

سلسلة المترشدة لدراسات البحار العالية (١٤٢)

# جـ ٢٠ الـ ٣٠ إـ ٤١

وَأَرَادَهُ فِي التَّفْسِيرِ وَعِلْمِ الْقُرْآنِ

تأليف

د. لأحمد بن محمد بن عبد الله الهيثمي البارياني  
أستاذ الدراسات القرآنية المساعدة

مكتبة الرشد

ناشرون

جُودٌ هُودٌ

الشَّيْخُ ابْنُ سِعِينَ

وَارَاؤُهُ فِي التَّفْسِيرِ وَعِلْمِ الْقُرْآنِ

تأليف

دُلَّاحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِنَّا هَمِيمٍ الْبَرِيدِيُّ

أَسْتَاذُ الدِّرَاسَاتِ الْقَرَائِيَّةِ الْمَسَايِّدُ

مَكَتبَةُ الرَّشِيدِ  
الرِّيَاضُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أصل هذا الكتاب رسالة علمية نال بها الباحث  
درجة الدكتوراه بتقدير (ممتد) مع مرتبة  
الشرف الاولى ، جامعه الامام محمد بن سعود الإسلامية

ج مكتبة الرشد ، ١٤٢٦ هـ  
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية لأشاء النشر

- البريدي ، احمد بن محمد بن ابراهيم  
جهود الشيخ ابن عثيمين وراووه في التفسير وعلوم القرآن . /  
احمد بن محمد بن ابراهيم البريدي . - الرياض ، ١٤٢٦ هـ

ص ٤ .. بسم  
ردمك : ١ - ٥١٨ - ٠١ - ٩٩٦٠

١ - العثيمين ، محمد بن صالح أ . العنوان  
١٤٢٦ / ٣٤٥٢ ديوبي ٩٢٢ ، ٥٨٤

رقم الاداع : ١٤٢٦ / ٣٤٥٢  
ردمك : ١ - ٥١٨ - ٠١ - ٩٩٦٠

جَمِيعُ الْحَقُوقِ مَحْفُظَةٌ  
الطبعة الأولى

١٤٢٦ - ٩٠٥

مكتبة الرشد ناشرون

المملكة العربية السعودية - الرياض - شارع الأمير عبد الله بن عبد الرحمن (طريق العجاز)  
٤٥٧٣٣٨١ : ١١٤٩٤ هـ ٤٥٩٣٤٥١ فاكس ٤٥٧٣٣٨١ : ١٧٥٢٢



[Email.alrushd@alrushdryh.com](mailto:Email.alrushd@alrushdryh.com)

Website : [www.rushd.com](http://www.rushd.com)

- فرع طريق الملك فهد : الرياض - هاتف ٢٠١٥٠٠ فاكس ٢٠٥٢٣٠١
- فرع مكة المكرمة : هاتف ٥٥٨٥٤٠١ فاكس ٥٥٨٢٥٠٦
- فرع المدينة المنورة : شارع ابن نز الغفارى - هـ ٨٣٤٠٦٠٠ فاكس ٨٣٨٣٤٢٧
- فرع جدة : ميدان الطارة - هـ ٦٧٧٦٢٣١ فاكس ٦٧٧٦٣٥٤
- فرع القصيم : بريدة - طريق المدينة - هـ ٣٢٤٢٢١٤ فاكس ٣٢٤١٣٥٨
- فرع ليها : شارع الملك فيصل - تلفاكس ٢٣١٧٣٠٧
- فرع الدمام : شارع الفزان - هاتف ٨١٥٠٥٦٦ فاكس ٨٤١٨٤٧٣

وكلاًونا في الخارج

- القاهرة : مكتبة الرشد - هـ ٢٧٤٤٦٠٥
- بيروت : دار ابن حزم هـ ٧٠١٩٧٤
- المغرب : الدار البيضاء - ورقة التوفيق - هـ ٣٠٣١٦٢ فاكس ٣٠٣١٦٧
- اليمن : صنعاء - دار الآثار - هـ ٦٠٣٧٥٦
- الأردن : عمان - الدار الأثرية ٧٩٦٨٤١٢٢١ جوال ٦٥٨٤٠٩٢
- البحرين : مكتبة الغرباء - هـ ٩٤٥٧٣٣ - ٩٥٧٨٣٣
- الإمارات : مكتبة دبي للتوزيع هـ ٤٣٣٩٩٩٨ فاكس ٤٣٣٧٨٠٠
- سوريا : دار البشرى ٢٣١٦٦٦٨
- قطر : مكتبة ابن القيم - هـ ٤٨٦٣٥٣٣

## **المقدمة**



إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُؤْسَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَهُ ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِلِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُتَلِّمُونَ﴾ (آل عمران: ١٠٢) ، ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ آتَقُوا رِبَّكُمُ الَّذِي خَلَقُوكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَآتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْزَاقَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النساء: ١) ، ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُضْلِلُكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (الأحزاب: ٧١-٧٠) وبعد :

فِيَانَ أَنْضَلَّ مَا اشْتَغَلَّ بِهِ الْمُشْتَغَلُونَ مِنْ الْعِلُومِ ، وَأَفْيَتْ فِيهِ الْأَعْمَارُ ، وَوُجُّهَتْ إِلَيْهِ السَّهْمُ ؛ هُوَ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى ، حِبْلُ اللَّهِ الْمُتَّنِ ، مَنْ تَمْسَكَ بِهِ هُدِيَّ ، وَمَنْ اهْتَدَى بِنُورِهِ رَشْدَ ، وَلَقَدْ كَانَ مَحْلُّ الْعَنَايَةِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْذُ نَزُولِهِ عَلَى مُحَمَّدٍ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا ، وَاتَّخَذَتْ هَذِهِ الْعِنَايَةُ أَشْكالًا كَثِيرَةً ؛ فَمِنْهَا مَا يَرْجِعُ إِلَى لَفْظِهِ وَأَدَائِهِ ، وَأُخْرَى إِلَى أَسْلُوبِهِ وَإِعْجَازِهِ ، وَثَالِثَةٌ إِلَى كِتَابِهِ وَرَسْمِهِ ، وَرَابِعَةٌ إِلَى تَفْسِيرِهِ وَشَرْحِهِ ، سَالِكِينَ فِي ذَلِكَ مَنَاهِجَ مُخْتَلِفَةٍ وَطَرَائِقَ مُتَعَدِّدةَ ، فَمِنْهُمْ مَنْ سَلَكَ مَسْلِكَ السَّلْفِ الصَّالِحِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ حَادَ عَنِ الطَّرِيقِ وَاسْتَدَلَّ بِالآيَاتِ عَلَى مَا يَعْتَقِدُ ؛ وَلَمْ يَعْتَقِدْ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآيَاتِ ، وَمِنْ هُنَّا تَأْتِي أَهْمَيَّةُ دراسة جُهُودِ المُفْسِرِينَ وَإِيْضَاحُ مَنْهُجِهِمْ لِبِيَانِ مَدِيَّ تَمْسُكِهِمْ بِالْأَصْلِ الْعَظِيمِ الَّذِي سَارَ عَلَيْهِ السَّلْفُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ ؛ وَهُوَ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِمَا أَرَادَهُ اللَّهُ ، حَسْبَ الظَّاهِرِ .

وَرَغْبَةٌ مِنِّي بِالْمُشارِكَةِ بِهَذِهِ الْمُسِيرَةِ الْمَبَارَكَةِ رَأَيْتُ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعُ رسَالِتِي لِنَيلِ درجة الدَّكْتُورَا دراسة جُهُودِ أحدِ عُلَمَاءِ هَذِهِ الْعَصْرِ مِنْ ذَاعَ صَيْتُهُ وَاشْتَهِرَ ذَكْرُهُ ؛ أَلَا وَهُوَ الشَّيْخُ الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ ؛ إِذْ لَهُ جُهُودٌ كَبِيرَةٌ فِي التَّفْسِيرِ وَعِلْمِ الْقُرْآنِ خَفِيَّتْ عَلَى كَثِيرٍ مِنِ النَّاسِ نَظَرًا لِشَهْرَتِهِ فِي مَحَالَاتِ أُخْرَى كَالْفَقِيهِ

والعقيدة.

ولما كان الأمر كذلك رأيت إبراز هذا الجانب عند الشيخ ابن عثيمين رحمه الله فكان أحد أسباب اختياري لهذا البحث ، وجعلته بعنوان :

## جهود الشيخ ابن عثيمين وأساؤه في التفسير وعلوم القرآن (عرضًا ودراسة)

أما سبب اختياري لهذا الموضوع إضافة إلى ما تقدّم فإني أوجزه من خلال النقاط

التالية:

- ١ - أن الشيء يشرف ما يتعلّق به ، ولا أشرف من تأمّل كلام الله وفهم معانيه.
- ٢ - مكانة الشيخ العلمية التي شهد له بها القاصي والداني .
- ٣ - التزامه بالمنهج الصحيح المبني على الوحيدين .
- ٤ - كونه استقى علمًا من مدارس متميزة ، كمدرسة ابن تيمية ، وابن القيم رحمهما الله ، ومن سار على دربهما .
- ٥ - جلوس الشيخ للعلم والتعليم وإشارتهما على المناصب ؛ حتى خلف ثرائًا ضخماً يشمل قرابة ستة آلاف ساعة صوتية في فنونٍ شتى .<sup>(١)</sup>
- ٦ - اهتمام الشيخ رحمه الله بالتفسير ، فهو بارزاً في الفقه وتقرير العقيدة ، وسيتبين من خلال الرسالة إثبات ذلك بالأدلة والشاهد .
- ٧ - التميّز الواضح في تفسيره ، وظهور شخصيّته البارزة في عرض المسائل ومناقشتها إذ لم يعتمد على مجرّد النقل بل على الفهم ودقة الاستنباط .
- ٨ - تفسيره القرآن على مذهب أهل السنة والجماعة والرد على مخالفيهم ، فهو من

(١) تجدها كلها موجودة على موقع الشيخ على الشبكة العالمية (الإنترنت) كما أشار إلى ذلك تقرير موجز صادر عن مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله ص (٥) .

أفضل التفاسير المعاصرة في هذا الباب .

٩ - الاهتمام بهدایات القرآن وربط ذلك بواقع المسلمين المعاصر ، وهذا كما لا يخفى ميزة خاصة للمفسرين المعاصرین .

١٠ - اهتمامه بمسائل علوم القرآن وأصول التفسير ؛ إذ له احتجاداته وتقريراته و اختياراته ؛ كعادته في تناول مسائل العلوم الشرعية .

### خطة البحث :

تتكون خطة البحث من مقدمة ، وتمهيد ، وأربعة أبواب ، وخاتمة .

#### المقدمة

وتشمل : أهمية الموضوع ، وسبب اختياره ، وخطة البحث ، ومنهجي فيه .

**التمهيد (ترجمة الشيخ ابن عثيمين)**

و فيه مباحثان :

**المبحث الأول : حياته الشخصية** وتشمل

( عصره ، اسمه ونسبه ، أسرته ، ولادته ، وفاته )

**المبحث الثاني : حياته العلمية** وتشمل

( شيوخه ، تلاميذه ، أعماله ، مكاناته العلمية ، مصنفاته )

**الباب الأول : جهوده ومصادره في التفسير وعلوم القرآن**

و فيه فصلان :

**الفصل الأول : جهوده ومصادره في التفسير**

و فيه أربعة مباحث :

**المبحث الأول : عنايته بتفسير القرآن ، و مجالات تلك العناية .**

**المبحث الثاني : آثاره في التفسير ، و طريقة فيها .**

**المبحث الثالث : التفسير في كتبه الأخرى .**

**المبحث الرابع :** مصادره في التفسير ، ومنهجه في الاستفادة منها .

**الفصل الثاني :** جهوده ومصادره في علوم القرآن  
و فيه ثلاثة مباحث :

**المبحث الأول :** آثاره في علوم القرآن ، وطريقته فيها .

**المبحث الثاني :** علوم القرآن في كتبه الأخرى .

**المبحث الثالث :** مصادره في علوم القرآن ، ومنهجه في الاستفادة منها .

**الباب الثاني :** منهجه في التفسير  
و فيه فصلان :

**الفصل الأول :** تفسيره القرآن بالتأثر  
و فيه أربعة مباحث :

**المبحث الأول :** عنایته بتفسير القرآن بالقرآن ، وفيه ستة مطالب :

**المطلب الأول :** اهتمامه بهذا الطريق .

**المطلب الثاني :** عمدته في الربط بين الآيات .

**المطلب الثالث :** حمله الجمل على المبين .

**المطلب الرابع :** حمله المطلق على المقيد .

**المطلب الخامس :** حمله العام على الخاص .

**المطلب السادس :** حمله المتشابه على المحكم .

**المبحث الثاني :** عنایته بالقراءات ، وفيه مطلبان :

**المطلب الأول :** طريقته في عرض القراءات .

**المطلب الثاني :** توجيه القراءات .

**المبحث الثالث :** عنایته بتفسير القرآن بالسنة ، وفيه ثلاثة مطالب :

**المطلب الأول :** اهتمامه بهذا الطريق .

المطلب الثاني : طريقته في تفسير القرآن بالسنة .

المطلب الثالث : دفع توهם ما ظاهره التعارض بين القرآن والسنة .

المبحث الرابع : عنایته بتفسیر القرآن بأقوال السلف وطريقته في عرض أقوالهم .

الفصل الثاني : تفسيره القرآن بالرأي

و فيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : عنایته بتفسیر القرآن باللغة ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : الشواهد الشعرية في تفسيره .

المطلب الثاني : عنایته ببيان مفردات ألفاظ القرآن .

المطلب الثالث : عنایته بالفرق بين الكلمات القرآنية .

المبحث الثاني : عنایته بمشكل القرآن ودفع توهם ما ظاهره التعارض .

المبحث الثالث : عنایته بالمناسبات ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : المناسبة بين الآيات .

المطلب الثاني : مناسبة خواتم الآيات للآيات .

المطلب الثالث : مناسبة الكلمة للسياق دون غيرها .

المبحث الرابع : عنایته بوجوه مخاطبات القرآن .

المبحث الخامس : عنایته بكليات التفسير .

**الباب الثالث : اهتماماته في تفسيره .**

و فيه سبعة فصول :

الفصل الأول : الجانب العقدي

و فيه ستة مباحث :

المبحث الأول : قواعده في تفسير آيات الاعتقاد .

المبحث الثاني : منهجه في تحرير منهج السلف ، والرُّدُّ على المخالفين .

المبحث الثالث : تقرير توحيد الربوبية .

المبحث الرابع : تقرير توحيد الألوهية .

المبحث الخامس : تقرير توحيد الأسماء والصفات .

المبحث السادس : تقرير بقية مسائل الاعتقاد .

### الفصل الثاني : الجانب الفقهي

و فيه مباحثان :

المبحث الأول : منهجه في تفسير آيات الأحكام .

المبحث الثاني : عنایته بأصول الفقه ، واستنباط القواعد الفقهية من الآيات .

### الفصل الثالث : الجانب النحوی والبلاغي

و فيه مباحثان :

المبحث الأول: اهتمامه بالإعراب والاشتقاق .

المبحث الثاني : اهتمامه ببلاغة القرآن .

### الفصل الرابع : الجانب التربوي :

و فيه مباحثان :

المبحث الأول : الاهتمام بالجانب الوعظي .

المبحث الثاني : الاهتمام بالجانب السلوكي .

### الفصل الخامس: الجانب الاستباطي

و فيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : تنزيل الآيات على الواقع المعاصر .

المبحث الثاني : الاهتمام بالفوائد العلمية من الآيات .

المبحث الثالث : اهتمامه بمناقشة الأقوال والترجيح بينها .

الفصل السادس : القيمة العلمية لتفسيره .

الفصل السابع : المازنة بين تفسيره وتفسير شيخه عبد الرحمن السعدي

و فيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : طریقتهما في العرض .

المبحث الثاني : طریقتهما في الاستنباط .

المبحث الثالث : المسائل التي خالفة شیخة فیها .

**الباب الرابع : منهجه في علوم القرآن وأصول التفسير**

و فيه فضلان :

الفصل الأول : منهجه في علوم القرآن

و فيه ثمانية مباحث :

المبحث الأول : نزول القرآن ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : مراحل نزوله و حكمه ذلك .

المطلب الثاني : عنایته بأسباب النزول .

المطلب الثالث : الآية بين تعدد السبب و تعدد النزول .

المبحث الثاني : جمع القرآن ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : جمعه في عهد أبي بكر .

المطلب الثاني : جمعه في عهد عثمان .

المطلب الثالث : رأيه في حكم ترتيب السور والآيات .

المبحث الثالث : فضائل القرآن ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : عنایته بفضائل القرآن عموماً .

المطلب الثاني : رأيه في حكم تفضيل بعض القرآن على بعض .

المطلب الثالث : عنایته بفضائل سور و آيات مخصوصة .

**المبحث الرابع : المكي والمدني ، وفيه ثلاثة مطالب :**

**المطلب الأول : رأيه في ضابط المكي والمدني .**

**المطلب الثاني : خصائص المكي والمدني .**

**المطلب الثالث : موقفه من استثناء بعض المفسرين لآيات مدنية في سور مكية أو آيات مكية في سور مدنية .**

**المبحث الخامس : الناسخ والنسوخ ، وفيه أربعة مطالب :**

**المطلب الأول : تعريفه للنسخ ، والحكمة منه ، والرد على مُنكريه .**

**المطلب الثاني : بيانه لما يدخله النسخ من الأحكام وما لا يدخله .**

**المطلب الثالث : أنواع النسخ في القرآن وأمثلته .**

**المطلب الرابع : رأيه في نسخ القرآن بالسنة .**

**المبحث السادس : الحكم والتشابه ، وفيه ثلاثة مطالب :**

**المطلب الأول : المراد بهما في كتاب الله .**

**المطلب الثاني : أنواع التشابه والفرق بينهما .**

**المطلب الثالث : آيات الصفات ليست من المتشابه على الإطلاق .**

**المبحث السابع : أنواع القرآن ، وفيه أربعة مطالب :**

**المطلب الأول : تعريفه للقسم وإطلاقاته في القرآن .**

**المطلب الثاني : جوابه عن إقسام الله بال محلوقات .**

**المطلب الثالث : رأيه في معنى " لا " الواردة في بعض أنواع القرآن .**

**المطلب الرابع : سبب القسم في القرآن مع صدق الله سبحانه بلا قسم .**

**المبحث الثامن : موقفه من مبهمات القرآن .**

**الفصل الثاني : منهجه في أصول التفسير وقواعد**

**و فيه مباحثان :**

المبحث الأول : أصول التفسير ، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : عنایته بأصول التفسير .

المطلب الثاني : تعريفه للتفسير وذكره لأنواعه .

المطلب الثالث : الفرق بين القرآن والحديث القدسي .

المطلب الرابع : رأيه في إطلاق لفظ الزائد في القرآن .

المبحث الثاني : اهتمامه بقواعد التفسير ، وفيه عشرون قاعدة :

القاعدة الأولى : تقديم الحقيقة الشرعية على الحقيقة اللغوية عند الاختلاف إلا بدليل .

القاعدة الثانية : يجب إجراء القرآن على ظاهره وأن لا نصرفه عن الظاهر إلا بدليل .

القاعدة الثالثة : الآية إذا كانت تحتمل معنين لا منافاة بينهما فإنها تحمل عليهما جمیعا .

القاعدة الرابعة : النكارة في سياق النفي ، أو الشرط تفيد العموم .

القاعدة الخامسة : الفعل إذا عدّي بحرف على غير عادته تعديته به فإنه يتضمن معنى الفعل

القاعدة السادسة : العبرة يعموم اللفظ لا يخصوص السبب .

القاعدة السابعة : ذكر بعض أفراد العام بحكم يوافقه لا يقتضي التخصيص .

القاعدة الثامنة : حذف المعمول يؤذن بعموم العامل .

القاعدة التاسعة : إذا سبق (أن) ما يتضمن معنى القول دون حرفه صارت تفسيرية .

القاعدة العاشرة : حمل الكلام على التأسيس أولى من حمله على التأكيد .

القاعدة الحادية عشرة : يعرف معنى الكلمة بما يقابلها .

القاعدة الثانية عشرة : لا يحمل كلام الله على الشاذ .

القاعدة الثالثة عشرة : حمل الآية على المعنى الكبير في القرآن أولى من حملها على المعنى القليل .

القاعدة الرابعة عشرة : الأصل في الكلمات الواردة في الكتاب والسنّة حملها على

المعهود المعروف ؛ إلا إذا قام الدليل على أنها خلاف ذلك .

القاعدة الخامسة عشرة : لا يمكن أن يختلفَ التعبيرُ القرآنيُّ إلَّا لسببٍ .

القاعدة السادسة عشرة : الكلماتُ يتحددُ معناها بسياقها .

القاعدة السابعة عشرة : النصوصُ الشرعيةُ التي ظاهرها التعارضُ يحملُ كُلُّ واحدٍ منها على الحالِ المناسبِ .

القاعدة الثامنة عشرة : ما أبْهَمَ اللَّهُ فَهُوَ مُبْهَمٌ وَلَا حاجَةَ أَنْ تتكلَّفَ مَا هُوَ هَذَا الشيءُ الَّذِي أَبْهَمَ اللَّهَ .

القاعدة التاسعة عشرة : العلماء قد يفسرونَ الشيءَ بما يقاربه أو يُلزمه .

القاعدة العشرون : التحريرُ يُستفادُ إِمَّا مِنْ لفظِ التحريرِ ، وَإِمَّا مِنَ النَّهْيِ ، وَإِمَّا مِنْ ترتيبِ العقابِ عليه ، وَإِمَّا مِنْ الوعيدِ عليه .

الخاتمة : وفيها أهم نتائج البحث .

ثُبُتَ المصادرُ والمراجعُ .

فُهِرَ من المحتويات .

### منهجي في البحث :

أولاً : جمع المادة العلمية : جعلت لكل موضوع من موضوعات هذه الخطة ملفاً خاصاً، ثم قُمتُ بالجمع الدقيق لكلام الشيخ رحمه الله المتعلق بالتفسير وعلوم القرآن وذلك من خلال المصادر التالية :

١- كتاباته في التفسير وعلوم القرآن التي عرَفتُ بها في الباب الأول من الرسالة .

٢- أقواله في التفسير وعلوم القرآن من خلال كتبه الأخرى وهي :  
شرح العقيدة الواسطية ، والقول المفيد في شرح كتاب التوحيد ،  
والشرح الممتع على زاد المستقنع ، وتقريب التدميرية ، والقواعد المثلى ،

وفتح رب البرية بتلخيص الحموي ، ومجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد العشرين ، والضياء اللامع ، وشرح رياض الصالحين ، وغيرها .

ثانياً : تخليل المادة العلمية : عمدت إلى تخليل المعلومات التي جمعتها في الملفات ، مستنبطاً منها جهود الشيخ في التفسير وعلوم القرآن .

ثالثاً : مئلت لما ذكرته في خطبة البحث معلقاً عليها بما هو مناسب في بيان جهود الشيخ رحمه الله ، ثم ذكرت في الهاشم الإحالة إلى بقية الأمثلة الأخرى في أغلب الموضع ، ليتسنى لمن يريد المزيد في معرفة جهود الشيخ في موضوع ما أن يرجع إليها .

رابعاً : إذا كانت بعض موضوعات البحث العلمية تحتاج إلى بيان فإني سأشير في الخاتمة لما بينها ويوضح المصطلحات فيها .

خامساً : عند تعرضي للقضايا التفسيرية التزرت بما لها علاقة في بيان معنى الآية دون الاستطرادات التي ليس لها أثر في فهم الآية .

سادساً : عند تعرضي لمسائل علوم القرآن وأصول التفسير ذكرت ما أورده الشيخ مع بيان اختياراته في تلك المسائل .

سابعاً : قمت بعزو الآيات الواردة في البحث إلى سورها مبيناً رقم الآية واسم السورة في ثنايا البحث رغبة في عدم إثقال المخواشي .

ثامناً : خرّجت الأحاديث ، فإن كان في الصحيحين ، أو في أحدهما اكتفيت به ، وإن كان في غيرهما خرّجته من مظانه ونقلت حكم العلماء عليه .

تاسعاً : عزّوت الأقوال إلى قائلها سواء كانت هذه الأقوال في التفسير أو في المسائل الفقهية أو اللغوية من مصادرها الأصلية .

عاشرًا : قمت بتوثيق القراءات من مصادرها المختلفة مكتفيا بالعزو في المتواتر ومنتها على الشاذ .

حادي عشر : ترجمت للأعلام ، وطريقتي فيها : ترجمة كُلّ علم له قول معتبر - بعض

النظر عن الشهرة من عدّمها لأنّها غير منضبوطة - عدا الصحابة والمعاصرين فإنني لم أترجم لهم .

ثاني عشر : عَزَوْتُ الأبيات الشعرية .

ثالث عشر : لتوثيق كلام الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في التفسير سلّكت الطريقة التالية :

- ما كان في الكتب المطبوعة ونقتئ منها يذكّر رقم الجزء - إن وجد - والصفحة ، والسور التي طبع تفسيرها ، هي : تفسير الفاتحة وسورة البقرة ، تفسير سورة الكهف ، تفسير سورة يس ، تفسير جزء عم ، وكذا كتاب : أحكام من القرآن الكريم ، وكتاب الإمام ببعض آيات الأحكام ، وحرصت أن يكون أكثر التمثل منها ؛ وذلك لتوفّرها بين أيدي الناس ، وهذه ستكون الإحالات عليها ذكر الجزء - إن وجد - والصفحة ، ما عدا كتاب : الإمام ؛ فنظراً لأنه مقرر مدرسي فستكون الإحالات عليه على النحو التالي : كتابة اسمه : الإمام ، ثم ذكر المرحلة ثم الصفحة فمثلاً :

الإمام (١ / م / ٢٠) فالمراد بها : الإمام مقرر أولى متوسط ص (٢٠).

الإمام (١ / ث / ٢٠) فالمراد بها : الإمام مقرر أولى ثانوي ص (٢٠) .

- وأما السور التالية : سورة آل عمران ، وسورة النساء ، وسورة المائدة ، فقد اعتمدت في الإحالات إليها على ما كتبه الأخ الفاضل الشيخ خالد حامد أحد تلامذة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله ، وهو الذي كان يقوم بتفریغ دروس التفسير وكتابه ، ومن ثم يعرضه على الشيخ أيام حياته ، وكتابته هي عمدة مؤسسة الشيخ في إخراج تفسير سورة البقرة ، وستكون الإحالات على رقم الصفحة .

- وأما بقية السُّورُ التي فسرها الشيخ رحمه الله على ما سيأتي بيانه في الباب الأول من الرسالة ، فطريقتي في الإحالات إليها تكون يذكّر السورة ورقم الآية المفسّرة ؛ إذ لا يوجد هناك صفحات يمكن الإحالات عليها ، وهذه أحسن الطرق في الإحالات على مثل تراث الشيخ في التفسير ؛ لأنّ تفسير هذه السُّور محفوظ بين أيدي الناس بعدة

طرق ، إذ سُجّلت على أشرطة كاسيت ، كما سُجّلت على أقراص الليزر (CD) ، كما يُقدم موقع الشيخ على الشبكة العالمية (الإنترنت) خدمةً سماع هذه التفاسير من خلال الموقع مباشرة ، بالإضافة إلى أن هناك مجموعة من هذه السور قد عملَ بعض طلاب الشيخ أو محبيه على تفريغها وتوجّد في مذكّرات منتشرة بينهم ، فالإحالة على رقم الآية هي أجمع شيء وجدته مناسبًا مثل هذا الحال خاصة مع وجود كشاف تفصيلي للآيات المفسرة سواءً لأشرطة الكاسيت أو على موقع الشيخ ابن عثيمين على الإنترت .

وفي الختام أتوجّه بالشكر العظيم لله ﷺ على ما أنعم به عليّ من نعم لا يُحصى ولا يُعدّ ، والتي منها إعداد هذه الرسالة وإتمامها على هذا الوجه ، وأسأل الله تعالى كما وفّقني لذلك أن يُوفّقني للقيام بواجب الشّكر .

وبعده : فقد بذلتُ قصارى جهدي في إخراج هذا البحث على أحسن ما يكون ، فما كان من صوابٍ فِيمَنَ اللَّهُ وَحْدَهُ ، وله الشّكر على ذلك ، وما كان من خطأٍ في نفسي والشّيطان وأستغفر الله عن ذلك .

أسأل الله تعالى أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم ، وأن ينفعني به دُنيا وأخرى ، إلهٌ ولِيُ ذلكُ قادرٌ عليه ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

### كتبه

د. أحمد بن محمد بن إبراهيم البريدى

القصيم - بريدة

ص.ب : (٣٩٢٦) الرمز البريدي (٥١٤٨١)

جوال : ٠٥٥٥١٤٦٨٩٩

بريد إلكتروني : am2121@hotmail.com



**التمهيد**

**ترجمة الشيخ ابن عثيمين**

**وفي مبحثان :**

**المبحث الأول : حياته الشخصية**

**المبحث الثاني : حياته العلمية**



طالما مَتَّعْتُ ناظري بِرُؤْيَةِ الشَّيْخِ الْعَلَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ بِطَلَّعِهِ  
الْبَهِيَّةِ، وَشَنَفْتُ مَسَامِعِي بِسَمَاعِ عَذْبِ حَدِيثِهِ فِي مَجَالِسِهِ الَّتِي يَعْقُدُهَا فِي مَسْجِدِهِ فِي  
عَنْيَزَةَ، أَوْ تَلْكَ الَّتِي يَنْتَظِرُهَا عُمَارُ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ؛ أَوْ  
تَلْكَ الَّتِي يَعْقُدُهَا فِي مُحِيمِيَّهِ فِي مَسَىٰ فِي مَوْسِمِ الْحَجَّ، وَمَا كَانَ يَدْوُرُ فِي خَلْدِي وَأَنَا فِي  
تَلْكَ الْمَحَالِسِ أَتَيْ سَأَكْتُبُ عَنْهُ رِسَالَةً عَلْمَيَّةً، وَلَعِلَّ أَنَّمَلِي أَرَادَتْ أَنْ تَقُومَ بِوَاحِدِ الشُّكُرِ  
لِلْمِسْنَةِ الَّتِي كَانَ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ يُسَدِّيَّهَا لِنَاظِرِي وَمَسَامِعِي، وَلَتَكُنْ هَذِهِ الصَّفَحَاتُ شَيْئًا  
مِمَّا نَسْطَعُ بِأَنْ تُجَازِي بِهِ الشَّيْخُ بِمَا اسْتَفَدْنَا مِنْ عِلْمِهِ وَأَدْبِرِهِ وَسَمْتِهِ؛ وَمَا عَنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ  
وَأَبْقَى.

وَسَأُقْدِمُ لِهَذِهِ الرِّسَالَةِ الْعَلْمَيَّةِ بِتَمْهِيدٍ أَتَحْدَثُ فِيهِ عَنِ الشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ؛ يَتَضَمَّنُ  
حَيَاتَهُ الْشَّخْصِيَّةَ وَالْعَلْمَيَّةَ، وَلَمْ أَتَوْسَعْ فِي ذَلِكَ إِذَا كَتَبَ فِي ذَلِكَ الْعَدِيدِ مِنَ الْمُؤَلَّفَاتِ  
الْمُسْتَقْلَةِ وَالْمَقَالَاتِ الصَّحْفِيَّةِ، وَسَأُعْرِفُ بِإِشْهَرِ هَذِهِ الْكُتُبِ بِإِيمَازِ:  
أَوْلًا: كِتَابُ : ابْنِ عَثِيمِينَ الْإِمَامِ الزَّاهِدِ . جَمْعُ وَتَأْلِيفُ : دَ . نَاصِرُ بْنُ مَسْفَرِ الزَّهْرَانِيِّ .  
وَهَذَا الْكِتَابُ هُوَ أَوْلُ وَأَكْبَرُ كِتَابٍ يَتَحَدَّثُ عَنِ الشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ كَمَا  
أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ جَامِعَهُ<sup>(١)</sup>، وَالْكِتَابُ تَزِيدُ صَفَحَاتُهُ عَنِ الْأَلْفِ وَقَدْ قَدَمَ جَامِعَهُ بِمُقدَّمَةٍ  
شَمِلتُ :

- تَرْجِمَةً مُوجَزةً ، شَمِلتُ : نَسَبَّهُ ، وَمَوْلَدَهُ ، وَنَشَأَتَهُ ، وَمَشَايِخُهُ ، وَآثَارُهُ  
الْعَلْمَيَّةَ .
- تَكَلِّمَ عَنْ فَضَائِلِ الشَّيْخِ بِإِيمَازِ فَذَكَرَ عَشْرِينَ فَضِيلَةً مِمَّا تَمَيَّزَ بِهِ الشَّيْخُ .
- الْوَصْفُ الْخَلْقِيُّ لِلشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ .
- مَوَاقِفُهُ مَعَ الشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ .

(١) انظر : ص (١٠) مِنَ الْكِتَابِ .

- الثناء على الشیخ ابن عثیمین رحمه الله ، وهو أغلب ما في الكتاب حيث استغرق ( ٧٩٥ ) صفحة ، وقسمه إلى قسمين :

الأول : ما قيل في الثناء على الشیخ ثُنراً .

والثاني : ما قيل في الثناء على الشیخ شیفراً .

وهو عبارۃ عن جمیع ما كُتب بعد وفاة الشیخ رحمه الله ، وأغلبه مأخوذ من الصحف اليومیة ، ولم تخل من ذکر جوانب مُضیئة في حیاة الشیخ رحمه الله يَحْسُن الرجوع إلیها .

ثانیاً : كتاب : الجامع لحیاة الشیخ العلامہ محمد بن صالح العثیمین - رحمه الله - العلمیة والعملیة وما قيل فيه من المراثی . بقلم تلميذه : ولید بن احمد الحسین .

وهذا الكتاب - من وجهة نظری - هو أشمل كتاب ترجم للشیخ رحمه الله ،

ويقع في ( ٥٣٠ ) صفحة ، وهو يحتوي على ثلاثة أقسام :  
القسم الأول : وهو الأصل ، وفيه بَرَزَ جُهد مؤلفه ، حيث اشتتمَّ على ترجمة الشیخ والجوانب المتعلقة بحياته العلمیة والعملیة ، وبلغ عدد صفحاته ( ١٨٨ ) صفحة .

القسم الثاني : قسم الصور الفوتوغرافية لمسجدیه ومكتبه ومتزلجه ومشاهد من تشییع جنازته في المسجد الحرام .

القسم الثالث : خصصه لما قيل فيه من المراثی بعد وفاته .

ثالثاً : كتاب : ١٤ عاماً مع سماحة العلامہ الشیخ محمد بن صالح بن عثیمین . لـ : عبد الكریم بن صالح المقرن .

وهو كتاب مختصر يقع في ( ٩٣ ) صفحة ، ويقصد مؤلفه بـ ( ١٤ عاماً ) تلك التي قضتها مع الشیخ رحمه الله في تسجيل برامج الإذاعیة والتي بدأها برنامج : سور على الدرب ؛ عام ( ١٤٠٦ هـ ) ، ثم برنامج : أحكام من القرآن الكريم ؛ عام ( ١٤٠٨ هـ )

- والذي طُبع بعضه فيما بعد بهذا العنوان ، وبرنامج : سؤال على الهاتف ؟ عام (١٤٠٩ هـ) .  
ويحتوي الكتاب على سيرة مختصرة للشيخ رحمه الله ، وشيئاً من منهجه في  
التدريس والدعوة والفتوى والخطابة والإمامية وذكريات المؤلف مع الشيخ حال تسجيل  
البرامج الإذاعية ، وهو كتاب شيق وجميل .
- هذه أبرز الكتب التي تحدثت عن الشيخ ، وهناك كتب ومذكرات كتبها طلابه  
ومحبوه في ترجمته ، منها غير ما ذكر :
- ٤ - صفحات مشرقة من حياة الشيخ محمد بن صالح العثيمين . تأليف : حمود بن عبدالله المطر ، ويقع في (١٧٦) صفحة .
- ٥ - لمحات من حياة سماحة العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين . تأليف : متعب بن عبدالرحمن القبيسي ، ويقع في (١٧) صفحة .
- ٦ - الدر الثمين في ترجمة العلامة ابن عثيمين . شارك في إعدادها أحد عشر باحثاً معظمهم من تلاميذ الشيخ رحمه الله ، وتقع في (٤٥) صفحة .
- ٧ - ابن عثيمين سيرة زاهي . بقلم : خالد قدوس ؟ من اليمن ، وتقع في (٢٠) صفحة .
- ٨ - ثرجم له بترجمة مختصرة في موقعه على الإنترنت تم إعدادها من قبل مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين على العنوان التالي ([www.binothaimeen.com](http://www.binothaimeen.com)) .
- ٩ - وقفات في حياة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله . تأليف : إحسان بن محمد العتيقي ، منشور في الشبكة العالمية (الإنترنت) في عدة مواقع ، وتقع في (٣٥) صفحة .
- ١٠ - كما قد تعرّضتُ كثير من المجالس والصحف لسيرة الشيخ رحمه الله ومنهجه العلميّ منها على سبيل المثال :
- مجلة البيان ، في عددها الستون بعد المائة تحت عنوان : الشيخ ابن عثيمين في رياض المصلحين ، وتقع في (٤٢) صفحة ، كتبها مجموعة من أبرز تلاميذ الشيخ رحمه الله ، وهي كتابة قيمة .

- مجلة الأسرة ، في عددها الثاني والتسعون تحت عنوان : فارسُ الدعوة الذي رَحَلَ، وتقع في ( ٨ ) صفحات . وهذا على سبيل المثال لا الحصر .
- ١١ - هناك ترجمٌ كُتِبَتْ له في حياته رحمه الله ، منها :
- ترجمة موجزة ضمن كتاب : علماؤنا ، لـ فهد البراك و فهد البدراني .
- ترجمة موجزة في مجلة : الحكمة ، في عددها الثاني وتقع في ثلاثة صفحات لـ وليد الحسين مؤلف كتاب : الجامع لحياة العلّامة محمد بن صالح العثيمين .
- وفيما يلي من الصفحات سأترجمُ للشيخ رحمه الله مشارِكًا لهؤلاء ومستفيدًا منهم من حلال المبحرين التاليين .

## المبحث الأول

### حياته الشخصية

من المهم قبل الحديث عن حياته الشخصية الحديث عن عصره الذي عاش فيه؛ إذ قد عاش الشيخ رحمة الله في بيته الإقليمية حياة مستقرة؛ إذ كانت ولادته متزامنة تقريباً مع توحيد المملكة العربية السعودية وانتهاء الفتن والمحروب التي كانت سائدة في الجزيرة العربية؛ إلا أنه عاصر أحداثاً عالمية وتحولات كبيرة وتطورات في شتى ميادين الحياة رغم أن عمره لم يتجاوز الرابعة والسبعين، وسوف أتناول ذلك من عدة جوانب:

**الجانب الأول : الأحداث الكبرى التي وقعت للأمة الإسلامية في حياته :**

إن أكبر حدث وقع في حياته هو إنشاء الدولة اليهودية عام (١٣٦٧ هـ) الموافق (١٩٤٨ م) على أرض فلسطين، وما تبع ذلك من أحداث انتهت باحتلال مدينة القدس عام (١٣٨٧ هـ) الموافق (١٩٦٧ م)؛ حيث وقع المسجد الأقصى أسيراً بيد اليهود - فك الله أسرة - وكان الشيخ آنذاك في العقد الرابع من عمره، فأشغلت هذه القضية الشيخ رحمة الله وتحدث عنها في مناسبات كثيرة.

ومما قاله رحمة الله: "أما بعد أيها الناس، فلقد مضى على احتلال اليهود للمسجد الأقصى أكثر من ثمان سنوات وهم يعيشون به فساداً وبأهله عذاباً، وفي هذه الأيام أصدرت محكمة يهودية حكماً بجواز تبعيد اليهود في المسجد الأقصى، ومعنى هذا الحكم الطاغوتى إظهار شعائر الكفر في مسجد من أعظم المساجد الإسلامية حرمته"

ثم استرسل رحمة الله وبين الأطوار التي مر بها المسجد الأقصى من لدن إبراهيم إلى وقتنا الحاضر، وممّا قال: "وفي ربيع الأول سنة ١٣٨٧ هـ احتله اليهود أعداء الله ورسوله بمعونة أولائهم من النصارى، ولا يزال تحت سيطرتهم ولن يخلو عنه، وقد قالت رئيسة وزرائهم فيما بلغنا: إن كان من الجائز أن تتنازل إسرائيل عن تل أبيب؛ فليس من الجائز أن تتنازل عن أورشليم القدس".

نعم لن تتنازل إسرائيل عن القدس إلا بالقوّة ولا قوّة إلا بنصر الله ﷺ ولا نصر من الله إلا بعد أن تنصره ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَصْرُّوْا أَللَّهَ يَنْصُرُكُمْ وَيُئْتِيْكُمْ أَفْدَامَكُمْ ﴾ (محمد:٧) وإن تصرنا لله لا يكون بالأقوال البراقة والخطب الرنانة التي تحول القضية إلى قضية سياسية وهزيمة مادية ومشكلة إقليمية ، وإنها والله مشكلة دينية إسلامية للعالم الإسلامي كُلِّه " ، ثم بين رحمة الله أسباب التصر والهزيمة .<sup>(١)</sup>

وممّا وقع للأمة أيضًا احتياج الاتحاد السوفيتي لأفغانستان<sup>(٢)</sup> ، ومن تم دخول الصرب لبلاد البوسنة ، وقتل المسلمين هناك وانتهاك أعراضهم ، فكان الشيخ رحمة الله يُشارِك إخوانه آلامهم ويُشَغِّلُ بمعاناتهم ، وقدّم لهم كُلَّ ما يستطيع ، وممّا قاله : " ففي بلاد المسلمين اليوم من تنتهك أعراضهم وتُهدم مساجدهم وتعتَّمُ أبوالهم وتبَسَّى ذريتهم من قبلي النصارى ونحن أمّة لا نتكلّم بما يحب علينا أن نتكلّم به ، وما يفعل بال المسلمين اليوم في البوسنة أمر يُفطر الأكباد في الواقع .. " إلى أن قال : " ماذا نعمل الآن من أجل دعم إخواننا في البوسنة .. ".<sup>(٣)</sup>

تم جاء الاحتياج الروسي لبلاد الشيشان ، سواءً في المرة الأولى عام (١٤١٤ هـ) أو المرة الثانية عام (١٤٢٠ هـ) .

وكان للشيخ رحمة الله جهود بارزة في هذه القضية من خطب وفتاوی وغيرها .<sup>(٤)</sup>

الجانب الثاني : التطور الهائل في التقنيات الحديثة ووسائل الاتصال والمواصلات لقد كان موقفُ الشيخ رحمة الله الاستفادة منها فيما يخدم الإسلام والدعوة إليه .

(١) الضياء اللامع من الخطيب الجامعي ص(٦٦٢) . وانظر كذلك : ص(٣٧٢) ، تفسير سورة البقرة (١٦٩ / ١) .

(٢) انظر : الجامع لحياة العلامة محمد بن صالح العثيمين ص(١٤٠) .

(٣) لقاء الباب المفتوح السادس عشر بعد المائة (٥١ - ٦٠) .

(٤) انظر : تفسير سورة النساء ص(٦٠٧) ، ومقال : الجهاد الشيشاني في حياة الشيخ ابن عثيمين (مجلة البيان عدد ١٦٠ ص ٦٥) .

فَمَثُلاً أَسْتَفَادَ الشِّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ مِنَ الْهَاتِفِ لِلْإِفْتَاءِ ، وَانْتَشَرَ رَقْمَهُ بَيْنَ النَّاسِ فَهُوَ لَا يَنْقُطُعُ مِنَ الرَّنِينِ ، كَمَا أَسْتَفَادَ مِنْهُ أَيْضًا بِالْقَاءِ الْمُخَاضِرَاتِ وَالدُّرُوسِ خَارِجَ الْمُكَلَّكَةِ ، وَتَفَعُّلِ إِخْرَانِهِ الْمُسْلِمِينَ إِنَّ لَمْ يُسَافِرْ إِلَيْهِمْ .

كَمَا أَدْرَكَ رَحْمَهُ اللَّهُ أَهْمَى الْإِعْلَامِ فِي نُشُرِ الدُّعُورَةِ ، فَكَانَ أَحَدُ الْمُشَارِكِينَ فِي الْبَرَنَامِجِ الشَّهِيرِ : نُورٌ عَلَى الدُّرُبِ ، وَكَذَا فِي بَرَنَامِجِ سُؤَالٌ عَلَى الْهَاتِفِ ، وَلَهُ بَرَنَامِجٌ خَاصٌّ فِي تَقْسِيرِ الْقُرْآنِ اسْمُهُ : أَحْكَامُ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَبَرَنَامِجٌ : فَقْوِيُّ الْعِبَادَاتِ . كَمَا وَجَهَ عِنْيَاتِهِ رَحْمَهُ اللَّهُ لِتَسْجِيلِ دُرُوسِهِ حَتَّى يَبلغَ مَا لِلشِّيْخِ مِنَ الْمَوَادِ الصُّورِيَّةِ فِي التَّسْجِيلَاتِ قِرَابَةً (٦٠٠٠) سَاعَةً صُورِيَّةً فِي فَنُونٍ شَتَّى<sup>(١)</sup> ، ظَاهِرًا تَفْعَلُهَا فِيمَا بَعْدِ عِنْدَمَا عَيْدَ طُلَابُهُ إِلَى تَفْرِيغِهَا وَتَنْقِيَّحِهَا وَإِخْرَاجِهَا فِي كُتُبٍ مُتَدَاوِلَةٍ .

وَفِي آخِرِ عُمُرِهِ اهْتَمَ بِالشَّبَكَةِ الْعَالَمِيَّةِ (الْإِنْتَرْنَتِ) وَأَنْشَأَ مَوْقِعًا خَاصًّا بِهِ افْتُحْرَجَ<sup>(٢)</sup> بَعْدِ وَفَاتِهِ رَحْمَهُ اللَّهُ .

وَمِمَّا جَاءَ فِي تَقْدِيمِهِ لِلْمَوْقِعِ قَوْلُهُ : " وَإِنِّي أَذْكُرُ إِخْرَانِي الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ مَكَانٍ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا فِي هَذَا الْعَصْرِ مِنْ سَهْوَةِ الاتِّصَالَاتِ وَالْمَوَاصِلَاتِ حَتَّى أَنَّ الرَّجُلَ لِيَتَحَدَّثُ بِالْحَدِيثِ فِي بَيْتِهِ فَيُسَمِّعُهُ مَنْ فِي الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ .

وَإِنِّي عَازِمٌ بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ عَلَى اتِّخَاذِ مَوْقِعٍ فِي الْإِنْتَرْنَتِ أَتَحَدَّثُ فِيهِ أَحْيَانًا وَأَعْرُضُ فِيهِ شَيْئًا مِنْ مُؤْلَفَاتِي أَحْيَانًا حَسْبَ مَا تَقتضِيهِ الْحَالَ ، وَإِنِّي لَنْ أَتَكَلَّمَ فِي شَيْءٍ فِيهِ أَخْذَ وَرَدَ؛ وَإِنَّمَا أَتَكَلَّمُ بِعَرْضِ الْمَنْهَجِ السَّلِيمِ الْمُبَنِّيِّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ ، وَإِنِّي لَوَاثِقٌ مِنْ أَنَّهُ إِذَا عَرَضَ الْإِسْلَامَ عَرْضًا صَحِيحًا عَلَى حَسْبِ مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ فَسَيَكُونُ مَقْبُولاً لِدِي النُّفُوسِ ؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ الْفَطْرَةِ يَقْبِلُهُ كُلُّ ذِي فِطْرَةٍ سَلِيمٌ وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى كَبِيرٍ عَنَاءٍ ، يَمْجُرُدُ أَنْ يَشَهِّدَ الرَّجُلُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً

(١) انظر : ترجمة الشِّيْخِ عَلَى الشَّبَكَةِ الْعَالَمِيَّةِ (الْإِنْتَرْنَتِ) فِي مَوْقِعِهِ ([www.binothaimeen.com](http://www.binothaimeen.com)) ، الجامِع لِحَيَاةِ الْعَالَمِيَّةِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعَثِيمِيِّ ص (١٥٧) وَمَا بَعْدَهَا .

(٢) عنوانه على الشبكة العالمية (الإنترنت) : ([www.binothaimeen.com](http://www.binothaimeen.com)) .

رسول الله فلأنه سوف يقبل هذا بفطريته التي فطر الله بها عباده ، قال تعالى ﴿ فَأَقْنَمْ  
وَجْهَكَ لِلّٰهِينَ حَيْفَاً ﴾ فطرت الله التي فطر الناس علىها لا تبدل لخلق الله ذلك الذي  
القيم ولكلّ أكثـر الناس لا يتعلـمون ﴾ (الروم: ٣٠) .<sup>(١)</sup>

ومـا يـنبـغـي الإـشـارـة إـلـيـه اـسـتـغـلـالـ الشـيـخـ لـموـسـمـ الـحـجـ؛ ذـلـكـ الـحـدـثـ الـإـسـلـامـيـ  
المـتـكـرـرـ لـلتـوـاصـلـ معـ إـخـوانـهـ الـمـسـلـمـيـنـ وـتـعـلـيمـهـمـ، حـيـثـ يـصـلـ كـلـ سـنـةـ ماـ يـقـرـبـ مـنـ ثـلـاثـةـ  
مـلـاـيـنـ حـاجـ؛ فـأـضـحـىـ أـكـبـرـ تـجـمـعـ عـالـيـ وـذـلـكـ بـفـضـلـ اللهـ تـعـالـيـ ٌـمـاـ يـسـرـهـ مـنـ سـهـولةـ  
الـوـصـولـ إـلـىـ مـكـةـ الـمـكـرـمـةـ، فـالـتـزـمـ الشـيـخـ رـحـمـهـ اللهـ بـرـنـاجـاـ عـلـمـيـاـ وـدـعـوـيـاـ فـيـ هـذـاـ الـمـوـسـمـ  
الـعـظـيمـ مـنـ عـامـ (١٣٩٢ـهـ) حـتـىـ عـامـ (١٤٢٠ـهـ).<sup>(٢)</sup>

### الجانب الثالث : الصـحـوـةـ الـإـسـلـامـيـةـ وـالـنـهـضـةـ الـعـلـمـيـةـ

بعد انجلاء الاستعمار العسكري للدول الإسلامية والعربـيةـ بـقـيـ الاستعمـارـ والـغـزوـ  
الـفـكـرـيـ فـغـيـبـ الـأـمـةـ عنـ دـيـنـهـ وـأـصـبـحـ الدـيـنـ غـرـيـباـ جـدـاـ بـيـنـ الشـعـوبـ، وـأـصـبـحـ الـتـمـسـكـ  
بـدـيـنـهـ كـاتـهـ حـيـ بـيـنـ أـمـوـاتـ؛ حـتـىـ أـذـنـ اللهـ هـوـ بـصـحـوـةـ الـأـمـةـ الـإـسـلـامـيـةـ وـعـودـتـهـاـ إـلـىـ  
دـيـنـهـ وـالـاسـتـسـمـاكـ بـكـتـابـ رـبـهـ وـسـتـةـ نـبـيـهـ؛ وـتـبـعـ ذـلـكـ نـهـضـةـ عـلـمـيـةـ وـهـوـ مـخـضـ فـضـلـ  
الـلـهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـيـ، وـلـقـدـ عـاـشـ الشـيـخـ اـبـنـ عـشـمـ رـحـمـهـ اللهـ فـيـ أـكـثـرـ عـمـرـهـ فـيـ مـرـحـلـةـ ماـ  
قـبـلـ الصـحـوـةـ؛ وـلـمـ آكـتـ الصـحـوـةـ أـصـبـحـ مـنـ أـئـمـرـ عـلـمـائـهـ وـدـعـاتـهـ وـالـتـفـ حـولـهـ النـاسـ  
وـغـدـاـ مـرـجـعـيـةـ عـلـمـيـةـ، يـشـهـدـ لـذـلـكـ اـتـشـارـ كـتـبـهـ وـحـرـصـ النـاسـ عـلـىـ فـتاـوـيـهـ، فـرـحـمـهـ اللهـ  
رـحـمـةـ وـاسـعـةـ، وـجـزـاءـ عـنـ الـإـسـلـامـ وـالـمـسـلـمـيـنـ خـيـرـ الـجـزـاءـ.

### ثـانـيـاـ : اـسـمـهـ وـتـسـبـهـ

هو أبو عبد الله ، محمد بن صالح بن سليمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن عبد  
الله بن عبد الرحمن بن مقبل ؛ من آل مقبل ؛ من آل رئيس الوهبي التميمي ،

(١) كلامه رحـمـهـ اللهـ مـنـشـورـ عـلـىـ مـوـقـعـهـ عـلـىـ الشـبـكـةـ الـعـالـمـيـةـ (www.binothaimeen.com).

(٢) انظر : الجامع لحياة العـلـمـةـ مـحـمـدـ بـنـ صـالـحـ الـعـثـيمـيـ صـ(١٤٢)، اـبـنـ عـشـمـ الـإـمامـ الزـاهـدـ صـ(٢٩٦).

وَجَدُهُ الرَّابِعُ عُثْمَانُ أُطْلَقَ عَلَيْهِ : عُثْمَين ؛ فَاشْتَهَرَ بِهِ ، وَهُوَ مِنْ فَخْذٍ - وَهُبَّهُ - مِنْ قَمِيمٍ،  
نَزَّأَ أَجْدَادَهُ مِنَ الْوَرْشِ إِلَى عَنِيزَةَ .

### ثالثاً : مَوْلَدُهُ

وُلِدَ الشَّيْخُ فِي مَدِينَةِ عَنِيزَةَ - إِحْدَى مُدُنِ القُصَيْمِ - عَامَ (١٣٤٧ هـ) فِي  
السَّابِعِ وَالْعَشِيرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمَبَارِكِ .

### رَابِعًا : أَسْرَتُهُ

تُوْفِيَ الشَّيْخُ وَفِي عِصْمَتِهِ امْرَأَةً وَاحِدَةً أَنْجَبَتْ مِنْهَا خَمْسَةً مِنَ الذُّكُورِ وَثَلَاثًا مِنَ  
الْبَنَاتِ ، وَأَسْمَاءُ أَوْلَادِهِ الْخَمْسَةِ :

عَبْدُ اللَّهِ ؛ وَهُوَ أَكْبَرُهُمْ وَبِهِ يُكَنِّيُّ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، وَإِبْرَاهِيمُ ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ ، وَعَبْدُ  
الرَّحِيمِ وَهُوَ أَصْغَرُهُمْ .

كَمَا أَنَّ لِلشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ اثْنَانِ مِنَ الْأُخْرَوَةِ هُمَا :  
د . عَبْدُ اللَّهِ ، وَالْأَسْتَاذُ . عَبْدُ الرَّحْمَنِ .

### خَامِسًا : وَفَاتُهُ

فِي عَامِ ١٤٢٠ هـ اكْتُشَفَ الأَطْبَاءُ بَعْدَ جَمْلَةٍ مِنَ الْفَحْوصَاتِ مَرَضَ الشَّيْخِ رَحْمَهُ  
الله بِسْرَطَانِ القَوْلُونَ ، وَبَدَا الشَّيْخُ رَحْلَةً عَلاجِيَّةً مَعَ هَذَا الْمَرْضِ إِيمَانًا مِنْهُ بِفَعْلِ  
الْأَسْبَابِ، وَفِي عَصْرِ يَوْمِ الْأَرْبَاعِيِّ الْخَامِسِ عَشَرَ مِنَ الشَّهْرِ الْعَاشِرِ مِنْ عَامِ ١٤٢١ هـ كَانَ  
مَوْعِدًا لِرَحِيلِهِ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا عَنْ عُمُرٍ يُنَاهِزُ الرَّابِعَةَ وَالسَّبعِينَ قَضَاهَا فِي خَدْمَةِ الإِسْلَامِ  
وَالْمُسْلِمِينَ حَتَّى آخرِ أَيَّامِ حَيَاتِهِ ؛ حِيثُ اسْتَمْرَرَ فِي إِلَقَاءِ دُرُوسِهِ الْمُعَنَّادَةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ  
رَغْمَ حَالَتِهِ الصَّحِيحَةِ الصَّعِيبَةِ ، فَكَانَ يُلْقِي دُرُوسَهُ وَالْأُوكْسِجِينَ عَلَى أَثْفَيِهِ ، وَقَدْ حَضَرَتُ  
جَمْلَةٌ مِنَ هَذِهِ الدُّرُوسِ وَوَاضَحٌ فِيهَا أثْرُ الْمَرْضِ عَلَى حَدِيثِهِ ؛ بَلْ وَعَلَى قُوَّةِ استِيعَابِهِ ،

وكأنَّ الشیخ رحمه الله قد أحسَّ بقربِ أجله حينما وَدَعَ طلابه في اليوم التاسع والعشرين من رمضان حيث ختَّم درسَه بقوله: "لَعَلَّی لَا أَقَاکُمْ بَعْدَ عَامِ هَذَا" فرحمَ الله الشیخ رحمةً واسعةً وأسكنَه فسيحَ جنَّاتِه .<sup>(١)</sup>

وكانَتْ وفاتهُ رحمةُ الله في مدينةِ جدة ، وصُلِّيَّ عليه في المسجدِ الحرام يوم الخميسِ عَصْرًا وحضرَ جنازَتَه جمْعٌ غَفَيرٌ ، ودُفِنَ في مقبرةِ العَدْل بمكة المكرمة بجوار قبر شیخِه الشیخ عبد العزیز بن باز رحمه الله .

(١) وللاستزادة انظر : الجامع لحياة العلامة محمد بن صالح العثيمين ص(١٧٣) وما بعدها .

## المبحث الثاني

### حياته العلمية

أولاً : شيوخه <sup>(١)</sup>

لم يُكثِّر الشَّيْخُ رَحْمَةُ اللَّهِ مِنَ الْمَشَايخِ وَالْتَّلَمِذِينَ عَلَيْهِمْ ، وَاكْتَفَى بِمَشَايخِ بَلْدَهُ وَلَمْ يَرْجِعْ لِطَلَبِ الْعِلْمِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً وَكَانَ إِلَى الرِّيَاضِ ، وَذَلِكَ لِلدِّرَاسَةِ النَّظَامِيَّةِ فِي الْمَهْدِيَّ الْعَلْمِيِّ وَكَانَ ذَلِكَ عَامَ (١٣٧٢ هـ) <sup>(٢)</sup> ، وَبَدَا الشَّيْخُ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ عَامَ (١٣٦٠ هـ) وَعُمُرُهُ آنذاكَ (١٤) سَنَةً <sup>(٣)</sup> ، وَأَبْرَزَ مَشَايخَهُ هُمْ :

١ - الإِمامُ الْعَلَّامُ الْمُفْسِرُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَاصِرِ السَّعْدِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ .

وَقَدْ لَازَمَهُ قُرَابَةُ السِّتَّ عَشَرَةَ سَنَةً .

٢ - الشَّيْخُ الْمُحَدِّثُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ بَازِ رَحْمَةُ اللَّهِ ، مُفْتَيُ عَامِ الْمُمْلَكَةِ .

دَرَسَ عَلَيْهِ الْحَدِيثَ عِنْدَمَا كَانَ الشَّيْخُ مُواصِلًا لِدِرَاستِهِ النَّظَامِيَّةِ فِي الرِّيَاضِ ؛ فَقَرَأَ عَلَيْهِ صَحِيحَ الْبَخَارِيِّ وَعَضُّ كُتُبِ الْفَقْوَ .

٣ - الشَّيْخُ الْمُفْسِرُ مُحَمَّدُ الْأَمِينُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمُخْتَارِ الْجَكِنِيِّ الشَّنْقِيَّطِيِّ ، الْمُتَوَفِّ فِي عَامِ (١٣٩٣ هـ) .

وَهُوَ مُفْسِرٌ لِغَوَّيِّ ، صَاحِبُ التَّفْسِيرِ الْمَشْهُورِ : أَصْنَوَاءُ الْبَيَانِ فِي إِيْضَاحِ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ ، وَقَدْ دَرَسَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ فِي الْمَهْدِيَّ الْعَلْمِيِّ بِالرِّيَاضِ .

٤ - الشَّيْخُ عَلَيِّ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّالِحِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ .

(١) انظر : الجامع لحياة العلامة محمد بن صالح العثيمين ص(٤٨) وما بعدها ، ابن عثيمين الإمام الزاهد ص (٣) وما بعدها .

(٢) انظر : الجامع لحياة العلامة محمد بن صالح العثيمين ص(٦٥) وما بعدها .

(٣) المرجع السابق ص (١٠) .

شیخه وقرینه في الطلب على يد الشیخ السعدي ؟ فكلاهما من طلاب الشیخ عبد الرحمن السعدي .

٥ - الشیخ محمد بن عبد العزیز المطرع رحمه الله ، قاضی عنیزة .  
وقد قرأ عليه مختصر العقیدة الواسطیة للشیخ السعدي ، ومنهاج السالکین - في  
الفقه - والاجرومية والalfīyah - في النحو والصرف - .

٦ - الشیخ عبد الرحمن بن علي بن عودان رحمه الله .  
وقد درس عليه بعض کتب الفقه والفرائض .

٧ - الشیخ عبد الرحمن بن سليمان آل دامغ رحمه الله .  
وقد حفظ عليه القرآن كاملاً ، وهو جد للشیخ رحمه الله من جهة أمّه .

٨ - الشیخ عبد العزیز بن ناصر بن رشید رحمه الله .

٩ - الشیخ عبد الرحمن الأفريقي رحمه الله .  
وهمما من مشايخه في المعهد العلمي<sup>(١)</sup> .

هؤلاء هم أبرز المشايخ الذين تلمندو عليهم الشیخ ابن عثیمین رحمه الله في  
عصره ، والمطلع على کتب الشیخ رحمه الله يرى أنه أكثر من التلمذ على کتب شیخ  
الإسلام ابن تیمیة وتلمذه ابن القیم رحہما الله ، فهو كثيراً ما یتغلب عنهما ويدرك  
اختیاراتهما كما سیأتي بيان ذلك عند الحديث عن مصادره في التفسیر .

### ثانیاً - تلامیذه

أول جلسة عقدتها الشیخ رحمه الله للتدریس كانت عام ( ١٣٧١ هـ ) قبل وفاة  
شیخه السعدي بما يقرب من خمس سنوات<sup>(٢)</sup> ، ثم بدأ البداية الفعلیة بعد وفاة شیخه  
السعدي عام ( ١٣٧٦ هـ ) حتى وفاته عام ( ١٤٢١ هـ ) فكانت المدة التي قضاهما الشیخ

(١) انظر : السیرة الذاتیة للشیخ المنشورة على الشبکة العالمية (الإنترنت) في موقع (www.binothaimeen.com).

(٢) الجامع لحیاة العلامة محمد بن صالح العثیمین ص ( ١١ ) .

رحمه الله في التدريس تزيد على نصف قرن<sup>(١)</sup>، وكان التلمذ على الشيخ رحمه الله ينقسم إلى مرتبتين بحسب الكثرة والقلة :

المرحلة الأولى : قلة التلاميذ في درسه ، وهي من بداية تصدّيه للتدريس حتى عام (١٤٠٦ هـ) ، وكان تلاميذه رئما لا يزيدون في مجموعهم عن عشرة ، وربما حضر الدرس واحداً أو اثنان .

المرحلة الثانية : كثرة التلاميذ ، وكان ذلك عام (١٤٠٦ هـ) حتى وفاته ؛ حتى وصل العدد في المجلس الواحد في مسجده إلى أكثر من ستمائة طالب<sup>(٢)</sup> ، وسبب ذلك والله أعلم :

- صبر الشيخ ومثابته تلك المدة الماضية حتى كتب الله له القبول .

- الصحوة الإسلامية التي عمّت أنحاء العالم الإسلامي .

- جلوس الشيخ للتعليم وتغريغ نفسه له .

وكان طلابه من مستويات مختلفة ؛ فمنهم أساتذة الجامعات ، وطلابها ، ومنهم الموظفون ، وتلاميذ المدارس ، ومنهم المتفrgون لطلب العلم ، كما أن جنسياتهم مختلفة من داخل المملكة وخارجها ، إلا أن أكثرهم من منطقة القصيم ؛ ولذا حضر طلبة الشيخ على وجه الدقة متعدداً لأمور :

- طول مدة جلوس الشيخ رحمه الله للتدريس .

- جلوسه للتدريس في أكثر من مكان ، فله دروس في مسجده في عنيزه ، ودروس في المسجد الحرام في رمضان والحج ، ودروس في المسجد النبوى .

- هناك الكثير من الطلبة الذين تلمندو على أشرطة الشيخ رحمه الله والتي نفع الله بها نفعاً عظيماً ، وقد التقى في الرياض برجلي من أوروبا يقال له

(١) انظر : الجامع لحياة العلامة محمد بن صالح العثيمين ص (٥٠ ، ١٥٤) ، السيرة الذاتية للشيخ المنشورة على الشبكة العالمية (الإنترنت) في موقعه ([www.binothaimeen.com](http://www.binothaimeen.com)) .

(٢) الجامع لحياة العلامة محمد بن صالح العثيمين ص (١١) .

: سليمان ، أسلم و حسُن إسلامه و تعلمَ العربية ثم بدأ يتلمذ على دروسِ الشیخ الصوتية فجعلَ له برنامجاً يومياً أشبه ما يكونُ بالمدرسة النظامية ؛ ففي كُلّ يوم يقضي أربعَ ساعاتٍ كُلُّ ساعةٍ في فنٍ من فنونِ العلم التي قام الشیخ بشرحها ، وهذا على سبيلِ المثال لا الحصر .

- هُناكَ الكثير مِنْ تلميذٍ على الشیخ رحمه الله مِنْ لا يعرفهم أحد ؛ إما لكونِهِ - التلميذ - أتى للدراسة في الجامعة فحضرَ عند الشیخ بعضَ دروسه، أو كانَ مِنْ يحضرُ في الإجازات الصيفية لحضورِ الدوراتِ العلمية التي يعقدها الشیخ في مسجده ، أو كانَ يحضرُ مجالسَ الشیخ التي يعقدها في مواسمِ الحجَّ و رمضان .

- هُناكَ من الطلبة مِنْ لازمَ الشیخ رحمه الله فحضرَ جميعَ دروسه في فترةٍ من الزمنِ ، ومنهم من كانَ يختار بعضَ الدراساتِ فيحضرها ؛ خاصةً درسَ الشیخ في شرح زاد المستقنع والذي كانَ يلقيه بعدَ مغربِ كُلّ سبتٍ واثنين ، فكانَ الطلابُ يتواافدونَ من أنحاءِ القصيم لحضورِه ؛ ولذا كانَ الشیخ رحمه الله يتأخِّرُ في البدءِ به حتى قبيلَ صلاةِ العشاء ، وأذكرُ أنني لازمتُ حضورَ هذا الدرس في فترةٍ من الفتراتِ مع بعضِ الأخوةِ فكُنَّا نصلِّي المغربَ في بريدةَ ثم نذهب إلى عنيزَة ونؤدي تحيَّةَ المسجد ونحضرُ جُزءاً من مناقشةِ الدرسِ السابقِ قبلَ البدءِ بالدرسِ الجديدِ والذي ربما لا يتجاوزُ أحياناً ثلثَ ساعةٍ ؛ حيثُ كانَ ينتهي الدرسُ مع أذانِ العشاء ، فترجعُ ونصلِّي العشاءَ في بريدةَ ، وكانت المسافة بينهما ( ٣٠ كـلم ) تقریباً .

وَكُلُّ ما تقدَّمَ يجعلُ من الصعب حصر طلبة الشيخ رحمه الله ، لكن ذَكْرَ الآخ / ولَيْدَ الْحَسِينِ - أحَدُ طلَابِ الشِّيخِ - عَدَدًا مِنَ الطَّلَبَةِ المُتَمَيِّزَينَ الَّذِينَ أَطَالُوا المُكْثَةَ عَنِ الشِّيخِ لِسَنَوَاتٍ ، فَأَوْصَلُوهُمْ إِلَى خَمْسَةَ وَسَبْعِينَ طَالِبًا .<sup>(١)</sup>

### ثالثاً - أَعْمَالَه

تُولِيُّ الشِّيخُ رَحْمَةُ اللَّهِ جُمِلَةُ مِنَ الْأَعْمَالِ الْعَظِيمَةِ فِي الْمَحَالِ الْعَلْمِيِّ أو الدُّعَوِيِّ أو الْخَيْرِيِّ وَمِنْهَا :

- ١ - التَّدْرِيسُ ، وَهُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ :
  - أ - التَّدْرِيسُ فِي مَسْجِدِهِ ، وَأَمْضَى فِيهِ مَا يَزِيدُ عَلَى نِصْفِ قَرْنٍ ؛ كَمَا قَدَّمَتْ آنفًا .
  - ب - التَّدْرِيسُ النَّظَامِيُّ : حَيْثُ بَدَأَ بِالتَّدْرِيسِ فِي الْمَعْهَدِ الْعَلْمِيِّ فِي عَنْيَزَةِ عَامِ (١٣٧٤ هـ) حَتَّى عَامِ (١٣٩٨ هـ) ، وَمِنْ ثُمَّ اتَّقَلَ إِلَى فَرْعَجِ جَامِعَةِ الْإِمامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدَ الْإِسْلَامِيِّ بِالقصِيمِ فِي كُلِّيَّةِ الشَّرِيعَةِ وَأَصْوَلِ الدِّينِ ، مِنْ عَامِ (١٣٩٨ هـ) حَتَّى ثُوَّفَهُ رَحْمَةُ اللَّهِ .
  - ج - التَّدْرِيسُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ فِي مَوَاسِيمِ الْحَجَّ وَشَهْرِ رَمَضَانِ وَالْعُطَلِ الصَّيفِيَّةِ .
- ٢ - شَارَكَ فِي عَضُوَيَّةِ لَجْنَةِ الْخَطَطِ وَمَنَاهِجِ الْمَعَادِ الْعَلْمِيَّةِ التَّابِعةِ لِجَامِعَةِ الْإِمامِ ، وَأَلْفَ عَدَدًا مِنْهَا .
- ٣ - جَهُودُهُ فِي مَوَاسِيمِ الْحَجَّ ؛ حَيْثُ التَّزَمَ بِرَبِّنَاجِيَّ دَعْوَيَا مِنْ عَامِ (١٣٩٢ هـ) حَتَّى عَامِ (١٤٢٠ هـ) .<sup>(٢)</sup>
- ٤ - شَارَكَ فِي عَضُوَيَّةِ الْمَحْلِسِ الْعَلْمِيِّ بِجَامِعَةِ الْإِمامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدَ الْإِسْلَامِيِّ لِلْعَامِيِّ الْدَّرَاسِيِّينِ (١٣٩٨ / ١٣٩٩ هـ) ، (١٤٠٠ / ١٣٩٩ هـ) .

(١) انظر : الجامع لحياة العلامة محمد بن صالح العثيمين ص(٥٤) وما بعدها.

(٢) المرجع السابق (ص ١٤٢).

- ٥ - شارك في عضوية مجلس كلية الشريعة وأصول الدين بفرع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالقصيم ، ورئيس قسم العقيدة فيها .
- ٦ - كان عضواً في هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية ، من عام (١٤٠٧ هـ) حتى وفاته رحمه الله .
- ٧ - رئيس جمعية تحفيظ القرآن الكريم بعنيزة ، مُنذ تأسيسها عام (١٤٠٥ هـ) حتى وفاته رحمه الله .
- ٨ - أشرف على مكتب الدعوة وتوعية الحاليات في عنيزة .
- ٩ - تولى الخطابة في الجامع الكبير في عنيزة مُنذ وفاة شيخه عبد الرحمن السعدي عام (١٣٧٦ هـ) حتى ٢٠ / ٧ / ١٤٢١ هـ حيث كانت آخر خطبة له في الجامع الكبير .
- ١٠ - المشاركة في العديد من البرامج الإذاعية كبرنامج : نور على الدرج ، وبرنامج : سؤال على الهاتف ، وله برامج خاصة به كبرنامج : أحكام من القرآن الكريم .
- ١١ - إلقاء المحاضرات العلمية المتخصصة داخل المملكة ، وخارجها عن طريق الهاتف .
- ١٢ - المشاركة في المؤتمرات الإسلامية .
- ١٣ - التأليف ، وكانت بدايته عام (١٣٨٢ هـ) حيث ألف كتاباً : فتح رب البرية بتلخيص الحموي .

هذه أبرز الأعمال التي قام بها الشيخ رحمه الله .<sup>(١)</sup>

رابعاً : مكانته العلمية

للشيخ رحمه الله مكانة خاصة ليس في مجتمعه ومحيطه فحسب بل في عامة

(١) للإستزادة انظر : الجامع لحياة العلامة محمد بن صالح العثيمين ص (١٣٩) وما بعدها . السيرة الذاتية للشيخ المنشورة على على الشبكة العالمية (الإنترنت) في موقعه ([www.binothaimeen.com](http://www.binothaimeen.com)) ، عاماً ١٤ مع سماحة العلامة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين ص (١١) وما بعدها ، مجلة البيان ع ١٦٠ ص (٦١) وما بعدها .

المجتمعات المسلمة في مختلف دُولِ العالم ، فكانَ مع شيخه الشيْخ عبد العزيز بن باز لهما الصيْتُ العالِي في أوساط المسلمين ، وبرزت هذه المكانة مِن خالل ما يلي :

- ١ - كثرة مؤلفاته وسعة انتشارها وحرص الناس على اقتناها فلقد طبع للشيخ رحمه الله كُتب كثيرة منها الكبير والصغير بآلاف النسخ ونفت من الأسواق وكررت طباعتها مرّاتٍ كثيرة بل تتسابق دور الطبع لطباعة كُتبه نظراً لسوقها الراهن ، كما ترجم العديد منها إلى عدّة لغاتٍ .<sup>(١)</sup>
- ٢ - كثرة المواد العلمية المسجلة ، فلقد تجاوز ما سُجلَ للشيخ رحمه الله في دروسه قرابة ستة آلاف ساعة صوتية ، وسارع الناس باقتناها .
- ٣ - تقلّده بعض المناصب المهمة ؛ كعضوٍ في هيئة كبار العلماء ، ورئيسه لقسم العقيدة بكلية الشريعة وأصول الدين بفرع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالقصيم ، وكان من مراجع الفتيا في هذه البلاد .
- ٤ - مشاركته في البرامج الإذاعية المشهورة .
- ٥ - اهتمام الناس بذكر آرائه و اختياراته ، وتناقلها بين طلبة العلم ؛ بل وعوام الناس ؛ حيث جمَع الأخ / محمد بن عبد الله الذيباب بعضاً منها فبلغتْ ( ٩٥٠ ) اختياراً للشيخ ، وضمَّنَها كتاباً سماه : توجيه الراغبين إلى اختيارات الشيخ ابن عثيمين ، يقعُ في ( ٤٠١ ) صفحة .
- ٦ - حصل على جائزة الملك فيصل العالمية عام ( ١٤١٤ هـ ) لفرع خدمة الإسلام ، وذكرت لجنة الاختيار في حيثيات فوز الشيخ بالجائزة ما يلي :
  - تحليه بأخلاق العلماء الفاضلة التي من أبرزها : الورع ، والزهد ، ورحابة الصدر ، وقول الحق ، والعمل لمصلحة المسلمين ، والنصائح لخاصتهم وعامتهم .
  - انتفاع الكثيرين بعلمه تدريساً وإفتاء وتاليفاً .

(١) انظر : موقعه على الإنترنت ( [www.binothaimeen.com](http://www.binothaimeen.com) ) فيه أسماء الكتب المترجمة .

- إلقاء المحاضرات العامة النافعة في مختلف مناطق المملكة .
- مشاركته الفيدة في مؤتمرات إسلامية كثيرة .
- اتباعه أسلوبًا متميزًا في الدعوة إلى الله بالحكمة والوعظة الحسنة وتقديمه مثلاً حيًّا لمنهج السلف الصالح فكرًا وأسلوبًا .<sup>(١)</sup>
- ٧ - حرص الحاليات الإسلامية في الغرب على الاستفادة منه ، ونظرًا لعدم سفر الشيخ رحمه الله خارج المملكة فقد كانت اللقاءات تُعقد معه عن طريق الهاتف .
- ٨ - تأثر الناس بعد وفاته ، فلقد تحدثت عن هذا الحدث وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والم vrouفة ، وكتبَ في مناقبِه ومآثره الكثيرَ من أهل العلم والفضل ، ورثاءُ الشعراء .<sup>(٢)</sup>

#### خامسًا : مصنفاتُه

- لقد تفرّغ الشيخ رحمه الله للعلم والتعليم وطرح الله له القبول فانتشرت كتبُه ومُؤلفاته وقبل أن أسردها لك أحب أن أنبئك على أمور :
- ١ - أول كتاب طبع للشيخ هو كتاب : فتح رب البرية بتلخيص الحمويَّة ، وذلك عام (١٣٨٠ هـ) .<sup>(٣)</sup>
  - ٢ - تنقسم مُؤلفاتُ الشيخ رحمه الله إلى قسمين :
- القسم الأول : المؤلفات التي ألفها ابتداءً بأي كتبها بيده ، ككتاب : فتح رب البرية بتلخيص الحمويَّة ، والأصول من علم الأصول ، وأصول في التفسير ، وغيرها .
- القسم الثاني : المؤلفات التي أصلها دروسه ألقاها في مسجده على طلابه فقاموا

(١) انظر : الجامع لحياة العلامة محمد بن صالح العثيمين ص(١٧١).

(٢) لمعرفة ما كتبَ عن الشيخ رحمه الله بعد وفاته انظر كتاب : الجامع لحياة العلامة محمد بن صالح العثيمين ، وكتاب : ابن عثيمين الإمام الزاهد .

(٣) انظر : مقدمة الشيخ لكتاب في : بجموع الفتاوى والرسائل (٤ / ١٢) .

بتغريغها وتحريرها وراجع الشيخ بعضها قبل وفاته وبعضاً طبع قبل مراجعة الشيخ له ؛ ولذا وقعت فيها بعض الأخطاء ينبغي التنبه لها ، وهذا القسم هو أغلب كتب الشيخ المنشورة اليوم .

وقد تولّت مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية القيام بالمراجعة والتدقيق بعد وفاته ، وكوّنت لجأنا من خواص تلاميذ الشيخ للقيام بهذه المهمة نسأل الله لهم الإعانة في إخراج هذا التراث الضخم .

والفرق بين القيمتين بين لمن اطلع عليهما .

٣ - هناك أكثر من مجموع عمدة جامعه إلى جمع فتاوى أو رسائل للشيخ ابن عثيمين رحمه الله منها كتاب : الصيد الشمين في رسائل ابن عثيمين ، وأأشمل هذه المحاجم بـ مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين ، جامعه الشيخ فهد بن ناصر السليمان ، وبلغ هذا المجموع حتى الآن عشرين مجلداً ؛ العشرة الأولى منها في العقيدة ، والعشرة الثانية في الفقه ؛ ووصل إلى نهاية كتاب الصيام ، والعمل على إتمامه ، والهدف منه جمع كل فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في شتى الفنون مما هو في مجلدين فأقل كما تم الاتفاق على ذلك مع الشيخ أيام حياته .<sup>(١)</sup>

٤ - تعدّدت طبعات كتب الشيخ رحمه الله فهناك من الكتب ما طبع عشرات المرات ؛ ولذا أنصح القارئ باختيار الطبعات المراجعة والنهائية فهي أسلم .

٥ - هناك كتب طبعت بدون إذن الشيخ رحمه الله ؛ فرغت من الأشرطة ، وهذا وإن كان فيه نشر للعلم لكنه أحياناً يجد فيها أخطاء كثيرة ، وذلك لأن طابعيها التزموا ذكر كل ما ذكره الشيخ ، أو لم يتم حرجوا الدقة ، ومعلوم أن المعلومة في الدرس العلمي تختلف عنها في الكتاب من جهة الأسلوب والطريقة .

(١) أفادني بذلك حاميمه الشيخ فهد بن ناصر السليمان .

٦ - سأقوم بسرد مؤلفاته رحمه الله ، وآثاره المسموعة والتي هي نواة لهذه المؤلفات ، أو في الطريق لأن تكون كذلك ، ما عدّا مؤلفاته في التفسير وعلوم القرآن والتي سأذكرها وأتحدث عنها في الباب الأول إن شاء الله تعالى ؛ علمًا أن هذه المؤلفات منها المطول ومنها المختصر .

### **١ - المؤلفات المطبوعة**

- ١ الإبداع في كمال الشرع وخطر الابتداع .
- ٢ أثر المعاصي على الفرد والمجتمع .
- ٣ أحكام الأضحية والذكاة .
- ٤ ( ٧٠ ) سؤالاً عن أحكام الجنائز .
- ٥ ( ٦٠ ) سؤالاً عن أحكام الحيض .
- ٦ أحكام الصيام وفتاوي الاعتكاف .
- ٧ أحكام قصر الصلاة للمسافر .
- ٨ الاختيارات والترجيحات - جمعها ورتبها عبد الله بن يوسف الحافي - .
- ٩ اثنان وخمسون سؤالاً عن أحكام الحيض في الصلاة والصيام والحج  
والاعتكاف
- ١٠ إرشاد العباد إلى معرفة الله وتوحيده .
- ١١ إزالة الستار عن الجواب المختار لهداية المختار .
- ١٢ أسئلة من بعض بائعي السيارات .
- ١٣ أسئلة مهمة .
- ١٤ أسئلة وأجوبة عن ألفاظ ومفاهيم في ميزان الشريعة .
- ١٥ أسئلة وأجوبة في صلاة العيددين .
- ١٦ أسماء الله وصفاته .

- ١٧ الأصول من علم الأصول .
- ١٨ إعلام المسافرين بعض آداب وأحكام السفر .
- ١٩ أقسام المدانية .
- ٢٠ بعض الأذكار والأدعية اليومية - مطوية - .
- ٢١ التحذير من فتنة التكفير .
- ٢٢ تسهيل الفرائض .
- ٢٣ تقريب التدميرية .
- ٢٤ التمسك بالسنة النبوية وآثاره .
- ٢٥ تنبية الأفهام بشرح عمدة الأحكام .
- ٢٦ التوبية .
- ٢٧ توجيهات للمؤمنات حول التبرّج والسفور .
- ٢٨ توجيه الراغبين إلى اختيارات ابن عثيمين - جمع وإعداد محمد الذيباب - .
- ٢٩ التوحيد ومعنى الشهادتين وحكم المتابعة .
- ٣٠ التعليق على القواعد والأصول للسعدي .
- ٣١ ثمانية وأربعون سؤالاً في الصيام .
- ٣٢ حقوق دعت إليها الفطرة وقررتها الشريعة .
- ٣٣ حقوق الراعي والرعية .
- ٣٤ حكم تارك الصلاة .
- ٣٥ الحكمة من إرسال الرسل .
- ٣٦ الخلاف بين العلماء ، أسبابه و موقفنا منه .
- ٣٧ دور المرأة في إصلاح المجتمع .
- ٣٨ الربّا ، صُورَةُ ، أقسام الناس فيه .
- ٣٩ رسالة إلى الدعاة .

- ٤٠ رسالة في أحكام الميت وغسله .
- ٤١ رسالة في أن الطلاق الثلاث واحدة ولو بكلمات .
- ٤٢ رسالة في الحجاب .
- ٤٣ رسالة في الدماء الطبيعية للنساء .
- ٤٤ رسالة في زكاة الحلّي .
- ٤٥ رسالة في سجود السهو .
- ٤٦ رسالة في صفة الصلاة .
- ٤٧ رسالة في الصلاة والطهارة لأهل الأعذار .
- ٤٨ رسالة في قصر الصلاة للمبتعثين .
- ٤٩ رسالة في كفر تارك الصلاة .
- ٥٠ رسالة في المسح على الخفين .
- ٥١ رسالة في مواقف الصلاة .
- ٥٢ رسالة في الوضوء والغسل والصلاحة .
- ٥٣ رسالة في الوصول إلى القمر .
- ٥٤ رسائل وفتاوی في المسح على الخفين والتیمّم .
- ٥٥ رسائل فقهیّة .
- ٥٦ زاد الداعية إلى الله عز وجل .
- ٥٧ الزواج .
- ٥٨ سؤال وجواب .
- ٥٩ شرح أصول الإيمان — نبذة في العقيدة - .
- ٦٠ شرح ثلاثة الأصول .
- ٦١ شرح حديث جبريل صلوات الله عليه وسلم .
- ٦٢ شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين (٧ مجلدات) وهناك

- طبعه في ( ٤ مجلدات ) .
- ٦٣ - شرح العقيدة الواسطية ( مجلدان ) .
- ٦٤ - شرح الأصول الستة .
- ٦٥ - شرح كشف الشبهات .
- ٦٦ - شرح لمعة الاعتقاد .
- ٦٧ - شرح مقدمة التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية .
- ٦٨ - شرح نظم الورقات .
- ٦٩ - شرح الآجروية .
- ٧٠ - شرح الأربعين النووية .
- ٧١ - شرح المنظومة البيقونية .
- ٧٢ - الشرح الممتع على زاد المستقنع ( ٨ مجلدات من الطهارة إلى الربأ والصرف وهو أكبير مؤلف للشيخ ، قد يصل بعد الانتهاء منه إلى ستة عشر مجلداً ) .
- ٧٣ - الصحوة الإسلامية ضوابط وتجيئات .
- ٧٤ - صفة الحجّ والعمرة .
- ٧٥ - الضياء اللامع من الخطب الجماعي .
- ٧٦ - الطاعة والمعصية وأثرها في المجتمع .
- ٧٧ - عقيدة أهل السنة والجماعة .
- ٧٨ - الفتاوي الاجتماعية .
- ٧٩ - فتاوى أركان الإسلام - وهو آخر كتاب طبع للشيخ في حياته ( مجلد ٦١٦ صفحة ) وثُوقيَّ بعده بثلاثة أسابيع تقريباً ، ولم يصُدِّر له كتابٌ في حياته بعد هذا الكتاب .
- ٨٠ - فتاوى التعزية .

- ٨١ فتاوى الحجّ وال عمرة والزيارة .
- ٨٢ الفتاوی الذہبیۃ فی الرُّقَی الشرعیۃ .
- ٨٣ فتاوى الصيد .
- ٨٤ فتاوى منار الإسلام (٣ مجلدات) .
- ٨٥ الفتاوی المکیۃ .
- ٨٦ الفتاوی النسائیۃ .
- ٨٧ فتاوى وتوجيهات فی الإجازة والرحلات .
- ٨٨ فتاوى ورسائل فی الأفراح .
- ٨٩ فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام - كتاب الطهارة - .
- ٩٠ فتح رب البرية بتلخيص الحموية ( وهو تلخيص لكتاب شيخ الإسلام ابن تيمية - الحموية - ) .
- ٩١ فصول فی حکم الصیام والتراویح والزکاۃ .
- ٩٢ القضاۓ والقدر .
- ٩٣ القواعد المثلی فی صفات الله وأسمائه الحسنی .
- ٩٤ القول المفید علی کتاب التوحید (٣ مجلدات) .
- ٩٥ کتاب العلم .
- ٩٦ لقاء الباب المفتوح .
- ٩٧ لمعة الاعتقاد الهدایی إلی سبیل الرشاد .
- ٩٨ مجالس شهر رمضان .
- ٩٩ مجموعة أسلئلة فی بیع وشراء الذهب .
- ١٠٠ مجموعة دروس وفتاوی الحرم المکی من عام (١٤٠٨ إلى ١٤١١ هـ) .
- ١٠١ مجموع فتاوى ورسائل الشیخ محمد بن صالح العثیمین ( جمعها وأعدّها الشیخ فهد بن ناصر السليمان ، صدر منها حتی الآن عشرون

مجلداً).

- ١٠٢ المجموع الشمرين من فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين (جمع وترتيب الشيخ فهد بن ناصر السليمان ثم أضيفت له الرسائل فطبع بالعنوان

. ١٠١)

- ١٠٣ محاذير الكوافيرات - مطوية - .
- ١٠٤ مختارات من إعلام الموقعين .
- ١٠٥ مختارات من اقتضاء الصراط المستقيم .
- ١٠٦ مختارات من زاد المعاد .
- ١٠٧ مختارات من الطرق الحكيمية .
- ١٠٨ مختارات من فتاوى الصلاة .
- ١٠٩ مشكلات الشباب في ضوء الكتاب والسنة .
- ١١٠ مصطلح الحديث .
- ١١١ مكارم الأخلاق .
- ١١٢ من أحكام الأضحية .
- ١١٣ مناسك الحجّ وال عمرة والمشروع في الزيارة .
- ١١٤ المنتقى من بدائع الفوائد .
- ١١٥ منظومة في الأصول والقواعد الفقهية - وعدد أبياتها يبتاعن و مائة تظمها الشيخ وشرحها بنفسه - .
- ١١٦ من منكرات الأفراح .
- ١١٧ المنهج لمزيد العمرة والحجّ .
- ١١٨ نبذة في الصيام .
- ١١٩ تخريج أحاديث الروض المربع - لم يطبع - .
- ١٢٠ نيل الأرب من قواعد ابن رجب - لم يطبع - .

## ٢ - مؤلفات تحت الطاعة

والتي هي بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية ، والمدفوعة إلى دُور النَّشْرِ بتاريخ ١ / ٤ / ١٤٢٤ هـ كما هو منشور على الشبكة العالمية (الإنترنت) في موقع الشيخ<sup>(١)</sup> :

- ١ - فتح رب البرية بتلخيص الحمويَّة ، وتنشره دار ابن الجوزي .
- ٢ - الشرح المتع - المجلدان السادس والسابع - ، وتنشره دار ابن الجوزي .
- ٣ - شرح نظم الورقات لشرف الدين العمريطي ، وتنشره دار ابن الجوزي .
- ٤ - الضياء اللامع من الخطب الجوامع ، وتنشره دار الشريا .
- ٥ - بجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد العثيمين رحمه الله ، المجلد الحادي والعشرون ، وتنشره دار الشريا .
- ٦ - تفسير القرآن الكريم - سورة الصافات - ، وتنشره دار الشريا .
- ٧ - أحكام الأضحية والذكاة ، وتنشره دار الوطن .
- ٨ - الصحوة الإسلامية ، وتنشره دار الوطن .
- ٩ - شرح رياض الصالحين ، الجزء (من الأول إلى الرابع) ، وتنشره دار الوطن.
- ١٠ - فتاوى منار الإسلام ، وتنشره دار الوطن .
- ١١ - أحكام من القرآن الكريم ، وتنشره دار الوطن .
- ١٢ - فقه العبادات ، وتنشره دار الوطن .
- ١٣ - شرح بلوغ المرام ، الجزء الأول ، وتنشره دار الوطن .
- ١٤ - شرح السياسة الشرعية ، وتنشره دار الوطن .
- ١٥ - شرح المنظومة البرهانية في علم الفرائض ، وتنشره دار الوطن .
- ١٦ - التمسك بالسنة النبوية - محاضرة - ، وتنشره دار الوطن .

- ١٧- فتاوى مهمة عن صلاة الفجر - مطوية - ، وتنشره دار الوطن .
- ١٨- مجموعة أسئلة عن النكاح ، وتنشره دار الوطن .
- ١٩- رسالة إلى الدعاة ، وتنشره دار الوطن .
- ٢٠- شرح منظومة الشيخ رحمة الله في أصول الفقه ، وتنشره دار ابن الجوزي .
- ٢١- رسالة في مواقيت الصلاة ، وتنشره دار الوطن .
- ٢٢- تفسير سورة الأحزاب ، وتنشره دار الشريا .
- وبعضُ هذه الرسائل والكتب سبق وأن طبعت ، والمرادُ هُنَا إعادة طباعتها بإشراف المؤسسة .

### ٣ - المؤلفات المسموّعة<sup>(١)</sup>

م	العنوان	الفن	تاريخ التسجيل	عدد الأشرطة	ملاحظات
١	كتاب التوحيد	العقيدة	١٤٠٧	٥٤	
٢	الحووية	العقيدة	١٤٠٥	١٤	
٣	التدمرية	العقيدة	١٤٠٧	٢٠	الجامعة
٤	الواسطية	العقيدة	١٤٠٨	٣٢	
٥	الواسطية	العقيدة	١٤١٩	٢٠	ثانية
٦	نظم السفارينية	العقيدة	١٤٠٨	٣١	
٧	القواعد المثلثي	العقيدة	١٤٠٧	٩	
٨	نظم نونية ابن القيم	العقيدة	١٤١٢	٦٠	
٩	توحيد الأنبياء والمرسلين	العقيدة	١٤١٩	١٧	
١٠	نظم ميمونة ابن القيم	العقيدة	١٤٠٨	٤	
١١	عقيدة أهل السنة	العقيدة	١٤١٧	١٦	
١٢	افتضال الصلة المستقيم	العقيدة	١٤١٧	٣٣	
١٣	قواعد الحسان	علوم القرآن	١٤٠٧	١١	
١٤	مقدمة للتفسير	علوم القرآن	١٤٠٧	٥	
١٥	أصول في التفسير	علوم القرآن	١٤١٦	٨	ثانية
١٦	أصول في التفسير	علوم القرآن	١٤١٩	٧	
١٧	تفسير الفاتحة	تفسير	١٤٠٧	٢	من المصحف - الاستقامة
١٨	تفسير البقرة	تفسير	١٤١٠	٨٢	من المصحف - الاستقامة
١٩	تفسير آل عمران	تفسير	١٤١٩	٦٠	من المصحف
٢٠	تفسير النساء	تفسير	١٤١٦	٤٥	من المصحف - الاستقامة

(١) مأخذٌ من فهرس أشرطة الشيخ المطبوع لتسجيلات الاستقامة الإسلامية ، ومن كتاب : الجامع لحياة العلامة محمد بن صالح العثيمين . وقامت بإعدادها هنا ذلك أن هذا الفهرس هو نواة لأكثر الكتب المطلولة التي طبعت وستطبع للشيخ ابن عثيمين رحمة الله .

م	العنوان	الفن	تاريخ التسجيل	عدد الأشرطة	ملحوظات
٢١	تفسير العائدة	تفسير	١٤١٦	٣٨	من المصحف
٢٢	تفسير الكهف	تفسير	١٤١٩	٥	من المصحف
٢٣	تفسير النور	تفسير		١٨	الجلالين
٢٤	تفسير العنكبوت	تفسير	١٤٠٤	١٥	الجلالين
٢٥	تفسير الروم	تفسير	١٤٠٥	١٠	الجلالين
٢٦	تفسير الأحزاب	تفسير	١٤٠٦	١٦	الجلالين
٢٧	تفسير سبا	تفسير	١٤٠٧	١٢	الجلالين
٢٨	تفسير بيس	تفسير	١٤٠٨	١٠	الجلالين
٢٩	تفسير الصالات	تفسير	١٤٠٨	١٥	الجلالين
٣٠	تفسير ص	تفسير	١٤١٠	١٠	الجلالين
٣١	تفسير الزمر	تفسير	١٤١٢	١٨	الجلالين - الاستقامة
٣٢	تفسير غافر	تفسير	١٤١٢	١٨	الجلالين - الاستقامة
٣٣	تفسير الزخرف	تفسير		٥	النقوي
٣٤	تفسير فصلت	تفسير	١٤١٧	١١	الجلالين
٣٥	تفسير جزء عم	تفسير	١٤١٦	١٢	تجمیع
٣٦	تفسير لقمان	تفسير		٦	النقوي
٣٧	تفسير سيدة	تفسير		٤	النقوي
٣٨	تفسير النمل	تفسير		٦	النقوي
٣٩	نخبة المكر	مصطلح الحديث	١٤١٥	١٨	
٤٠	نظم البيرقونية	مصطلح الحديث	١٤١٢	٧	النقوي
٤١	بدم الوجه الإيمان - الطم	صحيح البخاري	١٤١٥	١٤	
٤٢	الوضوء - النيم الفسل - الحيض	صحيح البخاري	١٤١٥	١٦	
٤٣	الصلة وموافقتها	صحيح البخاري	١٤١٥	١٤	
٤٤	الأذان	صحيح البخاري	١٤١٥	١٩	
٤٥	الجمعة - العيدان - الوتر الاستسقاء - الكسوف	صحيح البخاري	١٤١٧	١١	
٤٦	فضائل القرآن	صحيح البخاري	١٤١٢	٦	النقوي
٤٧	الحج			١١	
٤٨	النکاح	صحيح البخاري	١٤٠٩	١٦	
٤٩	الطلاق	صحيح البخاري	١٤٠٩	٧	
٥٠	الأطمة - الذبائح - الصيد الأضاحي - الأشربة - العقيقة	صحيح البخاري	١٤٠٩	١٥	
٥١	المرضى والطب	صحيح البخاري	١٤٠٩	١٢	
٥٢	اللباس	صحيح البخاري	١٤٠٩	١٢	
٥٣	الاستذكار	صحيح البخاري	١٤٠٩	٧	
٥٤	الرقائق	صحيح البخاري	١٤١١	٧	
٥٥	الأيمان والذئور	صحيح البخاري	١٤١٢	٧	
٥٦	الفرض والحدود	صحيح البخاري	١٤١٢	١٥	
٥٧	المحاربين والآيات	صحيح البخاري	١٤١٣		
٥٨	استتابة المرتدون	صحيح البخاري	١٤١٣	١٠	
٥٩	الفن والحكم	صحيح البخاري	١٤١٢	١٢	
٦٠	المعنى والاعتصام	صحيح البخاري	١٤١٣	١٠	

م	العنوان	الفن	تاريخ التسجيل	عدد الاشرطة	ملاحظات
٦٢	التجريد	صحيح البخاري	٤١٤١٥	٢٥	
٦٣	الإيمان	صحيح مسلم	٤١٤١٥	٢١	
٦٤	الطهارة	صحيح مسلم	٤١٤١٤	١٠	
٦٥	الصلة	صحيح مسلم	٤١٤١٤	٩	
٦٦	المساجد ومواضع الصلاة	صحيح مسلم	٤١٤١٤	١٤	
٦٧	صلة المسافرين وقصرها	صحيح مسلم	٤١٤١٦	١٣	
٦٨	الجمعة - العيدن الاستسلام - التسوف	صحيح مسلم	٤١٤١٧	١١	
٦٩	الزكاة	صحيح مسلم	٤١٤١٨	٨	
٧٠	الصيام	صحيح مسلم	٤١٤١٧	١١	
٧١	الحج	صحيح مسلم	٤١٤١٥	١٧	
٧٢	النكاح - الطلاق - الرضاع	صحيح مسلم	٤١٤١٧	١٣	
٧٣	الجهاد والسير والإمارة	صحيح مسلم	٤١٤٢٠	١٣	
٧٤	الإيمان	صحيح مسلم	٤١٤١٥	٢١	الاستقامة
٧٥	الطهارة	صحيح مسلم	٤١٤١٤	١٠	الاستقامة
٧٦	الصلة	صحيح مسلم	٤١٤١٤	٩	الاستقامة
٧٧	المساجد ومواضع الصلاة	صحيح مسلم	٤١٤١٤	١٤	الاستقامة
٧٨	الجهاد والسير والإمارة	صحيح مسلم	٤١٤٢٠	١٣	الاستقامة
٧٩	فتحة الكفر - العدة	المنتقى		٢٠	التقوى
٨٠	الصلة	المنتقى	٤١٤٠٦	١٦	الاستقامة
٨١	الاستئقام - الجنائز	المنتقى	٤١٤٠٦	١٦	الاستقامة
٨٢	الصيام	المنتقى		٣	التقوى
٨٣	النفقات	المنتقى	٤١٤٠٧	٣	الاستقامة
٨٤	الدماء والحدود	المنتقى	٤١٤١٣	١٨	
٨٥	الفرائض	المنتقى		٢٠	التقوى
٨٦	الطهارة	بلغ العرام	٤١٤٠٢	١٤	تسجيل قديم
٨٧	الطهارة	بلغ العرام	٤١٤١٧	٢٦	تسجيل جديد
٨٨	الصلة	بلغ العرام	٤١٤٠٦	٣٠	
٨٩	الجنائز	بلغ العرام	٤١٤٠٦	١٠	
٩٠	الزكاة	بلغ العرام		١١	تسجيل قديم - الاستقامة
٩١	الزكاة	بلغ العرام	٤١٤٠٩	١٤	تسجيل جديد
٩٢	الصيام	بلغ العرام	٤١٤٠٨	١١	تسجيل قديم
٩٣	الصيام	بلغ العرام	٤١٤١٧	١١	تسجيل جديد
٩٤	الحج	بلغ العرام	٤١٤٠٩	١١	
٩٥	البروع	بلغ العرام	٤١٤١٢	٤٩	
٩٦	النكاح	بلغ العرام	٤١٤١٢	٢١	
٩٧	الطلاق	بلغ العرام	٤١٤١٣	١٣	التقوى
٩٨	الجماع	بلغ العرام		١٧	التقوى
٩٩	الغسل	بلغ العرام		١٩	التقوى
١٠٠	الرضاع - النفقات الحضانة - الجنائز	بلغ العرام	٤١٤١٣	١١	
١٠١	الدبيت	بلغ العرام	٤١٤١٤	٩	
١٠٢	الحدود	بلغ العرام	٤١٤١٣	١٠	
١٠٣	الجهاد	بلغ العرام	٤١٤١٤	٨	

العنوان	المأمور	الكتاب	العنوان	م
الأطعمة - الشريعة - النبات الأضاحي - الصيد - المقنقة	يلوغر المرام	يلوغر المرام	الأطعمة - الشريعة - النبات الأضاحي - الصيد - المقنقة	١٠٤
الأيمان والتنور	يلوغر المرام	يلوغر المرام	الأيمان والتنور	١٠٥
الجامعة في الأدب والزهد	يلوغر المرام	يلوغر المرام	الجامعة في الأدب والزهد	١٠٦
الطهارة	عدة الأحكام	عدة الأحكام	الطهارة	١٠٧
الحج	عدة الأحكام	عدة الأحكام	الحج	١٠٨
الصلة	عدة الأحكام	عدة الأحكام	الصلة	١٠٩
الجناز	عدة الأحكام	عدة الأحكام	الجناز - العددين	١١٠
الكسوف	عدة الأحكام	عدة الأحكام	الكسوف	١١١
الاستفهام	عدة الأحكام	عدة الأحكام	الاستفهام	١١٢
صلة الخوف	عدة الأحكام	عدة الأحكام	صلة الخوف	١١٣
الأصول من علم الأصول	أصول الفقه	أصول الفقه	الأصول من علم الأصول	١١٤
مختصر التحرير	أصول الفقه	أصول الفقه	مختصر التحرير	١١٥
قواعد ابن رجب	أصول الفقه	أصول الفقه	قواعد ابن رجب	١١٦
نظم الورقات	أصول الفقه	أصول الفقه	نظم الورقات	١١٧
المنظومة في أصول الفقه	أصول الفقه	أصول الفقه	المنظومة في أصول الفقه	١١٨
القواعد والأصول	أصول الفقه	أصول الفقه	القواعد والأصول	١١٩
الطهارة	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الطهارة	١٢٠
الصلة	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الصلة	١٢١
صفة الصلة	زاد المستقتع	زاد المستقتع	صفة الصلة	١٢٢
الجناز	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الجناز	١٢٣
الزكاة	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الزكاة	١٢٤
الصيام	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الصيام	١٢٥
الحج	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الحج	١٢٦
الحج	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الحج	١٢٧
الجهاد	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الجهاد	١٢٨
البيوع	زاد المستقتع	زاد المستقتع	البيوع	١٢٩
الوقف والوصايا	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الوقف والوصايا	١٣٠
الفرض	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الفرض	١٣١
العتق	زاد المستقتع	زاد المستقتع	العتق	١٣٢
النكاح	زاد المستقتع	زاد المستقتع	النكاح	١٣٣
الطلاق	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الطلاق	١٣٤
الجنابات	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الجنابات	١٣٥
الحدود	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الحدود	١٣٦
الأطعمة	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الأطعمة	١٣٧
الأيمان والتنور	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الأيمان والتنور	١٣٨
المسافة والمزارعة والإجارة	زاد المستقتع	زاد المستقتع	المسافة والمزارعة والإجارة	١٣٩
الإبلاء	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الإبلاء	١٤٠
الرضايع	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الرضايع	١٤١
من باب الشربة إلى باب اللقطة	زاد المستقتع	زاد المستقتع	من باب الشربة إلى باب اللقطة	١٤٢
الاقرار	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الاقرار	١٤٣
الشهادات	زاد المستقتع	زاد المستقتع	الشهادات	١٤٤
الطهارة	الكتفي	الكتفي	الطهارة	١٤٥

ملاحظات	عدد الأشرطة	تاريخ التسجيل	الفن	عنوان	م
	٢٩	١٤١٣	الكافى	الصلة والجناز	١٤٦
	٩	١٤١٧	الكافى	الزكاة	١٤٧
	٨	١٤١٦	الكافى	الصيام	١٤٨
	١٩	١٤١٥	الكافى	الحج	١٤٩
	٣٦	١٤١٧	الكافى	البيوْع	١٥٠
	١٢	١٤١١	فقه	مختصر فقه العبادات	١٥١
تسجيل قيم	٢٢	١٤١٠	الفرائض	البرهانية	١٥٢
تسجيل جديد	١٢	١٤١٦	الفرائض	البرهانية	١٥٣
تجميع	٧٠	١٤٠٢	نحو	الفية بن مالك	١٥٤
نسخة قديمة	١١	١٤٠٧	نحو	الأجرمية	١٥٥
نسخة جديدة	١٦	١٤١١	نحو	الأجرمية	١٥٦
الاستقامة	٦	١٤٠٥	نحو	الدرة البسمة	١٥٧
الاستقامة	١٠	١٤٠٣	بلاغة	بلاغة	١٥٨
الاستقامة	٥	١٤١٩	بلاغة	بلاغة	١٥٩
الاستقامة	٥	١٤١٥	آداب	حلية طلب العلم	١٦٠
	١٢	١٤١٧	فولاذ عامة	مقالات المجموع	١٦١
	١٧	١٤١٤	فولاذ عامة	سياسة الشرعية	١٦٢

#### ٤ - مَجْمُوعَاتُ الْعَمَلِ الْعُلْمِيَّةِ الْعَالِمَةِ

والتي تقوم بابراج ثراث الشیخ رحمه الله ، وقد تشيرت القائمة على موقع

الشیخ محمد العثيمین على الإنترنٌت<sup>(١)</sup> وهي كالتالي :

المشيخ	اسم الكتاب	م
الشیخ د . احمد بن عبد الرحمن القاضی	تفسير القرآن الكريم	١
الشیخ د . عبد الرحمن بن صالح الددهش	(آل عمران - النساء - المائدہ )	
الشیخ د . سامي بن محمد الصقر	تفسير القرآن الكريم (النور - النمل )	٢
الشیخ فهد بن ناصر السليمان	تفسير القرآن الكريم (سباء - ص - قاطر )	٣
الشیخ فهد بن ناصر السليمان	مجموع فتاوى ورسائل الشیخ رحمه الله	٤
الشیخ د . خالد بن علي المشيقح	الشرح الممتع على زاد المستقنع	٥
الشیخ خالد بن عبد الله المصلح		
الشیخ عبد الرحمن ابن الأمير		
الشیخ د . بندر العبدلي	شرح بلوغ المرام	٦
الجنة الطيبة بالمؤسسة	اللقاءان : اللقاء الشهري ٧٧ ، لقاء الباب المفتوح	٧
الشیخ عمر بن عبد الله المقبل	٢٣٦	
الشیخ فوزیة ابن القیم رحمه الله	شرح صحيح مسلم رحمه الله	٨
الشیخ عبد العزیز الشبل	شرح صحيح عمر بن عبد الله المقبل	٩
الشیخ عبد المajeed bin سبهان	شرح الأصول من علم الأصول	١٠

(١) وعنوانه على الشبكة العالمية (الإنترنٌت) : [www.binothaimeen.com](http://www.binothaimeen.com)

<b>المشاريع</b>	<b>اسم الكتاب</b>	<b>م</b>
الشيخ سعد بن محمد العتيبي	شرح السياسة الشرعية	١١
الشيخ د . فوزاد الجهنفي الشيخ فهد بن عبد الله السلمان	شرح منظومة فضيلة الشيخ رحمة الله في أصول الفقه	١٢
الشيخ مسعود بن عبد الله السلمان	شرح العقيدة المسقرينية	١٣
الشيخ خالد بن عبد الله المصلح	شرح الكافي في فقه الإمام أحمد رحمة الله تعالى	١٤
الشيخ د . فوزاد الجهنفي	شرح أصول في التفسير	١٥
الشيخ خالد المطروحي	شرح عقيدة أهل السنة والجماعة	١٦
الشيخ مسعود بن عبد الله السلمان	شرح نظم الورقات ، شرح حديث جابر	١٧
الشيخ د . عبد الله الجعشن	دورس الجامعة في الفقه	١٨
الشيخ عبد العزيز المتع	مذكرات في الفقه	١٩
قدمها لفضيلة الشيخ رحمة الله الشيخ أحمد القراعي ويقوم بإعدادها للنشر	فتلوي لمجموعة أسلأة	٢٠
الشيخ عبد الله بن حمد المنصور	منتصر التحرير ، تفسير سورة العنكبوت	٢١
الشيخ محمد بن أحمد بن خنين	شرح صحيح البخاري	٢٢
الشيخ سامي بن محمد جاد الله	شرح المنتقى	٢٣

أسأل الله تعالى للإخوة جميعاً الإعانة والتيسير في إخراج هذا التراث العلمي الكبير ، كما أسأله سبحانه أن يجزيهم خير الجزاء .

## **الباب الأول**

**جهوده ومصادره في التفسير وعلوم القرآن**



## **الفصل الأول**

### **جهوده ومصادره في التفسير**

و فيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : عنايته بتفسير القرآن ، و مجالات تلك العناية

المبحث الثاني : آثاره في التفسير ، و طريقة فيها

المبحث الثالث : التفسير في كتبه الأخرى

المبحث الرابع : مصادره في التفسير ، و منهجه في الاستفادة منها



## المبحث الأول

### عذایته بِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَمَجَالاتِ تِلْكَ الْعِنَايَةِ

عِلْمُ التفسير من أهم العلوم التي ينبغي لطالب العلم العناية بها ؛ إذ إن شرف العلم بشرف المعلوم ، قال ابن عبد البر<sup>(١)</sup> رحمه الله : " فأول العلم حفظ كتاب الله هو وَتَفَهُّمُهُ، وكل ما يعنٰ على فهيمه فواحٰب معه ".<sup>(٢)</sup>

وقال ابن عطية<sup>(٣)</sup> رحمه الله : " فلما أردت أن اختار لنفسي ، وأنظر في علم أُعِدُّ أنواره لظلّم رفسي ، سيرتها بالتنوع والتقييم ، وعلمت أن شرف العلم على قدر شرف المعلوم ، فوجدت أمتنها حبلاً وأرسخها جبالاً وأجملها آثاراً وأسطعها أنواراً عِلْمُ كتاب الله جلت قدرته وتقدست أسماؤه الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيلٌ من حكيم حميد ، الذي استقلَّ بالسنة والفرض ونزل به أمين السماء إلى أمين الأرض ، هو العِلْمُ الذي جعل للشّرِيعَ قواماً واستعمل سائر المعارف خدّاماً "... إلى أن قال : " قال الله تعالى ﴿إِنَّا سَيَلْقَى عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ (المرمل : ٥) قال المفسرون : أي عِلْمٌ معانيه وَالْعَمَلُ بِهَا ".<sup>(٤)</sup>

(١) هو : يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر الأندلسي القرطبي المالكي ، أبو عمر ، صاحب التصانيف الفائقة ، شَرَحَ كتابَ الموطأ في كتابِ : التمهيد ، وفي كتابِ : الاستذكار ، ثُوفِيَ سنة (٤٦٣ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء للذمي (١٥٣ / ١٨) ، الأعلام للزركلي (٢٤٠ / ٨) .

(٢) جامع بيان العلم وفضله ص (٥٢٦) .

(٣) هو : عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية الحاربي ، من مُحارِبَ قَيس ، الغرناطي ، أبو محمد ، مُفْسِرٌ فقيه أندلسي ، من أهل غرناطة ، عارفٌ بالأحكام والحديث ، من كُعبٍ : المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، مات سنة (٥٤٢ هـ) .

انظر : طبقات المفسرين للدارودي (١ / ٢٦٥) ، الأعلام (٣ / ٢٨٢) .

(٤) تفسير ابن عطية (١ / ٣) .

وقال ابن تيمية<sup>(١)</sup> رحمه الله : " قد فتح الله علیَّ في هذه المرأة<sup>(٢)</sup> من معانی القرآنِ ومن أصولِ العلمِ بأشياءَ كانَ كثیرٌ من العلماءَ يتمنونها وندمت على تضییع أكثر أوقاتي في غير معانی القرآن ".<sup>(٣)</sup>

وقال السیوطی<sup>(٤)</sup> : " وقد أجمع العلماء : أنَّ التفسیر من فروض الكفایات ، وأجلُّ العلوم الثلاثة الشرعية ".<sup>(٥)</sup>

ولقد اعنتی الشیخ رحمه الله بالتفسیر ، ويعود ذلك لقناعته بأهمیة هذا العلم ، فكان يوليه عنايةً خاصة ، فهو بارزٌ في علم الفقه ، ومن يطلع على تفسیره وكتبه يعلم مدى ما حباه الله من فہم لکتابیه .

ومن أقواله في بيان أهمیة هذا العلم قوله : " ومن أجل فنون العلم ، بل هو أجلها وأشرفه : علم التفسیر الذي هو تبیین معانی کلام الله هـ ".<sup>(٦)</sup>

وقال أيضاً : " وتعلُّم التفسیر واجب لقوله تعالى : ﴿كَتَبْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مُبَرَّكَ لِيَدْبُرُوا مَا يَتَبَيَّنُ وَلَيَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَاب﴾ (ص: ٢٩) ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ

(١) هو : أحمد بن عبد الخلیم بن عبد السلام المحرانی ، المشهور بابن تیمیة ، أبو العباس ، شیخ الإسلام ، من بحور العلم ، ومن العلماء الأفذاذ ، له المصنفات العظيمة ، ثُوفی في سجنه رحمه الله سنة (٧٢٨ هـ). انظر : تذكرة الحفاظ (٤ / ١٤٩٦) ، الأعلام (١ / ١٤٤) ، وله ترجمة مفردة لתלמידه : ابن عبد الہادی بعنوان : العقود الدریة .

(٢) يعني بذلك سجنة الآخر ، حيث سجن الشیخ رحمه الله أكثر من مائة .

(٣) انظر : العقود الدریة لابن عبد الہادی ص(٢٨) .

(٤) هو : عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ، جلال الدين السیوطی ، إمام حافظ ، مورخ وأديب ، له نحو ستمائة مصنف بين كبارٍ كبير ورسالة صغيرة ، ثُوفی سنة (٩١١ هـ). انظر : الأعلام (٣ / ٣٠١) .

(٥) الإتقان في علوم القرآن للسیوطی (١١٩٥/٢) وقصیدة بالعلوم الثلاثة الشرعية : علم التفسیر ، وعلم الحديث ، وعلم الفقه ؛ لأنَّ باقي العلوم آلات لها .

(٦) أصول في التفسير ص(٥) .

أَفَفَالْهَا» (محمد: ٢٤) وجَه الدَّلَالةُ مِنَ الْآيَةِ الْأُولَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَيْنَ أَنَّ الْحُكْمَةَ مِنْ إِنْزَالِ  
الْقُرْآنِ الْمَبَارَكِ أَنْ يَتَدَبَّرَ النَّاسُ أَيَّاتِهِ ، وَيَعْتَظُوا بِمَا فِيهَا .

وَالْتَّدَبَّرُ هُوَ التَّأْمِلُ فِي الْأَلْفَاظِ لِلْوُصُولِ إِلَى مَعَانِيهَا فَإِذَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكُ ، فَأَتَتْ  
الْحُكْمَةُ مِنْ إِنْزَالِ الْقُرْآنِ ، وَصَارَ بَرَدَ الْفَاظِ لَا تَأْثِيرَ لَهَا ؛ وَلَاَنَّهُ لَا يَمْكُنُ الْاتِّعَاظُ بِمَا فِي  
الْقُرْآنِ بِدُونِ فَهْمٍ مَعَانِيهِ .

وَوَجْهُ الدَّلَالةِ مِنَ الْآيَةِ الثَّانِيَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَبَعْ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ لَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ  
وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْإِقْفَالِ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَدْمِ وُصُولِ الْخَيْرِ إِلَيْهِا .<sup>(١)</sup>  
وَقَالَ أَيْضًا : « وَيَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَبْيَنُوهُ - أَيِّ الْقُرْآنَ - لِلنَّاسِ عَنْ طَرِيقِ  
الْكِتَابِ أَوِ الْمَشَافِهَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيشَقَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ لِتَبَيَّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا  
تَكُنُمُونَهُ » (آلِ عُمَرَانَ: مِنَ الْآيَةِ ١٨٧) ، وَتَبَيَّنُ الْكِتَابُ لِلنَّاسِ شَامِلٌ لِتَبَيَّنِ الْفَاظِهِ وَمَعَانِيهِ  
فَيَكُونُ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ مَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ بِيَاهُ .

وَالْغَرَضُ مِنْ تَعْلُمِ التَّفْسِيرِ هُوَ الْوُصُولُ إِلَى الْغَایيَاتِ الْحَمِيدَةِ وَالثَّمَرَاتِ الْجَلِيلَةِ ،  
وَهِيَ التَّصْدِيقُ بِأَخْبَارِهِ وَالْأَنْتِفَاعُ بِهَا وَتَطْبِيقُ أَحْكَامِهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَرَادَ اللَّهُ لِيُعْبَدَ  
اللهُ بِهَا عَلَى بَصِيرَةٍ ».<sup>(٢)</sup>

وَكَمَا دَعَا إِلَيْهِ نَظَرِيًّا فَقَدْ طَبَقَهُ عَمَلِيًّا ، فَدَرَسَ التَّفْسِيرَ ، وَاشْتَغَلَ بِهِ خَاصَّةً فِي آخرِ  
عُمُرِهِ ، عَلَى مَاسِيَّاتِي بِيَاهِ فِي الْمَبَاحِثِ التَّالِيَّةِ ، فَرِبِّما جَلَسَ زَمِنًا فِي تَفْسِيرِ آيَاتِ مَعْدُودَةِ مِنِ  
الْمَصَحَّفِ .<sup>(٣)</sup>

### مَجَالَاتُ عِنْدِيَّةُ الشَّيْخِ بِالْتَّفْسِيرِ :

لَقَدْ تَنَوَّعَتْ مَجَالَاتُ عِنْدِيَّهِ بِهِ ؛ إِذْ بَلَغَ مَجْمُوعَهَا سَبْعَ مَجَالَاتٍ هِيَ :

(١) أَصْوَلُ فِي التَّفْسِيرِ ص (٢٦) .

وَلِلْإِسْرَادِ اَنْظُرْ : كِتَابُ الْعِلْمِ لَابْنِ عَثِيمِيْنِ ص (٢٢٢) .

(٢) أَصْوَلُ فِي التَّفْسِيرِ ص (٢٩) .

(٣) اَنْظُرْ : الْجَامِعُ لِحَيَاةِ الْعَالَمِ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعَثِيمِيْنِ ص (٧٢) لِتَلَمِيْدِهِ : وَلِيدِ الْحَسِينِ .

## المجال الأول : التدريس

وهو على قسمين :

القسم الأول : التدريسُ النظاميُّ : حيث درسَ الشيخُ مادةً التفسير في كلية الشريعة أولَ ما انتقل إليها من المعهد العلميّ ، وهي أولَ مادةً درسَها الشيخُ في الكلية قبلَ أن ينتقلَ إلى تدريسِ مادة العقيدة<sup>(١)</sup> .

القسم الثاني : التدريسُ في المسجد ، وللشيخ فيه طريقتان :

الطريقة الأولى : التفسيرُ من المصحفِ مباشرةً .

وقد ابتدأه بسورة الفاتحة عام (١٤٠٧ هـ) ومات رحمه الله وقد وقف في تفسيره عند الآية (٥٢) من سورة الأنعام عام (١٤٢١ هـ)، وهو أوسع تفسير للشيخ رحمه الله .

الطريقة الثانية : التعليق على تفسير الحلالين .

وهو أشبهُ ما يكونُ بخاتمة على تفسيرِ الحلالين ، وقد علقَ على السورِ التالية :

- سورة النور<sup>(٢)</sup> .

- سورة العنكبوت عام (١٤٠٤ هـ) .

- سورة الروم عام (١٤٠٥ هـ)<sup>(٣)</sup> .

- سورة الأحزاب عام (١٤٠٦ هـ) .

- سورة سباء عام (١٤٠٧ هـ) .

(١) أفادني بذلك مُشافهَه د . محمد بن صالح المديفر - الأستاذ المساعد في قسم القرآن وعلومه في كلية الشريعة وأصول الدين بالقصيم ، حيث درسهم الشيخُ ابن عثيمين مادة التفسير في المستوى الثالث من كلية الشريعة .

(٢) لم يذكر تاريخ تسجيله ، والمادة المسجلة تبدأ من آية : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنفُسُهُمْ » (النور: من الآية ٦)

(٣) انتهت المادة المسجلة بنهاية الآية (٥٤) من السورة ولم تنتهِ السورة بعد .

- سورة يس عام (١٤٠٨ هـ) .
- سورة الصافات عام (١٤٠٨ هـ) .
- سورة ص عام (١٤١٠ هـ) .
- سورة الزمر عام (١٤١٢ هـ) .
- سورة غافر عام (١٤١٢ هـ) .
- سورة فصلت عام (١٤١٧ هـ) .
- سورة الشورى عام (١٤٢١ هـ) <sup>(١)</sup>.

### المجال الثاني : التفسير في اللقاءات العامة

وهو على نوعين :

أ - اللقاء المفتوح : حيث درج الشيخ على افتتاح لقاء المفتوح - وكان يعقده كل خميس - بتفسير آيات من القرآن الكريم ؛ وبما أنه ليس لقاءً خاصاً بطلبة العلم فقد بدأ الشيخ بتفسير سورة الفاتحة والجزء الثلاثين (جزء عم) لأن الناس يحتاجون إلى معرفة تفسيرها لكثرة قراءة هذا الجزء ، قال الشيخ : "احتزنا لهذا الجزء لأنه يقرأ كثيراً في الصلوات ، فيحسن أن يعرف معاني هذا الجزء <sup>(٢)</sup> . وأتم الشيخ هذا الجزء في شهر جمادى الثانى من عام ستة عشر وأربعين ألف <sup>(٣)</sup> ، ثم بدأ الشيخ من سورة الحجرات حتى بلغ الآية السادسة عشرة من سورة المجادلة <sup>(٤)</sup> ، وكل هذه السور تجدها مسموعة في موقع الشيخ ابن عثيمين رحمه الله على الشبكة العالمية (الإنترنت) <sup>(٥)</sup> .

(١) انظر : موقع الشيخ ابن عثيمين رحمه الله على الشبكة العالمية (الإنترنت) ([www.binothaimeen.com](http://www.binothaimeen.com)) ، وفهرس تسجيلات الاستقامة الإسلامية لدورات الشيخ ابن عثيمين رحمه الله .

(٢) تفسير جزء عم ص (٦) .

(٣) تفسير جزء عم ص (٢١٤) "المذكرة" .

(٤) أفادني بذلك الشيخ فهد بن ناصر السليمان ، أحد تلاميذ الشيخ ، وجامع فتاويه .

ب - دروسُ الحرمِ المكيُّ في رمضان : حيث يختارُ آياتٍ مما قرأ الإمامُ في صلاة العشاء أو صلاة التراويح ثم يقوم بتفسيرها ، ولقد حضرت له في الحرم المكيّ مراراً وكان هذا دأبه رحمة الله .

### المجال الثالث : التفسير في وسائل الإعلام

كان للشيخ رحمة الله برنامجاً إذاعياً في إذاعة القرآن الكريم بعنوان : أحكام من القرآن الكريم ، ابتدأه في عام (١٤٠٨هـ) بسورة الفاتحة ؛ وتوفي رحمة الله وهو في أوائل سورة آل عمران عند الآية الحادية والثلاثين ، وكان يذاع البرنامج يوم السبت بعد الساعة السادسة والنصف صباحاً في بدايته ، ثم زيد حلقة ثانية يوم الثلاثاء في نفس الموعد <sup>(١)</sup> .

### المجال الرابع : التأليف

أ - لقد أُسنِدَ إلى الشيخ رحمة الله تأليف مادة التفسير في المعاهد العلمية لمرحلتيه المتوسطة والثانوية ، فقام بتأليفيها عدا السنة الثالثة الثانوي ؛ كما سيأتي بيانه ، وكان خاصاً في تفسير آيات الأحكام وسماه : الإمام ببعض آيات الأحكام تفسيراً واستنباطاً <sup>(٢)</sup> ، وهو المؤلفُ الوحيد في التفسير الذي كتبه الشيخ تأليفاً .

ب - لم يكتب الشيخ في التفسير ابتداءً سوى ما تقدم ، ولكن نظراً للتطور في العصر الحديث ، فقد سُجّلَ كلامُ الشيخ أثناء دروسه في التفسير ، ومن ثم عمد الطلاب إلى تفريغها من الأشرطة ، وببدأ الشيخ بمراجعةها ؛ كغيرها من كتب الشيخ في العقيدة والفقه إذ أنَّ ما يقالُ في الدرس يختلفُ عَمَّا يُكتب ؛ ولذا قال الشيخ في مقدمة شرح العقيدة الواسطية: " فقد منَ الله تعالى علينا بشرح العقيدة الواسطية التي ألفَها شيخ الإسلام ابنُ تيمية في عقيدة أهلِ السنة والجماعة تقريراً على الطلبة الذين درَسُوها علينا في المسجد ، ومن أجل حرصهم على حفظه

(١) انظر : ١٤ عاماً مع سماحة العلامة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين لعبد الكريم المقرن ص (٤٣) .

(٢) انظر : الإمام (١ / م / ٤) .

التقرير قاما بتسجิله ثم تفريغه كتابةً مِنْ أشرطة التسجيل، ومن المعلوم أنَّ الشرح المتألقُ من التقرير ليس كالشرح المكتوب بالتحرير؛ لأنَّ الأول يعززه من النصِّ والزيادة مَا لا يعترى الثاني "... إلى أنْ قال: "رأيتُ مِنْ المهم أن أقرأ الشرح بتمهيلٍ مِنْ أجلِ إخراج الشرح على الوجه المرضيٌّ، ففعلتُ ذلكَ ولله الحمدُ وحذفتُ مَا لا يُحتاجُ إليه وَزِدْتُ مَا يُحتاجُ إليه".<sup>(١)</sup>

وسيأتي بيانُ ما طُبع للشيخ رحمة الله عنَّ الحديث عن آثاره في التفسير.

**المجال الخامس : تفسير الآيات التي ترد في المتون العلمية التي يقوم بشرحها**

ومن أمثلته :

- أ - القول المفيد على كتاب التوحيد وبلغ عدد الآيات المفسرة مائة آية .
- ب - شرح العقيدة الواسطية وبلغ عدد الآيات المفسرة آيتين ومائة آية .

**المجال السادس : تفسير سور وآيات خلال خطب الجمعة**

وهو يمثل القسم الثالث من القسم الثاني من كتابه : الضياء اللامع من الخطب

الجوابي<sup>(٢)</sup> وقد اشتمل على خمس خطب :

الخطبة الأولى : في تفسير آيات من سورة ق .

الخطبة الثانية : في تفسير بعض الآيات من سورة الطور .

الخطبة الثالثة : في تفسير آيات من سورة الواقعة .

الخطبة الرابعة : في تفسير سورة العصر .

الخطبة الخامسة : في الحث على التمسك بكتاب الله والتحذير من مخالفته.

**المجال السابع : العناية بأصول التفسير**

لا شك أنَّ العناية بأصول التفسير مِن العناية بالتفسير ذاته ، إذ إنَّ عِلْمَ أصولِ

(١) شرح العقيدة الواسطية (١٧ / ١).

(٢) الضياء اللامع من الخطب الجوابي القسم الثالث : التفسير ص (٣٧٦) وما بعدها .

التفسير من وسائل فهم كتاب الله تعالى ، فألف فيه كتبًا ، وقام بتدريسه لطلابه ، وسيأتي بيان هذه العناية في الباب الرابع – إن شاء الله – في مطلب : عناته بأصول التفسير .

## المبحث الثاني

### آثاره في التفسير

**الأول : التفسير من المصحف مباشرةً**

وهذا التفسير هو أوسع تفسير للشيخ رحمه الله ، وقد افتتحه بسورة الفاتحة عام (١٤٠٧هـ) ، ومات رحمه الله عند الآية (٥٢) من سورة الأنعام ، وكان رحمه الله عليه في مجلسين هما : ليلة الأربعاء وليلة الجمعة كل أسبوع .

وطبع منه حتى الآن سورة الفاتحة وسورة البقرة في ثلاث مجلدات تزيد صفحاتها على (١٣٠٠) صفحة بعنوان : تفسير القرآن الكريم ، وطبع في المقدمة كتابه : أصول في التفسير ، والعمل حار على إخراج بقائه .<sup>(١)</sup>  
وأبرز ملامح هذا الكتاب ما يلي :

- ١ - تقرير مذهب أهل السنة والجماعة في العقيدة عند تفسيره للآيات بعبارة واضحة واستدلال دقيق ، وترى فيه للفرق الضالة ويدعهم مع ذكر أدلةهم والرد عليها .<sup>(٢)</sup>
- ٢ - طريقته في التفسير تنقسم إلى قسمين :

القسم الأول : يبدأ أولاً بتفسير الآية تفسيراً تحليلياً ويشتمل غالباً على معاني الكلمات العربية<sup>(٣)</sup> ، واشتقاقها<sup>(٤)</sup> ، ثم يقوم بإعراب ما يحتاج إلى إعراب<sup>(٥)</sup> ، وذكر القراءات الواردة في الآية مع توجيهها<sup>(٦)</sup> ، وخلاف المفسرين<sup>(٧)</sup> .

(١) سورة آل عمران على وشك الانتهاء منها ، وعندني نسخة مبدئية من العمل فيها .

(٢) لمثال ذلك انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٥٥ ، ٧٦ ، ٨٣ ، ٧٨ ، ٢٠٧ ، ١٠٣ ، ٥٩ ، ١١٦) و(٢ / ٢٠٧ ، ٥٩ ، ١٠٣ ، ٥٣ ، ٣٧) ، وترك ذكر المثال في المباحث التي ساتكلّم عنها بالتفصيل خلال أبواب الرسالة .

(٣) انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٣٦ ، ٣٧) .

(٤) المرجع السابق (٢ / ٧٤ ، ٧٨ ، ٧٠ ، ٨٤) .

(٥) المرجع السابق (١ / ٢٤ ، ٢٥ ، ٥٣ ، ٥٤) ، (٣ / ١٨٥) .

(٦) المرجع السابق (١ / ١٢ ، ١٥ ، ١٧ ، ٤٣ ، ٤٣) .

(٧) المرجع السابق (١ / ٢٢ ، ٢٦ ، ٥٧ ، ٥٧) .

القسم الثاني : الفوائد المستنبطة من الآية ، ويستطرد فيها كثيراً وفيها أشياء دقيقة تدل على فهم الشیخ وسعة علمه وتأصله في التفسير وفيها أشياء واضحة جداً ويكرر هذه الفوائد عند وجودها في آية أخرى<sup>(١)</sup> وقد صرّح الشیخ بذلك في معرض ردّه على الجبیرية بقوله : " ولعلّم أن هذا الدليل في الردّ على الجبیرية كثير في القرآن وإنما ذكره عند كل آية ليتسع بذلك من أراد إحصاء الأدلة على هؤلاء ، وإلا فالدليل الواحد كافٍ لمن أراد الحق ".<sup>(٢)</sup>

٣ - يذكر الأحكام الفقهية المتعلقة بالآية ويرجع ما يدل الدليل عليه دون التزام مذهب

معين .<sup>(٣)</sup>

٤ - الاهتمام بالجانب التعميدي سواء في الترجيحات أو عند ذكر المسائل العلمية .<sup>(٤)</sup>

٥ - الاهتمام ببيان بلاغة القرآن .<sup>(٥)</sup>

٦ - شخصيّة البارزة في عرض المسائل ومناقشتها .

٧ - يذكر أحياناً عناوين جانبية يصدّرها بقوله : " مسألة " <sup>(٦)</sup> ، أو : " نبيه " .<sup>(٧)</sup>

٨ - تكرار بعض المعلومات ، وذلك راجع إلى أنّ هذا التفسير أسلأه الشیخ إملاءاً واستغرق في إملائه ما يقرب من ثمانية عشر عاماً .

(١) ومن أمثلة ما يكرره الشیخ هو إثبات أسماء الله تعالى وما تضمنته من صفات التي غالباً ما تختتم بها الآيات .

(٢) تفسير سورة البقرة (٣٤٢ / ٣) .

(٣) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٥٣ ، ٣٦١ ، ٣٩٥) ، وفي تفسير قوله تعالى : « وَأَتَمُوا الْحِجَّةَ وَالْعُمَرَةَ لِلّهِ » (البقرة: من الآية ١٩٦) ذكر ما يزيد على ثلاثين مسألة فقهية متعلقة بالآية . انظر تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٩٦) وما بعدها .

(٤) انظر : المرجع السابق (١ / ١٢٩ ، ٥٧ ، ٢٦ ، ١٢٠ ، ٢٣٣ ، ٢٠٧ ، ٢٦ ، ٢٥٨ ، ٣٢٦) .

(٥) انظر : المرجع السابق (١ / ٢٠١ ، ٢٠ ، ١ / ٣٠٦ ، ٣٢٣ ، ٢٩٦ ، ٢٤٧) .

(٦) انظر : المرجع السابق (١ / ٤٥ ، ٥٦ ، ٨٦ ، ٨٨) .

(٧) انظر : المرجع السابق (١ / ٣٤ ، ٣٤٧ ، ١٢٧) ، (٣ / ٢٢٨) .

نَمْوَذَجٌ (١) :

القرآن :

﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَتِهِ، لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (البقرة: ٢٤٢)

التفسير :

(٢٤٢) قوله تعالى ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَتِهِ﴾ أي مثلك ذلك البيان السابق بين الله لكم آياته؛ فالكاف في محل المفعول المطلق؛ ومعنى "البيان" التوضيح؛ أي أن الله يُوضّحه حتى لا يبقى فيه حفاء؛ و﴿لَكُم﴾ يحتمل أن تكون اللام لعدية الفعل: ﴿يُبَيِّن﴾؛ ويحتمل أن تكون اللام للتعليل؛ أي يبين الآيات لأجلكم حتى تبين لكم وتتصفح، و﴿ءَايَتِهِ﴾ جمع آية؛ وهي العالمة المعينة لمدلولها؛ وتشمل الآيات الكونية، والشرعية؛ فإن الله هـ بين لنا آياته الكونية والشرعية ما لا يبقى معه أدنى شبهة في أن هذه الآيات علامات واضحة على وجود الله هـ، وعلى ما له من حِكْمَة ورحمة وقدرة.

قوله تعالى ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ "لَكُلُّ" هنا للتعليل؛ أي لتكونوا من ذوي العقول الرشيدة.

الفوائد :

- ١ - من فوائد الآية : مِنْهُ الله على عباده بتبيين الآيات؛ لقوله تعالى ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَتِهِ، لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ .
- ٢ - ومنها : أن مسائل النكاح ، والطلاق قد يخفى على الإنسان حِكْمَتُها ، لأن الله جعل بيان ذلك إليه ، فقال تعالى ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ﴾ .<sup>(٢)</sup>

(١) أثرت أن تكون النماذج التي سأذكرها مختصرة وواافية تعطي صورة تقريبية لطريقته في الكتاب المتكلم عنه ، ولذا فلن أعرض في هذه النماذج لما يقتضيه الشیخ من آراء ، إذ المراد هنا التعميل والتقریب فحسب .

(٢) هذه الآية أتت بعد آيات النكاح والطلاق ، ولأجل ذلك استبطئ منها هذه الفائدة .

٣ - ومنها : الرد على المفوضة - أهل التجھيل ؛ وعلى أهل التحریف - الذين يسمون أنفسهم بـأهـل التأویل ؛ لقوله تعالیٰ «بَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ إِيمَانُهُ» ؛ لأنّ أهل التفویض يقولون : إنّ الله لم یبین ما أراد في آیات الصفات ، وأحادیثها ؛ وأنّها مبنیة على الحروف الھجاییة التي لا یفهم معناها ؛ وأهل التحریف يقولون : إنّ الله لم یبین المراد في آیات الصفات ، وأحادیثها ؛ وإنما وكل ذلك إلى عقولنا ؛ وإنما البيان بما ندركه نحن بعقولنا ؛ فنقول : لو كان الأمر كما ذكرتم لكان الله یبینه ؛ فلما لم یبین ما قلتم علم أنه ليس بمراد .

٤ - ومن فوائد الآیة : الثناء على العقل ، حيث جعله الله غایة لأمرٍ مُحَمَّد - وهو تبیین الآیات - ؛ والمراد عقل الرشید السالم من الشبهات ، والشهوات ، أي الإرادات السيئة .

٥ - ومنها : إثبات العلیة لأفعال الله ؛ لقوله تعالیٰ «لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ» .

٦ - ومنها : أنه لا يمكن أن يوجد في الشرع حکم غير مبین ؛ لقوله تعالیٰ «بَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ إِيمَانُهُ» ؛ والآیات هنا جمـع مضاف فیعم .

فإن قال قائل : إننا نجد بعض النصوص تخفى علينا ؟ فالجواب : أن ذلك إما لقصور في فهمنا ؛ وإما لقصیر في تدبرنا ؛ وإما لنقص في علومنا أمّا أن النص نفسه لم یبین فهذا شيء مستحيل .<sup>(١)</sup>

الثاني : التعليق على تفسير الجلالين :

تقديم ذکر السور التي قام الشیخ بالتعليق عليها <sup>(٢)</sup> ، وقد طبع منه حتى الآن :

(١) تفسیر سورة البقرة (٣ / ١٩٢ - ١٩٣).

(٢) لقد حضرت للشیخ رحمة الله تفسیر سورة الشوری عام (١٤٢٠ هـ) حيث كان درس التفسیر هو أحد دروس الدورة الصيفية التي يعقدها في مسجده ، ولعل الإجازات هو وقت درس التعليق على تفسير الجلالین في كـل ما مضى من سور خاصة وأن تفسیره الذي من المصحف كان أسبوعياً خلال السنة كما تقدم .

- تفسير سورة يس .<sup>(١)</sup>

- تفسير سورة الصافات .

وقد طُبع تحت عنوان : تفسير القرآن الكريم ، كسابقه ، وأرى أن الأولى تميّز عمّا فسّرَه من المصحف ، ويُعنون له بعنوان : التعليق على تفسير الحلالين ، أو : حاشية الشيخ ابن عثيمين على تفسير الحلالين .

وأبرز ملامح هذا الشرح ما يلي :

١ - بيان مصطلحات المؤلف في كتابه :

كتوله : "المؤلف يفسّر القرآن بما يقاربه".<sup>(٢)</sup>

وكبيانه لاصطلاح المؤلف في القراءات بقوله : "المؤلف رحمه الله من طريقته أنه إذا قال : " وفي قراءة ... وفي قراءة " فهما متساويان ؛ أي كلتا همَا قراءة سبعية .

أما إذا قال : " وقرئ " فإن هذه القراءة شاذة فليعلم اصطلاحه حتى لا يشتبه ".<sup>(٣)</sup>

٢ - الاستدراك على المؤلف ، ولهذا الاستدراك صور منها :

أ - أن يحصر المؤلف اللفظ العام بشيء مخصوص بينما يرى الشيخ عمومه .

وهذا كثيراً ما ينبه عليه الشيخ رحمه الله ، وإن كان يظهر أن كثيراً مما نازع الشيخ المؤلف فيه ، أنه من باب التمثيل وليس الحصر ، والتفسير بالمثال أحد أنواع التفسير عند السلف .<sup>(٤)</sup>

(١) له طبعتان ، طبعة نشرتها مكتبةتراث الأسلامي بمصر ، وهي قديمة ، وقد خرجت أيام حياة الشيخ ، وعدد صفحاتها (٣٠٣) صفحة ، أما الطبعة الثانية فهي من إصدار مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية ، وطبعه دار الثريا عام (١٤٢٤ هـ) ، وعدد صفحاتها (٤١٧) صفحة ، وهي الطبعة التي اعتمدتها في البحث .

(٢) تفسير سورة الزمر ( الآية ٢٤ ) .

(٣) تفسير سورة يس (١٩٧) . وانظر : تفسير سورة سباء (الآية ١٢) ، تفسير سورة غافر (الآية ٥٢) .

(٤) انظر : مقدمة التفسير لابن تيمية ص (٤٣) .

وهذا الأمر متفقٌ عند الشيخ رحمه الله ولذا قال : " لا ينبغي أن تُفسّر العَامَ بما هو أخصٌ منه إلا على سبيل التمثيل ".<sup>(١)</sup>  
 وقال في موضع آخر : " المهم أن ذِكْرَ الْمُؤْلَفِ لِهذِينِ الْأَمْرِيْنِ فَقْطَ الْمَرْادُ بِهِ التَّمثِيلُ لَا الْحُصْرُ ".<sup>(٢)</sup>

ومع هذا فالشيخ ابن عثيمين لا يُسلِّمُ في كل مرّة أنه من باب التفسير بالمثال ؟ ففي تفسير قوله تعالى « إِنَّ الَّذِينَ تَجْنِدُونَ فِي أَيَّتِ اللَّهِ يَعْتَمِرُ سُلْطَنِيْنَ أَتَهُمْ » (غافر: من الآية ٥٦) فَسَرَّ الْمُؤْلَفُ الْآيَاتُ : بالقرآن ، وتعقبه الشيخ بقوله : " وهذا التفسير قاصر ؛ لأن آيات الله تشمل الكونية والشرعية ، ثم تشمل أيضاً من يجادل في هذه الآية ومن يجادل فيمن سبق ".<sup>(٣)</sup>

إلى أن قال : " والذين يجادلون فيمن سبق يجادلون في القرآن ؟ لا ، فال الأولى أن نجعل الآية على العموم ... إذا تفسير المؤلف قاصر ؛ لأنّه لم يُحط بالمعنى بل قاصرة على بعضه ، لكن لو أدعى مدعى أن المؤلف ذكر القرآن من باب التمثيل نقول : إنّ هذا محتمل لكن أخطئ في التعبير ".<sup>(٤)</sup>

ب - التنبية على الأخطاء العقدية التي وقع فيها المؤلف :

مثاله :

عند تفسير المؤلف لقوله تعالى « وَالسَّمَوَاتُ مَظْوِيَّتٌ بِيَمِينِهِ » (الزمر: من الآية ٦٧).

(١) تفسير سورة الزمر ( الآية ٣ ) .

(٢) تفسير سورة الزمر ( الآية ٣٢ ) .

(٣) تفسير سورة غافر ( الآية ٥٦ ) .

وللاستزاده انظر : تفسير سورة النور ( الآية ١٠ ) ، تفسير سورة الأحزاب ( الآية ٤ ) ، تفسير سورة سيا ( الآية ٢ ) ، تفسير سورة بيس ص(٦٥ ، ١٩٨ ، ٢٨٩) ، تفسير سورة الزمر ( الآيتين ٣٢ ، ١٦ ) .

قال : " بقدرته " وتعقبه الشيخ بقوله : " وهذا تحريف على مذهب من لا يؤمنون بصفات الله تعالى الخبرية ، والصواب أن المراد باليمين : اليُدُ اليمني ".<sup>(١)</sup>

ج - الرد على المؤلف في تعين مهام القرآن بلا دليل : يقرر الشيخ هذا فيقول : " الواجب علينا أن نفهم ما أبهمه الله إلا أن يرد تعينه بدليل صحيح ".<sup>(٢)</sup>

ومن الأمثلة : يرى المؤلف أن القرية المذكورة في قوله تعالى « وَاضْرَبْ لَهُم مَثَلًا أَنْحَبَ الْفَرِيزَ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ » (يس: ١٣) أنها " هي أنطاكية "<sup>(٣)</sup> وتعقبه الشيخ بقوله : " فَجَعَلَ " ال " للعهد الذهني يعني كأنها قرية معروفة ، ولكن هذا القول ضعفة ابن كثير<sup>(٤)</sup> في التفسير<sup>(٥)</sup> ، ونقل كلامه ثم قال : " وعلى هذا فيكون المراد بالقرية هنا : قرية غير معينة وتكون " ال " للجنس ".<sup>(٦)</sup>

د- مخالفة المؤلف في تقدير المذوف :

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلِ بِالْيَتِينَتِ » (غافر: من الآية ٣٤) قال رحمه الله : « بِالْيَتِينَتِ » البينات مِنْ بَانَ يَبْيَنَ إِذَا بَانَ أَيْ ظَهَرَ ، ومعلوم أنها وصف لموصوف محنوف ... والمذوف تقديره : الآيات ، وأما قول المفسر

(١) تفسير سورة الزمر ( الآية ٦٧ ) .

وللاستزادة انظر تفسير سبأ ( الآية ١ ) ، تفسير سورة الزمر ( الآيتين ١ ، ٧٣ ) ، تفسير سورة غافر ( الآية ٥٥ ) .

(٢) تفسير سورة يس ص ( ١٠٠ ) .

(٣) أنطاكية : بتخفيف الباء ، مدينة من التغور الشامية معروفة . انظر : معجم ما استعمل من أسماء البلاد والمواقع للبكري ( ١ / ١٨٥ ) .

(٤) هو إسماعيل بن عمر بن كثير ، ستأتي ترجمته ص ( ١٠٣ ) .

(٥) تفسير ابن كثير ( ٥ / ٦١٠ ) .

(٦) تفسير سورة يس ص ( ٥٤ ) . وللاستزادة انظر : تفسير سورة يس ص ( ٢١٠ ) ، تفسير سورة الزمر ( الآية ٣٣ ) ، تفسير سورة غافر ( الآية ٣٤ ) .

"المعجزات" هذا تعبير متأخر لم يُعرف في عهد السلف ، وهو تعبير ناقص ؛ لأنَّ كلمة (مُعْجِزَة) تشمل ما يفعله السحرُ والمشعوذون من الأمورُ الخارقة للعادة ، ولكن إذا قيل : آية بمعنى علامة صارت أَبَيْنَ وأَوْضَحَ ، وَمُوَافِقَةً للتَّعبير القرآني .<sup>(١)</sup> هـ - خالفة المؤلف فيما ذهب إليه في إعراب الآية :

مثاله :

عند تفسيره لقوله تعالى: « وَأَضَرَتْهُم مَثَلًا أَصْحَبَ الْقَرْيَةَ » (يس: من الآية ١٣) قال رحمه الله : " وقال المؤلف رحمه الله « هُم مَثَلًا »: مفعول أول ، « أَصْحَبَ » مفعول ثان " وهذا الظاهر أنه سهوٌ من المؤلف ، والصواب العكس ؛ لأنَّ المضروب هو أصحاب القرية ، فيكون هو المفعول الأول و « مَثَلًا » هو المفعول الثاني ؛ ففي إعراب المؤلف انقلاب ".<sup>(٢)</sup> و - الاستدراك على المؤلف في تفسير الآية و معناها :

مثاله :

عند تفسيره لقوله تعالى « الَّذِينَ حَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَلَا ذَلِكُ هُوَ الْحُسْرَانُ الْمُبِينُ » (الزمر: من الآية ١٥) قال رحمه الله :

" خسارة الأهل فسرَّها المؤلف بأنه يفوته الحرُّ العين في الجنة لِمَ آمن ، وهذا وإنْ كان له وجة لكنه بعيدُ الصواب ، وذلك لأنَّ الحرُّ في الجنة لم تُكُنْ أهلاً لِه حتَّى يُقال : خسire " ... إلى أنْ قال : " والصحيحُ أنَّ المراد بأهليهم يعني أهليهم في الدنيا حيثُ خسِرَ الاجتماع بهم في الآخرة ".<sup>(٣)</sup>

(١) تفسير سورة غافر ( الآية ٣٤ ) .

وللاستزادة انظر : تفسير سورة يس ص( ١٥٨ - ١٩٣ ) ، تفسير سورة الزمر ( الآيتين ٣ ، ٢٢ ) ، تفسير سورة الصافات ( الآية ١٢٧ ) ، تفسير سورة غافر ( الآية ٣٥ ) .

(٢) تفسير سورة يس ص(٥٣). وانظر كذلك: تفسير سورة يس ص(٢٠)، تفسير سورة غافر ( الآية ٥٨ ).

(٣) تفسير سورة الزمر ( الآية ١٥ ) . وانظر كذلك: تفسير سورة النور ( الآية ٣١ ) ، تفسير سورة يس ص ( ٣٧ ، ٣٦ ، ٧٤ ، ٢٨٦ ، ٧٦ ) ، تفسير سورة الصافات ( الآيتين ٦٥ ، ١٥٨ ) ، تفسير سورة الزمر ( الآيات ١٩ ، ٢٣ ، ٣٥ ، ٣١ ، ٧٣ ) ، تفسير سورة غافر ( الآية ٣٥ ) .

ي - الاستدراك على المؤلف فيما أورده من الإسرائييليات في تفسيره :

عند تفسيره لقوله تعالى «وَفَدَيْتَهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ» (الصفات: ١٠٧) :

قال المؤلف : «بِذِبْحٍ» بكبش عظيم من الجنة ، وهو الذي قربه هابيل جاء به جريل فَذِبْحُهُ فذبحه السيد إبراهيم مُكَبِّرًا » .

عقب عليه الشيخ بقوله : " وما قاله المؤلف دعوى تحتاج إلى دليل ، وليس فيه دليل من الكتاب والسنّة ، بل إن الدليل على خلافها ؛ لأن القربان الذي تقرب به هابيل لا يتعين أن يكون كبشًا ؛ ثم على فرض أنه كبش فإنه قد ذبح "... إلى أن قال : " ولكن هذا مما يأخذنا بعض المفسرين من الإسرائييليات ، ولا يجوز أن يُؤخذ عن الإسرائييليات مثل هذا الكلام ؛ لأن هذا الكلام يقطع بكتابه ، وأخباربني إسرائيل إذا كان يقطع بكتابها لا يجوز نقلها إلا على سبيل التكذيب لها " .<sup>(١)</sup>

هذه أهم صور استدراك الشیخ ابن عثیمین رحمه الله على تفسیر الجلالین ، وهو أحد ملامح منهجه في تعلیقه على تفسیر الجلالین ؛ ومنها أيضًا :

٣ - توجیہ القراءات التي يذكرها المؤلف، وریما ذکر بعض القراءات زیادة على ما ذکر.<sup>(٢)</sup>

٤ - إعراب الآیات .

٥ - استنباط الفوائد العلمية من الآیات .

٦ - تقریر مذهب أهل السنّة والجماعۃ عند تفسیره للآیات ، والرد على المحالفین .

٧ - بیان الأحكام الفقهیة من الآیات ، مع ذکر الخلاف و اختیار ما یراه راجحاً ، ولذا فتعلیقه على تفسیر الجلالین تعلیق مطوق .

### نحوذج

قال الشیخ في تفسیر قوله تعالى : «إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَلًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ

(١) تفسیر سورة الصافات (الآلیة ١٠٧) . وانظر كذلك (الآلیات ١٤٠ ، ١٤٥ ، ١٤٦) .

(٢) انظر : تفسیر سورة الأحزاب (الآلیة ٤) ، تفسیر سورة بیس ص(٢٢١ ، ١٧٧) .

فَهُمْ مُقْمَحُونَ » (يس:٨) : « إِنَّا جَعَلْنَا » أي: صيّرنا ولهذا تصبّت مفعولين : المفعول الأول: « أَغْلَلَأَ » والمفعول الثاني: مُقدّم « فِي أَغْشِيهِمْ »، قوله: « أَغْلَلَأَ » الغلّ يكون باليد ، كما قال تعالى « غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ » وهنا قال « فِي أَغْشِيهِمْ » فمعناه أنّ اليد سوف تشدّ إلى العنق ، ولهذا قال المؤلف: [بأن تضم إليها الأيدي لأن الغل يجمع اليد إلى العنق، فهـي] أي: الأيدي مجموعة « إِلَى الأَذْقَانِ ». قوله: "مجموعة" أخذها من قوله « إِلَى الأَذْقَانِ » ويجوز أن تقدّر بدل "مجموعة": منتهية أو بالغة .

« إِلَى الأَذْقَانِ » جَمْعٌ : ذقْنٌ ، وهو مَجْمُعُ الْلَّحِينِ ، واللحيان: هما العظامان اللذان عليهما الأسنان ، وَمَجْمَعُهُمَا يُسَمَّى الذَّقْنُ .

« فَهُمْ مُقْمَحُونَ » يقول المؤلف: [رافعون رؤوسهم] ، والأحسن أن يقال: مرفوعو الرؤوس ، يعني: لأنّ اليد المغلولة إلى العنق تضيق على الذقن ثم يرتفع الرأس . قال: [رافعون رؤوسهم لا يستطيعون خفضها] لو تصورت هذه الصورة لوجدتها صورة بشعة وأنّ الإنسان لا يمكنه منها من التصرف الحر ، رجُل مشدودة يدها بعضها إلى بعض ثم مجموعة إلى العنق من عند الذقن ، إذن لا بدّ أن يرتفع رأسه اضطراراً ، وزاد بعض العلماء في القمّ: أنها مُعَمَّضَةً أحفانهم؛ لأنّه إذا ارتفع رأسه باضطرارٍ فإنّ من تمام الذلّ أن يغمض عينيه ، ولكن صنيع المؤلف يدلّ على أنه ليس بشرط ، فالمهم أنك إذا تصورت هذه الحال عرفت أنّ هولاً لا تصرف لهم في أنفسهم ، وأنّهم لا يستطيعون أن يتصرفوا بأحدٍ ولا ردّ بالنسبة لأيديهم ، وبالنسبة لرؤوسهم لا يستطيعون تنزيلها ، فهي دائمًا مرفوعة ، وهذا تمثيلٌ حالٌ هولاً المكذبين ، كما قال المؤلف: [وهذا تمثيلٌ والمراد أنّهم يُذْعِنُونَ للإيمان ولا ينفّضونَ رؤوسهم له] .

وقال تعالى: « وَجَعَلْنَا مِنْ بَنِي آنِدِيمْ سَدَا وَمِنْ حَفَيْهِنْ سَدَا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا

يُبَصِّرُونَ » (يس:٩)

قالَ المُوْلَفُ : « سَدًّا » [ بفتح السينِ وضمُّها في الموضعين ] ، قراءاتانِ سبعيناتٍ ، أي : سُدًّا وسَدًّا ، « فَأَغْشَيْنَاهُمْ » أي : أغشينا أبصارهم : جعلنا عليها غشاوةً بحيث لا تُبصِّر ، وللهذا قالَ المُوْلَفُ : « فَهُمْ لَا يُبصِّرُونَ » [ تمثيل أيضًا لسد طرق الإيمان عليهم ] . ليس هناك سدٌّ حقيقيٌّ ، كالجدار مثلاً ، أو ثوب ساتر ، بلْ هذا من باب التمثيل ، كأنهم يُبعِّدهم عن الإيمان - والعياذ بالله - وانخجواب رؤيتهم إيهَا كأنهم جعلُ بينهم وبينه سدًّا من بين أيديهم فلا يتقدموه ، وبين خلفهم فلا يتأخرون ، فهم ثابتون على الكُفَّرِ لا يتقدموه ولا يتأخرون ، ومع ذلك فإنَّ أبصارهم عليهما غشاوةً لا تبصر الحقَّ ولا تنظرُ إليه ، وللهذا قالَ : « فَهُمْ لَا يُبصِّرُونَ » فتأمل أيضًا حالهم الآن ، أيديهم مغلولةٌ إلى عناقهم من تحت الأذقانِ وهم رافعوا رؤوسهم ، ومع ذلك بينهم وبين الإيمان سدًّا من الأمام ، ومن الخلف ، فهم لا يستطيعون أن يصلوا إلى الإيمان ولا أن يصلوا إلى الإيمان .

ف تستفيد من هاتين الآيتين الكريمتين فوائد :

- ١ - أنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْجِبَ الإِيمَانَ عَنِ الشَّخْصِ جَعَلَهُ كالمغلولة يدُهُ إِلَى عَنْقِهِ لقوله « إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَغْشِيَتِهِمْ أَغْلَلَّا » .
- ٢ - أنَّ هَذَا الَّذِي غَلَّتْ يَدُهُ إِلَى عَنْقِهِ عَلَى سَبِيلِ الْغَلَّ كَانَهُ مُكَرَّهٌ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ ، وَهَكَذَا الشَّيْطَانُ يُوَسْوِسُ لِلنَّاسِ حَتَّى يُوَقِّعَ فِي الْهَلَالِ كَانَهُ مُكَرَّهٌ عَلَى ذَلِكَ ، أَلَمْ تَرَوْا إِلَى مَا جَرَى لِلأَبْوَيْنِ حِينَ جَاءَ إِلَيْهِمَا الشَّيْطَانُ وَوَسَوَّسَ إِلَيْهِمَا ، وَلَمْ يَكْتُفِ بِمُحْرَرِ الْوَسَاسِ بَلْ قَاسَهُمَا وَصَارَ يَحْلِفُ لَهُمَا أَشَدَّ الْأَيْمَانَ أَنَّ نَاصِحَّ ، فَهَكَذَا الشَّيْطَانُ يَأْتِي النَّاسَ حَتَّى يَغْوِيَهُ كالمُكَرَّهِ لَهُ .
- ٣ - وَمِنْ فوائِدِ الآيتينِ الكريمتينِ : أَنَّ هُولَاءِ قَدْ حُجِّبُوا عَنْهُمُ الْهَدَى لَا يَتَقدِّمُونَ إِلَيْهِ ولا يَتَأْخِرُونَ عَنْهُ .
- ٤ - وَمِنْ فوائِدِهَا أَيْضًا : أَنَّ أَبْصَارَهُمْ أَيْضًا قدْ أَغْشِيَتْ وَجَعَلَ عَلَيْهَا الغشاوةَ فَلَا تَنْظَرُ .

٥ - ومن فوائد الآيتين : تحذيرُ الإنسانِ إذا لم ينفتحْ له بابُ الهدى أنْ يكونَ من جنسِ أولئكَ ، فإذا رأيْتَ نفسكَ لا تعلمُ الهدى ولا تعرفُه وحيلَ بينكَ وبينهَ فاعلمْ أنكَ على خطأٍ ، وإذا رأيْتَ من نفسكَ أنَّ الهدى ينفتحُ لكَ ويتبينُ ، وينشرحُ به صدركَ فاعلمْ أنكَ على خيرٍ ، نحن نقيسُ هذا بحالِ هولاءَ ، جعلَ السَّدُّ من بين أيديهم ومن خلفهم وصارُوا لا يصرونَ الحقَّ فإذا رأيْتَ من نفسكَ هذهِ الحالَ فاعلمْ أنكَ على خطأٍ قتداركها .

٦ - إنَّ من بлагةِ القرآنِ الكريمِ تمثيلُ المعمولِ بالمحسوسِ " .<sup>(١)</sup>

### الثالث / أحكامِ من القرآنِ الكريمِ

أصله برنامجٌ إذاعيٌّ وصلَّ فيه الشيخ رحمه الله إلى الآية الحادية والثلاثين من سورة آل عمران ، طُبِيعَ منه سورة الفاتحة والجزء الأول من سورة البقرة ، وعدد صفحاته ثمانٌ وخمسماة صفحة ، وبقية سورة البقرة هي الآن تحتَ الطبع كما أشار إلى ذلك جماعةٌ .<sup>(٢)</sup>  
وأبرزَ ملامحَ هذا الشرح ما يلي :

١ - أنه ليس خاصاً في آياتِ الأحكامِ كما قد يفهمُ من عنوانه ، وإنما فسرَ رحمه الله جميعَ الآياتِ ، ولذا قالَ في مقدمته : " وأحكامُ القرآنِ العظيم هي ما تتضمنه الآياتُ الكريمةُ من الفوائدِ الدينيةِ والدنيويةِ والفرديةِ والاجتماعيةِ " .<sup>(٣)</sup>

٢ - طريقته فيه : يذكرُ معنى الآية إجمالاً ثم يتَوَسَّعُ بذكرِ الفوائدِ المستبطةِ منها .  
قالَ رحمه الله : " ونحنُ في هذا الكتابِ لن نتكلّمُ كثيراً عن تفسيرِ الآياتِ وبيانِ وجوهها اللغويةِ من البلاغةِ والإعرابِ وغير ذلكَ ، لأنَّ هذا - والحمد لله - موجودٌ في كتبِ كثيرٍ من المفسِّرينَ ، ولكنَّ يهمُّني أنَّ أُبيِّنَ الفوائدَ التي تُستنبطُ من

(١) تفسير سورة يس ص(٢٦) وما بعدها .

(٢) انظر : ١٤ عاماً مع سماحة العلامة محمد بن صالح بن عثيمين ص(٤٥) .

(٣) انظر : أحكام من القرآنِ الكريمِ ص(٥) .

هذه الآيات وأئمَّةً وجه ذلك غالباً فيما يحتاج إلى بيان وفيما حفَّيت دلالته<sup>(١)</sup>.  
وبناءً على منهجه فقد خلا من الإعراب وخلاف المفسِّرين وذكر القراءات  
وتوجيهها في الغالب ، وهذا هو الفرق بينه وبين تفسير المسئي : تفسير القرآن  
الكريم .

- ٣ - تقرير مذهب أهل السنة والجماعة عند تفسيره للآيات ، والرد على المخالفين .
- ٤ - بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بالآلية بإيجاز .
- ٥ - العناية بهدایات القرآن ، والتوكيز على الجانب السلوكي والوعظي<sup>(٢)</sup>. وذلك لأنَّ  
الشيخ رحمه الله كان يخاطب جمهور الناس .

### نَمْوذْجٌ

قالَ الشَّيْخُ فِي تَفْسِيرِ قُولِهِ تَعَالَى ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَشًا وَالسَّمَاءَ بَنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْتَّمَرَتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ٢٢)

"هذه الآية تكميلة للأية التي قبلها وهي قوله تعالى : ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (البقرة: ٢١) ففي الآية الأولى الإيجاد ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ وفي الآية الثانية الإمداد ، فإنَّ الله تعالى خلقنا وأمدَّنا بالرزقِ الذي تأهلُ به لإعداد أنفسنا لقبول شريعته ، فذكر الله ﷺ ما أمنَّا به من المقدار ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَشًا وَالسَّمَاءَ بَنَاءً﴾ ومن الرزقِ الذي به قوامُ البدن ﴿وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْتَّمَرَتِ رِزْقًا لَكُمْ﴾ وبتمامِ الإمداد يجب الاستعداد لما أمرَ الله به . ولهذا قال ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ أي : شركاء في عبادته أو في شيءٍ من حقوقه وخصائصه ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أي : تعلمونَ أنه لا ينْدَلِّه في ربوبيته ، فإذا كنتم تعلمون

(١) انظر : المرجع السابق ص(٨) .

(٢) انظر : المرجع السابق ص(٦٥) .

آنه لا شريك له في ربوبيته فإن مقتضى ذلك ألا يجعلوا له شريكاً في عبادته ، تأملهون إليه وتعبدونه وتتقربون إليه كما تقربون إلى الله **هـ** .  
فوائد وأحكام هذه الآية :

- في هذه الآية من الأحكام أن الأرض جعلها الله تعالى فراشاً لبني آدم ، جعلها قراراً مستقراً لا تميد ولا تضطرب ، ولو كانت تميد أو تضطرب ما صح أن تكون فراشاً يطمئن فيه الإنسان ويستوطن .
- من فوائدها أن الله **هـ** جعل السماء بناءً وسماها الله **هـ** في آية أخرى سقفاً<sup>(١)</sup> محفوظة ، فهي مبنية ومحفوظة بحفظ الله **هـ** ، وهو الذي يمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه ، فلو لا أن الله أحكم البناء لوقع على الأرض ، وهذا من نعمة الله علينا .
- ومن أحكامها إثبات أن الأسباب لها أثر في مسبباتها ؛ لقوله تعالى حين ذكر إزالة الماء من السماء « فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْمَرَأَتِ » أي : أخرج بسيبه ، ولا يشك عاقل في أن للأسباب تأثيراً في مسبباتها ، وهذا التأثير الذي أودعه الله في هذه الأسباب هو من خلق الله **هـ** فمن أنكر تأثير الأسباب في مسبباتها فقد خالف ما هو معلوم بدهاه العقول ، ومن جعل الأسباب مؤثرةً بذاتها فقد أثبت مع الله شريكاً ، ومن أثبت تأثير الأسباب لكن بإرادة الله تعالى ومتشيّبه فقد وافق الحق والواقع . وهذا هو المذهب الراجح الذي جرى عليه المحققون من أهل العلم خلافاً لمن قال : إن الأسباب لا تؤثر ، وإن ما يحصل بها من الأسباب حاصل عندها لا بها ؛ لأن هذا مكابرة للواقع فهو لاء يقولون : إن النار إذا أحرقت الورق لم تكن هي التي أحرقته ، ولكن حصل الإحرار عندها لا بها ، ونحن نقول : بل حصل الإحرار بها ، لكن بأمر الله ، فهو الذي خلق فيها هذه القوة

(١) يريد قوله تعالى : « وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُوظًا وَمُمْعَنْ مَعْرِضُونَ » (الأنبياء: ٣٢) .

الحرقة ، ولو شاء الله تعالى لسبّها هذه القوة بدليل أنّ الله ﷺ قال للنار التي أُلقي فيها إبراهيم : « يَنْتَأْ كُونِي بَرْدًا وَسَلَمًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ » (الأنبياء: من الآية ٦٩) فكانت بردًا وسلامًا عليه ، بردًا خلاف طبيعتها التي هي الحرارة ، وسلامًا خلاف أثرها الذي هو الإحراق . قال بعض العلماء : ولو قال الله : كوني بردًا ولم يقل : وسلامًا لأهلكه بردًا . المهم أنّ في هذه الآية الكريمة إثبات الأسباب وتأثيرها على مسبباتها ، ولكن من الذي جعل السبب مؤثراً ؟ هو الله ، والسبب هو المطر .

- وفي الآية الكريمة من الفوائد مِنَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ بِهَذَا الْمَاءِ النَّازِلِ مِنَ السَّمَاءِ حِيثُ أَخْرَجَ بِهِ مِنِ الشَّمَرَاتِ رِزْقًا لَنَا وَرِزْقًا لِمَوَاطِينَا أَيْضًا كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ السُّنْحَلِ : « هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً كَثُرًا مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ ثَيْمُونَ » (السُّنْحَل: ١٠) . ثَيْمُونٌ : أَيْ تُرْعَوْنَ أَنْعَامُكُمْ .

- ومن فوائد الآية الكريمة : وجوب شُكْرِ المُتَّقِيمِ ؛ لقوله « فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا » أَيْ هَذَا الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيْكُمْ يَجِبُ أَنْ تَشْكُرُوهُ وَتُؤْخِذُوهُ بِالْعِبَادَةِ كَمَا أَنَّهُ هُوَ الَّذِي أَنْعَمَ عَلَيْكُمْ وَحْدَهُ فَلَا تَجْعَلُوهُ أَنْدَادًا .

- وفي الآية الكريمة مِنَ الْفَوَائِدِ : شَدَّةُ الْلَّوْمِ عَلَى مَنْ اجْتَرَأَ عَلَى الْحَرَمَاتِ مَعَ الْعِلْمِ؛ لقوله : « فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ » فَإِنَّ مِنْ عِلْمِ الْقَبِيلَةِ وَجَهْوَدَهُ أَعْظَمُ حُرْمًا وَقَبْحًا مَنْ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ وَلَوْ تَجْرِيَ عَلَيْهِ .

- وفي الآية الكريمة مِنَ الْفَوَائِدِ أَيْضًا : أَنَّ الْأَرْضَ الَّتِي يَسْتَوِلِي عَلَيْهَا إِنْسَانٌ تَكُونُ مُلْكًا لَهُ ؛ قَرَارًا يُوْحَدُ مِنْ قَوْلِهِ : « وَالسَّمَاءُ بِنَاءٌ » فَكُلُّ مَا كَانَ فِرَاشًا لَهُ مِنَ الْأَرْضِ "فَإِنَّ مَا يَقْبَلُهُ مِنَ السَّمَاءِ" بِنَاءٌ لَهُ<sup>(١)</sup> وَلَهُذَا قَالَ الْعُلَمَاءُ - رَحْمَهُمُ اللَّهُ -

(١) مَكَنًا فِي الْمُطْبُوعِ ، وَلَعْلَّ الْعِبَارَةَ : "فَكُلُّ مَا كَانَ فِرَاشًا لَهُ مِنَ الْأَرْضِ ، فَإِنَّ مَا يَقْبَلُهُ مِنَ السَّمَاءِ بِنَاءٌ لَهُ" .

الله - : إنَّ الْهُوَاءَ تَابِعٌ لِلْقَرَارِ ، أَيْ أَنَّ مَنْ مَلَكَ أَرْضًا فَلِهُ قَرَارُهَا وَلِهُ هُوَاؤُهَا إِلَى السَّمَاءِ ، فَلَا يَمْلِكُ أَحَدٌ مِنْ جِبَانِهِ أَنْ يَبْيَسْ جَنَاحًا يَكُونُ ظِلَّهُ عَلَى أَرْضِ الْجَارِ ، بَلْ قَالَ الْعُلَمَاءُ : لَوْ أَنَّ أَغْصَانَ شَجَرَةَ حَارِكَ صَارَتْ فَوْقَ بَيْتِكَ فَلَكَ الْمَطَالِبُ بِإِزَالَةِ هَذَا الْعَصْنِ " .<sup>(١)</sup>

#### **الرابع / الإمام بعض آيات الأحكام (تفسيرًا واستبطاطاً)**

وهو عبارةٌ عن مقرر المعاهد العلمية التابعة لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في مرحلتها المتوسطة والثانوية وفقَ المنهج المقرٌّ من مجلس الجامعة عام (١٣٩٧ / ١٣٩٨ هـ) للمرحلة المتوسطة<sup>(٢)</sup>، وعام (١٤٠١ / ١٤٠٢ هـ) للمرحلة الثانوية<sup>(٣)</sup>، وقد أُسْنِدَ إلى الشيّخ ابن عثيمين رحمه الله القيامُ بتأليفه ، فَأَفْلَغَهُ ، فهو أول كتابٍ أَفْلَغَهُ في التفسير ، كما أَنَّهُ الوحيدةُ مِنْ كُتُبِهِ في التفسير التي أَفْلَغَهَا ابتداءً ، وهذه التسميةُ – الإمام بعض آيات الأحكام – مِنْ تسميةِ الشيّخ رحمه الله .<sup>(٤)</sup>

وأبرز ملامح هذا المؤلّف ما يلي :

١ - الكتابُ في آياتِ الأحكامِ ، وقد رُتِّبَ على أبوابِ الفقهِ ولم يُرَتِّبْ على ترتيبِ المصحفِ ، فبدأ بالطهارةِ وختم بالوصية<sup>(٥)</sup> فيقولُ : آياتُ الطهارةِ ، ويدرك ما تحتها مِنَ الأنواعِ ، وهي بمثابةِ الأبوابِ ، وإليك ترتيبه بحسبِ المراحل الدراسية :

(١) أحكام من القرآن الكريم ص(١٠٩ - ١١٣) .

(٢) انظر : منهاج المرحلة المتوسطة للمعاهد العلمية ص(٢٥) وما بعدها .

(٣) انظر: منهاج المرحلة الثانوية للمعاهد العلمية ص(١٩) وما بعدها ، وقد طبع الكتابُ بهذا الاسم في المرحلة المتوسطة بسنواته الثلاث ، أمّا في المرحلة الثانوية فقد طُبع بعنوان : كتاب مقرر التفسير وأصوله ، ولما كانَ مَوْضِعُ الكتابِ واحدًا كما هو في قرار مجلس الجامعة جعلت الإحالة على الإمام في مرحلته المتوسطة والثانوية ولذا لو طُبع الكتابُ من جديد فسيُطبعُ بهذا الاسم .

(٤) انظر : الإمام (١ / م ٤) .

(٥) الأصل أن يختتم بآيات الإقرار كما هو مذكور في الخطة المعتمدة لمنهج المرحلة الثانوية للمعاهد العلمية ص (٥٧) إلا أن الشيّخ رحمه الله لم يولف منهاج الصف الثالث الثانوي .

القسم الأول : المرحلة المتوسطة

- أ - السنة الأولى : ومجموع الآيات المفسرة فيه ثلاثة وسبعون آية .  
يبدأ من آيات الطهارة ، ويتهي ب النوع السادس : الذكر بعد الصلاة . من آيات الصلاة .
- ب - السنة الثانية : ومجموع الآيات المفسرة فيه تسعة وتسعون آية .  
يبدأ من النوع السابع : حكم السهو في الصلاة . من آيات الصلاة ، ويتهي ب النوع الخامس عشر : الجنائز .
- ج - السنة الثالثة : ومجموع الآيات المفسرة فيه واحد وسبعون آية .  
يبدأ بأيات الزكاة ، النوع الأول : حكم الزكاة وما الذي تجب فيه ، ويتهي ب النوع الثالث : الأمان والعهد والذمة ، وذلك من آيات الجihad .

القسم الثاني : المرحلة الثانوية

- أ - السنة الأولى : ومجموع الآيات المفسرة فيه مائة آية .  
يبدأ من آيات البيع ، النوع الأول : بيان حكم البيع وشيء من شروطه ، ويتهي ب آيات الوصية .
- ب - السنة الثانية : ومجموع الآيات المفسرة فيه ست وسبعون آية .  
يبدأ من آيات المواريث ، النوع الأول : في أسباب الميراث ، ويتهي ب آيات اللعان .
- ٢ - وضع لكل كتاب رقماً تسلسلياً بعده الآيات المفسرة ، ومجموع الآيات المفسرة في الكتب الخمسة هو تسعة وثلاثون وأربعين آية ، وربما اقتصر في الآيات على موضع الشاهد منها فقط .
- ٣ - بين طريقة في الكتاب <sup>(١)</sup> بقوله : " وَهَا نَحْنُ نَتَكَلَّمُ بِمَا يَسِّرَ اللَّهُ لَنَا عَلَى الْمَرْرِ " من

(١) انظر : الإمام (١ / م / ٣).

- التفسير للسنة الأولى من القسم المتوسط سالكين ما يأتي :
- كتابة القرآن الكريم .
- ذكر سبب النزول إذا دعت الحاجة إليه .<sup>(١)</sup>
- تفسير المفردات والجمل مع إعراب ما يتوقف فهم المعنى على إعرابه .
- المعنى الإجمالي .
- ما يستفاد من الآية أو الآيات من الفوائد والحكم والأحكام من غير استيعاب لذلك .
- ٤ - عدم التوسيع في ذكر الأحكام الفقهية مكتفياً بذكر الراجح ، ويشير إليه في الفوائد بقوله : " وهذا محل الشاهد من الآيات " .<sup>(٢)</sup>
- ٥ - اعتنى الشيخ بذكر مناسبة خاتمة الآية للآية .<sup>(٣)</sup>
- ٦ - عند ذكر آيات كثيرة في موضوع واحد فإنه يجعل لها خلاصة في آخرها .<sup>(٤)</sup>
- ٧ - يقدّم بمقدمة لكل قسم ؛ تشتمل على تعريفه لغةً واصطلاحاً ، والحكمة من مشروعه وفائده .<sup>(٥)</sup>
- ٨ - تميّز الكتاب بوضوح العبارة ، وسهولة الأسلوب ، وهو مناسب لأفهم المرحلة التعليمية الذي ألف الكتاب من أجلها .
- ٩ - فسر سورة الفاتحة في مقدمة المنهج في المرحلة المتوسطة ؛ نظراً لأهميتها ، وأضيف

(١) من أمثلته : (١ / م / ٢٣ ، ٢٣ / م / ٢ ، ٧٠ ، ٦٧ / م / ٣ ، ٧٤ ، ٦٧) ، (٢ / ث / ٢ ، ٨٥) .

(٢) انظر مثلاً : (١ / م / ١٩ ، ١٦ ، ١٢ ، ٢٣) .

(٣) انظر مثلاً : (١ / م / ٦٠ ، ٢٩ ، ٣٢ ، ٢٤ ، ١٦ / م / ٣ ، ٥٨ ، ٥١ ، ٢٤ ، ١٦ ، ٦١ ، ٦٥ ، ٧٥ ، ٧٥ ، ١٠٥) .  
 ، (١٨٠ ، ١٧٨ ، ١٦٧ ، ١٣٥ ، ١١١ ، ٩٩ ، ٤١ ، ٣٢ / ث / ١١١ ، ٧٠ ، ٣١) .

، (١٤٧ ، ١٣٩ ، ١٠٧ ، ٩٩ ، ١٥١ ، ١٤٧ ، ١٧٥) .

(٤) انظر مثلاً : (١ / م / ٦٢ ، ٧١ ، ٦٢ / م / ٣١ ، ١٠ ، ٢٨ ، ٤ ، ٤٠ ، ٤٦ ، ٧٦ ، ٨١) .

(٥) انظر مثلاً : (١ / م / ٣١ ، ١٠ ، ٢٨ ، ٤ ، ٤٠ ، ٤٦ ، ٧٦ ، ٨١ / م / ٣) .

- علمُ أصولِ التفسير في المرحلة الثانوية .
- ١٠ - المرحلة المتوسطة اشتملت على أحكام العبادات ، والمرحلة الثانوية اشتملت على أحكام المعاملات .
  - ١١ - قرر منهج السلف في الاعتقاد دون التعرض للفرق المخالف ، وذلك بهدف تثبيت الحق في قلب القارئ قبل عرض الباطل عليه ، وهذه هي الطريقة السليمة في التعليم فيما أرى .
  - ١٢ - يعلق أحياناً في الحاشية تعليقات مفيدة بغرض الإيضاح والبيان والزيادة على ما ذكر .<sup>(١)</sup> هذه هي أهم ملامح هذا الكتاب .<sup>(٢)</sup>

### **نَمْوذِجٌ**

الآلية العاشرة :

٣٦ - **وَالْمُطَلَّقُتُ يَتَرَبَّضُ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةٌ فَرْقَعُ ۝ وَلَا يَحْلُّ هُنَّ أَنْ يَكْتُمُنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي**

(١) انظر مثلاً: (٢ / ث / ٤٨ ، ٨٠ ، ٨٧ ، ٩٥ ، ١٢٦ ، ١٣٤) .

(٢) تنبية : تم إلغاء هذا المقرر في المعاهد العلمية منذ بداية عام ١٤١٩ هـ بناءً على مکاتبات من بعض مدرسي معهد الرياض العلمي إلى مدير الجامعة أولها برقم ١ / ٨ وتاريخ ٦ / ١ / ١٤٠٠ هـ وبعدها استمرت المکاتبات ، وقد قمت بزيارة للشيخ سعد القاسم ، في منزله ، وكان ممن شارك في هذه المکاتبات ، وأفادني بيان وجهة نظره وإنعراه في مطالبهم بالغایه على ما سأبته ، وخلاصة الملاحظات الواردة في الخطاب السابق ١ – نقص الكمية للنص بين المقرر القديم والمحدث حيث كان في المرحلة المتوسطة في المقرر الجديد (٢٦) صفحة بدلاً من (٨٠) صفحة في المقرر القديم وهو : تفسير الجنالين ب – المقرر الجديد قد فوت على الطالب تفسير الفصل مع الحاجة الماسة له لما فيه من سور قصار متصلة، وأيات موجزة للمبتدئ ، مشتملة على توحيد الله ، وبيان عظمته واستحقاقه للعبادة ، وعلى ثبوت رسالة محمد ﷺ ، وعلى الوعد والوعيد ، وذكربعث والجزاء ، وأهوال القيمة ، ودحض الكفار ، والثناء على المؤمنين وغير ذلك . وبهذا يتبين أن سبب إلغائه راجع إلى الاختلاف في وجهة النظر هل الأول تدریس آيات الأحكام أو ما ذكر آنفاً .

أَزْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَآتَيْتُمُ الْأَخْرَىٰ وَعَوْلَاهُنَّ أَحَقُّ بِرَدَاهِنَ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَانَىٰ بِالْعَمَرَوْفِ وَلِلرِّجَالِ عَانَىٰ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾ (البقرة: ٢٢٨).

**تفسير الآية العاشرة :**

**أ - تفسير الكلمات :**

- |             |   |  |
|-------------|---|--|
| المطلقات    | : | أي النساء المطلقات .                                     |
| والطلاق     | : | حل قيد النكاح أو بعضه بغير الفسخ .                       |
| يتربصن      | : | ينتظرن . وهو خبر بمعنى الأمر .                           |
| بأنفسهن     | : | الباء للتعدية . وذكر الأنفس لتوكيد الالتزام بذلك .       |
| قروء        | : | جمع قُرءَء بفتح القافِ أو ضمّهَا ، وهو الحيض بعد الطهر . |
| يكتمن       | : | يخفين .  |
| أرحامهن     | : | جمع رحم وهو وعاء الجنين في بطん أمها .                    |
| يؤمن        | : | يُصدّقُونَ مع القبول والإذعان لله تعالى .                |
| اليوم الآخر | : | أي يوم القيمة . سمي بذلك لأنه متاخر ولا يوم بعده .       |
| بعولتهن     | : | أزواجهن الذين طلقوهن .                                   |
| أحق         | : | أولى وأثبت حقاً .  |
| بردهن       | : | يإرجاعهن إلى عصمتهم .                                    |
| في ذلك      | : | أي في زمن التربص .                                       |
| إن أرادوا   | : | قصدوا بردهن .  |
| إصلاحاً     | : | توفيقاً بينهم وبينهم بإقامة الودّ والعشرة .              |

**ب - المعنى الإجمالي :**

يأمر الله تعالى الزوجات المطلقات أن يتربصن ويسجنن أنفسهن عن الزواج حتى يحصلن ثلاثة حِيَض كاملة وذلك ليتمكن الأزواج من التّنظير والتفكير في إرجاعهن فإذا أرادوا ذلك للإصلاح فلا حَقّ لأحدٍ في منعهم منه لأنهم أحق بذلك من غيرهم . ولما

كانت المطلقة قد تُخْفِي حَمْلَهَا استعجالاً للتخلصِ مِن العدةِ بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهُ لَا يَجُلُّ لِلْمُطَلَّقَاتِ إِذَا كَانَ فِيهِنَّ حَمْلٌ أَنْ يَكْتُمْهُ إِنْ كَانَ لَدَيْهِنَ إِيمَانٌ حَقِيقِيٌّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ.

جـ - مِنْ فوائدِ الآيةِ :

- ١- وجوب العدة على المطلقة <sup>(١)</sup>.
- ٢- أن زمان العدة ثلاثة حِيَض <sup>(٢)</sup>.
- ٣- أنَّ الْحَامِلَ لَا تَعْتَدُ بِالْحِيَضِ .
- ٤- قبول قول المرأة في وجود حملٍ فيها أو نفيه .
- ٥- تحريم إخفاءِ الْحَامِلِ إِنْ كَانَ فِيهَا .
- ٦- تحريم إلقاءِ المطلقةِ حَمْلَهَا استعجالاً لانقضاءِ العدةِ .
- ٧- أنَّ لِلزَّوْجِ مراجعةَ زوجتهِ المطلقةِ مَا دَامَتْ فِي العدةِ . <sup>(٣)</sup>
- ٨- أَنَّهُ لَهُ مراجعتها سواهُ رضيَتْ بِذَلِكَ هِيَ وَأُولَيَاؤُهَا أَمْ لَا .

(١) يستثنى من ذلك إذا طُلِقتِ المرأة قبل الدخول بها فإنه لا عدة عليها لقوله تعالى « يَتَائِبُ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَكَثَّمُ الْمُؤْمِنَاتُ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عَدَةٍ تَعْتَدُوهُنَا » (الأحزاب: من الآية ٤٩).

ملاحظة : هذه الحاشية وجميع الحواشى المتعلقة بهذا المثال من تعليقات الشيخ ، وهي من أمثلة ما علقة الشيخ في الحاشية بغير ض زيادة البيان .

(٢) يستثنى من ذلك الْحَامِلُ فعدتها أن تضع حملها ، لقوله تعالى: « وَأَوْلَتِ الْأَحْمَالَ أَجْهَنَّ أَنْ يَضَعَنَ حَمْلَهُنَّ » (الطلاق : من الآية ٤) ويستثنى أيضاً من لا تحيض لصفيه أو إيسٍ فعدتها ثلاثة أشهر ، لقوله تعالى : « وَالَّتَّى يَسْتَنِي مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ تِسَابِكُرٍ إِنْ أَرْتَهُنَّ فَيَدْهَنُنَ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتَّى لَمْ يَحْضُنْ » (الطلاق: من الآية ٤) .

(٣) يستثنى من ذلك إذا كان الطلاق بائنا فإنه لا رجعة له عليها إلا بعقد جديد ، إلا أن يكون الطلاق آخر ثلاث تطليقات فلا تخل له حتى تتحقق زوجاً غيره .

- ٩- آنه لا يملك حق المراجعة إلا إذا كان يريد الإصلاح .
- ١٠- تحريم خطبة المعتدة لأنه اعتداء على حق زوجها .
- ١١- إثبات اليوم الآخر .
- ١٢- أن الإيمان بالله واليوم الآخر سبب للاستقامة .<sup>(١)</sup>

#### الخامس / تفسير أجزاء سور وآيات متفرقة

##### أولاً : تفسير المفصل

وكان يُلقِي أنسنة افتتاحية لقاءه : الباب المفتوح ، وهو لقاء لم يكن خاصاً بطلبة العلم ، وإنما هو لعامة الناس ، وقد بدأ بتفسير جزء عم ، وبعد انتهاء منه بدأ بسوره الحجرات<sup>(٢)</sup> ومات رحمه الله ولم يُتمَّ حيث وصل فيه الآية السادسة عشرة من سورة المحادلة<sup>(٣)</sup> ، وعلى هذا يزيد ما فسَّرَه من المفصل على النصف قليلاً .

وقد طُبع منه حتى الآن جزء عم وألحق به تفسير سورة الفاتحة ؛ تحت عنوان : تفسير القرآن الكريم ، والذي أراه تسميتُه بـ : تفسير المفصل ، حيث أن طريقة هنا تختلف عن طريقة في تفسير أول القرآن وتعليقه على تفسير الجلالين ، ويتبين هذا بذكر ملامح منهجه في هذا التفسير بما يلي :

١ - يذكر المعنى العام للآية بأسلوب ميسَّر مناسب للمخاطبين ، حيث كان الشيخ يُلقِي على عامة الناس في اللقاء المشهور : الباب المفتوح ، قال الشيخ في تفسير سورة العاديات : " هذا هو التفسير البسيط لهذه السورة العظيمة ومن أراد البسط فعليه بكتاب التفاسير التي تُبسطُ القول في هذا ، ونحن إنما نشير إلى المعاني إشارة

(١) الإمام بعض آيات الأحكام (٢ / ث / ٧٩ - ٨١) .

(٢) المفصل يبدأ من سورة (ق) على القول الراجح ، وهو رأي ابن عثيمين رحمه الله ، وقد بين آنه إنما بدأ بسوره الحجرات نظراً لاشتمالها على أحكام كثيرة ، مع العلم أن هناك قولَاً بأن المفصل يبدأ من سورة الحجرات .

(٣) أفادني بذلك تلميذه الشيخ فهد بن ناصر السليمان .

مُوجَزَةٌ " .<sup>(١)</sup>

- وهو في هذا الجُزءِ أشْبَهُ طريقةً شيخه عبد الرحمن السعدي في تفسيره .
- ٢ - اعْتَنَى الشَّيْخُ بِالْجَانِبِ السُّلُوكِيِّ وَالْوَعْظِيِّ .<sup>(٢)</sup>
- ٣ - لم يتعَرَّض الشَّيْخُ لِأَعْرَابِ الْآيَاتِ وَاسْتِبْطَاطِ الْفَوَائِدِ مِنْهَا عَلَى عَادِتِهِ فِي التَّفْسِيرِ ؛ إِلَّا فِي الْقَلِيلِ التَّادِرِ .<sup>(٣)</sup>
- ٤ - يُتَبَّهُ عَلَى مَا يَقُولُ فِيهِ النَّاسُ مِنْ أَخْطَاءِ سَوَاءَ كَانَتْ أَخْطَاءُ عَمْلِيَّةٍ<sup>(٤)</sup> أَوْ أَخْطَاءُ قَوْلِيَّةٍ<sup>(٥)</sup> ، وَذَلِكَ عِنْدَ مَنَاسِبِهَا لِمَا يَفْسُرُ الشَّيْخُ مِنَ الْآيَاتِ .
- ٥ - اعْتَنَى بِذِكْرِ الْمَنَاسِبَاتِ بَيْنَ الْآيَاتِ .<sup>(٦)</sup>
- ٦ - اعْتَنَى بِذِكْرِ الْقَرَاءَاتِ وَتَوْجِيهِهَا .<sup>(٧)</sup>
- ٧ - الْاِكْفَاءُ بِالْقَوْلِ الرَّاجِحِ فِي الْآيَةِ ، وَذَكْرُ الْخَلَافِ عِنْدَ الْحَاجَةِ .<sup>(٨)</sup>
- ٨ - يَتَعَرَّضُ أَحياناً لِأَسْبَابِ النَّزُولِ .<sup>(٩)</sup>

### نَمْوذَجٌ

قال تعالى: « إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا حَدَّابَةً وَأَعْنَابًا وَكَوَاعِبَ أَنْزَابًا وَكَاسًا دَهَاقًا لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِذَابًا جَزَاءً مِنْ رَبِّكَ عَطَاءٌ حِسَابًا » ( البأ : ٣١ - ٣٦ )

قال الشَّيْخُ: " ذَكَرَ اللَّهُ هُوَ مَا لِلْمُتَّقِينَ مِنْ النِّعِيمِ بَعْدَ قَوْلِهِ: « إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَ

(١) تفسير جزء عمّ ص (٢٩٥) .

(٢) انظر مثلاً: المرجع السابق ص (٥٥ ، ٧٧ ، ٨٥ ، ٩٤) .

(٣) انظر مثلاً: تفسير جزء عمّ ص (٢٧١) .

(٤) انظر مثلاً: المرجع السابق ص (٢٦٩) .

(٥) انظر مثلاً: المرجع السابق ص (٣٠٤) .

(٦) انظر مثلاً: المرجع السابق ص (٢٨ ، ٥٢ ، ٦٧ ، ١١٣ ، ١٢٣ ، ١٥١ ، ٢٩٤) .

(٧) انظر مثلاً: المرجع السابق ص (٨٠ ، ٨٩ ، ١٤١ ، ٢٠٣ ، ٣٤٧) .

(٨) انظر مثلاً: المرجع السابق ص (١٤٨ ، ٢٩١ ، ٣٣٧ ، ٣٣٨ ، ٣٥٢) .

(٩) انظر مثلاً: المرجع السابق ص (٥٩ ، ٣٤٥ ، ٣٤٩) .

من صاداً لِلطَّاغِيْنَ مَقَابًا ﴿٤﴾ . لأنَّ القرآنَ مثانيَ إذا ذُكرَ فيه العقابُ ذُكرَ فيه الشَّوابُ ، وإذا ذُكرَ الشَّوابُ ذُكرَ العقابُ ، وإذا ذُكرَ أهلُ الخيرُ ذُكرَ أهلُ الشرِّ ، وإذا ذُكرَ الحقُّ ذُكرَ الباطلُ ، مثانيَ حتَّى يكونَ سُيرُ الإنسانَ إلى رَبِّه بينَ الخوفِ والرَّجاءٍ ؛ لأنَّه إنْ غلبَ عليه الرَّجاءُ وقعَ في الأمْنِ مِنْ مَكْرِ اللهِ ، وإنْ غلبَ عليه الخوفُ وقعَ في القنوطِ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ ، وكلاهُمَا مِنْ كُبَائِرِ الذُّنُوبِ ، كلاهُمَا شُرٌّ ، قالَ الإمامُ أحمدُ بنُ حنبلٍ <sup>(١)</sup> رَحْمَهُ اللهُ : يُنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الإِنْسَانُ فِي عِبَادَتِه لِرَبِّه بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ ، فَإِنَّهُمَا غَلَبَ هَذَا صَاحِبُه <sup>(٢)</sup> . لَذِلِكَ تَحْمِدُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ يَأْتِي بِهَا وَبِهَا ، وَلَعْلَةُ النُّفُوسِ مِنْ ذِكْرِ حَالَ وَاحِدَةٍ وَالإِسْهَابِ فِيهَا دُونَ مَا يَقَابلُهَا . وهكذا ، لأجلِ أَنْ يَكُونَ الإِنْسَانُ حينَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ راغِبًا وَرَاهِبًا ، وهذا مِنْ بِلَاغَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

﴿ إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا ﴾ المتقونَ هُمُ الَّذِينَ اتَّقُوا عِقَابَ اللهِ ، وَذَلِكَ بِفَعْلِ أَوْامِرِ اللهِ واجتنابِ نواهيهِ ، وأحياناً يَأْمُرُ اللهُ بِتَقْوَاهُ ، وأحياناً يَأْمُرُ بِتَقْوَى يَوْمِ الْحِسَابِ ، وأحياناً يَأْمُرُ بِتَقْوَى النَّارِ ، قالَ تَعَالَى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴽ وَاتَّقُوا النَّارَ ﴾ (آل عمرانٌ : من الآيتين / ١٣١ - ١٣٠) فجمعَ بينَ الْأَمْرِ بِتَقْوَاهُ وَالْأَمْرِ بِتَقْوَى النَّارِ ، وقالَ تَعَالَى : ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ﴾ (البقرة: ٢٨١) فأمرَ بِتَقْوَى يَوْمِ الْحِسَابِ ، وَكُلُّ هَذَا يَدُورُ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ وَهُوَ : أَنْ يَتَّقِيَّ الإِنْسَانُ حَمَارَ رَبِّهِ فَيَقُومَ بِطَاعَتِهِ وَيَنْتَهِيَّ عَنِ مُعْصِيَتِهِ ، فالمتقونَ هُمُ الَّذِينَ قَامُوا بِأَوْامِرِ اللهِ واجتنبوا نواهيهِ الْمُحْلِّيَّةِ لَهُمْ ﴿ مَفَازًا ﴾ ، والمفازُ هُوَ مَكَانُ الْفُوزِ وَزَمَانُ الْفُوزِ أَيْضًا ، فَهُمْ فَائِزُونَ فِي أَمْكَنَتِهِمْ، وَفَائِزُونَ فِي أَيَّامِهِمْ .

(١) هو الإمامُ أَحمدُ بنُ حنبلٍ ، أبو عبدِ اللهِ الشِّيبَانِي ، إمامُ أَهْلِ السَّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ ، وَأَحَدُ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ ، صَفَّ المسْتَندَ ، وَبَتَّ أَيَّامَ فِتْنَةِ حَلْقِ الْقُرْآنِ ، تُوفِيَّ سَنَةً (٢٤١) هـ .

انظر : سيرُ أعلامِ الْبَلَاءِ (١١ / ١٧٧) ، الأعلامُ (١ / ٢٠٣) .

(٢) انظر : فتحُ الْبَارِيِّ (١٣ / ٩٢) .

﴿ حَدَائِقٍ وَأَغْنَبَا ﴾ هذا نوع المفاز ﴿ حَدَائِقٍ ﴾ أي بساتين أشجارها عظيمة وكثيرة ومنوعة الأشجار . ﴿ وَأَغْنَبَا ﴾ الأعناب جمع عنب وهي من جملة الحدائق لكنه خصّها بالذكر . ﴿ وَكَوَاعِبَ أَتْرَابًا ﴾ الكواكب جمع كَاعِب وهي التي تَبَيَّنَ تَدْبِيهَا ولم يَتَدَلَّ ، بل بَرَّ وَظَهَرَ كَا لَكْعَب ، وهذا أَكْمَلُ ما يكون في جَهَالِ الصَّدْرِ . و﴿ أَتْرَابًا ﴾ أي على سِينٍ واحدة لا تختلف إِحْدَاهُنَّ عن الأُخْرَى كَبِيرًا كما في نساء الدُّنْيَا ، لأنَّهَا لو اخْتَلَفَتْ إِحْدَاهُنَّ عن الأُخْرَى كَبِيرًا فَرِبَّما تَخْتَلُّ الْمَوَازِنَةَ بَيْنَهُمَا ، وَرِبَّما تَكُونُ إِحْدَاهُنَّ مَحْزُونَةً إِذَا لم تُسَاوِيَ الأُخْرَى ، لَكَنَّهُنَّ أَتْرَابًا . ﴿ وَكَأسًا دِهَاقًا ﴾ أي كَأسًا مُمْتَلِئًا ، وَالْمَرَادُ بِالْكَأسِ هُنَّا كَأسُ الْخَمْرِ . وَرِبَّما يَكُونُ لِلْخَمْرِ وَغَيْرِهِ ، لَأَنَّ الْجَنَّةَ فِيهَا ﴿ أَتَهُنَّ مِنْ مَاءٍ غَيْرِهِ ؟ أَيْسِنٌ وَأَتَهُنَّ مِنْ لَبِنٍ لَمَّا يَتَغَيَّرُ طَعْمُهُ ۚ وَأَتَهُنَّ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّرِّيْنِ وَأَتَهُنَّ مِنْ عَسلٍ مُضَفَّٰ ﴾ (حمد: من الآية ١٥).

﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا ﴾ لا يسمعون في الجنة لغواً أي كلاماً باطلًا لا خير فيه ، ﴿ وَلَا يَكْذِبَا ﴾ أي ولا يَكْذِبَا فَلَا يَكْذِبُونَ ، ولا يَكْذِبُ بعضُهُمْ بعضاً ، لأنَّهُمْ عَلَى سُرُورٍ مُسْتَقَابِلِينَ قَدْ نَزَعَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍْ وَجَعَلَهُمْ إِخْرَانًا . ﴿ جَزَاءُ مَنْ زَيَّكَ عَطَاءَهُ ﴾ أي أنَّهُمْ يَجِزُونَ بِهَذَا جَزَاءًا مِنَ اللَّهِ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى أَعْمَالِهِمُ الْحَسَنَةِ الَّتِي عَمِلُوهَا فِي الدُّنْيَا وَاتَّقُوا بِهَا حَارِمَ اللَّهِ . ﴿ حِسَابًا ﴾ أي كافِيًّا ، مَأْخُوذَةً مِنَ الْحَسْبِ وَهُوَ الْكَفَايَةُ أَيْ أَنَّ هَذَا الْكَأسَ كَأسٌ كَافِيٌّ لَا يَحْتَاجُونَ مَعَهُ إِلَى غَيْرِهِ لِكَمَالِ لِذَتِهِ وَتَمَامِ مَنْفَعِهِ".<sup>(١)</sup>

### ثانية : تفسير سورة الكهف :

قام الشيخ رحمه الله بعقد دُورَةٍ صَيْفِيَّةٍ مُسَائِيَّةٍ لِتَفْسِيرِ هَذِهِ السُّورَةِ ، وَذَلِكَ عَامَ (١٤١٩ هـ) ابْتَدَأَهَا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ لِلِّيْلَةِ السَّبْتِ (٣ / ٣ / ١٤١٩ هـ) وَخَتَّمَهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ لِلِّيْلَةِ الْجُمُعَةِ الْمُوَافِقِ (٩ / ٣ / ١٤١٩ هـ) ، فَيَكُونُ بِمُجْمُوعِ الْمُجَالِسِ الَّتِي عَقَدَهَا سَبْعَةُ مُجَالِسٍ ؛ وَلَذَا يَتَضَرُّعُ أَنَّهُ تَفْسِيرٌ مُخْتَصَرٌ لَمْ يَتَوَسَّعُ الشَّيْخُ فِيهِ ، وَيَقْعُدُ فِي خَمْسَةِ أَشْرَطَةٍ ، وَقَدْ طُبَّعَ التَّفْسِيرُ فِي كِتَابٍ فِيمَا بَعْدَ فِي دَارِ ابنِ الْجُوزِيِّ ، وَيَقْعُدُ فِي ثَمَانِ وَحُمْسَيْنِ وَمَائَةٍ

(١) تَفْسِيرُ جَزْءٍ عَمِّ صَ (٣٥ - ٣٤) .

صفحة ، وقد راجع الشيخ منها ستة دروس وبقي درس واحد<sup>(١)</sup> ، وبالنظر إلى التفسير نرى أنَّ الشیخَ لمْ یتبَعْ طریقَتِه والتي كانت تتمثَّلُ غالباً باستخراج فوائد الآیات ؛ وإنما كان يفسِّرُ الآیاتِ تفسيراً عاماً ، وهو یُشبِّه إلى حدٍ كبير طریقَتِه فيما فسَّرَه من المفصل ، ولعلَّ في عرضِ نموذجٍ مختصرٍ من الكتاب توضيحاً لذلك :

### نموذج

عند تفسيره لقوله تعالیٰ: « إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً هَـا لِتَبْلُوْهُمْ أَهْمَمُ أَخْسَـنَ عَمَلًا » (الکھف: ٧)

قالَ رحْمَهُ اللَّهُ : "إِذَا تَأْمَلْتَ الْقُرْآنَ تَجَدُّ أَنَّهُ غالباً يُقْدِمُ الشَّرْعَ عَلَى الْخُلُقِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « أَرْجَحُنَّ عَلَمَ الْقَرْءَانَ خَلَقَ الْإِنْسَـنَ » (الرَّحْمَن: ٣-١) ، وَتَأْمَلُ الآیاتِ فِي هَـذَا الْمَعْنَى تَجَدُّ أَنَّ اللَّهَ يَبْدأُ بِالشَّرَائِعِ قَبْلَ ذِكْرِ الْخُلُقِ وَمَا يَعْلَمُ بِهِ ؛ لِأَنَّ الْمَخْلوقَاتِ إِنَّمَا سُخْرُـتْ لِلْقِيَامِ بِطَاعَةِ اللَّهِ ، قَالَ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى : « وَمَا خَلَقْتُ أَلْجَـنَ وَالْإِنْسَـنَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ » (الذَّارِيَات: ٥٦) ، وَقَالَ : « هُـوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً » (البَقْرَة: ٢٩) إِذَا الْمَهْمُـمُ الْقِيَامُ بِطَاعَةِ اللَّهِ ، وَتَأْمَلُ هَـذِهِ النِّكَةَ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ أَصْلَ الدِّينِ وَإِبْجَادَ الدِّينِ ، إِنَّمَا هُـوَ لِلْقِيَامِ بِشَرِيعَةِ اللَّهِ .

قوله تعالیٰ: « إِنَّا جَعَلْنَا » أي صَيَّرْنا ، و( جَعَلَ ) ثانٍ بمعنى : خَلَقَ ، وَمَعْنَى : صَيَّرَ ، فَإِنْ تَعَدَّتْ لِمَفْعُولٍ وَاحِدٍ فَإِنَّهَا بِمَعْنَى "خَلَقَ" ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: « وَجَعَلَ الظُّلُمَـتِ وَالثُّوَرَ » (الأنعام: من الآية ١) وَإِنْ تَعَدَّتْ لِمَفْعُولِينِ فَهِيَ بِمَعْنَى : صَيَّرَ ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: « إِنَّا جَعَلْنَـهُ قُرْءَـنَا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَقْتَلُونَ » (الزَّحْرَف: ٣) : أي صَيَّرْنَاهُ بِلُغَةِ الْعَرَبِ ، وَإِنَّمَا نَبَهَتْ عَلَى ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْجَهَمِيَّةَ يَقُولُونَ : إِنَّ الْجَعْلَ بِمَعْنَى الْخَلْقِ فِي جَمِيعِ الْمَوْضِعِ ، وَيَقُولُونَ : مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: « إِنَّا جَعَلْنَـهُ قُرْءَـنَا عَرَبِيًّا » : أي خَلَقْنَاهُ ، وَلَكِنَّ هَـذِهِ غَلْطَةٌ عَلَى الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ .

(١) انظر : تفسير سورة الكھف ص(٥).

« جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا » هنا جَعَلَ بمعنى صَيْرَ فالمفعولُ الأول "ما" والمفعولُ الثاني "زينة" أيْ أَنَّ ما على الأرضِ جعله الله زينةً للأرضِ وذلك لاختبار الناس . هل يتعلّقون بهذه الزينة أم يتعلّقون بالخالق ؟ الناسُ ينقسمون إلى قسمين ، منهم مَن يتعلّق بالزينة وهم مَن يتعلّق بالخالق ، واسمع إلى قوله تعالى مبيناً هذا الأمر « وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي أَتَيْنَاهُ إِيمَانِنَا فَانْسَلَحَ مِنْهَا فَاتَّبَعَ الشَّيْطَنَ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِيْنَ ﴿٦﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ إِلَيْهِ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَنْهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهُثْ أَوْ تَرْكَهُ يَلْهُثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِيْنَ كَذَبُوا بِإِيمَانِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ » (الأعراف: ١٧٥-١٧٦) .

إذاً جَعَلَ اللهُ الزينة لاختبار العباد ، سواءً أَكانت هذه الزينة فيما خلقه الله وأوجده ، أمْ ما صنعته الآدمي ، فالصور الفخمة المزخرفة زينة ولا شك ، ولكنها من صنع الآدمي ، والأرض بجمالها وأنهارها ونباتها وإذا أُنْزَلَ الله الماء عليها اهتزت وربت وأنبتت من كُلِّ زوج بهيج ، هذه زينة من عند الله تعالى .  
قوله تعالى: « لِنَبْلُوْهُمْ » أي اختبرهم .

وقوله تعالى : « أَيْمَنُ أَحْسَنُ عَمَلاً » الضمير يعود للخلق ، وتأمل قوله تعالى : « أَحْسَنُ عَمَلاً » ولم يقل : " أكثر عملاً " لأن العبرة بالأحسن لا بالأكثر ، وعلى هذا لو صلى الإنسان أربع ركعات لكن على يقين ضعيف أو على إحلال باتباع الشرع ، وصلى آخر ركعتين بيقين قويٍّ ومتابعة قوية ، فأيهما أحسن ؟ الثاني ؛ بلا شك أحسن وأفضل ؛ لأن العبرة بإحسان العمل وإتقانه إخلاصاً ومتابعة .

في بعض العباداتِ الأفضل التخفيفُ كركعتي الفجرِ مثلاً، لوقال إنسان: أنا أحب أن أطيل فيها في قراءة القرآن وفي الركوع والسجود والقيام ، وآخر قال: أنا أريد أن أخفف ، فالثاني أفضل ؛ ولهذا ينبغي لنا إذا رأينا عامياً يطيل في ركعتي الفجر أن نسأل: "هل هاتان الركعتان ركعتنا الفجر أو تحية المسجد ؟" . فإن كانت تحية المسجد فشأنه ،

وإنْ كانت ركعيَّة الفجرِ قلنا : لا ، الأفضلُ أن تخفَّفْ ، وفي الصيامِ رخصَ لآمتهِ أنْ يواصلوا إلى السَّحرِ ، ونَدَبَّهُمْ إلى أنْ يُفْطِرُوا مِنْ حين غروبِ الشمسِ<sup>(١)</sup> ، فصامَ رَجُلًا أحدهما امتدَّ صومهُ إلى السَّحُورِ والثاني أفترَ مِنْ حين غابتِ الشمسُ ، فَإِيمَانًا أَفْضَلْ ؟ الثاني أَفْضَلُ بلا شَكَ ، والأولُ وإنْ كَانَ لَا يَنْهَا عَنْهُ فَإِنَّهُ جائزٌ ولَكُنَّهُ غَيْرُ مَشْرُوعٍ ، فَاتَّبِعْ لَهُذَا « أَيُّهُمْ أَخْسَنُ عَمَلاً » ، وَلَذِكَّرَ تَجَدُّدُ النَّبِيِّ يَفْعُلُ مِنَ الْعِبَادَاتِ مَا كَانَ أَحْسَنَ : يَحْثُّ عَلَى اتِّبَاعِ الْجَنَافِزِ وَتَرْكِهِ الْجَنَافِزِ وَلَا يَتَّبِعُهَا<sup>(٢)</sup> ، يَحْثُّ عَلَى أَنْ نَصُومَ يَوْمًا وَيُفْطِرَ يَوْمًا وَمَعَ ذَلِكَ هُوَ لَا يَفْعُلُ هَذَا ، بَلْ كَانَ أَحْيَانًا يُطِيلُ الصَّوْمَ حَتَّى يُقَالَ : لَا يُفْطِرُ ، وَبِالْعَكْسِ يُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ : لَا يَصُومُ<sup>(٣)</sup> ، كُلُّ هَذَا يَتَّبِعُ مَا كَانَ أَرْضَى لِلَّهِ وَأَصْلَحَ لِقَلْبِهِ<sup>(٤)</sup> .

### ثالثًا : تفسير آية الكرسي

جزءٌ صغيرٌ طُبع في سبع وثلاثين صفحة، طبعته دار ابن الجوزي، وُتُرجمَ إلى عدَّة لغات. وأهمُّ ملامح هذا الكتاب ما يلي :

١ - الكتابُ ليسَ مَأْخُوذًا من تفسيرِ سورة البقرة المتقدَّم ، وإنما هو مُسْتَقِلٌ نظرًا لبعضِ الزياداتِ فيه ، وإنْ كانَ تفسيرُه لهما مُتَقَارِبًا ؛ إلَّا أَنْ هُنَاكَ اختلافًا في بعضِ انتهاياتِهِ، ومن مثلكه :

(١) انظر : صحيح البخاري : كتاب : الاعتصام بالكتاب والسنّة / باب : ما يُكره من التعنت والتنازع في العلم والغلوّ(٨ / ١٤٤) ، وصحيح مسلم : كتاب : الصيام / باب : النهي عن الوصال في الصوم (١ / ٧٤٤) برقم (١١٠٣) .

(٢) انظر : صحيح البخاري : كتاب : الجنائز / باب : فضل اتباع الجنائز (٢ / ٨٩) ، وفتح الباري (٣ / ٥٥٠) .

(٣) انظر : صحيح مسلم : كتاب : الصيام / باب : صيام النبي ﷺ في غير رمضان (١ / ٨٠٩) ، وباب : النهي عن صوم الدّهْرِ لِمَنْ تضرَّرَ أو فَوَّتَ حَقًّا... (١ / ٨١٩) .

(٤) تفسير سورة الكهف ص (١٨) .

في الرسالة ذكر أنَّ ابنَ عباسٍ قيلَ إنَّه يأخذُ عن الإسرائيلياتِ<sup>(١)</sup>؛ بينما في التفسير قالَ: "وَمَا قِيلَ مِنْ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَأْخُذُ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَلَا صَحَّ لَهُ، بَلْ الَّذِي صَحَّ عَنْهُ فِي الْبَخْرَارِيِّ<sup>(٢)</sup> أَنَّهُ كَانَ يَنْهَا عَنِ الْأَخْذِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلِ"<sup>(٣)</sup>.

٢ - مجموع ما ذكره من الفوائد بلغت (٤٠) فائدة.

#### رابعاً : تفسير آية الطهارة من سورة المائدة

وهي رسالة صغيرة تقع في (٤٩) صفحة ، وليست مأخوذه من تفسير سورة المائدة ، وإنما هي حاضرة لقائها الشيخ فنسخت وطبعت في رسالة مستقلة<sup>(٤)</sup>.  
وملامح منهجه في هذه الرسالة :

- ١ - ذكر القراءات في الآية مع توجيهها .<sup>(٥)</sup>
- ٢ - ذكر تفسير الكلمات الغريبة .<sup>(٦)</sup>

٣ - فسر الآية إجمالاً ثم ذكر الفوائد المستنبطة من الآية وبلغت (٣٣) فائدة ، وقد استغرقت نصفَ الرسالة<sup>(٧)</sup> ، وهي أقلُّ مما استنبطه منها حال تفسирه لسورة

(١) انظر : تفسير آية الكرسي ص(١٩).

(٢) انظر : صحيح البخاري كتاب : الاعتصام بالسنة / باب : قول النبي ﷺ [ لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ ] (٨ / ١٦٠). وسيأتي التعليق على كلام الشيخ رحمه الله في مبحث : عنایته بتأثیر القرآن بأقوال السلف .

(٣) تفسير سورة البقرة (٣ / ٢٥٤). وللاستزادة : وازن بين الفائدة الأولى في التفسير وفي هذه الرسالة .

(٤) الناشر دار النفائس - الكويت .

(٥) انظر : ص(١٠ ، ١٨).

(٦) انظر : ص(٨) وما بعدها .

(٧) انظر ص(٢٥) وما بعدها ، وفي تفسيره هذه الآية في سورة المائدة ذكر سبعاً وأربعين فائدة ، وقد ذكر السعدي رحمه الله في الآية إحدى وخمسين فائدة ؛ انظر تفسيره ص(٢٢٢).

المائدة.

٤ - قسم الآية إلى ثلاثة أقسام ، حيث قال : " الآية الكريمة من حيث الإجمال قسمت الطهارة إلى ثلاثة أقسام :

أ - طهارة بالماء من الحديث الأصغر وتنتهي عند قوله ﴿ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾  
 (المائدة : من الآية ٦) .

ب - طهارة بالماء من الحديث الأكبر عند قوله ﴿ إِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَأَطْهِرُوا ﴾  
 (المائدة : من الآية ٦) .

ج - طهارة بالتييم عن الحديث جمياً عند قوله ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى ﴾ (المائدة:  
 من الآية ٦) إلى قوله ﴿ فَامسحُوهَا بِيُوجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ بِتِنَّهُ ﴾ (المائدة : من  
 الآية ٦) .<sup>(١)</sup>

خامساً / تفسير آيات الوصايا العشر من سورة الأنعام  
 ثلاث آيات هي : الآية (١٥١) والآية (١٥٢) والآية (١٥٣) من سورة الأنعام  
 التي قال عنها ابن مسعود : " من سره أن ينظر إلى الصحيفة التي عليها خاتم محمد  
 فليقرأ هذه الآيات ﴿ فَلْنَعَالُوا أَنْتُمْ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ﴾ الآية ، إلى قوله ﴿ لَعَلَّكُمْ  
 تَعْفَونَ ﴾ .<sup>(٢)</sup>

ونظراً لأهميتها فقد قام الشيخ بتفسيرها في محاضرة ألقاها وطبعت فيما بعد ضمن  
 بمجموع فتاوى ورسائل الشيخ<sup>(٣)</sup> ، وتقع في (٢٨) صفحة ، مع العلم أنّ الشيخ قد شرحها  
 أيضاً في كتابه : القول المفيد<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر ص (٢٤) .

(٢) رواه الترمذى ، كتاب : تفسير القرآن / باب : من سورة الأنعام ، حديث رقم (٣٠٧٠) وقال عنه :  
 " حدیث حسن غریب " . والأثر ضعفه الألبانی ، انظر : ضعیف سنن الترمذی برقم (٥٩٣) .

(٣) انظر : بمجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٨/ ٢٧٩) وما بعدها .

(٤) القول المفيد (١ / ٣١) وما بعدها .

وقد تناولها الشيخ من النواحي التالية :

أ - سبب تسميتها بهذا الاسم .

ب - تعريف الوصيّة .

ج - الكلام عن الوصايا العشر وهي :

١ - أَنْ لَا يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئاً .

٢ - وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا .

٣ - وَلَا تَقْتُلُوا أُولَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ .

٤ - وَلَا تَقْرَبُوا الْفَرَاحَشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا يَبْطَنُ .

٥ - وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ .

٦ - وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتَيمِ إِلَّا بِالْيَتِيمِ هِيَ أَحْسَنُ .

٧ - وَأَوْفُوا الْكِيلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ .

٨ - وَإِذَا قَلَمْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَا كَانَ ذَا قُرْبَى .

٩ - وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا .

١٠ - وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ .

سادساً : تفسير قوله تعالى : « يَنِسَاءَ الَّبَّيْنِ » (الأحزاب : من الآية ٣٢) .

وهي رسالة لطيفة قيمة في شرح الآية ، نقلت من شريطي للشيخ ؛ ثم عرضت عليه وأضاف عليها بعض الفوائد والتصحيحات ؛ ثم طبعت في كُتُبٍ صغير ، وقد فسرَها أيضاً في تفسيره لسورة الأحزاب .

### المبحث الثالث

#### التفسير في كتبه الأخرى

كما اعنى الشيخ بالتفسير فأملى فيه وألف ؟ فإنَّ تفسيره ليس محصوراً فيه بل هناك أشياء كثيرة في التفسير موجودة في ثنايا كتبه ، وليس لهدا التفسير موضوع معين بل هو يحسب موضوع الكتاب ، ففسر آيات متعلقة بالعقيدة وآيات متعلقة بالأحكام العملية وآيات لها جانبٌ وعظيٌّ وسلوكيٌّ ، وإنْ كانت السمة البارزة تفسيره الآيات المتعلقة بالعقيدة نظراً لاعتناء الشيخ بالغ بهذا الجانب ، ولذا لو جمعت الآيات التي فسرها الشيخ في كتبه وضمنت كتاباً واحداً ؛ خاصة الآيات التي ليست ضمنَ السور التي قام الشيخ بتفسيرها لحصل بذلك خيراً كثيراً .

ولم تكن للشيخ في هذا النوع من التفسير طريقة موحدة بل منها آيات توسيع في تفسيرها ، ومنها آيات فسرها مختصرة وذلك بحسب الحاجة .

ويمكن معرفة مساند تفسيره في كتبه الأخرى بمعرفة الأسباب التي دعت إلى التفسير ، وسأذكرها وأذكر من الأمثلة ما يدلُّ عليها دون التعرض لهذه الأمثلة بالبحث والمناقشة ، إذ الغرض هنا في هذا المبحث التمثيل فحسب ، وليس تحقيقاً ما يذكره الشيخ رحمه الله ، ومن أهم هذه الأسباب ما يلي :

الأول : أن ترد الآيات ضمن متون علمية قام الشيخ بشرحها .

ومن أبرز هذه المتون كتابان هما : العقيدة الواسطية لشیخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، وكتاب التوحيد لمحمد بن عبد الوهاب رحمه الله .

ولقد اشتمل الكتابان على كثير من الآيات المستشهد بها على مباحث الكتابين ، فقام الشيخ عند شرحه لكتابي بتفسير كل الآيات الواردة فيهما ، وسوف أتكلم عنهم بالتفصيل .

### أولاً : شرح العقيدة الواسطية

قام الشيخ بشرح هذه العقيدة في مجلدين تزيد صفحاتها على ثمانمائة صفحة ، وفسر جميع الآيات التي أوردها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في المتن ؛ ولذا يصدق عليه أنه تفسير لآيات الصفات .

ومن أبرز ملامح تفسيره لها ما يلي :

- ١ - الآيات المفسرة فيه تزيد على مائة آية ، أغلبها في المجلد الأول .
- ٢ - يقوم بتفسير الآية ، ثم يذكر ما استفاد منها في الأسماء والصفات ، ثم يذكر الفائدة المسلكية في الآية .

مثاله :

عند تفسيره لقوله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ » (الذاريات: ٥٨)

قال : " في هذه الآية إثبات صفة القوّة لله ﷺ .

جاءت هذه الآية بعد قوله : « وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَنَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝ مَا أَرِيدُ مِنْهُمْ إِنْ رِزْقِي وَمَا أَرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونِ » (الذاريات: ٥٧-٥٦) ، فالناس يتعاجرون إلى رِزْقِ الله ، أما الله تعالى فإنه لا يريد منهم رِزْقاً ولا أن يطعموه .

« الرَّزَاقُ » : صيغة مبالغة من الرِّزْق ، وهو العطاء ، قال تعالى « وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ بِتَهْ » ( النساء: من الآية ٨ ) ، أي : أَعْطُوهُمْ ، والإنسان يسأل الله تعالى في صلاته ، ويقول : اللهم ارْزُقْنِي . وينقسم الرِّزْقُ إلى قسمين : عامٌ وخاصٌ .

فالعام : كُلُّ ما ينتفع به البَدَن ، سواء كان حلالاً أو حراماً ، وسواء كان المِرْزُوقُ مُسْلِماً أو كافراً ، ولهذا قال السَّفَارِيني <sup>(١)</sup> :

(١) هو محمد بن أحمد بن سالم السَّفَارِيني ، ولد في سفارين من قرى نابلس ، عالم بالحديث والأصول والأدب ، له كتاب : غذاء الألباب شرح منظومة الأدب ، وله كتاب : الدرر البهية في عقيدة السلف ، ثُوُقَيَ سنة (١٤٨٨ھـ) . انظر : الأعلام (٦ / ١٤) .

أو ضيئه فَحُلَّ عَنِ الْمُحَالِ  
وَالرِّزْقُ مَا يَنْفَعُ مِنْ حَلَالٍ  
وليس مختلفٌ بغير رِزْقٍ<sup>(١)</sup>  
لأنه رازق كُلُّ الْخَلْقِ  
لائِكَ لَوْ قُلْتَ : إِنَّ الرِّزْقَ هُوَ الْعَطَاءُ الْحَلَالُ . لَكَانَ كُلُّ الَّذِينَ يَاكِلُونَ الْحَرَامَ ،  
لَمْ يُرْزَقُوا ، مَعَ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاهُمْ مَا تَصْلُحُ بِهِ أَبْدَانُهُمْ ، لَكِنَّ الرِّزْقَ نَوْعًا : طَيْبٌ  
وَحَسِيبٌ ، وَلَهُذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « \* وَمَا مِنْ دَائِبٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ  
مُسْتَقْرَكُهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا » (هود: من الآية ٦)

إِلَى أَنْ قَالَ : " وَقُولُهُ : « ذُو الْقُوَّةِ » الْقُوَّةُ : صَفَةٌ يَتَمَكَّنُ الْفَاعِلُ بِهَا مِنَ الْفَعْلِ  
بِدُونِ ضَعْفٍ ، وَالدِّلِيلُ قُولُهُ تَعَالَى : « \* أَللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ  
ضَعْفِي قُوَّةً » (الرُّوم: من الآية ٤٥) ، وَلِيُسْتَقْبَلَ الْقُوَّةُ هِيَ الْقُدْرَةُ ، لَقُولُهُ تَعَالَى : « وَمَا كَانَ  
اللَّهُ لِيُعِجِّزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ عَلَيْمًا قَدِيرًا » (فاطر: من الآية  
٤٤) ، فَالْقُدْرَةُ يَقْبِلُهَا الْعَجَزُ ، وَالْقُوَّةُ يَقْبِلُهَا الْضَعْفُ ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا : أَنَّ الْقُدْرَةَ  
يُوصَفُ بِهَا ذُو الشُّعُورِ ، وَالْقُوَّةُ يُوصَفُ بِهَا ذُو الشُّعُورِ وَغَيْرِهِ . ثَانِيَا : أَنَّ الْقُوَّةَ أَخَصَّ  
كُلُّ قَوِيٍّ مِنْ ذِي الشُّعُورِ قَادِرٌ ، وَلَيْسَ كُلُّ قَادِرٍ قَوِيًّا . مَثَالُ ذَلِكَ : تَقُولُ : الرِّيحُ قَوِيَّةٌ ،  
وَلَا تَقُولُ : قَادِرَةٌ ، وَتَقُولُ : الْحَدِيدُ قَوِيٌّ ، وَلَا تَقُولُ : قَادِرٌ ، لَكِنْ ذُو الشُّعُورِ تَقُولُ :  
إِنَّهُ قَوِيٌّ ، وَإِنَّهُ قَادِرٌ .

وَلَمَا قَالَتْ عَادٌ : « مَنْ أَشَدُ مِنَّا قُوَّةً » قَالَ اللَّهُ تَعَالَى « أَوْلَذُ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي  
خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً » (فصلت: من الآية ١٥) .

وَقُولُهُ : « الْمَتَّيْنُ » قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : " الشَّدِيدُ " <sup>(٢)</sup> . أَيْ :  
الشَّدِيدُ فِي قُوَّتِهِ ، وَالشَّدِيدُ فِي عِزَّتِهِ ، الشَّدِيدُ فِي جَمِيعِ صَفَاتِ الْجِبْرُوتِ ، وَهُوَ مِنْ حِيثُ  
الْمَعْنَى تَوْكِيدُ لِلْقَوْيِ .

(١) انظر : الدرة المضية في عقيدة الفرق المرضية مع شرحها ل杖 المأمور الأنوار البهية (١ / ٣٤٣) .

(٢) انظر : الدر المنشور (٧ / ٦٢٥) فقد ذكره السيوطي وعزاه لابن أبي حاتم .

وَيَجُوزُ أَنْ تُخْبِرَ عَنِ اللَّهِ بِأَنَّهُ شَدِيدٌ ، وَلَا تُسَمِّي اللَّهَ بِالشَّدِيدِ ، بَلْ تُسَمِّي بِالْمُتَينِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ سَمِّيَ نَفْسَهُ بِذَلِكَ .

فِي هَذِهِ الْآيَةِ إِثْبَاتٌ اسْمِينِ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ ، هُمَا : الرَّزَاقُ ، وَالْمُتَينُ ، وَإِثْبَاتٌ ثَلَاثَ صَفَاتٍ ، وَهِيَ الرِّزْقُ ، وَالْقُوَّةُ ، وَمَا تَضَمِّنَهُ اسْمُ الْمُتَينِ .

وَالْفَائِدَةُ الْمُسْلِكِيَّةُ فِي الإِيمَانِ بِصَفَةِ الْقُوَّةِ وَالرِّزْقِ ، أَنَّ لَا يَنْطَلِبَ الْقُوَّةُ وَالرِّزْقُ إِلَّا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَنْ تُؤْمِنَ بِأَنَّ كُلَّ قُوَّةً مَهْمَّاً عَظِيمَةً ، فَلَنْ تُقْابِلَ قُوَّةً اللَّهِ تَعَالَى " .<sup>(١)</sup>

٣ - وَمِنْ مَلَامِحِ تَفْسِيرِهِ : الْجَمْعُ بَيْنَ مَا ظَاهِرُهُ التَّعَارُضُ فِي الْقُرْآنِ أَوْ بَيْنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ . فَمِنْ أَمْثَالِ الْأُولِيِّ مَا يَلِي :

لَمَّا أُورَدَ الشَّيْخُ قُولَهُ تَعَالَى : « مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » (الْكَهْفُ: مِنَ الْآيَةِ ٣٩)

قَالَ رَحْمَهُ اللَّهُ : " فَإِنْ قِيلَ : مَا الْجَمْعُ بَيْنَ عُمُومِ نَفْيِ الْقُوَّةِ إِلَّا بِاللَّهِ ، وَبَيْنَ قُولَهُ تَعَالَى : « \*اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفِهِ قُوَّةً » (الرُّومُ: مِنَ الْآيَةِ ٥٤) ، وَقَالَ عَنْ عَادِ : « وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَ قُوَّةً أُولَئِنَّ يَرَوُا أَنَّ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً » (فَصِلَتْ: مِنَ الْآيَةِ ١٥) ، وَلَمْ يَقُلْ : لَا قُوَّةَ فِيهِمْ ، فَأَثَبَتَ لِلإِنْسَانِ قُوَّةً .

فَالْجَوابُ : أَنَّ الْجَمْعَ بِأَحَدِ الرَّجْهَيْنِ :

الْأُولُى : أَنَّ الْقُوَّةَ الَّتِي فِي الْمُخْلوقِ كَانَتْ مِنْ اللَّهِ هُوَ ، فَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاهُ الْقُوَّةَ ، لَمْ يَكُنْ قَوِيًّا ، فَالْقُوَّةُ الَّتِي عِنْدَ إِنْسَانٍ مُخْلُوقَةٌ لِلَّهِ ، فَلَا قُوَّةَ فِي الْحَقِيقَةِ إِلَّا بِاللَّهِ .

الثَّانِي : أَنَّ الْمَرَادَ بِقُولِهِ : « لَا قُوَّةَ » ، أَيْ : لَا قُوَّةَ كَامِلَةٌ إِلَّا بِاللَّهِ هُوَ " .<sup>(٢)</sup>

(١) شَرْحُ الْعِقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ (١ / ٢٠٢ - ٢٠٥) .

(٢) شَرْحُ الْعِقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ (١ / ٢١٤) ، وَانْظُرْ كَذَلِكَ : (١ / ٦١ ، ٢٥٠ ، ٢٩٩ ، ٣٦٩ ، ٣٩٩) .

وَمِنْ أَمْثَلِهِ الثَّانِي – الْجَمْعُ بَيْنَ مَا ظَاهِرُهُ التَّعَارُضُ بَيْنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ – :

قال رحمة الله في كلامه على قول المصنف [ فتنصبُ الموازينُ فتُوزَّنُ بها أعمالُ العبادِ ] : "المؤلف يقول : [الموازين] بالجمع ، وقد وردت النصوصُ بالجمع والإفراد ، فمثلاً الجمع قوله تعالى : ﴿ وَنَضَغَ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ ﴾ (الأنبياء: من الآية ٤٧) وقال تعالى : ﴿ وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقَّلَ مَوَازِينَهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ وَمِنْ حَفَّتْ مَوَازِينَهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ حَسِرُوا أَنفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا يَعِيشُونَ يَظْلِمُونَ ﴾ (الأعراف: ٩-٨) ، وأما الإفراد فقال النبي ﷺ [ كل ميزان حبيبات إلى الرحمن خفيتان على اللسان ثقيلتان في الميزان : سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم ]<sup>(١)</sup> فقال : في الميزان ؟ فأفرد .

فكيف نجمع بين الآيات القرآنية وبين هذا الحديث ؟

فالجواب أن نقول : إنها جمعت باعتبار الموزون حيث إنه متعدد ، وأفردت باعتبار أن الميزان واحد ، أو ميزان كل أمة ، أو أن المراد بالميزان في قوله ﷺ [ ثقيلتان في الميزان ] أي في الوزن ، ولكن الذي يظهر والله أعلم أن الميزان واحد ، وأنه جمع باعتبار الموزون بدليل قوله : ﴿ فَمَنْ ثَقَّلَ مَوَازِينَهُ ﴾<sup>(٢)</sup> .

٤ - ومن ملامح تفسيره : إزالة الإشكال الوارد في بعض الآيات .

مثاله :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا

(١) رواه البخاري في كتاب : الدعوات / باب : فضل التسبيح(٦١٦)، ورواه مسلم في كتاب : الدعاء والتوبية والاستغفار / باب : فضل التهليل والتسبيح والدعاء(٣٢٠٧٢) برقم(٤٩٦) كلاماً من حديث أبي هريرة ﷺ .

(٢) شرح العقيدة الواسطية(٢/١٣٨)، وانظر كذلك : (٢/٢٦٣).

بِاللَّهِ (الكهف: من الآية ٣٩)

قالَ رَحْمَهُ اللَّهُ : " وَقُولُهُ : « جَنَّتَكَ » هَذِهِ مُفْرَدٌ ، وَالْمَعْلُومُ مِنَ الْآيَاتِ أَنَّ لَهُ جَنَّتَيْنِ ، فَمَا هُوَ الْجَوَابُ حِيثُ كَانَتْ هَذِهِ مُفْرَدَةً مَعَ أَنَّهُمَا جَنَّتَيْنِ ؟

الْجَوَابُ : أَنْ يُقَالُ : إِنَّ الْمُفْرَدَ إِذَا أُضَيَّفَ يَعْسُمُ فَيُشَمَّلُ الْجَنَّتَيْنِ ، أَوْ أَنَّ هَذَا الْقَائِلُ أَرَادَ أَنْ يُقْلِلَ مِنْ قِيمَةِ الْجَنَّتَيْنِ ، لِأَنَّ الْمَقَامَ مَقَامٌ وَعَظِيمٌ وَغَيْرُهُ وَلَا يُعْجَلُ بِهِ مَا رَزَقَهُ اللَّهُ ، كَانَهُ يَقُولُ : هَاتَانِ الْجَنَّتَيْنِ جَنَّةٌ وَاحِدَةٌ ، تَقْلِيلًا لِشَأْنِهِمَا ، وَالْوِجْهُ الْأُولُ أَقْرَبُ إِلَى قَوَاعِدِ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ".<sup>(١)</sup>

هَذِهِ أَهْمُ مَلَامِحِ تَفْسِيرِهِ لِلْآيَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْعِقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ ، وَالَّتِي هِيَ رَصِيدُ ضَخْمِ تَفْسِيرِ الْآيَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْعِقِيدَةِ ؛ وَالَّذِي يَحْقِقُ يُمْكِنُ أَنْ تُسَمَّى : تَفْسِيرُ آيَاتِ الْاعْتِقَادِ ؛ خَاصَّةً الْجَلَدُ الْأُولُ مِنْهُ .

### **ثَانِيًّا : القول المفيد على كتاب التوحيد**

شَرْحُ الشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ كِتَابَ التَّوْحِيدِ فِي ثَلَاثَ مُجَدَّدَاتٍ تَزِيدُ عَدْدُ صَفَحَاهُا عَلَى أَلْفِ وَمَائَتِي صَفَحَةٍ ، وَفَسَرَ الشَّيْخُ جَمِيعَ الْآيَاتِ الَّتِي أُورَدَهَا الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَانِ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ، حِيثُ أَنَّ الْإِمَامَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَانِ يَذَكُّرُ فِي نِهايَةِ كُلِّ بَابٍ مُسَائِلَ يَدِأْهَا دَائِمًا بِقُولِهِ : " تَفْسِيرُ آيَةِ كَذَا " ، أَيْ : اعْلَمُ تَفْسِيرَ آيَةِ كَذَا ، وَمِنْ كُلِّ قَامَ الشَّيْخُ بِتَفْسِيرِهَا وَمِنْ أَبْرَزِهَا مَلَامِحُ هَذَا التَّفْسِيرِ مَا يَلِي :

- ١ - بَلَغَ مَجْمُوعَ الْآيَاتِ الْمُفَسَّرَةِ فِيهِ مَائَةُ آيَةٍ .
- ٢ - يُعْرِبُ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي فَهْمِ الْآيَةِ .

(١) شَرْحُ الْعِقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ (١ / ٢١٣) .

وَلِلْأَسْتَرَادَةِ انْظُرْ : (١ / ٢٦٣ ، ٣٩٧) وَ(٢ / ١٨٨) .

مثاله :

عند تفسيره لقوله تعالى : « لَقَدْ رَأَى مِنْ إِيمَانِ رَبِّهِ الْكَبِيرَ » (النجم: ١٨)

قال : " بعضُ المُغَرِّبِينَ يَقُولُ : لَقَدْ رَأَى الْكَبِيرَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ .

وَبَعْضُ الْمُغَرِّبِينَ يَقُولُ : لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ اللَّهِ الْكَبِيرَ .

وَعَلَى الرَّأْيِ الْأَوَّلِ : يَكُونُ مَا رَأَاهُ الرَّسُولُ أَكْبَرُ شَيْءٍ ، وَعَلَى الرَّأْيِ الثَّانِي : يَكُونُ مِنْ أَكْبَرِ الْأَشْيَاءِ ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ ؛ أَنَّ الْكَبِيرَ صَفَةُ الْآيَاتِ وَلَيَسْتُ مَفْعُولاً لِرَأْيِهِ ؛ إِذْ إِنَّ مَا رَأَاهُ لَيْسَ أَكْبَرَ آيَاتِ اللَّهِ " .<sup>(١)</sup>

٣ - يذكرُ أحياناً الفوائدِ المستتبطةُ مِنَ الآيةِ .<sup>(٢)</sup>

٤ - لا يتواتَّرُ الشِّيْخُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَاتِ مُكْتَفِيًّا بِمَا يُبَيِّنُهَا وَيُوضَّحُ الغَرْضُ الَّذِي سَيَقَتْ مِنْ أَجْلِهِ ، إِلَّا أَنَّهُ رَبِّمَا أَطَّالَ فِي الْآيَاتِ الَّتِي تَكُونُ عُمْدَةً فِي بَابٍ مُعَيَّنٍ ، وَمِنَ الْأَمْثَلَةِ عَلَى ذَلِكَ :

تَفْسِيره لقوله تعالى : « هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيُسْكَنَ إِلَيْهَا » فَلَمَّا تَفَشَّلَتْ حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَنْتَقَتْ دُعَوَا اللَّهَ رَبِّهِمَا لِيُنَ اِتَّيَنَا صَلِيلًا لَتَكُونَنَّ مِنَ الْشَّاكِرِينَ فَلَمَّا أَتَتْهُمَا صَلِيلًا جَعَلَ لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا أَتَتْهُمَا فَقَعَلَ اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ » (الأعراف: ١٨٩ - ١٩٠) وَذَلِكَ فِي شِرْحِهِ لِبَابِ قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَلَمَّا أَتَتْهُمَا صَلِيلًا جَعَلَ لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا أَتَتْهُمَا »<sup>(٣)</sup> .

(١) القول المفيد(١٩٨/١).

وللاستزادة انظر : (١) ٢٧٣ ، ٢٧٠ ، ٣٢ ، ١٢٥ ، ١٤٣ ، ١٢٨ ، ١٤٦ ، ١٤٨ ، ٢٦٧ ، ٢٥١ ، ٢٧٣ ، ٢٧٢ ، ٣٣٦ ، ٣٠٨ ، ٢٧٤ .

(٢) انظر : (١) / ٢٠٩ ، ٤٧٤ و (٢) / ٧٩ و (٣) / ٣٠ .

(٣) قال الشِّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيُّ فِي الْقَوْلِ السَّدِيدِ ص(١٣١) : " مَقْصُودُ التَّرْجِمَةِ : أَنَّ مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِالْأَوْلَادِ ، وَكَمَّلَ اللَّهُ النِّعْمَةَ بِهِمْ بِأَنَّ جَعَلَهُمْ صَالِحِينَ فِي أَيْدِيهِمْ ، وَعَامَ ذَلِكَ أَنَّ يَصْنُعُوا فِي دِينِهِمْ ، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَشْكُرُوا اللَّهَ عَلَى إِنْعَامِهِ ، وَأَنْ لَا يُعْبُدُوا أَوْلَادَهُمْ لِغَيْرِ اللَّهِ ، أَوْ يَضْيِفُوا النَّعْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ كُفْرًا لِلنَّعْمَ مُنَافٍ لِلتَّوْحِيدِ " .

قال رحمة الله : " ﴿ فَلَمَّا آتَيْتُهُمَا ﴾ الضمير يعود على ما سبق ، ولهذا ينبغي أن يكون الشرح من قوله تعالى : « \* هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِنْ نَفْسٍ وَجَدَنِ » : قوله « \* هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِنْ نَفْسٍ وَجَدَنِ » فيها قولان : الأول : أن المراد بالنفس الواحدة العين الواحدة ، أي : من شيء معين وهو آدم ﷺ ، قوله : « وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا » من للتبعيض ، لأن حواء خلقت من ضلع آدم .

الثاني : أن المراد بالنفس الجنس ، وجعل من هذا الجنس زوجة ، ولم يجعل زوجة من جنس البقر أو الصان أو الملائكة مثلا ، والنفس قد يراد بها الجنس كما في قوله تعالى : « أَقَدَ مَنْ أَنْشَأَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنفُسِهِمْ » (آل عمران: من الآية ٦٤) أي من جنسهم .

قوله : « لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا » :

**سُكُونُ الرَّجُلِ إِلَى زَوْجِهِ ظَاهِرٌ مِنْ أَمْرِينِ :**

أولاً : لأن بينهما من المودة والرحمة ما يقتضي الأنس والاطمئنان والاستقرار .

ثانياً : سُكُونٌ من حيث الشهوة وهذا سُكُونٌ خاص لا يوجد له نظير حتى بين الأم وابنها .

وقوله : « لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا » : تعلييل لكونها من جنس أو من نفس المعينة .

قوله : « فَلَمَّا تَغَشَّهَا » : أي جاءَهَا ، وعبارة القرآن والستة عن الجماع كناية

قال تعالى : « أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ » (النساء: من الآية ٤٣) وقال : « أَلَيْتَ دَخَلْتُمْ بِهِنَّ »

(النساء: من الآية ٢٣) وقال تعالى : « وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ » (النساء: من الآية

٢١) كان الاستحياء من ذكره بصريح أمره فطري ؛ ولأن الطباع السليمة تكره أن

تذكّر هذا الشيء باسمه إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك ، فإنه قد يصرّح به كما في

قوله : **لِمَاعِزَ وَقَدْ أَفَرَّ عَنْهُ بِالرَّنْقِي :** [أَكْتَهَا ؟ لَا يُكَتِّي] <sup>(١)</sup> ، لأن الحاجة هنا داعية للتصريح حتى يتبيّن الأمر جلياً ، ولأن الحدود تذرأ بالشبهات .

وتشبيه علو الرجل المرأة بالغشيان أمر ظاهر ، كما أن الليل يستر الأرض بظلامه .

قال تعالى : **وَاللَّيلُ إِذَا يَغْشِي** (الليل: ١) ولم يقل : فلما غشّيها ، لأن تغشّي أبلغ ، وفيه شيء من المعالجة ، ولهذا جاء في الحديث : [إذا جلسَ بين شعيبها الأربع ثمْ جَهَدَهَا]

<sup>(٢)</sup> والجلوس بين شعيبها الأربع هذا غشيان و [جَهَدَهَا] هذا تغشّي .

قوله : **حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا** : الحمل في أوله خفيف نطفة ثم مضغة .

قوله : **فَمَرَّتْ بِهِ** : المرور بالشيء تجاوزه من غير تعب ولا إعياء ، والمعنى تجاوزت هذا الحمل الخفيف من غير تعب ولا إعياء .

قوله : **فَلَمَّا أَنْتَلَتْ** الإنتال في آخر الحمل .

قوله : **دَعَوَا اللَّهَ** : ولم يقل : دعيا ، لأن الفعل وأوّي فعاد إلى أصله .

قوله : **أَلَّهُ رَبُّهُمَا** : أتي بالألوهية والربوبية ؛ لأن الدعاء يتعلّق به جانبان :

الأول : جانب الألوهية من جهة العبد أنه داع ، والدعاء عبادة .

الثاني : جانب الربوبية ، لأن في الدعاء تحصيلا للمطلوب وهذا يكون متعلقا بالله .

والظاهر أنهما قالا : **اللَّهُمَّ رَبِّنَا** ، ويحملُ أن يكون بصيغة أخرى .

قوله : **إِنْ ءاتَيْنَا صَلِحًا** : أي أعطينا .

وقوله : **صَلِحًا** : هل المراد صلاح البدن أو المراد صلاح الدين ؟ أي لمن أتينا بشراً سوياً ليس فيه عاهة ولا نقص ، أو صالح بالدين فيكون تقىاً قائماً بالواجبات ؟ الجواب : يشمل الأمرين جميعاً ، وكثير من المفسّرين لم يذكر إلاّ الأمر الأول وهو

(١) أخرجه البخاري في كتاب : الحدود / باب : هل يقول الإمام للمقير : لعلك لست أو غمزت (٨ / ٢٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب : الفسل / باب : إذا التقى الختنان (١ / ١١١) ، ومسلم في كتاب : الحبيب ، باب : نسخ الماء من الماء (١ / ٢٧١) .

الصلاحُ البدنيُّ ، لكنَّ لا مانعَ من أن يكونَ شاملًا للأمرِينِ جميًعاً .

قوله : « لَنْكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ » : أيُّ من القائمينَ يُشكِّرُكَ على هذا الولدِ الصالح . والجملةُ هنا فيها قَسْمٌ وشَرْطٌ ، قَسْمٌ متقدِّمٌ وشَرْطٌ متأخِّرٌ ، والجوابُ فيه للقسْمِ وللهذا جاءَ مقرُوناً باللام : « لَنْكُونَنَّ ». (١)

ثم شَرَعَ في تفسيرِ آيةِ البابِ وهي قوله تعالى : « فَلَمَّا آتَتْهُمَا صَلِحًا جَعَلَاهُمْ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَتْهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشَرِّكُونَ » واستغرقَ تفسيرَهُ لِهاتينِ الآيتينِ سبعةَ صفحات . (٢)

٥- ومن ملَامِحِ تفسيرِه : الجمعُ بينَ مَا ظاهرُه التعارضُ بينَ الآياتِ أو بينَ القرآنِ والسنة ، وإزالةُ الإشكالِ الواردِ في بعضِ الآياتِ .

فمن أمثلةِ الأولِ - وهو الجمعُ بينَ مَا ظاهرُه التعارضُ بينَ الآياتِ - :

جَمَعَ رَحْمَهُ اللَّهُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى : « أَلَا إِنَّمَا طَهِيرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَيَكُنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ » (الأعراف: من الآية ١٣١) وبينَ قَوْلِهِ تَعَالَى : « قَالُوا طَهِيرُكُمْ مَعَكُمْ إِنِّي ذُكَرْتُمْ بِنَ أَنْذَرْتُ قَوْمًا مُشْرِفُونَ » (يس: ١٩) بقوله : "الأولى تدلُّ على أنَّ المقدَّرَ لِهذا الشيءِ هو اللهُ هُوَ ، والثانيةُ تُبيِّنُ سببَهُ وهو آنهُ مِنْهُمْ " . (٣)

ومن أمثلةِ الثانيِ - وهو الجمعُ بينَ مَا ظاهرُه التعارضُ بينَ القرآنِ والسنةِ - :

قالَ رَحْمَهُ اللَّهُ : "فَإِنْ قِيلَ كَيْفَ يُجْمِعُ بَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ - يَعْنِي قَوْلِهِ هُوَ فِي الْحَدِيثِ الْقَدِسِيِّ - : [ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخْلَقَيْ ] " . (٤) وبينَ قَوْلِهِ تَعَالَى :

« وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ » (البقرة: من الآية ١٤) وقوله تَعَالَى : « وَمَنْ أَظْلَمُ

(١) القول المفيد(٣ / ٥٧ - ٦٤) .

(٢) القول المفيد(٢ / ٧٩) .

(٣) أخرجه البخاري في كتابِ اللباسِ بابُ نقضِ الصور(٦٥/٧) ، ومسلم في كتابِ الزينةِ بابُ غريم تصويرِ صورةِ الحيوان(٢ / ١٦٧١) حديث رقم(٢١١١) كلامًا من حديث أبي هريرةَ .

مِنْ آفَتِرِي عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴿الأنعام: من الآية ٢١﴾ وغیر ذلك مِن النصوص؟  
والجوابُ مِن وجهين :

الأول : أَنَّ المعنى أَنَّهَا مُشترِكةٌ فِي الْأَظْلَمِيَّةِ ، أَيْ : أَنَّهَا فِي مُسْتَوْيٍ وَاحِدٍ فِي كَوْنِهَا فِي قِمَّةِ الظُّلْمِ .

الثاني : أَنَّ الْأَظْلَمِيَّةَ تِسْبِيَّةٌ ، أَيْ : أَنَّهُ لَا أَحَدَ أَظْلَمُ مِنْ هَذَا فِي نَوْعِ الْعَمَلِ لَا فِي كُلِّ شَيْءٍ يُقَالُ مَثَلًا : مَنْ أَظْلَمُ مِنْ يَشَاءُ أَحَدًا فِي صُنْعِ شَيْءٍ مِنْ ذَهَبٍ يَحْلُقُ كَخَلْقِ اللَّهِ .<sup>(١)</sup>

ومن أمثلة الثالث - وهو إزالة الإشكال الوارد في بعض الآيات - :  
عند تفسيره لقوله تعالى : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَيَّلُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنَّهَا تَحْبُّوهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حُبًّا لِّلَّهِ » (البقرة: من الآية ٦٥)  
قال : " فإنْ قيلَ : قد ينقدحُ فِي ذَهَنِ الإِنْسَانِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يُحِبُّهُمْ هَذِهِ الْأَنْدَادُ نَظِرًا لِقوله : « أَشَدُ حُبًّا لِّلَّهِ » ؟ فَمَا الجوابُ؟

أَجِيبُ : أَنَّ الْلُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ يَجْرِي فِيهَا التَّفْضِيلُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ وَأَحَدُهُمَا خَالِ مِنْهُ تَمَامًا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِنُونَ خَيْرًا مُسْتَقْرًا وَأَحَسَنُ مَقِيلًا » (الفرقان: ٢٤) مَعَ أَنَّ مُسْتَقْرًا أَهْلُ النَّارِ لَيْسَ فِيهِ خَيْرٌ ، قَالَ تَعَالَى : « إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ » (النَّمَل: مِنَ الآية ٥٩) وَالْطَّرْفُ الْآخَرُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْمَوازِنَةِ وَلَكِنَّهَا مِنْ بَابِ مُحَاطِبَةِ الْخَصْمِ بِحَسْبِ اعْتِقَادِهِ ".<sup>(٢)</sup>

وَمَا تَقْدِمُ أَهْمَمُ مَلَامِحِ مَنْهَجِهِ فِي هَذِينِ الْكَتَابَيْنِ ؟ وَلَا يَعْنِي مَا سِقَّ أَنَّ تَفْسِيرَهُ مُنْحَصِّرٌ فِيهِما ؛ لِكُلِّهِمَا أَبْرُزُ الْمَتَوْنِ الْعِلْمِيَّةَ حِيثُ إِنَّهُمَا اشْتَمِلَا عَلَى أَدَلَّةٍ مِنَ الْقُرْآنِ يَحْتَاجُ النَّاظِرُ فِيهِمَا إِلَى تَفْسِيرِهِا ، وَإِلَّا فَإِنَّهُ يَوجَدُ فِي غَيْرِهِمَا مَوَاضِعُ فِي التَّفْسِيرِ كَالشَّرْحِ

(١) القول المفيد (٣ / ٢٠١) . وانظر كذلك (١ / ٢٩٠) .

(٢) القول المفيد (٢ / ١٤٤) . وانظر كذلك (١ / ٢١) و (٣ / ٣٠٠) .

الممتع<sup>(١)</sup> ، وكتابه شرح مقدمة التفسير لابن تيمية .<sup>(٢)</sup>

ثانياً : ومن الأسباب التي دعته إلى التفسير : الإجابة عن سؤال

إذ قد بذل الشيخ رحمه الله نفسه لنشر العلم وتعليمه ، والتواصل مع الناس ، والإجابة عن أسئلتهم ، ولقد سُئلَ عن كثير من مسائل العلم في الفقه والعقيدة والأداب والأخلاق وفي نوازل العصر ، وكان من ضمن هذه الأسئلة أسئلة تتعلق بتفسير آيات من القرآن الكريم ، ومن الأمثلة على ذلك :

المثال الأول :

سئل فضيلة الشيخ : كيف تُوفّقُ بين علم الأطباء الآن بذكورة الجنين وأنوثته ، قوله تعالى : « وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ » (لقمان: من الآية ٣٤) ، وما جاء في تفسير ابن حجر عن مجاهد<sup>(٣)</sup> أن رجلاً سأله النبي ﷺ عَمَّا تلدُ امرأته ، فأنزل الله الآية<sup>(٤)</sup> ، وما جاء عن قتادة<sup>(٥)</sup> رحمه الله<sup>(٦)</sup> ؟ وما المخصص لعموم قوله تعالى : « وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ » ؟ فأجاب يقوله : " قبل أن أتكلم عن هذه المسألة أحب أن أبين أنه لا يمكن أن

(١) انظر مثلاً : (١ / ٦٨ ، ١٥١ ، ١٧٥) و(٢ / ٨٢ ، ١٤٨) و(٣ / ٤٣٧ ، ٢٤٨) .

(٢) انظر مثلاً الصفحات التالية : (١٤ ، ١٦ ، ١٩ ، ٣٦ ، ٤١ ، ٥٢ ، ٦٠) .

(٣) هو مجاهد بن جابر المكي ، شيخ القراء والمفسرين ، أحد تلامذة ابن عباس رضي الله عنهما ، أخذ عنه القرآن والتفسير والفقه ، اختلف في سنة وفاته فقيل (١٠٤ هـ) وقيل (١٠٨ هـ) وعمره ثلاث وثمانون سنة .

انظر : سير أعلام النبلاء (٤ / ٤٤٩) ، طبقات المفسرين للداودي (٢ / ٤٧) .

(٤) انظر : تفسير ابن حجر (٢١ / ٨٨) ، تفسير ابن كثير (٥ / ٤٠١) .

(٥) هو قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، حافظ عصره ، قدوة المفسرين والمخذلين ، توفي سنة (١١٧ هـ) وقيل (١١٨ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (٥ / ٢٦٩) ، طبقات المفسرين للداودي (٢ / ٤٧) .

(٦) انظر : تفسير ابن حجر (٢١ / ٨٨) ولفظه : "أشياء من الغيب استأثر الله بهن فلم يطلع عليهن ملائكة مُقرّبا ولا نبياً مُرسلاً « إِنَّ اللَّهَ عِنْهُدُهُ عِلْمُ السَّاعَةِ... » الآية (لقمان: من الآية ٣٤)" .

يتعارض صريح القرآن الكريم مع الواقع أبداً، وأنه إذا ظهرَ في الواقع ما ظاهره المعارضة؛ فإنما أن يكون الواقع مجرد دعوى لا حقيقة لها ، وإنما أن يكون القرآن الكريم غير صريح في معارضته؛ لأنَّ صريح القرآن الكريم وحقيقة الواقع كلاهما قطعيٌّ ، ولا يمكن تعارض القطعيَّين أبداً .

فإذا تبين ذلك فقد قيل : إنهم الآن توصلوا بواسطة الآلات الدقيقة للكشفِ عمَّا في الأرحام ، والعلم بكونه أنسى أو ذكراً ، فإنَّ كان ما قيل باطلًا فلا كلام ، وإنْ كان صدقاً فإنه لا يعارض الآية ، حيث إنَّ الآية تدلُّ على أمرٍ غيبي هو متعلق علم الله تعالى في هذه الأمور الخمسة ، والأمور الغيبية في حال الجنين هي : مقدار مُدته في بطنه أمُّه ، وحياته ، وعمله ، ورزقه ، وشقاوته أو سعادته ، وكونه ذكراً أم أنسى ، قبل أن يُحْلَق ، فليسَ العلم بذكره أو أنوثه من علم الغيب ، لأنَّه بتحقيقه صارَ من علم الشهادة ، إلا أنه مُسْتَبَرٌ في الظلمات الثلاث ، التي لو أزيلتْ لتبيَّنَ أمره ، ولا يبعد أن يكون فيما خلق الله تعالى من الأشعة أشعة قوية تخترق هذه الظلمات حتى يتبيَّن الجنين ذكراً أم أنسى ، وليس في الآية تصريح بذكر العلم بالذكورة والأنوثة ، وكذلك لم تأتِ السنة بذلك .

وأما ما نقله السائلُ عن ابن حِرَيرٍ عن مجاهد أنَّ رجلاً سأله النبي ﷺ عَمَّا ثَلَدَ امرأته ، فأنزلَ الله الآية . فالمقصودُ هنا مُنقطع لأنَّ مجاهداً - رحمة الله - من التابعين .

وأما تفسير قتادة - رحمة الله - فيمكن أن يُحمل على أنَّ اختصاص الله تعالى بعلمه ذلك إذا كان لم يُحْلَق ، أمَّا بعد أن يُحْلَق فقد يعلمه غيره . قال ابن كثير<sup>(١)</sup> - رحمة الله - في تفسير آية لقمان : " وكذلك لا يعلمُ ما في الأرحام مما يريده أن يخلقُه تعالى سواه ، ولكن إذا أمرَ بكونه ذكراً أو أنسى أو شقياً أو سعيداً على الملاكِ الموكلون بذلك

(١) هو اسماعيل بن عمر بن كثير ، الحافظ عماد الدين أبو الفداء ، حافظ مورخ فقيه مفسر ، له كتاب : تفسير القرآن العظيم ، وكتاب : البداية والنهاية ، وغيرهما من الكتب ، تلمنَت على ابن تيمية وغيره ، توفي سنة ٧٧٤ هـ .

انظر : طبقات المفسرين للداودري (١ / ١١١) ، الأعلام (١ / ٣٢٠) .

وَمَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ " (١) .

وَأَمَا سُؤالُكُمْ عَنِ الْمُخَصَّصِ لِعِلْمِ قُولِهِ تَعَالَى : « مَا فِي الْأَرْضِ » فَنَقُولُ : إِنْ كَانَتِ الْآيَةُ تَتَنَاهُواً الْذِكْرُوَرَةُ وَالْأَنْوَثَةُ بَعْدَ التَّحْلِيقِ فَالْمُخَصَّصُ الْحَسْنُ وَالْوَاقِعُ ، وَقَدْ ذَكَرَ عُلَمَاءُ الْأَصْوَلِ أَنَّ الْمُخَصَّصَاتِ لِعِلْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ إِمَّا النُّصُّ ، أَوِ الْإِجْمَاعُ ، أَوِ الْقِيَاسُ ، أَوِ الْحَسْنُ ، أَوِ الْعُقْلُ (٢) ، وَكَلَامُهُمْ فِي ذَلِكَ مَعْرُوفٌ .

وَإِذَا كَانَتِ الْآيَةُ لَا تَتَنَاهُواً مَا بَعْدَ التَّحْلِيقِ إِنَّمَا يَرَأُ مَا قَبْلَهُ ، فَلَيْسَ فِيهَا مَا يَعْارِضُ مَا قِيلَ مِنِ الْعِلْمِ بِذِكْرِهِ الْجَنِينِ وَأَنْوَثَتِهِ .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَنَّهُ لَمْ يُوجَدْ وَلَنْ يُوجَدْ فِي الْوَاقِعِ مَا يَخْالِفُ صَرِيحَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَمَا طَعَنَ فِيهِ أَعْدَاءُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ حَدُوثِ أُمُورٍ ظَاهِرَهَا مُعَارِضَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فَإِنَّمَا ذَلِكَ لِقُصُورٍ فَهُمْ مِنْ لِكَتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ تَقْصِيرٍ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ لِسُوَءِ نِيَّتِهِمْ ، وَلَكِنْ عِنْدَ أَهْلِ الدِّينِ وَالْعِلْمِ مِنَ الْبَحْثِ وَالْوَصْولِ إِلَى الْحَقِيقَةِ مَا يَدْحُضُ شُبُهَةَ هُولَاءِ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمَلَئَةُ" (٣) .

المثالُ الثَّانِي :

سُلْطَنُ فضْيَلَةِ الشَّيْخِ : عَمَّا ذَكَرَ الرَّازِيُّ (٤) مِنْ أَنَّ ظَاهِرَ قُولِهِ تَعَالَى : « وَلَتُعْصِنَ عَلَى غَيْبِكُمْ » (طه: مِنَ الْآيَةِ ٣٩) يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ مُوسَى مُسْتَقِرًا عَلَى تِلْكَ الْعَيْنِ لَا صَقًا بِهَا

(١) انظر : تفسير ابن كثير (٥ / ٣٩٩) وفيه : " وَمَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ " .

(٢) انظر : تقريب الوصول إلى علم الأصول ص(١٤١) ، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (٤٧٣ / ٢) .

(٣) جموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٦٨ - ٦٩) .

(٤) هو : محمد بن عمر بن الحسين القرشي الراري ، الأصولي المفسر إمام وقطب في الأمور العقلية ، ثديم في آخر حياته على دعوله في علم الكلام ، من مصنفاته : مفاتيح الغيب أو : التفسير الكبير ، توفي سنة ٦٠٦ هـ .

انظر : سير أعلام النبلاء (٢١ / ٥٠٠) ، طبقات المفسرين للداودري (٢ / ٢١٥) .

مُسْتَعْلِيَا عَلَيْهَا . وَأَنْ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَأَصْنَعَ الْفَلَكَ يَأْغِيْنَا » (هُودٌ: مِنَ الْآيَةِ ٣٧) يَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ آلَهَ تَلْكَ الصُّنْعَةَ هِيَ تَلْكَ الْعَيْنُ<sup>(١)</sup> ؟

فَأَجَابَ بِقَوْلِهِ : " مَا ذَكَرَهُ الرَّازِيُّ مِنْ أَنَّ ظَاهِرَ قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَنْ يَصْنَعَ عَلَى عَيْنِي » (طهٌ: مِنَ الْآيَةِ ٣٩) يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ مُوسَى مُسْتَقِرًا عَلَى تَلْكَ الْعَيْنِ لَا صَقًا بِهَا مُسْتَعْلِيَا عَلَيْهَا . وَأَنْ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَأَصْنَعَ الْفَلَكَ يَأْغِيْنَا » (هُودٌ: مِنَ الْآيَةِ ٣٧) يَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ آلَهَ تَلْكَ الصُّنْعَةَ هِيَ تَلْكَ الْعَيْنُ ؟

أَقُولُ : إِنَّ ادْعَاءَهُ أَنَّ ذَلِكَ ظَاهِرُ الْآيَتَيْنِ ادْعَاءً باطِلًّا ؛ لِأَنَّ هَذَا الْمَعْنَى الَّذِي ادْعَى أَنَّهُ ظَاهِرُ الْكَلَامِ مَعْنَى باطِلًّا ، لَا يَقُولُهُ عَاقِلٌ ، كَمَا اعْتَرَفَ بِهِ هُوَ ، فَإِنْ كَانَ مَعْنَى باطِلًا لَا يَقُولُهُ عَاقِلٌ فَكِيفَ يَسْوِعُ لِمُؤْمِنٍ بِلٍّ لِعَاقِلٍ أَنْ يَقُولَ : إِنَّ هَذَا ظَاهِرُ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى ؟ ! إِنَّ مَنْ جَوَزَ أَنْ يَكُونَ هَذَا ظَاهِرُ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَدْ قَدَحَ فِي اللَّهِ تَعَالَى وَفِي كَلَامِهِ الْكَرِيمِ ، حِيثُ جَعَلَ مَدْلُولَهُ مَعْنَى باطِلًا ، لَا يَقُولُهُ الْعُقَلَاءُ ، وَإِذَا تَعْذَرَ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْمَعْنَى الْبَاطِلُ ظَاهِرُ هَذَا الْكَلَامِ تَعْيَّنَ أَنَّ يَكُونَ ظَاهِرُهُ مَعْنَى آخِرٍ يُلِيقُ بِاللَّهِ تَعَالَى ، وَهُوَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى أَنَّ تَرْبِيَةَ مُوسَى تَعَالَى عَلَى عَيْنِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَيَنْظُرُ إِلَيْهِ بِعَيْنِهِ ، كَمَا تَقُولُ : حَرَى الشَّيْءِ عَلَى عَيْنِي ، أَيْ حَصَلَ وَأَنَا أَشَاهِدُهُ وَأَرَاهُ بِعَيْنِي .

وَالْمَعْنَى فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ أَنَّ صَنْعَ نُوحُ السَّفِينَةَ كَانَ بِعَيْنِ اللَّهِ تَعَالَى ، أَيْ مَصْحُورًا بِعَيْنِهِ يَرَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِعَيْنِهِ ، فَيَسْدُدُ وَيُصْلِحُ صَنْعَيْهِ ، كَمَا تَقُولُ : صَنَعْتُ هَذَا بِعَيْنِي ، أَيْ صَنْعَتُهُ وَأَنَا أَرْعَاهُ بِعَيْنِي ، وَإِنْ كَانَتْ آلَهَ الصَّنْعِ الْيَدُ أَوِ الْآلَةُ ، وَتَقُولُ : كَتَبْتُهُ بِعَيْنِي ، أَيْ كَتَبْتُهُ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ بِعَيْنِي ، وَإِنْ كَانَتِ الْكِتَابَةُ بِالْيَدِ أَوِ الْآلَةِ .

وَهَذَا التَّعْبِيرُ لِهَذَا الْمَعْنَى تَعْبِيرٌ عَرَبِيٌّ مشهورٌ، وَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ نَزَلَ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٌ ، فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَا تَقْتَضِيهِ الْلُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ حَقِيقَةً شَرِيعَةً انتَقَلَ الْمَعْنَى إِلَيْهَا كَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَنَحْوَهَا ، فَيُحْمَلُ عَلَى الْحَقِيقَةِ الْشَّرِيعَةِ . وَكِتَابٌ

(١) انظر : أَسْاسُ التَّقْدِيسِ لِلرَّازِيِّ ص(٩٥).

التأسيس<sup>(١)</sup> الذي نقل السائل منه هذه الكلمات قد نقضه<sup>(٢)</sup> شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله - فليت السائل يحصل على نسخة من نقضه<sup>(٣)</sup>.  
المثال الثالث :

سئل الشيخ : كيف يجمع بين قول الله تعالى : « وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشَمَا لِهِ » (الحاقة: من الآية ٢٥) قوله : « وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهِيرَهِ » (الانشقاق: ١٠) ؟  
فأجاب قائلاً : إن الجمع بينهما أن يقال : يأخذك بشماله لكنه يخلع الشمال إلى الخلف من وراء ظهره ، والجزاء من حسن العمل فكما أن هذا الرجل جعل كتاب الله وراء ظهره أعطى كتابه يوم القيمة من وراء ظهره جزاء وفaca<sup>(٤)</sup>.  
ثالثاً : ومن الأسباب التي دعته للتفسير : أن يورد على نفسه إيراداً عند بحثه لمسألة معينة ثم يحيب عنه وربما كان هذا الإيراد إشكالاً في آية .

مثال :

بعد أن ذكر الأدلة على إثبات صفة العينين لله تعالى ؛ قال: " وبهذا يتبيّن وجوب اعتقاد أن لله تعالى عينين ؛ لأنّه مقتضى النصّ وهو المنقول عن أهل السنة والحديث .

فإن قيل: ما تصنعون بقوله تعالى: « أَنْ أَصْنِعَ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا »

(١) اسمه : أساس التقديس . مطبوع .

(٢) واسمه : نقض تأسيس الجهمية ، ويسمى أيضاً : بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية . طبع منه مجلدان كبيران بتحقيق الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن قاسم ، وحقق الكتاب في رسائل جامعية - في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - وهي في طريقها للطباعة .

(٣) بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ١٥٣) .

(٤) بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٢ / ٤٢) .

وللاستراحة انتظر : بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٩٣ ، ١٣٤ ، ١٤٣ ، ١٥٢ ، ١٥٣ ، ١٦٨ ، ١٧١ ، ٣٢٦ ، ٣٣٠ ، ٣١١) و(٢ / ٣٧ ، ٢٠٣ ، ١٠٣ ، ١٠١ ، ١٠٠) .

(المؤمنون: من الآية ٢٧) قوله: « تَبَرِّىءُ بِأَعْيُنِنَا » (القمر: من الآية ١٤) حيث ذكر الله تعالى العينَ بلفظِ الجمع.

قلنا : نتلقاها بالقبول والتسليم ، ونقول : إنَّ كَانَ أَقْلُ الْجَمْعِ اثْنَيْنِ – كما قيلَ بِهِ إِمَّا مُطْلَقاً أَوْ مَعَ الدَّلِيلِ – فَلَا إِشْكَالٌ لِأَنَّ الْجَمْعَ هُنَّا قَدْ دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ بِهِ اثْنَتَانِ فَيَكُونُ الْمَرَادُ بِهِ ذَلِكَ ، وَإِنْ كَانَ أَقْلُ الْجَمْعِ ثَلَاثَةً فَإِنَّا نَقُولُ : جَمْعُ الْعَيْنِ هُنَّا كَجَمْعِ الْيَدِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « أَوْلَئِنَّ يَرَوُا أَنَا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلْتُ أَيْدِيهِنَّ أَنْعَمْنَا » (يس: من الآية ٧١). يُرَادُ بِهِ التَّعْظِيمُ ، وَالْمَطَابِقَةُ بَيْنَ الْمَضَافِ وَالْمَضَافِ إِلَيْهِ ، وَهُوَ (نَّا) الْمُفِيدُ لِلتَّعْظِيمِ دُونَ حَقِيقَةِ الْعَدِيْدِ ، وَحِينَئِذٍ لَا يُصَادِمُ التَّشْبِيْهَ .

فَإِنْ قِيلَ : فَمَا تَصْنَعُونَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى يَخَاطِبُ مُوسَى : « وَلَتُقْسِنَنَّ عَلَى عَيْنِي » حيثُ جاءَتْ بِالْأَفْرَادِ؟

قلنا : لَا مُصَادَمَةٌ بَيْنَهَا وَبَيْنَ التَّشْبِيْهِ ، لِأَنَّ الْمَفْرَدَ الْمَضَافُ لَا يَمْنَعُ التَّعْدَدَ فِيمَا كَانَ مُتَعْدِدًا ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوْهَا » (النَّحْل: من الآية ١٨) وَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَأَذْكُرُوا يَغْمَتَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ » (البَّرْ: من الآية ٢٣١) فَإِنَّ النِّعْمَةَ اسْمٌ مُفْرَدٌ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَأَفْرَادُهَا لَا تُحْصَى .

وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ اِتِّلَافُ النَّصْوَصِ وَاتِّفَاقُهَا وَتَلَاؤُهَا ، وَأَنَّهَا – وَلِلَّهِ الْحَمْدُ – كُلُّهَا حَقٌّ وَجَاءَتْ بِالْحَقِّ ... إِلَخَ .<sup>(١)</sup>

وَقَالَ رَحْمَهُ اللَّهُ عَنْدَ شَرْحِهِ لِكِتَابِ الزَّكَاةِ :

قَوْلُهُ : « السَّابِعُ : فِي سَبِيلِ اللَّهِ » السَّبِيلُ : هِيَ الطَّرِيقُ ، قَالَ تَعَالَى : « قُلْ هَذِهِ سَبِيلٌ » (يوسف: من الآية ١٠٨) وَقَالَ تَعَالَى : « وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مِنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا » (آل عمران: من الآية ٩٧) ، وَالسَّبِيلُ أُضِيفَ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَ تَعَالَى : « وَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ آهَانَى وَيَتَبَيَّنُ غَيْرُ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ » (النَّسَاءُ : مِنْ

(١) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ١٥١ - ١٥٢).

الآية ١١٥ ) ، ﴿ إِنَّمَا أَلْصَدَقْتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةَ قُلُوبُهُمْ وَفَرِيقَ الْأَرْقَابِ وَالْغَرِيمِينَ وَفَرِيقَ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ (التوبه : من الآية ٦٠) فكيف التوفيق بين الإضافتين ؟ الجواب عن ذلك : أنَّ معنى إضافته إلى الله آنه مُوصلٌ إلى الله ، فمن سَلَكَ هذا السَّبِيلَ أَوْصَلَهُ إلى الله ؛ ولأنَّ الله هو الذي وَضَعَهُ لعباده فهو منه ابتداء وإليه انتهاء .

أما إضافته إلى المؤمنين فلا تأله طريقهم الذي يَسُلُكُونَهُ ، فيذلك يتبيَّنُ آنه لا تنافيٌ بين الإضافتين " <sup>(١)</sup> .

رابعاً : ومن الأسباب التي دَعَتْهُ للتفسيِّر : أن يستشهدَ بآياتٍ ثم يقوم بتفسيرها وبيان معناها .

ومن الأمثلة : ما ذكرهُ الشِّيخُ في مَعْرِضِ رِدِّهِ على مَنْ قَالَ إِنَّ أَهْلَ السَّنَةَ صَرَفُوا بعضاً النَّصوصَ عن ظاهرها :

قال : " المثالُ الرابع : قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ ﴾ (البقرة: من الآية

. ٢٩

والجوابُ أنَّ لِأَهْلِ السَّنَةِ في تفسيرها قولينِ :

أحدهما : آنهما يعني ارتفاعَ إلى السماء .

وهو الذي رَجَحَهُ ابْنُ حَرِيرَ <sup>(٢)</sup> ، قالَ في تفسيره بعدَ أن ذكرَ الخلاف : " وَأَوْلَى المعاني بقولِ الله جَلَّ ثناوهُ : ﴿ ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّنَهُنَّ ﴾ (البقرة: من الآية ٢٩) عَلَى

(١) الشرح الممتع على زاد المستقنع (٦ / ٢٤٠) .

وللاستزادة انظر : الشرح الممتع (٢ / ٨٢) و(٥ / ٤٩٠ ، ٤٦٧ ، ٣١٤ ، ٢٢٥) .

(٢) هو : الإمام محمد حَرِيرُ الطَّبَرِيُّ ، أبو جعفر ، المفسر والمورخ المشهور صاحب التصانيف المشهورة ، إمام المفسرين ، كتابه في التفسير : جامع البيان ، توفي سنة (٣١٠ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (١ / ٢٦٧) ، طبقات المفسرين للداودي (٢ / ١١٠) .

عليهِنَّ وَارتفَعَ فَدَبَّرَهُنَّ بِقُدرَتِهِ ، وَخَلَقَهُنَّ سَبْعَ سَمَاءَتِ " .<sup>(١)</sup>  
وَذَكْرُهُ الْبَغْوِيُّ<sup>(٢)</sup> فِي تَفْسِيرِهِ : قَوْلُ أَبْنِ عَبَّاسٍ وَأَكْثَرِ مُفَسِّرِي السَّلْفِ .<sup>(٣)</sup>  
وَذَلِكَ تَمْسِكًا بِظَاهِرِ لَفْظِ « أَسْنَوَى » وَتَفْوِيضاً لِعِلْمِ كِيفِيَّةِ هَذَا الْأَرْتَفَاعِ إِلَى اللَّهِ

٤٩

القولُ الثَّانِي : أَنَّ الْاِسْتَوَاءَ هُنَا بِمَعْنَى الْقَصْدِ التَّامِ ، وَإِلَى هَذَا القَوْلِ ذَهَبَ أَبْنُ  
كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْبَقْرَةِ ، وَالْبَغْوِيُّ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ فَصْلِتِ .

قَالَ أَبْنُ كَثِيرٍ : " أَيُّ قَصْدٌ إِلَى السَّمَاءِ ، وَالْاِسْتَوَاءُ هُنَّا ضُمِّنَ مَعْنَى الْقَصْدِ  
وَالْإِقْبَالِ لِأَنَّهُ عُذْيَ بِ(إِلَى) " ... إِلَخ .<sup>(٤)</sup>  
وَقَالَ الْبَغْوِيُّ : " أَيُّ عَمِيدٌ إِلَى خَلْقِ السَّمَاءِ " .<sup>(٥)</sup>

وَهَذَا القَوْلُ لَيْسَ صَرْفًا لِلْكَلَامِ عَنْ ظَاهِرِهِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْفَعْلَ " اسْتَوَى " اقْتَرَنَ  
بِحُرْفٍ يَدْلِيُّ عَلَى الْغَايَةِ وَالْأَنْتِهَاءِ ، فَانتَقَلَ إِلَى مَعْنَى يَنْسَابُ الْحُرْفُ الْمُقْتَرَنُ بِهِ ، أَلَا تَرَى إِلَى  
قَوْلِهِ تَعَالَى : « عَيْنَا يَنْتَرِبُ إِلَيْهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفَجِّيرًا » (الْإِنْسَانٌ: ٦) حِيثُّ كَانَ مَعْنَاهَا:  
يَرْوَى بِهَا عِبَادُ اللَّهِ ، لِأَنَّ الْفَعْلَ " يَنْتَرِبُ " اقْتَرَنَ بِالْبَاءِ فَانتَقَلَ إِلَى مَعْنَى يَنْسَابُهَا وَهُوَ  
يَرْوَى ، فَالْفَعْلُ يُضْمِنُ مَعْنَى الْحُرْفِ الْمُتَعَلِّقِ بِهِ لِيُلِتَّشِمُ الْكَلَامِ " .<sup>(٦)</sup>

(١) تَفْسِيرُ أَبْنِ جَرِيرٍ (١٩٢ / ١) .

(٢) هُوَ : الْحَسَنُ بْنُ مَسْعُودَ الْبَغْوِيُّ ، أَبُو مُحَمَّدِ الشَّافِعِيُّ ، الْمُفَسِّرُ ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ ، لَهُ كَتَابٌ : شَرْحُ  
السَّنَةِ ، وَكَتَابٌ : مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ ، كَانَ إِمَامًا فِي التَّفْسِيرِ ، وَإِمامًا فِي الْحَدِيثِ ، وَكَانَ يُلْقَبُ بِمُحِيطِ السَّنَةِ ،  
تَوْفِيَ سَنَةً (٥١٠ هـ) .

انْظُرْ : سِيرُ أَعْلَامِ الْبَلَاءِ (١٩ / ٤٣٩) ، طَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ لِلْدَّاوَوِدِيِّ (١ / ١٦١) .

(٣) تَفْسِيرُ الْبَغْوِيِّ (١ / ٧٨) .

(٤) تَفْسِيرُ أَبْنِ كَثِيرٍ (١ / ١١٧) .

(٥) تَفْسِيرُ الْبَغْوِيِّ (٧ / ١٦٥) .

(٦) بِحَمْوَعِ فَتاَوِي وَرَسَائِلِ أَبْنِ عَثِيمِينَ (٣ / ٣١٢) . وَهُوَ يُشَيرُ إِلَى إِحْدَى قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ ، تَجَدُّدُ تَفْصِيلِهَا  
وَالْكَلَامُ عَلَيْهَا فِي الْبَابِ الرَّابِعِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

وعندما تكلم الشيخ رحمه الله عن مراتب الإيمان بالقدر ذكر المرتبة الأولى وهي: العلم ، واستدلَّ لها بأدلة منها قوله تعالى : ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرْقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾ (الأنعام: ٥٩) .

قال : " وتكلمن عن قوله ﴿ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾ الكلمة " ما " اسْمٌ موصول ، وَكُلُّ اسْمٍ مَوْصُولٍ فهُوَ مُفِيدٌ لِلْعُمُومِ ، فَكُلُّ شَيْءٍ فِي الْبَرِّ اللَّهُ يَعْلَمُهُ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ فِي الْبَحْرِ فَاللَّهُ يَعْلَمُهُ .

﴿ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرْقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا ﴾ أَيُّ وَرْقَةٍ فِي أَيِّ شَجَرَةٍ فِي أَيِّ مَكَانٍ ، فِي رَأْسِ جَبَلٍ ، أَوْ فِي بَطْنِ وَادٍ ، أَوْ فِي رَوْضَةٍ مِنْ بَقَاعِ الْأَرْضِ ، كُلُّ شَجَرَةٍ يَسْقُطُ مِنْهَا وَرْقَةٌ فَاللَّهُ - تَعَالَى - يَعْلَمُ هَذِهِ الْوَرْقَةَ ، وَكُلُّ وَرْقَةٍ تَبَتُّ فَهُوَ عَالَمٌ بِهَا مِنْ بَابِ أُولَى .

وقوله : ﴿ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرْقَةٍ ﴾ فِي هَذِهِ الْجَمْلَةِ حَرْفٌ زَائِدٌ ، وَهُوَ ﴿ مِنْ ﴾ ، فَإِنَّهُ زَائِدٌ فِي الْإِعْرَابِ <sup>(١)</sup> ، لَكِنَّهُ يَزِيدُ فِي الْمَعْنَى : وَهُوَ تَأكِيدُ الْعُمُومِ الْمُسْتَفَادُ مِنْ وَقْرَعِ النَّكْرَةِ فِي سِيَاقِ النَّثْفَى ؛ لَأَنَّ النَّكْرَةَ فِي سِيَاقِ النَّثْفَى تُفِيدُ الْعُمُومَ ، فَإِذَا جَاءَتْ " مِنْ " زَائِدَهُ تُوكِيدًا .

﴿ وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَتِ الْأَرْضِ ﴾ أَيُّ حَبَّةٌ ، سَوَاءَ كَانَتْ كَبِيرَةً ، أَوْ صَغِيرَةً فِي ظُلْمَاتِ الْأَرْضِ إِلَّا يَعْلَمُهَا اللَّهُ يَعْلَمُهُ ، وَكَلِمَةُ ﴿ ظُلْمَتٍ ﴾ جَمْعٌ تَدْلُّ عَلَى أَنَّ لِلْأَرْضِ ظُلْمَاتٍ : وَهِيَ ظُلْمَةُ الْلَّيْلِ ، وَظُلْمَةُ الْبَحْرِ ، وَظُلْمَةُ الطَّينِ ، وَظُلْمَةُ السَّحَابِ ، وَظُلْمَةُ الْمَطَرِ ، وَظُلْمَةُ الْغَبَارِ ، فَهَذِهِ ظُلْمَاتٌ سِتٌّ ، وَقَدْ يَكُونُ هَنَاكَ ظُلْمَاتٌ أُخْرَى لَمْ نَعْلَمْهَا ، وَهَذِهِ الظُّلْمَاتُ لَا تَحُوْلُ بَيْنَ اللَّهِ يَعْلَمُهُ وَبَيْنَ هَذِهِ الْحَبَّةِ ، بَلْ هُوَ يَعْلَمُهَا وَيَرَاهَا - جَلَّ وَعَلَا - .

﴿ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ ﴾ وَمَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَهُوَ إِمَّا رَطْبٌ إِمَّا يَابِسٌ ، ﴿ إِلَّا فِي

(١) سِيَاتِي الْحَدِيثُ فِي الْبَابِ الرَّابِعِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - عَنْ رَأْيِهِ فِي إِطْلَاقِ لِفْظِ الزَّائِدِ فِي الْقُرْآنِ ، وَمَرَادِهِ فِيهِ .

كَتَبَ مُبِينٌ » وهو اللوح المحفوظ ، وهذا الكتاب إِنَّما كَانَ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ هُوَ .<sup>(١)</sup>  
وعندما ذكر بخاستة الدَّمِ المَسْفُوحِ بقوله : " فَإِنَّمَا بُخَاسَةً الدَّمِ الْمَسْفُوحِ ؛ فَفِي  
الْقُرْآنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ  
يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ » (الأنعام: من الآية ٤٥) فَإِنَّ  
قَوْلَهُ : « مُحَرَّمًا » صِفَةٌ لِمَوْصُوفٍ مَذْهُوفٍ ، والتَّقْدِيرُ : شَيْئاً مُحَرَّمًا ، والضَّمِيرُ الْمُسْتَبِرُ فِي  
« يَكُونُهُ » يَعُودُ عَلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ الْمُحَرَّمِ ، أَيْ : إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الشَّيْءُ الْمُحَرَّمُ مَيْتَةً ...  
الْخَ ، والضَّمِيرُ الْبَارِزُ فِي قَوْلِهِ : « فَإِنَّهُ » يَعُودُ أَيْضًا عَلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ الْمُحَرَّمِ ، أَيْ : فَإِنَّ  
ذَلِكَ الشَّيْءُ الْمُحَرَّمُ رِجْسٌ ، وَعَلَى هَذَا فَيَكُونُ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ بِيَانُ الْحُكْمِ وَعِلْمِهِ فِي هَذِهِ  
الْأَشْيَاءِ الْثَّلَاثَةِ : الْمَيْتَةُ ، وَالدَّمُ الْمَسْفُوحُ ، وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ ، وَمَنْ قَصَرَ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ :  
« فَإِنَّهُ » عَلَى لَحْمِ الْخِنْزِيرِ مُعَلَّلًا بِأَنَّهُ أَقْرَبُ مَذْكُورٍ ، فَقَصْرُهُ قَاصِرٌ لِأَنَّهُ يُؤْدِي إِلَى  
تَشْتِتِ الْضَّمَائِرِ ، وَإِلَى الْقُصُورِ فِي الْبَيَانِ الْقَرَآنِيِّ ، حِيثُ يَكُونُ ذَاكِرًا لِلْجَمِيعِ - الْمَيْتَةُ ،  
وَالدَّمُ الْمَسْفُوحُ ، وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ - حُكْمًا وَاحِدًا ثُمَّ يُعَلَّلُ لَوْاحِدًا مِنْهَا فَقَطْ .  
وَكَذَلِكَ مَنْ قَصَرَهُ عَلَى لَحْمِ الْخِنْزِيرِ مُعَلَّلًا بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ الضَّمِيرُ لِلْثَّلَاثَةِ لَفَانَ :  
فَإِنَّهَا ، أَوْ فَإِنَّهُنَّ ، فَجَوَابُهُ :  
أَنَا لَا نَقُولُ إِنَّ الضَّمِيرَ لِلْثَّلَاثَةِ ، بَلْ عَائِدٌ إِلَى الضَّمِيرِ الْمُسْتَبِرِ فِي « يَكُونُهُ »  
الْمُخْبَرُ عَنْهُ بِأَحَدِ الْأَمْرِيْرِ الْثَّلَاثَةِ .<sup>(٢)</sup>

وَعِنْدَ حَدِيثِهِ عَلَى شُرُوطِ التَّوْبَةِ السَّائِرِ لِلْعُورَةِ قَالَ :  
ثَانِيًّا : أَنْ يَكُونَ طَاهِرًا... وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَتَبَّاكَ طَهْرًا » (المدثر: ٤) وَ:  
ثَيَابٌ : مَفْعُولٌ مُقْدَمٌ لَـ ( طَهْرٌ ) ، يَعْنِي : طَهْرٌ ثَيَابَكَ ، وَهُوَ ظَاهِرٌ فِي أَنَّ الْمَرَادَ ثَيَابَ  
اللَّبَاسِ .

(١) بِمُجْمُوعِ فَتاوِي وَرِسَائلِ ابْنِ عَثِيمِينَ (٣ / ١٨٨ - ١٩٠) .

(٢) بِمُجْمُوعِ فَتاوِي وَرِسَائلِ ابْنِ عَثِيمِينَ (١١ / ٢٦٤) .

وقال بعض أهل العلم : « وَيَبَاكَ فَطَهَرْ » أي عَمَّلَكَ طَهْرَةً من الشَّرِّكَ ، لأنَّ العملَ لِبَاسٍ كما قالَ تعالى : « وَلَبَاسٌ تَتَقَوَّى ذَلِكَ خَيْرٌ » (الأعراف: من الآية ٢٦) فيكونُ المعنى : تَنْقِيَةُ العملِ مِن الشَّرِّكَ ، ولذا قالَ بعْدَ ذَلِكَ « وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ » (المدثر: ٥) .  
 فنقولُ : الآية تَحْتَمِلُ هَذَا وَهَذَا ، ولا يَمْتَنِعُ أَنْ تُحْمَلَ عَلَى الْمَعْنَيَيْنِ ، لأنَّهُمَا لا يَتَنَافِيَانِ ، وَكُلُّ مَعْنَيٍ يُحْتَمِلُهُمَا الْفَظْوُ الْقُرْآنِيُّ أَوِ الْفَظْوُ النَّبِيُّ ، وَلَا يَتَنَافِيَانِ فَإِنَّهُمَا مُرَادَانِ بِالْفَظْوِ » .<sup>(١)</sup>  
 والأمثلةُ عَلَى هَذَا كَثِيرَةٌ .<sup>(٢)</sup>

خامسًا : ومن الأسبابِ الْتِي دَعَتْنَا إِلَى التَّفْسِيرِ : أَنْ تُفَسِّرَ آيَةً بِتَفْسِيرِ خَاطِئٍ ، فَيَدْكُرُ ذَلِكَ وَيُبَيِّنُ تَفْسِيرَهَا الصَّحِيحِ .

وَمِنْ أَمْثَلَتِهِ :

الْمَثَالُ الْأُولُ :

قالَ رَحْمَهُ اللَّهُ : " وَمَا كَوْنُ الْقُرْآنِ لَا يَدْلُلُ عَلَى وَصْوِلِ السُّفُنِ الْفَضَائِيَّةِ إِلَى الْقَمَرِ فَلَأَنَّ الَّذِينَ ظَنَّوْا ذَلِكَ اسْتَدَلُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى : « يَنْمَعِشُ الْجِنُونَ وَالْإِنْسَنُ إِنْ أَسْتَطَعْتُمُ أَنْ تَنْفَدُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفَدُوا لَا تَنْفَدُونَ إِلَّا بِسُلْطَنِي » (الرَّحْمَن: ٣٣) . وَفَسَرُوا السُّلْطَانَ بِالْعِلْمِ .

وَهَذَا الْاسْتَدَالُ مَرْدُودٌ مِنْ وِجْهِهِ :

الأولُ : أَنَّ سِيَاقَ الْآيَةِ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ هَذَا التَّحْدِي يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيَظْهُرُ ذَلِكَ جَلِيلًا لِمَنْ قَرَا هَذِهِ السُّورَةَ مِنْ أُولَاهَا ، فَإِنَّ اللَّهَ ذَكَرَ فِيهَا ابْتِدَاءَ خَلْقِ الْإِنْسَانِ وَالْجَانِ ، وَمَا سَخَّرَ لِلْعَبَادِ فِي آفَاقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، ثُمَّ ذَكَرَ فَنَاءَ مَنْ عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَ « سَنَفَرُ لَكُمْ أَيْهَا

(١) الشرح المتع (٢ / ١٤٨) .

(٢) لمزيد من الأمثلة : انظر : مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٢٤٦ ، ٢٤٠ ، ٢٥٠) و(٣ / ١٥٠) ، (٤ / ٣٢٣) و(٤ / ٣٧) ، الشرح المتع (٤ / ١٨٩) و(٨ / ٦٧) .

آلثَّقَلَانِ》 (الرحمن: ٣١) وهذا الحسابُ ، ثم تَحَدَّى الجنَّ بَأَنَّهُ لَا مَفْرَّ لَهُمْ وَلَا مَهْرَبٌ مِّنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَيُسْتَطِيعُونَ الْهَرُوبَ ، وَلَا قُدْرَةٌ لَهُمْ عَلَى التَّنَاصِرِ فَيُنَصَّرُوا وَيَنْجُو مِنَ الْمَرْهُوبِ ، ثُمَّ أَعْقَبَ ذَلِكَ بِذِكْرِ الْجَزَاءِ لِأَهْلِ الشَّرِّ بِمَا يَسْتَحْقُونَ ، وَلِأَهْلِ الْخَيْرِ بِمَا يُؤْمِلُونَ وَيَرْجُونَ .

وَلَا شَكَّ أَنَّ السِّيَاقَ يُبَيِّنُ الْمَعْنَى وَيُعَيِّنُهُ ، فَرُبَّ كَلْمَةٍ وَحْمَلَتِ صَالِحةً لِمَعْنَى فِي مَوْضِعٍ وَلَا تَصْلِحُ لَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ ، وَأَنْتَ تَرَى أَحِيَانًا كَلْمَةً وَاحِدَةً لَهَا مَعْنَى مُتَضادٍ يَتَعَيَّنُ الْمَرَادُ مِنْهُمَا بِوَاسِطَةِ السِّيَاقِ ؛ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي كَلْمَاتِ الْأَضْدَادِ فِي الْلُّغَةِ .

فَلَوْ قُدِرَ أَنَّ الْآيَةَ تَصْلِحُ أَنْ تَكُونَ فِي سِيَاقٍ مَا خَبِرًا لَمَا سِيَكُونُ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ لَا تَصْلِحُ لَهُ بَلْ تَعِينُ أَنْ تَكُونَ لِلتَّهْدِيدِ وَالتَّعْجِيزِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَذَلِكَ لَا سَبِقَهَا وَلَخَقَهَا مِنَ السِّيَاقِ .

الثَّانِي : أَنَّ جَمِيعَ الْمُفَسِّرِينَ ذَكَرُوا إِنَّهَا لِلتَّهْدِيدِ وَالتَّعْجِيزِ ، وَجَهْوَرُهُمْ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَقَدْ تَكَلَّمَ الشِّيَخُ مُحَمَّدُ الْأَمِينُ الشَّنَقِيطِيُّ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْحِجْرِ عَنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَرَيَّنَاهَا لِلنَّظَرِينَ ① وَحَفَظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَنٍ رَّجِيمٍ » (الْحِجْر: ١٦-١٧) . وَوَصَّفَ مَنْ زَعَمَ إِنَّهَا تُشَيرُ إِلَى الْوَصْولِ إِلَى السَّمَاءِ ؛ وَصَفَّهُ بَأَنَّهُ لَا عِلْمَ عِنْهُ بِكِتَابِ اللَّهِ .<sup>(١)</sup>

الثَّالِثُ : أَنَّهُ لَوْ كَانَ مَعْنَاهَا الْخَبْرُ عَمَّا سِيَحْدُثُ لِكَانَ مَعْنَاهَا : يَا مَعْشَرَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ إِنْكُمْ لَنْ تَنْفَذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا بِعِلْمٍ ، وَهَذَا تَحْصِيلٌ حَاصلٌ فَإِنَّ كُلَّ شَيْءٍ لَا يَكُنُ إِدْرَاكُهُ إِلَّا بِعِلْمٍ أَسْبَابُ إِدْرَاكِهِ وَالْقُدْرَةُ عَلَى ذَلِكَ ، ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْمَعْنَى يَسْلِبُ الْآيَةَ رُوعَتِهَا فِي مَعْنَاهَا وَفِي مَكَانِهَا ، فَإِنَّ الْآيَةَ سَبِقَهَا الإِنْذَارُ الْبَلِيغُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : « سَنَفَرَّعُ لَكُمْ أُتْهِيَّةَ آلَّثَّقَلَانِ » وَتَلَاهَا الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ فِي قَوْلِهِ : « يُرَسَّلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّنْ نَارٍ

(١) انظر : تفسير الشنقطي (٣ / ١١٣).

وَخَاسٌ فَلَا تَنْتَصِرُ إِنَّهُمْ بِالرَّحْمَنِ هُمُ الْمُسْتَأْنِدُونَ» (الرحمن: ٣٥) .

الرابع : أن دلالة الآية على التَّحْدِي ظاهرة جدًا :

أولاً : لما سبقها و يتلوها من الآيات .

ثانيًا : أن ذكر معاشر الجن والإنس مُجتمعين معاشرًا واحدًا فهو قريب من مثل

قوله تعالى : « قُل لَّئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُونَوَالْجِنُ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَارَ بَعْضُهُمْ لِيَعْضُرُ ظَهِيرًا » (الاسراء: ٨٨) .

ثالثاً : أن قوله : « إِنْ أَسْتَطَعْتُمْ » ظاهر في التَّحْدِي خصوصا وقد أتى بـ (إِنْ)

دون (إذا) لأن (إذا) تدل على وقوع الشرط بخلاف (إِنْ) .

الخامس : أنه لو كان معناها الخبر وكانت تتضمن التنوية بهؤلاء والمدح لهم ،

حيث عملوا وبخثروا فيما سخر الله لهم حتى وصلوا إلى النفوذ ، وفاتت النبي ﷺ وأصحابه الذين هم أسرع الناس امتثالاً لما دعا إليه القرآن .

السادس : أن الآية الكريمة عَلَقَت الحكم بالجن والإنس ، ومن المعلوم أن الجن حين نزول القرآن كانوا يستطيعون النفوذ من أقطار الأرض إلى أقطار السماء ؛ كما حكى الله عنهم : « وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلْقَتَ حَرَسًا شَدِيدًا وَشَهِيدًا وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقْبِعًا لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْنَا يَحْذِدُ لَهُ شَهِيدًا رَّصِيدًا » (الجن: ٩-٨) . فكيف يعجزُهم الله بشيء كانوا يستطيعونه ، فإن قبل إنهم كانوا لا يستطيعونه بعد بعثة النبي ﷺ قلنا : هذا أدلة على أن المراد بالآية التَّعْجِيز لا الخبر .

السابع : أن الآية عَلَقَت الحكم بالنفوذ من أقطار السموات والأرض ، ومن المعلوم أنهم ما استطاعوا ولن يستطيعوا أن ينفذوا من أقطار السموات مهما كانت قواعدهم .

الثامن : أن الآية الكريمة أعقِبت بقوله تعالى : « يُرَسَّلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّنْ نَارٍ وَخَاسٌ فَلَا تَنْتَصِرُ إِنَّهُمْ بِالرَّحْمَنِ هُمُ الْمُسْتَأْنِدُونَ» و معناها والله أعلم : أنكم يا معاشر الجن والإنس لو حاولتما

النفرة من ذلك لكان يُرسّل عليكم شواطئ من ثارٍ وتحاسٍ ، المعروف أنَّ هذه الصواريغ لم يُرسّل عليها شواطئ من ثارٍ ولا تحاسٍ ، فكيف تكون هي المقصود بالآية .

التاسع : أن تفسيرهم للسلطان هنا بالعلم فيه نظرٌ ، فإنَّ السلطان ما فيه سلطةٌ للواحد على ما يُريد السيطرة عليه والغلبة ، ويختلف باختلاف المقام ، فإذا كان في مقام العمل ونحوه فالمراد به القوَّة والقدرة ومنه قوله تعالى : « إِنَّمَا لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَى زَبَّاهَمْ يَتَوَكَّلُونَ » (النحل: ٩٩-١٠٠) فالسلطان في هذه الآية يعني القدرة ، ولا يصحُّ أن يكون يعني العلم ، ومنه السلطان المذكور في الآية التي نحن بصددها فإنَّ النفرة عملٌ يحتاج إلى قوَّة وقدرة ، والعلم وحده لا يكفي ، وهو لاءٌ لم يتوصلا إلى ما ذكر عنهم بمحرر العلم ولكن بالعلم والقدرة والأسباب التي سحرها الله لهم ، وإذا كان السلطان في مقام الحاجة والجادلة كان المراد به البرهان والحجَّة التي يخصِّص بها خاصمةً ومنه قوله تعالى : « إِنْ عِنْدَكُمْ مِّنْ سُلْطَانٍ هُنَّا » (يونس: من الآية ٦٨) أي من حجَّةٍ وبرهانٍ ، ولم يأت السلطان في القرآن مرادًا به مجرَّد العلم ، والاشتقاق يدلُّ على أنَّ المراد بالسلطان ما به سلطة للعبد وقدرة وغلبة .

فتبيَّن بهذا أنَّ الآية الكريمة لا يُراد بها الإشارة إلى ما ذكر من السُّفنِ الفضائية وإنزالها إلى القمر ، وهذه الوجوه التي ذكرناها منها ما هو ظاهرٌ ومنها ما يحتاج إلى تأملٍ وإنما تَبَهَّنَا على ذلك خوفًا من تفسير كلام الله بما لا يُراد به ، لأنَّ ذلك يتضمن محدودين :

أحدهما : تحريف الكلم عن موضعه ، حيث أخرج عن معناه المراد به .  
 الثاني : التَّقْرُؤُ على الله بلا علم ، حيث زَعَمَ أنَّ الله أراد هذا المعنى مع مخالفته للسياق وقد حرم الله على عباده أن يقولوا عليه ما لا يعلموه .<sup>(١)</sup>

(١) بجمع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٥ / ٣٢٦ - ٣٢٢).

**المثال الثاني :**

قالَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي مَعْرِضِ رَدِّهِ عَلَى النَّسَاءِ الْلَّاتِي يُخْرِجْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلَهُنَّ وَيَسْتَدِلُّنَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَا يُبَدِّلِنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا » (النُّورُ: مِنَ الْآيَةِ ٣١) : "الْمَرْأَةُ بِالزِّينَةِ الْثِيَابُ وَاللِّبَاسُ" كَمَا قَالَ تَعَالَى : « \* يَنْبَغِي إِذَمْ حَدَّوْا زِينَتَكُنْ عِنْدَكُلِّ مَسْجِدٍ » (الأُعْرَافُ: مِنَ الْآيَةِ ٣١) وَقَالَ : « قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الْأَرْزَقِ » (الأُعْرَافُ: مِنَ الْآيَةِ ٣٢) وَلَمْ يَرِدْ فِي الْقُرْآنِ أَنَّ الزِّينَةَ تَعْنِي جُزْءَ مِنَ الْبَدْنِ ، وَلَيْسَ هَذَا مَعْرُوفًا فِي الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ .<sup>(١)</sup>

وَأَمَّا قَوْلُهُ : « إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا » فَالاِسْتِنَاءُ هُنَا مُنْقَطِعٌ ، وَالْمَعْنَى : لَكُنْ مَا ظَهَرَ مِنَ الزِّينَةِ كَالْعِبَاءَ وَنَحْوُهَا لَا بَأْسَ بِهِ .<sup>(٢)</sup>

(١) وَقَدْ قَرَرَ هَذَا الشَّنَقِيطِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِهِ (٦ / ١٩٨) وَمَا بَعْدَهَا .

(٢) بِمَوْعِدِ فَتاوىٍ وَرِسَالَاتِ ابْنِ عَثِيمِينَ (١٢ / ٢٨٩) .

وَلِلْإِسْتَرَادَةِ انْظُرْ : بِمَوْعِدِ فَتاوىٍ وَرِسَالَاتِ ابْنِ عَثِيمِينَ (٥ / ٢٤٥) ، الشَّرْحُ الْمُتَعَلِّمُ (٣ / ٢٩ ، ٦٦) .

## المبحث الرابع

### مَصَادِرُهُ فِي التَّفْسِيرِ ، وَمَنْهَجُهُ فِي الْإِسْتِفَادَةِ مِنْهَا

إن طريقة الشيخ في التفسير غالباً تنقسم إلى قسمين هما : التفسير ، والفوائد ، وقد بَرَزَ الشیخ واعتنى بالقسم الثاني وهي الفوائد التي غالباً ما يكون مصدرها إعمال الذهن وما يفتح الله عليه حال تفسير الآية وبالتالي فالشيخ مقلٌّ من نقل آراء من تقدمَ من المفسرين ؛ ولذا قلَّ اعتماده على المصادر المتقدمة ؛ إلا أنه اعتمد اعتماداً كبيراً على أقوال شیخ الإسلام ابن تیمیة وتلميذه ابن القیم رحهما الله .

ولا يعني ما تقدم عدم وجود مصادر للشيخ في تفسيره ، بل هناك مصادر اختلفت طريقة في الاعتماد عليها كثرة وقلة .

وسوف أتناول مصادر في التفسير من خلال النقاط التالية :

**أولاً : مَصَادِرُهُ مِنْ كُتُبٍ وأقوال شیخ الإسلام ابن تیمیة رحمه الله**

لقد كان الشيخ أكثر اعتماداً على آراء شیخ الإسلام ابن تیمیة رحمه الله ، فهو من تلاميذ مدرسته ، وكتبُ الشیخ ابن عثیمین زاخرة بذكر آراء شیخ الإسلام و اختياراته سواء ما يتعلّق بالعقيدة ، أو الفقه ، أو التفسير .

ولقد استفاد كثيراً من شیخ الإسلام رحمه الله ، فمثلاً في المجلد الثالث من كتابه: تفسير سورة البقرة ؛ وجدته استفاد منه في ستة عشر موضعًا<sup>(١)</sup> ، وكان أحياناً يصرّح باسم المرجع الذي نَقَلَ منه ، إلا أن الغالب عدم التصريح والاكتفاء باسم شیخ الإسلام .  
والكتب التي صرّح في العَزُو إليها :  
١ - شرح حديث النزول .<sup>(٢)</sup>

(١) انظر الصفحات التالية: (٥٦ ، ٥٧ ، ٦١ ، ٦٢ ، ١٢٢ ، ١١٩ ، ١١٠ ، ١٠٣ ، ١٣٥ ، ١٤١ ، ١٦٩ ، ١٧٥ ، ١٩١ ، ٢٤٠ ، ٢٥٤ ، ٢٢١ ، ٣٨٢ ، ٣٩٤) .

(٢) انظر : مجموع فتاوى ورسائل ابن عثیمین (١ / ٢٥٢) . شرح حديث النزول . مطبوع ضمن مجموع فتاوى ابن تیمیة (٥ / ٤٩٤) .

- ٢ - التسعينية <sup>(١)</sup> ، وهو كتاب في الرد على الأشاعرة .
- ٣ - الفتوى الحموية <sup>(٢)</sup> .
- ٤ - العقيدة الواسطية <sup>(٣)</sup> .
- ٥ - درء تعارض العقل والنقل <sup>(٤)</sup> .
- ٦ - مقدمة التفسير <sup>(٥)</sup> .
- ٧ - نقض التأسيس <sup>(٦)</sup> .

هذا ما صرّح به من أسماء كتب شيخ الإسلام ، وأما ما لم يصرّح به باسم الكتاب فهو الغالب .

وطريقته في الاستفادة من كتب شيخ الإسلام :

#### الأول : ذكر اختياراته

وأكثر استفاداته منه في هذا الأمر ، ومن أمثلته :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿لَا أَغْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ (الكافرون: ٢) الآيات .

ذكر ثلاثة أقوال في معناها ، ثم قال: "القول الرابع واحتارة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله" <sup>(٧)</sup> أن قوله: ﴿لَا أَغْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ وَلَا أَنْتُ عَبِيدُونَ مَا أَغْبُدُ﴾ (الكافرون: ٣-٢)

(١) انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٢٤٠) . التسعينية : طبع في ثلاث مجلدات بتحقيق د. محمد العجلان .

(٢) انظر : القول المفيد (٢ / ٢٧٩) ، بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٣ / ٣١٤) . الفتوى الحموية : مطبوعة ضمن بجموع فتاوى ابن تيمية (٥ / ٥) وما بعدها .

(٣) انظر : تفسير سورة المائدة ص(١٠٤) ، تفسير سورة الزمر (آلية ٧) . العقيدة الواسطية : مطبوعة ضمن بجموع فتاوى ابن تيمية (٣ / ١٢٩) وما بعدها .

(٤) انظر : تفسير سورة الزمر (آلية ٤٢) . درء تعارض العقل والنقل : مطبوع بتحقيق محمد سالم .

(٥) انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٤١٩) ، تفسير سورة المائدة ص(٣٣) ، وله أكثر من طبعة ومنها طبعة بتحقيق عدنان زرزور .

(٦) انظر : بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ١٥٣) .

(٧) انظر : بجموع فتاوى ابن تيمية (٦ / ٥٣٤) .

هذا في الفعل ، فوافق القول الأول في هذه الجملة « وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ ① وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبَدْتُمْ » (الكافرون: ٤، ٥) أي في القول . بمعنى : ولن أقبل غير عبادتي ، ولن أقبل عبادتكم ، وأنتم كذلك لن تقبلوا . فتكون الجملة الأولى عائدة على الفعل ، والجملة الثانية عائدة على القبول والرضا ، يعني : لا أعبد ولا أرضاه ، وأنتم كذلك لا تعبدون الله ولا ترضون عبادته .

وهذا القول إذا تأملت لا يرد عليه شيء من الهفوات السابقة ، فيكون قوله

حسناً جيداً .<sup>(١)</sup>

**الثاني : الإحالة على كثيـه**

ومن أمثلته :

عند تفسيره لقوله تعالى : « تِلْكَ الْأَرْسُلُ فَضَلَّنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهَ »

(البقرة: من الآية ٢٥٣)

ذكر من فوائدها : "إثبات الكلام لله ﷺ" ... وقرر ذلك على منهج أهل السنة والجماعة ، ثم ذكر قول الأشاعرة وعقب عليه بقوله : " وقد أبطل شيخ الإسلام هذا القول من تسعين وجهًا في كتاب يسمى : التسعينية ".<sup>(٢)</sup>

**الثالث : الاستفادة منه بتوجيه القراءات**

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَأَتَسْخُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ » (المائدة: من

(١) تفسير جزء عم ص(٣٣٧) ، وانظر تفسير شيخ الإسلام لهذه الآية في : مجموع فتاوى ابن تيمية ١٦ / ٥٣٨ وما بعدها .

وللاستزادة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٢٣ ، ٥٦ ، ٢٢) و (٣ / ٥٦ ، ٦١ ، ١٢٢ ، ١١٩ ، ١١٠) ،

١٦٩ ، ٢٥٤) ، تفسير سورة المائدة ص(٣٧) ، تفسير سورة يس ص(٩) ، تفسير سورة الصافات (الآية

١٥٠) ، تفسير جزء عم ص(٢٣٧) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٣ / ٢٤٠) .

( الآية ٦ )

ذكر قراءة الجر ، وذكر في توجيهها من قال : إنها جرأت على سبيل المحاورة ، وضففة ، ثم قال : " لكن ذهب شيخ الإسلام رحمه الله إلى مذهب حيد فقال : إن الله قال : ﴿أَرْجُلُكُمْ﴾ و ﴿أَرْجُلُكُمْ﴾ ؛ لأن للرجل حالين : حالا تكون فيها مكشوفة ففرضها العسل ، وحالا تكون فيها مستوراً ففرضها المسح ".<sup>(١)</sup>

#### الرابع : الاستشهاد بكلامه

مثاله :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِ وَالْأَذَى﴾ ( البقرة : من الآية ٢٦٤ )

ذكر من فوائدها : " أن المَنَ والأذى بالصَّدَقَةِ كبيرةٌ من كثائر الذنوب ؛ وجَهَ ذلك : ترتيب العقوبة على الذنب يجعله من كثائر الذنوب ؛ وقد قال شيخ الإسلام في حَدُّ الكبيرة : كُلُّ ذَنْبٍ رُّتِبَ عَلَيْهِ عَقْوَةٌ خَاصَّةٌ ، كالبراءة منه ، وتفوي الإيمان ، واللعنة ، والغضب ، والحد ، وما أشبه ذلك " ؛ وهذا فيه عقوبة خاصة ؛ وهي إبطال العمل ".<sup>(٢)</sup>  
وبعد هذا العرض تبيَّن أن أقوال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله من أهم مصادر الشيخ في تفسيره ، بل وفي غيره من الكتب ، واعتماده على آراء شيخ الإسلام لا يعني التسليم المطلق ، بل تابعة فيما يعتقد أن الدليل دلَّ عليه ؛ ولذا هناك مسائل كثيرة خالفَ فيها الشيخ ابن عثيمين شيخ الإسلام رحمهما الله .

قال ابن عثيمين رحمه الله مُقرراً منهاجه : " شيخ الإسلام حبيب إلينا ، ولكن

(١) تفسير سورة المائدَة ص(٥٣) ، وانظر كلام شيخ الإسلام في : الاختيارات الفقهية ص(١٣) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٢١) . وانظر كلام شيخ الإسلام في : بمحمو فتاوى ابن تيمية (١١ / ٦٥٠) .

وللاستزادة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ١٠٣) و (٣ / ١٣٥) ، (١٤١ ، ٢٨٧ ، ٣٩٤) ، تفسير سورة النساء ص(١٢١) ، تفسير سورة المائدَة ص(١٢٦ ، ٢٢٩) ، القول المفيد (٢ / ١٣٤) .

الحق أحب إلينا منه ، وهذا منهج السلف الصالح في الاتباع ، فالمقياس عندهم الدليل وليس التعلق بالأشخاص ، وإن خالفوهم فإنما يخالفونهم لمقتضى الدليل ويتبعون الأقوال مع معرفة الفضل لهم والتقدير لهم ".<sup>(١)</sup>

ومن أمثلة ما خالف فيه الشیخ ابن عثیمین شیخ الإسلام ما یلی :

المثال الأول :

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِيَنِهِ فَيُمْتَأْدِلُ فَإِنَّهُ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَيَطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » (البقرة: من الآية ٢١٧).

ذكر من فوائدھا : " أن المرتد لا يعامل في الدنيا بأحكام المؤمنين لقوله تعالى : « فَأُولَئِكَ حَيَطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » فلا يغسل ، ولا يکفن ، ولا يصلى عليه ، ولا يدفن مع المسلمين ، ولا يرث ، وأما أن يورث فقد اختار شیخ الإسلام أنه يرثه أقاربه المسلمون<sup>(٢)</sup> ، ولكن الصحيح أنه لا توارث لعوم قوله في حديث أسماء : [ لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ].<sup>(٣)</sup>

وما اختاره الشیخ ابن عثیمین هي الروایة المشهورة عن أحمـد ، وهو رأي جمـع من أهل العلم .<sup>(٤)</sup>

(١) انظر : الجامع لحياة العلامة محمد بن صالح العثيمين ص(٩٧) ، وقد ذكر(١٩) مسألة من المسائل التي خالف فيها شیخ الإسلام .

(٢) انظر الاختیارات الفقهیة ص(١٩٦) حيث قال : " وهو روایة عن الإمام أحمـد وهو المعروف عن الصحابة ".

(٣) تفسیر سورة البقرة(٣/٦١) ، والحدیث رواه البخاری في كتاب : الفرائض / باب : لا يرث المسلم الكافر (١١/٨) ، ورواه مسلم في كتاب : الفرائض / باب : لا يرث المسلم الكافر(٢/١٢٣) برقم (١٦١٤).

(٤) انظر : المغني(٩ / ١٦٢) وفيه : " وقال القاضي : هو صحيح المذهب ، وهو قول ابن عباس ، وربعة ، ومالك ، وابن أبي ليلى ، والشافعی ، وأبي ثور ، وابن المنذر ".

المثال الثاني :

وفي شرح العقيدة الواسطية عند قول ابن تيمية : "إثبات أن القرآن كلام الله..." أورد الأدلة على ذلك ، وكان مما أورده قوله تعالى : « وَقَدْ كَانَ فِرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَمَنَ اللَّهِ ثُمَّ يَخْرُجُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ » (البقرة: ٧٥) .

قال ابن عثيمين رحمه الله : " قوله تعالى : « يَسْمَعُونَ كَلَمَنَ اللَّهِ » يحتمل أن يراد به القرآن وهو ظاهر صنيع المؤلف ، فيكون دليلاً على أن القرآن كلام الله ، ويحتمل أن يراد به كلام الله لموسى حين اختار موسى سبعين رجلاً لمقاتلة الله تعالى ، فكلمة الله وهم يسمعون فحرقوها كلام الله تعالى من بعد ما عقلوا وهم يعلمون . ولم أرأ الاحتمال الأول لأحدٍ من المفسرين " .<sup>(١)</sup>

وهو كما قال فلم يذكر أحدٌ من المفسرين فيما وقفت عليه أن المراد به القرآن .<sup>(٢)</sup>

المثال الثالث :

يرى شيخ الإسلام ابن تيمية بخاسة الخمر<sup>(٣)</sup> ، وهو رأي الجمهور<sup>(٤)</sup> ، ويرى الشيخ ابن عثيمين عدم بخاسته ، واستدل بأدلة من السنة على ذلك ، وأحاجب عن قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرَ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَنِ » (المائدة: من الآية ٩٠) بعدما قرر أن المراد بالرجس هنا : النجس : " آنَه يُرَادُ بالنجاسة النجاسة المعنوية لا الحسيمة ؛ لوجهين :

الأول : أنها قرئت بالأنصاب والأزلام والميسير ، وبخاسته هذه معنوية .

(١) شرح العقيدة الواسطية (١ / ٤٣٣) .

(٢) انظر : تفسير ابن حزير (١ / ٣٦٧) ، تفسير ابن الحوزي (١ / ٩٠) ، تفسير ابن كثير (١ / ٢٠١) ، تفسير القرطبي (٢ / ٣) .

(٣) انظر : جموع فتاوى ابن تيمية (٢١ / ٥١٧) .

(٤) انظر : تفسير القرطبي (٦ / ١٨٦) ، تفسير الشنقيطي (٢ / ١١٥) .

الثاني : أن الرجس هنا قيد بقوله : « مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَنِ » فهو رجس عملي ، وليس رجساً عينياً تكون به هذه الأشياء رجسة .<sup>(١)</sup>

ثانياً : مصادره من كتب وأقوال ابن القيم رحمه الله كما اعتمد الشيخ على كتب شيخ الإسلام ابن تيمية اعتمد أيضاً على كتب تلميذه ابن القيم ، إذ هما مدرسة واحدة تعتمد على الدليل من الكتاب والسنّة سواء في العقيدة أو في الأحكام .

وطريقته في الاستفادة من ابن القيم رحمه الله ؛ ما يلي :

### الأول : الإحالة إلى كتبه

والكتب التي أحال عليها هي :

١ - مدارج السالكين في منازل إياكَ تَبَدُّدُ وَإِيَّاكَ تَسْتَعِينُ

أحال عليه في تفسير سورة الفاتحة إذ قال : " وعلى كل حال السورة هذه عظيمة ولا يمكن لي ، ولا لغيري أن يحيط بمعاناتها العظيمة ، لكن هذا قطرة من بحر ، ومن أراد التوسيع في ذلك فعليه بكتاب مدارج السالكين لابن القيم رحمه الله ".<sup>(٢)</sup>

٢ - إغاثة اللهمان من مصايد الشيطان

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ أَعْنَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبَّتِ فَقَلَّنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدةً حَسِيبِينَ » (البقرة: ٦٥)

ذكر من فوائدها : " تحريم الحيل وأن التحيل على المحارم لا يخرج عن العدوان " ... إلى أن قال : " ولل Higgins مفاسد كثيرة ، راجع إن شئت كتاب إغاثة اللهمان لابن القيم رحمه الله ، وغيره ".<sup>(٣)</sup>

(١) الشرح المتع (١ / ٣٦٦ - ٢٦٧) .

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٠) ، تفسير جزء عم ص (٢٤) .

(٣) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٣١) . وانظر : إغاثة اللهمان (١ / ٣٣٨) .

وعندَ تفسيره لقوله تعالى : « قَالُوا يَمْوَسِي إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَارِينَ وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلُهَا حَتَّى نَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنْ نَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَخَلُونَ » (المائدة: ٢٢)

قال : " إذا تأملَ الإنسانُ حالَ هذهِ الأُمَّةِ الغَضِيبَةِ – يَقْصِدُ اليهودَ – وَجَدَ أَنَّهُمْ في غَايَةِ السَّفَاهَةِ في العَقْرُولِ ، كَمَا أَنَّهُمْ في غَايَةِ الضَّلَالِ في الدِّينِ ، وَمَنْ أَرَادَ مَزِيدَ بَيَانِ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَلِيُرْجِعْ إِلَى كِتَابِ ابْنِ الْقَيْمِ رَحْمَهُ اللَّهُ : إِغَاثَةَ الْلَّهَفَانِ ، فَإِنَّهُ تَكَلَّمُ عَنْ خَصَائِصِ الْمُلْلِ بِمَا لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ " .<sup>(١)</sup>

### ٣ - مفتاح دار السعادة

عندَ تفسيره لقوله تعالى : « أَتَذَعْنُ بَغْلًا وَتَذَرُّرُتْ أَحْسَنَ الْخَلْقِينَ » (الصفات: ١٢٥) . ذَكَرَ مِنْ فَوَائِدِهَا : " أَنَّ اللَّهَ هُوَ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ خَلَقَ فِي أَيِّ شَيْءٍ ؟ فِي كُلِّ مَا يَعُودُ إِلَى صِفَةِ الْخَلْقِ مِنْ كَمَالِ الْخَلْقَةِ وَجَمَالِهَا وَمُنْاسِبَتِهَا لطَبِيعَتِهَا وَغَيْرُ ذَلِكَ ، وَمَنْ أَرَادَ التَّرْسُّعَ فِي هَذَا الْمَحَالِ فَلِيَقْرَأْ كِتَابَ : مفتاح دار السعادة لابن القييم ، فَإِنَّهُ ذَكَرَ مِنْ ذَلِكَ الْعَجَبَ الْعَجَابَ فِي خَلْقِ اللَّهِ هُوَ " .<sup>(٢)</sup>

### ٤ - الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ عَلَى الْجَهَمَةِ وَالْمَعَطَّلَةُ

عندَ تفسيره لقوله تعالى : « وَتَبَعَّغَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ » (النساء: من الآية ١١٥) ذَكَرَ مِنْ فَوَائِدِهَا : " الْاحْتِجاجُ بِالْإِجَامِعِ " ثُمَّ عَقَبَ عَلَى ذَلِكَ بِقُولِهِ : " لَكُنْ الَّذِي يَبْقَى هُوَ تَحْقِيقُ الْإِجَامِعِ ، هَذَا هُوَ الْمُشْكِلُ لِأَنَّكَ أَحْيَانًا تَرَى مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَنْقُلُ الْإِجَامِعَ وَالْخَلَافَ قَائِمًا " ... إِلَى أَنْ قَالَ : " وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْقَيْمِ<sup>(٣)</sup> رَحْمَهُ اللَّهُ طَافَةً كَبِيرَةً

(١) تفسير سورة المائدة ص(١٥٦) . وانظر : إغاثة اللهفان(٢ / ٢٥٢) وما بعدها .

(٢) تفسير سورة الصافات(الآية ١٢٥) . وانظر : مفتاح دار السعادة(١ / ٢٥١) وما بعدها .

(٣) هو : محمد بن أبي بكر بن أيوب الدمشقي ، أبو عبد الله ، المعروف بابن قيم الجوزية ، الإمام المحقق الأصولي التَّنْوِي ، صاحب التصانيف البدعية ، تلمذ على شيخ الإسلام ابن تيمية وتَأَلَّرَ بِهِ ، تُوفِيَّ سنة (٢٥١) هـ .

انظر : شذرات الذهب(٦ / ١٦٨) ، طبقات المفسرين للداودي(٢ / ٩٣) . وقد ترجم له الشيخ بكر ابن عبد الله أبو زيد ترجمةً موسعةً : ابن القييم الجوزية ، حياته ، آثاره ، موارده .

في كتابه : الصواعق المرسلة ؛ مما نقل فيه الإجماع ونقله أئمة أجياله وليس فيه إجماع .<sup>(١)</sup>

### ٥ - التبيان في أقسام القرآن

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَالسَّنَاءُ وَالطَّارِقُ » (الطارق: ١)

قال : " وقد أقسم الله تعالى بأشياء كثيرة من خلقه ، ومن أحسن ما رأيته تكلم على هذا الموضوع ابن القيم رحمه الله في كتابه: التبيان في أقسام القرآن ، وهو كتاب جيد ينفع طالب العلم كثيرا ".<sup>(٢)</sup>

الثاني : التَّقْلُلُ مِنْ كُتُبِهِ

ومن ذلك :

١ - النونية ، واسمها : الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية  
لقد استشهد بها الشيخ كثيرا<sup>(٣)</sup> ، ومن الأمثلة على ذلك :  
عند تفسيره لقوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلِمُوا الظَّالِمَاتِ هُنَّ جَنَّتُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَهَارُ ذَلِكَ الْفَوزُ الْكَبِيرُ » (البروج: ١١).

قال : " قال العلماء : « من تحتها » ، أي من تحت أشجارها وقصورها<sup>(٤)</sup> ، ولا  
فهي على السطح فوق ، ثم هذه الأهار جاء في الأحاديث أنها لا تحتاج إلى حفظ ولا  
تحتاج إلى بناء أخذود<sup>(٥)</sup> ، وفي هذا يقول ابن القيم في النونية :  
أهارها من غير أخذود جرت سُبْحَانَ مُمْسِكِهَا عَنِ الفَيَضَانِ ".<sup>(٦)</sup>

(١) تفسير سورة النساء ص(٦٦٦) . وانظر : الصواعق المرسلة (٢ / ٥٨٣) وما بعدها .

وللاستزادة انظر : تفسير سورة النساء ص(٦٨٩) .

(٢) تفسير جزء عم ص(١٤٧) .

(٣) انظر على سبيل المثال : تفسير سورة البقرة (١ / ٨٣) ، تفسير سورة النساء ص(١٠٤) ، (٧٤٠) ، تفسير سورة المائدة ص(٢٢٣) ، تفسير سورة الزمر الآية (٩) .

(٤) انظر : تفسير ابن حجرير (١ / ١٧٠) ، تفسير ابن كثير (١ / ١٠٩) .

(٥) انظر : تفسير ابن حجرير (١ / ١٧٠) ، تفسير ابن كثير (٦ / ٢٠٥) .

(٦) تفسير جزء عم ص(١٣٦) . وانظر : شرح القصيدة النونية (٢ / ٣٧٤) لـ د. محمد خليل هراس .

٢ - المِيَمَيَّةُ

عند تفسيره لقوله تعالى: « وَقُلْنَا يَتَنَاهُمْ أَشْكُنْ أَنْتَ وَرَوْجُكَ جَنَّةً » (البقرة: من الآية ٣٥) .

قال: "فَإِنْ قِيلَ : كَيْفَ يَكُونُ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ أَنَّهَا جَنَّةُ الْخَلْدِ مَعَ أَنَّ مَنْ دَخَلَهَا لَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، وَهَذِهِ أُخْرَاجٌ مِنْهَا آدَمُ؟"

فالجواب: أنَّ مَنْ دَخَلَ جَنَّةَ الْخَلْدِ لَا يَخْرُجُ مِنْهَا بَعْدَ الْبَعْثَ ، وَفِي هَذَا يَقُولُ ابن القِيمِ فِي المِيَمَيَّةِ الشَّهُورَةِ :

فَحَيَّ عَلَى جَنَّاتٍ عَدْنٍ فَإِنَّهَا مَنَازِلُكَ الْأُولَى وَفِيهَا الْحَيَّمُ<sup>(١)</sup>

قال: "مَنَازِلُكَ الْأُولَى" لِأَنَّ أَبَانَا آدَمَ نَزَلَهَا<sup>(٢)</sup> .

٣ - زَادُ الْمَعَادِ فِي هَذِي خَيْرِ الْعِبَادِ

عند تفسيره لقوله تعالى: « الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْرَجُونَ » (البقرة: ٢٧٤)

ذَكَرَ مِنْ فوائدها: "أَنَّ الإنفاقَ يَكُونُ سبِيبًا لِتَشْرِحِ الصَّدَرِ وَطَرْدِ الْهَمِّ ، وَالْغَمِّ ، لَقُولِهِ تَعَالَى: « وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْرَجُونَ » وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْقِيمِ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي زَادِ الْمَعَادِ: أَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ اتْشِرَاحِ الصَّدَرِ".<sup>(٣)</sup>

وَعِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى: « الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَرْبَيزًا لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ الَّذِي يَتَخَبَّطُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ » (البقرة: من الآية ٢٧٥)

ذَكَرَ مِنْ فوائدها: "أَنَّ الشَّيْطَانَ يَتَخَبَّطُ ابْنَ آدَمَ فِي صُرْعَهُ ، وَلَا عِبْرَةَ بِقُولِ مَنْ

(١) قصيدة طويلة، أنشدتها ابن القيم رحمة الله في كتابه: طريق الهجرتين وباب السعى: بين ص(٤٩)، وفي مقدمة كتابه: حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح ص(٧).

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ١٢٨).

(٣) تفسير سورة البقرة (٣ / ٣٧٣). وانظر: زاد المعاد(٢) .

أنكر ذلك من المعتزلة ، وغيرهم ، وقد جاءت السنة بثبات ذلك ، والواقع شاهد به ، وقد قسم ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد الصراغ إلى قسمين : صراغ يتشنّج الأعصاب ، وهذا يدرِّكه الأطباء ويُقْرُئُه ، ويعالجونه بما عندهم من الأدوية ، والثاني : صراغ من الشيطان ، وذلك لا علم للأطباء به ولا يعالج إلا بالأدوية الشرعية كقراءة القرآن والأدعية النبوية الواردة في ذلك .<sup>(١)</sup>

#### ٤ - روضة الحسين ونثره المشتاقين

نقل عنه في تعريف الحبَّة ؛ إذ قال : "لهذا قال ابن القيم في روضة الحسين : لا يمكن أن تُحدِّد الحبَّة باليقِن من لفظها أبداً ، وكلُّ الذين عرَفُوها أكثر من عشرين تعرِيفاً كلُّهم يُفسِّرونَها بِلَوَازِمِها ونَتَائِجِها".<sup>(٢)</sup>

#### الثالث : ذكر اختياره

لما ذكر اختلاف أهل العلم في الحروف المهجائية التي في أوائل السور ، ذكر أن من المحكمة منها : "بيان إعجاز القرآن" ، وذكر أن هذا هو اختيار ابن القيم .<sup>(٣)</sup>

الرابع : ربما لا يصرُّح باسم الكتاب الذي نقل منه وإنما يكتفي بذلك ابن القيم فقط وهذا غالباً ما يكون عندما يذكر اختياره في مسألة معيينة كما تقدم ، ومن أمثلته :

عند تفسирه لقوله تعالى : «إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴿٧﴾ فِي كِتَابٍ مُّكْتَوْنٍ» (الواقعة: ٧٧)

. ٧٨ -

قال : "احتَلَّفَ المفسِّرونَ في هذا الكتاب على قولين :

(١) تفسير سورة البقرة (٣ / ٣٧٦). وانظر : زاد المعاد (٤ / ٦٦).

(٢) تفسير سورة الزمر (آلية ١٤). وانظر : روضة الحسين ص (١٩).

(٣) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٣). وانظر : بدائع الفوائد (٣ / ١٤٨).

الأول : أَنَّ الْلَّوْحَ الْمَحْفُوظَ الَّذِي كَتَبَ اللَّهُ فِيهِ كُلَّ شَيْءٍ .

الثاني : إِلَيْهِ ذَهَبَ ابْنُ الْقِيمِ أَنَّ الصُّحْفَ الَّتِي فِي أَيْدِي الْمَلَائِكَةِ " .<sup>(١)</sup>  
وَرِمَّا يَسْتَفِيدُ مِنْ ابْنِ الْقِيمِ وَلَا يُصْرَحُ بِاسْمِهِ .

مثاله : في تفسيره لآيات المواريث في سورة النساء ، قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " ثم اشترطَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الدِّينِ وَالوَصِيَّةِ أَنْ يَكُونَ الْمِيتُ غَيْرَ مُضَارٍ وَذَلِكَ بِأَنَّ لَا يَقْصِدُ بِهِمَا إِضْرَارَ الْوَرَثَةِ ، وَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الشَّرْطَ فِي إِرْثِ قَرَابَةِ الْأُخْرَوَةِ مِنَ الْأُمُّ دُونَ إِرْثِ الْأَصْوُلِ وَالْفَرْوَعِ ؛ لَأَنَّ الْغَالِبَ أَنَّ الْمِيتَ لَا يَقْصِدُ الإِضْرَارَ بِأَصْوْلِهِ وَفُرُوعِهِ " .<sup>(٢)</sup>

وَازِنْ مَا تَقْدِمُ بِمَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْقِيمِ رَحْمَهُ اللَّهُ بِقُولِهِ: " وَتَأْمَلْ كَيْفَ ذَكَرَ اللَّهُ  
الْإِضْرَارَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ دُونَ الَّتِي قَبْلَهَا " <sup>(٣)</sup> ؛ لَأَنَّ الْأُولَى تَضَمَّنَتْ مِيراثَ الْعَمُودَيْنِ ، وَالثَّانِيَةُ  
تَضَمَّنَتْ مِيراثَ الْأَطْرَافِ مِنَ الزَّوْجَيْنِ وَالْأُخْرَوَةِ ، وَالعَادَةُ أَنَّ الْمِيتَ قَدْ يُضَارُ زَوْجَهُ  
وَاحْوَتَهُ ، وَلَا يَكَادُ يُضَارُ وَالَّذِي وَلَدَهُ " .<sup>(٤)</sup>

وَإِذَا تَأْمَلْتَ هَذَيْنِ النَّصَيْنِ تَجِدُ أَنَّ كَلَامَ الشِّيخِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ هُوَ مَعْنَى  
كَلَامِ ابْنِ الْقِيمِ رَحْمَهُ اللَّهُ ، فَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ اسْتَفَادَ مِنْهُ ذَلِكَ وَلَمْ يُصْرَحْ بِاسْمِهِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ  
ذَلِكَ حَصَلَ تَوْافِقاً بَيْنَهُمَا .

هَذِهِ أَهْمُّ مَلَامِعِ طَرِيقَتِهِ فِي الْاسْتِفَادَةِ مِنْ كُتُبِ ابْنِ الْقِيمِ رَحْمَهُ اللَّهُ .

(١) القول المفيد(٢/١٣٣) ، و انظر كلام ابن القيم في : التبيان في أقسام القرآن ص(٢٢٣) وما بعدها .  
وللاستزادة انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ٤٣٢) .

(٢) الإمام(٢ / ث / ٤٣) .

(٣) يعني قوله تعالى : « مِنْ يَعْدُ وَصِيَّةً يُوصَى بِهَا أَوْ ذَيْنَ غَيْرَ مُضَارٍ » ( النساء: من الآية ١٢ ) مع قوله تعالى  
« مِنْ يَعْدُ وَصِيَّةً يُوصَى بِهَا أَوْ ذَيْنَ » ( النساء: من الآية ١١ ) .

(٤) بدائع التفسير(٢ / ٣٣) .

ثالثاً : مصادرٌ من كتب التفسير

١ - تفسير ابن جرير الطبّري (جامع البيان عن تأویل آي القرآن) لا تجد مفسراً - في الغالب - إلا وقد رجع إلى تفسير ابن حرير رحمه الله لأهمية هذا الكتاب ، وسيقه في بابه .

ولقد أدركَ الشیخُ قيمةَ هذا التفسیر فكانَ أحدَ مصادرِه ، فقالَ عن مفسرٍ :

إنه إمامُ المفسّرين " (١)

وقالَ عن تفسيره : " هو أصلُ التفسير بالأثر ، ومرجعُ جميعِ المفسّرين بالأثر ، ولا يخلو من بعضِ الآثارِ الضعيفة ، وكأنه يريدُ أن يجمعَ ما روِيَ عن السلفِ من الآثارِ في تفسير القرآن ، ويذاعَ لقارئِ الحكمَ عليها بالصحة أو الضعفِ بحسبِ تبعُّ رحالِ السنّد ، وهي طريقةُ جيدةٍ من وجهٍ ؛ وليسَ جيدةٌ من وجهٍ آخر .

فجيدةٌ من جهةٍ أنها تجمعُ الآثارَ الواردةَ حتى لا تضيعَ ، وربما تكونُ طرقها ضعيفةٌ ويشهدُ بعضها لبعض .

وليسَ جيدةٌ من جهةٍ أن القاصرَ بالعلمِ ربما يخلطُ الغثَّ بالسمينِ ويأخذُ بهذا وهذا ، لكنَّ من عَرَفَ طريقةَ السنّدِ عَرَفَ ، وراجعَ رجالَ السنّد ، ونظرَ إلى أحوالِهم وكلامِ العلماءِ فيهم .

وقد أضافَ إلى تفسيره بالأثرِ : التفسير بالتأثرِ ولا سيما ما يعودُ إلى اللغة العربية ، ولهذا دائمًا يرجحُ الرأيَ ويستدلُّ له بالشواهدِ الواردةِ في القرآنِ وعن العربِ ، ومن الناحية الفقهية فالطبرى مجتهداً لكنه سلكَ طريقةَ خالفةٍ غيرهُ فيها بالنسبة للإجماع ، فلا يعتبر خلافَ الرجُلِ والرجلينِ ، وينقلُ الإجماعَ ولو خالفاً في ذلكَ رجُلٌ أو رجلاً ، وهذه الطريقةُ توْحَدُ عليه؛ لأنَّ الإجماعَ لا بدَّ أن يكونَ من جميعِ أهلِ العلمِ المعتبرينَ في الإجماع ، وقد يكونُ الحقُّ مع هذا الواحدِ المخالفِ . والعجيبُ أنّي رأيتُ بعضَ المتأخرِينَ

(١) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ١٣٤) .

يُحَذَّرُ مِنْ تَفْسِيرِهِ لَأَنَّهُ مَمْلُوءٌ - عَلَى رَغْمِهِمْ - بِالإِسْرَائِيلِيَّاتِ ، فَيُحَذَّرُونَ الظَّلَبَةَ مِنْ ذَلِكَ ، وَيَقُولُونَ عَلَيْكُمْ بِتَفْسِيرِ الْكَشَافِ لِلزَّخْشَرِيِّ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، وَهُوَلَاءُ خَطِيرُونَ لِأَنَّهُمْ هُمْ لِجَاهِلِهِمْ بِفَضْلِ التَّفْسِيرِ بِالآثَارِ عَنِ السَّلْفِ ، وَاعْتَزَازُهُمْ بِأَنفُسِهِمْ ، وَإِعْجَابُهُمْ بِأَرَائِهِمْ ، صَارُوا يَقُولُونَ هَذَا الرَّأْيُ .<sup>(١)</sup>

وَأَهْمَمُ مَلَامِعُ طَرِيقَتِهِ فِي الْاسْتِفَادَةِ مِنْهُ مَا يَلِي :

### الأول : ذكر اختياراته

إِنَّ رَأْيَ ابْنِ جَرِيرِ وَاخْتِيَارَاهُ لَهُ أَهْمَى كُبْرَى عِنْدَ عَرْضِ أَقْوَالِ الْمُفَسِّرِينَ ، وَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ جَمْلَةً مِنْ اخْتِيَارَاهُ عِنْدَ ذِكْرِهِ لِلخَلَافَةِ بَيْنَ الْمُفَسِّرِينَ .  
وَمِنْ الْأَمْثَلَةِ مَا يَلِي :

عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : « وَءَاتَنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيْتَ وَأَيَّدَنَا بِرُوحِ الْقَدْسِ »  
(البقرة: من الآية ٨٧)

ذَكَرَ حَلَافَ الْمُفَسِّرِينَ فِي الْمَرَادِ بِـ « رُوحِ الْقَدْسِ » وَقَالَ : "القولُ الثَّالِثُ : أَنَّ الْمَرَادَ بِـ : رُوحُ الْقَدْسِ جَبَرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" شَمْ ذَكَرَ الْأَدَلَّةَ عَلَى ذَلِكَ وَقَالَ : " وَهَذَا أَصَحُّ الْأَقْوَالِ وَهُوَ أَنَّ الْمَرَادَ بِـ : رُوحُ الْقَدْسِ جَبَرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" يَكُونُ قَرِيبًا لِهِ يُؤْيِدُهُ وَيُلْقِئُهُ الْحَجَّةَ عَلَى أَعْدَائِهِ . وَهَذَا الَّذِي رَجَحَتْهُ هُوَ الَّذِي رَجَحَهُ ابْنُ جَرِيرٍ <sup>(٢)</sup> وَابْنُ كَثِيرٍ <sup>(٣)</sup> .  
وَرِبِّا ذَكَرَ الشَّيْخُ اخْتِيَارَهُ وَتَعَقَّبَهُ ، وَمَثَالُ ذَلِكَ :

عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : « ثُمَّ آسْتَوْيَ إِلَى السَّمَاءِ » (البقرة: من الآية ٢٩)

(١) القول المفيد (١ / ٤٣١).

(٢) انظر : تفسير ابن حجر (١ / ٤٠٥).

(٣) انظر : تفسير ابن كثير (١ / ٢١٤).

(٤) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٨٢).

وللاستزادة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٣٠٨) ، الإمام (٢ / ث / ٣٢) ، شرح العقيدة الواسطية

(١) (٤٨٤).

قال : " ﴿أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾ : أَيْ عَلَا إِلَى السَّمَاءِ ، وَهَذَا مَا فَسَرَهَا بِهِ ابْنُ حَرَبِ رَحْمَةِ اللَّهِ<sup>(١)</sup> ، وَقَيْلٌ : قَصَدَ إِلَيْهَا ، وَهَذَا مَا اخْتَارَهُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحْمَةِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>" ... ثُمَّ ذَكَرَ وَجْهَ كِلا القولين بقوله : " فَمَنْ نَظَرَ إِلَى أَنَّ هَذَا الْفَعْلُ عَدُّيٌّ بِـ (إِلَى) ) قَالَ : إِنَّ ﴿أَسْتَوَى﴾ هُنَّا ضُمِّنَ مَعْنَى : قَصَدَ ، وَمَنْ نَظَرَ إِلَى أَنَّ الْاسْتِوَاءَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي عُلُوٍّ جَعَلَ (إِلَى) بَعْنَى : (عَلَى) لَكِنَّ هَذَا ضَعِيفٌ ؛ لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَسْتَوِ عَلَى السَّمَاءِ أَبَدًا ، وَإِنَّمَا اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ .

فَالصَّوَابُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ كَثِيرٍ رَحْمَةِ اللَّهِ وَهُوَ : أَنَّ الْاسْتِوَاءَ هُنَّا بَعْنَى :

الْقَصْدُ التَّامُ وَالْإِرَادَةُ الْجَازِمَةُ<sup>(٣)</sup> .

الثَّانِي : الْاسْتِدْرَاكُ عَلَيْهِ

وَقَدْ نَقَلْنَا كَلَامَهُ عَلَى رَأْيِ ابْنِ حَرَبِ رَحْمَةِ اللَّهِ فِي الْإِجْمَاعِ ؛ أَنَّهُ لَا يَعْتَدُ بِعِحَافَةِ الْوَاحِدِ وَالْاثْنَيْنِ<sup>(٤)</sup> ، وَمِنْ أَمْثَلَةِ مَا اسْتِدْرَاكَ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْبَابِ :

نَقَلَ ابْنُ حَرَبِ رَحْمَةِ اللَّهِ أَنَّ الْإِجْمَاعَ مُنْعَقِدٌ عَلَى أَنَّ مَتْرُوكَ التَّسْمِيَّةِ نِسْيَانًا حَلَالٌ<sup>(٥)</sup> .

وَرَجَحَ الشِّيْخُ أَنَّ مَنْ نِسَيَ التَّسْمِيَّةَ فَلَا يَحِلُّ صِيدَهُ<sup>(٦)</sup> ، لِعُومَ قَوْلِهِ تَعَالَى :

﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكُرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ (الأنعام: من الآية ١٢١) ؛ وَلَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ

(١) انظر : تفسير ابن حرب(١ / ١٩٢) .

(٢) انظر : تفسير ابن كثير(١ / ١١٧) .

(٣) تفسير سورة البقرة (١ / ١١٠) وانظر : مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ١٣٤) وشرح العقيدة الواسطية(١ / ٣٨٤) .

(٤) انظر : ص(١٢٨) من هذا البحث .

(٥) انظر : تفسير ابن حرب(٨ / ٢٠) .

(٦) والقول بحرمة الصيد عند النسيان قال عنه ابن قدامة : "هذا تحقيق المذهب وهو قول الشعبي وأبي ثور وداد". المغني(٣ / ٢٥٨) . وانظر تفسير القرطبي(٧ / ٥٠) ، تفسير ابن كثير(٣ / ٨٧) .

ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ شَرْطًا<sup>(١)</sup>، وَالشَّرْطُ لَا يَسْقُطُ بِالسَّهْرِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ هَذَا هُوَ اخْتِيَارُ شَيْخِ  
الإِسْلَامِ.<sup>(٢)</sup>

### الثالث : النقل منه

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَأَصْنَعَ الْفُلْكَ بِأَغْيُنَا وَوَحْيَنَا » (هود: من الآية ٣٧)  
قال : " وقد فسّرها ابن عباس و قاتادة بعین الله حقيقة ، نقله ابن حجر عنهما  
<sup>(٣) (٤)</sup>

### الرابع : الاستشهاد بكلامه

من أمثلته :

عند الحديث عن قوله تعالى : « الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الْرِبَاً لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ الَّذِي  
يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ » (البقرة: من الآية ٢٧٥) نقل عن ابن حجر قوله<sup>(٥)</sup> : " هو  
الذى يتَخَبَّطُهُ فَيَصْرَعُهُ ".<sup>(٦)</sup>

٢ - تفسير ابن كثير ( تفسير القرآن العظيم )

تفسير ابن كثير أحده مصادر الشیخ ابن عثیمین رحمہ اللہ فی تفسیرہ .

(١) ولقطعه : [ إِذَا أَرْسَلْتَ كُلَّبَ الْقَلْمَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ ] رواه البخاري في كتاب : الصيد  
والذبائح / باب : إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة<sup>(٦) / ٢٢٠</sup> ، ورواه مسلم في كتاب : الصيد والذبائح /  
باب : الصيد بالكلاب المُلْمِمَ<sup>(٢) / ١٥٢٩</sup> برقم (١٩٢٩) كلاما من حديث عدي بن حاتم .

(٢) انظر : تفسير سورة المائدة ص(٣٧) ، الصيد الشعين في رسائل ابن عثیمین<sup>(٢) / ٢٦٧</sup> . وانظر اختيار  
شیخ الاسلام ابن تیمیہ فی : جمیع فتاوی ابن تیمیہ (٢٥ / ٢٢٩) .

(٣) انظر : تفسير ابن حجر<sup>(٣) / ١٢</sup> (٣٤) .

(٤) جمیع فتاوی ورسائل ابن عثیمین (١/ ٢٥٥) . وانظر كذلك : المرجع السابق<sup>(١) / ١٣٤ ، ٢٩٧</sup> ،  
شرح مقدمة التفسير ص(٢) ٩٢ ، ٩٣ .

(٥) انظر : تفسير ابن حجر<sup>(٣) / ١٠١</sup> .

(٦) جمیع فتاوی ورسائل ابن عثیمین (١ / ٢٩٧) .

وطریقتہ فی الاستفادة منه كما یلی :

### الأول : ذکر اختیاره

ومن أمثلته ما تقدّم عند الحديث عن ابن حجرير، إذ كثیراً ما يقرونُ بينهما في ذکر الاختیارات .<sup>(١)</sup>

وربما ذکر اختیاره وتعقبه ، ومن أمثلته :

عند تفسیره لقوله تعالیٰ : « قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنُوا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » (البقرة: ٩٤)

قال : " وظاهر الآية الكريمة على ما فسّرتنا أنّ الله تعالیٰ أمرَ نَبِيًّا أنْ يتحداهم بأنه إنْ كانت الدارُ الآخرةُ لهم كما يزعمونَ فليتمنُوا الموتَ ليصلووا إلیها ، وهذا لا شكّ هو ظاهر الآية الكريمة ، وهو الذي رحّحه ابنُ حجرير<sup>(٢)</sup> وكثير من المفسّرين ، وذهب بعضُ العلماء إلى أنّ المراد بقوله تعالیٰ : « فَتَمَنُوا الْمَوْتَ » أيٌ : فَبَاهِلُوا ، وَتَمَنُوا الموتَ لِمَنْ هو كاذبٌ مِنْهُ ، فتكونُ هذه مثل قوله تعالیٰ في سورة آل عمران : « فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ بَغْيٍ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْنَ تَعَالَوْ نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ تَبَثِّلْ فَتَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ » (آل عمران: ٦١) فيكونُ المعنى : تمنوا الموتَ عن طريق المبالغة ، ورجحَ هذا ابنُ كثیر<sup>(٣)</sup> ، وضعفَ الأولَ بأنه لو كانَ المرادُ : تمنوا حصولَ الموتِ لكانوا يحتجُونَ أيضاً علينا نحنُ ويقولونَ : أنتم أيضاً إنْ كنتم تقولونَ : إنَّ الدارَ الآخرةَ لكم فتمنُوا الموتَ ، لأنَّ تحديكم إلينا بذلكَ ليسَ بأولى من تحدينا إليناكم به ، لأنَّكم أنتم أيضاً تقولونَ : إنَّ الدارَ الآخرةَ لكم وأنَّ اليهودَ بعدَبعثةِ الرسولِ في النارِ فتمنُوا الموتَ أنتم أيضاً ، والجوابُ عن ذلكَ : أنتا لم تدعَ أنَّ الدارَ الآخرةَ خالصةً

(١) وانظر أيضاً تفسير سورة الأحزاب( الآية ٤).

(٢) انظر : تفسير ابن حجرير(١ / ٤٢٤).

(٣) انظر : تفسير ابن كثیر(١ / ٢٢٢).

لنا مِنْ ذُوِّنَ النَّاسِ ، بَلْ تُؤْمِنُ بِأَنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لِكُلِّ مَنْ آتَنَّ وَعِمَلَ صَالِحًا سَوَاءً كَانَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَمْ مِنْ غَيْرِهَا ، وَهَذَا الْمَعْنَى الَّذِي تَحَا إِلَيْهِ ابْنُ كَثِيرٍ - رَحْمَةُ اللَّهِ - مُخَالِفٌ لِظَاهِرِ السُّيَاقِ فَلَا يُعَوِّلُ عَلَيْهِ ، وَقَدْ عَرَفَ الْإِنْفِكَاكَ مِنْهُ ".<sup>(١)</sup>

الثاني : النقل منه

مثاله :

عندَ تفسيره لقوله تعالى : «ولْتُضْنَعْ عَلَى عَيْنِي» (طه: من الآية ٣٩) أورَدَ ما ذَكَرَهُ ابنُ كَثِيرَ بِقَوْلِهِ : "قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ<sup>(٢)</sup> : قَالَ أَبُو عِمَرَانَ الْجُونِي<sup>(٣)</sup> : تَرَبَّى بَعْنَ اللَّهِ ، وَقَالَ قَاتِدَةُ : تُعَدَّى عَلَى عَيْنِي".<sup>(٤)</sup>

الثالث : الاستشهادُ بِكَلامِهِ في تفسيرِ الآيات

وَمِنْ أَمْثَالِهِ :

عندَ تفسيره لقوله تعالى : «لَيُنَذِّرَ مَنْ كَانَ حَيَا» (يس: من الآية ٧٠) قالَ : "قَوْلَهُ تَعَالَى : «مَنْ كَانَ حَيَا» هُلْ الْمَرَادُ بِالْحَيَاةِ هُنَا الْحَيَاةُ الْمَعْنُوَيَّةُ الَّتِي هِيَ حَيَاةُ الْقَلْبِ ، أَوِ الْحَيَاةُ الْحَسَنَيَّةُ الَّتِي هِيَ حَيَاةُ الْحَسَنِ؟ الظَّاهِرُ أَنَّهُ يَشْمُلُ الْأَمْرَيْنِ ، وَلَهُذَا قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ<sup>(٥)</sup> : "مَنْ كَانَ حَيَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ" يَعْنِي : مَنْ كَانَ حَيَا حَيَا جِسْمِيَّةً".<sup>(٦)</sup>

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ٣٠٨).

(٢) تفسير ابن كثير (٤ / ٥٥٥).

(٣) هو عبد الملك بن حبيب الأزدي ، أبو عمران الجوني البصري ، أحد العلماء ، مشهور بكتابه ، تابعي نقمة ، توفي سنة (١٢٨ هـ) وقيل بعدها .

انظر : سير أعلام النبلاء (٥ / ٢٥٥) ، تهذيب التهذيب (٢ / ٤٩٣).

(٤) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٢٥٥).

وللاستزاده انظر : تفسير سورة يس ص(٨) ، الإمام (٢ / ث / ١٢٦) ، شرح العقيدة الواسطية (١ / ٣٢٩).

(٥) تفسير ابن كثير (٥ / ٦٢٠).

(٦) تفسير سورة يس ص(٢٥٤).

وللاستزاده انظر : تفسير سورة الصافات (الآية ٤٥) ، الإمام (٢ / ث / ٧٨) ، تفسير سورة يس ص(٥٤).

#### الرابع : الاستفادة من تخریجه للأحادیث والحكم عليها

تفسیر ابن کثیر رحمه الله من أوسع الكتب التي عُنِيت بتفسير القرآن بالسنة ، فهو ملئ بالأحادیث ، وغالباً ما يحکم عليها ، وقد استفاد منه الشیخ ، ومن أمثلته : أورد الشیخ حديث أبي سعید الخدري وَفِيهِ [يَكْشِفُ رِبَّنَا عَنْ سَاقِهِ فَيَسْجُدُ لِهِ كُلُّ مُؤْمِنٍ]<sup>(١)</sup> ثم قال :

" قال ابن کثیر في تفسيره سورة (ن) <sup>(٢)</sup> : " وهذا الحديث مُخرج في الصحيحين وفي غيرهما من طرق ، قوله الفاظ ، وهو حديث طويل مشهور " <sup>(٣)</sup> .  
ومن أمثلة الحكم على الأحادیث :

أورد الشیخ حديث ابن عباس الذي أخرجه ابن حجر <sup>(٤)</sup> وغيره ، قال : " لما نزلت : « إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلَكُلُّ قَوْمٍ هَادٍ » (الرعد: من الآية ٧) وضع الرسول ﷺ يَدَهُ على صدره فقال : [ أنا المنذر ، وأوْمَأَ بيده إلى منكِبِي عَلَيَّ ] فقال : أنت الهدادي يا عَلَيَّ ، إِنَّمَا يَهْتَدِي الْمُهَتَّدُونَ مِنْ بَعْدِي ] فقال الحافظ ابن کثیر <sup>(٥)</sup> : " وهذا الحديث فيه نَكَارَة شديدة " <sup>(٦)</sup> .

(١) الحديث أخرجه البخاري مختصرًا في كتاب : تفسير القرآن / باب : يوم يُكشف عن ساق (٦ / ٧٢) ؛ ومطولةً في كتاب : التوحيد / باب : وجوه يومنـذ ناضرة (٨ / ١٨١) ، ورواه مسلم في كتاب : الإيمان / باب : معرفة طريق الرواية (١ / ١٦٧) برقم (١٨٣) .

(٢) تفسير ابن کثیر (٧ / ٩٠) .

(٣) بمحـوع فتاوى ورسائل ابن عثيمـين (١ / ٢٣٧) .

وللاستـراـدة انظر : المرـجـع السـابـق (١ / ٢٣٨) ، تفسـير سـورـة الزـمرـ (الـآـيـة ٦٨) .

(٤) انظر : تفسـير ابن حـجرـ (١٣ / ١٠٨) .

(٥) تفسـير ابن کـثـيرـ (٤ / ٧٠) . قـلتـ : وفي إسـنـادـ الحـسـنـ بنـ الحـسـنـ العـرـفـيـ : كانـ مـنـ رـؤـسـاءـ الشـیـعـةـ ، وـضـعـفـةـ غـيرـ وـاحـدـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ ، وـلـعـلـ آـفـةـ الـحـدـیـثـ مـنـهـ ؛ كـماـ قـالـ ابنـ حـجـرـ . انـظـرـ : لـسانـ المـیـزانـ (٢ / ٢٤١) .

(٦) شـرحـ مـقـدـمةـ التـفـسـيرـ صـ (٩٣) .

وللاستـراـدة انـظـرـ : المرـجـعـ السـابـقـ صـ (٩٢) ، بـمحـوعـ فـتاـوىـ وـرسـائلـ ابنـ عـثـيمـينـ (١٣ / ١٢٢) .

وما تقدّم هي أبرز مصادره من كتب التفسير وطريقته في الاستفادة منها ، وإن كان لم يقتصر عليها بل هناك كتب أخرى كان يرجع إليها ويستفيد منها ، إلا أن رجوعه إليها قليل بالنسبة لما ذكر ، ولذا سأكتفي بالعرض التفصيلي السابق لمصادره الأبرز ، وأشار إلى بقية المصادر ، وطريقته في الاستفادة منها إما بالنقل منها ، أو الاستشهاد بكلام مؤلفيها ، أو نقل اختياراتهم ، او يذكر كلامهم ويستدرك عليه ، وهي كالتالي :

**كتب التفسير والمعاني**



- ١ - تفسير البغوي ( معالم التنزيل ) .<sup>(١)</sup>
- ٢ - تفسير الرمخشري ( الكشاف ) .<sup>(٢)</sup>
- ٣ - تفسير ابن أبي حاتم .<sup>(٣)</sup>
- ٤ - تفسير الثعلبي ( الكشف والبيان ) و تفسير الماوردي ( النكٰت والعيون ) .<sup>(٤)</sup>
- ٥ - تفسير القرطبي ( الجامع لأحكام القرآن ) .<sup>(٥)</sup>
- ٦ - تفسير الجلالين ( جلال الدين المخلي و جلال الدين السيوطي ) .<sup>(٦)</sup>
- ٧ - تفسير الخازن ( لباب التأويل في معاني التنزيل ) .<sup>(٧)</sup>
- ٨ - تفسير الألوسي ( روح المعاني ) .<sup>(٨)</sup>

(١) انظر : بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ( ١ / ٢٤٠ ، ٢٤٦ ، ٢٩٧ ) و ( ١١ / ٢٦١ ) .

(٢) انظر : تفسير سورة يس ص ( ١٠ ) .

(٣) انظر : بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ( ١ / ١٤٥ ) .

(٤) انظر : بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ( ٥ / ٣٢١ ) .

(٥) انظر : بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ( ١١ / ٢٦١ ) و ( ١٣ / ٩٩ ) ، الإمام ( ٢ / ٤٣ ، ١٢٦ ) .

(٦) انظر : تفسير سورة المائدة ص ( ١٤٩ ) ، شرح العقيدة الواسطية ( ١ / ٢٠١ ) ، الشرح المتعنج ( ٥ / ٤٠٥ ) .

(٧) انظر : الصيد الشين في رسائل ابن عثيمين ( ٢ / ٢٦٢ ) .

(٨) انظر : تفسير سورة غافر ( الآية ٣٣ ) .

- ٩ - تفسير الشوكاني (فتح القدير) .<sup>(١)</sup>
- ١٠ - تفسير الشنقيطي (أضواء البيان) .<sup>(٢)</sup>
- ١١ - تفسير ابن عاشور (التحرير والتنوير) .<sup>(٣)</sup>
- ١٢ - تفسير محمد رشيد رضا (تفسير المنار) .<sup>(٤)</sup>
- ١٣ - تفسير شيخه عبد الرحمن السعدي (تيسير الكرييم الرحمن في تفسير كلام المنان) .<sup>(٥)</sup>
- ١٤ - معاني القرآن للفراء .<sup>(٦)</sup>

هذا ما وقفت عليه من كتب التفسير والمعانى التي صرّح الشیخ باسمها ، علمًا أن الشیخ مُقلٌّ من النقل عن غيره ، أو تسمية مصدره ، فعنده النقل عن مُفسّرين غالباً ما يُعبر بقوله : قال بعضهم ، أو القول الأول ، أو قال بعض المفسّرين ، أو غير ذلك من العبارات ، إلا أنه من الملاحظ أنه اعتمد اعتماداً كبيراً على أقوال شیخ الإسلام ابن تیمیة وتلمیذه ابن القیم ، كما أكثر من النقل عن تفسیر ابن حجر و تفسیر ابن کثیر رحمہم الله جمیعاً .

#### • مصادرٌ من الكتب الأخرى

١ - كتب الحديث وشروحها  
وخاصّةً البخاري ومسلم عليهما رحمة الله ، وذلك لأنّ السنة هي المصدر الثاني لتفسير القرآن الكريم ، واستفاد منها في نقل الأحاديث المباثرة في التفسير والذي

(١) انظر : الإمام(٣ / م / ٣١) .

(٢) انظر : تفسير سورة يس ص(٢٤) ، بمجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين(١ / ٢٦٩) و(٥ / ٣٢٣) ، الشرح المتع(٧ / ٤٣٥) .

(٣) انظر : تفسير سورة غافر(آلية ٣٣) .

(٤) انظر : تفسير سورة البقرة(٣ / ٦٨) ، تفسير سورة النساء ص(١١) .

(٥) انظر : تفسير سورة الكهف ص(١٢٤) .

(٦) انظر : تفسير سورة الصافات(آلية ١٧٧) .

يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنْ نَسَمِيهِ : التَّفْسِيرُ النَّبُوِيُّ لِلْقُرْآنِ .  
كَمَا أَورَدَ الْأَحَادِيثُ مُعْتَمِدًا عَلَيْهَا فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ ، أَوْ كَشْوَاهِدَ وَأَدَلَّةَ لِمَا يُذَكَّرُهُ  
مِنَ الْآرَاءِ وَالْأَقْوَالِ .

وَأَغْلُبُ الْأَحْيَانِ يُورِدُ الْحَدِيثُ غَيْرَ مَنْسُوبٍ إِلَى مَصْدِرِهِ كَقُولِهِ : وَفِي الْحَدِيثِ ،  
أَوْ كَمَا جَاءَ فِي السَّنَةِ ، أَوْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، كَمَا أَنَّ الشَّيْخَ لَا يَتَعَرَّضُ إِلَى الْحُكْمِ  
عَلَيْهَا فِي الْغَالِبِ ، وَإِذَا حَكَمَ فَإِنَّمَا يَقُولُ أَقْوَالَ غَيْرِهِ . <sup>(١)</sup>

أَمَّا شَرْوَحُ كَتَبِ السَّنَةِ فَمِنْ خَلَالِ قِرَاءَتِي لِتَفْسِيرِهِ لَمْ أَجِدْهُ يُصَرِّحُ بِإِنْسِنِهِ ، وَمَا  
صَرَّحَ بِإِنْسِنِهِ : كَتَابُ ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ : إِحْكَامُ الْأَحْكَامِ . <sup>(٢)</sup>

### ب - كُتُبُ الْعِقِيدةِ

هُنَاكَ كُتُبٌ خَاصَّةٌ فِي الْعِقِيدةِ الْفَهَامُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ وَتَلَمِيذُهُ ابْنُ الْقَيْمِ اعْتَدَ عَلَيْهَا  
تَقْدِيمَتُ الإِشَارَةُ إِلَيْهَا عَنْدَ الْحَدِيثِ عَنْ مَصَادِرِهِ مِنْ كُتُبِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تِيمِيَةِ وَتَلَمِيذِهِ  
ابْنِ الْقَيْمِ ؛ كَمَا اسْتَفَادَ أَيْضًا مِنْ كُتُبِ أُخْرَى وَهِيَ :

١ - كَاتِبُ التَّوْحِيدِ لِلإِمامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ رَحْمَةُ اللَّهِ . <sup>(٣)</sup>

٢ - النُّورِيَّةُ لِلْقَحْطَانِيِّ . <sup>(٤)</sup>

٣ - عَقِيدةُ السَّفَارِينِيِّ ( الدَّرَةُ الْمُضِيَّةُ ) فِي عِقِيدةِ الْفَرَقَةِ الْمَرْضِيَّةِ وَمَعْهَاشِرُهَا لِوَاعِظِ الْأَنْوَارِ  
الْبَهِيَّةِ وَسَوَاطِعِ الْأَسْرَارِ الْأَثْرِيَّةِ . <sup>(٥)</sup>

٤ - ثَلَاثَةُ الْأَصْوُلِ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ رَحْمَةُ اللَّهِ . <sup>(٦)</sup>

(١) وَسَيَانِي أَمْثَلَ لِذَلِكَ فِي : مَبْحَثُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالسَّنَةِ .

(٢) انظر : تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَرَّةِ ( ٢ / ٣٢٦ ) .

(٣) انظر : تَفْسِيرُ سُورَةِ الزَّمْرِ ( الْآيَةُ ٦٨ ) .

(٤) انظر : تَفْسِيرُ سُورَةِ الْمَائِدَةِ ص( ٢٢٨ ) .

(٥) انظر : تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّسَاءِ ص( ٧٣٦ ) .

(٦) انظر : تَفْسِيرُ جَزِءِ عِمَّ ص( ٨٦ ) .

٥ - جَوَهْرَةُ التَّوْحِيدِ لِإِبْرَاهِيمِ اللَّقَانِي .<sup>(١)</sup>

ج - كُتُبُ الْلُّغَةِ وَالْأَعْرَابِ

١ - أَلْفِيَةُ ابْنِ مَالِكٍ .<sup>(٢)</sup>

٢ - حَاشِيَةُ الْخُضْرَى عَلَى شِرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ لِأَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ .<sup>(٣)</sup>

٣ - الْمَغْنِيُّ لِابْنِ هَشَامٍ (مَغْنِيُّ الْلَّبِيبُ عَنْ كُتُبِ الْأَعْرَابِ) .<sup>(٤)</sup>

د - كُتُبُ مُتَفَرِّقَةٍ

١ - مَنْظُومَةٌ فِي أَصُولِ الْفَقِهِ وَقَوَاعِدِ فَقِهِيَةِ لَابْنِ عَثِيمِينَ .<sup>(٥)</sup>

٢ - مُقْدِمَةُ ابْنِ خَلْدُونَ .<sup>(٦)</sup>

٣ - الْبَدَائِيَّةُ وَالنَّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ .<sup>(٧)</sup>

(١) انظر : تفسير سورة المائدة ص(١٢٦) ولم يصرح باسمها وإنما استشهد بيته من أبياتها في تقرير مذهب المفروضة ، ورَدَّ عليهم .

(٢) انظر : تفسير سورة النساء ص(١١ ، ٤٩٨ ، ٦٥٧ ، ٦٧٥ ، ٧٣٨) ، تفسير سورة الزمر(آلية ٣٩) ، تفسير جزء عم ص(٢٦٦) .

(٣) تفسير سورة آل عمران ص(٩٣) .

(٤) انظر : تفسير سورة النساء ص(٣٣٥) .

(٥) انظر : تفسير سورة المائدة ص(١٩) .

(٦) انظر : تفسير سورة النساء ص(٩٧) .

(٧) انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ١٧٩) .

## الفصل الثاني

### جهوده ومصادره في علوم القرآن

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : آثاره في علوم القرآن ، وطريقته فيها

المبحث الثاني : علوم القرآن في كتبه الأخرى

المبحث الثالث : مصادره في علوم القرآن ، ومنهجه في الاستفادة منها



## المبحث الأول

### آثاره في علوم القرآن، وطريقته فيها

علم التفسير علم عظيم القدر، يحتاج الناظر فيه إلى مقدماتٍ تيسّر له هذا العلم، وهو ما يسمى بعلوم القرآن، فمن أهل العلم من ألف فيها تاليهاً مستقلًا<sup>(١)</sup>، ومنهم من جعل لتفسيره مقدمةً بين فيها آراءه فيما يتعلق بعلوم القرآن؛ فأصبحت كالمدخل لتفسيره<sup>(٢)</sup>، ومنهم من تكلم على هذه المواضيع أثناء تفسيره ولم يفرد لها كتاباً مستقلًا، فتجده للمفسر آراء كثيرة حول مواضيع في علوم القرآن مبئوثة في تفسيره، أو سائر كتبه<sup>(٣)</sup>، ولقد بين الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أهمية هذا العلم فقال: "فإن من المهم في كل أن يتعلم المرأة من أصوله ما يكون عوناً له على فهومه وتخريجه على تلك الأصول ليكون علمه مبنياً على أساس قوية ودائمة راسخة، وقد قيل: من حرم الأصول حرم الوصول".

ومن أجل فنون العلم، بل هو أجلها وأشرفها: علم التفسير؛ الذي هو تبيان معاني كلام الله ﷺ، وقد وضع أهل العلم له أصولاً، كما وضعوا لعلم الحديث أصولاً، ولعلم الفقه أصولاً<sup>(٤)</sup>.

وكما بين الشيخ رحمه الله أهميته فقد شارك غيره من أهل العلم هذه المسيرة؛ إذ له آثار مباركة في علوم القرآن، وقبل الحديث عنها أثبته على هذه الأمور:

(١) مثل كتاب: البرهان في علوم القرآن للزركشي، وكتاب: الإنفاق في علوم القرآن للسيوطى.

(٢) مثل ما كتبه ابن حجر الطبرى في مقدمة تفسيره: جامع البيان، وكذا ابن عطية في مقدمة تفسيره: المحرر الوجيز.

(٣) وهذا كثير، فمثلاً: آراء ابن عبد البر في علوم القرآن، وآراء ابن حزم في علوم القرآن، وآراء ابن حجر في علوم القرآن. رسائل جامعية مسححة، وهي عبارة عن جمع لأرائهم من خلال كتبهم.

(٤) أصول في التفسير ص(٥).

- ١ - لم يُؤلَفَ الشیخ كتاباً في علوم القرآن مُسترجعاً مسائله ، وإنما له كلام وآراء في أبوابٍ منه ، ذكرها في تفسيره عند مناسبتها ، وكذا في سائر كتبه .
- ٢ - اعْتَنَى اعْتَنَى كَبِيرًا بِأَصْوَلِ التَّفْسِيرِ وَقَوْاعِدِهِ ، وَأَصْوَلُ التَّفْسِيرِ أَحَدُ عِلْمِ الْقُرْآنِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي قَامَتْ لِخَدْمَةِ الْقُرْآنِ ، فَهُوَ جُزْءٌ مِّنْ كُلِّ بَلْ هُوَ أَهْمُّ عِلْمِ الْقُرْآنِ وَأَبْرَزُهَا ؛ وَلَذَا فَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ أَلْفَ فِيهِ اسْتِقْلَالًا<sup>(١)</sup> ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَمَّنَ مُبَاحِثَ أَصْوَلِ التَّفْسِيرِ ضِيَّعَنَ كِتَابَهُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ .<sup>(٢)</sup>
- ٣ - لم تُحدَدْ مَوْضِعَاتُ عِلْمِ أَصْوَلِ التَّفْسِيرِ بِدِقَّةٍ ، فَتَحْجَدُ مُؤْلِفَاتٍ تَحْمِلُ عنوانَ : أَصْوَلُ التَّفْسِيرِ ؟ وَقَدْ اشْتَمَلَتْ عَلَى جَمْلَةٍ مِّنْ عِلْمِ الْقُرْآنِ الْأَخْرَى ، وَهَذَا يَعُودُ إِلَى أَمْرَيْنِ :
  - إِمَّا أَنْ مُؤْلِفَ الْكِتَابِ يَرَى أَنَّ مَا أَدْخَلَهُ ضِيَّعَنَ كِتَابَهُ مِنْ الْمَوْضِيعِ هِيَ مِنْ عِلْمِ أَصْوَلِ التَّفْسِيرِ .
  - أَوْ يَرَى جَوازَ إِطْلَاقِ ذَلِكَ مِنْ بَابِ إِطْلَاقِ الْجُزْءِ عَلَى الْكُلِّ<sup>(٣)</sup> .
- ٤ - آثاره في هذا الباب على نوعين :
  - الأول : التأليفُ ابتداءً ، وَيُمْثَلُهُ كِتابَهُ : أَصْوَلُ فِي التَّفْسِيرِ .
  - الثاني : التَّعْلِيقُ وَالشَّرْحُ عَلَى مُتَوْرِنٍ مُتَعَلَّقَةٍ بِعِلْمِ الْقُرْآنِ وَأَصْوَلِ التَّفْسِيرِ ، وَهِيَ الأَغْلَبُ ، وَسِيَّاتِي الْحَدِيثُ عَنْهَا .
- ٥ - تنقسمُ آثاره في علوم القرآن إلى قسمين :
  - الأول : الآثارُ المطبوعةُ ، وَهِيَ :
  - أ - كِتابَهُ : أَصْوَلُ فِي التَّفْسِيرِ .

(١) كثيرون من علماء الإسلام انتقدوا تفسير الشیخ ابن عثیمین في كتابه النافع : مقدمة في التفسير .

(٢) كالزرکشي في : البرهان في علوم القرآن ، والسيوطى في : الإتقان في علوم القرآن ، إذ فيهما مباحث كثيرة من أصول التفسير .

(٣) انظر : تفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه لـ د . علي العبيد ص( ٢٨ ) .

ب - شرح مقدمة التفسير لابن تيمية .

ج - شرح القواعد الحسان في تفسير القرآن لشيخه عبد الرحمن السعدي .

الثاني : الآثار المسموعة وهي :

أ - التعليق على كتاب فضائل القرآن من صحيح البخاري .

ب - شرح كتابه : أصول في التفسير .

وسوف أتكلم عنها بالتفصيل مبيناً طريقته فيها :

**الأول : أصول في التفسير :**

أصلها مباحث متفرقة ألفها الشيخ لطلاب المعاهد العلمية في المرحلة الثانوية التابعة لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية <sup>(١)</sup> ، وعبارة سهلة لمرحلة التعليمية التي ألفَ من أجلها ، وخلال من الحالات والأقوال مكتفيًا فيه بما يراه راجحاً ، وقد طبع الكتاب عدة مراتٍ فطبع على شكل مجموعاتٍ ضمِّنَ كتاب : التفسير ؟ المقرر ؟ على المعاهد العلمية للمرحلة الثانوية ؛ عدداً مُقرراً السننة الثالثة ثانوي فلم يُؤكَّفْهُ وتبعه عدم تأليف مباحث أصول التفسير أيضاً فلم يكتمل ، ثم طبع مُستقلًا مُكتملاً .

قال الشيخ ابن عثيمين : " وقد كنت كتبت من هذا العلم - أي أصول التفسير

- ما تيسر لطلاب المعاهد العلمية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية فطلبَ مِنِي بعض الناس أن أفرِدها في رسالَةٍ ، ليكون ذلك أيسر وأجمع ، فأجبته إلى ذلك " <sup>(٢)</sup> .

وقد طبع مُفرداً ، وأيضاً ضمِّنَ كتاب : الصيد الشمين في رسائل ابن عثيمين <sup>(٣)</sup> .

ثم طبع أخيراً في مقدمة تفسيره المسمى : تفسير القرآن الكريم ، وهي الطبعة التي اعتمدت عليها في هذا البحث .

وقد قام الشيخ بشرحه أيضاً ، وسيأتي الحديث عنه .

(١) وقد سبقت الإشارة إلى ذلك عند الحديث عن كتابه : الإمام ببعض آيات الأحكام .

(٢) أصول في التفسير ص (٥) .

(٣) انظره في الجلد الأول من ص (٣١١ - ٣٦٢) .

وأبرز ملامح هذا الكتاب

- سهولة عبارته ، والاكتفاء بالقول الراجح في المسائل المذكورة دون التعرُّض للخلاف.

مثاله :

قال رحمه الله في موضوع المكي والمدني : "قسم العلماء رحمهم الله تعالى القرآن إلى قسمين مكي ومدني" :

فالمكي : ما نزل على النبي ﷺ قبل هجرته إلى المدينة .

ومدنى : ما نزل على النبي ﷺ بعد هجرته إلى المدينة ". (١)

- كثير من مواضع الكتاب الصادق بعلوم القرآن منها بأصول التفسير، ويتبين ذلك بسرد المواضيع التي تكلم عنها، وقد نص عليها في المقدمة بقوله : "ويتلخص ذلك فيما يأتي :

• القرآن الكريم :

- متى نزل القرآن على النبي ﷺ ، ومن نزل به عليه من الملائكة .
- أول ما نزل من القرآن .
- نزول القرآن على نوعين : سببي وائدائي .
- القرآن مكي ومدني ، وبيان الحكمة من نزوله مفرقا ، وترتيب القرآن .
- كتابة القرآن وحفظه في عهد النبي ﷺ .
- جمع القرآن في عهد أبي بكر وعثمان رضي الله عنهم .

• التفسير :

- معنى التفسير لغةً واصطلاحاً ، وبيان حكميه ، والفرض منه .
- الواجب على المسلم في تفسير القرآن .

(١) أصول في التفسير ص (١٨) ، والشيخ رحمه الله اكتفى بالقول الراجح عنده في ضابط المكي والمدني ، والمسألة خلافية ، وسيأتي الحديث عنها في الباب الرابع – إن شاء الله – .

المرجع في التفسير إلى ما يأتي :

- أ - كلام الله تعالى بحيث يفسر القرآن بالقرآن .
- ب - سُنَّة الرَّسُولِ ﷺ ، لأنَّه مُبِّلَّ عن الله تعالى ، وهو أعلمُ الناسِ بِمَا في كتابِ الله .
- ج - كلامُ الصَّحَابَةِ ﷺ لا سيَّما ذُوو الْعِلْمِ مِنْهُمْ والعنایةُ بالتفسیر ؛ لأنَّ القرآنَ نَزَّلَ بلغتهم وفي عَصْرِهم .
- د - كلامُ كبارِ التَّابِعِينَ الَّذِينَ اعْتَنَّوا بِالْتَّفْسِيرِ عَنِ الصَّحَابَةِ ﷺ .
- ه - ما تقتضيه الكلماتُ مِنْ المَعْنَى الشَّرِيعِيِّ أو اللَّغُوِيِّ حَسْبَ السِّيَاقِ ، فَإِنْ اخْتَلَفَ الشَّرِيعِيُّ وَاللَّغُوِيُّ ؛ أَنْجِدَ بِالْمَعْنَى الشَّرِيعِيِّ إِلَّا بَدْلِيلٍ يُرَجِّحُ اللَّغُوِيَّ .

أنواع الاختلاف الوارد في التفسير المؤثر .

ترجمة القرآن : تعريفها ، أنواعها ، حُكْم كلّ نوع .

- خمسُ تراجمٍ مختصرة للمشهورين بالتفسير ؛ ثلَاثٌ للصحابَةِ ، واثنتان للتابعين .

• رابعاً : أقسامُ القرآنِ مِنْ حِيثُ الْحِكَامِ وَالشَّابِهِ .

- موقف الراسخين في العلم ، والزائفين مِنْ المتشابه .

- الشَّابِهُ : حَقِيقِيُّ وَنَسِيُّ .

- الْحِكْمَةُ في تنوعِ القرآنِ إلى مُحْكَمٍ وَمُتَشَابِهٍ .

• مُوهِّمُ التعارضِ مِنَ القرآنِ ، والجوابُ عنه ، وأمثلةٌ مِنْ ذلك .

• القَسْمُ :

تعريفه ، أداته ، فائدته .

• الْقَصَصُ :

تعريفها ، الغرضُ منها ، الحكمةُ مِنْ تكرارها وَاخْتِلَافُها في الطَّوْلِ وَالْقِصْرِ

والأسلوب.

- ثامناً : الإسرائييلياتُ التي أقحمت في التفسير ، وموقفُ العلماء منها .
  - تاسعاً : الضمير .
- تعريفه ، مرجعه ، الإظهارُ في موضع الإضمار وفائدته ، الالتفاتُ وفائدته ، ضميرُ الفصلِ وفائدته " (١) .
- تميّز الكتاب بذكر أمثلةٍ لـكُل المسائل المذكورة ، وكما قيل : بالمثال يتضحُ المقال ، وهذه الميزة أظهرَ من أنْ أمثلَ لها ؛ فهي ظاهرةً جداً في كتابه .

### نحوذج

قال في موضع الإظهار في موضع الإضمار : "الأصل أن يُؤتى في مكان الضمير بالضمير لأنَّه أينُ للمعنى وأنحصرُ للفظِ ولهذا نابَ الضميرُ بقوله تعالى «أعذَ اللهَ هُم مغفِرَةٌ وأجرًا عظيمًا» (الأحزاب: من الآية ٣٥) عن عشرينَ كلمة المذكورة قبله ، وربما يُؤتى مكان الضمير بالاسمِ الظاهري وهو ما يُسمى : الإظهار في موضع الإضمار . وله فوائد كثيرة ، تَظَهُرُ بحسبِ السياقِ منها :

- الحكمُ على مرجعِه بما يقتضيه الاسمُ الظاهر .
- بيانُ علةِ الحكم .
- عموم الحكم لـكُل متصفي بما يقتضيه الاسمُ الظاهر .

مثال ذلك قوله تعالى : «مَنْ كَانَ عَدُوا لِللهِ وَمِنْ أَهْلِكَبِيهِ وَرُسُلِهِ وَجَنَّبِهِ وَمِنْكَلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌ لِلْكَافِرِينَ» (البقرة: من الآية ٩٨) ولم يقلْ : فإنَّ اللهَ عَدُوٌ له ، فائدةً هذا الإظهارِ :

(١) أصول في التفسير ص (٥ - ٧).

- الحكم بالكفر على من كان عذواً لله و ملائكته و رسله و جبريل و ميكائيل .
- إن الله عذواً لهم يكفرهم .
- أن كل كافر ؛ الله عذواً له .

مثال آخر : قوله تعالى : « وَالَّذِينَ يُمْسِكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَنَضِيَغُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ » (الأعراف: ١٧٠) ولم يقل : أنا لا نضيغ أجرهم ، فأفاد ثلاثة أمور :

- الحكم بالإصلاح للذين يمسكون الكتاب ، ويقيمون الصلاة .
- إن الله آجرهم لاصلاحهم .
- أن كل مصلح له أجر غير مضاع عنده الله تعالى .

وقد يتعين الإظهار ، كما لو تقدم الضمير مرجعان ، يصلح عودة إلى كل منهما والمراد أحدهما مثل : اللهم أصلح المسلمين وولاة أمورهم ، وبطانة ولادة أمورهم ؛ إذ لو قيل : وبطانتهم ، لأوهم أن يكون المراد بطانة المسلمين .<sup>(١)</sup>

الثاني : شرح مقدمة التفسير ، لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : مقدمة التفسير لها أهمية كبيرة في بابها ، وتكتسب هذه الأهمية من جهة مؤلفها فهو شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، وحسبك به ، ولاعتماد الكثير ممن ألفوا في أصول التفسير عليها ، فيصح أن تسمى مقدمة لما جاء بعدها من كتابات وعمدة من كتب بعدها ، وسيأتي بذلك لقول شيخ الإسلام رحمه الله : " فقد سألني بعض الإخوان أن أكتب له مقدمة تتضمن قواعد كلية ، ثبينا على فهم القرآن و معرفة تفسيره

(١) أصول في التفسير ص (٦٧).

و معانيه ...<sup>(١)</sup>

وقد قام الشيخ بشرحها إملاً عام (١٤٠٧هـ) ومن ثم طبعت في كتاب بعنوان الأستاذ الدكتور عبد الله الطيار ، وهو أول شرح مطبوع للمقدمة فيما أعلم .

وأهم ملامح هذا الشرح :

١ - تفسير الآيات الواردة في المتن بصورة مختصرة .

ومن الأمثلة :

أورد المؤلف قوله تعالى : « فَإِنَّمَا يَأْتِيَنَّكُم مِّنْ هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدًى فَلَا يَضُلُّ وَلَا يَشْقَى وَمَنْ أَغْرَضَ عَنِ ذِكْرِي ... » الآية (طه: من الآية ١٢٣-١٢٦).

قال الشيخ : " قوله : « فَإِنَّمَا يَأْتِيَنَّكُم » جملة شرطية ، لأن أصلها : إن ما ، و ما زائدة للتوكيد ، و فعل الشرط « يَأْتِيَنَّكُم » ، وجواب الشرط جملة « فَمَنِ اتَّبَعَ هُدًى » ، وهذه الجملة أيضاً شرطية ، فالجملة الشرطية الثانية - من فعل الشرط وجوابه - جواب الشرط الأول .

قوله : « فَلَا يَضُلُّ » أي : لا يضل في علمه ، ولا يشقى في عمله ، وقيل : لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة ، والمعنىان متلازمان ، لكن الغالب أن الضلال في مقابلة العلم والهدى ، وأن الشقاء في مقابلة السعادة ، ... " الخ كلامه .<sup>(٢)</sup>

٢ - التعليق على بعض عبارات المؤلف .

مثاله :

عند حديث شيخ الإسلام عن أصول المعتزلة قال : " وقد وافقهم على ذلك متأخرون الشيعة " ، فعلق الشيخ ابن عثيمين بقوله : " الشيخ رحمه الله عبر هنا بالشيعة ، وكان الأولى أن يعبر بالروايفض ، فهم شيعة بحسب قولهم : إنهم شيعة لعلي بن أبي

(١) مقدمة التفسير ص (٣٣)

(٢) شرح مقدمة التفسير ص (١٤)

طالب ، وَرَوَافِضٌ لَأَنَّهُمْ رَفَضُوا زَيْدَ بْنَ الْحَسِينَ رَحْمَةَ اللَّهِ حِينَ اجتَمَعُوا إِلَيْهِ .<sup>(١)</sup>  
 ٣ - الاختيار والترجيح فيما يذكره المؤلف من آراء .

وَمِنْ أَمْثَالِهِ :

قالَ ابْنُ تِيمِيَّةَ : "إِذَا ذَكَرَ أَحَدُهُمْ لَهَا سَبِيلًا نَزَلتْ لِأَجْلِهِ ، وَذَكَرَ الْآخَرُ سَبِيلًا  
 فَقَدْ يُمْكِنُ صِلْقُهُمَا بِأَنْ تَكُونَ نَزَلتْ عَقْبَ تِلْكَ الأَسْبَابِ ، أَوْ تَكُونَ نَزَلتْ مَرَّتَيْنِ ، مَرَّةً  
 لِهَذَا السَّبِيلِ ، وَمَرَّةً لِهَذَا السَّبِيلِ".

قالَ الشَّيْخُ : "الْأَقْرَبُ الْأُولُ ؛ لَأَنَّ تِكْرَارَ نُزُولِ الْآيَةِ خِلَافُ الْأَصْلِ".<sup>(٢)</sup>

٤ - لم يلتزم منهجاً معيناً في شرحه سواءً فيما يتعلق بالاختصار أو الإطالة أو عند تناوله  
 للمواضيع المذكورة في المتن ، فعلى سبيل المثال : أحياناً يترجم للأعلام الوارددين  
 في المتن وأحياناً لا يترجم<sup>(٣)</sup>. وأحياناً يطيل في مسألة وأحياناً لا يتكلّم عما ذكره  
 المصنف بشيء.<sup>(٤)</sup>

٥ - الشَّيْخُ مُقْلِلٌ فِي هَذَا التَّعْلِيقِ مِنْ إِبْرَادِ الْأَمْثَالِ عَلَى خِلَافِ كِتَابِهِ السَّابِقِ أَصْوَلُ فِي  
 التَّفْسِيرِ.

### نَمْوذَج

قالَ ابْنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَةَ اللَّهِ :

وَالْخِلَافُ بَيْنَ السَّلْفِ وَفِي التَّفْسِيرِ قَلِيلٌ ، وَخِلَافُهُمْ فِي الْأَحْكَامِ أَكْثَرُ مِنْ خِلَافِهِمْ

(١) شرح مقدمة التفسير ص(١٠٧).

وللاستزاده انظر : ص(٣٠ ، ٥٧).

(٢) شرح مقدمة التفسير ص(٥٠) ، وسيأتي التعليق على هذه المسألة في الباب الرابع – إن شاء الله – .

وللاستزاده انظر : ص(٤٤ ، ٥٣ ، ٥٥ ، ٥٦).

(٣) للْمُتَرْجِحِينَ انظر : ص(٦٦ ، ٦٨) والذين لم يترجم لهم : ص(٩٤ ، ٧٩ ، ٧٨ ، ٧٣ ، ٧٢ ، ٧١) وقد استدرك المعليق على الكتاب ذلك وترجم لهم .

(٤) انظر : ص(٧٧ ، ٧٩ ، ١٢٦) فكُلُّها لم يعلق عليها بشيء ، وربما علق بسطر واحد انظر : ص(٩١).

فی التفسیر وغالبُ ما يَصْحُ عنهم مِنَ الْخَلَافِ يَرْجُعُ إِلَى اخْتِلَافٍ تَتَوَعَّدُ لَا اخْتِلَافَ تَضَادٌ  
وذلكَ صِيفانَ .

قالَ الشیخُ ابن عثیمین رحمه الله مُعلقاً علیه : " "

هنا أثبتَ المُؤْلَفُ أَنَّ السَّلْفَ قَدْ يَكُونُ بَيْنَهُمْ خَلَافٌ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ، لَكِنَّ  
خَلَافَهُمْ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ أَقْلَى مِنْ اخْتِلَافِهِمْ فِي الْأَحْکَامِ ؛ لَأَنَّ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ هُوَ تَبَيَّنُ  
الْفَاظُهُ ؛ مَعْنَاهَا وَالْمَرْادُ بِهَا ، وَهَذَا شَيْءٌ يَقْلُلُ فِيَهُ الْخَلَافُ ، لَكِنَّ الْأَحْکَامَ مُبَنِيَّةَ عَلَى  
الْاجْتِهَادِ ، وَالنَّظَرِ ، وَالْقِيَاسِ ، فَصَارَ الْخَلَافُ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ اخْتِلَافِ التَّفْسِيرِ ، وَذَلِكَ  
لَاخْتِلَافُ النَّاسِ فِي الْعِلْمِ وَالْفَهْمِ .

وقد سبقَ لَنَا أَنْ قُلْنَا إِنَّ هُنَاكَ فَرْقًا بَيْنَ التَّفْسِيرِ بِالْمَعْنَى وَالتَّفْسِيرِ بِاللَّفْظِ ؛ فَتَفْسِيرُ  
اللَّفْظِ شَيْءٌ وَتَفْسِيرُ الْمَعْنَى الَّذِي يُرَادُ بِالْآيَةِ شَيْءٌ أَخْرَى ؛ أَيْ أَنَّ الْلَّفْظَ يُفَسَّرُ بِمَعْنَاهِ بِحَسْبِ  
الْكَلْمَةِ ، وَيُفَسَّرُ بِالْمَرْادِ بِهِ بِحَسْبِ السِّيَاقِ وَالْقَرَائِنِ .

والفرقُ بَيْنَ اخْتِلَافِ التَّنْوِعِ وَاخْتِلَافِ التَّضَادِ : أَنَّ اخْتِلَافَ التَّضَادِ لَا يَمْكُنُ  
الْجَمْعُ فِيهِ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ ، لَأَنَّ الْضَّدَيْنِ لَا يَجْتَمِعُانِ .

وَاخْتِلَافُ التَّنْوِعِ يَمْكُنُ الْجَمْعُ فِيهِ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ الْمُخْتَلِفَيْنِ ؛ لَأَنَّ كُلَّا مِنْهُمَا ذِكْرٌ  
نَوْعًا وَتَوْعَةً دَاخِلَّ فِي الْجِنْسِ ، وَإِذَا اتَّفَقَا فِي الْجِنْسِ فَلَا اخْتِلَافَ .

وَعَلَى ذَلِكَ فَاخْتِلَافُ التَّضَادِ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَا يَمْكُنُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ لَا بِجِنْسٍ وَلَا  
بِنَوْعٍ ، وَلَا مِنْ بَابِ أُولَى ، وَاخْتِلَافُ التَّنْوِعِ مَعْنَاهُ أَنَّهُ يُجْمَعُ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ فِي الْجِنْسِ  
وَيُخْتَلِفُانِ فِي النَّوْعِ ، فَيَكُونُ الْجِنْسُ اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْقَاتِلَانِ وَلَكِنَّ النَّوْعَ يُخْتَلِفُ ، وَحِينَئِذٍ لَا  
يَكُونُ هَذَا اخْتِلَافًا ، لَأَنَّ ذِكْرَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا نَوْعًا كَانَهُ عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ ." (١)

الثالث : التَّعْلِيقُ عَلَى كِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ ؛ مِنْ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ :

قَامَ الشیخُ رحمه الله بالتعليقِ عَلَى بَعْضِ الْكُتُبِ الْوَارَدةِ فِي صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ ،

وكان كتابُ فضائلِ القرآنِ مِن ضيّعَتْها<sup>(١)</sup> ، وقد علقَ عليه عام (٤١٢هـ) ويقعُ في ستة أشرطة .

وأبرز ملامح هذا التعليق ما يلي :

١ - المراضي لم تكن خاصةً بفضائلِ القرآنِ كما هو عنوانُ الكتابِ ، وإنما أوردَ البخاريُّ رحمة الله أحاديثَ وآثارَ تعلقُ بمباحثَ في علومِ القرآنِ ، يظهرُ ذلك باستعراضِ الأبوابِ التي أوردها ، ومن أمثلة ذلك :

- باب : كيف نزولُ الوحي ، وأولُ ما نزلَ .
- باب : نزولُ القرآنِ بلسانِ قريشٍ والعربِ .
- باب : جمُعُ القرآنِ .
- باب : كاتبُ النبيِّ ﷺ .
- باب : أنزلَ القرآنَ على سبعةِ أحرفٍ .
- باب : تأليفُ القرآنِ .
- باب : كانَ جبريلُ يعرضُ القرآنَ على النبيِّ ﷺ .
- باب : القراءُ من أصحابِ النبيِّ ﷺ .
- باب : فاتحةُ الكتابِ .

وبحمومِ أبوابِ هذا الكتابِ سبعةُ وثلاثونَ باباً .

٢ - أحاديثُ عن الإشكالاتِ الواردةِ في بعضِ الأحاديثِ والآثارِ .

ففي تعليقه على أثرِ ابن عباسِ وعائشةَ [لَيَثَ النَّبِيُّ ﷺ] مكةً عشرَ سنينَ ينزلُ عليه القرآنُ ، وبالמדינה عشرًا<sup>(٢)</sup> .

قالَ : "هذا الحديثُ ظاهره فيه إشكالٌ ، لأنَّه معروفةٌ أنَّ الرَّسُولَ ﷺ أولَ ما أنزلَ عليه الوحيُ ولِه أربعونَ سنة ، وأنَّه مكثَ في المدينةِ عشرَ سنواتٍ ، وعمره ثلثُ وستونَ

(١) انظر : صحيح البخاري (٦ / ٩٦ - ١١٦) .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب : فضائلِ القرآن / باب : كيف نزولُ الوحي وأولُ ما نزلَ (٦ / ٩٦) .

سنة ؛ فيلزم أنه مكتَّ في مكة ثلاثة عشرة سنة ينزلُ عليه القرآن ، والجوابُ عن ذلك بسيطٌ ، وهو أنْ يُقالَ : إنَّ العربَ كانوا يَحذِفُونَ الكَسْرَ أحياناً لَا يَعْتَدُونَ به " .<sup>(١)</sup>

٣ - التعليقُ يغلبُ عليه الاختصارُ ، وقد يستطردُ أحياناً بذكرِ فوائدٍ بعضِ الأحاديثِ .

٤ - حَرِصَ الشیخ ابن عثیمین رحمه الله على بيان وجه ارتباطِ الحديثِ بالكتابِ ، أو البابِ.

### نحو وج

عند إبراد البخاري رحمه الله لحديث جنْدَب ﷺ : [ اشتكي النبي ﷺ فلم يَقُمْ ليلةً أو ليلتين ، فأتته امرأة فقالتْ : يا محمد ، ما أرى شيطانك إلَّا قَلَّاكَ ، فأنزلَ الله ﷺ : « وَالضَّحْنَى وَاللَّيْلُ إِذَا سَجَنَ ① مَا وَدَعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَّ ② » (الضحى: ١ - ٣) [٣] ، قال الشیخ ابن عثیمین رحمه الله مُعلقاً عليه : "كانَ المؤلَّفَ أشارَ إلى أنَّ القرآنَ الكريمَ أحياناً ينزلُ ابتدائياً وأحياناً ينزلُ بسبِّبٍ ، وهكذا كانَ فالقرآنُ ينزلُ بدونِ سبِّبٍ ، وأحياناً بسبِّبٍ ، فهنا سبُّ نزولِ « وَالضَّحْنَى وَاللَّيْلُ إِذَا سَجَنَ ① قَوْلُ هَذِهِ الْمَرْأَةِ ② " .<sup>(٢)</sup>

الرابع : التعليقُ على كتابِ القواعدِ الحسان لتفسیر القرآن لشیخه عبدالرحمن السعدي.

كتاب : القواعدُ الحسان ؛ عَرَفَ بِهِ مُؤْلَفُهُ فِي مُقْدِمَةِ الْكَاتِبِ بِقولِهِ : " فهذِهِ أَصْوَلُ وَقَوَاعِدُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ حَلِيلَةِ الْمَقْدَارِ ، عَظِيمَةِ النَّفْعِ ، ثَعِينَ قَارِئَهَا وَمُتَأْمِلُهَا عَلَى فَهْمِ كَلَامِ اللَّهِ ، وَالاِهْتِدَاءِ بِهِ ، وَمَخْبُرُهَا مِنْ وَصْفِهَا ، فَإِنَّهَا تَفْتَحُ لِلْعَبْدِ مِنْ طُرُقِ التَّفْسِيرِ وَمَنَاهِجِ الْفَهْمِ عَنِ اللَّهِ مَا يُغَنِّي عَنِ كَثِيرٍ مِنْ كِتَابِ التَّفَاسِيرِ الْخَالِيةِ مِنْ هَذِهِ الْبَحْوَثِ النَّافِعَةِ " .<sup>(٤)</sup>

(١) التعليق على كتاب : فضائل القرآن من صحيح البخاري (الشرط الأول . مادة مسجلة) .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب : فضائل القرآن / باب : كيف نزول الوَحْنِي وأول ما نزل (٦ / ٩٧) .

(٣) التعليق على كتاب : فضائل القرآن من صحيح البخاري (الشرط الأول . مادة مسجلة) .

(٤) القواعد الحسان لتفسیر القرآن ص (٣) .

وقد ذكر رحمة الله سبعين قاعدة ، وضرب الأمثلة لـ كُلّ قاعدة منها ، آتَى تأليفه في السادس من شوال عام حمسين وستين وثلاثمائة وألف .  
وليعلم أنه ليس كُلّ ما ذكره المؤلف في هذا الكتاب داخل في قواعد التفسير ،  
ومجموع قواعد التفسير فيه تقرُّب مِن عشرين قاعدة ، أماباقي فهو إما قواعد قرآنية ،  
أو فوائد ولطائف ، وليس بقواعد تفسيرية أو قواعد فقهية مُستنبطة من القرآن .<sup>(١)</sup>  
وقد قام الشیخ بالتعليق على هذا الكتاب عام (١٤٠٧هـ) ويقع في أحد عشر  
شريطاً ، طبعته مؤخراً : مكتبة السنة ، بتحقيق كُلّ من : أیمن بن عارف الدمشقي ،  
محمد بن عبدالله الطالبي ، صبحي بن محمد رمضان .

وأبرز ملامح هذا التعليق ما يلي :

- ١ - نظراً لوضوح الكتاب الأصلي وسهولة أسلوب مؤلفه كان تعليق الشیخ عليه مختصرًا من تبيين لفظي ، أو إيضاح الفكرة .
- ٢ - يذكر في الغالب خلاصة للقاعدة المذكورة في آخرها ، وذلك لأن السعدي رحمة الله يُطيل في بيانها فيحتاج القاريء إلى خلاصتها .<sup>(٢)</sup>
- ٣ - أورد السعدي آيات كثيرة عبارة عن أدلة للقواعد التي ذكرها ، وأمثلة توضحها قام الشیخ بتفسير بعضها ، ولم يتلزم تفسير الكل على عادته عند شرح المتون العلمية .
- ٤ - هناك قواعد ذكرها السعدي ولم يعلق عليها ابن عثيمين بشيء .<sup>(٣)</sup>
- ٥ - كتاب : القواعد الحسان ، ليس خاصاً في القواعد التفسيرية كما تباهت على ذلك؛ ولذا فتعليق الشیخ ابن عثيمين رحمة الله تبع له فهو ليس خاصاً بالقواعد

(١) انظر : قواعد التفسير (١ / ٤٤) .

(٢) انظر مثلاً : ص(٤٨ ، ٦٧ ، ٨٣ ، ٨٥ ، ٩٦ ، ١١٢) .

(٣) انظر مثلاً : القاعدة الرابعة ص(١٧) ، القاعدة السابعة ص(٢٣) ، القاعدة العاشرة ص(٣١) ، القاعدة السابعة عشرة ص(٥٥) ، القاعدة الحادية والعشرون ص(٧٢) ، القاعدة السابعة والعشرون ص(٩٧) .

التفسيرية أيضًا.

## نِمْوَذْجٌ

ذكر الشيخ السعدي في القواعد الحسان : "القاعدة الثامنة : طريقة القرآن في تقرير المعاد" ، وقال في حامتها : "وهذه المعانى أبداهما الله وأعادها في محال كثيرة". قال الشيخ ابن عثيمين معلقاً على ذلك : " وإنما أبدى الله عز وجل وأعاد لسبعين السبب الأول : قوّة المنازِع والمكابر والمعاند والمتّكّر ، فلما قوي الإنكار وكثُرَ المعاند فإنه لا بد أن يكرر الأمر رذعاً لهم وإثباتاً للحق .

والثاني : لأهميّة الإيمان باليوم الآخر ؛ لأنّ من لم يؤمن باليوم الآخر لن يعمل ، فإنّ الإنسان إذا كان يقول: ما في بعث ولا جزاء ولا حساب فإنه لن يعمل؛ فلهذا كان الله عز وجل يُكثّر من ذكر البعث بعد الموت ، وضرب الأمثلة له ، والإقسام على ثبوته ، وغير ذلك مما أشار إليه الشيخ رحمه الله عز وجل".<sup>(١)</sup>  
الخامس : شرح كتاب : أصول في التفسير :

وهو شرح وتعليق على كتابه المتقدم : أصول في التفسير ، وقد شرّحه الشيخ عام (١٤١٦هـ) ويقع في ثمانية أشرطة ، وفي عام (١٤١٩هـ) ويقع في سبعة أشرطة ، وقد اعتمدت على الشرح المتأخر في الحديث عنه .  
وأبرز ملامح هذا الشرح ما يلي :

١ - في الشرح ربّما اختار قوله غير ما ذكر في الأصل ، ومثاله : اختار في الأصل أن ترتيب السور اجتهادي<sup>(٢)</sup> ، وفي الشرح بين أن بعضه ثابت

(١) انظر : شرح القواعد الحسان في تفسير القرآن ص(٢٨).

(٢) أصول في التفسير ص(٢٢).

بالاجتهاد من الصحابة وبعضه ثابت بالتوقيف ، وذكر أدلة<sup>(١)</sup>، وهذا القول هو الذي تدل عليه الأدلة.

٢- زيادة بيان لما في الأصل ، ومثاله :

" وتعلّم التفسير واحب "<sup>(٢)</sup> ، وفصل في شرح ذلك بقوله : " إن ما يحتاجه الإنسان فإنه يجب عليه وجوب عين أن يفهم معناه ، وأما ما لا يجب فإن تعلّمه فرض كفاية إذا قام به من يكفي سقط الآثم عن الباقين ، وأما أن يبقى المسلمين كُلُّهم لا يفهمون القرآن فهذا خطأ عظيم ".<sup>(٣)</sup>

فيفهم من هذا أنه يرى أن تعلم التفسير واحب وجوباً كفائياً على الأمة ، ووجوباً عيناً لـما يحتاجه الإنسان .

٣- فسر بعض الآيات الواردة في الأصل .<sup>(٤)</sup>

ولذا لو طبعت زياادات الشرح في هامش الأصل - خاصة الزيادات المتعلقة في أصول التفسير والتي لا يمكن إفرادها في كتاب مستقل - لكان زيادة بيان للكتاب وتوضيح له .

### نَمْوذْجٌ

قال في كتابه : أصول في التفسير : " والأصل اتحاد الضمائر إذا تعددت ، مثل : « عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ① ذُو مِرْءَةٍ فَأَسْتَوَى ② وَهُوَ بِالْأَفْقِ الْأَعْلَى ③ ثُمَّ دَنَّا فَنَدَلَ ④ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَذْنَى ⑤ فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا ⑥ » (النجم: ٥ - ١٠) فَضْمَائِرُ الرَّفْعِ في هذه

(١) شرح كتاب : أصول في التفسير (الشريط الثالث . مادة مسجلة) .

(٢) أصول في التفسير ص (٢٦) .

(٣) شرح كتاب : أصول في التفسير (الشريط الثالث . مادة مسجلة) .

(٤) استمع مثلاً للشريط الأول من هذا الشرح .

الآيات تَعُودُ إلى : شديد القُوَى ، وهو جبريلٌ <sup>(١)</sup> ، عَلِقَ عليه بِقُولِه : " قَوْلُه : [ ضَمَائِرُ الرَّفْعِ ] احْتَازًا مِنْ ضَمِيرِ الْجَرِّ فِي قَوْلِه : « إِنِّي عَبْدِه » هَذِه لَا تَعُودُ إِلَى جَبَرِيلَ ، وَإِنَّمَا تَعُودُ إِلَى اللَّهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَكَذَلِكَ الْهَاءُ فِي قَوْلِه : « عَمَّهُ » مَنْصُوبَةٌ تَعُودُ إِلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٢)</sup> .

(١) أصول في التفسير ص(٦٦).

(٢) شرح كتاب : أصول في التفسير (الشريط السابع . مادة مسححة).

## المبحث الثاني

### علوم القرآن في كتبه الأخرى

تعرّض الشّيخ رحمه الله بعض مَوْضِعَاتِ عِلْمِ الْقُرْآنِ سَوَاءً فِي تَفْسِيرِهِ أَوْ فِي كَتَبِهِ الَّتِي أَلْفَهَا فِي الْعِلْمِ الْأَخْرَى ، وَكَعَادَةُ الْمُؤْلِفِينَ أَنَّهُمْ يَذَكُّرُونَ بَعْضَ الْأَمْوَارِ فِي كَتَبِهِمْ، عِنْدَ أَدْنَى مَنَاسِبٍ أَحِيلًا ، مِنْ بَابِ الْإِسْطَرَادِ وَالْفَائِدَةِ .

المَاضِيُّ الَّتِي تَكَلَّمُ عَنْهَا هِيَ :<sup>(١)</sup>

- ١ - نَزْوُلُ الْقُرْآنِ : كَيْفِيَّةُ نَزْولِهِ - مَدَّةُ نَزْولِهِ - أَنْوَاعُ النَّزْولِ - تَعْدَدُ السَّبِبِ.<sup>(٢)</sup>
- ٢ - جَمْعُ الْقُرْآنِ : اخْتِلَافُ مَصَاحِفِ الصَّحَابَةِ - جَمْعُ عُثْمَانَ<sup>(٣)</sup> - سَبَبُ الْجَمْعِ - حُكْمُ تَرْتِيبِ الْآيَاتِ وَالسُّورِ .<sup>(٤)</sup>
- ٣ - الْمَكْيُّ وَالْمَدْنِيُّ : ضَابِطُهُ ، مَيْزَاتُ السُّورِ الْمَكْيَّةِ وَمَيْزَاتُ السُّورِ الْمَدْنِيَّةِ ، الرُّدُّ عَلَى بَعْضِ الْمُفَسِّرِينَ فِي اسْتِثنَاءِ بَعْضِ الْآيَاتِ فِي السُّورِ الْمَدْنِيَّةِ عَلَى أَنَّهَا مَكْيَّةٌ أَوْ الْعَكْسِ .<sup>(٥)</sup>
- ٤ - الْمُحْكَمُ وَالْمُتَشَابِهُ : الْمَرَادُ بِهِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ، أَنْوَاعُ التَّشَابِهِ ، آيَاتُ الْصَّفَاتِ لَيْسَتْ مِنَ التَّشَابِهِ عَلَى الإِطْلَاقِ .<sup>(٦)</sup>
- ٥ - النَّسْخُ : تَعْرِيفُهُ ، جِوازُ وَقْرَعَهُ عَقْلًا وَشَرْعًا ، الْمُخَالِفِينَ فِيهِ ، مَا يَمْتَنَعُ نَسْخَهُ ، شَرْوَطُهُ ، أَقْسَامُهُ باعْتِبَارِ النَّصِّ الْمَنْسُوخِ ، أَقْسَامُهُ باعْتِبَارِ النَّاسِخِ ، حِكْمَةُ النَّسْخِ ،

(١) سُوفَ أحْيِلُ هَنَا إِلَى الْمَوْضِعِ فَقْطًا وَأَتْرُكُ الْمَنَاقِشَةَ إِلَى الْبَابِ الرَّابِعِ الْمُخَصَّصِ لِعِلْمِ الْقُرْآنِ .

(٢) بِحْمَوْعُ فَتاوِيٍّ وَرَسَائِلِ ابْنِ عَثِيمِيْنَ (١٥٠/١)، تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٢/٣٣٧)، القَوْلُ الْمَفِيدُ (١/٣٥٨).

(٣) الشَّرْحُ الْمُتَعَجِّلُ (٣/١١٢)، بِحْمَوْعُ فَتاوِيٍّ وَرَسَائِلِ ابْنِ عَثِيمِيْنَ (١٤/٦٤).

(٤) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (١/٧٢، ٢١)، تَفْسِيرُ سُورَةِ يَسٍ (٣)، بِحْمَوْعُ فَتاوِيٍّ وَرَسَائِلِ ابْنِ عَثِيمِيْنَ (٧/٣٢٨).

(٥) تَفْسِيرُ سُورَةِ آلِ عُمَرَانَ صٖ (٣٠) وَمَا بَعْدُهَا ، القَوْلُ الْمَفِيدُ (٢/٣٠٤، ٣٠٦) .

نسخ القرآن بالسنة .<sup>(١)</sup>

- ٦- القسم : تعريفه ، معنى " لا " الواردہ في قوله « لَا أَقِيمُ » ، الفائدة من إقساميه سبحانه مع صدقه بلا قسم ، الجواب عن إقسام الله بالملحوقات .<sup>(٢)</sup>
- ٧- فضائل القرآن ، وحكم تفضيل بعضه على بعض .<sup>(٣)</sup>
- ٨- أوجه إعجاز القرآن .<sup>(٤)</sup>
- ٩- حكم تفسير الصحابي .<sup>(٥)</sup>
- ١٠- الحديث القدسی ، والفرق بينه وبين القرآن .<sup>(٦)</sup>
- ١١- قواعد التفسير .

تبعت ما ذكره الشیخ منها فتحصل لى عشرون قاعدة ، أحملها هنا وسأتكلم عنها بالتفصیل مبينا مواضعها في الباب الرابع - إن شاء الله - :

القاعدة الأولى : تقديم الحقيقة الشرعية على الحقيقة اللغوية عند الاختلاف إلا بدليل .

القاعدة الثانية : يجب إجراء القرآن على ظاهره وأن لا نصرفه عن الظاهر إلا بدليل .

القاعدة الثالثة : الآية إذا كانت تحتمل معانين لا مُنافاة بينهما فإنها تحمل عليهم جميعا .

القاعدة الرابعة : النكارة في سياق النفي ، أو الشرط ثُفید العموم .

القاعدة الخامسة : الفعل إذا عدّي بحرفٍ على غير عادته تعلّي به فإنه يُضمن معنى الفعل .

(١) أحكام من القرآن الكريم ص(٣٨٧) ، تفسير سورة البقرة (١ / ٣٤٥، ٣٤٨)؛ بمجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١١ / ٥٠، ٥٥)، شرح العقيدة الواسطية (٢ / ٦) .

(٢) تفسير سورة يس ص(٢١٠)، تفسير جزء عم ص(٢١٠، ١٤٦، ١١٥)، القول المفيد (٢ / ١٢٩، ١٣٠، ٣٢٥) .

(٣) شرح العقيدة الواسطية (١/٦٤) .

(٤) تفسير سورة البقرة (١/٨٨)، بمجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٥/٣٠٧) .

(٥) القول المفيد (١/٣١٢)، الشرح المتع (٣٨٤) .

(٦) القول المفيد (٢/٥٤، ٣٥٥) و (٣/٢٠٠) .

القاعدة السادسة : العبرة بعموم اللفظ لا يخصوص السبب .

القاعدة السابعة : ذكر بعض أفراد العام يحکم يوافقه لا يتضي التخصيص .

القاعدة الثامنة : حذف المعمول يؤخذ بعموم العامل .

القاعدة التاسعة : إذا سبق (أن) ما يتضمن معنى القول دون حروفه صارت تفسيرية .

القاعدة العاشرة : حمل الكلام على التأسيس أولى من حمله على التأكيد .

القاعدة الحادية عشرة : يُعرف معنى الكلمة بما يقابلها .

القاعدة الثانية عشرة : لا يحمل كلام الله على الشاذ .

القاعدة الثالثة عشرة : حمل الآية على المعنى الكبير في القرآن أولى من حملها على المعنى القليل .

القاعدة الرابعة عشرة : الأصل في الكلمات الواردة في الكتاب والسنة حملها على المعهود المعروف ؛ إلا إذا قام الدليل على أنها خلاف ذلك .

القاعدة الخامسة عشرة : لا يمكن أن يختلف التعبير القرآني إلا لسبب .

القاعدة السادسة عشرة : الكلمات تتحدد معناها بسياقها .

القاعدة السابعة عشرة : النصوص الشرعية التي ظاهرها التعارض يُحمل كُلُّ واحدٍ منها على الحال المناسب .

القاعدة الثامنة عشرة : ما أبهم الله فهو مبهم ولا حاجة أن تتكلف ما هو هذا الشيء الذي أبهم الله .

القاعدة التاسعة عشرة : العلماء قد يفسرون الشيء بما يقاربه أو يلازمه .

القاعدة العشرون : التحرير يستفاد إما من لفظ التحرير ، وإما من النهي ، وإما من ترتيب العقاب عليه ، وإما من الوعيد عليه .

### المبحث الثالث

#### مَصَادِرُهُ فِي عِلْمَ الْقُرْآنِ، وَمَنْهَجُهُ فِي الْإِسْتِفَادَةِ مِنْهَا

لم يكن الشیخ رحمه الله يتّص على مَصَادِرُهُ في الغالب ، وهذا هو منهجه في سائر مؤلفاته ، وعند قرائتي لما كتبه في علوم القرآن تبيّن لي أنَّ مَصَادِرُهُ فيه ثلاثة أقسام :

القسم الأول : مَصَادِرُهُ مِنْ كُتُبِ شِیخِ الْإِسْلَامِ وَتَلَمِيذِهِ ابْنِ الْقَیْمِ

استفادَ مِنْ كَلَامِ شِیخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَیْمِیَةَ وَتَلَمِيذِهِ ابْنِ الْقَیْمِ رَحْمَهُمَا اللَّهُ عَلَى عَادَتِهِ فِي الاعْتِمَادِ عَلَى أَقْوَالِهِمَا ، وَإِنْ لَمْ يَتَّصَّلْ عَلَى ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ ، وَعَلَى سَبِيلِ المَثَالِ : قارن بين كُلَّ مَا يلي :

أ - بَيْنَ مَا ذُكِرَهُ فِي مَوْضِعِ الْحُكْمِ وَالْمُتَشَابِهِ .<sup>(١)</sup>

وَبَيْنَ مَا ذُكِرَهُ ابْنُ تَیْمِیَةَ<sup>(٢)</sup> ، وَابْنُ الْقَیْمِ<sup>(٣)</sup> رَحْمَهُمَا اللَّهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ .

ب - وَمَا ذُكِرَهُ فِي وَجْهِ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ .<sup>(٤)</sup>

وَرَأْيِ ابْنِ تَیْمِیَةَ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي ذَلِكَ .<sup>(٥)</sup>

ج - وَمَا ذُكِرَهُ فِي مَوْضِعِ "عُمُومِ الْلَفْظِ وَخُصُوصِ السَبِبِ".<sup>(٦)</sup>

وَمَا أُورَدَهُ ابْنُ تَیْمِیَةَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فِي : مَقْدِمَةِ التَّفْسِيرِ .<sup>(٧)</sup>

د - وَمَا ذُكِرَهُ فِي : الْمَرْجُعِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ .<sup>(٨)</sup>

(١) انظر : أصول في التفسير ص (٤٢) .

(٢) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (١٣ / ٢٧٢) وما بعدها .

(٣) انظر : الصواعق المرسلة (١ / ٢١٢) .

(٤) انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٨٨) ، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٥ / ٣٠٧) .

(٥) انظر : دفاتر التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية (١ / ١٦٩) .

(٦) انظر : أصول في التفسير ص (١٦) .

(٧) انظر : مقدمة في التفسير ص (٤٧) .

(٨) انظر : أصول في التفسير ص (٢٨) .

وَبَيْنَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ تِيمِيَّةَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ .<sup>(١)</sup>

هـ - وَمَا ذَكَرَهُ فِي أَنَّ آيَاتِ الصَّفَاتِ لَيْسَ مِنَ الْمُتَشَابِهِ عَلَى الْإِطْلَاقِ .<sup>(٢)</sup>

وَبَيْنَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ تِيمِيَّةَ<sup>(٣)</sup> ، وَابْنُ الْقَيْمِ<sup>(٤)</sup> فِي هَذَا الْمَوْضِعِ .

وَ- وَمَا ذَكَرَهُ فِي مَوْضِعٍ : الْقَسْمُ<sup>(٥)</sup> .

وَبَيْنَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ تِيمِيَّةَ<sup>(٦)</sup> ، وَابْنُ الْقَيْمِ<sup>(٧)</sup> رَحْمَهُمَا اللَّهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ .

وَمِمَّا صَرَّحَ بِهِ مِنْ كُتُبِ شِيخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةَ ، وَكُتُبِ تَلَمِيذهِ ابْنِ الْقَيْمِ :

١ - مَقْدِمَةُ فِي التَّفْسِيرِ ، لِابْنِ تِيمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ .

صَرَّحَ بِهَا فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ : أَصْوَلُ فِي التَّفْسِيرِ ؛ حِيثُ اسْتَشَهَدَ بِكَلَامِ

شِيخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ :

الْمَوْضِعُ الْأَوَّلُ : عِنْدَ حَدِيثِهِ عَنِ التَّفْسِيرِ وَطَرِيقَةِ السَّلْفِ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ .<sup>(٨)</sup>

الْمَوْضِعُ الثَّانِي : عِنْدَ كَلَامِهِ عَلَى أَهْمَيَّةِ تَفْسِيرِ التَّابِعِينَ . وَحُكْمِ تَفْسِيرِهِمْ .<sup>(٩)</sup>

وَفِي تَعْلِيقِهِ عَلَى كِتَابِهِ : أَصْوَلُ فِي التَّفْسِيرِ قَالَ : " وَأَكْثَرُ اعْتِمَادِي عَلَى مَقْدِمَةِ التَّفْسِيرِ لِابْنِ تِيمِيَّةَ " .<sup>(١٠)</sup>

٢ - التَّبَيَّانُ فِي أَقْسَامِ الْقُرْآنِ ، لِابْنِ الْقَيْمِ رَحْمَهُ اللَّهُ .

(١) انظر : مقدمة في التفسير ص (٩٣) .

(٢) انظر : تفسير سورة آل عمران ص (٣٢) .

(٣) انظر : بمحظ فتاوى ابن تيمية (١٣ / ٢٩٤) .

(٤) انظر : الصواعق المرسلة (١ / ٢١٣) .

(٥) انظر : أصول في التفسير ص (٥٢) .

(٦) انظر : بمحظ فتاوى ابن تيمية (١٣ / ٣١٤) .

(٧) انظر : التبيان في أقسام القرآن ص (١٧) .

(٨) انظر : أصول في التفسير ص (٢٦) ، وانظر كلام ابن تيمية في : مقدمة في التفسير ص (٣٧) .

(٩) انظر : أصول في التفسير ص (٣٠) ، وانظر كلام ابن تيمية في : مقدمة في التفسير ص (١٠٥) .

(١٠) شرح أصول في التفسير ص (١٢) .

أحال عليه عند تفسيره لسورة الطارق التي افتتحت بالقسم ، فتكلّم عن مسائل في القسم ثم قال : " ومن أحسن ما رأيته تكلّم على هذا الموضوع ابنُ القيم رحمه الله في كتابه : البيان في أقسام القرآن ، وهو كتاب جيد ينفع طالب العلم كثيراً ".<sup>(١)</sup>

القسم الثاني : مصادره من كتب علوم القرآن

١ - الإتقان في علوم القرآن ، للسيوطى رحمه الله .

يعتبر الإتقان من مصادر الشيخ في علوم القرآن ؛ إذ استفاد منه في موضع كثيرة

وإن لم يصرّح به ، وعلى سبيل المثال :

قارن بين كل من :

أ - ما ذكره الشيخ في المشهورين بالتفسير من الصحابة .<sup>(٢)</sup>

وبين ما ذكره السيوطى في هذا الموضوع .<sup>(٣)</sup>

ب - ما ذكره الشيخ في أول ما نزل من القرآن .<sup>(٤)</sup>

وبين ما ذكره السيوطى<sup>(٥)</sup> في هذا الموضوع ، فإذا تأملته تجد أنَّ  
كلامَ الشيخ كالمحتصَر له .

ج - وما ذكره الشيخ في الضمير .<sup>(٦)</sup>

وبين ما ذكره السيوطى<sup>(٧)</sup> في هذا الموضوع ، وهو من أوضح الأمثلة  
على اعتماده على هذا الكتاب .

(١) تفسير جزء عم ص (١٤٧) .

(٢) انظر : أصول في التفسير ص (٣٦) .

(٣) انظر : الإتقان في علوم القرآن (٢ / ١٢٢٧) وما بعدها .

(٤) انظر : أصول في التفسير ص (١١) .

(٥) انظر : الإتقان في علوم القرآن (١ / ٧٦) وما بعدها .

(٦) انظر : أصول في التفسير ص (٦٠) .

(٧) انظر : الإتقان في علوم القرآن (١ / ٥٩٧) .

د - وما ذكره الشيخ في : ضمير الفصل .<sup>(١)</sup>

وبين ما ذكره السيوطي<sup>(٢)</sup> في هذا الموضوع ، وإن كان الشيخ في هذا المثال قد فصلَ كلامَ السيوطيِّ ومَثَّلَ له .

ه - وما ذكره الشيخ في : الالتفات .<sup>(٣)</sup>

وبين ما ذكره السيوطي في نفسِ الموضوع .<sup>(٤)</sup>

وأذكر نموذجاً يدلُّ على ما ذكرت :

قالَ الشِّيْخُ بَعْدَ حَدِيثِهِ عَنْ مَوْضِيْعِهِ : الالتفات : " وَهَذِهِ الْفَوَائِدُ عَامَّةٌ لِلْالْتِفَاتِ فِي جُمِيعِ صُورِهِ ، أَمَّا الْفَوَائِدُ الْخَاصَّةُ فَتَقْسِيمُهُ فِي كُلِّ صُورَةٍ ، حَسْبَ مَا يَقْضِيهِ الْقَامُ ".<sup>(٥)</sup>  
وقالَ السيوطي في السياق نفسهِ : " وَهَذِهِ فَائِدَتُهُ الْعَامَّةُ ، وَيَخْصُّ كُلُّ مَوْضِيْعٍ بِنَكَّةٍ وَلَطَافَةٍ بِالْخَلْفِ مَحْلِهِ ".<sup>(٦)</sup>

ويمَّا صَرَّحَ بِهِ مِنْ مَصَادِرِهِ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ :

٢ - دفع إيهامِ الاضطرابِ عن آيِّ الْكِتَابِ ، للشنتيطي رحمهُ الله .

أحالَ عَلَيْهِ عَنْدَ كِتَابِتِهِ فِي مَوْضِيْعِهِ : مُؤْهِمُ التَّعَارُضِ فِي الْقُرْآنِ ، وَقَالَ : " وَهُوَ

أَجْمَعُ مَا رأَيْتُ ".<sup>(٧)</sup>

٣ - الرَّحْمَيُّ الْحَمَدِيُّ ، لَهُمْ رَشِيدُ رَضَا .

نقلَ كلامَهُ عَنْدَ حَدِيثِهِ فِي الإعجازِ الْقُرْآنِيِّ .<sup>(٨)</sup>

(١) انظر : أصول في التفسير ص (٦٣) .

(٢) انظر : الإتقان في علوم القرآن (١ / ٦٠١) وما بعدها .

(٣) أصول في التفسير ص (٦٤) .

(٤) الإتقان في علوم القرآن (٢ / ٩٠٢) .

(٥) أصول في التفسير ص (٦٥) .

(٦) الإتقان في علوم القرآن (٢ / ٩٠٢) .

(٧) أصول في التفسير ص (٤٩) .

(٨) انظر : بجمعـ فتاوى ورسائل ابن عثيمـ (٥ / ٣٠٨) .

القسم الثالث : مصادره من الكتب الأخرى :

لقد استفاد الشیخ رحمه الله من مصادر متعددة بالإضافة إليها أو بالنقل منها ،

وهي :

- ١ تفسير ابن جرير الطبرى .<sup>(١)</sup>
- ٢ تفسير ابن كثير .<sup>(٢)</sup>
- ٣ تعلیق أَحْمَدَ شَاكِرَ عَلَى اِبْنِ جَرِيرِ الطَّبَرِيِّ .<sup>(٣)</sup>
- ٤ مغنى الليب عن كتب الأعaries ، لابن هشام رحمه الله .<sup>(٤)</sup>
- ٥ رفع الملام عن الأئمة الأعلام ، لابن تيمية رحمه الله .
- ٦ سير أعلام النبلاء ، للذهبي رحمه الله .<sup>(٥)</sup>
- ٧ نخبة الفكر ، لابن حجر رحمه الله .<sup>(٦)</sup>
- ٨ سيرة عمر بن عبد العزيز ، لابن الجوزي .<sup>(٧)</sup>
- ٩ جواهر الأدب في أدبيات وإنشاء لغة العرب ، لأحمد الهاشمي .<sup>(٨)</sup>

(١) انظر : شرح مقدمة التفسير ص-(٩٢) .

(٢) المرجع السابق .

(٣) المرجع السابق .

(٤) انظر : تفسير سورة سباء( الآية ٢٣ ) ، أصول في التفسير (٥٣) .

(٥) انظر : أصول في التفسير ص-(٤١) .

(٦) انظر : انظر : شرح مقدمة التفسير ص-(٧٦ ، ٨٤ ، ٨٦) .

(٧) انظر : شرح مقدمة التفسير ص-(٨٠) .

(٨) انظر : شرح مقدمة التفسير ص-(١٤٤) .

## **الباب الثاني**

# **منهجه في التفسير**



## **الفصل الأول**

### **تفسيره القرآن بالمؤشر**

**وفيه أربعة مباحث :**

**المبحث الأول : عنايته بتفسير القرآن بالقرآن**

**المبحث الثاني : عنايته بالقراءات**

**المبحث الثالث : عنايته بتفسير القرآن بالسنة**

**المبحث الرابع : عنايته بتفسير القرآن بأقوال السلف ، وطريقته في**

**عرض أقوالهم**

## المبحث الأول

### عِنْيَاتُهُ بِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ

وَفِيهِ سَتَّةِ مَطَالِبٍ :

### المطلب الأول : اهتمامه بهذا الطريق

لقد تكفل الله سبحانه وتعالى ببيان القرآن وتفصيله وإيضاحه ، دل على ذلك آيات كثيرة منها : قوله تعالى : « كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ مَا يَبَيِّنُ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَقَّهُونَ » (البقرة: من الآية ١٨٧) قوله : « وَبَيِّنُ مَا يَبَيِّنُ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ » (البقرة: من الآية ٢٢١) قوله : « ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانُهُ » (القيمة : ١٩) قوله : « وَكَذَلِكَ تُصَرِّفُ الْآيَاتِ وَلَيَقُولُوا دَرَسْتَ وَلَنْتَبَيِّنَهُ لِقَوْمٍ يَقْلُمُونَ » (الأنعام : ١٠٥) .

ومن بيان القرآن : ما جاء في القرآن نفسه ، إذ إن تفسير القرآن بالقرآن من أصح طرق التفسير كما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله<sup>(١)</sup> ، وقال ابن القيم رحمه الله : " وَتَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ مِنْ أَبْلَغِ التَّفَاسِيرِ " .<sup>(٢)</sup>

ولا عجب في ذلك ؛ لأن قائل الكلام هو أدرى بمعانيه وأهدافه ومقاصده من غيره . وقد فسر النبي ﷺ بعض الآيات بأيات أخرى إشارة إلى أهمية هذا العلم ، ومن أمثلته : تفسيره للظلم في آية الأنعام : « الَّذِينَ ءامَنُوا وَلَمْ يُلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ » (الأنعام : من الآية ٨٢) بالشُّرُكِ الوارد في سورة لقمان : « إِنَّ الشُّرُكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ » (لقمان : من الآية ١٣) .<sup>(٣)</sup>

(١) مقدمة في التفسير ص (٩٣) .

(٢) التبيان في أقسام القرآن ص (١٨٥) .

(٣) رواه البخاري في كتاب تفسير القرآن / باب : وَلَمْ يُلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ (٥ / ١٩٣) ورواه مسلم في كتاب الإيمان / باب صدق الإيمان وإخلاصه (١ / ١١٤) حديث رقم (١٢٤) من حديث عبد الله بن مسعود .

وَكَمَا فَسَرَ السَّيْفُ الْمَثَانِي الْوَارِدَةُ فِي سُورَةِ الْحِجْرِ : « وَلَقَدْ أَتَيْتُكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ » (الْحِجْر: ٨٧) بِسُورَةِ الْفَاتِحةِ .<sup>(١)</sup>

وَكَمَا فَسَرَ آيَةً مَفَاتِحُ الْغَيْبِ الْوَارِدَةَ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ : « \* وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ » (الْأَنْعَام: مِنَ الْآيَةِ ٥٩) بِآيَةِ لَقَمَانَ : « إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ أَلْسِنَةِ الْأَنْعَامِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْبَ ... » الْآيَةِ ( لَقَمَان: مِنَ الْآيَةِ ٣٤) .<sup>(٢)</sup>

وَكَمَا تُقِيلَ عَنِ النَّبِيِّ هَذِهِ فَقْدَ تُقِيلَ عَنْ أَصْحَابِهِ كَذَلِكَ ، وَأَشَهَرُ مَنْ اسْتَعْمَلَهُ مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .<sup>(٣)</sup>  
وَكَذَا تُقِيلَ عَنِ التَّابِعِينَ وَأَتَابِعِهِمْ وَأَشَهَرُ مَنْ اسْتَعْمَلَهُ مِنْهُمْ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ رَحْمَهُ اللَّهُ .<sup>(٤)</sup>

كَمَا اعْتَمَدَهُ الْمُصْتَفِفُونَ فِي تَفَاسِيرِهِمْ ، وَمِنْ أَشَهَرِهِمْ : ابْنُ جَرِيرِ الطَّبَرِيِّ ، وَابْنِ كَثِيرٍ ، وَخَصَّهُ بِعَضُّهُمْ بِالتَّأْلِيفِ كَالْأَمْرِ الصَّنْعَانِيِّ وَاسْمُ كِتَابِهِ : فَتْحُ الرَّحْمَنِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ<sup>(٥)</sup> ، وَالشَّنَقِيطِيُّ فِي كِتَابِهِ : أَضْوَاءُ الْبَيَانِ فِي إِيَاضَةِ الْقُرْآنِ .

وَلَقَدْ أَدْرَكَ الشَّيْخُ أَهْمَيْتَهُ فَقَالَ : " يُرْجَعُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ إِلَى مَا يَلِي : أ - كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى ، فَيُفْسِرُ الْقُرْآنُ بِالْقُرْآنِ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الَّذِي أَنْزَلَهُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ بِهِ " ثُمَّ ذَكَرَ لِذَلِكَ مَثَلًا .<sup>(٦)</sup>

(١) رواه البخاري في كتاب : تفسير القرآن / باب : ما جاء في فاتحة الكتاب (٥ / ١٤٦) من حديث أبي سعيد ابن المعلوي .

(٢) رواه البخاري في كتاب تفسير القرآن / باب وعنده مفاتيح الغيب (٥ / ١٩٣) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .

(٣) انظر مثلاً : تفسير ابن حجر (١/ ٦٨ ، ١٠٤ ، ١٨٦ ، ٢٧٦ ، ٢٨٢ ، ٣٥٤ ، ٤٩٠ ، ٥٢٤ ، ٥٢٦) .

(٤) انظر مثلاً : تفسير ابن حجر (١/ ١٢٢ ، ١٨٧ ، ٢٤٣ ، ٢٤٩ ، ٢٥١ ، ٢٦١ ، ٢٦٥ ، ٢٧٨) .

٢٨٥ ، ٣٧١ ، ٢٨٨ ، ٤٠٤ ، ٤٠٧ ، ٤٠٩ ، ٥٥٧ ، ٥٦٩ .

(٥) حُقِّنَ أَحْزَاءُهُ فِي الجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْمَدِينَةِ الْمُوَرَّةِ .

(٦) أصول في التفسير ص (٣٠) .

وقال أيضاً : " فالقرآنُ تفسِّرهُ أولاً بالقرآنِ مثل : ﴿الْقَارِعَةُ مَا الْقَارِعَةُ﴾ وَمَا أَدْرَكَ مَا الْقَارِعَةُ ﴿يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ﴾ (القارعة: ١ - ٤) ".<sup>(١)</sup>

وقال في قوله تعالى : ﴿فِي صُحْفٍ مُّكَرَّمَةٍ مَّرْفُوعَةٌ مُّطَهَّرَةٌ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ كَرَامَ بَرَزَةٍ﴾ (عبس: ١٣ - ١٦) : "هذه الآية تفسير لآية الواقعه ، قوله ﴿فِي صُحْفٍ مُّكَرَّمَةٍ﴾ كقوله ﴿فِي كِتَابٍ مَّكْتُوبٍ﴾ (الواقعه: ٧٨) ، قوله ﴿بِأَيْدِي سَفَرَةٍ﴾ كقوله ﴿لَا يَعْمَلُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ (الواقعه: ٧٩) والقرآنُ يُفسِّرُ بعضهُ بعضاً ".<sup>(٢)</sup>

وقال أيضاً : " القرآنُ يُبَيِّنُ بعضاً ويفسره ، ويُخُصُّ عُمُومَهُ ، ويُقَيِّدُ مُطْلَقَهُ ".<sup>(٣)</sup>

وقال أيضاً : " قوله تعالى : ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ (البقرة: من الآية ٢٢٢) جمهور أهل العلم على أن المراد : اغْتَسَلْنَ<sup>(٤)</sup>؛ فإن القرآنُ يُفسِّرُ بعضهُ بعضاً ، فهي كقوله تعالى ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاتَّهَرُوا﴾ (المائدة: من الآية ٦) أي : اغْتَسِلُوا ".<sup>(٥)</sup>

ولقد استعملَ الشیخُ هذا الطریقَ واهتمَ به في تفسیره ، وأکثرَ منه إدراکاً منه لأهمیته وأنه المقدمُ على غيره في التفسیر .<sup>(٦)</sup>

(١) الشرح المتع (٣ / ٤٣٧).

(٢) الشرح المتع (١ / ٢٦٣). وانظر : مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٧ / ٣٠٢)، تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٤٧)، تفسير سورة النساء ص (٨٢٥).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١٢ / ٢٣٦).

(٤) انظر : تفسير القرطبي (٣ / ٥٩)، تفسير ابن كثير (١ / ٤٦١).

(٥) تفسير سورة البقرة (٣ / ٨٢).

(٦) لمزيد من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ١، ٣٨، ٤٤، ٦٣، ٢٢٩، ١٩٦، ٢٣٥، ٢٤١)، تفسير سورة النساء ص (١٥، ١٩، ٣٦، ٤٢٤، ٣٤٧)، تفسير ابن عثيمين (١٤٩، ٢٩١، ٣٠١)، سورة الصافات (١٥٠).

## المطلب الثاني : عدته في الربط بين الآيات

قبل الحديث عن عدمة الربط ينبغي تعريف مصطلح تفسير القرآن بالقرآن ؛ إذ لم أحد من عرقه تعريفاً دقيقاً ، وكل من عرقه إنما يُعرف بذكر بعض أنواعه ، كشيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(١)</sup> وتابعه ابن كثير<sup>(٢)</sup> وغيره .

والذي أراه أن تفسير القرآن بالقرآن يمكن تعريفه بتعريف التفسير ؛ إذ إنه جزء منه يقيد فيه فقط ، وأرى أن تعريف التفسير هو : البيان<sup>(٣)</sup> ، فيكون تعريف تفسير القرآن بالقرآن هو : بيان القرآن بالقرآن ، ثم إنه ينبغي أن لا نحصر البيان بالبيان اللغطي فقط ؛ فهذا نوع من أنواع البيان ؛ بل المقصود مطلق البيان فمتي استفينا بيان آية من آية أخرى فهو داخل في هذا النوع من التفسير ويدل عليه صنيع من استخدام هذا الطريق من المفسرين .

ولذا فإن قول المفسر : هذه الآية تفسر وتبين هذه الآية ؛ لابد وأن يكون اعتمد علاقة بين الآية المفسرة والآية المفسرة .

وهذه العلاقة تكون أحياناً واضحة كأن يكون البيان عقيدة ، ومثاله :

قوله تعالى : « أَللّٰهُ الصَّمَدُ » (الإخلاص: ٢) قال محمد بن كعب القرظي<sup>(٤)</sup> :

” تفسيره « لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ ① وَلَمْ يَكُنْ لَّهٗ كُفُواً أَحَدٌ » (الإخلاص: ٣-٤)<sup>(٥)</sup> . ففسر ” الصَّمَدَ ” بما بعده .

(١) مقدمة التفسير ص(٩٣) .

(٢) تفسير ابن كثير(١ / ٧) .

(٣) سأتأتي الحديث عن تعريف التفسير ، ورأي الشيخ ابن عثيمين ؛ في الباب الرابع – إن شاء الله – .

(٤) هو : محمد بن كعب القرظي ، أبو حزة المدنى ، ثقة عالم من حلفاء الأوس ، وهم من قال : ولد في عهد النبي عليه الصلاة والسلام ، توفي سنة(١٢٠ هـ) وقيل غير ذلك .

انظر : سير أعلام النبلاء(٥ / ٦٥) ، تهذيب التهذيب(٢ / ١٢٨) .

(٥) رواه ابن حجر الطبرى في تفسيره (٣٤٦ / ٣٠) .

وَكَفُولَهُ تَعَالَى : « إِنَّ الْإِنْسَنَ خَلَقَ هَلْوَاعًا » (المعارج: ١٩) قالَ أَبُو الْعَالِيَةَ<sup>(١)</sup> :

”تَفْسِيرُهُ « إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ حَزُوْعًا وَإِذَا مَسَّهُ الْحَيْثُ مَنْوَعًا » (المعارج: ٢١-٢٠) ”<sup>(٢)</sup>.

وقد يكون بيانه منفصلاً عنه في السورة معه أو في غيره ، وأمثلة هذا النوع كثيرة

جداً<sup>(٣)</sup>.

وأحياناً تكون العلاقة خفية تحتاج إلى مزيد إعمال ذهن ، وهذا يقودنا إلى

مسألة: هل تفسير القرآن بالقرآن من قبيل التفسير بالتأثير أم من قبيل التفسير بالرأي ؟

والذي أراه أننا إذا نظرنا إلى عملية التفسير فإنه من قبيل التفسير بالرأي ؛ ولذا يصبح

مخالفته عند وجود دليل على المخالفة ، وقد خالف ابن حرير الطبرى رحمه الله على

سبيل المثال مجاهداً في تفسير قوله تعالى : « ثُمَّ أَتَتِ الْسَّبِيلَ يَسِيرًا » (عبس: ٢٠) حيث فسر

مجاهد « السبيل » بقوله تعالى « إِنَّا هَدَيْنَاكُمْ أَسْبِيلًا إِنَّمَا شَاكِرُهُ وَإِنَّمَا كَفُورًا » (الانسان: ٣) ؛

ورجح الطبرى أن « السبيل » في « ثُمَّ أَتَتِ الْسَّبِيلَ يَسِيرًا » هو تيسير الخروج من بطن أمّه

لسيق الآية<sup>(٤)</sup>.

أمّا إذا نظرنا إلى المصدر المفسّر به فهو من قبيل المتأثر ؛ لأنّ القرآن وصل إلينا

بطريق الأثر.

(١) هو : رفيع بن مهران الرياحى ، أبو العالية ، المقرئ المفسّر ، تابعي ثقة ، رأى أبا بكر وسعيّ من عمر وقرأ القرآن على أبي بن كعب وغيره ، توفي سنة ٩٣ هـ على الأصح.

انظر : سير أعلام النبلاء (٤ / ٢٠٧) ، طبقات المفسّرين للدارودى (١ / ١٧٨).

(٢) ذكره الزركشى في : البرهان في علوم القرآن (٢ / ٢٠٣) ، ورواه ابن حرير الطبرى في تفسيره (٢٩ / ٧٨) من قول ابن عباس .

(٣) راجع : البرهان في علوم القرآن (٢ / ٢٠٥) .

(٤) انظر : تفسير ابن حرير (٣٠ / ٥٥) .

وقد نصَّ الأئمَّةُ على بعضِ أُوجُهِ الربْطِ بينَ الآياتِ كالزركشي<sup>(١)</sup> والشنقيطي<sup>(٢)</sup>.

وبعد تأمُّلي لعمدة الشيغ في الربط بينَ الآياتِ تبيَّن لي ما يلي :

-١- أن يكونَ أحدُ النصين عَامًا والآخر خاصًا فيحمل العام على الخاصَّ.

-٢- أن يكونَ أحدهما مطلقاً والآخر مقيداً فيحمل المطلق على المقيدِ.

-٣- أن يكونَ أحدهما مُحْملاً والآخر مُبَيِّناً فيحمل المحمل على المبینِ.

-٤- أن يكونَ أحدهما متشابهاً والآخر مُخْكِماً فيحمل المتشابه على المُخْكَمِ.

-٥- أن يكونَ أحدهما مُبْهِماً والآخر واضحاً فيحمل المُبْهَم على الواضحِ.

مثالَه :

قالَ الشيغُ : " قالَ اللهُ تَعَالَى : « وَنَكِتُبُ مَا قَدَّمُوا وَمَا ثَرَّهُمْ » (يس : من الآية ١٢) هل الذي يكتبُ اللهُ أو الملائكةُ بأمرِ اللهِ ؟

الجوابُ : الملائكةُ بأمرِ اللهِ؛ لقوله تَعَالَى « كَلَّا بَلْ نَكِتُبُونَ بِاللَّيْلِينَ ① وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَفِظِينَ ② كِرَاماً كَتَبِينَ ③ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ » (الانفطار: الآيات ٩-١٢) وإنَّا نسأَلُ الكتابَ لِحَفِظِينَ ② كِرَاماً كَتَبِينَ ③ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ » (الانفطار: الآيات ٩-١٢) وإنَّا نسأَلُ الكتابَ

إلى الأمِّ موجودٌ في اللغةِ العربيةِ كثيراً ، يقولُ السيدُ : كتبتَ كذا وكذا ، والمرادُ : كتبَ عبيده " .<sup>(٥)</sup>

-٦- أن يكونَ هناك تشابهٌ بينَ الآيتينِ في النَّفْظِ .

(١) هو : محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ، أبو عبد الله المصري الشافعي ، كان فقيهاً أصولياً مفسراً أدبياً فاضلاً في جميع ذلك ، له كتاب : البرهان في علوم القرآن ، وتفصيل القرآن الكريم وصلَّ فيه إلى سورة (مريم) ، توفي سنة (٧٩٤ هـ) .

انظر : طبقات المفسرين للداودي (١ / ١٦٢) ، شذرات النعْب (٣ / ٣٣٥) .

(٢) انظر : البرهان في علوم القرآن (٢ / ٢٠٥) وما بعدها .

(٣) انظر : أضواء البيان (١ / ٥) وما بعدها .

(٤) وسيأتي أمثلة لهذه في المباحث التالية .

(٥) تفسير سورة يس ص (٤٥) .

وهذا التشابه له صورتان :

الصورة الأولى : أن يفسّر لفظة بلفظة أشهر منها .

مثال :

قال الشيخ رحمه الله عند قوله تعالى: « قَالُوا بَلْ نَتَّيَعُ مَا أَنْفَقَنَا عَلَيْهِ إِبَاءَنَا »

(البقرة: من الآية ١٧٠) أي : « أَنْفَقَنَا » ، كما قال تعالى في آية أخرى : « بَلْ

نَتَّيَعُ مَا وَجَدَنَا عَلَيْهِ إِبَاءَنَا » (لقمان: من الآية ٢١) والقرآن يفسّر بعضه ببعضًا .<sup>(١)</sup>

فسرَ كلمة : أَنْفَقَنَا ؛ بكلمة : وَجَدَنَا .

مثال آخر :

قال الشيخ : " قوله تعالى « كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ » (القصص: من الآية ٨٨) أي : فَانٍ ،

قوله تعالى : « كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ » (الرحمن: ٢٦) ، قوله : « إِلَّا وَجْهَهُ » ثُوازِي قوله :

« وَيَقِنَ وَجْهَ رَبِّكَ دُوَّالْجَلِيلِ وَالْأَكْرَامِ » (الرحمن: ٢٧) .<sup>(٢)</sup>

الصورة الثانية : أن يفسّر اللفظة ثم يذكر ما يوحي ذلك من القرآن .

مثال :

في قوله تعالى : « إِنَّمَا تُنذَرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ » (يس: من

الآية ١١).

قال الشيخ : " قوله : « الذِّكْرُ » المراد به القرآن لقوله تعالى : « إِنَّمَا تَنْهَى

الذِّكْرَ وَإِنَّمَا لَهُ لَهُ حَفِظُونَ » (الحجر: ٩) .<sup>(٣)</sup>

(١) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٤٢) .

(٢) شرح العقيدة الواسطية (١ / ٢٨٥) ، ولمزيد من الأمثلة انظر : تفسير جزء عم ص (٨٨ ، ٧٠) .

(٣) تفسير سورة يس ص (٣٣) .

فُلْتُ : وتفسir الدّكْرِ بالقرآنِ قالَ به قنادة رحمه الله ، وجَمِعَ من المفسرين .<sup>(١)</sup>

- أن يكون هناك تشابه بين الآيات في المعنى أو الموضوع .

قال الشيخ رحمه الله في تفسير قوله تعالى : « وَلَئِنْ أَتَبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ » (البقرة: من الآية ٢٠) قال : "العقوبات إنما تقع على العبد بعد أن يأتيه العلم ، وأما الجاهل فلا عقوبة عليه لقوله تعالى : « وَلَئِنْ أَتَبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ » وهذا الأصل يشهد له آيات متعددة ، منها قوله تعالى : « رَأَيْنَا لَا تَوَاحِدُنَا إِنْ تُسِينَا أَوْ أَخْطَلْنَا » (البقرة: من الآية ٢٨٦) فقال الله تعالى : قد فَعَلْتُ ، ومنها قوله تعالى : « وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَلْتُمْ بِهِ وَلَكُنَّ مَا تَعْمَدُتُ قُلُوبُكُمْ » (الأحزاب: من الآية ٥) ومنها قوله تعالى : « وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبَعَثُ رَسُولًا » (الإسراء: من الآية ١٥) ومنها قوله تعالى : « وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقَرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمَّهَا رَسُولًا يَنْهَا عَلَيْهِمْ إِبَيْتَنَا وَمَا كَانَ مُهْلِكَ الْقَرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَلِيلُونَ » (القصص: ٥٩) والآيات في هذا المعنى كثيرة ".<sup>(٢)</sup>

وقال في تفسير قوله تعالى : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ » (النساء: من الآية ٦٤) : "هذه الآية كالآية التي في سورة الذاريات - يعني قوله تعالى « وَمَا خَلَقْتَ أَنْجِنَ وَإِلَّا نَسَنَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ » (الذاريات: آية : ٥٦) - لكن التي في سورة الذاريات تتعلق بشهادة أن لا إله إلا الله وهذه تتعلق بشهادة أنَّ محمداً رسول الله ، هذه في

(١) انظر : تفسير ابن حزير (٢٢ / ١٥٣)، تفسير البغوي (٧ / ٩)، تفسير ابن كثير (٥ / ٦٠٢).

ولمزيد من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ١، ٢٩١، ٣٠١، ٣٤٦) و (٢ / ٣٨)، تفسير سورة المائدة ص (٢٧)، أحكام من القرآن الكريم ص (٢٠٦)، تفسير جزء عم ص (١٢٩، ٢٢)، شرح العقيدة الواسطية (١ / ٢٩٤).

(٢) أحكام من القرآن الكريم ص (٤٣٤).

الرسالة وتلكَ فی التوحید".<sup>(١)</sup>

**قُلْتُ** : موضع هاتين الآيتين هو الشهادتان ولذا جَمِع بينهما .

وفي تفسير قوله تعالى: « وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ » (البقرة: ١٦٣).

قال : الْوَهِيَّةُ مَبْنَىٰ عَلَى الرَّحْمَةِ ، وهذه الآية تشبه قوله تعالى: « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » (الفاتحة: ٢-٣) فإنَّ ذِكْرَ هذين الاسمين بعد الربوبية يدلُّ على أنَّ رُبوبيَّةَ مَبْنَىٰ عَلَى الرَّحْمَةِ .<sup>(٢)</sup>

وقال في قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدُ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ شُعْبَهُمْ وَبَحْبُونَهُمْ » (المائدة: من الآية ٥٤) : " هذا كقوله : « قُلْنَا تَوَلَّوْنَا يَسْتَبِدُنَّ فَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوْا أَمْثَلَكُمْ » (محمد : من الآية ٣٨) ".<sup>(٣)</sup>

وقال في قوله تعالى « وَاللَّهُ أَنْبَكَرَ مِنَ الْأَرْضِ تَبَائِاً ۖ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَخَرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ۖ » (نوح: ١٧-١٨): " هذه الآية مُوافقةً تماماً لقوله تعالى: « ۗ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا خَرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى ۖ » (طه: ٥٥) والآياتُ فی هذا المعنى كثيرة جداً .<sup>(٤)</sup>

(١) تفسير سورة النساء ص(٤٢٤) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٠٧) .

(٣) شرح العقيدة الواسطية (١ / ٢٢٤) .

(٤) بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٦ / ١٤٥) .

لمزيد من الأمثلة انظر : أحكام من القرآن الكريم ص (٢٥١، ٣١٦، ٣٧٦)، تفسير سورة البقرة (١ / ١٩٦) و (٢ / ٣٣٩)، تفسير سورة غافر (الآية ٤٣)، تفسير جزء عم ص (٤٢، ٥١)، شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٧٠) .

### المطلب الثالث : حَمْلُ الْمَجْمَلِ عَلَى الْمُبَيِّنِ

قال السیوطی<sup>(١)</sup> : " وهو واقع في القرآن خلافاً لداود الظاهري<sup>(٢)</sup> ."

وقال شیخ الإسلام ابن تیمية رحمه الله : " العلماء متفقون على أن المجمل في

القرآن يفهم معناه ويعرف ما فيه من الإجمال ".<sup>(٣)</sup>

وقال أيضاً : " أصحُّ الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن ، فما أحْمَلَ في

مكان فإنه قد فُسِّرَ في موضع آخر ".<sup>(٤)</sup>

وقد عرَّفَ الشیخ ابن عثیمین رحمه الله المجمل بقوله : " ما يتوقف فهم المراد منه

على غيره إما في تعینه أو بيان صفتة أو مقداره ".<sup>(٥)</sup>

إلا أنه مما ينبغي التنبیہ عليه هنـا ما ذكره شیخ الإسلام ابن تیمية رحمه الله

بقوله : " لفظُ المجمل والمطلق والعامُ كانَ في اصطلاح الأئمَّةِ كالشافعی<sup>(٦)</sup> ، وأحمد ، وأبي

(١) هو داود بن علي بن خلف ، أبو سليمان البغدادي ، فقيه أهل الظاهر ، أول من استعمل قول الظاهر وأخذ بالكتاب والسنۃ والغایی ما سوى ذلك من الرأی والقياس ، كان إماماً فاضلاً ، له الكثير من المصنفات والكتب ، توفي سنة ٢٧٠ هـ .

انظر : سير أعلام النبلاء (٩٧ / ١٣) ، طبقات المفسرين للداودي (١ / ١٧١) .

(٢) الإنقان في علوم القرآن (٢ / ٦٩٣) . وانظر : إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للشوکانی (٢ / ٥٦١) .

(٣) مجموع فتاوى ابن تیمية (١٧ / ٤٠٩) .

(٤) مقدمة في التفسير ص (٩٣) .

(٥) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثیمین (١١ / ٤٥) .

وللاستزادة انظر : شرح مختصر الروضة للطوفی (٢ / ٦٤٧) ، روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة ص (١٥٩) ، الإنقان في علوم القرآن (٢ / ٦٩٣) ، تفسیر الشنقيطي (١ / ٢٢) .

(٦) هو : محمد بن إدريس الشافعی ، إليه يُنسب مذهب الشافعیة ، إمام في الفقه والحديث ، صنف تصانیف ، ودونَ العلم ، وبعده صيّته وتکاثر عليه الطلبة ، توفي سنة (٢٠٤ هـ) وعمره (٥٤) سنة .

انظر : سير أعلام النبلاء (١٠ / ٥) ، طبقات المفسرين للداودي (٢ / ١٠٢) .

عبد<sup>(١)</sup> ، وإسحاق<sup>(٢)</sup> ، وغيرهم ؛ سواءً ، لا يُريدون بالجمل مَا لا يفهمُ معناه كـما فـسرَه به بعض المتأخرـين وأخطـأـه في ذلك ، بل المـحمل مـا لا يـكـفي وـحدـهـ في العملـ به ، وإنـ كانـ ظـاهـرـهـ حقـاـ " <sup>(٣)</sup> .

قلـتـ : واعـلمـ أنـ للإـحـمـالـ أـسـيـابـ مـتـعـدـدـةـ ، فـمـنـهـ ماـ يـكـونـ إـجـالـهـ بـسـبـبـ الاـشـتـراكـ الـلـفـظـيـ ، وـمـنـهـ ماـ يـكـونـ بـسـبـبـ الـلـذـفـ ، وـمـنـهـ ماـ يـكـونـ بـسـبـبـ اـخـتـلـافـ مـرـجـعـ الضـمـيرـ ، أوـ غـرـابـةـ الـلـفـظـ ، أوـ التـقـدـيمـ وـالتـأـخـيرـ ، أوـ غـيرـهـ مـنـ الـأـسـيـابـ مـمـاـ ذـكـرـهـ أـهـلـ الـعـلـمـ . <sup>(٤)</sup>  
وـأـمـاـ الـمـبـيـنـ فـعـرـفـهـ الشـيـخـ ابنـ عـثـيمـينـ بـقـولـهـ : "ـ مـاـ يـفـهـمـ الـمـرـادـ مـنـهـ بـأـصـلـ الـوـضـعـ أـوـ بـعـدـ التـبـيـنـ " <sup>(٥)</sup> .

قالـ السـيـوطـيـ رـحـمـهـ اللـهـ : "ـ قـدـ يـقـعـ الـبـيـانـ مـتـصـلـاـ ، نـحـوـ «ـ مـنـ الـفـجـرـ »ـ (ـ الـبـقـرـةـ :ـ مـنـ الـآـيـةـ ١٨٧ـ)ـ بـعـدـ قـولـهـ :ـ «ـ الـخـيـطـ الـأـبـيـضـ مـنـ الـخـيـطـ الـأـسـوـدـ »ـ (ـ الـبـقـرـةـ :ـ مـنـ الـآـيـةـ ١٨٧ـ)ـ وـمـنـفـصـلاـ فيـ آـيـةـ أـخـرـىـ (ـ نـحـوـ :ـ «ـ فـإـنـ طـلـقـهـ فـلـأـ تـحـلـ لـهـ مـنـ بـعـدـ حـقـنـ تـنـكـحـ زـوـجـهـ غـيـرـهـ »ـ )ـ (ـ الـبـقـرـةـ :ـ مـنـ الـآـيـةـ ٢٣٠ـ)ـ بـعـدـ قـولـهـ :ـ «ـ الـطـلـقـ مـرـتـانـ »ـ (ـ الـبـقـرـةـ :ـ مـنـ الـآـيـةـ ٢٢٩ـ)ـ فـإـنـهـ بـيـنـتـ

(١) هو : أبو عبد القاسم بن سلام البغدادي ، الأديب المشهور ، صاحب التصانيف المشهورة من القراءات والتفسير والفقه واللغة والشعر ، من مؤلفاته : غريب القرآن ، القراءات ، وغيرهما ، توفى سنة ٢١٩ هـ وقيل (٢٢٤ هـ) وقيل : بينهما .

انظر : سير أعلام النبلاء (١٠ / ٤٩٠) ، طبقات المفسرين للدارودي (٢ / ٣٧) .

(٢) هو : إسحاق بن إبراهيم بن مخلد التميمي الحنظلي المروزي ، نزيل نيسابور وغالبها ، ويعرف بابن راهوية ، صاحب المسند والستن ، إمام حافظ ، توفى سنة (٢٣٨ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (١١ / ٣٥٨) ، طبقات المفسرين للدارودي (١ / ١٠٣) .

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (٧ / ٣٩١) .

(٤) انظر : البرهان في علوم القرآن (٢٢٤/٢)، الإتقان في علوم القرآن (٦٩٣/٢)، إرشاد الفحول (٥٦٣/٢) .

(٥) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١١/٤٥). وانظر : روضة الناظر ص (١٦٣)، تفسير الشنقيطي (٢٨/١).

(٦) قلت : وهو الأكثر .

أن المراد به الطلاق الذي تملك الرجعة بعده ولو لاها لكان الكل منحصراً في **الطلقتين**<sup>(١)</sup>.

وقد قرر الشيخ رحمه الله هذا ؛ فقال : " القرآن يأتي بجملة أحياناً ومفصلاً أحياناً ، ويدلُّ لذلك قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَعْلَمُ أَحْكَمَتْ أَيْمَنَهُ ثُمَّ فَضَلَّتْ ﴾ (هود: من الآية ١) وفائدة الإثبات بالإجمال ثم التفصيل : أنه إذا ورد النص جملة فإن النفس تتطلع إلى معرفة ذلك الجملة وبيان ذلك المبهم فيكون في ذلك شدة الاشتياق إلى العلم ".<sup>(٢)</sup>

وكما قرر فقد استعمله أيضاً ، ومن أمثلته :

أولاً : ما كان بيانه مقصراً :

عند تفسيره لقوله تعالى **﴿ وَكُلُوا وَأَشْرِبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾** (البقرة: من الآية ١٨٧)

قال : " قوله تعالى : **﴿ مِنَ الْفَجْرِ﴾** بيان معنى : **« أَخْيَطُ الْأَبْيَضُ »** ولم يذكر في **« أَخْيَطُ الْأَسْوَدُ »** " من الليل " اكتفاء بالأول " ... إلخ .<sup>(٣)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : **﴿ وَيَلِلُ لِلْمُطَفَّفِينَ﴾** (المطففين: ١)

قال : " هؤلاء المطففون فسرتهم الآية التي بعدها : **« الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَشْتَوْفُونَ وَإِذَا كَأْلُوهُمْ أَوْ زَنْوَهُمْ يَخْسِرُونَ »** (المطففين: ٢-٣).<sup>(٤)</sup>

ثانياً : ما كان بيانه مفصلاً :

عند تفسيره لقوله تعالى : **﴿ وَءَاتُوا الْزَكَوَةَ﴾** (البقرة: من الآية ١١٠)

قال : " **﴿ وَءَاتُوا الْزَكَوَةَ »** أي : أعطوها ، وهنا حذف المفعول الثاني ؛ والتقدير : وآتوا

(١) الإنegan في علوم القرآن (٢ / ٦٩٤).

(٢) تفسير سورة البقرة (٣ / ١٦٤) . وانظر أيضاً : (٣ / ١٦٤) ، تفسير سورة النساء ص (٤٢) .

(٣) تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٤٨) .

(٤) تفسير جزء عم ص (٩٣) .

الزکاة مستحقها ؛ والزکاة : المفعول الأول ؛ ومستحقوها قد بینهم الله في سورة براءة في قوله تعالى: « إِنَّمَا الْصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرِيمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ » (التوبه: ٦٠) .<sup>(١)</sup>

و عند تفسيره لقوله تعالى: « وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيَغْلُبْنَ أَجْلَهُنَّ » (البقرة: من الآية ٢٣١) قال: "الأجل هنا محمل ؛ ولكنه مُبيّن في قوله تعالى: « وَالْمُطْلَقَاتُ يَتَرَاضَنْ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةُ قُرْقَعَ » (البقرة: من الآية ٢٢٨) وغيرها من الآيات الدالة على العدة ".<sup>(٢)</sup>

و عند تفسيره لقوله تعالى: « وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّنَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشَّهِيدَاءِ وَالصَّابِرِينَ وَحَسْنَ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا » (النساء: ٦٩) قال: "هذه الآية تفسر آية الفاتحة: « صَرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ » (الفاتحة: من الآية ٧) والذين أنعم الله عليهم هم هؤلاء الأصناف الأربع".<sup>(٣)</sup>

و عند تفسيره لقوله تعالى: « يَتَائِبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُخْلُوا شَعْبَرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ » (المائدة: من الآية ٢) قال: "الشهر هنا المراد به الجنس ، وليس المراد به الواحد ، والشهر الحرام شهور أربعة بینها الله تعالى في قوله: « إِنِّي عَذَّةُ الْشَّهْرِ عِنْدَ اللَّهِ أَنَّا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ حُرُمٌ » (التوبه: من الآية ٣٦) .<sup>(٤)</sup>

و عند تفسيره لقوله تعالى: « لَهُمْ جَنَّتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ » (البروج: من الآية ١١) قال: "والأنهار في هذه الآية وفي آيات كثيرة بجملة لكنها فصلت في سورة القتال - محمد - قال: « مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَرٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ مَاءِ سِنَنٍ وَأَنْهَرٌ مِنْ لَبَنٍ

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ٣٦٢).

(٢) المرجع السابق (٢ / ١٢٥).

(٣) تفسير سورة النساء ص (٤٥١).

(٤) تفسير سورة المائدة ص (٩).

**لَنْ يَتَغَيِّرَ طَعْمُهُ وَأَتَهُ مِنْ حَمْرَ لَدَّ لِلشَّرِيكِينَ وَأَتَهُ مِنْ عَسْلٍ مُّصَبَّفٍ** (محمد: من الآية ١) .<sup>(١)</sup>  
وَالْأَمْثَلَةُ مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ كَثِيرًا جَدًّا .<sup>(٢)</sup>

#### **المطلب الرابع : حَمْلُه المطلَقُ عَلَى المقيَّدِ**

**المطلق عرفةُ الشیخُ بقولهِ:** "ما دلَّ على الحقيقةِ بلا قيَدٍ".<sup>(3)</sup>

وَعِرَفَ الشَّيْخُ الْمَقِيدُ بِقُولِهِ: "مَا دَلَّ عَلَى الْحَقِيقَةِ بِقِيَدٍ".<sup>(4)</sup>

قالَ الشِّيخُ: "الْقُرْآنُ مِنْ مُكَلِّمٍ وَاحِدٍ، فَمُطْلَقُهُ فِي مَوْضِعٍ يُقَيَّدُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ".<sup>(٥)</sup>

ويرى الشيخ رحمة الله أنه يُحمل المطلق على المقيد في حالة واحدة وهي : إذا

كان الحكم واحداً وإنما عمل بكل واحد على ما ورد عليه من إطلاق أو تقيد .<sup>(٦)</sup>

ويُفهم من كلامه أنه يرى حمل المطلق على المقيد عند اتحاد الحكم سواء اتفق

(١) تفسیر جزء عمّ ص(١٣٦).

(٢) للاستزادة انظر : تفسير سورة البقرة (١٧/١ ، ٩١ ، ١٦٧ ، ١٨٦ ، ١٩٩ ، ٢٦٧ ، ٣٥٤)

<sup>٤٢</sup> و(٣٣٦، ١٠٤) و(٢١، ٧ / ٣) ، تفسير سورة النساء ص(٤٢) ،

<sup>٨٩٩</sup>)، تفسير سورة غافر (الآية ٣٧)، تفسير سورة الزمر (الآية ٦)، تفسير جزء عمّ ص (٢١٥)،

تفسير سورة پس ص(٢٤٣) ، أحكام من القرآن الكريم ص(١٦٢ ، ٢٨٣ ، ٢٨٦ ، ٣٠٥ ، ٣٥٨) ،

القول المفيد (١ / ٢٢٢) شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٥٣ ، ٢١٧ ، ٣٧٤) ، مجموع فتاوى ورسائل

ابن عثيمين (٤٥ / ١١) و (٤٥ / ٢).

(٣) مجموع فتاوی و رسائل ابن عثیمین (١١ / ٤٣).

وللاستزاده انظر : روضة الناظر ص(٢٣٠) ، شرح مختصر الروضة (٢ / ٦٣٠) ، مذكرة أصول الفقه

ص(٢٣٠) ، تقرير الوصول إلى علم الأصول ص(١٥٦) ، إرشاد الفحول (٢ / ٥٤٩) .

(٤) مجموع فتاوی و رسائل ابن عثیمین (١١ / ٤٣).

<sup>٣٠</sup> وللاستزادة انظر : روضة الناظر ص(٢٣٠) ، شرح مختصر الروضة (٦٣٠ / ٢) ، مذكرة أصول الفقه

<sup>٢٣٠</sup> ، تقريب الوصول إلى علم الأصول ص (١٥٦) ، إرشاد الفحول (٢ / ٥٤٩) .

## ٥) تفسير سورة البقرة (٢ / ١٠٨).

<sup>٦</sup> جمیع فتاوی و رسائل ابن عثیمین (١١ / ٤٤) . وانظر : تفسیر سورة النساء ص (٥٥١) ، وقارن بـ (٢٠) ص من تفسیر سورة النساء .

السبب أو اختلف ، وحمل المطلق على المقيد عند اتحاد الحكم سواء اتفق السبب أو اختلف هو أحد القولين في المسألة ، وهو الراجح ، ومن رجحه الشوكانی رحمه الله .<sup>(١)</sup> وقال الشيخ أيضاً : "فهنا يفرق بين أن يجد الإنسان أمراً مطلقاً في القرآن والستة فيحيث عن تقييده ؛ فيما بعد انقطاع الوحي ؛ وفيما لو كان في زمن الوحي ، فما كان في زمان الوحي فإنه لا ينبغي الاستفصال عن قيود ، لغلا ترد قيود تضيق الأمر ، وأما بعد زمان الوحي فلا بأس من البحث عن قيود ؛ لأن النصوص أحياناً تأتي مطلقة ، وتقييده في موضع آخر ".<sup>(٢)</sup>

وكما قرر الشيخ رحمه الله هذا الأمر وبينه فقد استعمله في تفسيره فحمل المطلق على المقيد إذا دل على ذلك ، ومن أمثلته :

عند ذكره لفوائد قوله تعالى : «فتخرير رقبة مؤمنة» (النساء : من الآية ٩٢) قال : "اشتراط الإيمان في عتق الرقبة في القتل لقوله تعالى : «فتخرير رقبة مؤمنة» وفي الواقع ذلك بكل رقبة كانت كفارة لعصيبة قولان للعلماء ، فمنهم من قال : باشتراط الإيمان في كل رقبة أعتقدت كفارة ، ففي قوله تعالى في كفارة اليمين : «إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو يشتهرون أو تخرير رقبة» (المائدة: من الآية ٨٩) الرقبة هنا مطلقة فيرى بعض أهل العلم أنه يشرط فيها الإيمان ، ويرى آخرون أنه لا يُشرط ، وهذا مبني على تقييد النص بنص آخر ، وقد بيانا أنه إذا اتفق السبب والحكم فإنه يقييد ، وإن اتفق الحكم مع اختلاف السبب فأكثر العلماء على أنه يقييد ، فالسبب في تحرير الرقبة هنا هو القتل ، وفي كفارة اليمين هو الحلف ، فالسبب مختلف ولكن الحكم واحد ، وهو تحرير الرقبة ، وأكثر العلماء على أنه يحمل المطلق في كفارة اليمين على المقيد في كفارة

(١) للاستزادة انظر : روضة الناظر ص(٢٣٠) ، شرح مختصر الروضة (٦٣٩ / ٢) ، تقريب الوصول ص (١٥٨) ، إرشاد الفحول (٢ / ٥٥٠) ، مذكرة أصول الفقه ص(٢٣١) ، معلم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة ص(٤٤٦) .

(٢) أحكام من القرآن الكريم ص(٢٨٢) .

القتل " :<sup>(١)</sup>

قال ابن القيم : " حَمْلُ الْمَطْلُقِ عَلَى الْمَقِيدِ فِي الْكُلِّ شَيْءٌ ، وَحَمْلُ الْمَطْلُقِ عَلَى الْمَقِيدِ فِي الْكُلِّيَّةِ شَيْءٌ آخَرُ ، فَالْأُولُّ كَوْلُهُ تَعَالَى : « فَتَخْرِيرُ رَقْبَةٍ » (الجادلة : من الآية ٣٢) وَقِيَدُهَا بِالإِيمَانِ فِي مَكَانٍ آخَرُ ، فَهَذَا إِذَا حَمْلُ الْمَطْلُقِ عَلَى الْمَقِيدِ فِيهِ لَمْ يَكُنْ مَتَضَمِنًا لِمُخَالَفَةٍ أَحَدُهُمَا بَلْ هُوَ عَمَلٌ بَهُمَا وَتَوْفِيَّ بِمُقْتَضاهُمَا وَلَوْ عُمِلَ بِالْمَطْلُقِ دُونَ الْمَقِيدِ خَالِفًا وَلَا بُدَّ " :<sup>(٢)</sup>

وَعِنْ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « إِنَّمَا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ » (البقرة: من الآية ١٧٣) قال : " قَوْلُهُ تَعَالَى « وَالدَّمَ » يَعْنِي : وَحْرَمَ عَلَيْكُمُ الدَّمَ ؛ وَالدَّمُ مَعْرُوفٌ ، وَالْمَرَادُ بِهِ هُنَّا : الدَّمُ الْمَسْفُوحُ دُونَ الْذِي يَبْقَى فِي الْلَّحْمِ وَالْعَروقِ ، وَدَمُ الْكَبِيرِ وَالْقَلْبِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمًا خَيْرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ » (الأنعام: من الآية ٤٥) ".<sup>(٣)</sup>

فَقِيَدُ الدَّمِ الْمَطْلُقِ الْوَارِدِ فِي سُورَةِ الْبَقْرَةِ بِالْمَسْفُوحِ الْوَارِدِ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ .

وَقَدْ قِيَدَهُ بِالْمَسْفُوحِ جَمِيعُ مِنَ الْمُفْسِرِينَ ، مِنْهُمْ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَقَاتِدَةُ ، وَأَبُو مُحْلَزٍ<sup>(٤)</sup> ، وَسَعِيدُ بْنُ جَبَيرٍ<sup>(٥)</sup> ، وَابْنُ جَرِيرِ الطَّبَرِيِّ ،

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّسَاءِ ص (٥٥١) ، وَانْظُرْ : بِدَائِعِ التَّفْسِيرِ الْجَامِعِ لِتَفْسِيرِ ابْنِ الْقِيمَ (٤ / ٤١) ، تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ (٦ / ٥٧٨) ، تَفْسِيرُ الشُّوَكَانِيِّ (٥ / ١٨٣) .

(٢) بِدَائِعِ الْفَوَائِدِ (٣ / ٢١٢) .

(٣) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (٢ / ٢٥٠) .

(٤) هُوَ : لَاحِقُ بْنُ حَمِيدٍ بْنُ سَعِيدِ السَّدُوسِيِّ الْبَصْرِيِّ ، أَبُو مُحْلَزٍ ، مَشْهُورٌ بِكِبِيتِهِ ، ثَقَةٌ ، لَقِيَ كَبَارَ الصَّحَابَةِ كَائِنِي مُوسَى وَابْنَ عَيَّاشَ رضي الله عنه ، تَوَفَّى سَنَةً (١٠٦ هـ) وَقُبِيلَ (١٠٩ هـ) .

انْظُرْ : تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ (٢ / ٢٩٤) ، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ (١ / ١٣٤) .

(٥) هُوَ : سَعِيدُ بْنُ جَبَيرٍ بْنِ هَشَامِ الْأَسْدِيِّ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، فَقِيهٌ وَرَبِيعٌ ، مِنْ سَادَاتِ الْتَّابِعِينَ عَلَمًا وَفَضْلًا وَصِلْدَقًا وَعِبَادَةً ، قُتِلَ الْحَاجَاجُ سَنَةً (١٧٥ هـ) .

انْظُرْ : سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٤ / ٣٢١) ، طَبَقَاتُ الْمُفْسِرِينَ لِلْمَداوِودِيِّ (١ / ١٨٨) .

وابن كثیر.<sup>(١)</sup>

قال ابن حرير: " وأما الدّمُ فإنه الدّمُ المسفوح دون ما كان منه غير مسفوح لأنّ الله جلّ ثناؤه قال : « قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ ذَمَّاً مَسْفُوحاً أَوْ لَحْمَ خَنِزِيرٍ » (الأنعام: من الآية ١٤٥) ، فاما ما كان قد صار في معنى اللحم كالكبدي والطحال ، وما كان في اللحم غير متفسح فإن ذلك غير حرام لاجماع الجميع على ذلك".<sup>(٢)</sup>

وقال ابن كثير: " والدم : يعني به المسفوح ، قوله : « أَوْ ذَمَّاً مَسْفُوحاً » (الأنعام: من الآية ١٤٥) قاله ابن عباس ، وسعيد بن جبير ".<sup>(٣)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : « يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءامَنُوا أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا يَبْعَثُ فِيهِ وَلَا حُلْمٌ وَلَا شَفَعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ » (البقرة: ٢٥٤)

قال: " مسألة ظاهر الآية الكريمة أن الإنفاق مطلق في أي وجه من وجوه الخير ، ولكن الإطلاق مقيّد في آياتٍ أخرى، مثل قوله تعالى: « مَنْ لَمْ يَنْفُقْ مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » (البقرة: من الآية ٢٦١) ومثل قوله تعالى: « وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » (البقرة: من الآية ١٩٥) ، وعلى هذا فيكون إطلاق الآية هنا مقيّداً بالآيات الأخرى التي تدل على أن الإنفاق المأمور به ما كان في سبيل الله – أي في شرعه .

مسألة ثانية: ظاهر الآية نفي الشفاعة مطلقاً ، وحيثما لحنتها تحتاج إلى الجمع بين هذه الآية وبين النصوص الأخرى الدالة على إثبات الشفاعة في ذلك اليوم ، فيقال: الجمع أن يحمل مطلقاً هذه الآية على المقيد بالنصوص الأخرى ، ويقال: إن النصوص الأخرى

(١) انظر: تفسير ابن حرير (٨ / ٧٠) ، تفسير ابن كثير (٢ / ٤٧٨) .

(٢) تفسير ابن حرير (٦ / ٦٧) ، وانظر أيضاً: (٨ / ٧٠) .

(٣) تفسير ابن كثير (٢ / ٤٧٨) .

دللت على أن هناك شفاعة ، لكن لها ثلاثة شروط : رضى الله عن الشافع ، وعن المشفوع له ، وإذنه في الشفاعة ".<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>

### المطلب الخامس : حمل العام على الخاص

القرآن الكريم شَوَّهَتْ أَسَالِيَّةُ ، وَذَلِكَ لِمُلْءُ بِلَاغْتِهِ ، وَلِيَفْتَحَ إِنْتَالِيَّةً مَحَالًا رَجَبًا للتدبر والتفكير ، ومن أساليبه العموم والخصوص .

والعام عَرَفَهُ الشِّيخُ ابْنُ عَثِيمِينَ بِقُولِهِ : "اللَّفْظُ الْمُسْتَفْرِقُ لِجَمِيعِ أَفْرَادِهِ بِلَا حَضْرٍ".<sup>(٣)</sup>

وَعَرَفَ الْخَاصَّ بِقُولِهِ : "اللَّفْظُ الدَّائِلُ عَلَى مَخْصُورٍ يَشْخُصُ أَوْ عَدَدٍ".<sup>(٤)</sup>

وقد وردَ العموم في القرآن على ثلاثة أقسام :

القسم الأول : ما بقي عمومه ، وهو عَزِيزٌ في الأحكام الفرعية ؛ كما قاله السيوطي .<sup>(٥)</sup>

القسم الثاني : العام المراد به المخصوص .

القسم الثالث : العام المخصوص ، وهو مرادنا في هذا المبحث ، قال السيوطي : " وأمثلته في القرآن كثيرة جداً ، وهو أكثر من المنسوخ إذ ما من عام إلا وقد خُصَّ ".<sup>(٦)</sup>

(١) دليل هذه الشرط قوله تعالى : « وَمَنْ مَلَكَ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغَنِّي شَفَاعَتَهُمْ شَيْئاً إِلَّا مَنْ يَعْدُ أَنْ يَأْذِنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى » (النَّحْمَ: ٢٦).

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٤٩).

وللاستزادة من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (١٧٦ / ٢) تفسير سورة المائدـة ص (٢٣ ، ٤٤ ، ٤٥)، أحكام من القرآن الكريم ص (٢٨٢).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١١ / ٣٣).

وللاستزادة انظر: روضة الناظر ص (١٩٤)، شرح مختصر الروضة (٤٤٨ / ٢)، إرشاد الفحول (٣٧٤ / ٢).

(٤) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١١ / ٣٧).

وللاستزادة انظر : شرح مختصر الروضة (٢ / ٥٥٠)، إرشاد الفحول (٢ / ٤٦٣).

(٥) الإتقان في علوم القرآن (٢ / ٦٨٣).

(٦) الإتقان في علوم القرآن (٢ / ٦٨٥). قلت : قوله : "ما من عام إلا وقد خُصَّ" يُنافي حَلْ القسم الأول قسماً مستقلاً، فَتَبَّهَ.

والمحصّصُ إما مُتّصلٌ أو مُنفَصلٌ .

فالمتّصلُ كالاستثناء ، والوصف ، والشرط ، والغاية ، وبَدَلِ البعضِ من الكُلّ ،  
والمُنفَصلُ آيةً أخرى في محلٍ آخر .<sup>(١)</sup>

وقد ذهبَ الجمهورُ إلى جوازِ تخصيصِ الكتابِ بالكتابِ وخالفَ في ذلكَ  
الظاهريَّةُ وتمسكُوا بِأَنَّ التخصيصَ بِيَانِ للمرادِ باللفظِ ولا يَكُونُ إِلا بالسُّنَّةِ لقوله تعالى:  
﴿إِلَيْنَا لِلنَّاسِ مَا ثُرِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (التحل: من الآية ٤٤) .

ويجَابُ عن ذلكَ بِأَنَّ كَوْنَ النَّبِيِّ مُبِينًا لا يَسْتَلزمُ عدمَ حصولِ البَيَانِ في القرآنِ  
لَفْسِيهِ ؛ وقد وقَعَ ذلكَ ، والوقوعُ دليلٌ على الجواز .<sup>(٢)</sup>

قالَ الشیخُ رحمَهُ اللَّهُ: "يجبُ الْعَمَلُ بِعُمُومِ الْفَظْلِ الْعَامِ حتَّى يَبْتَثُ تَخْصِيصُهُ ؛  
لأنَّ الْعَمَلَ بِنَصوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَاجِبٌ عَلَى مَا تقتضيهِ دلائلُهَا حتَّى يَقُولَ دليلٌ عَلَى  
خَلَافِ ذَلِكَ".<sup>(٣)</sup>

وقالَ أَيْضًا: "لا يجوزُ أَنْ يُخَصَّصَ الْعَامُ وَيُحَصَّرَ مَعْنَاهُ إِلَّا بِدَلِيلٍ".<sup>(٤)</sup>

ولذا إِذَا دلَّ دَلِيلٌ عَلَى تَخْصِيصِ الْعَامِ وَجَبَ حَمْلُ الْعَامِ عَلَى الْخَاصِّ .

وَمِنْ أَمْثَالِهِ مَا حَمَلَ الشیخُ فِي الْعَامِ عَلَى الْخَاصِّ مَا يَلِي :

عند تعرّضه لفوائد قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقُتُ يَرْتَضِي بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ﴾  
(البقرة: من الآية ٢٢٨)

قالَ: "وجُوبُ الْعَدَةِ بِثَلَاثٍ حِيْضٌ عَلَى كُلِّ مُطَلَّقٍ سَوَاءَ كَانَ طَلاقَهَا بِائِنًا أَمْ لِعُمُومِ  
قُولِهِ تَعَالَى : ﴿وَالْمُطَلَّقُتُ﴾".

ويُسْتَشْنَى مِنْ ذَلِكَ مَنْ لَا تَحِيسُ لصِيرَتِهِ أَوْ إِيَّاسِ: فَعُدَّتْهَا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ لقولهِ تَعَالَى:

(١) الإتقان في علوم القرآن (٢ / ٦٨٥) ، المواقف للشاطبي (٣ / ١٦٢) .

(٢) انظر : إرشاد الفحول (٢ / ٥١٧) .

(٣) بجمع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١١ / ٣٦) .

(٤) شرح مقدمة التفسير ص (١٢٠) .

﴿ وَالَّتِي يَسْتَنِدُ مِنَ الْمَحِيطِ مِنْ يَسَاپِكُرْ إِنْ أَزْبَثْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضُرْ ﴾  
 (الطلاق: من الآية ٤).

ويستثنى أيضاً من طلاقت قبل الدخول والخلوة ، فليس عليها عدة لقوله تعالى: ﴿ يَنْأِيْهَا  
 الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْشُوْهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ  
 عَدَدٍ تَعْتَدُوهُنَّا ﴾ (الأحزاب: من الآية ٤٩).

ويستثنى أيضاً الحامل ، فعدتها إلى وضع الحمل ، لقوله تعالى : ﴿ وَأَوْكَدَ الْأَحْمَالَ  
 أَحْلَاهُنَّ أَنْ يَضْعَفَ حَلَاهُنَّ ﴾ (الطلاق: من الآية ٤).

فهذه ثلاثة مسائل مستثناة من عموم قوله تعالى : ﴿ وَالْمُطْلَقَتُ يَرْتَضِيْ  
 بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرْقَعَ ﴾ (البقرة: من الآية ٢٢٨) .<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُنَّ وَلَمْ يَكُنْ لَهُنْ شَهِيدَاءِ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ  
 فَشَهِيدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهِيدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ (النور: ٦)

قال: " هذه الآية حصصت عموم قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُخَصَّسَتِ ثُمَّ لَمْ  
 يَأْتُوا بِأَرْبَعَ شَهِيدَاءَ فَأَجْلِدُوهُنَّ ثَمَنِيْنَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوا لَهُنْ شَهِيدَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِيْقُونَ ﴾  
 (النور: ٤)؛ لأنَّه لو بقيت تلك الآية على عمومها ، لكان الزوج إذا قذف زوجته يثبت  
 له الأحكام الثلاثة السابقة ، لكن الزوج انفرد عن غيره بهذا الحكم ".<sup>(٢)</sup>

(١) تفسير سورة البقرة (٣ / ١٠١).

(٢) تفسير سورة النور (الآية ٦).

وللاستزادة من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٢٣٥ ، ٢٣٥ ، ٢٨٢) و (٢ / ٣٤٤) ، تفسير سورة المائد  
 ص (٣) ، تفسير سورة الصافات (الآية ٢٢) ، الإمام بعض آيات الأحكام (٣ / م ٩٥).

### المطلب السادس : حَمْلُ الْمُتَشَابِهِ عَلَى الْمُحْكَمِ<sup>(١)</sup>

لقد ورد لفظ الإحکام والتشابه في القرآن في آيات متعددة ، إلا أنه يختلف المراد بها بحسب سياقها ، ففي قوله تعالى : « إِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بِأَحْكَمَتْ إِيمَانَهُ » (هود: من الآية ١) ، وكقوله : « إِنَّ رَبَّكَ لِتَكُنْ أَنْتَ الْمُحْكِمُ » (يونس : ١) المراد به هنا الإحکام والإتقان في الفاظهِ ومعانيه.

وفي قوله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثَ كَتَبَنَا مُتَشَابِهًا مُتَنَاهِيًّا فَقَسَعَرَتْ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ حَنَسْوْتُ رَهْبَمْ » (الزمر: من الآية ٢٣) فالمراد به هنا : أنَّ القرآن يُشْهِدُ بعضاً في الكمال والجودة والغايات الحميدة .

ويُسمَى ما تقدم : الإحکام العام والتشابه العام .

والذي يعنيها هنا هو الإحکام الخاص بعضاً والتشابه الخاص بعضاً ، وهو المراد بقوله تعالى : « هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ مِنْهُ إِيمَانٌ مُحْكَمٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَبِ وَأَخْرُ مُتَشَبِّهَاتٍ فَإِنَّمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَغْبَةٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ بِهِ مِنْ أَبْيَاعَ الْفِتْنَةِ وَأَبْيَاعَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُولُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِيمَانًا بِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا وَمَا يَدْكُرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ » (آل عمران: ٧) فبيَّنَ الله تعالى في هذه الآية أنَّ هناك آيات مُحْكَمة واضحة جلية لا خفاء فيها ، وهناك آياتٍ مشتبهة خفية ، بحيث يتورهم فيها ما لا يليق بالله تعالى أو كتابه أو رسوله ، وقد حدَّثَ النبي ﷺ من يتبع التشابه إذ قال : [ يا عائشة : إذا رأيْتِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمِّيَ اللَّهُ فَأَخْتَرُوهُمْ ].<sup>(٢)</sup>

(١) سأّلتُ في الباب الرابع إن شاء الله تعريف المحكم والتشابه ، والمراد بهما في كتاب الله ، وأنواع التشابه ، والحكمة في تنوع القرآن إلى محكم ومتشابه .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : التفسير / باب : « مِنْهُ إِيمَانٌ مُحْكَمٌ » (٥ / ١٦٥) ، وأخرجه مسلم في كتاب : العلم / باب : النهي عن أتباع مشابه القرآن والتحذير من متابعيه (٣ / ٢٠٥٣) برقم (٢٦٦٥) .

فاما موقف الراسخين في العلم فهو الإيمان بأنه كلّه من عند الله ويحملون الآيات المتشابهة على الآيات الحكمة فيندفع التشابه ويقى القرآن حكماً لا اشتباه فيه .

ولتعلم أنه قد اختَلَفَ في تعين الحكم والمتشابه على أقوال متعددة <sup>(١)</sup> والذي أقصده هنا وأريده ما قرره شيخ الإسلام بقوله : " وتارة يكون الإحکام في التأویل والمعنى وهو تمييز الحقيقة المقصودة من غيرها حتى لا تتشبه بغيرها ، وفي مقابلة المحكمات الآيات المتشابهات التي تشبه هذا وتشبه هذا فتكون محتملة للمعنىين . قال أحمد بن حنبل : " الحکم الذي ليس فيه اختلاف ، والتشابه الذي يكون في موضع كذا وموضع كذا ، ولم يقل في المتشابه : لا يعلم تقسیره إلا الله ، وإنما قال : « وَمَا يَعْلَمُ تَأویلَهُ إِلَّا اللَّهُ » وهذا هو فصل الخطاب بين المتنازعين في هذا الموضع ، فإن الله أخبر أنه لا يعلم تأویله إلا هو . والوقف هنا ، على ما دل عليه أدلة كثيرة وعليه أصحاب رسول الله ﷺ وجمهور التابعين وجمahir الأمة ، لكن لم يتفق علمهم معناه وتقسيره بل قال : « كتب أنزَلْنَاهُ إِلَيْكُمْ بِيَدِ رَبِّكُمْ لَيَدْبِرُوا مَا يَتَبَشَّرُونَ » (ص : من الآية ٢٩) وهذا يعم الآيات الحكمة والآيات المتشابهات وما لا يعقل له معنى لا يتدبر ، وقال : « أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ » (النساء : من الآية ٨٢) . ولم يستثن شيئاً منه نهي عن تدبره . والله ورسوله إنما ذم من اتبع المتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأویله . فاما من تدبر الحكم والمتشابه كما أمره الله وطلب فهمه ومعرفة معناه فلم يذمه الله ، بل أمر بذلك ومدح عليه " <sup>(٢)</sup> .

فإذا وردت آيات متشابهة فلنحملها على الآيات الحكمة ليندفع بذلك التشابه ، وهذه هي طريقة أهل العلم الراسخين فيه .

نقل السيوطي عن الخطابي <sup>(٣)</sup> قوله : " المتشابه على ضربين : أحدهما : ما إذا

(١) تجدُها في : الإنegan في علوم القرآن / ١ / ٦٤٠ .

(٢) بجمع فتاوى ابن تيمية (١٣ / ٢٧٤) .

(٣) هو : حد بن إبراهيم البستي الخطابي ، أبو سليمان ، صاحب التصانيف ، فقيه شافعي إمام ، له شرح الأسماء الحسني ، والغنية عن الكلام وأهله ، توفى سنة (٣٨٨ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (١٧ / ٢٣١) ، شذرات الذهب (٣ / ١٢٧) .

رُدّ إلى الحكمِ واعتبرَ به عُرف معناه ، والآخر : ما لا سبيلَ إلى الوقوف على حقيقته وهو الذي يتبّعه أهلُ الریغ فیطلبون تأویله ، ولا يبلغون كُنهُه ، فیرتابون منه فیفتنون " .

ونقلَ أيضًا عن ابن الحصار<sup>(١)</sup> قوله : " قسمَ الله آياتِ القرآنِ إلى مُحکَمٍ ومتَشَابِهٍ ، وأخیرَ عن الحکماتِ أنها أُمُّ الكتابِ ، لأنَّه إلَيْها تُرَدُّ المتشابهاتِ " .<sup>(٢)</sup>

وقد قررَ الشیخُ ابن عثیمین هذا بقوله : " وأما الراسخونَ في العلمِ ، فيؤمنونَ بأنَّ ما جاءَ في كتابِ الله تعالى فهو حقٌّ ، وليسَ فيه اختلافٌ ، ولا تناقضٌ ، لأنَّه من عند الله : « وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ أَخْتِلَافًا كَثِيرًا » (النساء: من الآية ٨٢) وما جاءَ مُشَتَّهَا رَدَوْهُ إلى الحكمِ ليكونَ الجميعُ مُحکَمًا " .<sup>(٣)</sup>

وقالَ أيضًا : " وُصِفَ القرآنُ بأنه آياتٌ بِيَنَاتٍ ، ولا يُنافي هذا قوله تعالى : « مِنْهُ ءَايَتٌ مُحْكَمٌتُ هُنَّ أُمُّ الْكِتَبِ وَآخِرُ مُتَشَابِهَتُ » (آل عمران: من الآية ٧) ؛ لأنَّ هذا التشابه يکون متَشَابِهً على بعضِ الناسِ دونَ بعضٍ ؛ ولأنَّه يحملُ على الحكمِ فیكونُ الجميعُ مُحکَمًا " .<sup>(٤)</sup>

و عند تفسیره لقوله تعالى : « مِنْهُ ءَايَتٌ مُحْكَمٌتُ هُنَّ أُمُّ الْكِتَبِ وَآخِرُ مُتَشَابِهَتُ » (آل عمران : من الآية ٧)

قالَ : " وجوبُ الرجوع إلى الحكمِ إزاءَ المتشابه لقوله : « هُنَّ أُمُّ الْكِتَبِ » يعني

مرجعه " .<sup>(٥)</sup>

(١) هو: عبد الرحمن بن أحمد بن سعيد القرطبي المالكي ، ابن الحصار ، أبو المطرّف ، أحد الأذكياء المتفقين ، تولى القضاء في قربة فأحسنَ القضاء ، توفيَ سنة (٤٢٢ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (١٧ / ٤٧٣) ، شذرات الذهب (٣ / ٢٢٣) .

(٢) الإنقاذ في علوم القرآن (١ / ٦٤٦) .

(٣) أصول في التفسير ص (٤٧) .

(٤) تفسير سورة البقرة (١ / ٣٢٠) .

(٥) تفسير سورة آل عمران ص (٣٨) .

ومن أمثلة حمله المتشابه على المحكم ما يلي :

لما ذكر أن النصارى يستدلون بضمير الجمع في قوله ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ (النساء: من الآية ٨٠) على تعدد الآلهة علق على ذلك بقوله : " لا غرابة أن يستدل النصارى بهذا المتشابه على باطلهم لأن النصارى في قلوبهم زيف وقد قال الله تعالى : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ﴾ (آل عمران: من الآية ٧) والجواب عن هذا سهل فنقول : ما لكم تتشبّثم بهذه الآية المتشابهة وتركتم الآيات الحكمة البينة الظاهرة بأن الله إله واحد كما في قوله : ﴿وَإِنَّهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ (البقرة : ١٦٣) .<sup>(١)</sup>

وعند تعرّضه لهذا الموضوع في كتابه : أصول في التفسير قال : " وأمثلة هذا النوع كثيرة منها :

قوله تعالى : ﴿لَيْسَ كُمِيلٌ شَيْءٌ﴾ (الشورى: من الآية ١١) حيث اشتبه على أهل التعطيل ففهموا منه انتفاء الصفات عن الله تعالى، وادعوا أن ثبوتها يستلزم المماطلة، وأعرضوا عن الآيات الكثيرة الدالة على ثبوت الصفات له، وأن إثباتاً أصلياً المعنى لا يستلزم المماطلة .

ثم ذكر بقية الأمثلة وختّمتها بقوله : " والراسخون في العلم أصحاب العقول يعرفون كيف يخرجون هذه الآيات المتشابهة إلى معنى يتلائم مع الآيات الأخرى فييقى القرآن كله مُحكماً لا اشتباة فيه " .<sup>(٢)</sup>

هذه أهم أوجه تفسير القرآن عند الشيخ ابن عثيمين رحمه الله ، والشيخ دقيق في استعماله لهذا الطريق خاصة إذا كان الأمر يتعلق بمسألة عقدية ، فمثلاً :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿هَلْ يَنْظَرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلْلٍ مِّنَ الْغَمَامِ﴾ (البقرة: من الآية ٢١)

(١) تفسير سورة النساء ص (٥٠٠) .

(٢) أصول في التفسير ص (٥٠) وانظر كذلك : تفسير سورة الصافات ( الآية ١ ) .

رَدًّا على المُنْكِرِينَ لِإِثْيَانِ اللَّهِ حَقِيقَةً ، وَتَأْوِلُهُمْ بِأَنَّ الْمَرَادَ إِثْيَانُ أَمْرِهِ <sup>(١)</sup> مُسْتَشْهَدُينَ بِقُولِهِ تَعَالَى : « أَوْ يَأْتِيَ أَمْرٌ رَبِّكَ » (النحل: من الآية ٣٣) .

إِذَا قَالَ : " وَلَا يُعَارِضُ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ يُضَيِّفُ الْإِثْيَانَ إِلَى أَمْرِهِ مِثْلَ قُولِهِ تَعَالَى : « أَتَنَ أَمْرٌ لَّهُ » (السُّلْطَان: من الآية ١) ، وَمِثْلَ قُولِهِ تَعَالَى : « أَوْ يَأْتِيَ أَمْرٌ رَبِّكَ » (الحل: من الآية ٣٣) ؛ لِأَنَّا نَقُولُ : إِنَّ هَذَا مِنْ أَمْوَارِ الْغَيْبِ ؛ وَالصَّفَاتُ تَوْقِيفِيَّةٌ ؛ فَنَتَوَقَّفُ فِيهَا عَلَى مَا وَرَدَ ؛ فَإِلَيْهِ الَّذِي أَضَافَهُ اللَّهُ إِلَى نَفْسِهِ يَكُونُ الْمَرَادُ بِهِ إِثْيَانُ بَنْفُسِهِ ؛ وَإِلَيْهِ الَّذِي أَضَافَهُ اللَّهُ إِلَى أَمْرِهِ يَكُونُ الْمَرَادُ بِهِ إِثْيَانُ أَمْرِهِ ؛ لِأَنَّهُ لِيْسَ لَنَا أَنْ نَقُولَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمْ ؛ بَلْ عَلَيْنَا أَنْ نَتَوَقَّفَ فِيمَا وَرَدَ عَلَى حَسْبِ مَا وَرَدَ " <sup>(٢)</sup> .

(١) انظر : تفسير الرازبي (٥ / ١٨٢) ، تفسير الحازن (١ / ١٤٠) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٣ / ١٦) .

## المبحث الثاني

### عِنَائِيَّتُهُ بِالْقِرَاءَاتِ

أنزل الله **بِهِ** القرآن على نبيه محمد **بِهِ** بواسطة جبريل **بِهِ** ، وتكفل بحفظه ، ففي التنزيل : « إِنَّا هَنَّ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ » (الحجر: ٩) ، ولقد تعددت وسائل هذا الحفظ تصديقاً لوعد الله تبارك وتعالى منذ أن أنزل إلى وقتنا هذه ، وكان من بين ذلك العناية بقراءته رواية ودرائية ، ومعرفة متواثرها من شاذها .

فحُفِظَت هذه القراءات ودُوِّنَت في كُتبٍ معروفة اشتهر رجالها ، وأول إمامٍ معتبر

أَلْفَ في هذا الفن هو : أبو عبيد القاسم بن سلام .<sup>(١)</sup>

ثم تابع التأليف بعد ذلك وختلفت أهداف وطراوئق المؤلفين في مؤلفاتهم ، فمنهم من جمع سبعة قراءة كابن مجاهد في كتابه : السبعة ، وكأبي عمرو الداني في كتابه : التيسير في القراءات السبعة ، ومنهم من جمع عشرة قراءة كأبي بكر أحمد بن الحسين بن مهران في كتابه : الغاية ، وكتابه : المبسوط وهما قد جمعا القراءات العشر المتواترة ، وكابن الجوزي في كتابه : النشر في القراءات العشر ، وكتابه : طيبة النشر .

ومنهم من زاد على ذلك كما قال ابن الجوزي <sup>(٢)</sup> : وانتدب الناس لتأليف الكتب في القراءات ، بحسب ما وصل إليهم ، وصح لديهم <sup>(٣)</sup> .

ومنهم من اعنى بالقراءات الشائدة فجمعها وبين أصولها كابن جنني في كتابه :

(١) انظر : النشر في القراءات العشر (١ / ٣٣) .

(٢) هو : محمد بن محمد بن علي بن يوسف ، أبو الخير ، شمس الدين الدمشقي ، المشهور بابن الجوزي ، شيخ الإقراء في زمانه ، ومن حفاظ الحديث ، من كتبه : النشر في القراءات العشر ، ومتعدد المقربين ، توفي سنة (٨٣٣ هـ) .

انظر : شذرات الذهب (٢٠٤ / ٧) ، الأعلام (٤٥ / ٧) .

(٣) النشر في القراءات العشر (١ / ٣٤) .

الْمُحْتَسَبُ فِي تَبْيَانِ شَوَادَ الْقِرَاءَاتِ<sup>(١)</sup> ، وَكَذَا الْكَرْمَانِي فِي كِتَابِهِ : شَوَادَ الْقِرَاءَةِ .

وَقَدْ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ رَحْمَهُمُ اللَّهُ ضَوَابِطَ لِلْقِرَاءَةِ الصَّحِيحَةِ جَمِيعًا ابْنُ الْجَزْرِي بِقَوْلِهِ :

وَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجْهَ نَحْوِي  
وَكَانَ لِلرَّسْمِ احْتِمَالًا يَحْوِي

وَصَحَّ إِسْنَادًا هُوَ الْقُرْآنُ  
فَهَذِهِ الْثَّلَاثَةُ الْأَرْكَانُ

وَحِيشَمًا اخْتَلَّ رَكْنٌ أَبْتَثَ  
شَنْدُوذَةً لَوْ آتَهُ فِي السَّبْعَةِ<sup>(٢)</sup>

وَقَالَ أَيْضًا : " كُلُّ قِرَاءَةٍ وَافَقَتِ الْعَرْبِيَّةَ وَلَوْ بِوْجِهِ ، وَوَافَقَتْ أَحَدَ الْمَصَاحِفَ الْعُثْمَانِيَّةَ وَلَوْ احْتِمَالًا ، وَصَحَّ سَنَدُهَا ، فَهِيَ الْقِرَاءَةُ الصَّحِيحَةُ الَّتِي لَا يَجُوزُ رَدُّهَا وَلَا يَحُلُّ إِنْكَارُهَا ، بَلْ هِيَ مِنَ الْأَخْرُفِ السَّبْعَةِ الَّتِي نَزَّلَ بِهَا الْقُرْآنُ وَوَجَبَ عَلَى النَّاسِ قَبْولُهَا سَوَاءَ كَانَ عَنِ الْأَئْمَةِ السَّبْعَةِ أَمْ عَنِ الْعَشَرَةِ أَمْ عَنِ غَيْرِهِمْ مِنَ الْأَئْمَةِ الْمُقْبُلِينَ ، وَمَتَى اخْتَلَّ رُكْنٌ مِنْ هَذِهِ الْأَرْكَانِ الْثَّلَاثَةِ أَطْلَقَ عَلَيْهَا ضَعِيفَةً أَوْ شَادَّةً أَوْ باطِلَّةً ، سَوَاءَ كَانَتْ عَنِ الْأَئْمَةِ السَّبْعَةِ أَوْ عَمِّنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُمْ ، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ أَئْمَةِ التَّحْقِيقِ مِنَ السَّلْفِ وَالْخَلْفِ ، صَرَّحَ بِذَلِكَ الْإِمَامُ أَبُو عُمَرٍ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدَ الدَّانِيَ<sup>(٣)</sup> ، وَنَصَّ عَلَيْهِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ الْإِمَامُ أَبُو حَمْدٍ مَكْكَيُّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ<sup>(٤)</sup> ، وَكَذَلِكَ الْإِمَامُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَمَّارٍ

(١) مَا يُجدرُ التَّبَيِّهُ عَلَيْهِ مَعْرِفَةُ مَصْطَلِحِ ابْنِ حِينِي فِي مَعْنَى الشَّنْدُوذِ، إِذْ بَتَّى كِتَابَهُ عَلَى أَنَّ مَا زَادَ عَنِ السَّبْعَةِ فَهُوَ شَادٌ؛ لَذَا فَإِنَّهُ يُوجَدُ فِي كِتَابِهِ قِرَاءَاتٌ مُتَوَاتَّرَةٌ وَهِيَ الْقِرَاءَاتُ الْمُتَمَمَّةُ لِلْعَشَرَ فَلِيَتَبَيَّهُ بِذَلِكَ .

(٢) شَرْحُ طَبِّيَّةِ النَّشْرِ صِ(٧) .

(٣) هُوَ : عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ عُثْمَانَ الدَّانِيَ الْقَرْطَبِيَّ ، مُشْهُورٌ بِأَبِيهِ عُمَرٍو الدَّانِيِّ لِنَزْوِلِهِ بِالْأَنْدَلُسِ ، صَنَّفَ كَتَبًا عَدَّةً مِنْهَا : التَّسِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّنِيَّ ، وَالْمَقْنَعُ فِي رِسْمِ الْمَصْحَفِ ، وَغَيْرُهُمَا ، تَوَفَّى سَنَةً (٤٤٤ هـ) .

انْظُرْ : سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٨ / ٧٧) ، طَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ لِلْدَّاوَوِدِيِّ (١ / ٣٧٩) .

(٤) هُوَ : مَكْكَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَمْوَشُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَبُو حَمْدٍ الْقِيسِيُّ ، كَانَ فَقِيهًا مُؤْرِثًا أَدِيَّا ، وَلَهُ رِوَايَةٌ ، وَغَلَبَ عَلَيْهِ عِلْمُ الْقُرْآنِ ، وَكَانَ مِنَ الرَّاسِخِينَ فِيهِ ، وَمِنْ تَصَانِيفِهِ : الْمَوْجَزُ فِي الْقِرَاءَاتِ ، وَالْمَهْدَى فِي التَّفْسِيرِ ، وَغَيْرُهُمَا ، تَوَفَّى سَنَةً (٤٠٧ هـ) .

انْظُرْ : سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٧ / ٥٩١) ، طَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ لِلْدَّاوَوِدِيِّ (١ / ٣٣١) .

المهدوي<sup>(١)</sup>، وحققه الحافظ أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة<sup>(٢)</sup>، وهو مذهب السلف الذي لا يُعرف عن أحدٍ خلاه<sup>(٣)</sup>.

ونقل ابن الجوزي عن الكواشي الموصلي<sup>(٤)</sup> قوله: "ومتى فقد واحدٌ من هذه الثلاثة الأركان المذكورة في القراءة فاحكم بأنها شادة".<sup>(٥)</sup>

فهذه الأركان الثلاثة هي ضابط القراءة الصحيحة، وقد واحدٌ منها هو ضابط القراءة الشادة.

وقد ذكر الشيخ ابن عثيمين هذه الأركان الثلاثة عند تفسيره لقوله تعالى :

﴿ وَوَصَّىٰ بِهَا إِنْرَهِمُ بَنِيهِ وَيَقُولُونَ ﴾ (البقرة: من الآية ١٣٢) فقال: " وهي فيها قراءتان؛ إحداهما بهمزة مفتوحة مع تخفيف الصاد: ﴿أَوْصَى﴾ ،

(١) هو : أحمد بن عمار ، أبو العباس ، المهدوي نسبة إلى (المهدوية) مدينة بالغرب ، استاذ مشهور ، ألفَ التواليقَ ومنها : التفسير المشهور ، والهداية في القراءات السبع ، توفيَ بعد سنة (٤٣٠ هـ).

انظر : طبقات المفسرين للداودي (١ / ٥٦) ، الأعلام (١ / ١٨٤).

(٢) هو : عبد الرحمن بن إسماعيل ، أبو القاسم ، المعروف بأبي شامة من أجيال شامة كبيرة فوق حاجبه الأيسر ، المقربُ النحوي ذو الفنون ، من مصنفاته : مفردات القراء ، والمرشد الوجيز ، وغيرهما ، توفيَ سنة (٦٦٥ هـ).

انظر : طبقات المفسرين للداودي (١ / ٢٦٨) ، الأعلام (٣ / ٢٩٩).

(٣) النشر في القراءات العشر (١ / ٩) وانظر أيضاً : المرشد الوجيز ص(١٧٤) ، الإبانة عن معاني القراءات ص(١٠) ، مناهل العرفان (١ / ٤٢٣) ، التحرير والتنوير (١ / ٥٣) ، القراءات وأثرها في التفسير والأحكام (١٦٢/١).

(٤) هو : أحمد بن يوسف بن حسن ، أبو العباس ، موقف الدين الكواشي نسبة إلى (كواشة) قلعة من أعمال الموصل ، اشتغلَ وبرعَ في القراءات والتفسير ، صنفَ : التفسير الكبير ، والتفسير الصغير ، توفيَ سنة (٦٨٠ هـ).

انظر : معرفة القراء الكبار (٢ / ٢٨٥) ، طبقات المفسرين للداودي (١ / ١٠٠).

(٥) النشر في القراءات العشر (١ / ٤٤) . وانظر : فتح الباري (١٠ / ٣٩).

والثانية بمحذف الهمزة مع تشدید الصاد **﴿وَصَّى﴾**<sup>(١)</sup> ... إلى أن قال : " وقراءة **﴿وَصَّى﴾** لا تنطبق عليها الشروط الثلاثة في القراءة ، والمجموعة في البيتين وهما : وكل ما وافق وجہ تحوی وكان للرسم احتمالاً يحوي وصح تقلا<sup>(٢)</sup> فهو القرآن فهذه الثلاثة الأركان فقوله تعالى : **﴿وَصَّى﴾** ، و**﴿وَصَّى﴾** لم تتحقق في الرسم ؛ إذا الشروط أو الأركان التي ذكرت بناء على الأغلب "<sup>(٣)</sup>.

قلت : وعندی أن قول الشیخ أن قراءة **﴿وَصَّى﴾** لا تنطبق عليها الشروط الثلاثة في القراءة ؛ إذ إنها لم تتحقق في الرسم ، وتعليق ذلك بأن هذه الشروط أو الأركان بناء على الأغلب ؛ غير مُسلِّم لأمرین :

الأمر الأول : أن قراءة **﴿وَصَّى﴾** تنطبق عليها الشروط ولم تختلف الرسم ، ويتبين هذا بعبارة ابن الجزري السابقة إذ قال : " ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً "<sup>(٤)</sup> ، فقال : المصاحف ، ولم يقل : المصحف ، ويعني بها ما كُتب في عهد عثمان **ﷺ** وأرسل بها إلى الأمصار ، وقد بیَّن ابن الجزري معناه بقوله : " يعني موافقة أحد المصاحف ما كان ثابتاً في بعضها دون بعض كقراءة ابن عامر **﴿وَقَالُوا أَخْنَدَ اللَّهُ وَلَدًا﴾**

(١) وهو قراءاتان سبعينان متواترتان انظر : التيسير في القراءات السبع ص(٦٦) ، المبسوط في القراءات العشر ص(١٢٣) .

(٢) هكذا في تفسيره ؛ وفي طيبة النشر : صح إسناداً . انظر : شرح طيبة النشر ص(٧) .

(٣) تفسير سورة البقرة (٢ / ٧٣) .

(٤) النشر في القراءات العشر (١ / ٩) .

(٥) هو : عبد الله بن عامر ، أبو عمران البخضبي ، مقرئ أهل الشام ، قرأ على أبي الدرداء **ﷺ** وغيره ، أحد القراء السبعة ، توفي سنة (١١٨ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (٥ / ٢٩٢) ، شذرات الذهب (١ / ١٥٦) .

(البقرة: من الآية ١٦) في البقرة بغير واي ، « وَيَا لَرْبُرْ وَيَا لِكَتِبِ الْمُبِيرْ » (فاطر: من الآية ٢٥) بزيادة الباء في الاسمين "... ثم قال : " فلو لم يكن ذلك كذلك في شيء من المصايف العثمانية لكان القراءة بذلك شادة لمخالفتها الرسم ".<sup>(١)</sup>

ولمزيد بيان انظر كذلك ما قاله في معنى : ولو احتمالاً .<sup>(٢)</sup>

الأمر الثاني : ذكر د. محمد محمد سالم محيسن أن قوله تعالى « وَوَصَّى بِهَا إِنْزَهَمُ بَيْهِ وَيَقُولُ » كتب في مصايف أهل المدينة والشام « وأوصى » بألفي بين الوأوين ، قال أبو عبيد القاسم بن سلام : " وكذا رأيتها في مصحف الإمام عثمان ".<sup>(٣)</sup>  
وكتب في بقية المصايف « وَوَصَّى » بغير ألف .

وقد قرأ نافع<sup>(٤)</sup>، وأبن عامر ، وأبو جعفر<sup>(٥)</sup> « وأوصى » بهمزة مفتوحة بين الوأوين مع تحفيف الصاد، معدى بالهمزة، وهي موافقة لرسم المصحف المدني والشامي .<sup>(٦)</sup>  
وقرأ الباقون من القراء العشرة « وَوَصَّى » بمحذف الهمزة مع تشديد الصاد ، معدى بالتضييف ، وهي موافقة لرسم بقية المصايف .

(١) النشر في القراءات العشر (١ / ١٢)، وراجع في معرفة ضوابط مخالفة الرسم ما يلي : المرشد الوجيز ص (١٧٢)، النشر في القراءات العشر (١ / ١٣) .

(٢) النشر في القراءات العشر (١ / ١٢) .

(٣) هو : نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم المدني ، أبو رويم ، أخذ القراءة عن أبي جعفر القاري وعن سبعين من التابعين ، أحد القراء السبعة وانتهت إليه رئاسة الأقراء بالمدينة ، توفي سنة (١٩٧ هـ).  
انظر : معرفة القراء الكبار (١ / ١٠٧)، شذرات الذهب (١ / ٢٧٠) .

(٤) هو : يزيد بن القعقاع ، القاري نسبة إلى موضع بالمدينة يسمى (قارا) ، أبو جعفر ، أخذ عن عدد من الصحابة ، تابعي حليل القذر ، أحد القراء العشرة ، توفي سنة (١٣٠ هـ).  
انظر : معرفة القراء الكبار (١ / ٧٢)، شذرات الذهب (١ / ١٧٦) .

(٥) وهي هكذا مرسومة { وأوصى } في المصحف المطبوع على قراءة ورش عن نافع . انظر : مصحف المدينة النبوية برواية ورش عن نافع ، الآية (١٢٢) من سورة البقرة .

ومن هذا يتبيّن أنَّ كلمة «وَوَصَّى» كُتبت بِرَسْمَيْنِ مختلفين في المصاحف العثمانية ليستَقِعَ رَسْمُ كُلِّ مُصْحَّفٍ مع القراءة التي يُقرأ بها ، إذ لو كُتبت المصاحف كُلُّها بِرَسْمٍ واحدٍ لما كانَ هناكَ ما يدلُّ على إحدى القراءتين .<sup>(١)</sup>

وبهذا يتبيّن الجواب عن الاختلاف في قراءة «وَوَصَّى» .<sup>(٢)</sup>

وقد قرر العلماء أهمية موافقة القراءة لأحد المصاحف العثمانية :

فقالَ مَكْيٌ : " وسقطَ العملُ بما يخالف خطَّ المصحفِ من الأحرفِ السبعةِ التي نزلَ بها القرآنُ بالإجماع على خطَّ المصحف " .<sup>(٣)</sup>

وقالَ أيضًا : " مُصْحَّفُ عثمانَ الذي أجمعَ الصحابةُ فَمَنْ بعدهمْ عليهِ واطَّرِحْ ما سواهِ ما يخالفُ خطَّهُ فَقُرئَ بذلكَ لموافقَةِ الخطِّ لا يخرجُ شيءٌ منها عن خطِّ المصاحفِ التي نسخها عثمانٌ وبعثَ بها إلى الأمصارِ ، وجمعَ المسلمينَ عليها ، ومنعَ القراءةَ بما خالفَ خطَّها ، وساعدَهُ على ذلكَ زُهْاءُ اثني عشرَ ألفًا من الصحابةِ والتابعينِ ، واتبعَهُ على ذلكَ جماعةُ المسلمينَ بعدهُ وصارت القراءةُ بما يخالفهُ بدعةً وخطأً ؛ وإن صحتَ ورويَت " .<sup>(٤)</sup>

وقال ابن الحزري : " أجمعتُ الأُمَّةُ المعصومةُ من الخطأ على ما تضمنته هذه المصاحفُ وتركتُ ما خالفها من زيادةٍ أو نقصٍ أو إبدالٍ كلامَةً بأخرىٍ مما كانَ ماذُونا فيه توسيعًا عليهم ولم يثبتُ عندهم ثبوتاً مستفيضاً أنه من القرآن " .<sup>(٥)</sup>

(١) انظر : الفتح الرباني في علاقة القراءات بالرسم العثماني ص(٧٨) ، وقد تبع د. محمد محمد سالم جميع الكلمات التي كُتبت برسمين مختلفين ، تجده في الفصل الأول من الباب الثاني ص(٧٦) وما بعدها .

(٢) قلتُ : لعلَّ الشیخَ رحمَهُ اللهُ يقصدُ المصحفَ الذي رُسِّمَ بروايةِ حفصَ عن عاصمٍ ، والذي عليه الناسُ اليومُ في بلادنا ، وقد علّمتَ الجوابَ عن ذلكَ ؛ ولنذا فالملحقُ الذي رُسِّمَ بروايةِ وَرْثَيْ عن نافعِ أثْبَتَ فيه الألْفَ ؛ كما قدَّمتُ واللهُ أعلم .

(٣) الإبانة عن معانٍ القراءات ص(٣٦) .

(٤) الإبانة عن معانٍ القراءات ص(٣٤) .

(٥) النشر في القراءات العشر (١ / ٧) .

قالَ الشِّيخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ: "لَكِنْ هُنَاكَ قِرَاءَاتٌ خَارِجَةٌ عَنْ هَذَا الْمَصْحُفِ الَّذِي أَمَرَ عُثْمَانَ بِجَمْعِ الْمَصَاحِفِ عَلَيْهِ، وَهَذِهِ الْقِرَاءَاتُ صَحِيحَةٌ ثَابِتَةٌ عَمَّا قَرَأَ يَهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لِكُنْهَا تُعْتَدُ الْقِرَاءَةُ اصْطِلَاحًا شَادَةً، وَإِنْ كَانَتْ صَحِيحَةً".<sup>(١)</sup>

وَالْقِرَاءَاتُ: جَمْعُ قِرَاءَةٍ، وَمَادَةٌ "قَرَأَ" تَدُورُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ حَوْلَ مَعْنَى الْجَمْعِ وَالْجَمْعِ.<sup>(٢)</sup>

قالَ الرَّاغِبُ الْأَصْبَهَانِيُّ<sup>(٣)</sup>: "الْقِرَاءَةُ: ضَمُّ الْحَرُوفِ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ فِي التَّرْتِيلِ".<sup>(٤)</sup>

أَمَّا فِي الْاصْطِلَاحِ؛ فَالْقِرَاءَاتُ هِيَ: "عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ اتْقَافُهُمْ وَاخْتِلَافُهُمْ فِي الْلِّغَةِ وَالْأَعْرَابِ وَالْحَذْفِ وَالْإِثْبَاتِ وَالْفَصْلِ وَالْوَصْلِ مِنْ حِيثِ النَّقْلِ".<sup>(٥)</sup>

وَلَقَدْ اعْتَنَى الشِّيخُ رَحْمَهُ اللَّهُ بِذِكْرِ الْقِرَاءَاتِ فِي تَفْسِيرِهِ، وَسَأَلَيْنَ ذَلِكَ مِنْ خَلَالِ الْمَطْلَبِينَ التَّالِيِّينَ:

### المطلب الأول: طريقة في عرض القراءات

لَقَدْ تَعْرَضَ الشِّيخُ فِي تَفْسِيرِهِ لِلْقِرَاءَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْآيَاتِ لِمَا لِذِكْرِ الْقِرَاءَاتِ مِنْ أَهْمَمِيَّةٍ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ غَالِبًا -أَعْنِي الْقِرَاءَاتِ الَّتِي لَهَا أُثْرٌ فِي الْمَعْنَى وَلَهَا تَعْلُقٌ بِالتَّفْسِيرِ- إِذْ إِنَّ الْقِرَاءَتَيْنِ بِمَثَابَةِ الْآيَتَيْنِ كَمَا قَرَرَ ذَلِكَ شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ إِذْ يَقُولُ: "وَقَدْ

(١) الشرح المتع (٣ / ١١٥).

(٢) معلم مقاييس اللغة (٥ / ٧٨).

(٣) هو: الْحُسَنِيُّ بْنُ الْمُفْضَلِ الْأَصْبَهَانِيُّ؛ كَمَا سَمَّاهُ الْذَّهَبِيُّ، وَسَمَّاهُ الدَّاوُودِيُّ: الْمُفْضَلُ بْنُ مُحَمَّدِ الْأَصْبَهَانِيُّ أَبُو الْفَاقِسِ الرَّاغِبُ، مِنْ أَذْكَيَاءِ الْمُتَكَلِّمِينَ، مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ: الْمَفَرَّدَاتُ فِي أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ، وَأَفَانِينُ الْبِلَاغَةِ، وَغَيْرُهُمَا، قَالَ الْذَّهَبِيُّ: "لَمْ أَظْفَرْ لَهُ بِرْفَاقًا وَلَا بِتَرْجِمَةٍ".

انظر: سير أعلام النبلاء (١٢٠ / ١٨)، طبقات المفسرين للداودي (٢ / ٣٢٩).

(٤) مَفَرَّدَاتُ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ مَادَةٌ: قَرَأَ ص (٦٦٨).

(٥) لطائف الإشارات للقسطلاني (١ / ١٧٠). وانظر أيضًا: القراءات وأثرها في التفسير والأحكام (١ / ١٠٧).

بینا أَنَّ القراءتين كالأيتين ، فزيادة القراءاتِ كزيادة الآيات " .<sup>(١)</sup>  
 وقال الشیخ ابن عثیمین رحمه الله : " والقراءاتان في الحقيقة تُصَيِّرُ الكلمة  
 كلمتين ، فَإِمَّا أَنْ تكونَ كُلُّ قراءةٍ تَبَيَّنَ لِلأُخْرَى ، وَإِمَّا أَنْ تكونَ القراءةُ الثانِيَّةُ جاءت  
 بِعْنِي جَدِيدٍ " .<sup>(٢)</sup>

وطریقتہ في عَرْضِ القراءاتِ يمكن تلخیصها من خلال الملامح التالية :

١ - الاعتمادُ على القراءاتِ السبعة دونَ غيرها  
 اشتهرت القراءاتُ السبعة حينما أَلْفَ ابنُ مَجَاهِدٍ كتابه : السبعة ، عُرِفَتْ فيما بعد  
 بالقراءاتِ السبعة .<sup>(٣)</sup>

والقراءاتُ السبعة أجمعَ العلماءُ على أنها متواترة ، حتى إنَّ ابنَ حِنْيَ<sup>(٤)</sup> جعلَ ما  
 خرجَ عن هذه القراءاتِ السبعة مِنْ قَبِيلِ الشَّادُّ وأوردهُ في كتابه المحتسب في تبیین شوادُّ  
 القراءاتِ<sup>(٥)</sup> والصَّحِيحُ أَنَّ القراءاتِ الثلاث المتممة للعشرِ<sup>(٦)</sup> أيضاً متواترةً وما زادَ عليها  
 فهو شادٌّ ، قال الإمامُ التَّوَبِيرِيُّ<sup>(٧)</sup> رحمه الله : " أجمعَ الأصوليون والفقهاءُ على أنه لم يتوتر  
 شيءٌ مما زادَ على القراءاتِ العشرة، وكذلك أجمعَ عليه القراءُ أيضًا إِلَّا مَنْ لَا يُعْتَدُ

(١) بجموع فتاوى ابن تيمية (١٣ / ٤٠٠) .

(٢) تفسیر سورة النساء ص (٧) .

(٣) وأصحابها هم : نافع ، وعاصم ، وحمزة ، وعبد الله بن عامر ، وعبد الله بن كثير ، وأبو عمرو بن العلاء ، وعلي الكسائي .

(٤) هو: عثمانُ بن حِنْيَ الموصلي ، أبو الفتح ، إمامُ العربية ، صاحبُ التصانيف ، تلميذ أبي علي الفارسي ، من مصنفاته : التلقين ؛ في النحو ، والمُحتسب ؛ في الشوادُّ ، توفیَ سنة (٣٩٢ هـ) .  
 انظر : سير أعلام البلاء (١٧ / ١٧) ، شذرات الذهب (٣ / ١٤٠) .

(٥) انظر : المحتسب في تبیین شوادُ القراءاتِ (١ / ٣٢) .

(٦) وأصحابها هم : يعقوب ، وخلف ، وأبو جعفر يزيد بن القعقاع .

(٧) هو : محمد بن محمد التَّوَبِيرِيُّ ، أبو القاسم ، عالمٌ مصرى ، فقیہ أصولیٰ ، مُقرئٌ قرأ القراءاتِ العشر على ابن الجزری وغيره ، توفیَ سنة (٨٩٧ هـ) . انظر : الأعلام (٧ / ٤٧) .

بخلافه".<sup>(١)</sup> وقال ابن الجوزي: "والذى جمع فى زماننا الأركان الثلاثة هو قراءة الأئمة العشرة التي أجمع الناس على تلقّيها بالقبول".<sup>(٢)</sup> ونقل عن ابن السبكي<sup>(٣)</sup> قوله: "والصحيح أن ما وراء العشرة فهو شاذ".<sup>(٤)</sup>

وقد تتبعـت ما ذكره الشيخ من القراءات فوجـدـته يكـفى بـذـكر القراءات السـبع دونـغـيرـها<sup>(٥)</sup>، وهذا راجـعـ والله أعلمـ إلىـ ماـ قـرـرـهـ بـأـنـ المـتوـاتـرـ هوـ السـبـعـ وـمـاـ زـادـ عـلـيـهـ فـهوـ شـاذـ حـيـثـ قـالـ: "إـذـاـ قـالـ قـائـلـ: مـاـ فـرـقـ بـيـنـ الشـادـةـ وـالـسـبـعـيـةـ؟ـ قـلـنـاـ: إـنـ الـعـلـمـاءـ اـصـطـلـحـوـاـ فـمـاـ جـاءـ عـنـ طـرـيقـ الـقـرـاءـ السـبـعـيـةـ الـمـشـهـورـينـ فـهـيـ سـبـعـيـةـ،ـ وـمـاـ جـاءـ عـنـ طـرـيقـ آخـرـ وـلـوـ صـحـ فـهـوـ عـنـهـمـ شـاذـةـ؛ـ فـالـشـاذـ إـذـاـ مـاـ خـرـجـ عـنـ القراءـاتـ السـبـعـ".<sup>(٦)</sup>  
ولـلـشـيخـ رـأـيـ آخـرـ وـهـوـ أـنـ القراءـاتـ العـشـرـ كـلـهـاـ حـجـةـ وـيـجـوزـ لـلـإـنـسـانـ أـنـ يـقـرأـ بـهـاـ فـيـ الصـلـاـةـ<sup>(٧)</sup>،ـ وـهـذاـ هـوـ الصـحـيـحـ كـمـاـ تـقـدـمـ.

وـقـدـ سـارـ الشـيـخـ فـيـ تـفـسـيرـهـ عـلـىـ الرـأـيـ الـأـوـلـ؛ـ فـلـذـاـ فـيـ سـوـرـةـ الـبـقـرـةـ مـثـلـاـ لـمـ يـذـكـرـ مـاـ انـفـرـدـ بـهـ أـبـوـ جـعـفرـ عـنـ بـقـيـةـ الـقـرـاءـ فـيـ قـرـاءـةـ هـ وـإـذـ قـلـنـاـ لـلـمـلـتـيـكـ أـسـجـدـوـاـ»ـ (الـبـقـرـةـ:ـ مـنـ الآـيـةـ ٣ـ٤ـ)ـ يـضـمـنـ التـائـيـ حـيـثـ كـانـ،ـ وـهـوـ فـيـ خـمـسـةـ مـوـاضـعـ مـنـ الـقـرـآنـ.<sup>(٨)</sup>

(١) شـرحـ طـيـةـ النـشـرـ لـلـإـلـامـ النـوـيـريـ (١٢١ـ /ـ ١ـ).

(٢) مـنـحـدـ المـقـرـئـينـ لـابـنـ الجـوزـيـ صـ(١٥ـ).ـ قـلـتـ:ـ وـبـهـذاـ القـولـ يـتـبـيـنـ أـنـ لـاـ تـعـارـضـ بـيـنـ قولـنـاـ:ـ ضـابـطـ الـقـرـاءـةـ الشـادـةـ هـيـ الـقـرـاءـةـ الـخـارـجـةـ عـنـ الـعـشـرـ؛ـ وـبـيـنـ مـاـ تـقـدـمـ مـنـ تـقـرـيرـ ضـوابـطـهاـ وـأـرـكـانـهاـ الـثـلـاثـةـ.

(٣) هـوـ عـبـدـ الـرـهـابـ بـنـ عـلـىـ السـبـكـيـ،ـ أـبـوـ نـصـرـ،ـ الـمـورـخـ،ـ مـنـ مـصـنـفـاتـهـ:ـ طـبـاتـ الشـافـعـيـةـ الـكـبـرـىـ،ـ تـوـفـيـ سـنـةـ (٧٧١ـ هـ).ـ اـنـظـرـ:ـ الـأـعـلـامـ (٤ـ /ـ ١٨٤ـ).

(٤) اـنـظـرـ:ـ مـنـحـدـ المـقـرـئـينـ صـ(١٦ـ).

(٥) أـفـادـنـيـ مشـافـهـةـ دـ.ـ إـبرـاهـيمـ الدـوـسـريـ رـئـيـسـ قـسـمـ الـقـرـآنـ وـعـلـومـهـ؛ـ أـنـ الشـيـخـ اـبـنـ عـثـيمـيـنـ رـحـمـ اللـهـ اـتـخـذـ مـضـخـمـاـ وـجـعـلـ فـيـ حـاشـيـةـ الـقـرـاءـاتـ السـبـعـ مـنـ كـتـابـهـ:ـ غـيـثـ النـفـعـ.ـ وـقـدـ تـبـقـيـتـ ذـلـكـ فـوـجـدـهـ لـاـ يـخـرـجـ عـنـهـ فـيـ الغـالـبـ.

(٦) تـفـسـيرـ سـوـرـةـ الزـمـرـ (الـآـيـةـ ٥ـ٣ـ).

(٧) رـاجـعـ:ـ التـعـلـيقـ عـلـىـ كـتـابـ:ـ فـضـائلـ الـقـرـآنـ لـابـنـ عـثـيمـيـنـ،ـ الشـرـيطـ الـأـوـلـ (مـادـةـ مـسـحـلـةـ).

(٨) اـنـظـرـ:ـ الـمـبـسوـطـ فـيـ الـقـرـاءـاتـ الـعـشـرـ صـ(١١٦ـ).

أو ما انفرد به يعقوب<sup>(١)</sup> عن بقية القراء في قراءة ﴿فَلَا خُوفَ عَلَيْهِ﴾ نصب في جميع القرآن ، حيث قرأ الباقون ﴿فَلَا خُوفُ﴾ رفع .<sup>(٢)</sup>

وكذا لم يذكر في سورة النساء ما انفرد به أبو جعفر في قراءة ﴿فَوَاحِدَةٌ أَوْ مَا تَكَبَّتْ﴾ (النساء: من الآية ٣) بالرفع ، حيث قرأ الباقون بالنصب .<sup>(٣)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى « إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ » (البقرة: من الآية ٤٣)

قال : " ﴿لَرَءُوفُ﴾ فيها قراءتان<sup>(٤)</sup> ﴿لَرَءُوفُ﴾ بمحذف الواو بعد الهمزة ؛ و﴿لَرَءُوفُ﴾ يثبت الواو بعد الهمزة ؛ وكلتاها قراءاتان سبعتان ".<sup>(٥)</sup>

قلت : هناك قراءة ثلاثة لأبي جعفر وحده « إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ » مثقل غير مهموز كُلُّ القرآن .<sup>(٦)</sup> ولم يذكرها الشيخ لأنها ليست من القراءات السبع . ولذا فإنَّ قولَ الشيخ أحياناً : " وهي قراءة سبعية ، أو : قراءة متواترة أو صحيحة " من باب التأكيد فقط ؛ وإلا فإنَّ الشيخ لم يتعرض لما خرج عن القراءات السبع .

٢ - لم يتعرض في تفسيره للقراءات الشاذة .

٣ - عدم نسبة القراءة إلى من قرأ بها ؛ بل يكتفي بقوله " وفي قراءة " أو " وقرئ " ، وعدم نسبة الأقوال هي سمة بارزة عند الشيخ رحمه الله في تفسيره وسائر كتبه

(١) هو : يعقوب بن إسحاق الحضرمي ، أبو محمد ، أحد القراء العشرة ، قرأ على أبي المنذر سلام بن سليمان الطويل ، توفي سنة (٢٠٥ هـ) .

انظر : معرفة الرواية الكبار (١ / ١٥٧) ، شذرات الذهب (٢ / ١٤) .

(٢) انظر : المبسوط في القراءات العشر ص (١١٧) .

(٣) انظر : المرجع السابق ص (١٥٣) .

(٤) انظر : التيسير في القراءات السبع ص (٦٦) ، حيث النفع للصفاقسي ص (٥١) .

(٥) تفسير سورة البقرة (٢ / ١١٤) .

(٦) المبسوط في القراءات العشر ص (١٢٣) .

سواء عند ذكره للأقوال الفقهية أو عند ذكره لأقوال المفسرين ونحوها؛ ولذا فعدم نسبة القراءات سائر على منهجه وطريقته .

٤ - لم يلتزم بذكر كل القراءات الواردة في الآيات ، ولذا فسر بعض الآيات ولم يذكر القراءات الواردة فيها ، ومن أمثلته :

- عند تفسيره لقوله تعالى « وَمَا مَنَّا بِخَدْعَوْنَ إِلَّا أَنفَسُهُمْ » (البقرة : من الآية ٩) لم يذكر شيئاً مع أن نافعاً وابن كثير<sup>(١)</sup> وأبا عمرو<sup>(٢)</sup> قرؤوها « يُخَادِعُونَ » بالألف .<sup>(٣)</sup>

- وعن تفسيره لقوله تعالى « فَتَلَقَّى إَدَمُ مِنْ زَيْنَهُ كَلِمَتِي » (البقرة: من الآية ٣٧) لم يذكر شيئاً مع أن ابن كثير خالف بقية القراء فقرأها « قَلَقَ آتَمْ » بالنصب « كَلِمَاتُ » بالرفع .<sup>(٤)</sup>

- وعند تفسيره لقوله تعالى « وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ » (البقرة: من الآية ٤٨) لم يذكر شيئاً مع أن ابن كثير وأبا عمرو قرأها « وَلَا تَقْبَلُ » بالئاء .<sup>(٥)</sup>

٥ - يقوم بتوجيه ما يورده من القراءات غالباً<sup>(٦)</sup>  
هذه هي أهم ملامح طريقة في عرضه للقراءات وسأذكر بعض الأمثلة يتضح فيها ما ذكرت :

(١) هو : عبد الله بن كثير المكي ، إمام المكيين في القراءة ، أحد القراء السبع ، توفى سنة (١٢٠ هـ) .

انظر : معرفة الرواة الكبار (١ / ٨٦) ، شذرات الذهب (١ / ١٥٧) .

(٢) هو : زيان بن العلا البصري ، أبو عمرو ، المقرئ التحوي ، مقرئ أهل البصرة ، أحد القراء السبع ، توفى سنة (١٥٤ هـ) .

انظر : معرفة الرواة الكبار (١ / ١٠٠) ، شذرات الذهب (١ / ٢٣٧) .

(٣) انظر: التيسير في القراءات السبع ص(٦٢)، المبسوط في القراءات العشر ص(١١٥)، غيث النفع ص(٣٠) .

(٤) انظر: التيسير في القراءات السبع ص(٦٢)، المبسوط في القراءات العشر ص(١١٦)، غيث النفع ص(٣٨) .

(٥) انظر: التيسير في القراءات السبع ص(٦٢)، المبسوط في القراءات العشر ص(١١٧)، غيث النفع ص(٤١) .

(٦) سيأتي الكلام عليه في المطلب القادم .

المثال الأول : عند تفسيره لقوله تعالى : « مَلِكٌ يَوْمَ الْدِينِ » (الفاتحة: ٤) قال : " وفي قوله تعالى « مَلِكٌ » قراءة سبعية : « مَلِكٌ » والمِلكُ أخص من المالك . وفي الجمع بين القراءتين فائدة عظيمة ، وهي أن مُلْكَه جَلَّ وَعَلَا مُلْكٌ حقيقي ، لأنَّ مِنَ الْخُلُقِ مَنْ يَكُونُ مَلِكًا ، ولكن ليس بمالك : يُسمَى مَلِكًا اسْمًا وليس له من التدبير شيء ؛ ومن الناسِ مَنْ يَكُونُ مَالِكًا ، ولا يَكُونُ مَلِكًا : كعامة الناسِ ؛ ولكنَّ الرَّبُّ هُوَ مَالِكٌ مَلِكٌ " .<sup>(١)</sup>

المثال الثاني : عند تفسيره لقوله تعالى « وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّفِيزٌ لَكُنْ حَطَبِيَّكُمْ » (البقرة: من الآية ٥٨) .

قال : " قوله تعالى « نَّفِيزٌ لَكُنْ » يُتنون مفتوحة وفاءً مكسورة؛ وفي قراءة « نَّفِيزٌ لَكُنْ » بباءً مضمومة وفاءً مفتوحة ؛ وفي قراءة ثالثة « يُنْفِيزُ لَكُنْ » بباءً مضمومة وفاءً مفتوحة ؛ وكلها قراءات صحيحة .<sup>(٢)</sup> بايّها قرأت أجزأك .<sup>(٣)</sup>

المثال الثالث : عند تفسيره لقوله تعالى « مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيَضَعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً » (البقرة: من الآية ٢٤٥) .

قال : " قوله تعالى « فَيَضَعِفَهُ » فيها أربع قراءات : الأولى : « فَيَضَاعِفُهُ » بعد الصاد مع رفع الفاء ؛ والثانية : بعد الضاد مع فتح الفاء ؛ والثالثة « فَيَضَعِفُهُ » حذف المد مع تشديد العين وضم الفاء ؛ والرابعة : حذف المد مع تشديد العين وفتح الفاء .<sup>(٤)</sup> ولهذا جاء الرَّسُّمُ صالحًا للقراءات الأربع ؛ لأنَّ القرآن أول ما كُتب ليس فيه حرّكات ؛ أما على قراءة فتح الفاء فوجّهه أنَّ الفاء السابقة لل فعل للسببية ؛ والفعل متصوب بـ (أن) .

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ١٢) . وللاستزادة انظر : تفسير ابن كثير (١ / ٤٥) .

(٢) انظر : التيسير في القراءات السبع ص (٦٣) ، غيث النفع ص (٤١) .

(٣) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٠٠) .

(٤) انظر : التيسير في القراءات السبع ص (٦٩) ، غيث النفع ص (٥٩) ، المبسوط في القراءات العشر ص (١٣١) .

بعد الفاء السبییة؛ لأنَّه جوابُ الاستفهامِ، وأمَّا على قراءة الرفع فالفاء السابقة للفعل للاستئناف؛ والفعل مرفوعٌ لتجزُّه من الناصب والجازم<sup>(١)</sup>.  
المثال الرابع : عند تفسيره لقوله تعالى «فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَابِلِكَ لَمْ يَتَسْئَنَّ» (البقرة : ٢٥٩) من الآية

قال : " قوله تعالى : «لَمْ يَتَسْئَنَّ» فيها قراءتان : «لَمْ يَتَسْئَنَّ» بالهاء الساکنة؛ و «لَمْ يَتَسَنَّ» بمحفظها عند الوصل<sup>(٢)</sup>؛ فالقراءاتان تختلفان في حال الوصل؛ لا في حال الوقف؛ في حال الوقف : بالهاء الساکنة على القراءتين : «لَمْ يَتَسْئَنَّ»؛ وفي حال الوصل : بمحفظ الهاء في قراءة سبعية : «لَمْ يَتَسَنَّ وَاظْهَرَ».<sup>(٣)</sup>

المثال الخامس : عند تفسيره لقوله تعالى «ذُو الْعَزْلَةِ التَّحْمِيدُ» (البروج: ١٥) قال : " قوله «الْتَّحْمِيدُ» فيها قراءتان : «الْتَّحْمِيدُ» و «الْتَّحْمِيدُ»<sup>(٤)</sup> فعلى القراءة الأولى تكون وصفاً للعرش ، وعلى الثانية تكون وصفاً للرب<sup>هـ</sup> ، وكلاهما صحيح فالعرش مجيد، وكذلك الرب<sup>هـ</sup> مجيد ، ونحن نقول في التشهد : إنكَ حميد مجيد<sup>(٥)</sup>.

### المطلب الثاني : طریقتہ في توجیہ القراءات

إنَّ توجیہ القراءات، ویطلقُ علیه أيضاً : الاحتیاجُ للقراءات، أو علم علی القراءات، علم عظیم صفت في المصنفات سواء ما يتعلق بالقراءات المتواترة أو القراءات

(١) تفسیر سورۃ البقرة (٣ / ٢٠١).

(٢) انظر : التیسیر في القراءات السبع ص (٧٠)، غیث النفع ص (٦٠).

(٣) تفسیر سورۃ البقرة (٣ / ٢٨٧).

(٤) انظر : التیسیر في القراءات السبع ص (١٧٩)، غیث النفع ص (٤ / ٣٠).

(٥) تفسیر جزء عم ص (١٤١).

الشادة ، فألّف ابن خالويه كتابه : إعراب القراءات السبع وعللها<sup>(١)</sup> ، وأبو علي الفارسي كتابه : الحجّة في علل القراءات السبع<sup>(٢)</sup> ، وألّف ابن جنّي كتابه : المحتسب في تبيين وجوه شواد القراءات<sup>(٣)</sup> .

قال الزركشي مبيناً أهميته : " وهو فنٌ حليلٌ وبه تُعرف حلالُ المعاني وجَزْئُها " .<sup>(٤)</sup>  
وعندما يُطلّقُ الاحتجاجُ للقراءاتِ فإنما يُقصدُ بذلك الاحتجاجُ للفرض ، وهي الكلماتُ القرآنيةُ المنتشرةُ في السُّورِ التي ذُكرتُ فيها أوجهٌ متعددةٌ وتنسبُ إلى القراء المشهورين – دون الأصولِ – وأغلبُ التوجيهِ إنما هو من جهة اللغة والإعراب .

ولقد كان للشيخ رحمة الله جهداً مباركاً في توجيهه لأغلب القراءاتِ التي أوردها<sup>(٥)</sup> ، وتتلخصُ طريقةُه في توجيهِ القراءاتِ بما يلي :

أولاً : التوجيهُ من جهة الإعراب .  
ثانياً : التوجيهُ من جهة اللغة .

وفيما يلي التمثيل لكلِّ منهما :

أولاً : التوجيهُ من جهة الإعراب :

ومن أمثلته : عند تفسيره لقوله تعالى « وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَنَّةِ »

(البقرة: من الآية ١١٩)

(١) مطبوع في مجلدين بتحقيق د. عبد الرحمن العثيمين .

(٢) مطبوع في سبعة مجلدات .

(٣) مطبوع في مجلدين بتحقيق كلٍّ من : علي النجدي ناصف و د. عبد الحليم النجار و د. عبد الفتاح شلبي .

(٤) البرهان في علوم القرآن (٤١٩ / ١) .

(٥) قُلتُ : أغلبُ : لأنَّ هناكَ قراءاتٍ لم يَقُمْ بتوجيهها ، ومن أمثلته انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ١٥ ، ١٨١ ، ٢٠٠ ، ٢١٢ ، ٢٦٨ ، ٢٧٥ ، ٢٩٨) و (٢ / ٤٠ ، ٤٠ / ٢٢٣ ، ٢٢٢ ، ٣٧٧ ، ٤١٤) .

و (٣ / ١٤ ، ٣٩٠ ، ٢٩٨) ، تفسير سورة النساء ص (٤٨٣ ، ٣٠٥ ، ٢٨٠ ، ١٣٧) ، تفسير سورة المائدة ص (٥٦٣) .

قال : " في ﴿تَسْأَلُ﴾ قراءتان <sup>(١)</sup> ، إحداهما بالرُّفع على أنَّ ﴿لَا﴾ نافية ؛ والفعل مبني لما لم يُسمَّ فاعله ؛ يعني : ولا تُسأَل أنت عن أصحاب الجحيم ، أي : لا يسألك الله عنهم ؛ لأنك بلغت ، والحسابُ على الله ؛ القراءة الثانية بالجزم على أنَّ ﴿لَا﴾ نافية و ﴿تَسْأَلُ﴾ فعل مضارع مبني للفاعل مجروم بها والمعنى : لا تُسأَل عن أصحاب الجحيم بما هم عليه من العذاب فإنهم في حال لا يتصورها الإنسان ، وهذا غاية ما يكون من الإنذار لهؤلاء المكذبين المخالفين ، الذين هم أصحاب الجحيم ؛ فالنهي هنا للتهويل والقراءتان سعيتان جامعتان للمعنىين " <sup>(٢)</sup> .

وما ذكره الشيخ رحمه الله في توجيه القراءة ذكره الزجاج <sup>(٣)</sup> ، والعكيري <sup>(٤)</sup> . <sup>(٥)</sup>

- وعند تفسيره لقوله تعالى ﴿وَسَأَلُوكُم مَاذَا يُفْقِدُونَ قُلِ الْعَفْو﴾ (البقرة: من الآية ٢١٩) (٦)

قال : " قوله تعالى ﴿قُلِ الْعَفْو﴾ فيها قراءتان <sup>(٧)</sup> : النصبُ ، والرفعُ ؛ فالرفعُ على تقدير ﴿مَا﴾ اسم استفهام مبتدأ ؛ و﴿ذَادَ﴾ اسم موصول خبراً ؛ فيكون ﴿الْعَفْو﴾ خيراً لمبتدأ محنوف ؛ والتقديرُ : هو العفو ؛ وأما النصبُ فعلى تقدير ﴿مَاذا﴾ مفعولاً

(١) انظر : التيسير في القراءات السبع ص(٦٥) ، غيث النفع ص(٤٨) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٧) .

(٣) هو : إبراهيم بن محمد الُّرُبُّي الزجاج البغدادي ، من كُعبَة : معاني القرآن وإعرابه ، والاشتقاق ، أخذ عنه العربية أبو علي الفارسي وجماعة ، توفي سنة (٣١١ هـ) وقيل قبلها .

انظر : سير أعلام النبلاء (١٤ / ٣٦٠) ، طبقات المفسرين للداودري (١ / ٩) .

(٤) هو : عبد الله بن الحسين العكيري ، أبو البقاء ، صنف تفسير القرآن ، وإعراب القرآن ، وإعراب الشواذ ، توفي سنة (٦٦٦ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (٩١ / ٢٢) ، طبقات المفسرين للداودري (١ / ٢٣١) .

(٥) انظر : معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١ / ٢٠٠) ، إملاء ما منَّ به الرحمن للعكيري (١ / ٦٠) .

(٦) انظر : التيسير في القراءات السبع ص(٦٨) ، غيث النفع ص(٥٧) ، والرفع قراءة أبي عمرو والباقي بالنصب .

مُقدَّماً؛ وَ «الْفَقْوَ» مَنْصُوبٌ بِفَعْلٍ مَحْذُوفٍ؛ وَالتَّقْدِيرُ: أَنْفَقُوا الْعَفْرُ؛ وَإِنَّا قَلَّنَا: الرُّفْعُ، وَالنَّصْبُ مَبْنَىٰ عَلَى إِعْرَابِ الْجَمْلَةِ الَّتِي قَبْلَهَا؛ لِأَنَّ الْجَوابَ مَبْنَىٰ عَلَى السُّؤَالِ؛ فَهُنَا كَلْمَةٌ: «مَا» هَذِهِ - الْمَوْصُولِيَّةُ أَوِ الْاسْتِفْهَامِيَّةُ - هِيَ الَّتِي فَسَرَّتْ بِكُلِّمَةٍ: «الْفَقْوَ»؛ فَإِذَا كَانَ تَفْسِيرًا لَهَا كَانَ لَهَا حُكْمُهَا فِي الْإِعْرَابِ؛ إِنْ نَصَبَتْ «مَا» فَأَنْصَبَ «الْفَقْوَ»؛ وَإِنْ رَفَعْتَ «مَا» فَارْفَعْ «الْفَقْوَ». <sup>(١)</sup>

وَمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي تَوْجِيهِ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ نَصٌّ عَلَيْهِ الزَّجَاجُ، وَالْعَكْبَرِيُّ. <sup>(٢)</sup>  
- وَعِنْ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى «لَا يَسْتَوِي الْقَعِيدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَئِكُمُ الظَّرِيرُ»  
(النَّسَاءُ: مِنَ الْآيَةِ ٩٥)

قَالَ: "وَفِي «غَيْرِ» قِرَاءَتَانِ <sup>(٣)</sup> الرُّفْعُ عَلَى أَنَّهَا صَفَّةٌ لِـ «الْقَعِيدُونَ»، الثَّانِي: النَّصْبُ عَلَى أَنَّهَا مُسْتَشْتَنِيٌّ، وَكَلَّاهُمَا قِرَاءَتَانِ صَحِيحَتَانِ سَبْعِيَّاتٍ". <sup>(٤)</sup>  
وَمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ فِي تَوْجِيهِ الْقِرَاءَةِ ذَكْرَ الزَّجَاجِ وَالْعَكْبَرِيِّ. <sup>(٥)</sup>  
- وَعِنْ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى «إِنَّمَا أَمْرَهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ»  
(بَسٌ: ٨٢)

قَالَ: "فِي قَوْلِهِ «فَيَكُونُ» قِرَاءَتَانِ <sup>(٦)</sup>: «فَيَكُونُ» وَ «فَيَكُونُ» أَمَّا عَلَى قِرَاءَةِ الرُّفْعِ؛ فَالْفَلَّاءُ هُنَا لِلْاسْتِنَافِ وَجَمْلَةٌ «فَيَكُونُ» خَيْرٌ لِمِبْدَأِ مَحْذُوفٍ وَالتَّقْدِيرُ: فَهُوَ يَكُونُ، وَالْكَسَائِيُّ وَالْبَاقُونَ بِالرُّفْعِ".

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (٣ / ٦٩).

(٢) انْظُرْ: مَعْنَى الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ (١ / ٢٩٣)، إِمْلَاءُ مَا مِنَّ بِهِ الرَّحْمَنِ (١ / ٩٣).

(٣) انْظُرْ: التَّيسِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ صِّرْ (٨١)، غَيْثُ النَّفْعِ صِرْ (٨٥) وَالنَّصْبُ قِرَاءَةُ نَافِعٍ وَابْنِ عَامِرٍ وَالْكَسَائِيِّ وَالْبَاقُونَ بِالرُّفْعِ.

(٤) تَفْسِيرُ سُورَةِ النَّسَاءِ صِرْ (٥٦٨).

(٥) انْظُرْ: مَعْنَى الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ (٢ / ٩٢)، إِمْلَاءُ مَا مِنَّ بِهِ الرَّحْمَنِ (١ / ١٩١).

(٦) انْظُرْ: التَّيسِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ صِرْ (١١٢)، غَيْثُ النَّفْعِ صِرْ (٢٣٧)، وَالنَّصْبُ قِرَاءَةُ ابْنِ عَامِرٍ وَالْكَسَائِيِّ، وَالْبَاقُونَ بِالرُّفْعِ.

وأماماً على قراءة النصب؛ فهي معروفة على ﴿أَنْ يَقُولَ﴾ .<sup>(١)</sup>

وما ذكره الشيخ في توجيه القراءة ذكره الزجاج، والعكيري.<sup>(٢)</sup>

- وعنده تفسيره لقوله تعالى ﴿وَأَمْرَأَهُ حَمَالَةُ الْحَطَبِ﴾ (المسد: ٤)

قال: "وقوله ﴿حَمَالَةُ الْحَطَبِ﴾ قرئت بالنصب والرفع<sup>(٣)</sup>، أمّا النصب فإنها تكون حالاً لـ(امرأة)، يعني: وامرأته حال كونها حمالة الحطب، أو تكون منصوبة على اللّم؛ لأنَّ النَّعْتَ المقطوع يجوز نصبة على اللّم، أي: أَدْمُ حمالة الحطب، وأمّا على قراءة الرفع فهي صفة لـ(امرأة).<sup>(٤)</sup>

وما ذكره الشيخ في توجيه القراءة ذكره الزجاج، والعكيري.<sup>(٥)</sup>

ومما تقدم تتضح طريقة الشيخ في توجيه القراءات من جهة الإعراب.<sup>(٦)</sup>

ثانياً: التوجيه من جهة اللغة

ومن أمثلته: ما ذكره عند تفسير قوله تعالى ﴿مَلِكٌ يَؤْمِنُ بِالْوَيْنَ﴾ (الفاتحة: ٤)

وتقديم.<sup>(٧)</sup>

- وعنده تفسيره لقوله تعالى ﴿فَازْلَهُمَا الشَّيْطَنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ (البقرة: ٩٠)

(١) تفسير سورة يس ص(٣٠٧).

(٢) انظر: معاني القرآن وإعرابه(٢ / ١٩٨)، إملاء ما من به الرحمن(٢ / ٨١).

(٣) انظر: البسيير في القراءات السبع ص(٨٣)، غيث النفع ص(٣٢٩)، والنصب قراءة عاصم وخدّة، والباقيون بالرفع.

(٤) تفسير جزء عم ص(٣٤٧).

(٥) انظر: معاني القرآن وإعرابه(٥ / ٣٧٥)، إملاء ما من به الرحمن(٢ / ٢٩٦).

(٦) للاستزادة من الأمثلة انظر: تفسير سورة البقرة(١ / ٣٢٧) و(٢ / ٢٧٤، ٢٧٣، ٤٤، ١٧، ١٤٥)، تفسير سورة النساء

، (٣٧٠) و(٣ / ٣٩، ١٤٤، ١٨٤، ٢٤٥، ٢٨٨، ٣٤٦، ٤٠٨، ٤٣٣)، تفسير سورة النساء

ص (٧، ٥٩، ٢٢٣، ٢٩١، ٢٩٨)، تفسير سورة المائدة ص(٥٢)، تفسير سورة يس ص(١٨

، ١١٥)، تفسير جزء عم ص(١٤١).

(٧) انظر ص(٢١٣).

(من الآية ٣٦)

قال : " وقوله تعالى ﴿فَازْلَهُمَا الشَّيْطَنُ﴾ ، وفي قراءة ﴿فَأَزَّلَهُمَا﴾<sup>(١)</sup> ، والفرق بينهما أن ﴿أَزَّلَهُمَا﴾ يعني أوقعهما في الزلل ، و﴿أَزَّالَهُمَا﴾ يعني تحرّكهما ، فعلى القراءة الأولى يكون الشيطان أوقعهما في الزلل ، فرالا عنها ، وأخرجها منها ، وعلى الثانية يكون الشيطان سبباً في تحرّكهما ".<sup>(٢)</sup>

وما ذكره الشيخ في توجيه القراءة ذكره الزجاج ، والعكري .<sup>(٣)</sup>

- وعنده تفسيره لقوله تعالى ﴿وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَغْتَرِّبُونَ﴾ (البقرة: من الآية ٦١)

قال : " وفي قوله تعالى ﴿الَّذِينَ﴾ قراءتان<sup>(٤)</sup> ؛ الأولى : بتشديد الياء بدون همزة ﴿الَّذِينَ﴾ ، والثانية بتخفيف الياء ، والهمزة ﴿الَّذِيْنَ﴾ ، فعلى القراءة الأولى قيل : إنه مُشتَقٌ من النبوة وهو الارتفاع ؛ لارتفاع منزلة الأنبياء ؛ وقيل : من النبأ ، وأبدلت الهمزة ياءً تخفيفاً ، وعلى القراءة الثانية فإنه مُشتَقٌ من النبأ ؛ لأن الأنبياء مُخْبُرُونَ عن الله ﷺ ".<sup>(٥)</sup>

وما ذكره الشيخ في توجيه هذه القراءة ذكر نحوه الزجاج ، ونص عليه العكري .<sup>(٦)</sup>

- وعنده تفسيره لقوله تعالى ﴿إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا أَتَيْتُمْ بِالْعَرْوَفِ﴾ (البقرة: من الآية ٢٣٣)

قال : " وفي قوله تعالى ﴿أَتَيْتُمْ﴾ قراءتان<sup>(٧)</sup> ؛ أحدهما بمد الهمزة ، والثانية

(١) انظر : التيسير في القراءات السبع ص(٦٣) ، غيث النفع ص(٣٨) ، وقراءة ﴿فَأَزَّالَهُمَا﴾ بالألف قراءة حمزة ، والباقيون بغير ألف مُشدّداً .

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ١٣١) .

(٣) انظر : معاني القرآن وإعرابه (١ / ١١٥) ، إملاء ما من به الرحمن (١ / ٣١) .

(٤) انظر : التيسير في القراءات السبع ص(٦٣) ، غيث النفع ص(٤٢) ، وقراءة الهمزة لنافع والباقيون بالياء .

(٥) تفسير سورة البقرة (١ / ٢١٣) .

(٦) انظر : معاني القرآن وإعرابه (١ / ١٤٥) ، إملاء ما من به الرحمن (١ / ٤٠) .

(٧) انظر : التيسير في القراءات السبع ص(٦٩) ، غيث النفع ص(٥٩) ، والقصر قراءة ابن كثير والباقيون بالمد .

بقصرها ؛ والفرقُ بينهما أنَّ **﴿أَتَيْمُ﴾** المقصُور معناه جثثم ؛ و**﴿أَتَيْمُ﴾** الممدد معناه أعيطيم".<sup>(١)</sup>

وما ذكره الشيخُ في توجيهه هذه القراءة نصٌّ عليه العكري .<sup>(٢)</sup>

- وعنَّ تفسيره لقوله تعالى **﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْقَيْبِ بِضَيْنِ﴾** (التكوير: ٢٤)

قالَ : " **﴿بِضَيْنِ﴾** بالضادِ أيُّ : يَخْيِلُ ، فَهُوَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَيْسَ بِمُتَّهِمٍ فِي الرَّوْحَى وَلَا يَأْخُلُ بِهِ ، وَهُوَ أَبْعَدُ النَّاسِ عَنِ التَّهْمَةِ لِكَمَالِ صِدْقِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَفِي قِرَاءَةِ **﴿بِظَلِينِ﴾** بِالظَّاءِ الْمُشَاهِلَةِ<sup>(٣)</sup> ، أَيُّ : بِمُتَّهِمٍ ، مِنَ الظُّنُونِ وَهُوَ التَّهْمَةُ ".<sup>(٤)</sup>

وما ذكره الشيخُ في توجيهه هذه القراءة ذكره الزجاج ، والعكري .<sup>(٥)</sup>

وما تقدَّمَ تَضَعُفُ طرِيقَةُ الشَّيخِ في التوجيه من جهةِ اللغة .<sup>(٦)</sup>

(١) تفسير سورة البقرة (٢ / ١٤٦) .

(٢) انظر : إملاء ما منَّ به الرحمن (١ / ٩٨) .

(٣) انظر: التيسير في القراءات السبع ص(١٧٩) ، غيث النفع ص(٣٠١) وقرأ الطاء المشالة ابن كثير وأبو عمرو والكسائي والباقيون بالضاد .

(٤) تفسير جزء عمّ ص(٨٠) .

(٥) انظر : معاني القرآن وإعرابه (٥ / ٢٩٣) ، إملاء ما منَّ به الرحمن (١ / ٩٨) .

(٦) للاستزادة من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٢٦١ ، ٢٧٤ ، ٣٤٠ ، ٥ / ٣٤٦) و(٥ / ٦٨) .

(١) ٢٩١ ، ١٦٦ ، ٨١ ، تفسير سورة النساء ص(٣٠٦ ، ٥٦٨) ، تفسير سورة المائدة ص(٤٢ ، ٥٥) .

(٢) ٢٥٢ ، ١٠٩ ، ٨٢ ، تفسير سورة يس ص(٢٢٩) من نسخة مكتبة الزات حيثُ سقطت مِن نسخة موسسة الشيخ ابن عثيمين ، ٢٣٩) .

### المبحث الثالث

#### عِنَایَتُهُ بِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالسَّنَةِ

##### المطلب الأول : اهتمامه بهذا الطريق

تفسیر القرآن بالسنة هو المصدر الثاني من مصادر التفسير بالتأثير لقول الله تبارك وتعالى : « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ » (النحل: من الآية ٤٤) وهذا نصٌ صريحة في بيان الرسول ﷺ للقرآن .

وقد قسم الطبری رحمه الله التأویل إلى ثلاثة أقسام ، فجعل الأول : ما لا يوصل إلى علّم تأویله إلا ببيان الرسول ﷺ ، كالآوامر الإلهية ، والحقوق والحدود ، وما إلى ذلك مما يرجع تفسيره وتبيينه للرسول ﷺ ، إما ينص منه ، أو بدلالة قد تصبّها دالة على تأویله .<sup>(١)</sup>

ونقل ابن عبد البر نقولات عن أئمة من السلف ثبّين أهمية تفسير القرآن بالسنة ، ومن ذلك ما قاله الإمام أحمد بن حنبل : "إِنَّ السَّنَةَ تُفَسِّرُ الْكِتَابَ وَتُبَيَّنُهُ".<sup>(٢)</sup> وما رواه الأوزاعي<sup>(٣)</sup> عن حسان بن عطية<sup>(٤)</sup> قال : "كَانَ الْوَحْيُ يُنْزَلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَيُحْضَرُهُ جَبَرِيلٌ بِالسَّنَةِ الَّتِي تُفَسِّرُ ذَلِكَ".<sup>(٥)</sup>

(١) انظر : تفسير الطبری (١ / ٣٣) بتصرف يسر .

(٢) انظر : جامع بيان العلم وفضله ص (٥٦٤) .

(٣) هو : عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، أبو عمرو ، عالم أهل الشام ، كان يسكن محلّة الأوزاع بم دمشق ثم تحول إلى بيروت مُرايطاً بها حتى مات سنة (١٥٧ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (٧ / ١٠٧) ، شذرات الذهب (١ / ٢٤١) .

(٤) هو : حسان بن عطية المخاربي ، أبو بكر ، تابعي ثقة ، حدث عنه الأوزاعي وقال عنه : "ما رأيت أحداً أكثر عملاً في الخير من حسان بن عطية" ، بقي حسان إلى حدود سنة (١٣٠ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (٥ / ٤٦٦) ، تقريب التهذيب (١ / ١٩٩) .

(٥) انظر : جامع بيان العلم وفضله ص (٥٦٣) . وانظر أيضاً : منهال العرفان (١ / ٢٩٩) .

وقال الأوزاعي : " الكتاب أخوّج إلى السنة من السنة إلى الكتاب " <sup>(١)</sup> ، قال ابن عبد البر معلقاً على قول الأوزاعي : " يريد أنها تُقْضي عليه ، وَتُبَيِّنُ المراد منه " . <sup>(٢)</sup>  
 وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " فإنْ أَعْيَاكَ ذلِكَ - أَيْ تفسير القرآن بالقرآن - فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له ، بل قد قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي : كُلَّ مَا حَكَمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ هُوَ فَهُوَ مَا فَهِمَ مِنَ الْقُرْآنِ " . <sup>(٣)</sup>

ونقل الزركشي عن ابن برّحان <sup>(٤)</sup> قوله : " ما قال النبي ﷺ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ فِي الْقُرْآنِ وَفِيهِ أَصْلُهُ ، قُرْبًا أَوْ بَعْدًا ، فَهِمَ مَنْ فَهِمَهُ ، وَعَمِّهُ عَنْهُ مَنْ عَمِّهُ " . <sup>(٥)</sup>  
 ولقد قرر الشيخ رحمه الله أهمية تفسير القرآن بالسنة فقال : " يُرجح في تفسير القرآن إلى ما يأتي :

- أ - كلام الله تعالى ، فيفسر القرآن بالقرآن ... الخ
  - ب - كلام رسول الله ﷺ فيفسر القرآن بالسنة ؛ لأن رسول الله ﷺ مبلغ عن الله تعالى ، فهو أعلم الناس بمراد الله بكلامه " . <sup>(٦)</sup>
- وقال أيضاً : " إن سنة الرسول ﷺ تُقيّدُ القرآن ، وَتُبَيِّنُهُ ، وَتُخَصِّصُهُ " . <sup>(٧)</sup>

(١) انظر : جامع بيان العلم وفضله ص(٥٦٣) .

(٢) انظر : المراجع السابق.

(٣) مقدمة في التفسير ص(٩٣) . وانظر : الرسالة للشافعي ص(٣٣) .

(٤) هو : عبد السلام بن عبد الرحمن بن أبي الرجال اللخمي المغربي ، شيخ الصوفية المعروف بابن برّحان ، له تصانيف مفيدة ؛ منها : تفسير القرآن ، لَمْ يُكِمِّلْهُ ، وشرح أسماء الله الحسنى ، توفى سنة (٥٣٦ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (٢٠ / ٧٢) ، طبقات المفسرين للداودري (١ / ٣٠٦) .

(٥) البرهان في علوم القرآن (٢ / ١٣٩) .

(٦) أصول في التفسير ص(٣٠) . وانظر أيضاً : القول المقيد (١ / ٣٧٤) .

(٧) تفسير سورة البقرة (٢ / ١٠٨) . وانظر أيضاً : مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١٢ / ٢٣٦) .

وقال أيضاً : " والسنة تبیین القرآن ، كما قال الله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (النحل: من الآية ٤٤) ؛ والتبیین يشمل تبیین اللفظ ، وتبیین المعنى " .<sup>(١)</sup>

وقال أيضاً : " فإنها - أي سنة النبي ﷺ - بَيَّنتَ القرآن ، ووضاحتُه ؛ ففسرت الفاظُه التي تُشكّل ، ولا تُعرَفُ إِلا يَنْصُ ؛ وكذلك وضاحتُ بِعْدَ حِلْمَاتِه ، ومِيمَهاتِه ؛ وكذلك بَيَّنتَ ما فيه من تكميلاتٍ يَكُونُ القرآن أَشَارَ إِلَيْهَا ، وَتُكَمِّلُهَا السَّنَةُ كما قال تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (النحل: من الآية ٤٤) ".<sup>(٢)</sup>

وقال أيضاً : " يمكن أن يُقيِّدَ إطلاقُ القرآن بالسنة كما يُخصَّصُ عمومُ القرآن بالسنة " .<sup>(٣)</sup>

وقال أيضاً : " ومن المعلوم أن بيان الرسول ﷺ للقرآن يجب علينا أن نرجع إليه ؛ لأن أعلمَ الخلقِ بكلامِ الله رسولُ الله ﷺ ولهذا كان تفسيرُ القرآن بالسنة هو المرتبة الثانية " .<sup>(٤)</sup>

وقال أيضاً : " ومن المعلوم أن كثيراً من أمورِ الشريعة العلمية والعملية جاءَ بِيائِها بالسنة ، فيكونُ بِيائِها بالسنة من تبیانِ القرآن " .<sup>(٥)</sup>

وقال أيضاً : " تبیانُ القرآن للأشياء ينقسم إلى قسمين :

الأول : أنْ يَبْيَّنَ الشيءَ بِعِينِه ... الخ

الثاني : أنْ يكونَ التبیانُ بالإشارة إلى مَوْضِعِ البَيَانِ مثل قوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ

(١) تفسير سورة البقرة (٢ / ٤٠٦) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٣ / ٢٦٥) .

(٣) تفسير سورة النساء ص(١٦٧) .

(٤) الشرح المتع (٣ / ٤٣٧) .

(٥) بجمع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٣ / ٢٩٤) .

**الكتاب والحكمة** » (النساء: من الآية ١١٣) فأشار الله إلى الحكمة التي هي السنة فإنها تُبيّن القرآن «<sup>(١)</sup>

هذه الأقوال من الشيخ تُبيّن أهمية هذا الطريق من التفسير ولذا فقد استعمله في تفسيره وأكثر منه؛ كما سأتي في المطلب الثاني.

### المطلب الثاني : طريقة في تفسير القرآن بالسنة

يرى الشيخ أنَّ السنة مقامها مع القرآن على أربعة أنواع : تفسير مشكّل ، وَتَبَيِّنُ مُجْمَل ، وَدَلَالَةُ عَلَيْهِ ، وَتَعْبِيرُ عَنْهِ.<sup>(٢)</sup>

وَمَعْنَى هَذِهِ الْأَنْوَاعِ الْأَرْبَعَةِ عِنْدَ الشَّيْخِ يَتَبَيَّنُ عِنْدَ تَعْلِيقِهِ عَلَى كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابن تيمية حينما قال : "فالسنة تفسر القرآن وتُبيّن وتدلّ عليه وتعبر عنه".<sup>(٣)</sup> قال الشيخ : "قوله "تفسر القرآن" يعني توضّح المعنى المراد منه<sup>(٤)</sup> ، و "تُبيّن" يعني تبيّن الجمل منه؛ حيث إنَّ في القرآن آيات بجملة ، لكنَّ السنة يبيّنها ووضاحتها . و "تدلّ عليه" هذه الكلمة تُعمّم التفسير ، والتبيين ، والتعبير؛ فالسنة تفسر القرآن وتبين القرآن .

و "تعبر عنه" يعني : تأتي بمعانٍ جديدة أو بأحكام جديدة ليست في القرآن . وهذا كثير ، فإنه كثيراً من الأحكام الشرعية استقلّت بها السنة ولم يأت بها القرآن "... إلى أنْ قال : "إذاً السنة مقامها مع القرآن على هذه الأنواع الأربعة : تفسير مشكّل ، وَتَبَيِّنُ مُجْمَل ، وَدَلَالَةُ عَلَيْهِ ، وَتَعْبِيرُ عَنْهِ".<sup>(٥)</sup>

(١) جموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٧ / ٥٢). وراجع أيضاً : تفسير سورة البقرة (٣ / ١١٦).

(٢) انظر : شرح العقيدة الواسطية (٢ / ٩).

(٣) جموع فتاوى ابن تيمية (٣ / ١٢٨). وانظر أيضاً : (١٣ / ٢٩) و(٢١ / ١٣١) و(٤٤ / ٣٤).

(٤) وهو مراده بقوله : تفسير المشكّل .

(٥) شرح العقيدة الواسطية (٢ / ٦) وما بعدها .

فَلَتُ : يلاحظُ على هذا التعليق ما يلي :

١ - حصرُه التفسير بالشكل فقط ، والظاهر أنَّ شيخَ الإسلام أراد بقوله : " تفسير القرآن " تفسير المحمَل وهو يشملُ المشكَل وغيره ؛ كما سيأتي .

٢ - تفسيره " التعبير عنه " باهَة الزِّيادة على ما في القرآن ، والذي أراه أنَّ مُرادَ شيخَ الإسلام ابن تيمية رحمة الله يفسِّره كلامه في مواضع أخرى ؛ ومنها قوله : " وَسَنَةُ رَسُولِ اللَّهِ تُفَسِّرُ مُحْمَلَ الْقُرْآنِ ، وَتُبَيَّنُهُ ، وَتَدْلُّ عَلَيْهِ ، وَتُعَبِّرُ عَنْهُ ، وَهِيَ مُفَسِّرَةٌ لَهُ لَا مُخَالَفَةٌ لظَاهِرِهِ " .<sup>(١)</sup>

وقال أيضًا : " وقد اتفقَ الصَّحَابَةُ وَالتابعُونَ لَهُم بِالْحَسَانِ وَسَائِرُ أُمَّةِ الدِّينِ أَنَّ السَّنَةَ تُفَسِّرُ الْقُرْآنَ وَتُبَيَّنَهُ ، وَتَدْلُّ عَلَيْهِ ، وَتُعَبِّرُ عَنْ مُحْمَلِهِ ، وَأَنَّهَا تُفَسِّرُ مُحْمَلَ الْقُرْآنِ مِنَ الْأَمْرِ وَالْحَبْرِ " .<sup>(٢)</sup>

وقال أيضًا : " وَسَنَتَهُ تُفَسِّرُ الْكِتَابَ ، وَتُبَيَّنَهُ ، وَتَدْلُّ عَلَيْهِ ، وَتُعَبِّرُ عَنْهُ ، وَفَعْلُهُ إِذَا خَرَجَ امْتِنَالًا لِأَمْرٍ أَوْ تَفْسِيرًا لِمُحْمَلٍ : كَانَ حُكْمُهُ حُكْمٌ مَا امْتَنَلَهُ وَفَسَرَهُ " .<sup>(٣)</sup>

وقال أيضًا : " واعلم أنَّ دلالةَ الكتابِ على خصوصِ الأعمالِ وتفاصيلِها ، إنما يقع بطريقِ الإجمالِ والعمومِ ، أو الاستلزمِ ، وإنما السَّنَةُ هي التي تُفَسِّرُ الْكِتَابَ ، وَتُبَيَّنَهُ ، وَتَدْلُّ عَلَيْهِ ، وَتُعَبِّرُ عَنْهُ " .<sup>(٤)</sup>

وبهذا يتبيَّن أنَّ مقصودَ شيخِ الإسلام بالتفسير تفسير المحمَل وهذا يدخلُ فيه المشكَل وغيره ، ويقصدُ بالتعبير التعبير عن المحمَل كما هو صريحُ عبارته ولا يقصدُ بذلك زِيادةَ السَّنَةِ على القرآنِ كما ذهبَ إليه الشيخُ أبْن عثيمين رحمة الله ؛ ولذا فإنَّ زِيادةَ السَّنَةِ على القرآنِ هو مِن بابِ البَيَانِ وَالبَلَاغِ الذي بلغَهُ الرَّسُولُ ﷺ ؛ إِلَّا أَنَّه لا ينبغي

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٢ / ٩١).

(٢) المرجع السابق (١٧ / ٤٣٢).

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٢ / ٥٦٦).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (١ / ٨٤).

جعله من تفسير القرآن بالسنة بالمعنى الاصطلاحي فيما أرى .

قال ابن القيم رحمه الله : " والسنة مع القرآن على ثلاثة أوجه :

أحدها : أن تكون موافقة له من كُلّ وجه ؛ فيكون توارد القرآن والسنة على الحكم الواحد من باب توارد الأدلة وتطابقها .

الثاني : أن تكون بياناً لما أريد بالقرآن وتفسيراً له .

الثالث : أن تكون موجبة لحكم سكت القرآن عن إيجابه ، أو محرمة لما سكت

القرآن عن تحريمه . ولا تخرج عن هذه الأقسام " .<sup>(١)</sup>

قلت : والثاني هو المراد بتفسير القرآن بالسنة وأفراد زيادة السنة على القرآن في قسم مستقل مما يدل على أنه غير داخل فيه ، والله أعلم .

هذا ما قرره الشيخ رحمه الله نظرياً مما فهمه من كلام شيخ الإسلام رحمه الله ، وبعد تأمل طرقته في تفسير القرآن بالسنة تبين لي أنه لا يحصره في الأنواع الأربع ؛ وإنما زاد على ذلك ؛ ولذا فكلامه السابق يتحمل أحد أمرين :

الأمر الأول : أنه لم يتعرض في تقريره لتفسير القرآن بالسنة وإنما هو يبيّن حال السنة مع القرآن ؛ إلا أن ما أورده من الأمثلة يدفع هذا ؛ إذ إن ما ذكره من الأمثلة هو من باب تفسير القرآن بالسنة .

الأمر الثاني : أنه يقصد في تقريره تفسير القرآن بالسنة لكنه لم يزد الحصر والاستيعاب ؛ ولذا زاد عليها أثناء التفسير .

ولذا فيمكن إجمال طرقته في تفسير القرآن بالسنة بما يلي :

١ - تفسير مشكّل القرآن

مثاله :

- عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَزْنُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٢ / ٢٢٠) .

تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكُمْ وَإِلَهَنَا إِبَابِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهَنَا وَجِدَانَا وَخَنْنَانَا لَهُمْ مُسْلِمُونَ » (البقرة: ١٣٣)

قال : « وَإِلَهَنَا إِبَابِيكُمْ » جَمْعُ أَبٍ ، ثُمَّ يَبْيَّنُوا الْأَبَاءَ بِقَوْلِهِمْ : « إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ » ؛ و« إِبْرَاهِيمَ » بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ يَعْقُوبُ جَدُّهُ ؛ و« إِسْمَاعِيلَ » بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ عُمَّهُ ؛ و« إِسْحَاقَ » بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ أَبُّ مُبَاشِرٍ ؛ أَمَّا إِطْلَاقُ الْأَبَوَةِ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى عُمَّهُ ؛ و« إِسْحَاقَ » فَالْأَمْرُ فِيهِ ظَاهِرٌ ؛ لَأَنَّ إِسْحَاقَ أَبُوهُ ، وَإِبْرَاهِيمَ جَدُّهُ ؛ وَالْجَدُّ أَبٌ ، بَلْ قَالَ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ : « مَلَّةُ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ » (الحج: من الآية ٧٨) وَهِيَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ إِبْرَاهِيمَ عَالَمٌ ، لِكُنَّ الْإِسْكَالُ فِي عَدَّهِمْ إِسْمَاعِيلَ مِنْ آبَائِهِمْ مَعَ أَنَّهُ عَمُّهُمْ ؛ فَيَقُولُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَّرَ : [أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَ الرَّجُلِ صَبَرْتُ أَبِيهِ<sup>(١)</sup> ؛ وَالصُّنُوُّ : الْعُصْنَانِ أَصْلَهُمَا وَاحِدٌ<sup>(٢)</sup> ، فَذَكَرَ مَعَ الْأَبَاءِ ، لَأَنَّ الْعَمَ صَبَرْتُ أَبَّ<sup>(٣)</sup> ؛ وَكَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ : [الْخَالَةُ بِعِنْزَلَةِ الْأُمَّةِ<sup>(٤)</sup> ؛ كَذَلِكَ نَقُولُ : الْعَمُ بِعِنْزَلَةِ الْأَبَّ ... إِلَخْ]<sup>(٥)</sup> .

وَمَا قَرَرَهُ الشِّيْخُ ذَكْرُهُ الْبَغْوِيُّ ، وَالْبَيْضَاوِيُّ<sup>(٦)</sup> ، وَأَبْرُ السَّعُود<sup>(٧)</sup> .

(١) أَخْرَجَ مُسْلِمُ فِي كِتَابِ الزَّكَاةِ / بَابِ : فِي تَقْدِيمِ الزَّكَاةِ وَمِنْهَا (١ / ٦٧٦) بِرَقْمِ (٩٨٣) .

(٢) انْظُرْ : مَعْجمُ مَقَايِيسِ الْلُّغَةِ (٣١٢ / ٢) ، لِسَانُ الْعَرَبِ (١٤ / ٤٧٠) .

(٣) أَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ فِي كِتَابِ الصلْحِ / بَابِ : كَيْفَ يَكْبُرُ : هَذَا مَا صَالَحَ فَلَانَ بْنَ فَلَانَ ... (٣ / ١٦٨) .

(٤) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٢ / ٧٧) ، وَلِمَلَّ آخرَ انْظُرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٢ / ٣٥٦) .

(٥) هُوَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرَ الْبَيْضَاوِيِّ ، نَاصِرُ الدِّينِ ، كَانَ إِمَامًا بِالْفُقُوْدِ وَالتَّفْسِيرِ ، صَنَفَ مُختَصِّرَ الْكَشَافَ ، وَشَرَحَ الْكَافِيَّةَ لِابْنِ الْحَاجِبِ ، وَغَيْرَهُمَا ، تَوْفَّى سَنَةً (٦٨٥ هـ) وَوَقِيلَ (٦٩١ هـ) .

انْظُرْ : طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ لِابْنِ السَّبْكِيِّ (٨ / ١٥٧) ، طَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ لِلْدَّاوَوِدِيِّ (١ / ٢٤٨) .

(٦) هُوَ : مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْعَمَادِيِّ ، أَبُو السَّعُودِ ، مُفَسِّرٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْتُّرْكِ ، صَاحِبُ تَفْسِيرِ : إِرْشَادُ الْعُقْلِ السَّلِيمِ ، تَوْفَّى سَنَةً (٩٨٢ هـ) .

انْظُرْ : شَذْرَاتُ الذَّهَبِ (٨ / ٣٩٨) ، الْأَعْلَامِ (٧ / ٥٩) .

(٧) انْظُرْ : تَفْسِيرُ الْبَغْوِيِّ (١ / ١٥٤) ، تَفْسِيرُ الْبَيْضَاوِيِّ (١ / ٨٩) ، تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ (١ / ١٦٤) .

## ٢ - بيان مُجمل القرآن

ولقد اعنى الشيخ به في تفسيره ، ومن أمثلته :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « كَانَ مِنْكُمْ مُّرِيضًا أَوْ يَمْتَأْذِي مِنْ رَأْسِهِ فَقِدْيَةٌ مِّنْ صَيَامِ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ » (البقرة: من الآية ١٩٦)

قال : " ومنها - أي من فوائدها - وجوب الفدية على المُحرّم إذا حلق رأسه ؛ وهي إما صيام ثلاثة أيام ؛ وإما إطعام ستة مساكين : لكل مسكين نصف صاع ؛ وإنما ذبح شاة تفرّق على القراء - كما بيّنت ذلك السنة<sup>(١)</sup> - ؛ والستة تبيّن القرآن ، كما قال الله تعالى « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا تُنزِلُ إِلَيْهِمْ » (النحل: من الآية ٤) والتبيّن يشمل تبيّن اللفظ ، وتبيّن المعنى ".<sup>(٢)</sup>

- وعند تفسيره لقوله تعالى : « وَسَقَلُونَكُمْ عَنِ الْمَحِيطِ فَلَنْ هُوَ أَذَى فَاقْعَذُلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيطِ وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ » (البقرة: من الآية ٢٢٢)

قال : " ومن فوائد الآية : وجوب اعتزال المرأة حال الحيض ؛ لقوله تعالى : « فَاقْعَذُلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيطِ » وقد بيّنت السنة ماذا يُعتزل مِنهنَ - وهو الجماع - ، لقول النبي ﷺ : [ اصْنُعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ ].<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup> .

(١) أخرجه البخاري في كتاب : **المُخَصَّر** / باب : الإطعام في الفدية نصف صاع (٢٠٨) ، وأخرجه مسلم في كتاب : **الحج** / باب : حواز حلق الرأس للمرحّم إذا كان به أذى (١ / ٨٥٩) برقم (١٢٠١) كلامها من حديث كعب بن عجرة .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٤٠٦) . وانظر كذلك : (٢ / ٣٣٠) .

(٣) الحديث أخرجه مسلم في كتاب : **الحيض** / باب : حواز غسل الماحض رأس زوجها (١ / ٢٤٦) برقم (٣٠٢) من حديث أنس بن مالك .

(٤) تفسير سورة البقرة (٣ / ٨٤) .

ولمزيد من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ١٥٦) و (٢ / ٣٣٠) و (٣ / ٣٤٣) ، أحكام من القرآن الكريم ص (٤٠٠) ، تفسير سورة النساء ص (٣٧٧ ، ٦١١ ، ٦٠٩) ، تفسير سورة المائدة ص (٩ ، ١٩) ، شرح العقيدة الواسطية (٨ / ٢) ، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١١ / ٤٦) و (١٢ / ١٤٤) ، الإمام (٣ / م ١٥٦ ، ٥٩ ، ١٠٦) .

### ٣ - تقييد مطلق القرآن

ومن أمثلته :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ ذَنْبٍ » (النساء: من الآية ١١) قال : "وقوله تعالى : « مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ » مطلق لم يقييد لكن دلت السنة على أنه لا يزيد على الثالث ، ودليل ذلك حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ حين عاده النبي ﷺ في مكة فقال له سعد : إني ذو مال كثير ولا يرثني إلا بنت ، فأفأصدق بثاني مالي ؟ قال : [ لا ، قال : فالشطط ، قال : لا ، قال : فالثالث ، قال : الثالث ، والثالث كثير ، إلك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تدرهم عالة يتكلفون الناس ] <sup>(١)</sup> .

قلت : قال ابن حجر <sup>(٢)</sup> رحمه الله معلقاً على هذا الحديث : " وفيه تقييد مطلق القرآن بالسنة " <sup>(٤)</sup> .

- وعند تفسيره لقوله تعالى : « أَمْنٌ هُوَ قَيْتُ ءَانَاءَ الْلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا » (الزمر: من الآية ٩) .

قال : " ومن فوائد الآية : أن ظاهرها دوام الطاعة أثناء الليل في السجود والقيام ، أي في العبادة ، ولكن السنة <sup>(٥)</sup> بيّنت ذلك وأن الأفضل في قيام الليل أن ينام نصفه ويقوم

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : الجنائز / باب : رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة (٢/٨٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الوصية / باب : الوصية بالثالث (٢/٥٠) برقم (٦٢٨) كلامهما من حديث سعد بن أبي وقاص <sup>ﷺ</sup> .

(٢) تفسير سورة النساء ص (٦٧) ، وانظر أيضا : تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٠٧) .

(٣) هو : أحمد بن علي العسقلاني ، أبو الفضل شهاب الدين ابن حجر ، من أئمة العلم والتاريخ ، وأمير المؤمنين في الحديث ، قصده الناس للأخذ عنه وانتشرت كتبه في حياته ، ومن أشهرها : فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، توفي سنة (٨٥٢ هـ) .

انظر : الأعلام (١ / ١٧٨) .

(٤) انظر : فتح الباري (٦ / ١٩) .

(٥) وذلك من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما الذي أخرجه البخاري في كتاب : التهجد / باب : من نام عند السحر (٢/٤٤) ، وأخرجه مسلم في كتاب : الصيام / باب : النهي عن صوم الدهر (١/٨١٦) برقم (١١٥٩) .

للله وينام سُدُسَةً ، وهذا من تقيد القرآن بالستة " <sup>(١)</sup> .

#### ٤ - تخصيص عام القرآن

ومن أمثلته :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا تَجِزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَذَلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَعَةٌ وَلَا هُمْ يُنَصَّرُونَ » (البقرة: ١٢٣) .

قال : " ومنها - أي من فوائد الآية - ثبوت أصل الشفاعة في ذلك اليوم ؛  
لقوله تعالى : « وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَعَةٌ » ؛ وثبت أن النبي ﷺ يشفع في أهل الموقف أن  
يُقضى بينهم <sup>(٢)</sup> ، وأنه ﷺ يشفع في أهل الكبائر أن لا يدخلوا النار <sup>(٣)</sup> ، وفيمن دخل

(١) تفسير سورة الزمر ( الآية ٩ ) .

ولمزيد من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (٣ / ١١٧ ، ٣٤٢) ، تفسير سورة النساء ص(٤٤ ، ١٦٦) ،  
تفسير سورة المائدة ص(٢١٤ ، ٢١٦) ، الشرح المتع (٧ / ٤٨٨) .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب : التفسير / باب : {ذرية من حملنا معه نوح إله كان عبداً شكوراً }  
(٥ / ٢٢٥) ، ورواه مسلم في كتاب : الإيمان / باب : أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١ / ١٨٤) برقم  
(١٩٤) كلاماً من حديث أبي هريرة <sup>رض</sup> .

(٣) قال ابن القيم رحمه الله : " وهذا النوع لم أقيف إلى الآن على حديث يدل عليه ، وأكثر الأحاديث  
صربيحة في أن الشفاعة في أهل التوحيد من أرباب الكبائر إنما تكون بعد دخولهم النار ، وأما أن يشفع  
فيهم قبل الدخول فلا يدخلون فلم أظفر بصنّ " (تهذيب سنن أبي داود ٧ / ١٣٤) . إلأن ابن حجر  
رحمه الله استدل على هذه الشفاعة بحديث حذيفة عند مسلم : [ ونبيكم على الصراط يقول : رب سلم  
[ فتح الباري ١٢ / ٢٥٠] . قلت : الحديث المشار إليه رواه مسلم في كتاب : الإيمان / باب : أدنى  
أهل الجنة منزلة فيها (١ / ١٨٧) برقم (١٩٥) . واستدل له الشيخ ابن عثيمين رحمه الله حيث قال :  
" أما فيمن استحقها أن لا يدخلها ؟ فهذه قد تستفاد من دعاء الرسول ﷺ للمؤمنين بالمحفرة والرحمة  
على جنائزهم ؛ فإنه من لازم ذلك أن لا يدخل النار (شرح العقيدة الواسطية ٢ / ١٧٧) " . قلت : وما  
استدل به ابن حجر أوضح وأشمل إذ إن استدلال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله مخصوص فيمن صلى النبي  
<sup>رض</sup> على جنائزهم والله أعلم .

أن يخرج منها<sup>(١)</sup> ، فعلى هذا يكون العموم في قوله تعالى : « وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ » مخصوصاً بما ثبت من السنة من الشفاعة<sup>(٢)</sup>.

٥ - بيان أن المطوق لا مفهوم له  
ومن أمثلته :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « \* وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهْنَنْ مَقْبُوضَةً »  
(البقرة: من الآية ٢٨٣)

قال : " ومنها - أي من فوائد الآية - جواز الرهن؛ لقوله تعالى : « فَرِهْنَنْ » لكن ذلك مشروط - حسبما في الآية - بالسفر سواء كان قصيراً ، أو طويلاً ، وبالا تجده كاتباً ؟ فهل هذا الشرط معتبر ؟ الجواب : دلت السنة على عدم اعتباره<sup>(٣)</sup> : فقد اشتري النبي ﷺ ثالثين صاعاً من الشعير لأهله ، ورَهَنَ درعه عند يهودي حتى مات<sup>(٤)</sup> ؛ وهذا يدل على جواز الرهن في الحضر حتى مع وجود الكاتب<sup>(٥)</sup>.  
٦ - بيان المراد باللفظ

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب : التوحيد / باب : كلام رب تعالى يوم القيمة مع الأنبياء وغيرهم (٢٠٠/٨)، ورواه مسلم في كتاب : الإيمان / باب : أدنى أهل الجنة متزلة فيها (١٨٢ / ١) برقم (١٩٣) كلاماً من حديث أنس بن مالك رضي الله عنهم.

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٩).

ولمزيد من الأمثلة انظر : تفسير سورة النساء ص (١٧٨) ، تفسير سورة المائدة ص (٢٣) ، الشرح المتع (٢ / ٢٥٨) ، بجمع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١١ / ٤١).

(٣) انظر : فتح الباري (٥ / ٤٣٨) ، تفسير القرطبي (٣ / ٢٦٣).

(٤) الحديث رواه البخاري في كتاب : الجهاد والسير / باب : ما قبل في درع النبي ﷺ والقميص في الحرب (٢٣١/٣) ، ورواه مسلم في كتاب : المساقاة / باب : الرهن وجوشه في الحضر والسفر (٢١٢٦ / ٢) برقم (١٦٠٣) كلاماً من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٥) تفسير سورة البقرة (٣ / ٤٢٧).

ولمزيد من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٥٤) ، تفسير سورة النساء (٣١٢ ، ٥٩٦).

ومن أمثلته :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْخُسْنَى وَزِيَادَةً » (يونس: من الآية ٢٦) قال : « وَزِيَادَةً » هي : النظر إلى وجه الله ، هكذا فسره النبي ﷺ كما ثبت ذلك في صحيح مسلم <sup>(١)</sup> وغيره ، ففي هذه الآية دليل على ثبوت رؤية الله من تفسير الرسول عليه الصلاة والسلام وهو أعلم الناس بمعاني القرآن بلا شك وقد فسرها بالنظر إلى وجه الله ، وهي زيادة على نعيم الجنة ». <sup>(٢)</sup>

### ٧ - توضيح المبهم

ومن أمثلته :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « حَنِيفُوا عَلَى الصَّلَوةِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى » (البقرة: من الآية ٤٠) .

قال : " قوله تعالى : « وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى » أي الفضلى ، وهي صلاة العصر كما صح بذلك الحديث عن رسول الله <sup>(٣)</sup> ، ولا عبرة بما خالفه ؛ لأن النبي ﷺ أعلم الناس بمراد الله " <sup>(٤)</sup> .

- عند تفسيره لقوله تعالى : « دَرَجَتْ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا »

(١) الحديث رواه مسلم في كتاب : الإيمان / باب : إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه (١٦٣) / (١) برقم (١٨١) من حديث صحيب .

(٢) شرح العقيدة الواسطية (١ / ٤٥٢) ، وانظر كذلك : تفسير سورة البقرة (٣ / ٣٦٦) . وللاستزادة من الأمثلة : تفسير سورة البقرة (٢ / ١١٢) ، تفسير سورة النساء ص (٣٨٣ ، ٥٧٠) ، شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٨١) و (٢ / ٦ ، ٦ / ١٠٨) .

(٣) الحديث رواه البخاري في كتاب : الدعوات / باب : الدعاء على المشركين (٧ / ١٦٥) ، ورواه مسلم في كتاب : المساجد ومواضع الصلاة / باب : الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر (١ / ٤٣٧) برقم (٦٢٧) كلامها من حديث علي بن أبي طالب .

(٤) تفسير سورة البقرة (٣ / ١٧٨) ، وللاستزادة انظر : إعلام المرفقين (٢ / ٢٨٧) .

(النساء: ٩٦)

قال : " قوله : « دَرَجَتْ » بدل أو عطف بيان من قوله « أَجْرًا » (النساء: من الآية ٩٥) ؛ والدرجات قد أُبِهِمَتْ في الآية لكن قال الرسول عليه الصلاة والسلام : [ إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ]<sup>(١)</sup> .  
هذه أهم ملامح طريقة في تفسير القرآن بالسنة .

ولقد أورد الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أحاديث كثيرة في ثنايا تفسيره مستشهداً ومُستدلاً بها عند ذكره للمذاهب الفقهية وأدلةها ، أو عند ذكره لمذاهب أهل العقائد وأدلةهم ، أو غير ذلك<sup>(٢)</sup> ، إلا أن هذه الأحاديث من وجهة نظري غير داخلة في تفسير القرآن بالسنة بالمعنى الاصطلاحي .

### **المطلب الثالث : دفع توهّم ما ظاهره التعارض بين القرآن والسنة**

من الأمور المُسلِّم بها والتي يجب اعتقادها أنه لا يمكن أن تُعارض السنة الصحيحة القرآن ؛ إذ الكل وحْيٌ من عند الله تعالى .

قال الشاطبي<sup>(٤)</sup> رحمه الله : " أَنْ يُوقَنَ – أَيُّ الناظرُ في الشريعة – أَنَّهُ لَا تَضَادَّ

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب : الجihad والسير / باب : درجات المجاهدين في سبيل الله (٢٠٢ / ٣) من حديث أبي هريرة ، ورواه مسلم في كتاب : الإماراة / باب : بيان ما أعد الله للمجاهد في الجنة (١٥٠١) برقم (١٨٨٤) من حديث أبي سعيد .

(٢) تفسير سورة النساء ص(٥٧٠) .

ومزيد من الأمثلة انظر : تفسير سورة النساء ص(٨٩٩) ، تفسير سورة الزمر (الآية ٧٣) ، شرح العقيدة الواسطية (١ / ٢٧٦) ، بمجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١٣ / ٣٥١) .

(٣) انظر على سبيل المثال : تفسير سورة البقرة (١ / ٢٠١ ، ٢٠١ ، ٢٥٨ ، ٢٧٣ ، ٢٨٢ ، ٢٨٢ ، ٣٢٨ ، ٣٢٨ ، ٣٥٤ ، ٣٥٤ ، ٣٦٨) و (٢ / ٤٥ ، ٤٥ ، ١٦٧ ، ١٦٧ ، ١٧٣ ، ١٧٣ ، ٣٨٩) و (٣ / ٣٨٩ ، ٣٨٩ ، ٤١٦ ، ٤١٦) ، تفسير سورة النساء ص(١٩ ، ٣١ ، ٣٤٣) .

(٤) هو : إبراهيم بن موسى اللخمي ، الشهير بالشاطبي ، أصولي حافظ ، من أهل غرناطة ، ومن أئمة المالكية ، من كتبه : المواقف في أصول الفقه ، والاعتراض ، توفى سنة (٧٩٠ هـ) .  
انظر : الأعلام (١ / ٧٥) .

بين آيات القرآن ولا بين الأخبار النبوية ولا بين أحدهما مع الآخر ، بل الجميع جاري على مذهب واحد ، ومنتظم إلى معنى واحد ، فإذا أداه بادئ الرأي إلى ظاهر الاختلاف فواجَهَ عليه أن يعتقد انتفاء الاختلاف ؛ لأن الله قد شهدَ أن لا اختلاف فيه ، فليقف وقوفَ المضطَرِّ السائل عن وجه الجمع ، أو المسلم من غير اعتراض ، فإن كان الموضع مما يتعلَّقُ به حُكْمٌ عمليٌ فليتمس المخرج حتى يقف على الحق اليقين ، أو ليبق باحثاً إلى الموت ولا عليه من ذلك".<sup>(١)</sup>

ولقد قرر الشيخ ابن عثيمين رحمه الله هذا فقال : "ونعلم علم اليقين أن ما جاء في كتاب الله تعالى أو سنة نبيه ﷺ فهو حق لا ينافق بعضه بعضاً لقوله تعالى : «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَزَّ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ أَخْتِلَافًا كَثِيرًا» (النساء: ٨٢) ولأنَّ التناقضَ في الأخبار يستلزم تكذيبَ بعضها بعضاً ، وهذا مُحالٌ في خبر الله تعالى ورسوله ﷺ .

ومن أدعى أن في كتاب الله تعالى أو في سنة رسوله ﷺ ، أو بينهما تناقضاً ، فذلك لسوء قصده ، وزيف في قلبه ، فليثبت إلى الله ولينزع عن غيه .

ومن توهم التناقضَ في كتاب الله تعالى أو في سنة رسوله ﷺ أو بينهما ، فذلك لقلة علمه ، أو قصور في فهيمه ، أو تقصيره في التدبر ، فليبحث عن العلم ، وليجتهد في التدبر حتى يتبيَّن له الحق ، فإن لم يتبيَّن له فليكمل الأمر إلى عاليه ولنيكُفَّ عن توهمه ، وليلقَّ كما يقول الراسخون في العلم : «إِذَا مَأْتَ بِهِ كُلُّ مَنْ عَنِدَ رَبِّنَا» (آل عمران: من الآية ٧) ، ولنعلم أن الكتاب والسنة لا تناقضَ فيما ولا بينهما ولا اختلاف ".<sup>(٢)</sup>

وإدراكاً من الشيخ ابن عثيمين رحمه الله لأهميته فقد اعتنى به ودفعَ توهمَ ما ظاهرة التعارض بين القرآن والسنة وذلك ببيان الجمع بينهما ، ومن أمثلته :

(١) الاعتصام (٢ / ٣١٠) .

(٢) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٣/٢٣٧) . وانظر أيضاً : مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٥)، تفسير سورة الزمر (الأية ١)، تفسير سورة الصافات (الأية ٥) .

- عند تفسيره لقوله تعالى : « \* تَلَكَ الرَّسُولُ فَضَلَّنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ » (البقرة: من الآية

. ٢٥٣)

قال : " فَإِنْ قُلْتَ : كَيْفَ نَجْمَعُ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَةِ الْمُشْتَدِّةِ لِلتَّفَاضْلِ بَيْنَ الرَّسُولِ ، وَبَيْنَ قَوْلِهِ : [ لَا تُخَبِّرُونِي عَلَى مُوسَىٰ ] <sup>(١)</sup> ، وَنَهَيْتُهُ أَنْ يُعَاضِلَ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ <sup>(٢)</sup> . فَالْجَوابُ : أَنْ يَقَالَ : فِي هَذَا عِدَّةُ أُوْجَهٍ مِنَ الْجَمْعِ <sup>(٣)</sup> ؛ أَحْسَنْنَا أَنَّ النَّهْيَ فِيمَا كَانَ عَلَى سَبِيلِ الْاِفْتَحَارِ وَالْتَّعْلِيِّ : بِأَنَّ يَفْتَحِرُ أَبْيَاعُ مُحَمَّدٍ <sup>ﷺ</sup> عَلَى غَيْرِهِمْ ؛ فَيَقُولُوا : " مُحَمَّدٌ أَفْضَلُ مِنْ مُوسَىٰ " مَثَلًا ؛ أَفْضَلُ مِنْ عِيسَىٰ ؛ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ؟ فَهَذَا مَنْهِيٌّ عَنْهُ ؛ أَمَّا إِذَا كَانَ عَلَى سَبِيلِ الْخَبْرِ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ ؛ وَلَهُذَا قَالَ <sup>ﷺ</sup> : [ أَنَا سَيِّدُ الْأَدَمَ وَلَا فَخْرٌ ] <sup>(٤)</sup> . " <sup>(٥)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : « \* تَلَكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّتِي تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ » (النساء: من الآية ١٣) ذكر أنَّ مِنْ فوائدها : " أَنَّ طَاعَةَ الرَّسُولِ <sup>ﷺ</sup> طَاعَةُ اللَّهِ ؛ وَلَهُذَا عَطَّافَهَا بِالْوَارِ الدَّالِّ عَلَى الْجَمْعِ وَالاشْتِراكِ .

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب : الخصومات/باب : ما يذكر في الأشخاص والخصوم بين المسلم والمسيحي (٨٨ / ٣)، ورواه مسلم في كتاب : الفضائل/باب : من فضائل موسى <sup>عليه السلام</sup> (١٨٤٤ / ٢) برقم (٢٣٧٣) كلامها من حديث أبي هريرة <sup>رض</sup>.

(٢) رواه البخاري في الموضع السابق (٨٩ / ٣)، ورواه مسلم في الموضع السابق (١٨٤٥ / ٢) برقم (٢٣٧٤) كلامها من حديث أبي سعيد الخدري <sup>رض</sup>.

(٣) انظرها في : تفسير ابن كثير (١ / ٥٣٩)، تفسير القرطبي (٣ / ١٧٠)، فتح الباري (٧ / ١٠٩).

(٤) أخرجه الترمذى في كتاب : تفسير القرآن/باب : ومن سورة بني إسرائيل (٥ / ٣٠٨) برقم (٣١٤٨)، وابن ماجة في كتاب : الزهد/باب : ذكر الشفاعة (٢ / ١٤٤٠) برقم (٤٣٠٨) كلامها من حديث أبي سعيد <sup>رض</sup>، وصححه الألبانى في صحيح الترمذى (٣ / ٧١)، وبدون كلمة [ ولا فخر ] أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب : الفضائل / باب : تفضيل نبينا <sup>صلوات الله عليه وسلم</sup> (٢ / ١٧٨٢) برقم (٢٢٧٨).

(٥) تفسير سورة البقرة (٣ / ٢٣٩).

فإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مَا الجُمُعُ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَةِ وَبَيْنَ قَوْلِ الرَّسُولِ لِرَجُلٍ عِنْدَمَا قَالَ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ : [أَجْعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًا ، بِلِّمَا شَاءَ اللَّهُ وَخَدَهُ] <sup>(١)</sup> ؟

فابلحواب<sup>\*</sup> : أَنَّ الْأَمْرَ الشَّرِيعَةِ لَا حَرَاجَ أَنْ تَقْرُنَ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعَ الرَّبِّ <sup>بِالْوَوِي</sup> ، وَأَمَّا الْأَمْرُ الْكُرْنَيْهُ فَلَا يَحْوِزُ ، لِأَنَّهَا مِنْ خَصَائِصِ الْرِّبُوبِيَّةِ ، وَفَعْلُ الْعَبْدِ بَعْدَ فَعْلِ اللَّهِ ، أَمَّا الْحُكْمُ فَإِنَّ حُكْمَ الرَّسُولِ <sup>حُكْمُ اللَّهِ</sup> ؛ وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ <sup>بِهِ</sup> فِي الْقُرْآنِ : « وَلَنَزَّلْنَا عَلَيْهِمْ رَضْوًا مَا أَنْتُمْ تَرَهُمْ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبَنَا اللَّهُ سَيِّدُنَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ » (التوبه: من الآية ٥٩) لَأَنَّ هَذَا الْإِتِيَانُ شَرْعِيٌّ : إِتِيَانُ الزَّكَاةِ ، وَأَمْوَالِ شَرِيعَةِ ، أَمَّا الْأَمْرُ الْكُرْنَيْهُ فَلَا ؛ لِأَنَّهَا مِنْ خَصَائِصِ الْرِّبُوبِيَّةِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فَعْلُ الْعَبْدِ بَعْدَ فَعْلِ اللَّهِ ، مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ : هَذَا لَا يَحْوِزُ لِأَنَّكَ جَعَلْتَ مَشِيقَةَ الرَّسُولِ كَمَشِيقَةِ اللَّهِ ، وَلِيُسَّرَّ كَذَلِكَ .

لَكِنَّ طَاعَةَ الرَّسُولِ طَاعَةً لِلَّهِ : « مَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ » (النساء: من الآية ٨٠). <sup>(٢)</sup>

(١) الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده في مواضع (١/٣٥٤، ٣٦٧، ٣٧٠)، والبخاري في الأدب المفرد برقم (٧٨٣)، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (٢/١٤٠) كلهم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وفي إسناده : أَجْلَحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَيُقَالُ : اسْمُهُ : يَحْيَى ؛ وَأَجْلَحُ لَقْبُهُ ، ضَعْفَةُ الْإِمَامِ أَمْمَادُ وَأَبُو حَاتَمٍ وَغَيْرُهُمَا ، وَوَلَّتْهُ ابْنُ مَعْنَى وَالْمَعْلَى ، وَقَالَ عَنْهُ ابْنُ حَمْرَةَ : "صَدُوقٌ" تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ (١/٧٢) . وللاستزادة في ترجمته : تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (١/١٢٢) .

والحديث صحيح الألباني في صحيح الأدب المفرد برقم (٦٠١) .

(٢) تفسير سورة النساء ص(١٠٦) .

وللاستزادة من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (٣/٣٠٤) ، تفسير سورة النساء ص(٥٤٠) ، تفسير سورة الزمر (الآية ٧) ، تفسير سورة يس ص(٨٣) ، شرح العقيدة الواسطية (٢/٢٦٣، ٣٨) ، القول المقيد (١/٢٩٠) و (٣/٢٠١) ، الشرح الممتع (٢/٨٢) و (٥/٤٩٠) ، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٢/١٠٠) و (٤/٢٧٥) .

ومن حلالٍ ما سبقَ يتضيّعُ حرصُ الشيخ رحمه الله على دفعٍ ما ظاهرُه التعارض بين القرآنِ والسنّة وهذا هو مَنهجُ أهلِ العلم الراسخين الذينَ يؤمنون ويعتقدونَ بعدمِ تعارضِهما بحالٍ من الأحوال .

## المبحث الرابع

**عِنَيْتُهُ بِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِأَقْوَالِ السَّلْفِ ، وَطَرِيقَتِهِ فِي نَقْلِ أَقْوَالِهِمْ**

لتفسير السلف أهمية بالغة في فهم كتاب الله تعالى لأنهم كانوا عرباً حُلساً وهم من أصحاب القرون المفضلة التي أهلها أقرب إلى الحق والإصابة واتباع السنة والفهم الصحيح لكتاب الله ، والصحابة منهم مشاهدون للتزييل عارفون لأحواله وأسبابه ، وقد أشار إلى هذا المعنى كثير من العلماء .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " وحيثـنـ إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجـعـتـ في ذلك إلى أقوال الصحابة فإنـهـمـ أدرـىـ بذلك لما شـاهـدوـ من القرآن والأحوال التي اخـتصـواـ بها ، ولـماـ لـهـمـ مـنـ الفـهـمـ التـامـ وـالـعـمـلـ الصـالـحـ لاـ سـيـماـ عـلـمـاؤـهـمـ وـكـبـرـاؤـهـمـ " <sup>(١)</sup> .

وقال ابن القيم رحمه الله : " والصحابة أعلم الأمة بتفسير القرآن ، ويجب الرجوع إلى تفسيرهم " <sup>(٢)</sup> .

وقرر الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أن الصحابة أقرب إلى الحق من بعدهم في التفسير وفي أحكام أفعال المكلفين وفي العقائد <sup>(٣)</sup> .

وقد تعرض الشيخ لبعض المسائل المتعلقة في تفسير السلف وهي :

أولاً : مرتبة تفسيرهم : حين ذكر الشيخ رحمه الله المرجع في تفسير القرآن ذكر القرآن في المرتبة الأولى ثم السنة في المرتبة الثانية ومثل لهما ثم ذكر الصحابة في المرتبة الثالثة فقال :

ج - كلام الصحابة لا سيما ذوو العلم منهم والعناية بالتفسير لأن القرآن نزل بلغتهم

(١) مقدمة في أصول التفسير ص(٩٥) .

(٢) البيان في أقسام القرآن ص(٢٢٦) .

(٣) تفسير سورة البقرة (٣٥ / ٣) .

وفي عصرِهم ، ولأنَّهم بعدَ الأنبياء أصدقُ الناسِ في طلبِ الحقِّ ، وأسلمُهم من الأهواء وأطهَرُهم من المخالفاتِ التي تَحُولُ بين المرءِ وبين التوفيقِ والصوابِ " ثم ذكرَ أمثلةً لذلك .

وذكر التابعينَ في المرتبة الرابعة فقالَ :

د - كلامُ التابعينِ الذين اعْتَنُوا بأخذِ التفسير عن الصحابةِ لأنَّ التابعينَ خيرُ الناسِ بعدَ الصحابةِ وأسلَمُ من الأهواءِ من بعدهم ، ولم تكن اللغةُ العربية تغيرَتْ كثيراً في عصرِهم فكانوا أقربُ إلى الصوابِ في فهُم القرآنَ من بعدهم ".<sup>(١)</sup>

#### ثانياً: المشتهرون في التفسير منهم :

ذكرُ الشیخ المشتهرين بالتفسير من الصحابةِ والتابعينِ فذكرَ من الصحابةِ الخلفاءِ الأربعةَ وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس ، وعن التابعين قالَ : " اشتهر بالتفسير من التابعينِ كثيرون ومنهم :

أ - أهل مكة وهم أتباع ابن عباس ، كمجاهد وعكرمة وعطاء بن أبي رباح .  
ب - أهل المدينة وهم أتباع أبي بن كعب ، كزيد بن أسلم وأبي العالية ومحمد بن كعب القرظي .

ج - أهل الكوفة وهم أتباع ابن مسعود ، كفتادة وعلقمة والشعبي .<sup>(٢)</sup>

#### ثالثاً : حُكْمُ تفسيرهم :

١ - حكم تفسير الصحابي : تعرَضَ الشیخُ لِحُكْمِ قولِ الصحابيِّ في التفسير فقالَ :

(١) أصول في التفسير ص(٣١) وما بعدها ، وانظر أيضاً : تفسير سورة البقرة (٣٥ / ٣) ، القول المفید

(٢) ٣٧٤ / ١ .

(٢) أصول في التفسير ص(٣٨) وما بعدها .

"وَمَا قُولَ الصَّحَابِيُ فِيْهِ حُجَّةٌ عِنْدَ أَكْثَرِ الْمُفْسِرِينَ" <sup>(١)</sup>  
وَذَكَرَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَوْلًا لِبَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ تَفْسِيرَ الصَّحَابِيِ لِهِ حُكْمُ الرُّفْعِ  
وَضَعَفَتْهُ <sup>(٢)</sup>.

هَكُذا أَطْلَقَ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي حُكْمِ تَفْسِيرِهِمْ ، وَالَّذِي أَرَاهُ التَّفْصِيلُ كَمَا قَرَرَهُ  
غَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى النِّحوِ التَّالِيِ :

تَفْسِيرُ الصَّحَابَةِ يَنْقَسِمُ إِلَى قَسْمَيْنِ :

(١) القول المفيد (١ / ٣١٢).

(٢) الشرح الممتع (٦ / ٣٨٤)، القول المفيد (١ / ٣٧٤).

فَلَتُ : وَقَدْ ضَعَفَ هَذَا القَوْلُ ابْنُ الْقِيمِ أَيْضًا حِيثُ قَالَ : "وَقَدْ اخْتَيَّفَ فِي تَفْسِيرِ الصَّحَابَةِ هُلْ لِهِ حُكْمُ  
الْمَرْفُوعِ أَوْ لِهِ حُكْمُ الْمُوْقَوفِ ؟ عَلَى قَوْلِيْنِ : الْأَوَّلُ : اخْتَيَارُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ ، وَالثَّانِيُ : هُوَ  
الصَّوَابُ ، وَلَا نَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ نَعْلَمْ أَنَّهُ قَالَهُ" طَرِيقُ الْمُهَجِّرِيْنَ وَبَابُ السَّعَادَتِيْنَ  
صَ (٣٦٣) .

وَقَدْ ذَكَرَ الْحَاكِمُ رَأْيَهُ فِي حُكْمِ تَفْسِيرِ الصَّحَابَةِ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ مُسْتَدِرِكَهِ (١ / ٧٢٦) وَ (٢ / ٢٨٤)  
وَاحْتَارَ قَوْلَهُ الزَّرْكَشِيُ فِي الْبَرَهَانِ (٢ / ١٧٤) ، وَقَدْ بَيَّنَ ابْنُ الْقِيمِ مُرَادَ الْحَاكِمِ حِيثُ قَالَ : "أَيُّ أَكْهَى  
فِي حُكْمِهِ فِي الْإِسْتِدَالَالِ وَالْإِحْتِاجَاجِ ، لَا أَكْهَى إِذَا قَالَ الصَّحَابَيِ فِي الْآيَةِ قَوْلًا فَلَنَا أَنْ نَقُولُ : هَذَا القَوْلُ  
قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ ، أَوْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَلَهُ وَجْهٌ آخَرُ ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ فِي حُكْمِ الْمَرْفُوعِ بَعْنَى أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ لَهُمْ مَعْنَى الْقُرْآنِ وَفَسْرَهُ لَهُمْ كَمَا وَصَفَهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ : « لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَنَا  
إِلَيْهِمْ » (النَّحْلُ: مِنَ الْآيَةِ ٤٤) ، فَبَيْنَ لَهُمُ الْقُرْآنَ بِيَائِنَ شَافِيَا ، وَكَانَ إِذَا أَشْكَلَ عَلَى أَحَدِهِمْ مَعْنَى  
سَأَلَهُ عَنِهِ قَوْلَضَحَّهُ لَهُ ، فَإِذَا نَقْلُوا لَنَا تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ فَتَارَهُ بِلِفْظِهِ ، وَتَارَهُ بِمَعْنَاهُ فَيَكُونُ مَا  
فَسَرُوا بِالْفَاظِهِمِ مِنْ بَابِ الرِّوَايَةِ بِالْمَعْنَى ، كَمَا يَرُؤُونَ عَنِهِ السَّتَّةِ تَارَةً بِلِفْظِهِ وَتَارَةً بِمَعْنَاهَا ، وَهَذَا أَحْسَنُ  
الْوَجْهَيْنِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " (إِعْلَامُ الْمُوقِعِينَ ٤ / ١١٧) . وَقَالَ السَّيُوطِيُ مُعْلِقاً عَلَى قَوْلِ الْحَاكِمِ : " مَا قَالَهُ  
الْحَاكِمُ نَازِعَةً فِي ابْنِ الصَّالِحِ (مَعْرِفَةُ عِلْمِ الْحَدِيدِ صَ ٥٠) بَأَنَّ ذَلِكَ مُخْصُوصٌ بِمَا فِيهِ سَبْبُ التَّرْوِيلِ أَوْ  
نَحْوِهِ ، مَا لَا مَدْخَلٌ لِلرَّأْيِ فِيهِ ثُمَّ رَأَيَتُ الْحَاكِمَ نَفْسَهُ صَرَّحَ بِهِ فِي عِلْمِ الْحَدِيدِ (صَ ٢٠) فَقَالَ : " وَمِنْ  
الْمُوْقَوفَاتِ تَفْسِيرُ الصَّحَابَةِ وَمَا مَنْ يَقُولُ : إِنَّ تَفْسِيرَ الصَّحَابَةِ مُسْتَدَدٌ ، فَإِنَّمَا يَقُولُ فِيمَا فِيهِ سَبْبُ تَرْوِيلٍ " . فَقَدْ  
خَصَّ هَنَا وَعَمِّمَ فِي الْمُسْتَدِرِكِ ، فَاعْتَبِرِيْ الْأَوَّلَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " (الْإِتْقَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ ٢ / ١٢٠٥) .

القسم الأول : إذا كانَ مَا لا مجالَ للرأيِ فيه كأسبابِ النزولِ ، والإخبارِ عن المغایباتِ ، فهذا له حکمُ الرفعِ ؛ ما لم يكنَ الصحاہیُّ معروفاً بالأخذِ عن بني إسرائیلَ ، كما قررَ ذلك ابنُ حجرِ رحمة الله .<sup>(١)</sup>

ولذا إذا كانَ مَا فسّرَه من بابِ الإسرائیلیاتِ فإنه يأخذُ حکمَها .<sup>(٢)</sup>

القسم الثاني : أنْ يكونَ للرأيِ فيه مجالٌ ، فلا يخلو من حالات :

أ - أنْ يجتمعوا عليه فهو حُجَّةٌ يجبُ قوله ، ومن أمثلته : إجماعهم على وجوب العُسْلِنِ مِنْ التقاءِ الختانينِ المُبَيِّنِ لقوله تعالى : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جِنِّا فَاطَّهُرُوا﴾ (المائدۃ: من الآیة ٦) .<sup>(٣)</sup>

ب - أنْ يقولَ الصحاہیُّ قولًا ولا يخالفه فيه غيره فهو حُجَّةٌ كما قررَه ابنُ القیمِ رحمة الله .<sup>(٤)</sup>

ج - أنْ تختلفَ أقوالُ الصحابةِ فليسَ قولُ أحدِهم حُجَّةٌ على الآخرِ<sup>(٥)</sup> ، وحيثُنَدِيرُجَحُّ بینها بأحدِ المرجحاتِ .<sup>(٦)</sup>

٢ - حُكْمُ تفسیر التابعیِّ أشارَ إليه الشیخُ رحمة الله بقوله : " وأما التابعیُّ فإنَّ أكثرَ العلماء يقولُ : إنه ليسَ بحُجَّةٍ إلا مَنْ اختصَّ مِنْهُمْ بشيءٍ كمحاجدَه ، فإنه عَرَضَ المصحفَ على ابنِ عباسٍ أكثرَ من عشرينَ مرَّةً يقفُ عندَ كلِّ آيةٍ ويُسألهُ عن

(١) النکت على كتاب ابن الصلاح ص(١٩٢) ، وهو رأیُ العراقيِّ ، وخالفهما السُّحاویُّ في اشتراطِ عدمِ كونه معروفاً بالأخذِ عن بني إسرائیلَ كما في فتح المغیث (١ / ١٤٨) .

(٢) انظر : مقدمة في التفسیر ص(١٠٠) .

(٣) انظر : المواقفات (٣ / ١٩٥) .

(٤) إعلام الموقعين (٤ / ١١٨) . وانظر بجموع فتاوى ابن تيمیة (٢٠ / ٤) ، البرهان في علوم القرآن (٢ / ١٨٩) .

(٥) بجموع فتاوى ابن تيمیة (٤ / ٤) ، إعلام الموقعين (٤ / ٩١) .

(٦) البرهان في علوم القرآن (٢ / ١٨٩) . وانظر : القول المفید (١ / ٣٧٤) .

معناها .<sup>(١)</sup>

وقد ذكر الزركشيُّ الخلافَ في حكمِ تفسيرِ التابعيِّ فقالَ : " وفي الرجوعِ إلى قولِ التابعيِّ روايتانِ عن أَحْمَدَ و اخْتَارَ ابْنُ عَقِيلٍ<sup>(٢)</sup> الْمُتَعَّ ، و حَكَوَهُ عن شَعْبَةَ<sup>(٣)</sup> ، لَكِنَّ المُفَسِّرِينَ عَلَى خَلَافَهُ ... إِلَى أَنْ قَالَ : " وَغَالِبُ أَقْوَالِهِمْ تَلَقُّوهَا مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَلَعَلَّ اخْتِلَافَ الرِّوَايَةِ عَنْ أَحْمَدَ إِنَّمَا هُوَ فِيمَا كَانَ مِنْ أَقْوَالِهِمْ وَآرَاءِهِمْ ".<sup>(٤)</sup>

قُلْتُ : وَالْأَظْهَرُ وَالله أعلم أنَّ القولَ في تفسيرِ التابعيِّ يحتاجُ إلى التفصيلِ التالي :

١ - ما يرفعهُ التابعيُّ وهذا يشملُ أسبابَ النزولِ والمعيَّباتِ ، فهذا لا يُقبلُ إِذْ هُوَ مِنْ قَبْلِ

المراسيلِ .<sup>(٥)</sup>

ويدلُّ عليهُ صَبَيْعُ الشَّيخِ ابنُ عثَمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ عَنْهُ تَعْلِيقُهُ عَلَى سببِ نزولِ قولهِ تعالى « وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْضَ » (القمان: من الآية ٣٤) الواردِ عن مجاهدٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ عَمَّا تَلَدُّ امْرَأَتَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ<sup>(٦)</sup> . حينَ قَالَ : " المَنْقُولُ هَذَا مُنْقَطِعٌ لَأَنَّ مجاهدًا رَحْمَهُ اللَّهُ مِنَ التَّابِعِينَ ".<sup>(٧)</sup>

(١) القول المفيد (١ / ٣١٢) . قُلْتُ : المشهور عن مجاهد أنه عرضَ المصحفَ ثلثَ مراتٍ . انظر : تفسير ابن حجر (١ / ٤٠) .

(٢) هو : علي بن عقيل البغدادي ، أبو الوفاء ، شيخُ الحنابلة ، ومن أذكياء العالم ، صاحبُ التصانيف ؛ منها كتابُ الفتنون ، خالقُ السلفَ ووافقُ المعتزلةَ في عدَّةٍ يَدْعُ نَسَأَ اللَّهُ السَّلَامَةَ ، توفيَ سنة (٥١٣ هـ) . انظر : سيرُ أعلامِ النَّبَلَاءِ (١٩ / ٤٤٣) ، شذراتُ الذَّهَبِ (٤ / ٣٥) .

(٣) هو : شعبة بن الحجاج ، أبو بسطام الأزدي العتكبي ، أمير المؤمنين في الحديث ، عالمُ البصرة وشیخها ، رأى الحسنَ وأخذَ عنه مسائلَ ، توفيَ سنة (١٦٠ هـ) .

انظر : سيرُ أعلامِ النَّبَلَاءِ (٧ / ٢٠٢) ، شذراتُ الذَّهَبِ (١ / ٢٤٧) .

(٤) وهو قوله : " أَقْوَالُ التَّابِعِينَ فِي الْفَرْوَعِ لَيْسَ حَجَّةً ، فَكَيْفَ تَكُونُ حَجَّةً فِي التَّفْسِيرِ " انظر : مقدمة في التفسير ص (١٠٥) .

(٥) البرهان في علوم القرآن (٢ / ١٧٤) .

(٦) فصول في أصول التفسير ص (٣٩) .

(٧) تفسير ابن حجر (٢١ / ٨٧) .

(٨) بمحسوبي فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٦٩) .

- ٢ - ما رَجَعُوا فِيهِ إِلَى أَهْلِ الْكِتَابِ فَهَذَا لِهِ حُكْمُ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ .
- ٣ - مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ فَهَذَا يَكُونُ حُجَّةً كَمَا قَالَ ابْنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ: "أَمَا إِذَا اجْتَمَعُوا عَلَى الشَّيْءِ فَلَا يَرْتَابُ فِي كَوْنِهِ حُجَّةً".<sup>(١)</sup>
- ٤ - أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي حُكْمِهِ كَمَا قَالَ شِيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ: "فَإِنْ اخْتَلَفُوا فَلَا يَكُونُ قَوْلُ بَعْضِهِمْ حُجَّةً عَلَى بَعْضٍ ، وَلَا عَلَى مَنْ بَعْدِهِمْ ، وَيَرْجِعُ فِي ذَلِكَ إِلَى لُغَةِ الْقُرْآنِ أَوِ السَّنَّةِ أَوْ عُمُومِ لُغَةِ الْعَرَبِ ، أَوْ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ".<sup>(٢)</sup>
- ٥ - أَنْ يَرِدَّ عَنْ أَحَدِهِمْ وَلَا يُعْلَمُ لَهُ مُخَالِفٌ ، فَهَلْ يَكُونُ قَوْلُهُ حُجَّةً؟ يَقِرِّرُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحْمَهُ اللَّهُ أَنَّ التَّابِعِينَ اتَّشَرُوا اتَّشَارًا لَا يَضِيقُ لِكَثْرَتِهِمْ ، وَانْتَشَرَتِ الْمَسَائِلُ فِي عَصْرِهِمْ ، فَلَا يَكَادُ يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ عَدُمُ الْمُخَالِفَ لِمَا أَفْتَى بِهِ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ ، فَإِنْ فُرِضَ ذَلِكَ فَقَدْ اخْتَلَفَ السَّلْفُ فِي ذَلِكَ ، ثُمَّ سَاقَ الْخَلَافَ ؛ إِلَى أَنْ قَالَ: "وَمَنْ تَأْمَلَ كُتُبَ الْأَئمَّةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ وَجَدَهَا مَشْحُونَ بِالْاحْتِجاجِ بِتَفْسِيرِ التَّابِعِيِّ".<sup>(٣)</sup>
- قُلْتُ : يَنْبَغِي أَنْ نَأْخُذَ بِتَفْسِيرِ التَّابِعِيِّ الَّذِي لَمْ يُعْرَفْ لَهُ مُخَالِفٌ وَتَقْدِيمِهِ عَلَى غَيْرِهِ لَهُمْ مِنْ فَضْلٍ وَمَزِيَّةٍ عَلَى مَنْ بَعْدِهِمْ فِي الْعِلْمِ .
- هُذِهِ جُمِيَّةُ الْمَسَائِلِ الَّتِي تَعْرَضُ لَهَا الشِّيْخُ فِي تَفْسِيرِ السَّلْفِ رَحْمَهُمُ اللَّهُ .
- وَمَعَ أَهْمَى تَفْسِيرِ السَّلْفِ وَتَقْرِيرِ الشِّيْخِ لَهُ إِلَّا أَنَّهُ مِنَ الْمُقْلِنِينَ مِنْ نَقْلِ أَقْوَالِهِمْ ، وَلَعِلَّ ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى أَنَّ تَفْسِيرَهِ كَمَا قَرَرْتُ سَابِقًا هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ دُرُوسِ أَمْلَاهَا الشِّيْخُ لِطَلَابِهِ ، وَالشِّيْخُ فِي دُرُوسِهِ سَوَاءٌ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّفْسِيرِ أَوْ فِي غَيْرِهِ مُقْلِلٌ مِنْ نَسْبَةِ الأَقْوَالِ إِلَى قَاتِلِيهَا ، وَلَذَا فَهَذَا جَارٌ عَلَى عَادَتِهِ وَطَرِيقَتِهِ ، وَمَعَ هَذَا فَقَدْ نَقَلَ الشِّيْخُ عَنْ جُمِيَّةِ مِنِ الْصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ وَأَكْثَرُ مِنْ نَقْلِهِ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، بَلْ إِنَّ

(١) مقدمة في التفسير ص(١٠٥).

(٢) المرجع السابق.

(٣) إعلام الموقعين (٤ / ١١٩).

النقل عن غيره قليل جداً؛ ولعل هذا راجع إلى إدراك الشيخ لأهمية تفسير ابن عباس رضي الله عنهما إذ هو حبر الأمة وترجمان القرآن، ومن أمثلته ما يلي:

- عند تفسيره لقوله تعالى: «لَا يَقُولُنَّ إِلَّا كَمَا يَقُولُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَنُ مِنَ الْأَنْسَنِ» (البقرة: من الآية ٢٧٥)

قال: "احتلَّ المفسرون في هذا القيام، ومتى يكون؟ فقال بعضهم - وهم الأكثرون - إنَّهم لا يقُولُنَّ إلَّا كما يَقُولُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَنُ مِنَ الْمَسِّ؛ يعني: كالمسروع الذي يتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَنُ" ... إلى أن قال: "وهذا القول هو قول جمهور المفسرين؛ وهو مَرْوِيٌّ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما" <sup>(١)</sup>.

- وعنَّ تفسيره لقوله تعالى: «حَرَمْتُ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ» (المائدة: من الآية ٣)

قال: "يُستثنى مِنَ الْمَيْتَةِ، مَيْتَةُ الْبَحْرِ فَإِنَّهَا لَيْسَ بِحَرَمٍ لِقُولِ اللَّهِ تَعَالَى: «أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ»" (المائدة: من الآية ٩٦) قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: صَيْدُهُ مَا أَخْيَدُ حَيًّا، وَطَعَامُهُ مَا أَنْعَدْتُ مَيْتًا <sup>(٢)</sup>.

وكأنَّ أحياناً يقوم بترجمة قول ابن عباس رضي الله عنهما، ومن أمثلته:

- عند تفسيره لقوله تعالى: «وَنَقَطَّعْتُ بِهِمُ الْأَسْبَابَ» (البقرة: من الآية ١٦٦)

(١) انظر: تفسير ابن حجر (٣ / ١٠٢)، تفسير ابن كثير (١ / ٥٧٩).

(٢) تفسير سورة البقرة (٣ / ٣٧٤).

(٣) انظر: تفسير ابن حجر (٧ / ٦٥)، تفسير ابن كثير (٢ / ٦٥٣).

(٤) تفسير سورة المائدة ص (٢٣).

وللاستزادة من الأمثلة انظر: تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٩٧، ٣٢٩) و (٣ / ٢٥٤)، تفسير سورة النساء ص (١٨٧، ٨٨٥)، تفسير سورة المائدة ص (٣٩)، القول المفيد (١٩٨، ١٧١/٢)، و (١١٩)، شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٦٠، ٢٠٥)، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٧٤)، و (٢ / ٢٤٦، ٢٤٦، ٢٥٥) و (٢ / ٢٦، ١١٧) و (٤ / ٨٤) و (٥ / ٦٨)، و (٤ / ٨٤) و (٥ / ٦٨، ١٧٢، ١٧٠، ٣٢١)، الشرح و (٦ / ٢٠٦) و (٧ / ١٩، ٢٠)، و (١١ / ٢٠)، الصيد الشفيف (٢ / ٢٦١، ٢٢٦)، الشرح المتبع (٣ / ٢٤٨) و (٧ / ١٧٩) و (١٧٩ / ٢٧٠) و (٢٧٠ / ٤٨٩).

قالَ: "فَسَرَّ ابْنُ عَبَّاسٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْأَسْبَابُ هُنَّا بِالْمَوْدَةِ" <sup>(١)</sup> ، أَيْ تَقْطَعُتْ بِهِمُ الْمَوْدَةُ؛  
وَهَذَا التَّفْسِيرُ عَلَى سَبِيلِ التَّمثِيلِ؛ وَالآيَةُ أَعْمَّ مِنْ ذَلِكَ؛ وَوَجْهُ تَفْسِيرِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضيَ  
الله عنهمَا أَنَّ الآيَةَ فِي سِيَاقِ مَحَبَّةِ هُولَاءِ الْمُشْرِكِينَ لِأَصْنَامِهِمْ" <sup>(٢)</sup> .  
وَمَا يَنْبغي الإِشَارَةُ إِلَيْهِ هُنَّا أَهَّمُهُمْ قَدْ اخْتَلَفَ رَأْيُ الشَّيْخِ فِي مَوْقِفِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضيَ  
الله عنهمَا مِنِ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ .

فقالَ مَرْأَةً : "إِنَّهُ مَنْ عُرِفَ بِالْأَخْذِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ".<sup>(٣)</sup>  
وقالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : "وَمَا يُقْبَلُ مِنْ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَأْخُذُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَلَا صِحَّةَ لَهُ ؛ بَلِ الَّذِي صَحَّ عَنْهُ فِي الْبَخْرَارِيِّ<sup>(٤)</sup> أَنَّهُ كَانَ يَنْهَا عَنِ الْأَخْذِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ".<sup>(٥)</sup>

وهذا هو رأيُّ الشيخ المتأخر كما يتَّضح هذا بالنظر إلى كتابه الشرح المتعَّجز الجزء السادس إذ قرَر الرأيُ الأول ص (٢٧٠) وقرَر الرأيُ الثاني ص (٤٣٩).

الواقع أَنَّه لا يُمْكِن إنكارُ أَنَّ ابنَ عباسَ رضيَ اللَّهُ عنْهُمَا مِمْنَ رَوَى الإِسْرَائِيلِيَّاتِ؛ إذ يوجَدُ لَهُ مَا يَزِيدُ عَلَى (٣٥٢) روَايَةً<sup>(١)</sup>، كما ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابنَ تِيمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ أَنَّ ابنَ عباسَ رضيَ اللَّهُ عنْهُمَا مِمْنَ نَقْلِ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ.<sup>(٢)</sup>

(١) انظر : تفسیر ابن حجریز (٢ / ٧١) ، تفسیر ابن کثیر (١ / ٣٥٧) .

(٢) تفسيم سورة البقرة (٢٢٩ / ٢).

<sup>٦</sup> وللاستزادة انظر : الشرح المتع (٣٢٣ / ٦) ، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٧ / ١٩).

(٣) انظر : الشرح المتع (٢٧٠ / ٧) ، الصيد الشهين (١٣٤ / ٢) ، القول المفيد (٢ / ١٩٨) .

(٤) يعني قوله : "كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء و كتابكم الذي أنزل على رسول الله ﷺ أحدث .." وقد رواه البخاري في كتاب الاعتصام / باب : قول النبي ﷺ لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء

(٨) / (٦٠)، وانظر: جامع بيان العلم وفضله ص(٣٣٨).

(٥) تفسير سورة البقرة (٣ / ٢٥٤)، وانظر أيضاً: الشرح المتع (٧ / ٤٣٩).

<sup>٦)</sup> انظر : تفسير التابعين (١ / ١٤٧).

<sup>٧)</sup> انظر : مقدمة في التفسير ص (٩٨) .

ولذا فلا بد من توجيه كلام ابن عباس رضي الله عنهمما إذ لا يمكن أن يخالف فعل ابن

عباس رضي الله عنهمما قوله ، ويُمكن توجيهه بما يلي :

أولاً : أن النهي إنما هو في سؤالهم عملاً لا نصًّا فيه ؛ لأن شرعنَا مُحَكَّمٌ بنفسه ، فإذا لم

يُوجَد فيه نصٌّ ففي النظر والاستدلال غنى عن سؤالهم .<sup>(١)</sup>

ثانياً : لعل ابن عباس رضي الله عنهمما كان يُحدِّر ، لولا يُسأَل من ليس بأهل فيقع في شك أو حيرة ، في حين أن العالم المتمكن الذي لا يخشى عليه من ذلك له أن يسأل مستفيداً من الرخصة .<sup>(٢)</sup>

ثالثاً : أن نقول : إن ابن عباس رضي الله عنهمما تكلم عن سؤال أهل الكتاب ولم يتعرّض للرواية ، وفرق بين السؤال والرواية ، فلا تكون هناك مُخالفة بين القول والفعل .

رابعاً : أو نقول : يُحمل فعله على أنها من باب القسم الذي أباحه رسول الله .<sup>(٣)</sup>

حيث قال : [ بلغوا عني ولو آية ، وحدّثوا عنبني إسرائيل ولا حرج ]<sup>(٤)</sup> ،

ويُحمل النهي عن سؤالهم فيما جاء في القرآن والسنة ما يُكذبه ؛ ولذا عندما قال

سعيد بن جبير لابن عباس رضي الله عنهمما : إن توفياً اليكالي<sup>(٥)</sup> يزعم أن موسى

صاحبُبني إسرائيل ، ليس هو موسى صاحبُحضر ، فقال : " كتبَ عَدُوُّ

الله ، سمعتُ أبي بن كعب يقول : سمعتُ رسول الله يقول : [ قام موسى

(١) انظر : فتح الباري (١٥ / ٢٧٦) .

(٢) انظر : تفسير التابعين (٢ / ٨٨٦) .

(٣) انظر : مقدمة في التفسير ص (٩٨) .

(٤) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق/باب ما ذكر عنبني إسرائيل (٤/١٤٥) من حديث عمرو بن العاص .

(٥) هو : توفُّ بن فضالة اليكالي ، ابن أمرأة كعب ، شاميٌّ مُستور ، وإنما كَذَبَ ابن عَلَيْهِ ما رواه عن أهل الكتاب ، توفى بعد سنة (٩٠ هـ) .

انظر : تقرير التهذيب (٢ / ٢٥٥) .

خطيباً في بني إسرائيل ... الحديث<sup>(١)</sup>.

وکما اختلف قول الشیخ ابن عثیمین رحمه الله في ابن عباس رضي الله عنهم فقد اختلف قوله كذلك في عبد الله بن مسعود  $\text{فَإِنَّهُ قَرَرَ فِي مَوْضِعِ آتِهِ مِمَّنْ يَأْخُذُ عَنْ بَنِ إِسْرَائِيلَ}$ <sup>(٢)</sup> ، وقرر في موضع آخر آته لم يعرف بالأختد عنهم<sup>(٣)</sup>.

قلت : ولقد وردَ عن ابن مسعود  $\text{كَذَلِكَ النَّهْيُ عَنْ سُؤالِ أَهْلِ الْكِتَابِ إِذْ قَالَ :$  " لا تسألو أهل الكتاب عن شيء ، فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا ".<sup>(٤)</sup>

وقد ذكر ابن تيمية رحمه الله أنَّ ابن مسعود  $\text{مِنْ حَكَى أَفَاوِيلَ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّتِي أَبَاحَهَا رَسُولُ اللَّهِ}$ <sup>(٥)</sup>.

ولا يُمْكِن أن يخالف فُعلُّ ابن مسعود  $\text{قُولُهُ وَلَذَا يُنْبَغِي تَوْجِيهُ كَلَامِهِ وَنَهْيِهِ كَمَا قَدَّمْتُ فِي تَوْجِيهِ كَلَامِ ابن عباس رضي الله عنهمَا وَالله أعلم .}$

وما تقدَّمَ من عنايته بأقوال ابن عباس رضي الله عنهمَا لا يعني عدم النقل عن غيره ، فقد نقلَ عن جملة من الصحابة والتابعين ، إلا أنها قليلة بالنسبة لما نقله من أقوال ابن عباس رضي الله عنهمَا ، ومِنْ نقل الشیخ عنهم سوئي ابن عباس رضي الله عنهمَا :

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : العلم / باب : ما يستحب للعالم إذا سُئل أئمَّةُ الناسِ أعلم

(٢) ٣٨ / ١ ، ومسلم في كتاب : الفضائل / باب : فضائل الخضراء (٢ / ١٨٤٧) برقم (٢٢٨٠).

ونوف البكالي هو ابن امرأة كعب ، وكان يُحدثُ بالإسرائيликـات . انظر : فتح الباري (١ / ٢٩٥).

(٣) انظر : الصيد النعمان (٢ / ١٣٤).

(٤) انظر : القول المفيد (٣ / ٣٠٠).

(٥) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥ / ٢١٣) برقم (٢٦٤٢٤) ، وعبد الرزاق في مصنفه (٦ / ١١١) برقم (١٠١٦٢) ، والطبراني في المعجم الكبير (٩ / ٢٥٤) برقم (٩٧٥٩) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ص (٣٣٦).

قال الهيثمي : " رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون " مجمع الزوائد (١ / ١٩٢) ، وحسن إسناده ابن حجر في فتح الباري (١٥ / ٢٢٦).

(٦) انظر : مقدمة في التفسير ص (٩٨).

- ١ - عمر بن الخطاب هـ. <sup>(١)</sup>
  - ٢ - عبد الله بن مسعود هـ. <sup>(٢)</sup>
  - ٣ - عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنها ع. <sup>(٣)</sup>
  - ٤ - علي بن أبي طالب هـ. <sup>(٤)</sup>
  - ٥ - أبو هريرة هـ. <sup>(٥)</sup>
  - ٦ - مجاهد بن جبر رحمه الله ع. <sup>(٦)</sup>
  - ٧ - قتادة بن دعامة السدوسي رحمه الله ع. <sup>(٧)</sup>
  - ٨ - مقاتل والكليبي رحمهما الله ع. <sup>(٨)</sup>
  - ٩ - زيد بن أسلم رحمه الله ع. <sup>(٩)</sup>
  - ١٠ - محمد بن شهاب الزهري رحمه الله ع. <sup>(١٠)</sup>
- وطريقته في نقل أقوالهم ما يلي :
- ١ - حكاية القول دون التعليق عليه غالباً.

(١) انظر : تفسير سورة البقرة (٣ / ٤٣٩)، القول المقيد (٢ / ٨).

(٢) انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٣٣٧)، تفسير سورة النساء ص (٨٦٧)، تفسير سورة المائدة ص (٢١٤)، بمجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٥ / ٦٨)، الشرح الممتع (٧ / ١٩٥).

(٣) انظر : شرح العقيدة الواسطية (١ / ٢٠٧).

(٤) انظر : الصيد الشinin (٢ / ٢٢٦).

(٥) انظر : بمجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٥ / ٥٤).

(٦) انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٢٢)، شرح العقيدة الواسطية (١ / ٣٢٩)، بمجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٦٩)، الصيد الشinin (٢ / ٢٦١).

(٧) انظر : بمجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٦٩، ٢٥٥) و (٥ / ٦٨).

(٨) انظر : بمجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٢٤٠).

(٩) انظر : بمجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٥ / ٦٨).

(١٠) انظر : تفسير سورة الأحزاب (الآية ٤).

- ٢ - ذکر القول مع توجيهه ، ومن أمثلته : توجیہ کلام ابن عباس فی تفسیر الأسباب بالملوّدة وتقدم<sup>(١)</sup> ، ومن أمثلته أيضاً ما ذکرہ عند تفسیر عمر بن الخطاب <sup>ؑ</sup> لقوله تعالى : « يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِ وَالظَّغْفُوتِ » ( النساء: من الآية ٥ ) قال عمر <sup>ؓ</sup> : " الجُّبْرُ السُّخْرُ، وَالظَّاغُوتُ الشَّيْطَانُ " <sup>(٢)</sup> ؛ قال الشیخ<sup>ؑ</sup> : " وأمّا تفسیر الطاغوت بالشیطان فإنه من باب التفسیر بالمثال . والسلف رحهم الله يفسرون الآية بمثال يُحتذى عليه " <sup>(٣)</sup> .
- ٣ - تَعَقِّبَهُ بِالتَّضْعِيفِ كَمَا مَرَّ فِي تَضْعِيفِ سَبَبِ نُزُولِ ذَكَرَةِ مُجَاهِدٍ رَحْمَهُ اللَّهُ . <sup>(٤)</sup>

(١) انظر ص(٢٤٤) من هذا البحث .

(٢) علقة البخاري بصيغة الجزم في كتاب : التفسير / باب : « وَإِنْ كُثُّمْ مَرْضَى أُزْ عَلَى سَقِّ » (١٨٠/٥) ووصله ابن حجر في تفسيره (٥ / ١٣١) .

(٣) القول المفيد (٢ / ٨) و (٢ / ١٦٢) . وانظر : تفسير سورة الزمر ( الآية ٥٣ ) .

(٤) انظر ص(٢٤١) من هذا البحث . وانظر أيضاً : القول المفيد ( ٢ / ١٥٩ ) .

## **الفصل الثاني**

### **تفسيره القرآن بالرأي**

وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : عنایته بتأفسیر القرآن باللغة

المبحث الثاني : عنایته بمشکل القرآن ، ودفع توهّم ما ظاهره التعارض

المبحث الثالث : عنایته بالمناسبات

المبحث الرابع : عنایته بوجوه مخاطبات القرآن

المبحث الخامس : عنایته بكلیات التفسیر



تفسير القرآن بالرأي المراد به : اجتهاد المفسر في معرفة معنى كلام الله ، وعليه فإن تفسير القرآن بالاجتهاد حين تتوفر فيه شروط المفسر هو من قبيل التفسير بالرأي الحمود ؛ وهو التفسير المستمد من القرآن وسنة الرسول ﷺ ، وكان صاحبها عالماً باللغة العربية خبيراً بأساليبها عالماً بقواعد الشريعة وأصولها .

**المفسر** – هنا – يبذل جهده ووسعه في فهم النص القرآني وإدراك معناه مستنداً إلى اللغة والنصوص والأدلة الشرعية .

ولقد بذل الشيخ رحمه الله جهده ووسعه في فهم القرآن ، وأهم ما تميز به الشيخ رحمه الله في تفسير القرآن بالرأي هو الجانب الاستنباطي ، ولأهمية وبروز الشيخ فيه فقد أفردته في فصلٍ مستقلٍ سينأتي في الباب الثالث – إن شاء الله – ولذا سأكتفي هنا فيما يتعلق بتفسير القرآن بالرأي بالباحث التالية :

## المبحث الأول

### عنایته بتفسیر القرآن باللغة

قال الله تعالى : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِتَبَيَّنَ لَهُمْ » (ابراهيم: من الآية ٤) والنبي ﷺ عربيٌ ولذا نزل القرآن يخاطب العرب بلغتهم التي يفهمونها ، قال الله تعالى : « نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ » على قلبك ليتمكن من المندرين (بليسانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ) (الشعراء: ١٩٣ - ١٩٥) وقال تعالى : « إِنَّا نَزَّلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ » (يوسف: ٢) ولمعرفة اللغة العربية أهمية كبيرة في فهم القرآن وتفسيره ؛ ولذا قال مجاهد رحمه الله : " لا يحلى لأحد يوماً بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالماً بلغات العرب " .<sup>(١)</sup>

(١) انظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ٣٦٨) .

وقال مالك<sup>(١)</sup> رحمه الله : " لا أُوئِي بِرْجُلٍ يَفْسُرُ كِتَابَ اللَّهِ غَيْرَ عَالِمٍ بِلُغَةِ الْعَرَبِ إِلَّا جَعَلَهُ نَكَالًا " <sup>(٢)</sup> .

ولقد اعتنى الشيخ رحمه الله بهذا الجانب وهو ظاهر في تفسيره ، وسوف أبين ذلك من خلال المطالب التالية :

### **المطلب الأول : الشواهد الشعرية في تفسيره**

الشاهد الشعري<sup>٣</sup> : هو كل ما يُشَهَّدُ به من الشعر المحتاج به على قضية ما . وله في التفسير أهمية كبيرة إذ الشعر ديوان العرب ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : " إذا خفيَ عليكم شيءٌ من القرآن فابتغوه في الشعر ، فإنه ديوان العرب ".<sup>(٤)</sup> وكان ابن عباس رضي الله عنهما يُسأَلُ عن القرآن فيُنشِدُ فيه الشعر ، قال أبو عبيد : " يعني كان يستشهدُ به على التفسير ".<sup>(٥)</sup> وقال عمر : " أيها الناس تمسكوا بديوان شعركم في جاهليتكم فإن فيه تفسير كتابكم ".<sup>(٦)</sup>

(١) هو : مالك بن أنس ، أبو عبد الله ، إمام دار الهجرة ، وإليه يُنسب مذهب المالكية ، حجَّةُ الأمة ، ألف كتاب : المَوْطَأ ، توفي سنة (١٧٩ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (٨ / ٤٨) ، شذرات الذهب (٢ / ١٢) .

(٢) البرهان في علوم القرآن (١ / ٣٦٨)، وأخرجه الواحدي في مقدمة تفسيره : البسيط (١ / ٢١٩) رسالة دكتوراه .

(٣) البرهان في علوم القرآن (١ / ٣٦٨) ، الإتقان في علوم القرآن (١ / ٣٨٢) ، والأثر أخرجه الحاكم في المستدرك (٢ / ٥٤٢) برقم (٣٨٤٥) وقال : " هذا حديث صحيح الإسناد " .

(٤) الإتقان في علوم القرآن (١ / ٣٨٢) ، والأثر أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص (٣٤٣) والبيهقي في شعب الإيمان برقم (١٦٨١) .

(٥) انظر : المواقفات (٢ / ٥٨) .

ونقل السيوطي عن أبي بكر الأنصاري<sup>(١)</sup> قوله : " قد جاء عن الصحابة والتابعين كثيراً الاحتجاج على غريب القرآن ومشكله بالشعر . وأنكر جماعة لا علم لهم على النحوين ذلك ، وقالوا : إذا فعلتم ذلك جعلتم الشعر أصلاً للقرآن . وقالوا : كيف يجوز أن يُفتح بالشعر على القرآن ، وهو مذموم في القرآن والحديث !<sup>(٢)</sup> ، قال : وليس الأمر كما زعموه من آننا جعلنا الشعر أصلاً للقرآن ، بل أردنا تبيين الحرف الغريب من القرآن بالشعر ؛ لأن الله تعالى قال : « إِنَّا جَعَلْنَا فُرْقَةً نَّا غَرِيبًا » (الزخرف : من الآية ٣) وقال : « بِلِسَانٍ عَرَبَى مُبِينٍ » (الشعراء: ١٩٥).<sup>(٣)</sup>

فإذا تبيّن هذا ؛ فليس من الوارد لدارس الشواهد الشعرية عند الشيخ ابن عثيمين رحمة الله أن يعتقد بنقل الشواهد الشعرية مرسلة دون معرفة مصادرها ؛ كما هو الحال عند المتقدمين ، حيث قد مضى زمن الرواية ، وانقطع زمن الاحتجاج ، وأصبحت الكتب الموثقة المنشورة عن المتقدمين ، هي بادئة اللغوين والعلماء في العصور المتأخرة ، بل الوارد هو مدى وفرة الشواهد الشعرية في تفسيره ، ومنهجه في إبرادها ، مع إدراك أنه ليس كل ما أورده الشيخ من الشعر يعتبر شاهداً شعرياً في التفسير ؛ إذ إن ما أورده من الشعر ينقسم في نظري إلى ثلاثة أقسام :

(١) هو : محمد بن القاسم بن بشار بن الأنباري ، المقرئ النحوي ، كان يحفظ ثلاثة ألف بيت شاهد في القرآن ، صنف في علوم القرآن ، والغريب ، والمشكك ، والوقف والإبداء ، توفي سنة (٣٠٤ هـ) .  
انظر : سير أعلام النبلاء (١٥ / ٢٧٤) ، شذرات الذهب (٢ / ٣١٥) .

(٢) يعني قوله تعالى : « وَالشَّعْرَاءُ يَتَّعَهُمُ الْغَاؤُونَ » (الشعراء: ٢٢٤) وكما مثل قوله ﴿لأن يمتلي جوف رجلٍ قيحاً يربه خيراً من أن يمتلي شفراً﴾ رواه البخاري في كتاب : الأدب/باب: ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر (١٠٩/٧) ، ورواه مسلم في أوائل كتاب الشعر (١٧٦٩/٢) برقم (٢٢٥٧) من حديث أبي هريرة .

(٣) الإتقان في علوم القرآن (١ / ٣٨١) ، وكتاب ابن الأنباري انظره في : إيضاح الوقف والإبداء (١ / ١٠٠) .

وللاستزادة انظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ٣٦٩) .

القسم الأول : أبياتٌ شعريةٌ ضمن متون علميةٍ عقديّة أو نحوية أو أصولية أو غير ذلك ، أوردها لتأكيد ما ذهبَ إليه كاستشهاده بأبياتٍ من ألفية ابن مالك في النحو وغيرها .<sup>(١)</sup>

القسم الثاني : التمثُّلُ بما ذكره الشعراء على عادة المتأخرين من العلماء في مسائل علمية جامعية ، أو قصائد وعظية ، أو غير ذلك ، لتأكيد معنى معين ذكره في التفسير ؛ كقوله مثلاً عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الظِّنْتُ لَا رَبِّ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ (البقرة: ٢) : " قوله : ﴿لَا رَبِّ فِيهِ﴾ ظاهرها أنها جملة خبرية تفيد النفي ؛ والمعنى : ليس فيه ربٌّ أبداً ؛ وقيل : إنَّ الخبر هنا يعني النهي فمعنى : ﴿لَا رَبِّ فِيهِ﴾ لا تربوا فيه ؛ والذي أوَجَبَ أنْ يُفسِّرُوا الفي يعني النهي قالوا : لأنَّه قد حصل فيه ربٌّ من الكفار ، والمنافقين ؛ قال تعالى: ﴿فَهُمْ فِي زَيْدِهِمْ يَرْدَدُونَ﴾ (التوبه: من الآية ٤٥) فلا يستقيم النفي حينئذ ، وتكون هذه القرينة الواقعية من ارتياح بعض الناس في القرآن قرينةً موجبةٍ لصرف الخبر إلى النهي ؛ ولكننا نقول : إنَّ الله تعالى يتحدث عن القرآن من حيثُ هو قرآنٌ لا باعتبارِ من يُتلى عليهم القرآن - ، والقرآن من حيثُ هو قرآنٌ : لا ربٌّ فيه ، عندما أقولُ لكَ : " هذا الماء عذبٌ " فهذا بحسب وصف الماء بقطع النظر كونُ هذا الماء في مذاق إنسانٍ من الناس ليسَ عذباً ، كونُ مذاق الماء العذب مُرّاً عندَ بعضِ الناس فهذا لا يؤثِّر على طبيعة الماء العذب؛ وقد قالَ المتنبي:

وَمَنْ يَكُونْ ذَاهِفٌ مُرّ مَرِيضٌ يَجِدُ مُرّاً بِهِ الماء الزُّلْلا<sup>(٢)</sup>

(١) للأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٩٧ ، ١٢٥) و (٢ / ٣٠) و (٣ / ٢٥١ ، ٢٩٠ ، ٤٠٧ ، ٤٠٨) ، تفسير سورة النساء ص (٦٥٧ ، ٧٣٨) ، تفسير سورة المائدة ص (١٠٨) ، تفسير سورة الزمر (الآية ٣) ، تفسير سورة يس ص (٦٧ ، ٢٢٧) ، تفسير جزء عم ص (١٢٤) .

(٢) ديوان المتنبي (١ / ٣٤٤) .

فما علينا من هولاء إذا كان القرآن عندهم محل ريبة ؟ فإن القرآن في حد ذاته

ليس محل ريبة".<sup>(١)</sup>

فتمثلُ الشیخ لیتی أراد به تأکید ما ذهبَ إلیه في تفسیر الآیة منْ أنَّ الآیة  
جملة خبرية تقدِّمُ النَّفْيَ .

القسم الثالث : الاستشهاد بالأیات الشعرية لغرض تفسيري والتي يقصد بها الاحتجاج  
لقضية نحوية أو لغوية ، وهي المراد والمقصودة بهذا البحث ، وعند النظر في  
الشواهد الشعرية في تفسیر الشیخ ابن عثیمین رحمة الله وسبب إیرادها يمكن  
تصنیفها على النحو التالي :

أولاً : الشواهد نحوية

وقدمتها لأهميتها إذ هي أهم الشواهد الشعرية .<sup>(٢)</sup>

ومن أمثلتها عند الشیخ ما یلي :

- عند تفسیره لقوله تعالى : « لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ الْأَئِمَّةَ مَا لَمْ تَمْشُوهُنَّ » (البقرة:

من الآية ٢٣٦ )

قال : " اختلف أهل الإعراب في إعراب « مَا » ؛ فقال بعضهم : إن « مَا »

(١) تفسیر سورة البقرة ( ١ / ٢٧ ).

ولمزيد من الأمثلة انظر : تفسیر سورة البقرة ( ١ / ٨٣ ، ٩٤ ، ١٢٨ ، ١٩٥ ، ٣٢٥ ) و ( ٢ / ٢٦ ، ٥٣ ، ٣١٧ ، ١٧٢ ، ١٦٩ ) و ( ٣ / ٣٠ ، ١٣٠ ، ٢٠٧ ، ٢١٧ ، ٢٨٠ ، ١٦٢ ، ١٣٠ ، ٣٠ ) ، تفسیر  
سورة النساء ص ( ١٠٤ ، ٤٤٨ ، ٤٥٦ ، ٥٦٤ ، ٦٦٢ ، ٦٥٤ ) ، تفسیر سورة الزمر  
سورة المائدة ص ( ٢٢٨ ، ٢٢٠ ) ، تفسیر سورة الصافات ( الآیین ٥٨ ، ٥٩ ) ، تفسیر سورة الرموز  
( الآیات ٧ ، ٨ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٥٧ ) ، تفسیر جزء عم ص ( ١١٧ ، ١٣٦ ، ٢٠٣ ، ٢٤٦ ، ٣٤٢ ) .

(٢) فائدة : عصر الاحتجاج بالشواهد الشعرية انتهى عام ١٤٥ هـ. عوت إبراهيم بن هرمة رحمة الله . انظر  
: حزانة الأدب للخطيب البغدادي ( ١ / ٦ ) .

مصدرية ظرفية ، أي : مدة دوام عدم مسكنهم لهنّ ؛ وقال بعضهم : إن « ما » شرطية ؛ فهو من باب دخول الشرط على الشرط ؛ أي : لا جناح عليكم إن طلقت النساء إن لم تمسوهنّ ؛ وهذا يأتي في اللغة العربية كثيراً - أي كون الشرط الثاني شرطاً في الأول - ، ومنها قوله تعالى : « فَلَوْلَا إِن كُنْتُمْ غَيْرَ مَدْيِنِينَ تَرْجِعُوهُنَّا إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ » (الواقعة: ٨٦-٨٧) فهنا شرط في شرط ؛ ومنه قول الشاعر<sup>(١)</sup> :

لَا يَرْجِعُونَ إِنْ تُذَعُوا رَانُوا مَعَاقِلَ عِزٍّ زَانُهَا كَرْمٌ

فيكون الثاني شرطاً في الأول؛ وكل شرط دخل على شرط فالسابق الثاني، فهنا نقول: إن «ما» شرطية؛ وإن تقدير الآية: لا جناح عليكم إن طلقت النساء ما لم تمسوهن؛ فإذا طلقها بدون مس فلا جناح عليه؛ والمعنى واحد، ولكن الاختلاف في الإعراب.<sup>(٢)</sup> فهنا اختار الشيخ أن «ما» شرطية رغم تقدّم شرط آخر في الآية بناءً على أنه مستعمل في لغة العرب.<sup>(٣)</sup>

<sup>(٣)</sup> مستعمل في لغة العرب.

## ثانياً : الشو اهد اللغوية

- عند تفسيره لقوله تعالى: «إِنَّمَا الْتَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ الشَّرَّ وَلَا يَجْهَلُهُ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ» (النساء: من الآية ١٧٨)

قال : "المراد بالجهلة هنا السفاهة" <sup>(٤)</sup> ومنه قول الشاعر <sup>(٥)</sup> :

(١) غير معروف قائله ، وانظره غير منسوب في : خزانة الأدب (١١ / ٣٥٨) ، مغني الليب (٢ / ٦١٤) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٣ / ١٦٦).

(٣) ولزيادة من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (٤٢٥ / ٣)، تفسير سورة النساء ص(٣٦ ، ٥٠ ، ٢٨٥)،  
الزمر (الآيات ٣ ، ٤١ ، ٥٦)، تفسير سورة يس ص(١١٧ ، ١٦٨ ، ٢٤٢)، شرح العقيدة  
الواسطية (١٠) . (٢١٦)

(٤) انظر : تفسير ابن عطية (٤ / ٥٣) ، عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ (١ / ٣٥٤) .

(٥) هو عمرو بن كلثوم ، انظر دیوانه ص (٣٣٠) .

فتجهلَ فوقِ جهلِ الجاهلينا <sup>(١)</sup> .

ألا لا يجهلُ أحدٌ علينا

### ثالثاً : الشواهد البلاغية

- عند تفسيره لقوله تعالى : « قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ » (البقرة: من الآية ٩٧)

قال : " « فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ » : فيه إعرابان : الأول : أن الجملة جواب الشرط، ووجه ارتباطه بفعل الشرط من الناحية المعنوية تأكيد ذم هولاء اليهود المعادين لجبريل عليه السلام، كأنه لم يكن فيه ما يوجب العداوة إلا أنه نزله على قلبك <sup>(٢)</sup> ، وهذا يُشبّه تأكيد المدح بما يُشبّه الذم ، كقول القائل <sup>(٣)</sup> :

ولا عيبٌ فيهم غير أن سيفهم بهنٌ فلولٌ من قراع الكتائب

فالمعنى : من كان عدواً لجبريل فلا موجب لعداؤه إلا أنه نزله – أي القرآن – على قلبك ، وهذا الوصف يقتضي ولايته ، لا عداوته <sup>(٤)</sup> .

### رابعاً : الشواهد الصرفية

- عند تفسيره لقوله تعالى : « بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ » (البقرة: من الآية ١١٧)

قال : " قوله تعالى : « بَدِيعُ » فَعَيْلٌ بمعنى مُفْعِلٌ ؛ أي : مُبْدِعٌ ؛ ولها نظيرٌ في

(١) تفسير سورة النساء ص(١٢٤).

ولمزيد من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٨٢ ، ٣٥٨) و (٣ / ٢٦ ، ٢٤٦)، تفسير سورة النساء ص(١٤٩ ، ٣٠٨ ، ٣٠١)، تفسير سورة الصافات ( الآية ٦٨)، تفسير سورة الزمر (الأيتين ٣٢ ، ٧١) تفسير سورة غافر (الآية ٥٠)، تفسير سورة يس ص(٤٦)، تفسير حزء عم ص(٣٠٢)،

شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٨٣).

(٢) انظر : تفسير الشوكاني (١ / ١١٧).

(٣) هو النابغة الذهبياني ، انظر ديوانه ص(٤٤).

(٤) تفسير سورة البقرة (١ / ٣١٣).

ولمزيد من الأمثلة انظر : تفسير سورة النساء ص(٣٥٢)، تفسير سورة يس ص(١٠٤)، تفسير سورة الصافات (الآية ٤١)، تفسير سورة غافر (الآية ٣١).

اللغة العربية ، مثل قول الشاعر <sup>(١)</sup> :

أَمِنْ رِيحَانَةً <sup>(٢)</sup> الدَّاعِيُ السَّمِيعُ  
بُورْقَنِيُّ وَأَصْحَابِيُّ هَجَوْعُ  
فَالسَّمِيعُ بَعْنَى الْمُسْمِعُ <sup>(٣)</sup>.

- وعند تفسيره لقوله تعالى: « هُدِيَ لِلنَّاسِ وَيَتَّسِعُ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ » (البقرة: من الآية ١٨٥) .

قال : " وَهُدِيَ لِلنَّاسِ " أصلها : الأنس ، ومنه قول الشاعر <sup>(٤)</sup> :

وَكُلُّ أَنَاسٍ سُوفَ تَدْخُلُ بَيْهُمْ دُوَيْهِيَّةً تَصْفُرُّ مِنْهَا الْأَنَاءِلُ  
لَكِنْ لِكُثْرَةِ اسْتِعْمَالِهَا حُذِفَتِ الْهِمَزةُ تَخْفِيْفًا <sup>(٥)</sup>.

هذه أهم الشواهد الشعرية في تفسيره ، وهنها أحب أنْبَهَ على أمرٍ :

الأول : عدم نسبة الأبيات الشعرية لقائلها في تفسير الشيخ في الأعم الأغلب ، وسبب ذلك أنه جاير على طريقة وعادته في قلة نسبة الأقوال إلى أصحابها .

الثاني : بعض الشواهد الشعرية كررها الشيخ في مواضع من تفسيره ، ومن أمثلته بيت عمرو بن معدى كرب المتقدم <sup>(٦)</sup> .

(١) هو عمرو بن معدى كرب ، انظر ديوانه ص (١٢٨) .

(٢) في تفسير الشيخ المطبوع " أمُ الرِّيحانَة " وهو خطأً مطبعيًّا والصواب ما أثبته كما في الديوان .

(٣) تفسير سورة البقرة (٢ / ١٦) .

(٤) هو لبيد بن ربيعة العامري ، انظر ديوانه ص (١٣٢) .

(٥) تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٣٣) . وانظر : الكليات للكفوي ص (١٣٥) .

ولمزيد من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (٣ / ٣٦٧) ، تفسير سورة النساء ص (٧٤) ، تفسير سورة الصافات (آلية ٣٨) ، تفسير سورة الزمر (آلية ١) .

(٦) انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ١٦) ، تفسير سورة النساء ص (٧٤) ، تفسير سورة الصافات (آلية ٤١) ، تفسير سورة الزمر (آلية ١) .

### المطلب الثاني : عنايته ببيان مفردات ألفاظ القرآن

اللفظُ القرآني ينقسم إلى مفرداتٍ ومعانٍ ؛ فالمفردات هي الخطوة الأولى والمهمة لِمَعْرِفَةِ المعاني ؛ ولذا قال الزركشيُّ : " وأولُ ما يجبُ البداءة به منها – أي العلوم اللفظية – تحقيق الألفاظ المفردة ، فتحصيل معاني المفردات من ألفاظ القرآن من أوائل المعادن ، لمن يريد أن يُدركَ معانيه " .<sup>(١)</sup>

وقد يُطلقُ على علمِ مفرداتِ ألفاظِ القرآنِ " غريبُ القرآنِ " ولا يقصدُ به ما كان غامضَ المعنى دون غيره ؛ وإنما مرادهم : تفسير مفرداتِ القرآنِ عموماً كما يتضحُ ذلك من كتبِ في الغريب .<sup>(٢)</sup>

وقد أفردَ فيه المؤلفات ومن أحْسَنَها كتابُ : المفردات للراغب الأصفهاني<sup>(٣)</sup> ، ومنْ أوسعها كتابُ : عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ للسمين الحلبي ، وطريقة ترتيب الكتب المؤلفة فيه على نوعين : إما على ترتيب سور القرآن ؛ أو على ترتيب حروف المعجم .

كما ضمَّنَ علمُ الغريب ضمنَ كتبِ المعاني وكتبِ التفسير إذ لا بدَّ كما أسلفتُ لِمَعْرِفَةِ المعنى منْ معرفةِ اللفظ ؛ إذ إنَّ المركَبَ لا يُعلمُ إلا بعدَ العلمِ بمفرداته .<sup>(٤)</sup> ولذا فقد اعنى الشيخُ رحمة الله بيبيان مفرداتِ ألفاظِ القرآن ، وكان له في بيانها طريقتان :

**الطريقة الأولى :** بيان معاني جميعِ كلماتِ الآيةِ القرآنية ، وقد سلكها في تفسيره: الإمام ، مقرِّرِ المعاهد العلمية ، وسبق التنبية على ذلك .

(١) البرهان في علوم القرآن (٢ / ١٩٠) ، وانظر أيضاً : مفرداتِ ألفاظِ القرآن للراغب ص (٥٤) .

(٢) انظر مثلاً كتابَ : تفسير المشكّل من غريب القرآن لمكي أبي طالب ، وكتابَ : تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب لأبي حيان .

(٣) الإنقان في علوم القرآن (١ / ٣٥٣) .

(٤) انظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ١٩٠) .

الطريقة الثانية : بيان معاني الكلمات التي تحتاج إلى بيان ، وهذا عمله في سائر تفسيره .

وملامح منهجه في البيان ما يلي :

**أولاً** : بيان معنى الكلمة في السياق القرآني

مثاله :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « صُمُّ بِنَكُمْ عُمَى فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ » (البقرة: ١٨) .

قال : « صُمُّ » جُمُعُ أَصْمَمْ ؛ والأَصْمَمُ : الذي لا يسمع ، لكنه هنا ليس على سبيل الإطلاق ، بل أَرِيدَ به شيء معين : أي هم صُمُّ عن الحق ، فلا يسمعون <sup>(١)</sup> ؛ والمَرَادُ نَفِيُّ السمع المعنوي - وهو السمع النافع - ؛ لا الحسْنَى - وهو الإدراك - ؛ لأنَّ كُلَّهُمْ يسمعون القرآن ويفهمون معناه ، لكنَّ مَنْ كَانُوا لَا يَنْتَفِعُونَ بِهِ صاروا كَالصُّمُّ الَّذِينَ لَا يسمعون ، وذلك مثل قوله تعالى : « وَلَا تَكُونُوا كَالذِّينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ » (الأنفال: ٢١) .

قوله تعالى : « بِنَكُمْ » جُمُعُ أَبْنَمْ ؛ وهو الشيء لا ينطق ؛ والمَرَادُ أَنَّهُمْ لَا ينتظرون بالحق <sup>(٢)</sup> ، وإنما ينتظرون بالباطل ؛ و « عُمَى » جُمُعُ أَعْمَى ، والمَرَادُ أَنَّهُمْ لَا ينتفعون بما يشاهدونه من الآيات التي تظهر على أيدي الرُّسُل <sup>(٣)</sup> - عليهم الصلاة والسلام - <sup>(٤)</sup> .

**ثانياً** : بيان معنى الكلمة في اللغة والشرع

مثاله :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ »

(١) انظر : مفردات ألفاظ القرآن ص(٤٩٢ ، ٥٨٨) ، عمدة المحفظة (١ / ٢٢٢) و (٢ / ٣٥٤) .

(٢) المرجع السابق .

(٣) المرجع السابق .

(٤) تفسير سورة البقرة (١ / ٦٣) .

ولمزيد من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٢٩١) ، تفسير سورة النساء ص(٢٢٢) ، تفسير سورة

الزمر ( الآية ٨) .

(البقرة: من الآية ٢١٨)

قال : " والهُجْرُ فِي الْلُّغَةِ التَّرْكُ ؛ وَمِنْهُ : هَجَرْتُ فَلَا نَأَنَا " . إِذَا لَمْ تَكُلْمَةً ، وَفِي الشَّرْعِ لَهُ مَعْنَيَانٌ : عَامٌ ، وَخَاصٌ ؛ فَإِنَّا الْعَامَ فَهُوَ هُجْرٌ مَا حَرَمَ اللَّهُ هُوَ ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ [ الْمَهَاجِرُ مِنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ ]<sup>(١)</sup> ؛ وَإِنَّا الْخَاصَّ : فَهُوَ أَنْ يَهْجُرُ الْإِنْسَانُ بَلَدَهُ وَوَطْنَهُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ<sup>(٢)</sup> ، بَأْنَ يَكُونُ هَذَا الْبَلَدُ بَلَدُ كُفَّارٍ لَا يُقْيِيمُ فِيهِ الْإِنْسَانُ دِينَهُ ؛ فَيَهْجُرُ مِنْ أَحْلِ إِقَامَةِ دِينِ اللَّهِ ، وَحِمَايَةِ نَفْسِهِ مِنَ الرَّيْغِ "... إِلَى أَنْ قَالَ : " وَمَرَادُ الْهَجْرَةِ فِي الْآيَةِ مَا يَشْمَلُ الْمَعْنَيَيْنِ : الْعَامَ ، وَالْخَاصَّ ".<sup>(٣)</sup>

ثالثًا : بِيَانِ أَصْلِ الْكَلْمَةِ وَاشْتِقَاقُهَا

مِثَالُهُ :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّتَيْنِ مِنْ خَيْلٍ وَأَغْنَيْسِ » (يس: من الآية ٣٤) قال : " **« جَنَّتَيْنِ »** جُمْعُ حَنَّةٍ وَهِيَ الْبَسْتَانُ الْكَثِيرُ الْأَشْجَارُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَحْنُّ مِنْ دَخْلِهِ وَكَانَ فِيهِ لَا سُتُّارٍ ، وَأَصْلُ هَذِهِ الْمَادَةِ الْجَحِيمُ وَالنَّوْءُ ، كُلُّهَا تَدُورُ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى : أَيْ عَلَى الْاسْتِتَارِ وَالْخَفَاءِ وَمِنْهُ سُمِّيَ الْقَلْبُ : الْجَنَّانُ لَا سُتُّارٍ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْجَنُّ لَا سُتُّارٍ لَهُمْ وَخَفَائِهِمْ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْجَنَّةُ : الْوَرَقَيَّةُ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَسْتَبِرُ بِهَا<sup>(٤)</sup> ، فَكُلُّ الْمَادَةِ هَذِهِ تَدُلُّ عَلَى خَفَاءِ وَاسْتِتَارٍ ".<sup>(٥)</sup>

(١) رواه البخاري في كتاب : الإيمان / باب : المسلم من سليم المسلمين من لسانه ويده (١ / ٨) .

(٢) انظر : مفردات ألفاظ القرآن ص(٨٢٣)، عمدة الحفاظ (٤ / ٢٤١) .

(٣) تفسير سورة البقرة (٣ / ٦٢) .

ولمزيد من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٩١، ٢٦١، ٣٢٨) و (٢ / ٢٤٧) و (٢ / ٦٣)، (٢ / ٢٥٢، ٢٦٦)، تفسير سورة النساء ص(٢٧٠) .

(٤) انظر : مفردات ألفاظ القرآن ص(٢٠٣)، عمدة الحفاظ (١ / ٣٤٨) .

(٥) تفسير سورة يس ص(١١٩) .

ولمزيد من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ٩٣)، تفسير سورة النساء ص(١٨١، ٥٢٤، ٧٥٩)،

تفسير سورة المائدah ص(١٣٠، ١٥٥)، تفسير سورة الزمر (آلية ١٧) .

رابعاً : بيان وجوه الكلمة ونظائرها

مثاله :

- عند تفسيره لقوله تعالى: « فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجَئْنَا بِكَ عَلَى هَتْوَلَاءِ شَهِيدًا » (النساء: ٤١)

قال : " أُمَّةٌ جاءت في القرآن الكريم بعدة معانٍ <sup>(١)</sup> :

المعنى الأول : طائفة ، كما في هذه الآية ، وقوله تعالى: « وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ يَسْقُوتُونَ » (القصص: من الآية ٢٣)

والمعنى الثاني : الإمام ، كقوله تعالى « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً فَاتِنًا » (النحل: من الآية ١٢٠) . والمعنى الثالث : الزَّمَنُ ، لقوله تعالى « وَقَالَ الَّذِي خَلَقَ مِنْهُمَا وَأَذْكَرَ بَعْدَ أُمَّةً » (يوسف: من الآية ٤٥) أي بعد زَمَنٍ ، ومقداره يضعُ سنتين كما قال تعالى: « فَلَيَتَ فِي السِّجْنِ يَضْطَعُ سِنِينَ » (يوسف: من الآية ٤٢).

والمعنى الرابع : الدِّين ، كقوله تعالى: « وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ » (المؤمنون: من الآية ٥٢) <sup>(٢)</sup>.

خامسًا : تفسير الكلمة بذكر ما يقابلها

مثاله :

- عند تفسيره لقوله تعالى: « إِنْ تُبَدِّلُو خَيْرًا أَوْ تُخْفِيْهُ أَوْ تَعْفُوْعَنْ سُوءِهِ » (النساء: من الآية ١٤٩)

(١) انظر هذه المعاني وغيرها في : تأويل مشكل القرآن ص (٤٤٥)، نزهة الأعين النواطر في علم الوجوه والناظر ص (١٤٣)، مفردات المفاظ القرآن ص (٨٦)، عمدة المفاظ (١ / ١٩).

(٢) تفسير سورة النساء ص (٢٩٦). وانظر أيضًا : تفسير سورة البقرة (١ / ٧٦)، تفسير سورة المائد ص (٧٩)، القول المفيد (١ / ٢١).

قال : " وقوله : « تُبَدِّلُوا » أي تُظْهِرُوا <sup>(١)</sup> ، وعَرَفَنَا أَنَّ الْإِبْدَاءَ بِعْنَى الْإِظْهَارِ مِنْ ذِكْرِ مُقَابِلِهِ وَهُوَ قَوْلُهُ : « أَوْ تُخْفِيْهُ » وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ مُفَيِّدَةٌ فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّهُ رِبَّا يَخْفِيْ عَلَيْكَ بَعْضَ الْكَلْمَاتِ فَانْظُرْ إِلَى مَا يُقَابِلُهَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَانْفِرُوا ثَيَّبَاتٍ أَوْ آنْفِرُوا جَمِيعًا » (النساء: من الآية ٧١) لَوْ أَنَّ أَحَدًا سَأَلَكَ مَا مَعْنَى : « ثَيَّبَاتٍ » لَعْرَفْتَ مَعْنَاهَا مِنْ ذِكْرِ مُعَادِلِهِ وَهُوَ قَوْلُهُ : « آنْفِرُوا جَمِيعًا » فَيَكُونُ مَعْنَى : « ثَيَّبَاتٍ » أَيْ فُرَادَى <sup>(٢)</sup> .  
هَذِهِ هِيَ أَهْمُّ مَلَامِعِ عِنْايَتِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ بِبَيَانِ مَفَرَّدَاتِ الْفَاظِ الْقُرْآنِ . <sup>(٣)</sup>

### المطلب الثالث : عنایته بالفروق بين الكلمات القرآنية

اللغة العربية أوسُّع اللغات في معانيها ، وهي لغة القرآن ، قال الله تعالى « يُلَسِّنُ عَرَقَيْ مُبِينٍ » (الشعراء: ١٩٥) ، ولذا فالعنایة بالفرق بين الكلمات القرآنية مهمٌ لمن أراد تفسير كتاب الله تعالى ، ولإمام أهل اللغة أبي هلال العسكري كتاب : الفروق يثبتُ فيه الفروق بين الكلمات وإن تقارب في المعنى ، كما اعتبرني به ابن القيم في كتبه فذكرَ أشياءً كثيرةً في هذا الباب . <sup>(٤)</sup>

(١) انظر : مفردات الْفَاظِ الْقُرْآنِ ص(١١٣) ، عمدة الحفاظ <sup>١ / ١٧٠</sup> .

(٢) انظر : مفردات الْفَاظِ الْقُرْآنِ ص(١٧٢) ، عمدة الحفاظ <sup>١ / ٢٧٥</sup> .

(٣) تفسير سورة النساء ص(٧٩٥) .

وللاستزادة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٢٣٥) ، تفسير سورة النساء ص(٤٥٩ ، ٢٣١) .

(٤) للاستزادة من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٣٦ ، ٣٧ ، ٨٩ ، ١٢١ ، ١٩٥ ، ١٢١ ، ٢٠١ ، ٢٠٧ ، ٢٠٧) .

، ٢٤٩ ، ٢٢٤ ، ٢٢٢ ، ٢٦١ ، ٢٦١ ، ٣١٩ ، ٣٠٩ ، ٣٢٨ ) و (٢ / ٢٧٣ ، ٣٣٢ ، ٣٣١ ، ٣٤٩ ، ٣٤٩ ، ٢١١

، ٤٢١ و (٣ / ٥٥ ، ١٤٥ ، ٢٥٢ ، ٢٦٦) ، تفسير سورة النساء ص(٣٦ ، ١٥٦ ، ١٨١ ، ٥٣١ ، ٥٤٧

، ٦٩٥ ، ٥٤٧) ، تفسير سورة المائدة ص(٢ ، ١٠ ، ٣٦ ، ٢٤ ، ٥١ ، ٥٤) ، تفسير سورة الزمر (الآيات ٥ ، ٤٦ ، ٢٠) .

(٥) انظر : التقريب لعلوم ابن القيم ص(٦٧) وما بعدها .

ولقد اعنى الشيخ رحمة الله بالفرق بين الكلمات القرآنية مُظہراً معناها من جانب، ومبينا بلاغة القرآن من جانب آخر، ويتلخص ذلك في النقاط التالية :  
أولاً : الفرق بين الكلمات التي أتَحَدَ لفظُها واحتَلَّ المراد بها بحسب سياقها  
مثاله :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « قُلْ مَنْ كَانَ عَذُوا لِجِنَاحِهِ فَإِنَّهُ تَرَكَ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ »  
(البقرة: من الآية ٩٧)

قال : " والإِذْنُ هُنَا كَوْنِيٌّ ، وقد ذكر العلماء أن إِذْنَ اللَّهِ تَعَالَى نُوعان : كَوْنِيٌّ : وهو المُتَعَلِّقُ بِالخُلُقِ والِّتَّكُوْنِينِ ، ولا بدَّ من وقوع ما أَذْنَ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ بِهَذَا الْمَعْنَى ؛ مثاله قوله تعالى : « مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ » (البقرة: من الآية ٢٥٥) ، قوله تعالى : « وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِمِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ » (البقرة: من الآية ١٠) وقوله تعالى : « مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ » (التغابن: من الآية ١) ، الثاني شرعيٌّ : وهو ما يتعلّق بالشرع والعبادة ، مثاله : قوله تعالى « قُلْ إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لَكُمْ أَمْرًا عَلَى اللَّهِ تَفْرُّقُ

(يونس: من الآية ٥) وقوله تعالى : « أَمْ لَهُمْ شُرَكَاتٌ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الَّذِينَ مَا لَمْ يَأْذُنْ بِهِ اللَّهُ » (الشورى: من الآية ٢١) ، والفرقُ بينهما أن المأذون به شرعاً قد يقع ، وقد لا يقع ، وأما المأذون به قدرًا فواقع لا محالة ، ومن جهة أخرى : أن المأذون به شرعاً محظوظ إلى الله **بِهِ** ، والمأذون به قدرًا قد يكون محظوظاً ، وقد يكون غير محظوظ **"(١)"** .  
وما ذكره الشيخ أيضًا في هذا الباب :

- الفرق بين الإرادة الشرعية والإرادة الكونية **"(٢)"**.

(١) انظر : شفاء العليل لابن القيم ص(٥٨٨) .

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ٣١٦) ، وانظر : أحكام من القرآن الكريم ص(٣٦١) ، تفسير سورة المائدة ص(١٢٢) .

(٣) انظر : تفسير القرآن الكريم (٣ / ٢٤٣) ، تفسير سورة المائدة ص(٤) .

- الفرق بين الحكم الشرعي والحكم الكوني .<sup>(١)</sup>
- الفرق بين القول الشرعي والقول الكوني .<sup>(٢)</sup>
- الفرق بين الجعل الشرعي والجعل الكوني .<sup>(٣)</sup>
- الفرق بين القضاء الشرعي والقضاء الكوني .<sup>(٤)</sup>
- الفرق بين الآيات الشرعية والآيات الكونية .<sup>(٥)</sup>

وما ذكره الشيخ من هذه الفروق مستفاد من كلام ابن القيم رحمه الله في

كتابه: شفاء العليل .<sup>(٦)</sup>

ثانياً : الفرق بين الكلمات المختلفة للفظ المقاربة المعنى  
 قررَ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن الترادُفَ في ألفاظ القرآن نادر أو معدوم  
 وقلَّ أن يُعبرَ عن لفظٍ واحدٍ بلغطي واحدٍ يُؤدي جميعَ معناه ، بل يكون فيه تقريبٌ لمعناه ،  
 وهذا من أسبابِ إعجاز القرآن .<sup>(٧)</sup>

وقال الزركشي : " فعل المفسر مراعاة الاستعمالات ، والقطع ب عدم التردد ما  
 أمكن ".<sup>(٨)</sup>

ولذا حرصَ الشيخ ابن عثيمين رحمه الله على بيان الفروق اللطيفة بينها إظهاراً  
 لهذا الإعجاز ، وبياناً لبلاغة القرآن ، ومن أمثلته :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « **ذلِكَ الْكِتَبُ لَا رَبَّ لَهُ فِيهِ** » (البقرة: من الآية ٢٤)

(١) انظر : أحكام من القرآن الكريم ص(٤٧٩) ، تفسير سورة النساء ص(٧٤) .

(٢) انظر : أحكام من القرآن الكريم ص(٢٧١) .

(٣) انظر : أحكام من القرآن الكريم ص(٢٧٤) .

(٤) الشرح الممتع (٤ / ٣٩) ، القول المقيد (١ / ٢٥) .

(٥) أحكام من القرآن الكريم ص(٢٩٤) .

(٦) انظر : شفاء العليل ص(٥٦٤) وما بعدها .

(٧) انظر : مقدمة في التفسير ص(٥١) ، بدائع الفوائد (٤ / ٨٩) ، روضة الحسين ص(٥٤) .

(٨) البرهان في علوم القرآن (٤ / ٩٣) .

قال : " والرَّبِيبُ : هُوَ الشَّكُ ؛ وَلَكِنْ لَيْسَ مُطْلَقُ الشَّكِ ؛ بَلِ الشَّكُ الْمَصْحُوبُ بِقَلْقٍ لِقُوَّةِ الدَّاعِيِ الْمُوَجِّبِ لِلشَّكِ ، أَوْ لِأَنَّ النَّفْسَ لَا تَطْمَئِنُ لِهَذَا الشَّكَ فَهِيَ قَلْقَةٌ مِنْهُ - بِخَلَافِ مُطْلَقِ الشَّكِ - وَلِهَذَا مِنْ فَسَرِ الرِّبِيبَ بِالشَّكِ فَهَذَا تَفْسِيرٌ تَقْرِيبِيٌّ<sup>(١)</sup> ؛ لِأَنَّ بَيْنَهُمَا فَرْقًا<sup>(٢)</sup> .

- وعند تفسيره لقوله تعالى : « فَلَا تَخْتَوِهِمْ وَأَخْشَوْنِي » (البقرة: من الآية ١٥٠) قال : " والخشيةُ والخوفُ متقاربان ؛ إِلَّا أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ يَقُولُونَ : إِنَّ الْفَرْقَ أَنَّ الخُشْبَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا عَنْ عِلْمٍ<sup>(٣)</sup> ؛ لَقَوْلِهِ تَعَالَى : « إِنَّمَا يَخْتَنَّ اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الظَّلِمُوا » (فاطر: من الآية ٢٨) بِخَلَافِ الْخُوفِ : فَقَدْ يَخَافُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْمَخْوَفِ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ عَنْ حَالِهِ ؛ وَالْفَرْقُ الثَّانِي : أَنَّ الْخُشْبَةَ تَكُونُ لِعِظَمِ الْمَخْشِيِّ ؛ وَالْخُوفُ لِضَعْفِ الْخَائِفِ - وَإِنَّ كَانَ الْمَخْوَفُ لِيُنَسِّيَ بِعَظَمِهِ -

كما تقول مثلاً : الجبانُ يَخَافُ مِنَ الْجَبَانِ - يَخَافُ أَنْ يَكُونَ شُجَاعًا - " .<sup>(٤)</sup>

وَمَا ذَكَرَهُ الشِّيْخُ أَيْضًا فِي هَذَا الْبَابِ :

- الْفَرْقُ بَيْنَ الرَّجُزِ وَالرَّجْسِ .<sup>(٥)</sup>

- الْفَرْقُ بَيْنَ الْمُعْصِيَةِ وَالْعُدُوانِ .<sup>(٦)</sup>

- الْفَرْقُ بَيْنَ الْخُوفِ وَالْحُزْنِ .<sup>(٧)</sup>

(١) وهذا هو رأيُ شيخ الإسلام ابن تيمية ، انظر : مقدمة في التفسير ص(٥٢).

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٦) ، وانظر كذلك (١ / ٨١).

(٣) انظر : مفردات ألفاظ القرآن ص(٢٨٣) ، عمدة الحفاظل (١ / ٥٠٥).

(٤) قررَ هذا الزركشيُّ في البرهان في علوم القرآن (٤ / ٩٣) والسيوطىُّ في الإتقان في علوم القرآن (١ / ٦٢١).

(٥) تفسير سورة البقرة (١ / ١٥٦) ، تفسير سورة المائدة ص(٢٦) ، تفسير سورة يس ص(٣٥) ، تفسير سورة الزمر (الآية ٢٣) ، تفسير جزء عم ص(٤٦) .

(٦) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٠٢) .

(٧) المرجع السابق (١ / ٢١٤) .

(٨) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٢٢) .

- الفرقُ بين الحَسَدِ والبَعْيِ .<sup>(١)</sup>
- الفرقُ بين الْمَلِكِ وَالْمَلْكِ .<sup>(٢)</sup>
- الفرقُ بين الْقُدْرَةِ وَالْقُوَّةِ .<sup>(٣)</sup>
- الفرقُ بين الْعَفْرِ وَالصَّفْحِ .<sup>(٤)</sup>
- الفرقُ بين الْحَمْدِ وَالشُّكْرِ .<sup>(٥)</sup>
- الفرقُ بين الدُّعَاءِ وَالنِّدَاءِ .<sup>(٦)</sup>
- الفرقُ بين المُشَيَّةِ وَالإِرَادَةِ .<sup>(٧)</sup>
- الفرقُ بين قوله تعالى: « تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا » (البقرة: من الآية ٢٢٩) وقوله تعالى: « تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرِبُوهَا » (البقرة: من الآية ١٨٧).<sup>(٨)</sup>
- الفرقُ بين التَّوْسُلِ وَالخَشْيَةِ .<sup>(٩)</sup>
- الفرقُ بين الْوَلِيِّ وَالنَّصِيرِ .<sup>(١٠)</sup>
- الفرقُ بين الْإِحْسَانِ وَالْتَّقْوَىِ .<sup>(١١)</sup>
- الفرقُ بين الْإِسْكَافِ وَالْإِسْكَابِ .<sup>(١٢)</sup>

(١) المرجع السابق (١ / ٢٩١).

(٢) المرجع السابق (١ / ٣٢٨).

(٣) المرجع السابق (١ / ٣٤٧)، تفسير سورة المائدة ص (١٣٩، ١٣٢، ٢٣٢).

(٤) تفسير سورة البقرة (١ / ٣٥٨).

(٥) المرجع السابق (٢ / ١٦٩) تفسير سورة الزمر (الآية ٦٦)، تفسير سورة يس ص (١٣٢).

(٦) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٤٤).

(٧) المرجع السابق (٣ / ٢٥).

(٨) تفسير سورة البقرة (٣ / ١٠٩).

(٩) تفسير سورة النساء ص (٤٨٠).

(١٠) المرجع السابق ص (٥٣٨).

(١١) تفسير سورة النساء ص (٧١٤).

(١٢) المرجع السابق ص (٩٠٤).

- الفرق بين الإثم والعدوان .<sup>(١)</sup>
- الفرق بين الخبر والثبات .<sup>(٢)</sup>
- الفرق بين الخبر والرباني .<sup>(٣)</sup>
- الفرق بين اليأس والقنوط .<sup>(٤)</sup>
- الفرق بين الرحمن والرحيم .<sup>(٥)</sup>

ثالثاً : الفرق بين الكلمات التي تغير بناؤها

- عند تفسيره قوله تعالى : «تَغْفِرُ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ» (البقرة: من الآية ٥٨) قال : "«خَطَايَاكُمْ» جُمْعُ خَطَايَةٍ ، كـ «مطاباً» جُمْعٌ مَطَابَةٍ ؛ وـ «الخطيئة» ما يرتكبه الإنسان من العاصي عن عَمَلٍ ؛ وأما ما يرتكبه عن غير عَمَلٍ فِيسَمِّي «أخطاء» ؛ وللهذا يُفرقُ بين «مُخطئٍ» وـ «خاطئٍ» ؛ المخطئ مَلُومٌ ، والمخطيء مَعْذُورٌ<sup>(٦)</sup> كما قال الله تعالى : «لَتَسْفَعُنَا بِالنَّاصِيَةِ نَاصِيَةٌ كَذِبَةٌ حَاطِفَةٌ» (العلق: ١٥ - ١٦) وقال تعالى : «رَبَّنَا لَا تَوَاحِدْنَا إِنْ كُسِّيَّاً أَوْ أَخْطَلْنَا» (البقرة: من الآية ٢٨٦)<sup>(٧)</sup>.

ومما ذكره الشيخ أيضاً في هذا الباب :

- الفرق بين نعمة - بالكسر - و نعمة - بالفتح -.<sup>(٨)</sup>
- الفرق بين آتاكم و أتاكم .<sup>(٩)</sup>

(١) تفسير سورة المائدة ص (١٣).

(٢) المرجع السابق ص (١٧١) ، تفسير سورة الزمر (الآية ٧).

(٣) تفسير سورة المائدة ص (٢٥٢).

(٤) تفسير سورة الزمر (الآية ٥٣).

(٥) تفسير سورة يس ص (١٨٧).

(٦) انظر : مفردات ألفاظ القرآن ص (٢٨٧) وما بعدها ، عمدة الحفاظ (١ / ٥١٠).

(٧) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٠١).

(٨) تفسير سورة البقرة (٢ / ١٥٦).

(٩) تفسير سورة المائدة ص (١٥٢).

- الفرقُ بينَ كَسْبَ وَ اِكْتَسَبَ .<sup>(١)</sup>

- الفرقُ بينَ نَزَلَ وَ أَنْزَلَ .<sup>(٢)</sup>

وفيما سبقَ يدلُّ دلالةً بيّنةً على سعَةِ لُغةِ القرآنِ ودقّتها في بيانِ المعنى المرادِ فهو قدْ بلَغَ من الكمالِ والإعجازِ شأواً عظيماً ، ولذا فلا عَجَبَ أنْ يهتمُ به مَنْ يتعرّضُ لِتفسيرِ كلامِ اللهِ تعالى ، ومنْهُمُ الشِّيخُ ابنُ عثيمين رحْمَهُ اللَّهُ إِذْهَارًا وبيانًا لهذا الإعجازِ اللغويِّ الذي وَقَفَ فُصَحَّاءُ الْعَرَبِ وخطيباً هُمْ أَمَامَةُ حِيَارَى مِنْ قُرْئَتِهِ وبِلاغَتِهِ .

(١) تفسير سورة البقرة (٣ / ٤٥٢) .

(٢) تفسير سورة الزمر (آلية ٢٢) .

## المبحث الثاني

### عِنْيَاتُهُ بِمُشْكِلِ الْقُرْآنِ ، وَدَفْعُ تَوْهِمِ مَا ظَاهِرُهُ التَّعَارُضِ

رَفْعُ الالتباسِ عنْ آياتِ الْكِتَابِ أَمْرٌ مَهْمٌ لِلمُفْسِرِ وَهُوَ جَزءٌ مِنْ بَيَانِ الْقُرْآنِ، فَيُنْبَغِي العِنْيَةُ بِهِ مِنْ أَجْلِ إِزَالَةِ مُشْكِلِهِ وَدَفْعِ تَوْهِمِ مَا ظَاهِرُهُ التَّعَارُضِ بَيْنَ نَصوصِهِ .  
وَالْمَرَادُ بِالْمُشْكِلِ مَا غَمْضَ مَعْنَاهُ وَأَشْكَلَ فَهْمَهُ مِنَ الْآيَاتِ ، وَسُمِّيَّ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ دَخَلَ شَكْلًا غَيْرِهِ فَأَشْبَهَهُ وَشَاكَلَهُ<sup>(١)</sup> ، فَهُوَ أَعْمَمُ مِنْ مُوْهِمِ التَّعَارُضِ، فَإِذَا أَطْلَقَ الْمُشْكِلَ دَخَلَ فِيهِ مُوْهِمِ التَّعَارُضِ ، وَلَا عَكْسَ فَالْتَّعَارُضُ أَخَصُّ وَلِذَا فَكُلُّ مُتَعَارِضٍ مُشْكِلٌ وَلَيْسَ كُلُّ مُشْكِلٍ مُتَعَارِضٌ .

وَالْقُرْآنُ مَنْزَهٌ عَنْ هَذَا وَهَذَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: « وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ أَخْتِلَافًا كَثِيرًا » (النساء: من الآية ٨٢) فَالإِشْكَالُ وَالْاِخْتِلَافُ إِنَّمَا هُوَ فِي نَظَرِ الْجَتَهِدِ وَلَيْسَ فِي الْوَاقِعِ ، وَيَجِبُ عَلَى الْمُفْسِرِ أَنْ يُطْلِيلَ النَّظَرَ فِي الْآيَاتِ ، وَيَعْرَفُ عَلَى الْمَوَاضِعِ الَّتِي أَشْكَلَ فَهْمَهَا عَلَى النَّاسِ ، وَعَلَى مَا قَدْ يُظَنَّ أَنَّ فِيهَا إِشْكَالًا أَوْ تَعَارِضًا وَيَجِبُ عَنْهَا، وَالْأَمْرُ الَّتِي يَنْدُفعُ بِهَا الإِشْكَالُ وَيَزُولُ كَثِيرًا ذَكْرُ الزَّرْكَشِيُّ مِنْهَا سَبْعَةً<sup>(٢)</sup> ، وَذَكْرُ فِي طَرِيقَةِ الْجَمْعِ بَيْنَ مَا ظَاهِرُهُ التَّعَارُضُ بَيْنَ الْآيَاتِ أَمْرًا سَتَةً يُسْتَطِيعُ بِهَا الْمُفْسِرُ إِزَالَةِ التَّعَارُضِ<sup>(٣)</sup> ، كَمَا ذَكَرَ حِمْسَةً مِنْ أَسْبَابِ مُوْهِمِ تَعَارُضِ الْآيَاتِ ظَاهِرًا<sup>(٤)</sup> ، فَرَاجِعٌ مَا ذَكَرَ إِنْ شِئْتَ .

وَهُنَاكَ مُؤَلَّفَاتٌ مُفْرَدةٌ تَبَعَّتْ الْمُشْكِلَ وَمَوْهِمِ التَّعَارُضِ وَأَجَابَتْ عَنْهُ ، مِنْهَا :

١ - تَأْوِيلُ مُشْكِلِ الْقُرْآنِ لِابْنِ قَتِيبةِ .

(١) انظر : تَأْوِيلُ مُشْكِلِ الْقُرْآنِ ص(١٠٢) .

(٢) انظر : البرهان في علوم القرآن (٢ / ٢١٧) .

(٣) انظر : المراجع السابقة (٢ / ٥٧) .

(٤) انظر : المراجع السابقة (٢ / ٦٤) .

- ٢ - تفسير آياتِ أشكلتُ لشيخ الإسلام ابن تيمية .
- ٣ - فتح الرحمن بكشف ما يلتبسُ في القرآن لذكرِيَّة الأنصارِي .
- ٤ - دفع إيهام الاضطرابِ عن آياتِ الكتاب للشنيطي .

والناظرُ في تفسير الشیخ ابن عثیمین رحمة الله يرى عنایته بالامرین : المشکل ، وموهم التعارض ، وإليكَ بيانها :

أولاً : مشکل القرآن :

لقد اعنى الشیخ رحمة الله بإزالة الإشكال الوارد في بعض الآيات ؛ وذلك ببيان وجہ الإشكال والجواب عنہ ، بعبارة واضحة ، تدلُّ على سعة علمه وما آتاه الله من الفهم لكتابه .

ويتلخصُ ما ذكره من المشکل في أمرین :

الأمر الأول : المشکل من جهة الإعراب

ومن أمثلته :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « وَالْمُؤْمِنُونَ يَعْهِدُونَ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَاسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَجِئَنَ الْبَأْسَ » (البقرة: من الآية ١٧٧)

قال : " قوله تعالى : « وَالصَّابِرِينَ » فيه إشكالٌ من حيث الإعراب ؛ لأنَّ الذي قبله مرفوع ، وهو غير مرفوع ؛ يقول بعض العلماء ؛ إنه منصوب بفعلٍ مذوفٍ ، والتقدير : وأخصُ الصابرين<sup>(١)</sup>؛ وبالبلاغة من هذا أنه إذا تغير أسلوب الكلام كان ذلك أدعى للانتباه ؛ فإنَّ الإنسان إذا قرأ الكلام على نسقٍ واحدٍ لم يحصل له انتباه ؛ كما يحصل عند تغيير السياق<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر هذا القول وأقوالاً أخرى في إزالة هذا الإشكال في : معاني القرآن للفراء (١ / ١٠٥) ، معاني القرآن وإعرابه للرجاج (١ / ٢٤٧) ، إعراب القرآن للتحاس (١ / ٢٨٠) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٧٩) .

- وعند تفسيره لقوله تعالى : « وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُوَ الْبَاقِيَنَ » (الصفات: ٧٧) قال : " وفي الآية إشكال إعرابيٌّ ، وهي أن « الباقيَنَ » منصوبةٌ مع آتها بعد « هُوَ » و « هُوَ » يكون مبتدأ خبره مرفوع فلماذا جاءت منصوبةٌ هنا ؟ (الجواب) : « هُوَ » ضميرٌ فضليٌّ ، وضميرُ الفصلِ ليس له محلٌّ من الإعراب ؛ وعلى هذا فتكون « الباقيَنَ » المفعول الثاني لـ « جَعَلْنَا »<sup>(١)</sup> ، لأنّ « جَعَلْنَا » منْ أفعالِ التصيير فهيَ بمعنى صَرَّيْتَنا ؛ وتنصبُ مفعوليَنْ ؛ المفعول الأول : « ذُرِّيَّتَهُ » ، والمفعول الثاني : « الباقيَنَ »<sup>(٢)</sup>.

الأمر الثاني : المشكُل من جهة المعنى وأمثاله عند الشيخ رحمه الله كثيرة ، منها :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « وَإِذْ قُلْنَا لِلملائِكَةِ أَسْجُدُوا لِلَّادَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَنَّ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ » (البقرة: ٣٤)

قال : " إنْ قالَ قائلٌ : في الآية إشكال وهو أنَّ الله تعالى لما ذكر أمرَ الملائكةَ بالسجود وذكر أنَّهم سَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ ؛ كانَ ظاهِرُها أنَّ إِبْلِيسَ منهم ؛ والأمرُ ليس كذلك ؟

والجوابُ : أنَّ إِبْلِيسَ كانَ مُشارِكاً لهم في أفعالِهم ظاهراً ، فكانَ توجيهُ الأمرِ شاملًا له بحسبِ الظاهر ؛ وقد يُقالُ : إنَّ الاستثناء منقطعٌ ؛ والاستثناء المنقطع لا يكونُ فيه المستثنى منْ جنسِ المستثنى منهُ "<sup>(٣)</sup>" .

(١) انظر : إعراب القرآن (٣ / ٤٢٦) .

(٢) تفسير سورة الصافات ( الآية ٧٧) .

وللاستزادة من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (٣ / ١٥٣) ، تفسير سورة النساء ص(٢٢٣ ، ٨٦٢) .

(٣) انظر : تفسير سورة البقرة (١٢٧/١) ، أحكام من القرآن الكريم ص(١٦٣) ، بمجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٢٨٥) .

قلتُ : هذا الإشكال يرُدُّ على أنَّ إبليسَ ليسَ مِنَ الملائكةِ كما اختارهُ الشِّيخُ رَحْمَهُ اللَّهُ وَهُوَ رَأْيُ الرَّجَاحِ ، وَظَاهِرُ قَوْلِ ابْنِ كَثِيرٍ رَحْمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup> ، مُسْتَدِلُّينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى : « إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ » (الْكَهْفُ: مِنَ الْآيَةِ ٥٠) ، أَمَّا عَلَى الْقَوْلِ الثَّانِي فِي الْآيَةِ وَهُوَ جَعْلُ الْاسْتِنْاءِ مَتَّصِلًا فَيَكُونُ إِبْلِيسُ مِنْ جُمْلَةِ الْمَلَائِكَةِ وَقَالَ بِهِ جَمِيعُ الْمُفْسِرِينَ وَالْمُخْتَارِينَ الطَّبَرِيُّ وَابْنُ عَطِيَّةَ وَالقراطِيُّ ، وَذَكَرُوا أَنَّهُ ظَاهِرُ الْآيَةِ ؛ وَأَجَابُوا عَنْ آيَةِ الْكَهْفِ بِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ قَدْ ثُسِّمَتْ جِنَّا لِاستِارَاهَا ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَجَعَلُوا بَيْتَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسْبًا » (الصَّافَاتُ: مِنَ الْآيَةِ ١٥٨)<sup>(٢)</sup> ، وَجَيَّشُهُ فَلَا إِشْكَالَ فِي الْآيَةِ .

قلتُ : وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ [ خَلَقْتَ الْمَلَائِكَةَ مِنْ نُورٍ ، وَخَلَقْتَ الْجِنَّا مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ ، وَخَلَقْتَ آدَمَ مَا وُصِّفَ لَكُمْ ]<sup>(٣)</sup> مِنْ مَا حَكَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ إِبْلِيسَ بِقَوْلِهِ : « قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ » (ص: ٧٦) يُرجِحُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَتَبَقَّى الْآيَةُ مُشْكِلَةً ، وَجَوَابُهُ مَا تَقْدَمَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

- وَعِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ » (الْبَقْرَةُ: ١٩٩) قَالَ : " قَوْلُهُ تَعَالَى : « ثُمَّ أَفِيضُوا » أَيْ : مِنْ عَرَفَاتٍ ... إِلَى أَنْ قَالَ : " هَذَا هُوَ ظَاهِرُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ ، وَلَكِنَّهُ مُشْكِلٌ حَيْثُ إِنَّهُ ذُكِرَ بَعْدَ قَوْلِهِ : « فَإِذَا أَفَضَّلُمُ مِنْ عَرَفَتِي » (الْبَقْرَةُ: مِنَ الْآيَةِ ١٩٨) وَأَجِيبُ عَنِ هَذَا الإِشْكَالَ أَنَّ التَّرْتِيبَ ذُكْرٌ – لَا تَرْتِيبٌ حُكْمٌ – ؟ بَعْنَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا ذَكَرَ إِفَاضَتِهِمْ مِنْ عَرَفَاتٍ أَكَّدَ هَذَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى « ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ

(١) انظر : معاني القرآن وإعرابه (١ / ١١٤) ، تفسير ابن كثير (١ / ١٣٣) .

(٢) انظر : تفسير ابن حزير (١ / ٢٢٧) ، تفسير ابن عطية (١ / ١٧٨) ، تفسير القراطسي (١ / ٢٠٢) .

(٣) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرقائق / باب : في أحاديث متفرقة (٣ / ٢٢٩٤) برقم

(٤) من حديث عائشة رضي الله عنها .

حيث أفاض الناس » دون أن يكون المراد الترتيب الحكمي<sup>(١)</sup> ، ويحتمل أن يكون قوله تعالى : « ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفاضَ النَّاسُ » أي أفيضوا من المشعر الحرام من حيث أفاض الناس ؛ فيكون المراد بالإفاضة هنا الإفاضة من مزدلفة<sup>(٢)</sup> ؛ وعلى هذا الاحتمال لا يقى في الآية إشكال<sup>(٣)</sup> .

- وعند تفسيره لقوله تعالى : « أُوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَابِطِ » (النساء: من الآية ٤٣) .  
 قال : « أُوْ » هذه أشكال على أهل العلم ؛ لأنَّ ظاهرها التنويع مع قوله : « فَإِنْ كُنْتُمْ تَرْضَى أُوْ عَلَى سَفَرٍ أُوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنَ الْغَابِطِ » والتنويع مشكل لأنها ليست قسيماً لما سبق ولا نوعاً مما سبق ؟!   
 والجواب عن هذا الإشكال أن « أُوْ » معنى الواو ؛ و « أُوْ » تأتي معنى الواو في اللغة العربية<sup>(٤)</sup> .

وما ذهب إليه الشيخ رحمه الله هو رأيُ ابن الجوزي<sup>(٥)</sup> رحمه الله<sup>(٦)</sup> وضعفَ هذا القول النحاس<sup>(٧)</sup> فقال : « ذَكَرْنَا أَنَّ بعضَ الفقهاءِ قَالَ : « أُوْ » معنى الواو وإنما

(١) انظر : معاني القرآن الكريم للنحاس (١ / ١٤٠) ، تفسير البغوي (١ / ٢٣٠) ، تفسير ابن عطية

(٢) / ٢) ، تفسير ابن كثير (١ / ٤٣٠) ، فتح الرحمن بكشف ما يتبس في القرآن ص (١٨٠) .

(٣) رواه مال الطبرى في تفسيره (٢ / ٢٩٣) .

(٤) تفسير سورة البقرة (٢ / ٤٢٨) .

(٥) تفسير سورة النساء ص (٣٠٦) .

(٦) هو : عبد الرحمن بن علي ، أبو الفرج ، الشهير بابن الجوزي ، الحافظ المفسر ، له العديد من المؤلفات منها : المغني في التفسير ؛ مختصره : زاد المسير ، وفتون الأفنان ، توفي سنة (٥٩٧ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (٢١ / ٣٦٥) ، الأعلام (٣ / ٣١٦) .

(٧) انظر : زاد المسير (٢ / ٥٧) .

(٨) هو : أحمد بن محمد بن إسماعيل المصري النحوي ، أبو جعفر ، إمام العربية ، من كتبه : إعراب القرآن ، والناسخ والمنسوخ ، توفي سنة (٢٣٨ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (١٥ / ٤٠١) ، شذرات الذهب (٢ / ٣٤٦) .

احتاج إلى هذا لأنَّ المرضَ والسفرَ ليسا بِحَدَّيْنِ وَالغَائِطُ حَدَّثُ ، والحدَّاقُ مِنْ أَهْلِ الْعَرْبِيةِ لَا يُجِيزُونَ أَنْ يَكُونَ "أَوْ" بِمَعْنَى الرَّوَايَةِ لَا خَتْلَافُهُمَا ، فَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : فِي الْكَلَامِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ ، وَالتَّقْدِيرُ : لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامْسَتِ النِّسَاءَ ، وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطْهُرُوا أَيْ : وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا وَأَرْدَمُ الْصَّلَاةَ ، وَالتَّقْدِيرُ وَالتَّأْخِيرُ لَا يُنْكِرُ " ... إِلَى أَنْ قَالَ : " وَقَيْلٌ : فِي الْكَلَامِ حَذْفٌ بِلَا تَقْدِيرٍ وَلَا تَأْخِيرٍ ، وَالْمَعْنَى : وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ وَقَدْ قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ مُحْدِثِينَ فَتَمَمُّوْرُوا صَعِيدًا طَيِّبًا " .<sup>(١)</sup>

وَمِنْ ذَهَبِ كَذَلِكَ إِلَى أَنَّ "أَوْ" لِيُسْتَ بِمَعْنَى الْوَاوِ الْقَرْطِيِّ وَابْنُ تِيمِيَةَ .<sup>(٢)</sup>  
وَمَا تَقْدِيمُ مِنَ الْأَمْثَلَةِ يَتَبَيَّنُ حِرْصُ الشَّيْخِ عَلَى بَيَانِ وَجْهِ الإِشْكَالِ فِي الْآيَاتِ  
الْمُشْكَلَةِ فِي إِعْرَابِهَا ، أَوْ مَعْنَاهَا ، وَالْحِرَابُ عَنِ الْإِشْكَالِ ، بِعِبَارَةٍ وَاضْحَى تَدَلُّ عَلَى فَهْمِهِ  
وَسُعْيِ عَلْمِهِ رَحْمَهُ اللَّهُ .<sup>(٣)</sup>

### الثاني : الجُمْعُ بَيْنَ مَا ظَاهِرُهُ التَّعَارُضُ فِي الْآيَاتِ

مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ اعْتِقَادُهُ : عَدْمُ التَّعَارُضِ بَيْنَ الْأَدَلَّةِ الْقَطْعَيْنِ ، وَمَا ظَاهِرُهُ  
الْتَّعَارُضُ إِنَّمَا هُوَ فِي نَظَرِ الْمُجتَهِدِ لَا فِي الْوَاقِعِ ؛ وَلَذَا يَجِبُ عَلَى الْمُفَسِّرِ عِنْدَمَا يَرَى مِثْلَ هَذَا  
النَّوْعَ أَنْ يُجِيبَ عَنْهُ وَيُزَيِّلَ تَوْهِمَ التَّعَارُضِ ؛ إِذْ إِنَّ الْأَدَلَّةَ الْقَطْعَيْنِ لَا تَتَعَارُضُ كَمَا قَرَرَهُ

(١) انظر : إعراب القرآن (٤٥٨ / ١)، معاني القرآن الكريم (٩٦ / ٢).

(٢) انظر : تفسير القرطبي (١٤٣ / ٥)، بمحسوبي فتاوى ابن تيمية (٢١ / ٣٨١) وما بعدها.

(٣) لمزيد من الأمثلة انظر: تفسير سورة البقرة (١/٦٢، ١٣٠، ٢٢١، ٢٣٦، ٢٣٠، ٣٥٢) و(٢/٧٧، ٣٥٢)، تفسير سورة النور (٤١٣) و(٢/٧٧، ٣٨٣، ٤٤٨)، تفسير سورة النساء (١٢٩، ٥٥٨، ٧١٥)، تفسير سورة النور (الآلية ٢٩)، تفسير سورة يس (٢٢، ١٢٢، ٢٢١)، تفسير سورة الصافات (الآلية ١٧٣)، تفسير سورة الزمر (الآلية ٢٢)، تفسير سورة غافر (الآلية ٣٢)، تفسير جزء عم (٩١)، أحكام من القرآن الكريم (١٧٣، ١٩٢، ٤٦٠)، شرح العقيدة الواسطية (٢٦٣/١، ٣٩٧) و(٢/١٨٨)، القول المفيد (١/٢١) و(٢/١٤٤) و(٣/٣٠١).

أهل العلم .<sup>(١)</sup>

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " يجب أن نعلم قاعدةً مهمةً جداً ، وهي أنه لا يمكن أن يتعارض دليلاً قطعياً أبداً لا من القرآن ، ولا من السنة ، ولا من العقل ، لأنهما لو تعارضا لكان أحدهما ثابتاً والآخر متفيناً ، وإذا قلنا الآخر متفيناً زال عنه اسم القطعي " .<sup>(٢)</sup>

وقال أيضاً : " القرآن لا اختلاف فيه ولا تناقض لقوله « وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ أَخْتِلَافًا كَثِيرًا » (النساء: من الآية ٨٢) فإن قال قائل : إننا نجد في كتاب الله ما ظاهره التعارض فكيف يتفق مع هذه الآية ؟

نقول : إذا رأيت شيئاً في كتاب الله ما ظاهره التعارض فهذا :

- إما لقصور فهمك ، يعني أن فهمك رديء قاصر .
- أو لقصور علمك ؛ أي أن هناك علماً يُبَيِّنُ الجمَعَ بينهما ولكنك لم يبلغك هذا العلم .
- وإما ليسوا في قصدك لأن الإنسان إذا كان قصده شيئاً فإنه لا يُوفِّق "... إلى أن قال : " ويمكن أن نزيد احتمالاً رابعاً وهو التقصير في الطلب والتقصير في الطلب تبيحه عدم العلم لكن إذا عرضناه على أنه سبب رابع كان جيداً ، وعلى هذا فأسباب عدم فهم القرآن أربعة ، وفيه آيات متعرضة ظاهرة لكنها لا تتعارض في الحقيقة وهي آيات متعددة ذكرها كثير من العلماء وألفوا فيها ومنهم الشيخ الشنقيطي رحمه الله في كتابه : دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب ".<sup>(٣)</sup>

وقد قرر الشيخ طريقة في إزالة ما ظاهره التعارض فقال : " فإن وجداً شيء

(١) انظر مثلاً : البرهان في علوم القرآن (٢ / ٦٠) .

(٢) تفسير سورة الزمر ( الآية ٤٢) .

(٣) تفسير سورة النساء ص(٥٠٨) . وانظر : تفسير سورة يس ص(١٤) ، وقد استفاد الشيخ ابن عثيمين في الجمع بين ما ظاهره التعارض من كتاب الشنقيطي المذكور كثيراً ولا عجب إذ الشنقيطي أحده مشايخه رحمة الله على الجميع .

ظاهره التعارض فإنه لا بد أن يكون هناك وجة لتصحيح التعارض : إنما بإمكان الجمْع وهو المرتبة الأولى للعمل بالنصوص التي ظاهرها التعارض ، وإنما بالنسخ إن عُلِمَ التاريخ وكان النصُّ مَا يدخله النسخ ، وإنما بالترجح فيكون أحدهما أرجح من الآخر ولا بد من هذه المراتب الثلاث " <sup>(١)</sup> .

كما قرر أيضًا : " إن النصوص التي ظاهرها التعارض يُحمل كُلُّ واحدٍ منها على الحال المناسبة لثلا تُورَّهم التعارض بين النصوص الشرعية " <sup>(٢)</sup> .

والناظر في تفسيره يُدركُ عنایة الشیخ رحمه الله بیازالة ما ظاهره التعارض بين الآيات وهذه طريقة أهل العلم الراسخين فيه ، وإليك شيئاً مما ذكره في هذا الباب :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبَّ لَهُ هُدَى لِلْمُتَّقِينَ »

(البقرة: ٢)

قال : " فَإِنْ قِيلَ : مَا الْجُمْعُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى « هُدَى لِلْمُتَّقِينَ » وَقَوْلِهِ تَعَالَى « شَرِّ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدَى لِلنَّاسِ وَبَشَّرَ مِنْ أَهْلَهُدَى وَالْفُرْقَانِ » (البقرة: من الآية ١٨٥) ؟

فاجلوب <sup>(٣)</sup> : أنَّ الْهُدَى نوعان : عامٌ ، وخاصٌّ ؛ أمَّا العام فهو الشامل لجميع الناس وهو هداية العلم ، والإرشاد ؛ ومثاله قوله تعالى عن القرآن « هُدَى لِلنَّاسِ وَبَشَّرَ مِنْ أَهْلَهُدَى وَالْفُرْقَانِ » وقوله تعالى عن نموذج : « وَأَمَّا ثُمُودٌ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحْبُوا الْعَمَى عَلَى أَهْلَهُدَى وَالْفُرْقَانِ » (فصلت: من الآية ١٧) ؛ وأمَّا الخاصُ فهو هداية التوفيق : أيْ أَنْ يُوفِّقَ اللَّهُ الْمُرْءُ لِلْعَمَلِ بِمَا عَلِمَ ؛ مثاله : قوله تعالى « هُدَى لِلْمُتَّقِينَ » ، وقوله تعالى : « قُلْ هُوَ

(١) تفسير سورة الصافات (الآية ٥) ، وانظر : البرهان في علوم القرآن (٢ / ٥٧) .

(٢) انظر: القول المفيد (٢ / ٢٠٨) ، وقد قرر هذا شيخُه السعديُّ كما في كتابه : القراءُدُ الحسان ص(٣٢) . وللاستزادة في تقرير الشیخ ل بهذه المسألة انظر مبحث التعارض من كتابه : الأصول من علم الأصول الطَّبُوح ضمن جمْع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١١ / ٧٢) .

(٣) انظر : تفسير ابن كثير (١ / ٦٨) ، دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب ص(١٥) .

لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ » (فصلت: من الآية ٤٤) <sup>(١)</sup>.

- وعند تفسيره لقوله تعالى « وَإِنْ تُصِيبُهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلُّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ » (النساء: من الآية ٧٨) <sup>(٢)</sup>.

قال : " والجمع بين هذه الآية والتي بعدها وهو قوله « مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ » (النساء: من الآية ٧٩) أنَّ لـكُلِّ خطابِ مكانه ، فهنا يخاطبُ هؤلاء القوم الذين احتجوا بما يصيبهم من البلاء على بُطُولٍ ما جاءت به الرُّسُلُ ، فأراد الله تعالى أن يرد عليهم بأنَّ الـكُلَّ مِنْ عِنْدِ الله ؛ وأما الآية الثانية فإنَّ فيها بياناً بأنَّ ما أصابَ الرسول - عليه الصلاة والسلام - من الحسنات فمن الله ، وما أصابَهُ مِنْ سيئاتٍ فمن نَفْسِهِ، نظيرٌ ذلك أنَّ الله تعالى أبطلَ قولَ الذين قالوا : « وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا » (الأنعام: من الآية ١٤٨) « وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا » (الأنعام: من الآية ١٠٧) لأنَّ الخطاب في الآية الثانية مُوجَّهٌ للرسول <sup>هـ</sup> فقال : « وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ » (الأنعام: ١٠٧) فوجه الخطاب إليه في قضية أُبطلَتْ حين جاءت من جهةٍ أخرى ، لأجل أن يطمئنَ الرسول <sup>هـ</sup> أنَّ إشراكهم كان يقدِّرُ الله فيرضى ويسْلِمَ لقدر الله ؛ لكن ذلك لا يمنعه بما يجب من تبليغ الرسالة ؛ وهذه مثلثة : لما أراد المشركون أن يتحجروا بأنَّ الحسنة من الله وبجرد فضيلٍ منه ، وأنَّ السيئة من الرسُلِ أُبطلَ الله ذلك ؛ فأيُّ وجْهٍ يكون بجيءِ الرسول سبباً للجذب والقطنِ والفقير والمريض !! لكن ما أصابَ الإنسانَ مِنْ حسنةٍ فمن الله وما أصابَهُ مِنْ سيئةٍ فمن نفسه لأنَّه هو السبب ؛ فإذا صفتها إلى النفس من باب إضافة الأشياء إلى أسبابها ؛ وإضافتها إلى الله من باب إضافة المقدُور إلى مُقدِّرها وهو الله <sup>هـ</sup>. <sup>(٣)</sup>

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٩).

(٢) تفسير سورة النساء ص (٤٩٣).

(٣) انظر : دقائق التفسير (٢ / ٣٧٧) ، بدائع التفسير (٢ / ٣٩) ، فتح الرحمن بكشف ما يتبس في القرآن

ص (٢٢٨) ، دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب ص (٦٩) .

ولقد أطالَ شيخُ الإسلام ابن تيمية وابنُ القِيم رحْمَهَا اللَّهُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ<sup>(١)</sup>،  
وَمَا قَرَرَهُ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ هُوَ كَالْمَلْحُصُ لِمَا ذَكَرَاهُ .

- وَعِنْ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « يَوْمٌ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرُهُمْ » (غافر: من الآية

(٥٢)

قَالَ : " فَإِنْ قَالَ قَاتِلٌ : كَيْفَ الْجَمْعُ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَةِ وَبَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى : « هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ ۚ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ » (المرسلات: ٣٥ - ٣٦) ؟

الجواب : بصفة عامة : أَنَّ مَا وَرَدَ عَلَيْكَ مَا يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ مِنْ أُوصَافِ  
يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا ظَاهِرُهُ التَّعَارُضُ ، فَاعْلَمُ أَنَّهُ لَا تَعَارُضَ فِيهِ سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ فِي وَصْفِ الْيَوْمِ  
أَوْ فِي وَصْفِ الْمُخْسُورِينَ أَوْ فِي وَصْفِ الْعَذَابِ فَإِنَّهُ لَا يَمْكُنُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ التَّعَارُضُ أَبَدًا ...  
لِمَاذَا ؟ لِأَنَّ الْيَوْمَ طَوِيلٌ مَقْدَارُهُ هُمْسُونَ أَلْفَ سَنَةٍ فَيُمْكِنُ أَنْ تَغْيِيرَ فِي الْأَحْوَالِ<sup>(٢)</sup> أَوْلَهُ  
لِلنَّاسِ حَالٌ ، وَآخِرَهُ لِلنَّاسِ حَالٌ وَمَا أَشْبَهُ ذَلِكَ ، فَمَثَلًا قَوْلُهُ تَعَالَى : « هَذَا يَوْمٌ لَا  
يَنْطِقُونَ ۚ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ » هَذَا يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ هُمْ سُكُوتٌ لَا يُؤْذَنُ  
لَهُمْ بِأَيِّ كَلَامٍ فَيَتَهَزِّرُونَ بِالْأَعْتَذَارِ؛ لَكِنْ فِي مَوْقِفٍ آخَرٍ يَعْتَذِرُونَ وَلَكِنْ لَا يَنْفَعُهُم  
الْأَعْتَذَارُ ، وَهَذَا أَوْلَى مِنْ قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ : يَوْمٌ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرُهُمْ لَرُوا  
لِأَنَّهُ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ يَكُونُ الْكَلَامُ كَلَامًا فَرَاضِيًّا لَا وَاقِعِيًّا ، وَالْأَوْلَى أَنْ يُخْمَلَ الْكَلَامُ  
عَلَى أَنَّهُ وَاقِعٌ " .<sup>(٣)(٤)</sup>

وَنَظَرًا لِأَهْمَيَّةِ مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي هَذَا الْمَبْحُثِ سُوفَ أُشِيرُ إِلَى أَغْلَبِ  
الآيَاتِ الَّتِي جَمَعَ بَيْنَهَا رَحْمَهُ اللَّهُ :

(١) انظر : دُقَاقِقُ التَّفْسِيرِ (٢ / ٣٧٧) ، بِدَائِعُ التَّفْسِيرِ (٢ / ٣٩) .

(٢) انظر : الْقَوَاعِدُ الْحَسَانُ لِلْسَّعْدِيِّ ص (٣٢) ، قَوَاعِدُ التَّفْسِيرِ (٢ / ٦٩٩) .

(٣) الْمَرْجُعُ السَّابِقُ .

(٤) تَفْسِيرُ سُورَةِ غَافِرِ (الآيَةِ ٥٢) .

- الجمع بين قوله تعالى : « إِنَّا لَكَ نَعْبُدُ وَإِنَّا لَكَ نَشْتَغِلُ » (الفاتحة: ٥) وقوله تعالى : « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالْكَفْوِي » (المائدة: من الآية ٢٤). <sup>(١)</sup>
- الجمع بين قوله تعالى : « وَإِنِّي فَأَنْتَوْنِي » (البقرة: من الآية ٤١) وقوله تعالى : « وَأَنْكُفُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ » (البقرة: من الآية ٢٨١) وقوله : « فَأَنْكُفُوا أَنَّا نَارٌ أَلَّى وَقُوَّدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ » (البقرة: من الآية ٢٤) وقوله : « وَأَنْكُفُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوكُمْ مِنْكُمْ خَاصَّةً » (الأنفال: من الآية ٢٥). <sup>(٢)</sup>
- الجمع بين قوله تعالى : « مَا يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكُونَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رِزْكُمْ » (البقرة: من الآية ١٠٥) وقوله تعالى : « وَلَتَجِدَنَّ أَفْرَادَهُمْ مُؤْمِنَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّا نَصْرَى » (المائدة: من الآية ٨٢). <sup>(٣)</sup>
- الجمع بين قوله تعالى : « وَإِلَهُ الْشَّرِيفُ وَالْمُغْرِبُ » (البقرة: من الآية ١١٥) وقوله تعالى : « رَبُّ الْمُشْرِقَيْنَ وَرَبُّ الْمُغْرِبَيْنَ » (الرحمن: ١٧)، « فَلَا أُقِيمُ بِرَبِّ الْشَّرِيفِ وَالْمُغْرِبِ إِنَّا لَفَدِيزُونَ » (المعارج: ٤٠). <sup>(٤)</sup>
- الجمع بين قوله تعالى : « وَلَا يَتَمَّمُ عَلَيْكُمْ » (البقرة: من الآية ١٥٠) حيث نزلت في السنة الثانية عند تحويل القبلة وبين قوله تعالى : « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ يَعْمَلَتِي » (المائدة: من الآية ٣) حيث نزلت في يوم عرفة في حجّة الوداع. <sup>(٥)</sup>
- الجمع بين قوله تعالى : « لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خَلَّةٌ وَلَا شَفَعَةٌ » (البقرة: من الآية ٢٥٤).

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ١٤).

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ١٥١).

(٣) تفسير سورة البقرة (١ / ٣٤٤).

(٤) المرجع السابق (٢ / ١٢).

(٥) المرجع السابق (٢ / ١٥٧).

وَبَيْنَ النَّصوصِ الْأُخْرَى الدَّالِلَةِ عَلَى الشَّفاعةِ .<sup>(١)</sup>

الجمعُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَهُ عَذَابٌ أَمَّا مُهَمَّتٌ » (النَّسَاءُ : مِنَ الْآيَةِ ٤) وَقَوْلِهِ

تَعَالَى : « ذُقْ إِنَّا كُنَّا أَنْتَ الْغَيْرُ الْكَرِيمُ » (الدُّخَانُ : ٤٩) .<sup>(٢)</sup>

- الجمعُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجَئْنَا بِكَ عَلَى هُنُولًا وَ شَهِيدًا » (النَّسَاءُ : ٤١) ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دَمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ أَرْقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ » (المائدةُ : مِنَ الْآيَةِ ١١٧) .<sup>(٣)</sup>

- الجمعُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا حَمِيمًا » (النَّسَاءُ : مِنَ الْآيَةِ ٧١)

وَقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَالِيفَةٌ لَيَتَنَقَّهُوا فِي الْدِينِ » (التُّوْبَةُ : مِنَ الْآيَةِ ١٢٢) .<sup>(٤)</sup>

- الجمعُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى : « إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّنَهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَالِيعَى أَنْفُسِهِمْ » (النَّسَاءُ : مِنَ

الْآيَةِ ٩٧) وَقَوْلِهِ تَعَالَى : « أَللَّهُ يَعْوِزُ الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتَهَا » (الزُّمُرُ : مِنَ الْآيَةِ ٤٢) وَقَوْلِهِ :

« قُلْ يَتَوَفَّنُكُمْ مَلَكُ الْمَوْتَ الَّذِي وَكَلَ بِكُمْ » (السُّجْدَةُ : مِنَ الْآيَةِ ١١) .<sup>(٥)</sup>

- الجمعُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ » (النَّسَاءُ : مِنَ الْآيَةِ ١٠٣)

وَقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَاتَّشِرُوا فِي الْأَرْضِ » (الجَمِيعُ : مِنَ الْآيَةِ ١٠) .<sup>(٦)</sup>

- الجمعُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى : « سَنُدَخِّلُهُمْ جَنَّتِنَا » (النَّسَاءُ : مِنَ الْآيَةِ ١٢٢) بِالْجَمْعِ وَبَيْنَ

(١) المرجع السابق (٣ / ٢٤٩) .

(٢) تفسير سورة النساء ص (١١١) .

(٣) المرجع السابق ص (٢٩٧) .

(٤) تفسير سورة النساء ص (٤٥٩) .

(٥) المرجع السابق ص (٥٧٨) .

(٦) المرجع السابق ص (٦٠٩) .

- التصوّص الآخرى التي جاءت بالتعبير بـ «جنة»<sup>(١)</sup> بالإفراد .
- الجمع بين قوله تعالى : «أَلَّهُ تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» (الحج: من الآية ٧٠) قوله تعالى : «حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ» (محمد: من الآية ٣١) .<sup>(٢)</sup>
- الجمع بين إثبات المُلْك لـ الله تعالى في قوله : «أَلَّهُ تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» (المائدة: من الآية ٤٠) وبين إثبات المُلْك لغيره كقوله تعالى : «أَوْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَنَكُمْ» (النساء: من الآية ٣) وكقوله : «أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مَفَاعِحَهُ» (النور: من الآية ٦١) .<sup>(٣)</sup>
- الجمع بين قوله تعالى : «فَاغْفِفْ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ» (المائدة: من الآية ١٣) وبين الأمر بقتال اليهود .<sup>(٤)</sup>
- الجمع بين قوله تعالى : «كَيْبَأْ مُشَنِّبِهَا» (الزمر: من الآية ٢٣) وقوله تعالى : «إِنَّمَا أَنْهَاكُمْ مُحَمَّدٌ هُنَّ أُمُّ الْكَتَبِ وَآخُرُ مُشَنِّبِهِتْ» (آل عمران: من الآية ٧) .<sup>(٥)</sup>
- الجمع بين قوله تعالى : «فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَّبَ عَلَىَ اللَّهِ» (الزمر: من الآية ٣٢) وقوله تعالى: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ» (البقرة: من الآية ١٤) .<sup>(٦)</sup>
- الجمع بين قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ» (النساء: من الآية ٤٨) وقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الْذُنُوبَ جَمِيعًا» (الزمر: من الآية ٥٣) .<sup>(٧)</sup>

(١) المرجع السابق ص(٦٨٤) .

(٢) المرجع السابق ص(٧١٨) .

(٣) تفسير سورة المائدة ص(٢٣٢) ، أحكام من القرآن الكريم ص(٣٩٢) ، شرح العقيدة الواسطية (١/٢٣) ، القول المفيد (١ / ٧) ، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ١٩) .

(٤) تفسير سورة المائدة ص(١١١) .

(٥) تفسير سورة الزمر ( الآية ٢٣) .

(٦) المرجع السابق ( الآية ٣٢) .

(٧) المرجع السابق ( الآية ٥٣) .

- الجمْعُ بين قوله تعالى: «إِنَّ أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ الْثَّنَاءِ» (غافر: من الآية ٣٢) وقوله تعالى: «وَخَشِيتُ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا» (طه: من الآية ١٠٨) .<sup>(١)</sup>
- الجمْعُ بين قوله تعالى: «صِرَاطُ اللَّهِ» (الشورى: من الآية ٥٣) وقوله تعالى: «صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ» (الفاتحة: من الآية ٧) .<sup>(٢)</sup>
- الجمْعُ بين قوله تعالى: «وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحْنَهَا» (النازعات: ٣٠) وقوله تعالى: «فَلَنْ أَبْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَنِ...» (فصلت: من الآية ٩) الآية الدالة على أنَّ خلقَ السماوات بعد خلقِ الأرض .<sup>(٣)</sup>
- الجمْعُ بين قوله تعالى: «أَذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى» (النازعات: ١٧) وقوله تعالى: «أَذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى» (طه: ٤٣) بالإفراد والتشبيه .<sup>(٤)</sup>
- الجمْعُ بين آياتٍ تدلُّ على أنَّ خلقَ الإنسان من عَلَقٍ وبين آياتٍ تدلُّ على أنَّه خُلِقَ من ترابٍ، وبين آياتٍ تدلُّ على أنَّه خُلِقَ من طينٍ وبين آياتٍ تدلُّ على أنَّه خُلِقَ من ماءٍ مهين .<sup>(٥)</sup>
- الجمْعُ بين آياتٍ تدلُّ على إثباتِ الخُلُقِ لله تعالى وبين آياتٍ أخرى تدلُّ على إثباتِ الخُلُقِ لغيره .<sup>(٦)</sup>
- الجمْعُ بين نفيِ القوَّةِ إِلا بالله وبين إثباتِ القوَّةِ لغيره .<sup>(٧)</sup>
- الجمْعُ بين إثباتِ الألوهية لله وبين إثباتها لغيره .<sup>(٨)</sup>

(١) تفسير سورة غافر (الآية ٣٢) .

(٢) تفسير سورة يس (ص ١٠٩) .

(٣) أحكام من القرآن الكريم (ص ١٥٠) .

(٤) تفسير جزء عم (ص ٤٦) .

(٥) المرجع السابق (ص ٢٥٨) .

(٦) شرح المقيدة الواسطية (١ / ٢١) .

(٧) المرجع السابق (١ / ٢١٤) .

(٨) المرجع السابق (١ / ٢٧) .

- الجمعُ بين قوله تعالى: « جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ » (الكهف: من الآية ٣٢) بالتشيّة وبين قوله تعالى: « وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ » (الكهف: من الآية ٣٩) بالإفراد .<sup>(١)</sup>
- الجمعُ بين قوله تعالى: « ءَامِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ » (الملك: من الآية ١٦) وبين قوله تعالى: « وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ » (الزخرف: من الآية ٨٤) .<sup>(٢)</sup>
- الجمعُ بين قوله تعالى: « إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْشَرَ لَا تَعْلَمُونَ » (النحل: من الآية ٧٤) وبين قوله تعالى « فَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ أَنْدَادًا وَأَنْشَرْتُمْ تَعْلَمُونَ » (البقرة: من الآية ٢٢) .<sup>(٣)</sup>
- الجمعُ بين قوله تعالى: « أَلَا إِنَّمَا طَهِيرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ » (الأعراف: من الآية ١٣١) وبين قوله تعالى: « قَالُوا طَهِيرُكُمْ » (يس: من الآية ١٩) .<sup>(٤)</sup>
- الجمعُ بين قوله تعالى: « \* ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَنْدَهُ مَمْلُوكًا » (النحل: من الآية ٧٥) وبين قوله تعالى: « فَلَا تَصْرِيبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ » (النحل: من الآية ٧٤) وقوله: « لَيْسَ كَمِثْلِيهِ شَيْئٌ » (الشورى: من الآية ١١) .<sup>(٥)</sup>
- الجمعُ بين قوله تعالى: « بِتْلُكَ الرَّسُولُ فَضَلَّنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ » (البقرة: من الآية ٢٥٣) وبين قوله تعالى: « لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ » (البقرة: من الآية ١٣٦) .<sup>(٦)</sup>
- الجمعُ بين قوله تعالى: « وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ » (الحاقة: من الآية ٢٥) وبين قوله تعالى « وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَأَهُ ظَهِيرَهُ » (الإنشقاق: ١٠) .<sup>(٧)</sup>

(١) المرجع السابق (١ / ٢١٣).

(٢) شرح العقيدة الواسطية (١ / ٣٩٩).

(٣) المرجع السابق (١ / ٣٩٦).

(٤) القول المفيد (١ / ٧٩).

(٥) الإمام (١ / ث / ٣٩).

(٦) بجمع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٣٣٠).

(٧) المرجع السابق (٢ / ٤٢) و(٣ / ١٨٠).

- الجمعُ بين قوله تعالى : « فَمَنْ يُرِدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَنْهَا صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ » (الأنعام: من الآية ١٢٥) وبين قوله تعالى : « فَمَنْ شَاءَ فَلْتَقُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكُفُرْ » (الكهف: من الآية ٢٩) .<sup>(١)</sup>

- الجمعُ بين قوله تعالى : « وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَنْتَ كُوَنْ » (الأنعام: من الآية ٧٦) وبين قوله تعالى « لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا إِبَاؤُنَا وَلَا حَرَمَنَا مِنْ شَاءَ كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَاتِلِهِمْ » (الأنعام: من الآية ١٤٨) .<sup>(٢)</sup>

- الجمعُ بين الوجهِ التي وردتْ عليها صفتَي الْيَدِيْنِ والْعَيْنَيْنِ مِنَ الْأَفْرَادِ وَالثُّبَيْةِ وَالجمعِ .<sup>(٣)</sup>

- الجمعُ بين قوله تعالى : « وَلَذِيْنَ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَذِيْنَ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الَّذِيْلِ وَكَبِيرٌ تَكْبِيرًا » (الإسراء: من الآية ١١) وبين قوله تعالى : « أَللَّهُ وَلِيُّ الَّذِيْنَ آمَنُوا » (البقرة: من الآية ٢٥٧) .<sup>(٤)</sup>

- الجمعُ بين الإضافتين في قوله تعالى : « وَتَبَيَّنَ غَيْرُ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ » (النساء: من الآية ١١٥) وبين قوله تعالى : « وَفَقَ سَبِيلِ اللَّهِ » (التوبه: من الآية ٦٠) وقوله : « قُلْ هَذِهِ سَبِيلِيْنَ » (يوسف: من الآية ١٠٨) .<sup>(٥)</sup>

هذهُ أغلبُ المسائلِ التي ذكرها الشیخُ رحمهُ اللهُ في هذا المبحث ، وهي مادةً غنيةً للباحثِ في موضوعِ المشكِلِ وما ظاهرُ التعارضُ ، جمعَتها هنا للاستفادةِ منها ولمعرفةِ رأيِ الشیخِ في الجمعِ بينها .

(١) بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٢ / ١٠١) .

(٢) المرجع السابق (٣ / ٢٠٨) .

(٣) تفسير سورة يس ص ٢٥٢ - ٢٥٨ ، بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ١٥١) و (٤ / ٢٧٥) (٢٧٥ / ٤) .

(٤) و (٥ / ٧٧) ، شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٩٩) .

(٤) بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٤ / ٢٧٩) .

(٥) الشرح المتعن (٦ / ٢٤٠) .

### المبحث الثالث

#### عنایتُهِ بِالْمَنَاسِبَاتِ

المناسبة هي في اللغة : المقارنة والمشاكلة : يقال : فلان يُناسِبُ فلاناً ، أي يُقارِبُه

ويُشَاكِلُه .<sup>(١)</sup>

واصطلاحاً : علم تُعرَفُ منه علَى ترتيب أجزاء القرآن .<sup>(٢)</sup>  
قال السيوطي : "علم المناسبة علم شريف قل اعتماد المفسرين به لدقته ، ومن أكثر  
فيه الإمام فخر الدين ، قال في تفسيره<sup>(٣)</sup> : أكثر لطائف القرآن مُؤَدِّعة في الترتيبات  
والروابط ".<sup>(٤)</sup>

وعلم المناسبات مُبْثُوثٌ في كُتب المفسرين الذين لهم عنابة به ، وقد أفرد  
بالتأليف جمع منهم :

- ١ - أبو جعفر أحمد بن إبراهيم الغرناطي في كتابه : البرهان في ترتيب سور القرآن .
- ٢ - برهان الدين البقاعي في كتابه : نظم الدرر في تناسب الآي والسور . وهو كتاب  
نفيس في بابه .

٣ - السيوطي في كتابيه : أسرار التنزيل ؛ و : تناسق الدرر في تناسب السور .  
واعلم أن هناك من المفسرين من بالغ في تتبع علم المناسبات فأتوا بأشياء متكلفة  
حيث التزموا المناسبة بين كل سورتين وبين كل آيتين ؛ ولذا أنكر عليهم بعض العلماء

(١) انظر : لسان العرب (١ / ٧٥٦) ، البرهان في علوم القرآن (١ / ٦١) .

(٢) انظر : نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (١ / ٥) .

(٣) بحث عن هذه المقوله في تفسيره فلم أظفر بها .

(٤) الإتقان في علوم القرآن (٢ / ٩٧٦) . وانظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ٦٢) .

ومنهم العز بن عبد السلام<sup>(١)</sup> رحمة الله إذ قال : "علم المناسبة علم حسن ، لكن يشترط في حسن ارتباط الكلام أن يقع في أمر متحد مرتبطة أوله باخره ، فإن وقع على أسباب مختلفة لم يقع فيه ارتباط ، ومن ربط ذلك فهو متكلف بما لا يقدر عليه إلا بربط ركيك ، يُصان عن مثله حسن الحديث فضلاً عن أحسيه ؛ فإن القرآن نزل في تيقو وعشرين سنة ، في أحكام مختلفة ، شرعت لأسباب مختلفة وما كان كذلك لا يتأتى ربطة بعضاً ببعض".<sup>(٢)</sup>

ومن أنكر ذلك وبالغ في الإنكار الشوكاني<sup>(٣)</sup> في تفسيره<sup>(٤)</sup> ، على الرغم من أنه يوجد في تفسيره أشياء كثيرة في علم المناسبات ؛ ولذا فإن إنكاراً ليس إنكاراً للعلم المناسب بالكلية وإنما الإنكار في تكليف ذكر المناسبات وذلك بالتزامها في كل سور القرآن وآياته .

واعلم أن علم المناسبات أنواع كثيرة اجتهد العلماء المعتبرون ببيان إعجاز القرآن في تتبعها ، منها المناسبة بين السور ، وبين الآيات ، ومناسبة حامنة الآية للآلية ، ومناسبة فواتح السور للسور ، ومناسبة أوائل السور لأواخرها ، إلى غير ذلك من أنواع المناسبات

(١) هو عز الدين أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام السُّلْمَيُ ، وحيد عصره ، سلطان العلماء كما لقبه بذلك ابن دقيق العيد ، جمع بين فنون العلم من التفسير والحديث والفقه وبلغ رتبة الاجتهاد ، توفي سنة ٦٦٠ هـ .

انظر : طبقات الشافعية الكبرى للسيكي (٨ / ٢٠٩) ، شذرات الذهب (٥ / ٣٠١) .

(٢) نقله عنه الزركشي في البرهان في علوم القرآن (١/٦٣) والسيوطى في الإتقان في علوم القرآن (٢/٩٧٧) .

(٣) محمد بن علي الشوكاني ، فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن ، له أكثر من مائة مؤلف منها : تفسيره المسئى : فتح القدير ، وكتابه : إرشاد الفحول في أصول الفقه ، توفي سنة ١٢٥٠ هـ .

انظر : الأعلام (٦ / ٢٩٨) .

(٤) انظر : فتح القدير (١ / ٧٢) .

التي ذكرها السيوطيُّ وغيره .<sup>(١)</sup>

ونظرًا لأهمية علم المناسبة فلقد كان للشيخ رحمه الله عنابة به فيما يراه مناسبة ظاهرةٌ ولم يتلزم ذلك في كل آيات القرآن؛ ولذا عند تفسيره للآيتين في قوله تعالى:

﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوةِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقُومُوا بِاللهِ فَيَبْتَغُونَ فِي أَرْكَانِهِ إِذَا آمِنُتُمْ فَإِذَا كُرُوا اللَّهُ كَمَا عَلِمْتُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة: ٢٣٩-٢٣٨) -

وهاتان الآيتان أثنا ضمن آياتٍ كثيرة قبلها وبعدها كلها تتحدث عن عدّ النساء - ؛

قال : " فإنَّ قَائِلٌ : وَمَا وَجَهَ ارْتِبَاطُ هاتِيْنِ الْآيَتَيْنِ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِشَأنِ الْعِدَّةِ لِلنِّسَاءِ ؟ "

فالجواب : أنَّ ترتيب الآيات توقيفيٌ<sup>(٢)</sup> ليس للعقل فيه مجال؛ والله أعلم بما أراده؛ وقد التمسَ بعضُ المفسِّرين حِكْمَةً لِهَذَا؛ ولكنَّ لَمْ يَتَعَيَّنْ مَا ذُكِرَهُ أَخْحَمَنَا عَنْ ذِكْرِهِ؛ وَتَكَلَّلَ الْعِلْمُ إِلَى مُنْزَلِ الْكِتَابِ الْعَظِيمِ، وَنَعْلَمُ أَنَّهُ لَا بدَّ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ حِكْمَةً، أوْ حِكْمَمْ؛ لَأَنَّ اللَّهَ حَكِيمٌ عَلَيْهِ".<sup>(٣)</sup>

وهذا هو الحقُّ فيما أرى؛ إذ التزام ذلك مَذْعَةً للتَّكْلُفِ، وَتَرْكُهُ بِالْكُلِّيَّةِ يُفْقِدُ التفسيرَ لطائفَ عظيمةً مودعةً في هذه المناسبات ودليلًا من أدلةِ إعجاز القرآن حيث وُجدَ هذا التناسب مع تباعُدِ النزول .

ولقد بَرَزَتْ عنابةُ الشیخ رحمه الله بثلاثة أنواعٍ من أنواع المناسبات أذكرُها من التمثيل لها من خلال المطالب التالية :

(١) انظرها في مقدمة كتابه : تناسق الدرر في تناسق السور ص(٥٤). وانظر أيضًا : البرهان في علوم القرآن (١ / ٦٢) وما بعدها .

(٢) في المطبوع " توفيقي " وهو خطأً مطبعيًّا .

(٣) تفسير سورة البقرة (٣ / ١٧٧)، وانظر أيضًا : تفسير سورة يس ص(١١) .

### المطلب الأول : المناسبة بين الآيات

ترتيب الآيات توفيقي بإجماع أهل العلم<sup>(١)</sup> رغم تباعده زمان نزولها غالباً؛ ولذا فإن طلب المناسبة بين الآيات أمر يحتمه الاعتقاد بتنزيله كلام الله عن الفوضى والتناقض لكن بشرط عدم التكلف والتمحُّل كما بيَّنتُ سابقاً . قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى: « وَالْفَرْءَاءِ إِنَّ الْحَكِيمَ » (يس:٢): "إِذَا كَانَ حَكِيمًا فَإِنَّا نَعْلَمُ أَنَّهُ : أَوْلَأَ : حَكِيمٌ فِي تَرْتِيبِهِ فَكُلُّ آيَةٍ إِلَى جَنْبِ الْأُخْرَى حَتَّى وَإِنْ ظَنَّا أَنَّهُ لَا ارْتِبَاطٌ بَيْنَهُما ؛ فَإِنَّمَا ذَلِكَ إِنَّمَا لِقَصْوَرِنَا أَوْ تَقْصِيرِنَا".<sup>(٢)</sup>

وذكر السيوطي رحمه الله قاعدة نافعة في معرفة علم المناسبات فقال: "الأمر الكلّي المفيد لِعِرْفَانِ مناسبات الآيات في جميع القرآن هو : أنك تنظر إلى الغرض الذي سيقت له السورة وتنظر إلى ما يحتاج إليه ذلك الغرض من المقدّمات ، وتنظر إلى مراتب تلك المقدّمات في القرب والبعد من المطلوب ، وتنظر عند انحرار الكلام في المقدّمات إلى ما يستتبعه من استشراف نفس السامع إلى الأحكام أو اللوازم التابعة له ، التي تقتضي البلاغة شفاء الغليل بدفع عناء الاستشراف إلى الوقوف عليها".<sup>(٣)</sup>

ومن أمثلة هذا النوع :

- عند تفسيره لقوله تعالى: « إِنَّمَا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ بِهِ لِغَنِيَّ اللَّهِ » (البقرة: من الآية ١٧٣) .

قال: " المناسبة هذه الآية لما قبلها<sup>(٤)</sup> واضحة ؛ لأنَّه لَمَّا أَمَرَ بالأكلِ من الطيبات

(١) سياق الحديث عن ذلك تفصيلاً في الباب الرابع إن شاء الله .

(٢) انظر : تفسير سورة يس ص(١٠) ؛ ثم سَرَّدَ بِقِيَّةً معاني الحكمة في القرآن .

(٣) الإنفاق في علوم القرآن (٢ / ٩٨٢) ، والسائل لهذه القاعدة هو : أبو الفضل محمد المشداني المغربي ، انظر : نظم الدرر (١ / ١١) ، ولتطبيقات القاعدة انظر : قواعد التفسير (٢ / ٧٤٩) .

(٤) الآية التي قبلها هي قوله تعالى : « بَيْنَهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّهُمْ مِنْ طَيْبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَآشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كَسْتُمْ إِيمَانَكُمْ » (البقرة: ١٧٢) .

بَيْنَ مَا حَرَمَ عَلَيْنَا مِنَ الْخَيَالِ " .<sup>(١)</sup>

- عند تفسيره لقوله تعالى : « وَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَإِنَّكُمْ مَا طَابَ لَكُمْ مِنْ النِّسَاءِ مَنْتَقِيٌ وَلُلَّتَ وَرَبَّنَعْ » (النساء: من الآية ٣)

قالَ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي مُنَاسَبَةِ هَذِهِ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا : " الْآيَةُ الْأُولَى فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَىٰ ؛ وَالْآيَةُ الثَّانِيَةُ فِي أَبْصَارِ الْيَتَامَىٰ " .<sup>(٤)</sup>

<sup>(٥)</sup> قُلْتُ : وَالْمُنَاسَبَةُ بَيْنَ هَاتِينِ الْآيَتَيْنِ مُسْتَفَادَةٌ مِنْ سَبَبِ نَزُولِ الْآيَةِ الثَّانِيَةِ .

- عند تفسيره لقوله تعالى : « إِنَّا نَخْنُ نُخْنِ الْمَوْفَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا » (يس: من الآية ١٢)

قالَ : " مُنَاسَبَةُ هَذِهِ الْآيَةِ بِمَا قَبْلَهَا : لَهَا مُنَاسَبَاتٌ :

الْمُنَاسَبَةُ الْأُولَى : أَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ حَالَ مَنْ يَنْتَفِعُ بِذِكْرِ الرَّسُولِ وَمَنْ لَا يَنْتَفِعُ ؛  
بَيْنَ أَنْ كُلُّاً مِنْهُمْ سُوفَ يُحْتَى بَعْدَ مَوْتِهِ ، وَسُوفَ يُحَازَى عَلَى عَمَلِهِ ؛ فَالْمُنَاسَبَةُ ظَاهِرَةٌ ؛  
فَقَوْمِيهَا بِشَارَةُ الْمُؤْمِنِ مِنَ الْمُتَنَذِّرِ ، وَفِيهِ إِنْذَارٌ وَتَحْوِيفٌ لِمَنْ خَالَفَ .

الْمُنَاسَبَةُ الثَّانِيَةُ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا ذَكَرَ حَالَ هُولَاءِ الْمَكْتُوبِينَ فَيَا تَكْذِيبَهُمْ يَمْنَزِلُهُ  
الْمَوْتُ ، وَإِذَا كَانَ اللَّهُ قَادِرًا عَلَى إِحْيَاءِ الْمَوْتَىٰ إِحْيَاءً حَسِيْأَا فَهُوَ قَادِرٌ عَلَى إِحْيَاءِ هُولَاءِ  
الْمَوْتَىٰ بِالْكُفْرِ إِحْيَاءً مَعْنَوِيًّا " .<sup>(٦)</sup>

(١) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٤٩).

(٢) الآية التي قبلها هي قوله تعالى : « وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَنْهَلُوا أَحَبَّبَتِي بِالْأَطْيَبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِنَّهُمْ إِنَّهُمْ كَانَ حُرْبَا كَيْرَماً » (النساء: ٢).

(٣) "أَبْصَارٌ" جُمْعُ بُضْعٍ، وَيُرادُ بِهِ النِّكَاحُ، وَمَهْرُ الْمَرْأَةِ. انظر : لسان العرب (٨ / ١٤).

(٤) تفسير سورة النساء ص (١٦)، وللاستزاده انظر : نظم الدرر (٢ / ١٠٨).

(٥) انظر : أسباب النزول للواحدى ص (١٤٢).

(٦) تفسير سورة يس ص (٤١)، وللاستزاده انظر : نظم الدرر (٦ / ٢٤٨).

وللاستزاده من الأمثلة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٣٠، ٢٢١، ١٧٨، ٨٩، ٣٠)، (٢ / ٢٦٢، ٢٢١، ١٧٨، ٨٩)، (٢ / ٥٧)،

، (٢ / ٤٤٩، ٤٢٨، ٣٦٣، ٢٢١)، (٣ / ٣٢٨، ١٧٣، ٧٠)، (٣ / ٤٤٩)، تفسير سورة النساء ص (٣٢٨)، (٤٦٥)،

، (٢ / ٦٨٢، ٧٣٠، ٧٨٣)، تفسير سورة المائدة ص (٢٠٨)، تفسير سورة الصافات (الآية ١٨٢)، تفسير

سورة الزمر (الآيات ٦، ٥٢، ٦١)، تفسير سورة يس ص (١٤٥)، تفسير جزء عم ص (٢٨)، (٥٢)،

، (٢ / ٦٧)، (١٢٢، ١٤٨، ١٠٩)، (١ / ١٤٨، ١٥١، ١٣٣، ١١٣)، أحکام من القرآن الكريم ص (٢٩٤)، (٢ / ١٨٢)، (٢ / ١٨٥)،

، (٢ / ٢٥١)، (١ / ١٠٤)، (١ / ٨٣)، (٢ / ٨٣)، (٢ / ٢)، (٢ / ١٠٤)، (١ / ٨٣).

### المطلب الثاني : مناسبة خاتمة الآية للأية

من وجوه إعجاز القرآن الكريم الإعجاز في فوائله وخواتيم آياته ، حيث تجدها نازلة في مواضعها ملائمة لواقعها ، مساعدة في إحكام الآي وبنائها ، في الشكل والمضمون ، في المبني والمعنى .

وأواخر الآي تسمى عند أهل العلم : فوائل ، قال الراغب الأصفهاني :

"الفوائل : أواخر الآي ".<sup>(١)</sup>

وقال الزجاج : " ورؤوس الآي فوائل ".<sup>(٢)</sup>

فينبغي للمفسر أن يتأمل آخر الآية ومناسبتها لمضمونها ، قال الزركشي : "اعلم : أن من الموضع التي يتأكد فيها إيقاع المناسبة : مقاطع الكلام وأواخره ، وإيقاع الشيء فيها بما يشاكِله . فلا بد أن تكون مناسبة للمعنى المذكور أولاً ، وإلا خرج بعض الكلام عن بعض . وفوائل القرآن العظيم لا تخرج عن ذلك ، لكن منه ما يظهر ، ومنه ما يستخرج بالتأمل للبيب ".<sup>(٣)</sup>

وفوائل الآي الكريم إما أن تختتم بأسماء الله الحسنى أو تختتم بغير ذلك ، وقد بين الشيخ ابن عثيمين رحمه الله مناسبتها للأية في كلا النوعين؛ مع التنبيه إلى أنه لم يلتزم ذلك في كل آية ؛ وإنما يذكر ذلك أحياناً ، وإليك التمثيل مما ذكره لكلا الأمرين : أولاً : ختم الآيات بأسماء الله الحسنى .<sup>(٤)</sup>

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " من بلاغة القرآن : ختم الأحكام بما يناسبها

(١) مفردات ألفاظ القرآن ص (٦٣٨) . وانظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ٨٣) .

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٥ / ٣٢١) .

(٣) البرهان في علوم القرآن (١ / ١٠٧) .

(٤) دَكَرَ د . علي العبيد في كتابه : ختم الآيات بأسماء الله الحسنى ودلائلها ، ص (٣٨) مباحث في هذا الباب منها : عدد أسماء الله الحسنى الواردة في فوائل القرآن ، وعدد السور التي تضمنت فوائلها أسماء ، والسور التي خلت من الأسماء ، وأكثر الأسماء وروداً في فوائل الآي ، فراجعها إن شئت .

من أسماء الله " (١) .

ونقل السيوطي عن أعرابي آنه سمع قارئا يقرأ « فَلِنْ رَلَّشَرْ مَنْ بَعْدَ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيْتَنْ » (البقرة: من الآية ٢٠٩) فاعلموا أن الله غفور رحيم ، ولم يكن يقرأ القرآن ، فقال : إن كان هذا كلام الله فلا يقول كذا . الحكيم لا يذكر الغفران عند الزلل لأنه إغراء عليه " (٢) .

فحذف الآية بأحد أسماء الله الحسنى مشير بعلاقة بين هذا الاسم وبين مضمون الآية ينبغي للمفسر إظهاره وبيان وجهه ، ونظرًا لاهتمام الشيخ بالجانب العقدي ومنه أسماء الله ؛ فقد حرص على بيان وجہ ختم الآيات بهذه الأسماء ، كما دعا إلى أهمية معرفة معناها ودلالتها التربوية . (٣)

ومن أمثلة ذلك :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « يَلَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تَتَذَوَّدُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَايِسْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » (البقرة: ٢٨٤)

قال : " فإن قيل : لماذا ختم الآية بالقدرة من بعد قوله تعالى : « فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ » ؟ ولم يختتمها بالرحمة ، ولا بالعقوبة ؟

فالجواب : إن المحاسبة تكون بعدبعث ؛ والبعث يدل على القدرة ؛ كما قال تعالى : « أَوْلَمْ يَرَوَا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعْنِي بِخَلْقِهِنَّ بِقِدَرِهِ عَلَى أَنْ يَخْتَصِّيَ الْمَوْتَى ؟ بَلَّ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » (الاحقاف: ٣٣) وقال تعالى : « إِنَّ الَّذِي أَخْيَاهَا لَمُخِيَ الْمَوْتَى إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » (فصلت: من الآية ٣٩) .

(١) تفسير سورة المائدة ص (٢٣٠) ، وانظر القواعد الحسان ص (٥١) وما بعدها .

(٢) اللاقان في علوم القرآن (٢ / ٩٥٣) .

(٣) انظر : تفسير سورة النساء ص (٢٥٣) .

وَجْهَةُ آخِرٍ : لَوْ خَتَمَتِ الْآيَةُ بِمَا يَقْتَضِي الرَّحْمَةُ وَفِيهَا التَّعْذِيبُ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ تَنَاسُبٌ ;  
لَوْ خَتَمَتِ بِمَا يَقْتَضِي التَّعْذِيبَ وَفِيهَا مَغْفِرَةٌ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ تَنَاسُبٌ ; وَالْقَدْرَةُ تَنَاسِيبُ  
الْأَمْرَيْنِ : تَنَاسِيبُ الْمَغْفِرَةِ وَتَنَاسِيبُ التَّعْذِيبِ ؛ لِأَنَّ الْمَغْفِرَةَ وَالتَّعْذِيبُ كُلُّا لَا يَكُونُ إِلَّا بِقَدْرَةِ  
اللَّهِ هُوَ<sup>(١)</sup>.

- وَعِنْ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « إِنَّمَا أَثْزَنَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ أَسْوَةً بِجَهَنَّمَةِ ثُمَّ يَتَوَبُونَ  
مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتَوَبُونَ إِلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا حَكِيمًا » (النساء: ١٧)  
قَالَ : " خَتَمَ اللَّهُ الْآيَةَ بِقَوْلِهِ : « عَلَيْهِمَا حَكِيمًا » ؛ مَعَ أَنَّ الْمُتَرَوِّعَ أَنْ يَقُولَ :  
تَوَابًا رَحِيمًا ؛ وَالْحِكْمَةُ مِنْ ذَلِكَ هِيَ بِيَانِ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَنْ يَسْتَحْقُ التَّوْبَةَ مِنْ لَا  
يَسْتَحْقُهَا ، وَيَضْعُهَا فِي مَحْلِهَا ؛ لَأَنَّهُ سَيَأْتِي حَالٌ لَا تُقْبَلُ فِيهَا التَّوْبَةُ ، فَنَاسِبَ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ  
تَوْبَتَهُ عَلَى هُولَاءِ مِنْبَنِيَّةٍ عَلَى عِلْمٍ وَحِكْمَةٍ<sup>(٢)</sup>. »

ثَانِيًا : خَتَمُ الْآيَاتِ بِغَيْرِ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحَسَنِي  
- عِنْ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُضْلِحُونَ  
وَلَا إِنْهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَيَكُنْ لَا يَشْعُرُونَ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ إِيمَنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أُثْرَمُ  
كَمَا ءَامَنَ السَّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السَّفَهَاءُ وَلَيَكُنْ لَا يَعْلَمُونَ » (البقرة: ١١ - ١٣)  
قَالَ : " فَيَانِ قِيلَ : مَا الْفَرْقُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى هَنَا : « وَلَيَكُنْ لَا يَعْلَمُونَ » وَقَوْلِهِ

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٣ / ٤٤١).

(٢) تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّسَاءِ ص١٢٦.

وَلِلْإِسْتَرَادَةِ مِنَ الْأَمْثَالِ اَنْظُرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (١ / ٣٤٩) وَ(٢ / ٩٣) وَ(٢ / ٦٤) وَ(٢ / ٩٩) ، ١٧٧ ، ٦٤ / ٢ ، ٩٣ وَ(٢ / ٣٤١ ، ٣٦٩ ، ٣٤١) ، تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّسَاءِ ص٢ (٤٥٣ ، ٧٢ ، ٨٤٢ ، ٨٨٧) ، تَفْسِيرُ سُورَةِ الْمَائِدَةِ ص٢ (١٣٩ ، ١٤٦ ، ١٧٥) تَفْسِيرُ سُورَةِ يَسٌ ص١٨ ، ٢٤ ، ١٦ ، ٥٨ ، ٥١ ، ٢٤ ، ١٦ / م٢ وَ(١ / ١٠٥ ، ٧٥ ، ٥٨ ، ٥١ ، ٢٤ ، ١٦) وَ(١ / ٣٢ ، ٩٩ ، ١٣٥) ، أَحْكَامُ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ص٢ (٢٢٨) ،  
الْإِلْمَامِ (١ / م٢٩) وَ(٢ / م٢) ، شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ (١ / ٢١ ، ٩٩ ، ١٣٩ ، ١٤٧ ، ١٥١ ، ١٧٥) ، شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ (١ / ١٧٨ ، ١٨٠) وَ(٢ / ٣١ ، ٤١ ، ٤٥٣) ، القَوْلُ الْمَفِيدُ (٢ / ٢٥٢) .

تعالى فيما سبق : « وَلَيْكَنْ لَا يَشْعُرُونَ » ؟

فالجوابُ : إنَّ الْإِفْسَادَ فِي الْأَرْضِ أَمْرٌ حِسْيٌ يُدْرِكُهُ الْإِنْسَانُ بِإِحْسَاسِهِ ، وَشَعُورِهِ ، وَأَمَّا السَّفَهُ فَأَمْرٌ مَعْنَوِيٌّ يُدْرِكُهُ بِآثارِهِ ، وَلَا يُحْسِنُ بِهِ نَفْسَهُ » .<sup>(١)</sup>

- وَعِنْ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَا تَقْرِبُوا مَا لَمْ يَبْيَغِ إِلَّا بِالْيَقِينِ هُنَّ أَخْسَنُ حَتَّى يَتَلَقَّ أَشْدَدَهُ » وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً » (الْإِسْرَاءِ : ٣٤) .  
قَالَ : " وَلَمَّا كَانَتِ الْوِلَايَةُ نَوْعًا مِنَ الْمَوَاثِيقِ ؛ لِالْتَّزَامِ الْوَلِيِّ بِالْقِيَامِ عَمَّا تَفْتَضِيهِ مِنَ الْأَمَانَةِ وَحُسْنِ التَّصْرِيفِ أَتَمَ اللَّهُ تَعَالَى الْآيَةَ بِقَوْلِهِ : « وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً » " .<sup>(٢)</sup>

- وَعِنْ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَحَمَلْنَاهُ عَلَى ذَاتِ الْأَوْرَاحِ وَدُسُرِّ » (الْقَمَرِ : ١٣) .  
قَالَ : " قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ : لِمَذَا لَمْ يَقُلْ : وَحَمَلْنَاهُ عَلَى السَّفِينَةِ ، أَوْ حَمَلْنَاهُ عَلَى فُلْكِ ، بَلْ قَالَ : « وَحَمَلْنَاهُ عَلَى ذَاتِ الْأَوْرَاحِ وَدُسُرِّ » ؟  
وَالجَوابُ عَلَى هَذَا أَنَّ نَقْولَ : عَدَلَ عَنِ التَّعْبِيرِ بِالْفُلْكِ وَالسَّفِينَةِ إِلَى التَّعْبِيرِ بِذَاتِ الْأَوْرَاحِ وَدُسُرِّ ؛ لِوَجْهِ ثَلَاثَةِ :

الوجهُ الْأَوَّلُ : مِرَاعَاةُ لِلآيَاتِ وَفَوَاصِلِهَا ، فَلَوْ قَالَ : حَمَلْنَاهُ عَلَى فُلْكٍ ؛ لَمْ تَنْتَسِبْ هَذِهِ الْآيَةُ مَعَ مَا بَعْدَهَا وَلَا مَا قَبْلَهَا ، وَلَوْ قَالَ : عَلَى سَفِينَةِ كَذَلِكَ ؛ لَكِنْ مِنْ أَجْلِ تَنَاسُبِ الْآيَاتِ فِي فَوَاصِلِهَا وَفِي كَلِمَاتِهَا قَالَ : « وَحَمَلْنَاهُ عَلَى ذَاتِ الْأَوْرَاحِ وَدُسُرِّ » .  
الوجهُ الثَّانِي : مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَعَلَّمَ النَّاسُ كِيفَ يَصْنَعُونَ السُّفَنَ وَبِيَانِ أَنَّهَا مِنَ الْأَلْوَاحِ وَالْمَسَامِيرِ ، وَلَهُذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَلَقَدْ تُرْكِتُهَا ءَايَةً فَهَلْ مَنْ مُذَكَّرٌ » (الْقَمَرِ : ١٥) ؟ فَأَبْقَى اللَّهُ تَعَالَى عِلْمَهَا آيَةً لِلْخَلْقِ يَصْنَعُونَ كَمَا أَلْهَمَ اللَّهُ تَعَالَى نُوحًا .  
الوجهُ الثَّالِثُ : الإِشَارَةُ إِلَى قُوَّتِهَا ، حِيثُ كَانَتْ مِنَ الْأَوْرَاحِ وَدُسُرِّ ، وَالتَّنَكِيرُ هُنَا

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (١ / ٤٩) .

(٢) الْإِلَامُ (١ / ث / ٤١) .

للتعظيم".<sup>(١)</sup>

### المطلب الثالث : مناسبة الكلمة للسياق دون غيرها

من أوجهه بلاهة القرآن : إثيـان كـلماتـه مـنـاسـبـة لـسـيـاقـهـا ؛ ولـذـا حـرـصـ الشـيـخـ اـبـنـ عـشـمـينـ رـحـمـهـ اللـهـ عـلـىـ بـيـانـ ذـلـكـ خـاصـةـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـأـسـمـاءـ اللـهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ وـيـتـضـعـ هـذـاـ منـ خـالـلـ الـأـمـلـةـ التـالـيـةـ :

- عند ذكره لفوائد قوله تعالى: «إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ»  
(البقرة: ١٣١)

قال: " ومنها : المناسبة بين قوله تعالى: «أَسْلَمْتُ» و«رَبُّ» ؛ لأنـ هذا عـلـةـ لـقولـهـ تـعـالـىـ «أَسْلَمْتُ» ؛ فـإـنـ الرـبـ هـوـ الـذـيـ يـسـتـحـيقـ أـنـ يـسـلـمـ لـهـ ؛ الـرـبـ : الـخـالـقـ ؛ وـلـهـذـاـ أـنـكـرـ اللـهـ عـبـادـةـ الـأـصـنـامـ ، وـبـيـنـ عـلـةـ ذـلـكـ بـأـنـهـمـ لـاـ يـخـلـقـونـ ؛ قـالـ تـعـالـىـ : «وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ لَا يَخْلُقُونَ»<sup>(١)</sup> أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبَعْثُرُونَ»<sup>(٢)</sup> (النـحـلـ: ٢٠ - ٢١) فـتـبـيـنـ بـهـذـاـ مـنـاسـبـةـ ذـكـرـ الإـسـلـامـ مـقـرـوـنـاـ بالـرـبـوبـيـةـ".<sup>(٣)</sup>

- عند تفسيره لقوله تعالى: «وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ» (الفرقان: من الآية ٥٨).

قال: " لو قال قائل: لماذا لم تكون الآية : وتوكل على القوي العزيز ؛ لأنـ القوةـ والعـزـةـ أـنـسـبـ فـيـماـ يـدـوـ ؟ ! فـالـجـوابـ : أنهـ لـمـ كـانـتـ الـأـصـنـامـ الـتـيـ يـعـتمـدـ عـلـيـهاـ هـوـلـاءـ عـنـزـلـةـ الـأـمـوـاتـ ؛ كـمـاـ قـالـ تـعـالـىـ :

(١) شرح العقيدة الواسطية (١ / ٣١٧).

وللاستزادة من الأمثلة انظر : تفسير سورة المائدة ص(١٨٣) ، تفسير سورة غافر (آلية ٣٢) ، الإمام (١ / م / ٦٠) و(٣ / م / ٦١ ، ٦٢ ، ٦٥) و(١ / ث / ١١١) و(٢ / ث / ١٠٧ ، ٧٠) ، القسول المقيد (٢٠١ / ٢) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٧٣) .

﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْتَلِفُونَ شَيْئًا وَهُمْ مُخْلَقُوْرَبَ﴾ أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُوْرَبَ أَيَّانَ يُبَغْثُونَ﴾ (النحل: ٢١ - ٢٠) ، فَقَالَ : تَوَكَّلْ عَلَى مَنْ لَيْسَ صِفَتُهُ كَصِفَةً هَذِهِ الْأَصْنَامِ ، وَهُوَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ ، عَلَى أَنَّهُ قَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى : « وَتَوَكَّلْ عَلَى الْغَنِيَّزِ الْرَّاجِيِّمِ » (الشِّعْرَاءِ: ٢١٧) ؛ لَأَنَّ الْعَزَّةَ أَنْسَبُ فِي هَذَا السَّيَّاَقِ .

وَوَجْهٌ آخَرُ : أَنَّ الْحَيَّ اسْمٌ يَتَضَمَّنُ جَمِيعَ الصَّفَاتِ الْكَاملَةِ فِي الْحَيَاةِ ، وَمِنْ كَمَالِ حَيَاَتِهِ هُوَ أَهْلٌ لَا يُعْتَدُ عَلَيْهِ .<sup>(١)</sup>

- وَعِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : « يَتَائِبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ مِنْ قَبْلُ » (النِّسَاءُ : مِنَ الْآيَةِ ١٣٦) قَالَ : « وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ ... » الْمَرَادُ بِهِ هَذَا الْقُرْآنُ ، وَعَبَرَ عَنْهُ بِقُولِهِ : « نَزَّلَ » لَأَنَّهُ يُنَزَّلُ شَيْئًا فَشَيْئًا كَمَا قَالَ تَعَالَى : « وَقَرَأَهَا فَرَقَتْهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلَهُ تَبِيلًا » (الإِسْرَاءُ: ١٠٦) . قُولِهِ تَعَالَى : « وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ مِنْ قَبْلُ » الْكِتَابُ : هُنَّا اسْمُ جِنْسٍ ؛ وَ « إِلَّا هُنَا لِلْأَسْتَغْرَافِ - أَيْ وَكُلُّ كِتَابٍ نَزَّلَ مِنْ قَبْلِ - ؛ وَعَبَرَ عَنِ الْكِتَابِ السَّابِقَةِ بِـ « نَزَّلَ » لَأَنَّهَا تَنْزَلُ جُمْلَةً وَاحِدَةً .<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>.

(١) شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٨٧) .

(٢) اسْتَدَلَ الزُّرْقَانِيُّ بِأَنَّ الْكِتَابَ السَّماوِيَّ نَزَّلَ جَمْلَةً وَاحِدَةً بِقُولِهِ تَعَالَى : « لَوْلَا نَزَّلَ عَلَيْهِ الْفَرْزَانَ جَمْلَةً وَاحِدَةً » (الْفَرْقَانُ : مِنَ الْآيَةِ ٣٢) وَذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْمُشْهُورُ بَيْنَ جَمِيعِ أَهْلِ الْعِلْمِ حَتَّى كَادَ يَكُونُ إِجَاعًا (مِنَ الْأَهْلِ الْعَرْفَانِ ١ / ٥٢) . فَلَمْ تَكُنْ : وَهُلَّ الْآيَةُ تَدْلِيْلٌ عَلَى ذَلِكَ ؟ فِيهِ خَلَافٌ بَيْنَ الْمُفَسِّرِيْنَ ، فَمَنْ جَعَلَ الرُّوْقَفَ عَلَى « كَلَّذِلِكَ » وَأَنَّ هَذِهِ مِنْ قَوْلِ كُفَّارٍ قَرِيبِهِمْ أَوْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَكَانَتِ الْآيَةُ رَدًا عَلَيْهِمْ؛ فَقِبِيلًا دَلَالَةً إِنَّ لَمْ تَكُنْ قَوْيَةً ، وَمَنْ قَالَ : إِنَّ « كَلَّذِلِكَ » جَمْلَةً مُسْتَانَفَةً وَهُوَ رَأْيُ ابْنِ عَطِيَّةِ كَمَا فِي تَفْسِيرِهِ (١٢ / ٢٢) فَلَيْسَ فِي الْآيَةِ دَلَالَةً ؛ وَلَذَا فَإِنَّا نَزَّلْنَاهَا جَمْلَةً وَاحِدَةً بِحَاجَةٍ إِلَى دَلِيلٍ آخَرَ يَعْضُدُ الْاسْتِدَالَ بِهَذِهِ الْآيَةِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ . ولِلإِسْتَرَادَةِ انْظُرْ : إِنْقَانُ الْبَرَهَانِ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ (١ / ١٥٦) وَمَا بَعْدَهَا .

(٣) تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّسَاءِ صِ (٧٤٩) .

وَلِلإِسْتَرَادَةِ مِنَ الْأَمْثَالِ انْظُرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّسَاءِ صِ (٧٢٢) ، تَفْسِيرُ سُورَةِ الْمَائِدَةِ صِ (١٩٧ ، ٨٣) ، تَفْسِيرُ سُورَةِ الصَّافَاتِ (الآيَاتِ ٥ ، ٥ ، ٩٩ ، ١٢٥) ، تَفْسِيرُ سُورَةِ يَسِ صِ (٣٥ ، ٨١) ، تَفْسِيرُ سُورَةِ الزَّمَرِ (الآيَةِ ٦) ، تَفْسِيرُ جَزءِ عَمَّ صِ (٣٤٧ / ١) ، شَرْحُ العِقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ (٣٢٢ ، ٢٥٧) ، شَرْحُ العِقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ (١ / ١) ، القُولُ المُفِيدُ (٣٢ / ١) .

- وهذه الأنواع الثلاثة هي أظهر ما ذكر الشيخ من أنواع المناسبات ، وهناك مناسبات أخرى ذكرها إلا أنها قليلة جداً ومن ذلك :
- المناسبات بين السور : فمثلاً في تفسير جزء عم كاملاً الذي يبلغ عدد سوره سبعاً وثلاثين سورة لم يذكر سوى مناسبة واحدة هي مناسبة سورة قريش لسورة الفيل .<sup>(١)</sup>
- ومنها المناسبات بين الحُمل في أثناء الآية .<sup>(٢)</sup>
- إلا أنها تعد كأفراط أحياناً الإشارة إليها فقط .

---

(١) انظر : تفسير جزء عم ص (٣٢١) .

(٢) انظر تفسير سورة البقرة (٣ / ٧٠) ، تفسير سورة المائدة ص (٢٥) .

## المبحث الرابع

### عِنْيَاتُهُ بِوْجُوهِ مُخَاطَبَاتِ الْقُرْآنِ

تَنْوِعُ ضُرُوبِ الْخَطَابِ وَالْتَّصْرِيفُ فِيهَا بِالْوَانِ التَّصْرِيفِ تَحْسِينًا فِي الْكَلَامِ ، أَوْ تَقْرِيرًا لِلْمَعْنَى الْمُخْتَلِفَةِ ؛ مَعْرُوفٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَأَسْلُوبٌ مِنْ أَسْلَابِ خَطَابِهِمْ .  
وَلَقَدْ تَنْوَعَ الْخَطَابُ فِي الْقُرْآنِ عَلَى وَجْهِهِ مُتَعَدِّدًا؛ أَوْصَلَهَا بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ ثَلَاثَيْنِ وَجْهًا .<sup>(١)</sup>

وَأَشَارَ إِلَى هَذَا الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَالْقَرْءَانِ الْحَكِيمُ » (يَسٌ: ٢) فَذَكَرَ أَنَّهُ حَكِيمٌ فِي تَرْتِيبِهِ ، وَحَكِيمٌ فِي أَحْكَامِهِ "... إِلَى أَنْ قَالَ : " كَذَلِكَ حَكِيمٌ فِي أَسْلُوبِهِ يَشْتَدُّ فِي مَوْضِعِ الشَّدَّةِ ، وَيَلِينُ فِي مَوْضِعِ الْلَّيْنِ ، وَيَأْتِي بِاسْلَابٍ غَرِيبَةٍ مَا كَانَتْ مَعْرُوفَةً فِي اسْلَابِ الْعَرَبِ ، فَبِينَمَا الْآيَةُ سِيَاقُهَا خَبْرِيٌّ إِذَا بِهَا تَسْتَقْلُ إِلَى سِيَاقٍ إِنْشائِيٍّ مِنْ اسْتِفَاهَمٍ ، أَوْ نَهْيٍ ، أَوْ أَمْرٍ ، أَوْ مَا أَشْبَهُ ذَلِكَ ، وَكُلُّ هَذَا مِنْ الْحَكْمَةِ ، وَبِينَمَا الْقُرْآنُ يَتَحَدَّثُ بِصِيغَةِ الْغَائِبِ إِذَا بِهِ يَتَقْلُ إِلَى صِيغَةِ الْحَاضِرِ ، فَيَتَقْلُ مِنْ أَسْلُوبٍ إِلَى آخَرٍ وَهُوَ مَا يُسَمَّى بِالْاِلْتِفَاتِ ، وَأَنْواعُ هَذَا كَثِيرَةٌ فِي الْقُرْآنِ ».<sup>(٢)</sup>  
وَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ جُمِلَةً مِنْ هَذِهِ الْأَنْواعِ أَذْكُرُهَا مَعَ أَمْثَالِهَا :

أَوْلَأَ : مَا وُجْهُ الْخَطَابُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

مَثَالٌ :

- عَنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « سَيَجِعُ أَسْمَ رِبِّكَ الْأَعْلَى » (الْأَعْلَى: ١)  
قَالَ : " الْخَطَابُ هُنَا مُوجَّهٌ لِلرَّسُولِ ﷺ ، وَالْخَطَابُ المُوجَّهُ لِلرَّسُولِ ﷺ فِي الْقُرْآنِ  
الْكَرِيمِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ ".<sup>(٣)</sup>

(١) انظُرْهَا فِي : الإِتْقَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ (٢ / ٧٤٤).

(٢) تَفْسِيرُ سُورَةِ يَسٌ ص ١١.

(٣) فِي هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ يَنْظُرْ : إِرْشَادُ الْفَحْولِ إِلَى تَحْقِيقِ الْحَقِّ مِنْ عِلْمِ الْأَصْوَلِ (٢ / ٤٢٧).

القسم الأول : أن يقوم الدليل على أنه خاصٌ به فيختصُّ به .

القسم الثاني : أن يقوم الدليل على أنه عامٌ فَيَعْمَمُ .

القسم الثالث : أن لا يدلُّ دليل على هذا ولا على هذا ، فيكون خاصًا به لفظاً ، عاماً له وللأمة حكماً .

مثال الأول : قوله تبارك وتعالى : « أَلَنْ نَتَرَجَّلَ لَكَ صَدَرَكَ ① وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ » (الشرح : ١ - ٢) ومثاله أيضاً قوله تعالى : « وَأَرْسَلْنَا لِلنَّاسِ رَسُولًا » (النساء: من الآية ٧٩) فإنَّ هذا من المعلوم أنه خاصٌ بالنبي ﷺ .

ومثالُ الثاني الموجه للرسول عليه الصلاة والسلام ، وفيه قرينة تدلُّ على العموم : قوله تعالى : « يَتَائِبُ إِلَيْهِ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَقُوهُنَّ لِعِدَتِهِنَّ » (الطلاق: من الآية ١) فوجَّه الخطابَ أولاً للرسول عليه الصلاة والسلام قال : « يَتَائِبُ إِلَيْهِ إِذَا طَلَقْتُمُ آنَّمُوا إِذَا طَلَقْتُمُ ، قَالَ : « يَتَائِبُ إِلَيْهِ إِذَا طَلَقْتُمُ » وَلَمْ يُقُلْ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا إِذَا طَلَقْتُمُ ، قَالَ : « يَتَائِبُ إِلَيْهِ إِذَا طَلَقْتُمُ » وَلَمْ يُقُلْ : يَا أَيُّهَا النِّسَاءُ إِذَا طَلَقْتُمُ ، فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ الْخَطَابَ الموجه للرسول عليه الصلاة والسلام موجَّهٌ لِهِ وللأمة<sup>(١)</sup> .

وأَنَّا أَمْثَلُهُ الثَّالِثُ : فَهِيَ كَثِيرَةٌ جَدًّا<sup>(٢)</sup> ، يوجَّهُ الْخَطَابُ لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْمَرَادُ الْخَطَابُ لِهِ لفظاً وَلِلْعُوْمِ حُكْمًا<sup>(٣)</sup> .

قُلْتُ : وَهَذِهِ الْآيَةُ مِنْ قَبْلِ الْقَسْمِ الثَّانِي وَيَدْلُّ عَلَيْهِ أَنَّهَا لَمَّا نَزَّلَتْ : « سَيَّئَ أَنْتَ

(١) تفسير جزء عم ص (١٥٦) . وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في موضع آخر : " هل هذا الخطاب المعين يُراد به الأمة ، ومحظى إمامها لأنهم تبع له ؟ أو يُراد به الرسول ﷺ وغيره يفعله على سبيل الأسوة ؟ قوله لأهل العلم ومذاهباً واحداً ". (تفسير سورة البقرة ٣ / ٢٧٧) .

(٢) من أمثلته : ما ذكره الشيخ في تفسير سورة البقرة (٣ / ٢٧٨) .

(٣) تفسير جزء عم ص (١٥٦) ، وانظر أيضاً : تفسير سورة البقرة (٣ / ٢٧٧) ، تفسير سورة النساء ص (٣٥٣ ، ٦٠٢) ، تفسير سورة سباء (الآية ٣) .

رَبِّكَ الْأَعْلَىٰ» (الأعلى: ١) قالَ النَّبِيُّ ﷺ : [اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ] .<sup>(١)</sup>  
وَفَهُمْ هَذِهِ الْقَاعِدَةُ مُهْمٌ جَدًا ؛ وَلِذَا شَدَّ أَهْلُ الْعِلْمِ قَوْلَ أَبِي يُوسُفَ<sup>(٢)</sup>  
وَإِسْمَاعِيلَ ابْنَ عُلَيْهِ<sup>(٣)</sup> عِنْدَمَا جَعَلَ صَلَاةَ الْخُوفَ خَاصَّةً بِهِ  $\text{وَلَا تُفْعَلُ}$  بَعْدَهُ فِي قَوْلِهِ  
تَعَالَى : «وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقْمِنْ لَهُمُ الصَّلَاةَ ...» (النساء : مِنَ الْآيَةِ ١٠٢).<sup>(٤)</sup>  
وَمِمَّنْ ضَعَفَ الْقَوْلُ بِالْخُصُوصِيَّةِ الشِّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ إِذَا قَالَ : «إِذَا قَالَ  
قَائِلٌ : كَيْفَ يَكُونُ ضَعِيفًا - أَيُّ الْقَوْلُ بِالْخُصُوصِيَّةِ - وَالْخُطَابُ مُوجَّهٌ لِلنَّبِيِّ  $\text{فَلَمَّا}$  ؟ فَقُلْنَا  
: إِنَّ الْعَادَةَ أَنَّ الْخُطَابَ مُوجَّهٌ إِلَى زَعِيمِ الْأُمَّةِ ، فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ هَكُذا ، وَإِلَّا فِي الْقِيَامِ عَلَى  
حَالِ الرَّسُولِ  $\text{فَلَمَّا}$ .<sup>(٥)</sup>

فَيَتَقَرَّرُ أَيَّ حَكْمٍ ثَبَّتَ فِي حَقِّهِ  $\text{فَإِنَّهُ يَقْبَلُ فِي حَقٍّ أَمْتَهُ إِلَّا أَنْ يَدْلِلَ دَلِيلٌ عَلَى}  
تَخْصِيصِ ذَلِكَ بِهِ<sup>(٦)</sup> ؛ وَلِذَا فَكَلُّ خُطَابِ النَّبِيِّ  $\text{لَمْ يَدْلِلْ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ خَاصٌّ بِهِ}$  فَهُوَ مِنْ  
بَابِ خُطَابِ الْوَاحِدِ وَالْمَرَادُ بِهِ الْجَمْعُ .$

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٥ / ١٥٥) برقم (١٦٩٦١)، ورواه أبو داود في سننه في كتاب : الصلاة /  
باب : ما يقرؤ الرجل في ركوعه وسجوده (٥٤٢ / ١) برقم (٨٦٩)، ورواه ابن ماجة في سننه في  
كتاب : إقامة الصلاة والستة فيها/باب : التسبيح في الركوع والسجود (١ / ٢٨٧) برقم (٨٨٧)، ورواه  
الدارمي في سننه في كتاب : الصلاة /باب : ما يقال في الركوع (١ / ٢٤١) برقم (١٣١١) كلهم من  
حديث عقبة بن عامر  $\text{هـ}$ .  
وضيقه الألباني في ضعيف سنن أبي داود برقم (٨٦٩)، وفي ضعيف سنن ابن ماجة ص (٨٨٧).

(٢) هو : يعقوب بن إبراهيم الأنباري الكوفي ، أبو يوسف صاحب أبي حنيفة ، صحبيّ سبع عشرة سنة ،  
توفيَّ سنة (١٨٢ هـ).  
انظر : سير أعلام النبلاء (٨ / ٥٣٥)، شذرات الذهب (١ / ٢٩٨).

(٣) هو : إسماعيل بن إبراهيم بن مقس الأسدسي ، المعروف بابن علّي وهو أمّه ، ثقة حافظ ، توفيَّ سنة (١٩٣ هـ).  
انظر : سير أعلام النبلاء (٩ / ١٠٩)، شذرات الذهب (١ / ٣٣٣) .

(٤) انظر : تفسير القرطبي (٥ / ٢٣٣)، فتح القيدير للشوكياني (١ / ٥٠٨) .

(٥) تفسير سورة النساء ص (٦٠٢) .

(٦) انظر : تقريب الوصول إلى علم الأصول ص (٢٧٨)، القول المقيد (١ / ٢٧) .

ثانيًا : خطابُ الاثنين بلفظِ الجمع

مثاله :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « قُلْنَا أَهْبِطُوا مِنْهَا جِبِيلًا » (البقرة: من الآية ٣٨) قال : "الوَأُو ضمير جَمْعٌ ، وعَيْرٌ بِهِ عَنِ اثْنَيْنِ ؛ لِأَنَّ آدَمَ وَحَوَاءَ هُمَا أَبْوَا بَنِي

آدَمَ ؛ فِوْجَهُ الْخَطَابُ إِلَيْهِمَا بِصِيغَةِ الْجَمْعِ بِاعتِبَارِهِمَا مَعَ الدَّرَرِيَّةِ<sup>(١)</sup> .<sup>(٢)</sup>

ثالثًا : خطابُ المُفْرَدِ بَعْدَ الْجَمْعِ

مثاله :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَا تَكُونُوا أُولَئِكَ فِي بَيْنِ يَدَيْهِ ». (البقرة: من الآية ٤١) قال : "والضمير في قوله تعالى : « تَكُونُوا » ضمير جَمْعٌ ، و« كَافِرٌ » مُفْرَدٌ ،

فَكِيفَ يَصْحُّ أَنْ يُخْبِرَ بِالْمُفْرَدِ عَنِ الْجَمَاعَةِ ؟

والجواب : قال المفسرون : إنَّ تقدِيرَ الْكَلَامِ : أُولَئِكَ كَافِرُ بِهِ<sup>(٣)</sup> ؛ لِأَنَّ الْخَطَابَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ عَوْمَانِ وَهُمْ جَمَاعَةٌ<sup>(٤)</sup> .

رابعًا : خطابُ الْعَامِ وَالْمَرَادُ بِهِ الْخُصُوصُ

مثاله :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « يَتَاهَلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا

الْحَقُّ... » (النساء: من الآية ١٧١)

قال : " قوله تعالى : « يَتَاهَلَ الْكِتَابِ » عَامٌ أَرِيدَ بِهِ الْخَاصَّ ، وَالْمَرَادُ بِهِ هُنَّ

النَّصَارَى<sup>(٥)</sup> ؛ لِأَنَّ اللَّهَ ذَكَرَ حَالَ الْيَهُودِ فِيمَا سَبَقَ - مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : « يَتَنَاهُلُكَ أَهْلُ

(١) انظر : تفسير ابن كثير (١ / ١٤٢) .

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ١٣٧) .

(٣) انظر : تفسير ابن عطية (١ / ١٩٩) ، تفسير ابن كثير (١ / ١٤٥) .

(٤) تفسير سورة البقرة (١ / ١٤٧) .

(٥) انظر : تفسير ابن عطية (٤ / ٣١٦) ، تفسير ابن كثير (٢ / ٤٥٨) .

الكتب أن تنزل عليهم كتبًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ» (النساء: من الآية ١٥٣) - ثمَّ حاطبَ أهلَ الكتابِ الذين هُمَ النَّصَارَى فَقَالَ «يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُو فِي دِينِكُمْ»<sup>(١)</sup>.

خامسًا : خطابُ الخاصِّ والمِراد به العموم

مثاله :

- عند تفسيره لقوله تعالى: «وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ» (الإسراء: من الآية ٢٣) قال: "الخطابُ في الآية للنبي ﷺ ، لكنه قال : «وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ» ولم يقل: "أن لا تعبد" . ونظير ذلك في القرآن قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ» (الطلاق: من الآية ١) فالخطابُ الأول للرسول ﷺ ، والثاني عام<sup>(٢)</sup> فما الفائدةُ مِنْ تغيير الأسلوب؟

أُجيب : أنَّ الفائدة من ذلك :

١ - التنبيه ، إذ تنبية المخاطبِ أمرٌ مطلوبٌ للمتكلّم .

٢ - أنَّ النبي ﷺ زعيمُ أمتِه ، والخطابُ الموجَّهُ إليه موجَّهٌ لجميع الأمة .

٣ - الإشارةُ إلى أنَّ ما خُوطِبَ به الرسول ﷺ ، فهو له ولأمته ، إلا ما دلَّ دليلاً على أنه مُختصٌ به<sup>(٣)</sup> .

سادسًا : خطابُ التلوين<sup>(٤)</sup> ، وهو : الالتفات

وهذا النوع من وجوه مُخاطبات القرآن أولاً الشِّيخ ابن عثيمين رحمه الله عنابة

(١) تفسير سورة النساء ص(٨٩١) .

(٢) قال السيوطي: "افتتح الخطابُ بالنبي ﷺ ، والمرادُ سائرُ مَنْ يُعلِّكُ الطلاقَ" (الإتقان في علوم القرآن ٧٤٤ / ٢).

(٣) القول المفيد (١ / ٢٧) .

(٤) مكنا سَمَاه السيوطي ، انظر : الإتقان في علوم القرآن (٢ / ٧٤٩) .

خاصة حتى جعله أحد مواضيع كتابه : أصول في التفسير<sup>(١)</sup>. وقال عنه : "إن البلاغيين يسمونه التفاصي ولو قيل : إنه انتقال لكان أحسن".<sup>(٢)</sup> وقد تناوله من خلال المواضيع التالية :

١ - تعريفه

عرفهُ الشیخ رحمه الله بقوله : "تحويلُ أسلوب الكلام من وجہٍ إلى آخر".<sup>(٣)</sup>  
وهذا التعريف هو نصُّ تعريف الزركشي ، والسيوطى<sup>(٤)</sup>.

٢ - فائدته

قسم الشیخ رحمه الله فوائد الالتفات إلى قسمين :

القسم الأول : الفوائد العامة ، وذكر منها :

أ - حملُ المخاطب على الانتباه ، لغيرِ وجہ الأسلوب .

ب - حمله على التفكير في المعنى ، لأنَّ تغيرَ وجہ الأسلوب ، يؤدي إلى التفكير في السبب .

ج - دفعُ السامة والملل عنـه ، لأنَّبقاء الأسلوب على وجہ واحد يؤدي إلى الملل غالباً.

القسم الثاني : الفوائد الخاصة .

قال : أمّا الفوائد الخاصة فتعمّن في كل صورة ، حسب ما يقتضيه المقام ".<sup>(٥)</sup>

قلتُ : وهذه الفوائد يقسمها العامة والخاصة ذكرها الزركشي ، والسيوطى<sup>(٦)</sup>.

وقد اعتبر الشیخ ابن عثيمین رحمه الله أنَّ تنويع الأسلوب والخطاب إذا اقتضت

(١) أصول في التفسير ص(٦٩) .

(٢) القول المفيد (١ / ٤٥٢) .

(٣) أصول في التفسير ص(٦٩) .

(٤) انظر : البرهان في علوم القرآن (٣ / ٣٦١) ، الإتقان في علوم القرآن (٢ / ٩٠٢) .

(٥) انظر بعضاً منها : البرهان في علوم القرآن (٣ / ٣٧٥) ، وسيأتي شيء منها عند ذكرنا بصور الالتفات .

(٦) انظر : أصول في التفسير ص(٦٩) ، تفسير سورة البقرة (١ / ٢٦٩) و (٢ / ١٩٧) ، تفسير سورة النور

( الآية ١٢) .

(٧) انظر : البرهان في علوم القرآن (٣ / ٣٧٤) ، الإتقان في علوم القرآن (٢ / ٩٠٢) .

البلاغة ذلك من الفصاحة والبيان والبلاغة .<sup>(١)</sup>

### ٣ - صُورَة

للالتفاتِ صُورَة متعدّدة ذكرَ الشیخُ رحمه الله منها ما يلي :

**الصورة الأولى : الالتفاتُ من الغيبة إلى الخطاب**

مثاله :

- عند تفسيره لقوله تعالى: « وَإِذْ أَخْذَنَا مِيشَقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ وَبِالْوَالِدَيْنَ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَمَّى وَالْمَسْكِينَ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنَتْ وَأَقْيمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الْزَكَوَةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَبِيلًا مِنْكُمْ وَأَشَدَّ مُغَرِّضُونَ » (البقرة: ٨٣).

قال : " قوله تعالى : « ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَبِيلًا مِنْكُمْ » فيه التفاتٌ من الغيبة إلى

الخطاب ؛ وفائدته : إدخالُ الموجودينَ في عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ في هذا الحكم<sup>(٢)</sup> - أعني التَّوْلِي - » .

**الصورة الثانية : الالتفاتُ من الخطاب إلى الغيبة**

مثاله :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَنِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَيْنَتْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٦﴾ فَإِنْ تَوَلَّنَا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ » (التوبه: الآية

١٢٨ - ١٢٩)

قال : " قوله تعالى : « فَإِنْ تَوَلَّنَا » ، أي أعرضوا مع هذا البيان الواضح بوصف الرسول ﷺ ، وهذا التفاتٌ من الخطاب إلى الغيبة ؛ لأنَّ التَّوْلِي مع هذا البيان مُكروه ،

(١) انظر : تفسير سورة النساء ص(١٤٠) .

(٢) انظر : تفسير ابن عطية (١ / ١٧٩) ، تفسير الشوكاني (١ / ١٠٨) .

(٣) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٦٩) .

وللاستادة من الأمثلة انظر : تفسير سورة الصافات (الآيات ٣٨ ، ١٦١) ، أصول في التفسير ص(٦٩) .

ولهذا لم يخاطبوا به فلم يقل : فإن توليت " <sup>(١)</sup>

**الصورة الثالثة : الالتفات من الغيبة إلى التكلم**

مثال :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « ءامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ ءامَنُوا بِاللهِ وَمَا تَهِيَّأَ لَهُ وَرُسُلُهُ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَخْلُوْنَ مِنْ رُسُلِهِ » (البقرة: من الآية ٢٨٥)

قال : " قوله تعالى : « لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَخْلُوْنَ مِنْ رُسُلِهِ » ، هنا الالتفات من الغيبة إلى التكلم؛ ومقدمة السياق لو كان على تهويج واحد لقال : « لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ أَحَدِهِ مِنْ رُسُلِهِ » ؛ ولكنها تعالى قال : « لَا تُفَرِّقُ » ، وفائدة الالتفات هي التنبية ؛ لأن الكلام إذا كان على نسق واحد فإن الإنسان ينسجم معه ، وربما يغيب فكره ؛ وأما إذا جاء الالتفات فكانه يครع الذهن يقول : انتبه ! فالالتفات هنا من الغيبة إلى التكلم له فائدة زائدة على التنبية وهي أن يقول هؤلاء : « لَا تُفَرِّقُ » بقلوبنا وألسنتنا « بَيْنَ أَخْلُوْنَ مِنْ رُسُلِهِ » فالكل عيننا حق ؛ فمحمد صادق فيما جاء به من الرسالة ، وعيسى بن مرريم صادق ، وموسى صادق ، وصالح صادق ، ولوط صادق ، وإبراهيم صادق ... وهكذا ؛ لَا تُفَرِّقُ بينهم في هذا الأمر – أي في صدق رسالتهم ، والإيمان بهم – ؛ ولكن تُفَرِّقُ بينهم فيما

كُلُّفُنا به : فنعمل بشرعية محمد ؛ وأما شريعة أولئك فعلى ما ذكرنا من الخلاف " <sup>(٢)</sup>" .

**الصورة الرابعة : الالتفات من التكلم إلى الغيبة**

(١) القول المفيد (٤٥٢ / ١) .

وللاستزادة من الأمثلة انظر : تفسير سورة النساء ص (٣٣٩) ، تفسير سورة النور (الآية ١٢) ، أصول في التفسير ص (٦٩) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٤ / ٤٤٥) .

وللاستزادة من الأمثلة انظر : تفسير سورة النساء ص (٨٦٥ ، ٦٥٨) ، أصول في التفسير ص (٦٩) .

عند تفسيره لقوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَأَهْدَى مَا بَيَّنَهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَبُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَبُهُمُ الْكُفَّارُ» (البقرة: ١٥٩) قال : " وفي هذه الآية التفات من التكلم إلى الغيبة في قوله تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَأَهْدَى مَا بَيَّنَهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَبُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَبُهُمُ الْكُفَّارُ » و لم يقل : " وللاتفات فائدتان : الأولى : تنبية المخاطب ، لأنّه إذا تغيّر نسق الكلام أوّجّد أنّ يتبّه المخاطب لما حصلَ من التغيير .

الفائدة الثانية : تكون بحسب السياق : ففي هذه الآية « أَوْلَئِكَ يَلْعَبُهُمُ اللَّهُ » الفائدة التعظيم ؛ لأن قوله « يَلْعَبُهُمُ اللَّهُ » أبلغ في التعظيم من : « أَوْلَئِكَ نَلْعَنُهُمْ » ؛ لأن المتكلّم إذا تحدّث عن نفسه بصيغة الغائب صار أشدّ هيبة ، مثل قول الملك : إن الملك يأمركم بهذا ، وكذا ؛ وأمر الملك بهذا ، وكذا - يعني نفسه - « .<sup>(١)</sup> قلت : بقي صورتان من صور التفاتي الغيبة ، والتكلّم ، والخطاب ، لم يتعرّض لهما الشيخ رحمة الله ؛ هما :

- ١ - الالتفاتُ مِن التَّكْلِيمِ إِلَى الْخُطَابِ .<sup>(٢)</sup>

٢ - الالتفاتُ مِن الْخُطَابِ إِلَى التَّكْلِيمِ ، وَسَبَبُ عَدْمِ تَعْرُضِهِ لِهَذِهِ الصُّورَةِ عَدْمُ وُجُودِ مَثَابٍ صَحِيحٍ لَهَا ، قَالَ السِّيَوَاطِيُّ : " الالتفاتُ مِن الْخُطَابِ إِلَى التَّكْلِيمِ لَمْ يَقُعْ فِي الْقُرْآنِ ".<sup>(٣)</sup>

**الصورة الخامسة : الالتفاتُ مِن الإضمار إلى الإظهار**

(١) تفسير سورة البقرة (٢ / ١٩٧). انظر : أصول في التفسير ص (٦٩).

<sup>٢٢)</sup> انظر مثالها في : الاتقان في علوم القرآن ( ٢ / ٩٠٢ ) .

<sup>٣٢</sup>) الاتقان في علوم القرآن (٢ / ٩٠٣).

مثاله :

- عند تفسيره لقوله تعالى : « مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَكِيْتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ » (البقرة: ٩٨)

قال : " هنا أظهرَ في مَوْضِعِ الاضْمَارِ<sup>(١)</sup> لِفَائِدَتَيْنِ : إِحْدَا هُمَا : لِفُظْلِيَّةِ ، وَالثَّانِيَةِ : مَعْنَوِيَّةِ ؛ أَمَّا الْفَائِدَةُ الْلِفْظِيَّةُ : فَمَنْاسِبَةُ رُؤُوسِ الْآيِ ؛ وَأَمَّا الْفَائِدَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ فَهِيَ تَتَضَمَّنُ ثَلَاثَةَ أَمْرَاتِ :

الأول : الْحَكْمُ عَلَى أَنَّ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَنْ ذَكَرَ ، بِأَنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا ؛ يَعْنِي : الْحَكْمُ عَلَى هُوَلَاءِ الْكُفَّارِ .

الثاني : أَنَّ كُلَّ كَافِرٍ سُوَاءَ كَانَ سَبِبُ كُفْرِهِ مُعَادَةُ اللَّهِ ، أَوْ لَا ، فَاللَّهُ عَدُوُّ لَهُ .

الثالث : بِيَانِ الْعِلْمِ وَهِيَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكُفَّرُ ".<sup>(٢)</sup>

وبعد هذا العرض تبيّن عنابةُ الشّيخ رحمةُ الله بوجوهِ مخاطباتِ القرآنِ ، وإبرازِ  
بلاغةِ القرآنِ في تنوعِ أسلوبِهِ ومخاطباتِهِ .

(١) أي قال : « عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ » وَمُ يَقُلْ : عَدُوٌّ لَهُمْ .

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ٣١٥) .

وللاستزادة من الأمثلة انظر : تفسير سورة النساء ص(٨٥٦ ، ٧٦٨) ، تفسير سورة النور ( الآية ١٢ ) ،  
أصول في التفسير ص(٦٧) .

## المبحث الخامس عذایتهِ بِکُلّیاتِ التفسیر

کلّیاتِ التفسیر تطلق ويرادُ بها : الألفاظُ والأساليبُ الواردة في القرآنِ على معنیٍ مُطْرِدٍ .<sup>(١)</sup>

وهذه الإطلاقاتُ الکلّية يطلقها بعضُ المفسّرين وعندتهم في ذلكَ هو استقرارٌ القرآنِ الكريم بحيثُ يقفُ المفسّرُ على عادةِ القرآنِ وطريقته في هذا اللفظِ أو الأسلوبِ ، قال الشنقيطي رحمه الله : " وقد تقررَ في الأصولِ ، أنَ الاستقرارَ التامَ حجَّةٌ بلا خلافٍ ".<sup>(٢)</sup>

وللمفسّرين في إيرادِ الکلّیات طریقتان :

الطريقة الأولى : الإطلاق ؛ كقول ابن عباس رضي الله عنهمَا وابن زيد<sup>(٣)</sup> : " کُلُّ شيءٍ في القرآنِ رِجْزٌ فهو عذابٍ ".<sup>(٤)</sup>

الطريقة الثانية : الإطلاق مع الاستثناء ، وتُسمى " الأفراد " ، وهو نوعٌ من الکلّیات ؛ لأنَ الاستثناء معيار العموم كما هو مقرَّر عند أهل العلم .<sup>(٥)</sup>

مثاله :

(١) انظر : فصول في التفسير ص(١٢٢) ، تفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه ص(١٢٠) .

(٢) تفسير الشنقيطي (٢ / ٤) .

(٣) هو : عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العمراني المدني ، كانَ صاحبَ قرآن وتفسیر ، جمعَ تفسيرًا في مجلد ، وكتاباً في الناسخ والمنسوخ ، توفيَ سنة (١٨٢ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (٨ / ٣٤٩) ، شذرات الذهب (١ / ٢٩٧) .

(٤) انظر : تفسير الطبراني (١ / ٣٠٦ ، ٣٠٥) .

(٥) انظر : عمدة القاري (٢١ / ٢٣٧) .

قال ابن فارس<sup>(١)</sup>: " ما في القرآن من ذكر البغل فهو الزوج ، كقوله تعالى : ﴿ وَعَوْلَاهُنَّ أَحَقُّ بِرَدْهَنَ ﴾ (البقرة: من الآية ٢٢٨) إلا حرفًا واحدًا في الصافات : ﴿ أَنْذَعُونَ بَعْلًا ﴾ (الصافات: من الآية ١٢٥) ، فإنه أراد صنماً " نقله الزركشي<sup>(٢)</sup>.

وقد اعنى به الصحابة والتابعون كما تقدم مثاله عن ابن عباس رضي الله عنهما وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وكذا من جاء بعدهم من المفسرين ، وأول من ذكر آنة جمعها في كتاب: الإمام اللغوي أحمد بن فارس ، في كتابه: الأفراد ، وقد ضمته الزركشي<sup>(٣)</sup> في كتابه: البرهان في علوم القرآن ، والسيوطى<sup>(٤)</sup> في كتابه: الإتقان في علوم القرآن .

وللراغب الأصفهاني اهتمام بها في كتابه: المفردات ، جمعها في الفهرس محقق كتاب المفردات<sup>(٥)</sup>.

وي Sughi النسبة إلى آنه ليس كُلُّ ما يذكره المفسرون من الكليات مُسلَّمٌ؛ إذ ربما يكون الاستقراء غيرَ تامٍ ، ومن أمثلة ذلك :

تقدّم عن ابن عباس رضي الله عنهما وابن زيد<sup>(٦)</sup> أنَّ كُلَّ شيءٍ في القرآن رِجْزٌ فهو عذاب ، وهذا الاستقراء غيرَ تامٌ قال ابن فارس: " كُلُّ حرفٍ في القرآن من رِجْزٍ " فهو العذاب ، كقوله تعالى في قصةبني إسرائيل: ﴿ لَئِنْ كَثَفْتَ عَنَّا الْرِّجْزَ ﴾ (الأعراف: من الآية ١٣٤) إلا في سورة المدثر: ﴿ وَالْرِّجْزَ فَأَهْجِزْ ﴾ (المدثر: ٥) فإنه يعني به

(١) هو: أحمد بن فارس بن زكريا ، المعروف بالرازي ، أبو الحسين ، اللغوي مُحدث ، له كتاب: الأفراد ، ومعجم مقاييس اللغة ، توفى سنة (٣٩٥ هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (١٧ / ١٠٣)، شذرات الذهب (٢ / ١٣٢).

(٢) انظر: البرهان في علوم القرآن (١ / ١٣٧).

(٣) انظر: المرجع السابق (١ / ١٣٦).

(٤) انظر: الإتقان في علوم القرآن (١ / ٤٥٣).

(٥) هو: صفوان داودي ، انظر: كتاب مفردات ألفاظ القرآن ص(٩٤٨) ، وبلغ عددُها (٤٧) قاعدةً كلية.

الصَّنْمَ فَاجْتَنَبُوا عِبَادَتَهُ<sup>(١)</sup>.

وَمِنْ فَسَرَ الآیةِ بِالصَّنْمِ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَابْنُ زِيدٍ.<sup>(٢)</sup>  
قُلْتُ : وَحَصَرَ ابْنُ فَارِسٍ أَيْضًا غَيْرَ تَامًّا ، إِذَا يَخْرُجُ مِنْهُ أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى :  
« وَيَذَهِبَ عَنْكُمْ رِجَزُ الشَّيْطَنِ » (الأَنْفَالُ : مِنَ الْآیَةِ ١١) ، وَالْمَرَادُ بِرِجَزِ الشَّيْطَانِ هُوَ مَا  
يُوْسُسُ بِهِ وَيُدْعُ إِلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ وَالْبَهْتَانِ وَالْفَسَادِ.<sup>(٣)</sup>

وَلَقَدْ اهْتَمَ الشَّیخُ ابْنُ عَثِیمِینَ رَحْمَهُ اللَّهُ بِالْجَانِبِ التَّقْعِیدِیِّ فِی سَائِرِ الْعِلُومِ الَّتِی  
يَتَعَرَّضُ لَهَا ، فَقَدْ ذَکَرَ جُمْلَةً مِنَ الْقَوَاعِدِ فِی الْعِقِیدَةِ ، وَالْفَقِیْہِ ، وَالتَّفْسِیرِ ، وَالنَّحْوِ<sup>(٤)</sup> ،  
سُوفَ أَذْکُرُهَا فِی مَظَانِهَا بِعِشِیَّةِ اللَّهِ تَعَالَیٰ ، وَنَظَرًا لِاَهْتَمَامِهِ فِی الْجَانِبِ التَّقْعِیدِیِّ ؛ فَقَدْ  
تَعَرَّضَ لِبَعْضِ الْقَوَاعِدِ الْكُلُّیَّةِ فِی التَّفْسِیرِ ، وَجَمِيعُ مَا وَقَفْتُ عَلَیْهِ سَبْعَ قَوَاعِدَ کُلُّیَّةٍ ،  
أَذْکُرُهَا مُعْلِقاً عَلَیْهَا عَنْدَ الْحَاجَةِ :

١ - كَلَّمَا جَاءَتْ « لَعْلَّ » فِی الْقُرْآنِ فِی حَقِّ اللَّهِ هُوَ فَهِیَ لِلتَّعْلِیلِ .

وَعَلَلَ ذَلِكَ الشَّیخُ بِقَوْلِهِ : « لَأَنَّ اللَّهَ هُوَ لَا يَتَرَجَّحُ إِذَا كُلَّ شَیءٍ عَلَيْهِ هُنَّ ».<sup>(٥)</sup>  
تَبَیِّهٌ : فِی تَفْسِیرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ذَکَرَ الشَّیخُ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ بِلِفْظِ : « كَلَّمَا جَاءَتْ « لَعْلَّ » فِی  
كِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهَا لِلتَّعْلِیلِ »<sup>(٦)</sup> ، فَأَطْلَقَ بِخَلْفِ الْعِبَارَةِ الْأُولَى الْمَقَدِیدَةَ فِی « حَقِّ اللَّهِ هُوَ »  
وَعَنِدِي أَنَّ الْأُولَى هِيَ الصَّحِیحَةُ ، وَالْعِبَارَةُ الثَّانِیَةُ حَصَلَ فِیْهَا تَضْعِیفٌ ؛ لِأَمْرَيْنِ :  
الْأُولُى : أَنَّ مَعَانِي « لَعْلَّ » فِی كِتَابِ اللَّهِ لَیُسْتَ مُحَصَّرَةً فِی التَّعْلِیلِ فَلَهَا مَعَانٍ

(١) انظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ١٣٨).

(٢) انظر : تفسير ابن حجر (١٤ / ١٤٧).

(٣) انظر : مفردات ألفاظ القرآن ص (٣٤٢).

(٤) انظر أمثلة لهذه القواعد : مبحث قواعد في تفسير آيات الاعتقاد ، ومبحث قواعد التفسير .

(٥) تفسير سورة غافر (آلية ٣٦) . وانظر : البرهان في علوم القرآن (٣ / ١١٢) .

(٦) تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٤٣) .

أخرى متعددة ذكرها مع أمثلتها ابن هشام ، والسيوطى .<sup>(١)</sup>

الثاني : سياق كلامه في تفسير سورة البقرة يفهم منه تقديره في حق الله تعالى ، قال الشيخ رحمه الله : " كلما جاءت " لعل " في كتاب الله فإنها للتعليل إذ إن الترجي لا يكون إلا فيمن احتاج ، ويؤمل كشف ما نزل به عن قرب ؛ أما الرب فإنه يستحيل في حقه هذا ".<sup>(٢)</sup>

وما ذهب إليه الشيخ هو رأي ابن القيم رحمه الله حيث قال : " التعليل يلعل ، وهي في كلام الله للتعليل ؛ مجردة عن معنى الترجي ، فإنها إنما يقارنها معنى الترجي إذا

كانت من المخلوق وأما في حق من لا يصح عليه الترجي ، فهي للتعليل المخصوص ".<sup>(٣)</sup>

٢ - كلما جاءت " ما كان الله " في القرآن فهي المتنع غاية الامتناع ، ومثلها " لا ينبغي " ، أو " ما ينبغي " فالمراد أنه ممتنع مستحيل <sup>(٤)</sup> ، قوله تعالى : « لا الشمس يتبين لها أن تدرك القمر » (يس: من الآية ٤٠) وقوله تعالى : « وما ينبغي للرحمتين أن يت忤د ولدا » (مريم: ٩٢) وقوله تعالى : « وما كان الله ليضيع إيمانكم » (البقرة: من الآية ١٤٣).<sup>(٥)</sup>

وهذه الكلية ذكرها باختصار ابن القيم رحمه الله ؛ فقال : " قوله : لا ينبغي ؛ فإنها في لغة القرآن والرسول للمنع عقلًا أو شرعا ".<sup>(٦)</sup>

(١) انظر : معنى الليب (١ / ٢٨٨) ، الإتقان في علوم القرآن (١ / ٥٤٩).

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٤٣).

(٣) شفاء العليل (١ / ١٩٦) . وذكر نحوًا من هذا في : بداع الفوائد (٢ / ٩٤٢).

(٤) انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ١١٣) ، تفسير سورة يس ص (١٤٥) ، القول المفيد (١ / ٣٥٥) .

(٥) المرجع السابق .

(٦) بداع الفوائد (٤ / ٤).

٢ - كُلّما جاءت "أو" في القرآن فھي للتخییر ، هكذا جعلها قاعدةً بعض المفسّرين ،<sup>(١)</sup> وما ذكره الشیخ ابن عثیمین رحمه الله مأثُور عن ابن عباس رضي الله عنهما ؟ قال السیوطی<sup>(٢)</sup> : أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس : كُلُّ شيءٍ في القرآن "أو" فهو مُخَيَّر<sup>(٣)</sup>.

وهذه القاعدة الكُلية يُعکِّرُ عليها بعض الأمور هي :

الأمر الأول : ما أخرجه البیهقی في سنته عن ابن حُریج<sup>(٤)</sup> قال : "كُلُّ شيءٍ في القرآن فيه "أو" . فللتُخییر ، إلا قوله : « أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا » (المائدة: من الآية ٣٣) ليس بمخیر فيهما ".<sup>(٥)</sup>

قلت : وهذا على أحد الأقوال في تفسير الآية ، والقول الثاني أن "أو" فيها للتُخییر ، قال ابن كثیر رحمه الله : "ومُسْتَنْدٌ هذا القولٌ أَنَّ ظاهراً "أو" للتُخییر كما في نظائر ذلك في القرآن "<sup>(٦)</sup> ، وهو قول المالکیة وطائفةٍ من أهل العلم.<sup>(٧)</sup>  
قلت : تَبَيَّنَ أَنَّ استثناء ابن حُریج غير متفقٍ عليه ؛ ولذا فلا يصح الاعتراض به على هذه الكُلية .

الأمر الثاني : قال الله تعالى : « وَلَا تُطْعِنْ مِنْهُمْ إِثْمًا أَوْ كُفُورًا » (الإنسان: من الآية ٢٤)  
ليس المقصود بهذه الآية تخییره في طاعة أحدٍ هما وإيماناً المراد لا تُطْعِنْ واحداً

(١) الشرح المتع (٧ / ١٩٦).

(٢) الإتقان في علوم القرآن (١ / ٤٩٨) ، وانظر : تفسير القرطبي (٦ / ١٠٠).

(٣) هو : عبد الملك بن عبد العزیز بن حُریج الأموي ، فقيه فاضل ، صاحب التصانیف ، وأول من دَوَّنَ العلم بمکة ، توفي سنة (١٥٠ هـ).

انظر : سیر أعلام النبلاء (٦ / ٣٢٥) ، طبقات المفسرين للداودی (١ / ٣٥٨).

(٤) أخرجه البیهقی في السنن الکبری كتاب : الحج / باب : هل من أصاب الصيد أَنْ يغدوه بغیر النعم (١٨٥/٥).

(٥) تفسير ابن كثیر (٢ / ٥٥٩).

(٦) انظر : تفسير ابن كثیر (٢ / ٥٥٩) ، تفسير القرطبي (٦ / ٩٩).

منهما، فـ "أوْ" في النهي تقىضه "أوْ" في الإباحة .<sup>(١)</sup>  
 الأمر الثالث : مِنَ المعلوم أنَّ لـ "أوْ" معانٍ متعددة غير التخيير وارد بعضها في القرآن ؛ انظرها مع أمثلتها عند ابن هشام ، والسيوطى .<sup>(٢)</sup>  
 قُلْتُ : ولو قُبِّدَتْ هذه القاعدة في باب الكفارات لكان لها وجه .<sup>(٣)</sup> ؛ إلا أنه يمكن تخریج كلام ابن عباس رضي الله عنهمَا ومنْ قال بقوله ومتّهم الشیخ ابن عثيمین بما يلي :  
 أنَّ مقصودهم أنَّ التخيير هو الأصلُ في معنى "أوْ" وأما بقية المعانٍ فستفada من سياق الكلام ويدلُّ على هذا أنَّ ابن هشام<sup>(٤)</sup> بعد ذكره لمعانٍ "أوْ" قال : "التحقيقُ أنَّ "أوْ" مَوْضِعَةً لأخذ الشَّيْئَيْنِ أَوِّلَيْنِ ، وهو الذي يقوله المتقدموُن ، وقد تخرُّجَ إلَى معنى "بلْ" وإلى معنى "الرأيِّ" ، وأما بقية المعانٍ فستفada منْ غيرها .<sup>(٥)</sup> والله أعلم .  
 وقال الكفوي<sup>(٦)</sup> : "الأصلُ في الكلمة "أوْ" أنْ تُسْتَعملَ في أحد الأمرين ." .<sup>(٧)</sup>  
 ٤ - كُلُّ زيادة لفظية<sup>(٨)</sup> في القرآن فهي زيادة في المعنى .<sup>(٩)</sup>

(١) انظر : الإنقاذ في علوم القرآن (١ / ١٤٩٨) ، معنى الليب (١ / ٦٢) .

(٢) انظر : معنى الليب (١ / ٦١) ، الإنقاذ في علوم القرآن (١ / ٤٩٥) .

(٣) انظر : تفسير ابن كثير (٢ / ٥٥٩) ، تفسير الشنقيطي (٢ / ٧٧) .

(٤) هو : عبد الله بن يوسف بن عبد الله ، أبو محمد جمال الدين ابن هشام ، مِنْ أئمَّةِ العربية ، ومن أهل مصر مِنْ تصانيفه : معنى الليب عن كتب الأغاريب ، وأوضاع المسالك إلى ألفة ابن مالك ، توفي سنة (٧٦١ هـ) .

انظر : شذرات الذهب (٦ / ١٩١) ، الأعلام (٤ / ١٤٧) .

(٥) معنى الليب (١ / ٦٧) .

(٦) هو : أيوب بن موسى الحسيني الكفوي ، أبو البقاء ، صاحب كتاب : الكليات ، كان مِنْ قضاة الأحناف ، توفي في استانبول سنة (١٠٩٤ هـ) .

انظر : الأعلام (٢ / ٣٨) .

(٧) الكليات ص (١٢٥) .

(٨) سيلاني - إن شاء الله - رأى الشیخ في إطلاق لفظ الرائد في القرآن ، والمراد هنا تقريرُ هذه الكلية .

(٩) القول المفيد (١ / ٣٣٩) .

وفائدة هذه الكلية هي تقرير أنه غير جائز أن يكون في كتاب الله شيء لا معنى له، إذ قد بلغ من البلاغة غايتها.

وما قرر الشیخ ابن عثیمین قرر ابن تیمیة رحمه الله بقوله : " ولا یذكر فيه - أي القرآن - لفظا زائدا إلا لمعنى ، وإن كان في ضمـن ذلك التوكيد ، ... إلى أن قال : فزيادة اللـفـظ لـزيـادة المعـنى ، وقوـة اللـفـظ لـقوـة المعـنى ".<sup>(١)</sup>

وقال الزركشی : " إذا زـيـدـا في الألفاظ وجـبـ زـيـادـةـ المعـانـي ضـرـورـةـ ، ... إلى أن قال : ويـسمـىـ هـذـاـ قـوـةـ اللـفـظـ لـقوـةـ المعـنىـ ".<sup>(٢)</sup>

ـ كـلـ شـيـءـ فـيـهـ " فـمـاـ اـسـتـيـسـرـ " فـهـوـ یـؤـكـلـ ، وـأـمـاـ مـاـ فـيـهـ " فـعـلـیـهـ " فـإـنـهـ لـاـ یـؤـكـلـ . ذـکـرـهـ الشـیـخـ اـبـنـ عـثـیـمـینـ رـحـمـهـ اللـهـ عـنـدـ تـفـسـیرـهـ لـقـوـلـهـ تـعـالـیـ : « وـأـیـمـواـ أـلـخـجـ وـالـعـمـرـةـ لـلـهـ » إـنـ أـخـصـرـتـمـ فـمـاـ اـسـتـيـسـرـ مـنـ الـهـدـیـ » (البقرة: من الآية ١٩٦) ؛ حيث قال : " فإنـ قـالـ قـاتـلـ : هلـ یـؤـكـلـ مـنـ هـذـاـ الـهـدـیـ أـمـ لـاـ ؟

فـاجـلـوـابـ : یـؤـكـلـ ؛ كـلـ شـيـءـ فـيـهـ " فـمـاـ اـسـتـيـسـرـ " فـهـوـ یـؤـكـلـ ، وـأـمـاـ مـاـ فـيـهـ " فـعـلـیـهـ " فـإـنـهـ لـاـ یـؤـكـلـ ؛ فـجـزـاءـ الصـيـدـ لـاـ یـؤـكـلـ مـنـهـ ؛ وـفـدـيـةـ الـأـذـىـ لـاـ یـؤـكـلـ مـنـهـ ؛ لأنـ اللـهـ جـعـلـهـاـ كـفـارـةـ ؛ أـمـاـ « فـمـاـ اـسـتـيـسـرـ مـنـ الـهـدـیـ » هـنـاـ ، وـفـيـ التـمـتـعـ فـإـنـهـ یـؤـكـلـ مـنـهـ ".<sup>(٣)</sup>

قـلـتـ : ذـکـرـ الشـیـخـ أـنـ جـزـاءـ الصـيـدـ وـفـدـيـةـ الـأـذـىـ لـاـ یـؤـكـلـ مـنـهـ عـلـىـ هـذـهـ القـاعـدـةـ وـبـالـنـظـرـ إـلـىـ الـآـيـيـنـ بـنـدـ ماـ يـلـيـ : جـزـاءـ الصـيـدـ لـيـسـ فـيـهـ كـلـمـةـ " فـعـلـیـهـ " وـإـنـماـ الـآـيـةـ « يـتـأـمـلـهـ الـذـيـنـ ءـامـنـواـ لـاـ تـقـتـلـوـاـ الـصـيـدـ وـأـتـمـ حـرـمـ وـمـنـ قـتـلـهـ مـنـكـمـ مـتـعـيـدـاـ فـجـزـاءـ مـيـلـ مـاـ قـتـلـ مـنـ الـتـعـمـيـدـ » (المائدة: من الآية ٩٥) ، وـفـدـيـةـ الـأـذـىـ كـذـلـكـ لـيـسـ فـيـهـ " فـعـلـیـهـ " وـإـنـماـ الـآـيـةـ

(١) بـحـثـ فـتاـوىـ اـبـنـ تـیـمـیـةـ (١٦ / ٥٣٧).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٣٨ / ٣٨) ، وقد ذكر الأمثلة على هذه القاعدة . وللاستزادة أيضا انظر : قواعد التفسير (١ / ٣٥٤) وما بعدها .

(٣) تفسير سورة البقرة (٢ / ٤٠٢) .

« فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُّرِيضًا أَوْ بِمَتَّ أَذْى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدِيَةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةً أَوْ نُسُكًا » (البقرة: من الآية ١٩٦) فُلْيَتَّأْمَلُ ، نَعَمْ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَفِدِيَةٌ » الْمَرَادُ : فَعَلَيْهِ فِدِيَةٌ<sup>(١)</sup> ، لَكِنْ لَفْظُ الْقُرْآنِ شَيْءٌ وَتَفْسِيرُهُ شَيْءٌ آخَرُ ؛ وَأَمَا كَلِمَةُ « فَمَا اسْتَيْسَرَ » فَقَدْ وَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ آيَةٍ (١٩٦) مِنْ سُورَةِ الْبَقْرَةِ ، وَهِيَ وَاضْحَى فِيمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٦ - كُلُّمَا جَاءَتْ « الشُّقَاقُ » فِي الْقُرْآنِ فَمَالَهَا إِلَى الْخَلَافِ<sup>(٢)</sup>

قَالَ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ مُوضِّحًا هَذِهِ الْقَاعِدَةَ : « الشُّقَاقُ يَعْنِي الْخَلَافُ ؛ وَهُوَ فِي كُلِّ مَعَانِيهِ يَدُورُ عَلَى هَذَا - حَتَّى قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَيَهُ شُقَاقٌ بَعْدِهِ » (الحج: من الآية ٥٣) فَبَعْضُهُمْ قَالَ : « الشُّقَاقُ » هُنَّا يَعْنِي الضَّلَالُ ؛ وَلَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّ مَعْنَاهُ : الْخَلَافُ ؛ فَكُلُّمَا جَاءَتْ فِي الْقُرْآنِ فَمَالَهَا إِلَى الْخَلَافِ ».<sup>(٣)</sup>  
وَمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ هُوَ رَأْيُ أَئِمَّةِ أَهْلِ الْلُّغَةِ وَالتَّفْسِيرِ كَالرَّاغِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ وَابْنِ فَارِسِ، وَغَيْرِهِمْ .<sup>(٤)</sup>

وَأَمَّا تَفْسِيرُ « الشُّقَاقُ » يَعْنِي الضَّلَالِ فَهُوَ لُغَةُ جُرْفُهُ كَمَا ذَكَرَ السِّيُوطِيُّ .<sup>(٥)</sup>

٧ - كُلُّ مَنْ وُصِفَ فِي الْقُرْآنِ بِالْبُُبُوهِ فَهُوَ رَسُولٌ<sup>(٦)</sup>.

وَاسْتَدَلَّ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ عَلَى هَذِهِ الْكَلِيلَةِ بِآيَتَيْنِ :

الْآيَةُ الْأُولَى : قَوْلُهُ تَعَالَى : « \* إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَآلِّيَّنِ مِنْ بَعْدِهِ » وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ قَوْلَهُ مُسَمِّعِيَّا فَإِنْ شَحَنَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَبُونَسَ

(١) انظر : تفسير القرطبي (٢ / ٢٥٥).

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٩٣).

(٣) تفسير سورة البقرة (٢ / ٩٣).

(٤) انظر : مفردات ألفاظ القرآن ص (٤٥٩)، عمدة الحفاظ (٢ / ٢٨٠)، معجم مقاييس اللغة (٣ / ١٧١).

(٥) انظر : الإتقان في علوم القرآن (١ / ٤٢١).

(٦) انظر : تفسير سورة البقرة (٣ / ٤٤٢)، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٣١١).

وَهُنُونَ وَسُلَيْمَنَ ۝ وَإِنَّا دَأْوَدَ رَبُورَا ۝ وَرَسُلًا فَذَقَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلٍ وَرَسُلًا لَمْ  
تَقْصُصْنَاهُمْ عَلَيْكَ ۝ وَكَلَمُ اللَّهِ مُوسَىٰ تَكْتَلِيمًا ۝ رَسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِغَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى  
اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُلِ ۝ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ۝ (النساء: ١٦٣ - ١٦٥)

قُلْتُ : وَجْهُ الاِسْتِشَاهَادِ بِهَا ظَاهِرٌ عَلَى الْمَذْكُورِينَ فِي الْآيَةِ فَقْطٌ ؛ إِذَا لَمْ يُمْكِن  
الْقَوْلُ بِأَنَّ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءِ رَسُولٌ ؛ لَأَنَّ كُلَّ رَسُولٍ نَبِيٌّ وَلَيْسَ كُلُّ نَبِيٍّ رَسُولٌ كَمَا قَرَرَهُ شِیْخُ  
الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ وَغَيْرُهُ .<sup>(١)</sup>

الآيَةُ الثَّانِيَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رَسُلًا مِنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَضَنَا عَلَيْكَ  
وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْنَاهُ عَلَيْكَ ۝ » (غافر: مِنَ الْآيَةِ ٧٨)

قُلْتُ : وَجْهُ الاِسْتِشَاهَادِ أَنَّ كُلَّ مَنْ قَصَصَ اللَّهُ خَبَرَهُ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ رَسُولٌ ، وَقَدْ  
قَصَصَ اللَّهُ خَبَرَ أَرْبَعَةَ وَعَشْرِينَ رَسُولًا<sup>(٢)</sup> وَالْخَامْسَ وَالْعَشْرُونَ آدَمَ<sup>(٣)</sup> ، وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ  
الْعِلْمِ هُنَّ هُوَ نَبِيٌّ أَوْ رَسُولٌ وَلَكُلُّ أَدْلَهُ ، وَجَمِيعَ بَنْ الْأَدَلَّةِ الشِّنْقِيْطِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ بِأَنَّ آدَمَ<sup>(٤)</sup>  
أُرْسِلَ لِزَوْجِهِ وَدُرْبِيْتَهُ فِي الْجَنَّةِ ؛ وَنُوحٌ<sup>(٥)</sup> أَوْلُ رَسُولٍ إِلَى الْأَرْضِ ، أَوْ أَنَّ آدَمَ<sup>(٦)</sup>  
أُرْسِلَ إِلَى دُرْبِيْتَهُ وَهُمْ عَلَى الْفِطْرَةِ ؛ وَنُوحٌ أَوْلُ مَنْ أُرْسِلَ إِلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ .<sup>(٧)</sup>

وَالشِّیْخُ ابْنُ عَثِيمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ يَرَى أَنَّ آدَمَ<sup>(٨)</sup> نَبِيٌّ وَلَيْسَ بِرَسُولٍ<sup>(٩)</sup> ، وَلَمْ يُوصَفْ  
آدَمُ فِي الْقُرْآنِ بِالنُّبُوَّةِ ؛ وَلَذَا تَصْبِحُ هَذِهِ الْقَاعِدَةُ بَنَاءً عَلَى الآيَةِ الثَّانِيَةِ ؛ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .<sup>(١٠)</sup>

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (١٠ / ٢٩٠) ، تفسير البيضاوي (٢ / ٩٢) ، وسيأتي بيان الفرق بين  
النبي والرسول في : الفصل الأول من الباب الثالث تحت مبحث : تحرير بقية مسائل الاعتقاد . إن شاء  
الله تعالى .

(٢) انظر : تفسير ابن كثير (٢ / ٤٥٠) ، الإتقان في علوم القرآن (٢ / ١٠٦١) .

(٣) انظر : تفسير الشنقيطي (١ / ٢٨٦) .

(٤) ذكر هذا في : مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٣١٦) .

(٥) انظر : مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٣١٤) ، ما بعدها . وقد نقل الشیخُ الْإِجْمَاعَ عَلَى أَنَّ  
تُوَحَّى أَوْلُ الرُّسُلُ ، والصَّحِيحُ أَنَّ هُنَاكَ اختلافًا كَمَا سبقَ فَتَبَّهَ .

## **الباب الثالث**

**اهماته في تفسيره**



## **الفصل الأول**

### **الجانب العقدي**

وفيه ستة مباحث :

المبحث الأول : قواعد في تفسير آيات الاعتقاد

المبحث الثاني : منهجه في تقرير منهج السلف ، والرد على المخالفين

المبحث الثالث : تقرير توحيد الربوبية

المبحث الرابع : تقرير توحيد الألوهية

المبحث الخامس : تقرير توحيد الأسماء والصفات

المبحث السادس : تقرير بقية مسائل الاعتقاد



## المبحث الأول

### قواعد في تفسير آيات الاعتقاد

تفعيد المسائل وتأصيلها ؛ منهج علميٌّ سلكه المحققون من أهل العلم في جميع العلوم الشرعية ؛ ومن ذلك الجانب العقدي ، ولأهل السنة رحمهم الله تعالى باع في ذلك، إلا أن أكثر ما كتب فيه هو في قواعد الأسماء والصفات ومن ذلك كتاب : التدميرية لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، وكتاب : القواعد المثلثة في صفات الله وأسمائه الحسنى للشيخ ابن عثيمين رحمه الله .<sup>(١)</sup>

وهذه كما ترى خاصة في باب الأسماء والصفات في الأعم الأغلب ، وعند قراءتي لتفسير الشيخ ابن عثيمين رحمه الله وجدت حرصه لترحير عقيدة السلف، مؤصلًا ذلك بذكر قواعد ثعين المفسر وتهديه إلى التفسير الصحيح للآيات المتعلقة بالعقيدة، فقمت بتبنيها من خلال تفسيره فتحصل لي عدّة منها ، وظني أنك لا تجدها مجموعه في مكان واحد ؟ وهي :

**القاعدة الأولى** : كلّ نص يدل على زيادة الإيمان فإنه مُتضمن للدلالة على نقصه .<sup>(٢)</sup>  
 وردت نصوص القرآن مُصرحة بزيادة الإيمان كقوله تعالى : « فَإِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادُوهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبِّهُونَ » (التوبه : من الآية ١٢٤) وقوله تعالى : « لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزَدُوا الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا » (المدثر : من الآية ٣١) .  
 ولم يرد في القرآن التصرّح بلفظ النقص<sup>(٣)</sup> وإنما ورد ذلك في السنة وهو

(١) انظره مطبوعاً ضمن مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٣ / ٢٦٩) .

(٢) شرح العقيدة الواسطية (٢ / ٢٣٤) .

(٣) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٧ / ٥٠٦) ، تفسير سورة الأحزاب ( الآية ٢٢) .

حديث: [ما رأيْتَ مِنْ نَاقِصَاتِ عُقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبَرِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِخْدَائِكُنَّ] <sup>(١)</sup>.

قال ابن تيمية: " وبهذا استدل غير واحد على أنه ينقص <sup>(٢)</sup>، وكون الإيمان يزيد وينقص مشهور مُظاهِر عند سلف الأمة من الصحابة والتابعين <sup>(٣)</sup>.

وبतقرير هذه القاعدة نستدل على نقص الإيمان من القرآن أيضًا بدلالة التضمن إذ ما من شيء يزداد إلا ويعلم عقلاً أنه ينقص ، قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "الزيادة والنقصان من الأمور المقابلة التي إذا وجد أحدهما انتفى الآخر ، ولا يعقل وجود أحدهما إلا بوجود الآخر فمثيل الزيادة لا تُعقل إلا ينقص <sup>(٤)</sup>."

فيتقرر مذهب أهل السنة والجماعة بزيادة الإيمان ، ونقصانه خلافاً للمرجحة <sup>(٥)</sup> ، والخوارج <sup>(٦)</sup> ، والمعزلة <sup>(٧)</sup> ، الذين لا يقولون بذلك ، بأدلة القرآن ، والسنة ، وأقوال الصحابة ، ومن بعدهم .

القاعدة الثانية: إذا أطلق الله القول بالإيمان ولم يتعقبه ، كان المراد القول باللسان والعقد بالجنهان .

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب: الحيض/باب: ترك الحائض الصوم (١/٧٨)، ومسلم في كتاب: الإيمان/باب: بيان نقص الإيمان بنقص الطاعات ... (١/٨٦) برقم (٧٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهم .

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٣ / ٥١).

(٣) انظر أقوالهم في: مجموع فتاوى ابن تيمية (٢ / ٢٢٤)، شرح العقيدة الطحاوية (٢ / ٤٨١).

(٤) تفسير سورة الأحزاب (آلية ٢٢). وانظر: شرح العقيدة الواسطية (٢ / ٢٣٤).

(٥) المرجحة: قوم يقولون: لا يضرُّ مع الإيمان معصية ، كما لا يفعُّ مع الكفر طاعة.

انظر: التعريفات للجرجاني ص (٢٠٨).

(٦) الخوارج: هم الذين يأخذون العُشر من غير إذن السلطان ، ويُكفرون بالكبيرة .

انظر: التعريفات ص (١٠٢).

(٧) المعزلة: هم أصحاب: واصل بن عطاء ، اعزل عن مجلس الحسن البصري ، وأصولهم خمسة .

انظر: التعريفات ص (٢٢٢).

ذكر الشيخ هذه القاعدة عند تفسيره لقوله تعالى : « الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّا  
ءَامَنَّا » (آل عمران: من الآية ١٦) قال : " دليل ذلك قوله تعالى : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ  
ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ » (البقرة : ٨) لما كان المراد بهذا القول القول  
باللسان فقط قال : « وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ » (البقرة : من الآية ٨) ، أمّا إذا أطلق الله قوله  
الإنسان : آمنت ، فإنه يريد به القول باللسان والعقد بالجنة ".<sup>(١)</sup>  
وما ذكره الشيخ هو قول السلف رحمة الله ، وأئمة اللغة ، قال ابن تيمية :  
القول المطلق والعمل المطلق في كلام السلف يتناول قول القلب ولسان ، وعمل القلب  
والجوارح؛ فقول اللسان بدون اعتقاد القلب هو قول المنافقين ، وهذا لا يسمى قولًا إلا  
بالتفيد كقوله تعالى : « يَقُولُونَ بِأَسْبَابِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ » (الفتح: من الآية ١١).<sup>(٢)</sup>  
وقرر الراغب الأصفهاني : " أَنَّ الإِيمَانَ يُرَادُ بِهِ إِذْعَانُ النَّفْسِ لِلْحَقِّ عَلَى سَبِيلِ  
التصديق وذلك باجتماع ثلاثة أشياء : تحقيق بالقلب ، وإقرار باللسان ، وعمل بحسب ذلك  
بالجوارح ، وعلى هذا قوله تعالى : « وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ أُولَئِكَ هُمُ الظَّاهِرُونَ »  
(الحديد: من الآية ١٩) ويقال لكل واحدٍ من : الاعتقاد ، والقول الصدق ، والعمل  
الصالح : إيمان ".<sup>(٣)</sup>

وهذه القاعدة رد على المرجحة القائلين بأن الإيمان قول فقط .

القاعدة الثالثة : كل ما رأيت التعليل في كتاب الله <sup>هـ</sup> ؛ فهو مثبت للحكمة في أفعاله  
ومشروعاته .

ذكر الشيخ هذه القاعدة عند فوائد قوله تعالى : « وَمَا عَلِمْنَاهُ أَلْتَهِرْ وَمَا يَتَبَقَّى لَهُمْ إِنْ هُوَ  
إِلَّا ذَكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُبِينٌ <sup>٥</sup> يَسِّرْ مَنْ كَانَ حَيَا وَحْقَ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ » (يس: ٦٩ - ٧٠)

(١) تفسير سورة آل عمران ص(٨٩) .

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٧ / ١٧٠) .

(٣) مفردات ألفاظ القرآن ص(٩١) .

قال : " فائدة خامسة : وهي إثبات العلة وإن شئت فقل : الحكمة ؛ لقوله «لينذر» اللام ، و كل ما رأيت التعليل في كتاب الله **هو** ؛ فهو مثبت للحكمة في أفعاله تعالى ومشروعاته " .<sup>(١)</sup>

وقال في موضع آخر : " كل حكم معلل باللام ؛ فإنه دليل على ثبوت الحكمة ".<sup>(٢)</sup>  
وتقرير هذه القاعدة فيه رد على طوائف من أهل الكلام ؛ الذين ينفون التعليل في  
 فعل الله وأمره ؛ كالأشاعرة<sup>(٣)</sup> ومن وافقهم .

قال شیخ الإسلام ابن تیمیة رحمه الله : " وأما السؤال عن " تعليل أفعال الله " فالذی عليه جمهور المسلمين - من السلف والخلف - أن الله تعالى يتحقق لحكمة ، ويأمر لحكمة ، وهذا مذهب أئمة الفقه والعلم ، ووافقهم على ذلك أكثر أهل الكلام من المعتزلة والكرامية<sup>(٤)</sup> وغيرهم .

وذهب طائفة من أهل الكلام ، ونفاة القياس ، إلى نفي التعليل في خلقه وأمره وهو قول الأشعري<sup>(٥)</sup> ، ومن وافقه ، وقالوا : ليس في القرآن لام تعليل في فعل الله وأمره ، ولا يأمر الله بشيء لحصول مصلحة ، ولا دفع مفسدة ، بل ما يحصل من مصالح العباد ومفاسدهم بسبب من الأسباب ، فإنما خلق ذلك عندها ، لا أنه هذا لهذا ، ولا هذا

(١) تفسیر سورة يس ص(٢٥٦) .

(٢) تفسیر سورة النساء ص(٣٧٥) .

(٣) الأشاعرة : هم أصحاب أبي الحسن الأشعري ، يُبيّنون الأسماء ، وسبعين صفات بالعقل ، وينفون الباطي .

(٤) الكرامية : هم أتباع محمد بن كرام ، فرق من فرق المرجنة ، يزعمون أن الإيمان هو الإقرار والتصديق باللسان دون القلب .

انظر : مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين لأبي الحسن الأشعري (١ / ٢٢٣) .

(٥) هو : علي بن إسماعيل الأشعري ، أبو الحسن ، إمام المتكلمين ، وإليه يُنسب مذهب الأشاعرة ، برع في معرفة الاعتزال ثم كرهه وتبرأ منه وفي آخر عمره رجع إلى مذهب أهل السنة والجماعة ، يبقى إلى سنة (٣٣٠ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (١٥ / ٨٥) ، شذرات الذهب (٢ / ٣٠٣) .

لها ، واعتقدوا أن التعليل يستلزم الحاجة والاستكمال بالغير ، وأنه يفضي إلى التسلسل . والمعتزلة: أثبتت التعليل ، لكن على أصولهم الفاسدة في التعليل والتجويز ، وأماماً أهل الفقه والعلم ، وجمهور المسلمين الذين يثبتون التعليل فلا يثبتونه على قاعدة القدرة<sup>(١)</sup> ، ولا ينفيونه نفي الجهمية<sup>(٢)</sup> ، وقد بسطت الكلام على هذه المسألة في موضع<sup>(٣)</sup> ، لكن قول الجمهور : هو الذي يدل عليه الكتاب والسنة ، والمعقول الصريح ، وبه يثبت أن الله حكيم ، فإنه من لم يفعل شيئاً لحكمة لم يكن حكيمًا<sup>(٤)</sup>.

**القاعدة الرابعة:** كل صفة مرتبة على سبب ؛ فهي من الصفات الفعلية ؛ لأنها توجد بوجود هذا السبب ، وتنتهي بانتفائه .

ذكر هذه القاعدة عند تفسيره لقوله تعالى : « وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا » ( النساء : ٩٣ )<sup>(٥)</sup> ، وفي موضع آخر قال : " كل صفة من صفات الله تكون لسبب وهي فعلية "<sup>(٦)</sup> . ومعنى هذا الكلام : أن الصفات الفعلية متعلقة بالمشيئة ويدل على هذا قوله في موضع آخر : " كل صفة من صفات الله تتعلق بمشيئته وهي من الصفات الفعلية ؛ فإذا قال قائل : ما دليلكم على أن العجب يتعلق بالمشيئة ؟ فاجواب : أن له سبباً ؛ وكل ما

(١) القدرة : هم الذين يزعمون أن كل عبد خالق لفعله ، ولا يرون الكفر والعاصي بتقدير الله تعالى . انظر : التعريفات ص ( ١٧٤ ) .

(٢) الجهمية : هم أصحاب جهم بن صفوان ، قالوا : لا قدرة للعبد أصلاً لا مؤنة ولا كاسبة ، بل هو بمثابة الجمادات ، والجلة والنار تُفْسِدُ بعد دخولِ أهلها حتى لا يبقى موجود سوى الله تعالى . انظر : التعريفات ص ( ٨٠ ) .

(٣) انظر أحد هذه الموضع المبسوطة في : مجموع فتاوى ابن تيمية ( ٨ / ٨١ ) وما بعدها .

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية ( ٨ / ٣٧٧ ) .

(٥) تفسير سورة النساء ص ( ٥٥٩ ) .

(٦) تفسير سورة المائدة ص ( ١٨ ) .

له سببٌ فإنه متعلق بالمشيئه؛ لأنّ وقوع السببٍ بمشيئه الله فيكون ما يتفرّع عنه كذلك مشيئه الله".<sup>(١)</sup>

إذاً الصفاتُ الفعلية هي : الصفات التي تتعلّق بمشيئته إنْ شاء فعلها ، وإنْ شاء لم يفعلها كالاستواء على العرش ، والنزول إلى السماء الدنيا ، والصفات الفعلية منها ما يكون له سببٌ ومنها ما ليس له سببٌ ، ومنها ما يكون ذاتياً فعلياً .<sup>(٢)</sup>

فكلام الله تعالى من حيث أصله صفة ذاتية ، ومن حيث آحاده صفة فعلية لتعلقه بالمشيئه ، فصفة الكلام صفة ذاتية وصفة فعلية ، والله أعلم .

القاعدة الخامسة : كُلُّ شيءٍ عَلَّقَهُ اللَّهُ عَلَى الْمِشِيَّةِ فَإِنَّهُ مُقِيدٌ بِالْحِكْمَةِ<sup>(٣)</sup> ، وفي موضع آخر قال : "فَإِنَّهُ مَقْرُونٌ بِالْحِكْمَةِ"<sup>(٤)</sup> ، وفي موضع آخر قال : "فَهِيَ مَقْرُونَةٌ أَوْ مُقِيدَةٌ بِالْحِكْمَةِ".<sup>(٥)</sup>

استدلَّ الشیخُ لهذه القاعدة بقوله تعالى : « وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا حَكِيمًا » (الانسان: ٣٠) وبقوله تعالى : « تَرَقَّعَ دَرَجَتُكُمْ مِنْ نُشَاءٍ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلَيْمٌ » (الأنعام : من ٨٣) .

فَخَتَّمَ الآیةُ بِصِفَتَيِ الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ بَعْدَ ذِکْرِ المشيئه ، فيه دلالة على أنّ مشيئه الله مُقيدةٌ بالحكمة ؛ ولذا فكُلُّ آیةٍ<sup>(٦)</sup> أَتَتْ فِيهَا المشيئه مُطلقاً فَقَيَّدَهَا بِالْحِكْمَةِ .

(١) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٧٠) . وانظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٢٩٦) و (٢ / ١٩٢) ، تفسير سورة آل عمران ص (١١١) .

(٢) انظر : شرح العقيدة الواسطية (١ / ١١٨) ، بمجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٣ / ٢٨٧) . وللاستزادة انظر : بمجموع فتاوى ابن تيمية (٦ / ١٤٥) وما بعدها .

(٣) تفسير سورة البقرة (٣ / ٣١٢) .

(٤) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٩٤) ، وانظر : تفسير سورة المائدة ص (١٤٤) .

(٥) تفسير سورة يس ص (١٧٤ ، ٢٣٦) .

(٦) آيات المشيئه انظرها في : المعجم المفهرس لألفاظ القرآن ص (٤٩٨) وما بعدها .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " لا يشاء - أى الله - إلا مشيئة مُتضمنة لحكمة ".<sup>(١)</sup>  
وهذه القاعدة مُقرّرة لدى مذهب أهل السنة والجماعة ، ورَدَ على الجهمية والجبرية<sup>(٢)</sup> ،  
قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " والجهمية والجبرية يقولون : ليس للأمر حكمَة تشاً ، لا  
مِنْ نفس الأمر ، ولا مِنْ نفس المأمور به ، ولا يخلق الله شيئاً لحكمة ، ولكن نفس  
المشيئة أوجبت وقوع ما وقع وتخصيص أحد التماذلين بلا مُخصص ، " ... إلى أن قال :  
" وأما الصحابة والتابعون لهم بِالْحَسَانِ وأئمَّةِ الْإِسْلَامِ كالفقهاء المشهورين وغيرهم ومنْ  
سلك سبيلاً مِنْ أهلِ الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ وَأَصْوَلِ الْفِقْهِ فَيُقْرَرُونَ  
بِالْقَدَرِ ، وَيُقْرَرُونَ بِالْحَكْمَةِ لِللهِ فِي خَلْقِهِ وَأَمْرِهِ - لكن قد يعرف أحدهم الحكمة وقد لا  
يعرفها - " ... إلى أن قال : " وأنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، وأن كلَّ ما  
يقع مِنْ خَلْقِهِ وَأَمْرِهِ فَعَدْلٌ وَحْكْمَةٌ سَوَاء عَرَفَ الْعَبْدُ وَجْهَ ذَلِكَ أَوْ لَمْ يَعْرِفْهُ ... ".<sup>(٣)</sup>

القاعدة السادسة : كُلُّ مَنْ وَصَفَهُ اللَّهُ بِأَنَّهُ أَضَلَّهُ فَإِنَّمَا هُوَ بِسَبِبِ مِنْهُ .<sup>(٤)</sup>

ذكر الشيخ هذه القاعدة عند تفسيره لقوله تعالى : « فَلَمَّا أَضَأَتْ مَا حَوَلَهُ ذَهَبَ  
اللَّهُ بِنُورِهِمْ » (البقرة: من الآية ١٧) قال : " ومنها - أي من فوائدها - أن الله تعالى  
جازاهم على حسب ما في قلوبهم : « ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ » ، كأنه أخذه فهراً .  
فإن قال قائل : أليس في هذا دليلاً على مذهب الجبرية ؟

فالجواب : لا ؛ لأنَّ هذا الذي حصل مِنْ ربِّ العباد بِعَذَابٍ بسببهم ؛ وتدَرَّك دائمًا قول الله  
تعالى : « فَلَمَّا رَأَغُوا أَرَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ » (الصف: من الآية ٥) حتى يتبيَّن لك أنَّ كُلَّ مَنْ

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (١٦ / ٢٩٩).

(٢) الجبرية : هم مِنَ الْجَبْرِ ، وهو إسناد فعل العبد إلى الله ، والجبرية اثنان : متواترة ثبتت للعبد كَسْبًا في  
الفعل ؛ كالأشعرية ، وخالفته : لا ثبتت كالجهمية .

انظر : التعريفات ص (٧٤).

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٧ / ١٩٩) وما بعدها .

(٤) تفسير سورة البقرة (١ / ٦٥).

وصفه الله بآنه أضلله فإنما هو بسبب منه " <sup>(١)</sup> .

وما ذكره الشيخ هو مذهب أهل السنة والجماعة ، قال شیخ الإسلام ابن تیمية :

" ومنْ تدبر القرآن تبین له أنّ عامة ما يذکر الله في خلق الكفر والمعاصي يجعله الله جزاءً لذلك العمل ، كقوله تعالى : « فَمَنْ يُرِدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيهِ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ » وَمَنْ يُرِدُ أَنْ يُضْلِلَهُ سُجْنَلْ صَدْرَهُ ضَيْقَا حَرَاجًا » (الأعراف: من الآية ١٢٥) وقال تعالى : « فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ » وقال : « وَأَمَّا مَنْ نَجَّلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحَسَنَى فَسَيَّسِرُهُ لِلْعَسْرَى » (الليل: ١٠-٨) وهذا وأمثاله يذكر فيه أعمالاً عاقبهم بها على فعل محظوظ وترك مأمور ، ولا بدّ لهم من حركة وإرادة ؛ فلما لم يتحرّكوا بالحسنات حُرِّكوا بالسيئات عدلاً من الله ، كما قيل : نفسك إن لم تشغلها بالحق شغلتك بالباطل .

وهذا الوجه إذا حُقِّقَ يقطع مادّة كلام طائفتي القدرة المكذبة والمحيرة . الذين يقولون خلقها لذلك ، والتعذيب لهم ظلم ، يقال لهم : إنما أوّلهم فيها وطبع على قلوبهم عقوبة لهم ، فما ظلمهم ولكن ظلموا أنفسهم " <sup>(٢)</sup> .

وقال السعدي رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى : « فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ » : وهذه الآية الكريمة تُفيد أن إضلال الله لعباده ، ليس ظلّمًا منه ، ولا حجة لهم عليه ، وإنما ذلك بسببِ منهم ، فإنهم الذين أغلقوا على أنفسهم باب الهدى بعد ما عرفوه ، فيُحازيمهم بعد ذلك بالإضلال والزيغ الذي لا حيلة لهم في دفعه وتقليل القلوب عقوبة لهم عدلاً منه بهم كما قال تعالى : « وَنَقْلَبُ أَفْقَدَهُمْ وَأَبْصَرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَ مَرَّةً وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَلُونَ » (الأعراف: ١١٠) " <sup>(٣)</sup> .

(١) تفسير سورة البقرة (٦٥ / ١) . وانظر : تفسير سورة يس ص (٣٢) .

(٢) جمیع فتاوى ابن تیمية (٨ / ٢٢٢) وما بعدها ، وانظر أيضًا : (١٤ / ٣٣٦) .

(٣) تفسير السعدي ص (٤٨ / ٤٥٩) ، وانظر : القواعد الحسان ص (٤٨) .

القاعدة السابعة : « عَسَى » مِنَ اللَّهِ فِي الْقُرْآنِ وَاجِبَةٌ .<sup>(١)</sup>

وَذَلِكَ فِي مُثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : « عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بِأَسْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا » (النساء: مِنَ الْآيَةِ

٨٤) وَفِي مُثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفُرَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا غَفُورًا »

(النساء: ٩٩) .

قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ : " عَسَى " بِمَعْنَى الرِّجَاءِ إِذَا وَقَعَ مِنَ الْمُخْلُوقِ ؛ فَإِنْ  
كَانَ مِنَ الْخَالقِ فَهِيَ لِلْوَقْرَعِ ".<sup>(٢)</sup>

وَذَكَرَ أَنَّ مَعْنَى وَاجِبَةِ أَيِّ وَاقْعَةٍ حَتَّى<sup>(٣)</sup> . وَعَلَّلَ ذَلِكَ بِأَنَّ الرِّجَاءَ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرَ  
وَارِدٍ ؛ إِذَاً مَتَصَرَّفُ الْمُدَبِّرُ ، وَالرِّجَاءُ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ لَا يَمْلِكُ الشَّيْءَ فِي جُوهُهِ مِنْ غَيْرِهِ .<sup>(٤)</sup>

وَذَكَرَ رَحْمَهُ اللَّهُ أَنَّ سَبَبَ مُجِيئِهَا عَلَى صِيَغَةِ التَّرْجُحِ : حَتَّى لَا يَأْمُنَ الْإِنْسَانُ  
مَكْرُ اللَّهِ هُوَ .<sup>(٥)</sup>

وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ : " الْعَرَبُ قَدْ تُخْرِجُ الْكَلَامَ الْمُتَقِنَّ فِي صُورَةِ الْمُشْكُوكِ ؛ لِأَغْرَاضِ ".<sup>(٦)</sup>

وَقَدْ نَسَبَ الشَّيْخُ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .<sup>(٧)</sup>

(١) انظر : تفسير سورة النساء ص(١٤١، ٥١٦، ٥٨٣)، تفسير سورة الكهف ص(٤٨)، القول المفيد (٢ / ١٧١).

(٢) تفسير سورة الكهف ص(٤٨).

(٣) تفسير سورة النساء ص(٥١٦).

(٤) انظر : تفسير سورة النساء ص(١٤١)، البرهان في علوم القرآن (٤ / ١٨١)، الكليات ص(٦٥٣).

(٥) تفسير سورة النساء ص(٥١٦)، وانظر : القول المفيد (٢ / ١٧١).

(٦) البرهان في علوم القرآن (٤ / ١٨٢).

(٧) انظر : القول المفيد (٢ / ١٧١). وَالآخْرُ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ (٦ / ١٧٦٦)، وَالبيهقيُّ فِي  
سَنَةِ الْكَبِيرِ فِي كِتَابِ السِّيرِ / بَابِ : مَا جَاءَ فِي عَذْرِ الْمُسْتَضْعِفِينَ (٩ / ١٣) بِرَقْمِ (١٧٥٣١).  
قَلَّتْ : وَقَالَ بِهِ أَيْضًا : الصَّحَّاْكُ ، وَالْحَسْنُ ، وَأَبُو مَالِكٍ ، وَالسُّدُّيُّ ، وَأَبُو عَبِيدَةَ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَهُوَ  
قَوْلُ أَكْثَرِ الْمُفْسِرِينَ . انظر : تفسير ابن أبي حاتم (٦ / ١٨٧٤)، بِحَازِ الْقُرْآنِ لِأَبِي عَبِيدَةَ (١ / ١٣٤)،  
الْإِتقَانُ فِي عِلُومِ الْقُرْآنِ (١ / ٥٢٢).

وقد استثنى بعض المفسّرين<sup>(١)</sup> من هذه القاعدة آيتين هما : قوله تعالى : « عَسَى رَبُّكُمْ أَن يَرْتَحِمُكُم » (الإسراء: من الآية ٨) يعني : بني النضير فما رحمهم الله ، بل قاتلهم رسول الله ﷺ ، وأوقع عليهم العقوبة .

والثانية : قوله تعالى : « عَسَى رَبُّكُمْ إِن طَّلَقْتُمْ أَن يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا رَّأَيْتُمْ مِّنْكُمْ » (التحريم: من الآية ٥) فلم يقع التبديل .

قال السيوطي<sup>(٢)</sup> : وأبطل بعضهم الاستثناء ، وعمم القاعدة ؛ لأن الرحمة كانت مشروطة بـألا يعودوا ، كما قال : « وَإِن عَدْتُمْ عَذْنَا » (الإسراء: من الآية ٨) وقد عادوا ، فوجب عليهم العذاب ، والتبديل مشروط بأن يطلق ولم يطلق ، فلا يجب<sup>(٣)</sup> .

ولذا فهذه القاعدة كليّة لم يستثن منها شيء على الصحيح<sup>(٤)</sup> والله أعلم .

القاعدة الثامنة : كل فعل بصيغة الأمر موجه إلى الله يسمى فعل دعاء ، ولا يسمى فعل أمر لأن العبد لا يأمر الله<sup>(٥)</sup> .

ذكره الشيخ عند تفسيره لقوله تعالى : « فَآغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا » (آل عمران: من الآية

١٦) ذلك أن الأمر مراتب : فإن كان من الأعلى إلى الأدنى فهو أمر وإن كان من مساوي فهو التماس وإن كان من الأدنى إلى الأعلى فهو دعاء<sup>(٦)</sup> . وقد نص السيوطي وغيره على أن الأمر من السافل للعالى دعاء<sup>(٧)</sup> .

القاعدة التاسعة : من زعم أن آيات الصفات مبنية على الإطلاق فقد أخطأ

(١) انظر : تفسير ابن أبي حاتم (٣٨٣/٢) ، تفسير أبي حيان (١٥٣/٢) ، الإنegan في علوم القرآن (١/٥٢٢) .

(٢) الإنegan في علوم القرآن (١ / ٥٢٢) ، وانظر : البرهان في علوم القرآن (٤ / ١٨٣) .

(٣) انظر : بدائع الفوائد (٣ / ١٧٨) .

(٤) تفسير سورة آل عمران ص (٩١) .

(٥) انظر : الكليات ص (١٧٨) .

(٦) انظر : الإنegan في علوم القرآن (٢ / ٨٩٢) ، الكليات ص (١٧٩) .

والواجب التفصيل .<sup>(١)</sup>

**القاعدة العاشرة :** باب الصفاتِ مِنْ باب الخبر المُخض الذي ليس للعقل مدخل في تفصيله فيجب تلقيه مِنْ كتاب الله وصحيح سنة رسوله ﷺ .<sup>(٢)</sup>

**القاعدة الحادية عشرة :** إذا لم يُعِضِّفَ الله الشيءَ إِلَى نفسه حَرَمَ أَنْ تُضيِّفَهُ إِلَيْهِ .<sup>(٣)</sup>  
هاتان القاعدتان معناهما أنَّ الْأَمْرَ فِيهِما تَوْقِيفٌ ، وَأَنَّ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ تَوْخِذُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُثْبِتَ اسْمًا لِلَّهِ أَوْ صَفَةً مِنْ غَيْرِ هذَيْنِ الطَّرِيقَيْنِ .  
قالَ ابْنُ أَبِي الْعَزِّ الْحَنْفِي<sup>(٤)</sup> : " لِيَسَ لَنَا أَنْ تَصِيفَ اللَّهَ تَعَالَى بِمَا لَمْ يَصِيفْ بِهِ نَفْسُهُ وَلَا وَصْفَهُ بِهِ رَسُولُهُ نَفِيًّا وَلَا إِثْبَاتًا ، وَإِنَّمَا نَحْنُ مُتَّبعُونَ لَا مُبَدِّعُونَ .

فالواجب أن يُنظر في هذا الباب ، أعني باب الصفات ، فما أثبته الله ورسوله أثبتناه ، وما نفاه الله ورسوله نفينا ، والألفاظ التي ورد بها النص يُعَتَّصُ بها في الإثبات والنفي ، فثبت ما أثبته الله ورسوله من الألفاظ والمعاني ، ونفي ما نفته نصوصهما من الألفاظ والمعاني<sup>(٥)</sup> .

**القاعدة الثانية عشرة :** كُلُّ مَا نَفَى اللَّهُ عَنْ نَفْسِهِ فَإِنَّهُ لَا يُرَادُ بِهِ مُحَرَّدُ النَّفْيِ وَإِنَّمَا المراد به إثباتِ كمالِ الضدّ .<sup>(٦)</sup>

(١) تفسير سورة آل عمران ص(٣٢) ، وسيأتي الحديث عن ذلك مفصلاً إن شاء الله في الباب الرابع في بحث المُحْكَم والتشابه .

(٢) أحكام من القرآن الكريم ص(٤٣٨) .

(٣) تفسير سورة يس ص(٢٦٥) .

(٤) هو : علي بن محمد بن أبي العز ، صدر الدين الحنفي ، ولد قضاء دمشق ، من مؤلفاته : شرح العقيدة الطحاوية وهو من تلاميذ ابن كثير رحمهما الله ، توفي سنة (٧٩٢ هـ) .

انظر : شذرات الذهب (٣٢٦ / ٦) ، وسَمَّاهُ : محمد ، وهو خطأ ، وانظر ترجمته مطولة في مقدمة كتابه : شرح العقيدة الطحاوية بتحقيق د عبد الله التركي و شعيب الأرناؤوط (١ / ٦٣) وما بعدها .

(٥) شرح العقيدة الطحاوية (١ / ٢٦٠) . وانظر : شرح العقيدة الواسطية (١ / ٨٠) .

(٦) تفسير سورة النساء ص(٢٩٤) .

وقال في موضع آخر : " النفي الواقع في صفاته - أي صفات الله - لبيان كمال ضد ذلك المفني ؛ ففي قوله تبارك وتعالى : ﴿ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾ (الكهف: من الآية ٤٩) إثبات كمال العدل مع نفي الظلم عنه ، وفي قوله تعالى ﴿ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ ﴾ (ق: من الآية ٣٨) إثبات كمال القوّة مع نفي اللغوّ عنـه ، وعلى هذا فليس ؛ فالضابط في الصفات التي نفاهـا الله تعالى عن نفسه أنها تدل على نفي تلك الصفة ، وعلى ثبوت كمال ضدـها " .<sup>(١)</sup>

وما ذكرهـ الشيخ هو ما قررـهـ أهلـ السنـةـ والجماعـةـ في صـفـاتـ اللهـ تـعـالـىـ .

قال ابن أبي العز الحنفي : " كلـ نـفـيـ يـأـتـيـ فـيـ صـفـاتـ اللهـ تـعـالـىـ فـيـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ إـنـماـ هـوـ ثـبـوتـ كـمـالـ ضـدـهـ " .<sup>(٢)</sup> ثم ذكر أمثلة لذلك .

**القاعدة الثالثة عشرة :** كلـ آيةـ فـيـهاـ إـثـبـاتـ الـوعـيدـ فـيـهاـ تـدـلـ عـلـىـ الغـضـبـ .<sup>(٣)</sup>  
ذكرـ هـذـاـ عـنـ فـوـائـدـ قـولـهـ تـعـالـىـ : ﴿ كُلُّمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلَتْهُمْ جُلُودًا غَيْرًا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ ﴾ (النساء: من الآية ٥٦) .

فقالـ : " إـثـبـاتـ غـضـبـ اللـهـ هـذـاـ لـقـولـهـ تـعـالـىـ ﴿ لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ ﴾ لـأـنـهـ تـعـالـىـ لـمـ يـعـتـبـهـمـ عـنـ رـضـاـ ؛ بـلـ عـنـ غـضـبـ ؛ وـالـسـتـدـلـالـ بـهـذـهـ الـآـيـةـ عـلـىـ الغـضـبـ مـنـ بـابـ الاستـدـلـالـ بـالـلـازـمـ لـبـالـلـفـظـ ؛ لـأـنـهـ لـيـمـكـنـ أـنـ يـعـتـبـ مـنـ يـرـضـيـ عـنـهـمـ ، إـذـاـ كـلـ آـيـةـ فـيـهاـ إـثـبـاتـ الـوعـيدـ فـيـهاـ تـدـلـ عـلـىـ الغـضـبـ " .<sup>(٤)</sup>

**القاعدة الرابعة عشرة :** كـلـ فـعـلـ أـسـنـدـهـ اللـهـ إـلـىـ نـفـسـهـ فـهـوـ لـهـ نـفـسـهـ لـاـ لـغـيـرـهـ .<sup>(٥)</sup>

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٧٩) ، وانظر : تفسير سورة الصافات (الآية ١٥٩) .

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (١ / ٦٨) ، وانظر : تقريب التدمرية في جمـوعـ فـتاـوىـ وـرـسـائـلـ ابنـ عـثـيمـينـ (٤ / ١٤٨) .

(٣) تفسير سورة النساء ص (٣٧٦) .

(٤) تفسير سورة النساء ص (٣٧٦) .

(٥) تفسير جـزـءـ عـمـ صـ (١٩٩) .

وفي موضع آخر قال : " كلُّ فعل أضافه الله إليه فهو له نفسه ولا يُعَدِّلُ عن هذا الظاهر إلَّا بدليل منْ عند الله ".<sup>(١)</sup>

قُلْتُ : وهذه القاعدة ردٌّ على المؤوِّلة من المفسرين وغيرهم الذين يقولونَ عند مثل قوله تعالى : « وَجَاءَ رُبُوكَ » (الفجر: من الآية ٢٢) جاءَ أمرُه فالأصلُّ أن يكونَ الفعل له سبحانه كما هو ظاهر النصوص ولا يُعَدِّلُ عن هذا الظاهر إلَّا بدليل صحيح ، والله أعلم .

## المبحث الثاني

### مَنْهَجُهُ فِي تَقْرِيرِ مَنْهَجِ السَّلْفِ، وَالرَّدُّ عَلَى الْمُخَالِفِينَ

يُطْلَقُ السَّلْفُ وَيُرَادُ بِهِمْ مَنْ هُمْ عَلَى هُدًى الرَّسُولِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ عُلَمًا ، وَاعْتِقَادًا ، وَقَوْلًا ، وَعَمَلاً ، وَمَنْهَجَهُمْ أَسْلَمُ ، وَأَخْكُمْ مِنْ مَنْهَجِ مُخَالِفِيهِمْ ، فَتَقْرِيرُ مَنْهَجِهِمْ ، وَالرَّدُّ عَلَى مُخَالِفِيهِمْ مِنْ أَفْضَلِ الْقَرْبَاتِ ؛ إِذْ بِهِ يَتَبَيَّنُ صَحَّةُ الْمَعْقُدِ وَسَلَامَتِهِ ، وَيُوجَدُ عِنْدَ الْمُفَسِّرِينَ رَحْمَهُمُ اللَّهُ مَنْ خَالَفَ مَنْهَجَ السَّلْفِ خَاصَّةً فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِاسْمَ اللَّهِ وَصَفَاتِهِ فَوَقَعُوا فِي تَأْوِيلِهَا ، وَهُنَاكَ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ مِمَّنْ تَرَمَّمَ مَنْهَجُ السَّلْفِ رَحْمَهُمُ اللَّهُ عِنْدَ تَفْسِيرِهِمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَهُمْ كُثُرٌ لِلَّهِ الْحَمْدُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا ؛ وَمِنْ أَشْهَرِ هُوَلَاءِ فِي هَذَا الْعَصْرِ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ ، وَلَا هَتَّامَهُ بِبِيَانِ عِقِيدَةِ السَّلْفِ وَحِرْصِهِ عَلَى تَصْحِيحِ عَقَائِدِ النَّاسِ بَرَزَ ذَلِكُ فِي تَفْسِيرِهِ جَلِيلًا وَاضْعَافًا ، وَأَهْمَمُ مَلَامِحِ مَنْهَجِهِ فِي تَقْرِيرِ مَنْهَجِ السَّلْفِ وَالرَّدِّ عَلَى الْمُخَالِفِينَ مَا يَلِي :

أَوْلًا : عَرْضُ الْعِقِيدَةِ بِاسْلَوبٍ سَهْلٍ ، وَعَبَارَةٍ وَاضْحَىَ ، وَتَقْرِيرُهَا عِنْدَ أَذْنِي مَنْاسِبَةً فَمَثَلًا عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : « إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ » (البِّرْقَةُ: ١٦٩) قَالَ : " وَقُولُهُ تَعَالَى : « وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ » يُشْمَلُ الْقُولُ عَلَى اللَّهِ فِي ذَاتِهِ ، كَالْقَائِلِينَ أَنَّهُ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى لَيْسَ بِدَاخِلِ الْعَالَمِ ، وَلَا خَارِجَهُ ، وَلَا مَتَّصلٌ ، وَلَا مُنْفَصِلٌ ، وَلَا فَوْقَ الْعَالَمِ ، وَلَا تَحْتَهُ ، هُوَلَاءُ قَالُوا عَلَى اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، بَلْ بِمَا يُعْلَمُ أَنَّ الْأَمْرَ بِخَلْفِهِ .<sup>(١)</sup>

وَيُشْمَلُ الْقُولُ عَلَى اللَّهِ فِي أَسْمَاهُ ، مُثْلًا أَنْ يَقُولَ : إِنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمُ بِحَرَّدَةِ لَا تَحْمِلُ مَعْانِي ، وَلَا صَفَاتٍ : فَهُوَ سَمِيعٌ بِلَا سَمْعٍ ، وَبَصِيرٌ بِلَا بَصَرٍ ، وَعَلِيمٌ بِلَا عِلْمٍ<sup>(٢)</sup> فَهُوَ عَلِيمٌ بِذَاتِهِ – لَا يَعْلَمُ هُوَ وَصَفَتُهُ .

(١) الْقَائِلُونَ بِذَلِكَ هُمُ الْجَهَمِيَّةُ ، وَهُمُ الَّذِينَ يَبْدُرُونَ عَدَمًا .

(٢) الْقَائِلُونَ بِهَذَا هُمُ الْمُعْزَلَةُ .

ويشمل أيضًا مَنْ قال في صفاتِ الله ما لا يعلم ، مثل أَنْ يُبَتِّوا بعضَ الصفات دون بعض<sup>(١)</sup> ، فيقولون فيما نَفَوْهُ : أَرَادَ بِهِ كَذَا وَلَمْ يُرِدْ بِهِ كَذَا ، فَقَالُوا عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ مِنْ وَجْهِيْنَ :

الوجه الأول : أَنَّهُمْ نَفَوْا مَا أَرَادَ اللَّهُ بِلَا عِلْمٍ .

الوجه الثاني : أَبَتِوا مَا لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَرَادَهُ ، فَقَالُوا مَثَلًا :

« أَسْتَوْى عَلَى الْعَرْشِ » (الأعراف: من الآية ٥٤) . معنى استولى عليه ، قالوا على الله بلا عِلْمٍ من وجهين ، الوجه الأول : نَفِيْهِمْ حَقِيقَةُ الْاسْتَوْاءِ بِلَا عِلْمٍ ، والثاني : إِبَاتِهِمْ أَنَّهَا بِعِلْمٍ الْإِسْتِيَلاءِ بِلَا عِلْمٍ .

كذلك يشمل القول على الله بلا عِلْمٍ في أفعاله ، مثل أَنْ يُبَتِّوا أَسْبَابًا لَمْ يَجْعَلُهَا اللَّهُ أَسْبَابًا ، كمثل المُنْجَمِينَ ، والخَرَّاصِينَ ، وشَهِيْمَ ، هُؤُلَاءِ قَالُوا عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ في أفعاله ، ومخلوقاته ، فيقولون : سبب وجود هذا وهذا كذا وهو لا يُعْلَمُ أَنَّهُ سبب لَهُ كَوْنًا ، ولا شُرُوعًا .

ويشمل أيضًا القول على الله بلا عِلْمٍ في أحكامه " ... إِلَى أَنْ قَالَ : "فَالْقَوْلُ عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ فِي ذَاتِهِ ، أَوْ أَسْمَائِهِ ، أَوْ صَفَاتِهِ ، أَوْ أَفْعَالِهِ ، أَوْ أَحْكَامِهِ ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَوْاْمِرِ الشَّيْطَانِ " .<sup>(٢)</sup>

و عند تفسيره لقوله تعالى : « أَنَّتُمْ أَغْلَمُ أَمِّ الْلَّهِ » (البقرة: من الآية ٤٠) .

قال في فوائدتها : " الرَّدُّ عَلَى أَهْلِ التَّحْرِيفِ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصَفَاتِهِ الَّذِينَ يَقُولُونَ : إِنَّ هَذَا جَائزٌ عَقْلًا عَلَى اللَّهِ ؛ فَنَفَرُوا بِهِ " كالمُعْتَزِلَةُ ، وَالأشَاعِرَةُ ، وَنَحُواهُمْ ؛ نَقُولُ لَهُمْ كُلَّهُمْ فِي الْجَهَوَّبِ : « أَنَّتُمْ أَغْلَمُ أَمِّ الْلَّهِ » أَنْتُمْ أَغْلَمُ بِمَا يَجْبُزُ عَلَى اللَّهِ ، وَيَمْتَنِعُ عَلَيْهِ ، وَيَجِبُ لَهُ ، أَمْ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ ، وَيَجِبُ لَهُ وَيَجْبُزُ لَهُ ؟ ! وَهَذِهِ فِي الْحَقِيقَةِ حُجَّةٌ

(١) القائلون بهذا هم الأشاعرة الذين أبَتُوا سَبْعَ صفاتٍ وَنَفَوْا الباقي .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٣٩) . وانظر : تفسير السعدي ص (٨١) .

مُلْرَمَةً مُفْحَمَةً هُولَاءِ الَّذِينَ يَتَحَكَّمُونَ فِي صَفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى بِعَقْوَلِهِمْ ، فَيَقُولُونَ :

"يَحْبُّ لِلَّهِ كَذَا ، يَعْتَنِعُ عَلَيْهِ كَذَا" ؟ نَقُولُ : «إِنَّمَا أَعْلَمُ أَمِيرَ اللَّهِ» .<sup>(١)</sup>

ثَانِيًا : تَعْظِيمُ شَأنَ التَّوْحِيدِ وَبِيَانِ فَضْلِهِ

عِنْ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : «شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَاتِلُمَا

بِالْقِسْطِ» (آل عمران: من الآية ١٨) .

قَالَ فِي فَوَائِدِهَا : "بِيَانِ فَضْلِيَّةِ التَّوْحِيدِ ، حِيثُ أَخْبَرَ اللَّهَ بِهِ عَبَادَهُ بِلِفْظِ

الشَّهَادَةِ".<sup>(٢)</sup>

وَقَالَ أَيْضًا : "عِلْمُ التَّوْحِيدِ أَشْرَفُ الْعِلُومِ ، وَأَجْلَهَا قَدْرًا ، وَأَوْجَبَهَا مُطْلَقًا ؛ لِأَنَّهُ الْعِلْمُ بِاللَّهِ تَعَالَى ، وَأَسْمَاهُ ، وَصَفَاتُهُ ، وَحَقْوَقُهُ عَلَى عَبَادَهُ ، وَلِأَنَّهُ مَفْتَاحُ الطَّرِيقِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَسَاسُ شَرَائِعِهِ .

وَلِذَلِكَ أَجْمَعَ الرُّسُلُ عَلَى الدُّعَوَةِ إِلَيْهِ ، قَالَ تَعَالَى : «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَأَعْبُدُونِ» (الْأَنْبِيَاءُ: ٢٥) .

وَشَهَدَ لِنَفْسِهِ تَعَالَى بِالْوَحْدَانِيَّةِ ، وَشَهَدَ بِهَا لِهِ مَلَائِكَتَهُ ، وَأَهْلُ الْعِلْمِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَاتِلُمَا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» (آل عمران: ١٨) وَلَمَّا كَانَ هَذَا شَأنُ التَّوْحِيدِ ، كَانَ لِرَأْمَانَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَعْتَنِي بِهِ تَعْلِمًا ، وَتَعْلِيمًا ، وَتَدْبِرًا ، وَاعْتِقَادًا ، لِيُبَيِّنَ دِينَهُ عَلَى أَسَاسِ سَلِيمٍ ، وَاطْمَئْنَانٍ ، وَتَسْلِيمٍ يَسْعَدُ بِشَرَاهَتِهِ وَنَتَائِجِهِ".<sup>(٣)</sup>

ثَالِثًا : ذَكْرُ الْقَوَاعِدِ الْعَامَةِ الْجَامِعَةِ لِبِيَانِ عَقِيْدَةِ السَّلْفِ

اهْتَمَ الشَّيْخُ اِبْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ بِالْجَانِبِ التَّقْعِيدِيِّ لِتَقْرِيرِ عَقِيْدَةِ السَّلْفِ رَحْمَهُمْ

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٢ / ١٠٣) .

(٢) تَفْسِيرُ سُورَةِ آلِ عَمْرَانَ صَ (١١٥) .

(٣) بِحْمَوْعُ فَتاوَى وَرِسَالَتُ اِبْنِ عَثِيمِينَ (٥ / ٩٩) .

الله ولا أدلّ على ذلك من كتابه : القواعد المثلثة في صفات الله وأسمائه الحسنى .<sup>(١)</sup>  
وذكر القواعد العامة لبيان عقيدة السلف مبسوطة في تفسيره رحمة الله ،  
وقد قدّمت في البحث الأول ما ذكره الشيخ من قواعد عامة تعين على فهم آيات  
الاعتقاد على منهج السلف رحمة الله تعالى مما يعني عن إعادته هنا .

رابعاً : جمع أدلة القرآن في إثبات قضية عقدية أو الإشارة إليها  
عند تفسيره لقوله تعالى : « ثُمَّ يَعْتَثِنُكُمْ مِّنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ »  
(البقرة: ٥٦) .

قال : " هذه إحدى الآيات الخمس التي في سورة البقرة التي فيها إحياء الله تعالى  
الموتى ؛ والثانية : في قصة صاحب البقرة<sup>(٢)</sup> ؛ والثالثة : في الذين خرجوا من ديارهم وهم  
ألف حذر الموت فقال لهم الله : « مُوتُوا ثُمَّ أَحْيِيهِمْ » (البقرة: من الآية ٢٤٣) ، والرابعة:  
في قصة الذي مرّ على قرية وهي خاوية على عروشها فقال : « أَنَّ يُخْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ  
مَوْتِهَا فَإِمَانَهُ اللَّهُ مِائَةُ عَامٍ ثُمَّ يَعْثُرُ » (البقرة: من الآية ٢٥٩) ، والخامسة : في قصة إبراهيم  
فـ: « رَبِّ أَرْبَى كَيْفَ تُخْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لَيَظْمَعُنِّ فَلَمَّا » (البقرة:  
من الآية ٢٦٠) ".<sup>(٣)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى « كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَالًا فَأَخْيِيْكُمْ ثُمَّ  
يُعِيْتُكُمْ ثُمَّ تُخْيِيْكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ » (البقرة: ٢٨) .

ذكر أنّ من فوائدتها : " إثبات البعث ، لقوله تعالى : « ثُمَّ يَخْيِيْكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ  
تُرْجَعُونَ » ، والبعث أنكره من أنكره من الناس ، واستبعده وقال : « مَنْ يُعْنِي الْعِطَمَ  
وَهِيَ زَوِيلٌ » (يس: من الآية ٧٨) فأقام الله تبارك وتعالى على إمكان ذلك ثمانية أدلة في

(١) طبع مفردًا ، وطبع ضمن مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٢ / ٢٦٣) وما بعدها .

(٢) يعني آية : « فَقُلْنَا أَصْرِبُوكُمْ بِعَصْبَانِكُمْ كَذَلِكَ يُخْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى » (البقرة: من الآية ٧٣) .

(٣) تفسير سورة البقرة (١ / ١٩٣) . وانظر : تفسير ابن كثير (١ / ١٩٦) .

آخر سورة يس " ثم ذَكَرَهَا مُبِينًا وجَهَ دلائلها على البعث .<sup>(١)</sup>  
ومن الأمثلة ما ذكره في مسألة بقاء النار وفناءها ؛ إذ ذكر أن الصواب بقاها  
أبداً الآبدين ، والدليل على هذا من كتاب الله **﴿ثُلَاثُ آيَاتٍ مِّنْ الْقُرْآنِ﴾** : في سورة  
النساء ، وسورة الأحزاب ، وسورة الجن ؛ فأما الآية التي في سورة النساء فهي قوله  
تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَتَبَدَّلُهُمْ طَرِيقًا **إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ**  
**خَلِيلِيهِنَّ فِيهَا أَبْدًا** » (النساء: ١٦٩ - ١٦٨) ، والتي في سورة الأحزاب قوله تعالى : « إِنَّ  
اللَّهَ لَعِنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا **خَلِيلِيهِنَّ فِيهَا أَبْدًا** » (الأحزاب: ٦٤ - ٦٥) ، والتي في  
سورة الجن قوله تعالى : « وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ **خَلِيلِيهِنَّ فِيهَا أَبْدًا** »  
(الجن: من الآية ٢٣).<sup>(٢)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : « **ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ** » (البقرة: من  
الآية ١٧٦).

قال : " من فوائد الآية : إثبات العلل ، والأسباب ، لقوله تعالى : « **ذَلِكَ بِأَنَّ** » ،  
والباء للسببية ، وقد ذكر بعض أهل العلم أن في القرآن أكثر من مائة موضع كلها ثُبٰد  
إثبات العلة ، خلافاً للجبرية الذين يقولون : إن فعل الله **﴿لَا** ليس بحكمه ، بل لمجرد  
المشيء ".<sup>(٣)</sup>

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ١٠٦ - ١٠٨). وانظرها بتفصيل أكثر في : تفسير سورة يس ص (٢٧٧) وما  
بعدها ، وانظر كذلك : تفسير سورة الكهف ص (١٤٤) وما بعدها .

(٢) انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٨٦).

(٣) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٧٢). وانظر : تفسير سورة المائدة ص (١٩٠). وقد قرر هذا ابن القيم  
رحمه الله وقال : " القرآن وستة رسول الله **﴿مَمْلُوَانِ** مِنْ تعليل الأحكام بالحِكْمَ والمصالح وتعليل  
الخلق بهما "... إلى أن قال : " ولو كان هذا في القرآن والسنة في نحو مائة موضع أو مائتين لُسْقناها ،  
ولكتنه يزيد على ألف موضع بطرق متعددة ، فتارة يذكر لام التعليل الصربيحة ، وتارة ... " إلخ كلامه  
(فتح دار السعادة ٢/٢).

و عند تفسيره لقوله تعالى : « وَتَنْبِعُ فِي الْأَصْوَرِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِنْ رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ » (يس: ٥١)

قال : " ذكر الله تعالى التفخ في الصور في هذه الآية ، وفي سورة الزمر<sup>(١)</sup> ، وفي سورة النمل<sup>(٢)</sup> ، وفي سورة الأنعام<sup>(٣)</sup> وغيرها . خامساً : الإيجاز في تقرير مذهب السلف ، والردة على مخالفتهم في الأعم الأغلب ، وإحالة الفضيل إلى كتب العقائد

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَتَأْءُو بِغَضْبٍ مِنْ أَنْجَانَ اللَّهِ » (البقرة: من الآية ٦١) قال : " ومن فوائد الآية : إثبات صفة الغضب لله تعالى ، وغضب الله ﷺ صفة من صفاته ؛ لكنها لا تمثل صفات المخلوقين ، فنحن عندما نغضب تتتفخ الأوداج مينا ، ويحمر الوجه ، ويقف الشعر ، ويفقد الإنسان صوابه ، وهذه العوارض لا تكون في غضب الله ؛ لأنّه ليس كمثله شيء بل هو غضب يليق بالله ﷺ دال على كمال عظمته ، وسلطانه ؛ وإذا قلنا بهذا ، وسلمتنا أنّ الغضب صفة حقيقة برئت بذلك ذمتنا ، وصبرنا حسب ما أمر الله به ورسوله . وفسر أهل التحرير " غضب الله " بانتقامه ، ولا يشتبه صفة لله ﷺ ؛ وفسر آخرون بأنه إرادة الانتقام ؛ فمعنى « غَضَبَ اللَّهَ عَلَيْهِمْ » عندهم : أراد أن يتقمّن بهم ؛ وتفصيل ذلك مذكور في كتب العقائد " <sup>(٤)</sup> .

(١) يعني قوله تعالى : « وَتَنْبِعُ فِي الْأَصْوَرِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِي أَخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظَرُونَ » (الزمر: ٦٨) .

(٢) يعني قوله تعالى : « وَقَوْمٌ يُنْفَخُونَ فَمَرَّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَكُلُّ أَنْوَهٌ ذَارِيْنَ » (النمل: ٨٧) .

(٣) يعني قوله تعالى : « وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الْأَصْوَرِ » (الأنعام: من الآية ٧٣) .

(٤) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٢٠) . وانظر أيضاً : تفسير سورة البقرة (١ / ٢٥١) .

وعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة: من الآية ٢٢)

قال : " تحريم اتخاذ الأنداد لله ؛ لقوله تعالى : ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلّهِ أَنْدَادًا ﴾ ؛ وهل الأنداد شرک أكبر، أو شرک أصغر؛ وهل هي شرک جلي، أو شرک خفي ؟ هذا له تفصيل في علم التوحيد ؛ خلاصته : إن اتخاذ الأنداد في العبادة ، أو جعلها شريكه لله في الخلق، والملائكة ، والتدبیر فهو شرک أكبر ؛ وإن كان دون ذلك فهو شرک أصغر ، كقول الرجل لصاحبه : " ما شاء الله وشئت " .<sup>(١)</sup>

وهذا هو الحق إذ إن التفصيل والبساط والمناقشة له محله المناسب ، ولا يعني هذا عدم التفصيل مطلقا ؛ بل إنه أحيانا يُطيل ويُفصل في تقرير مسألة معينة حتى يشعر القارئ أنه أمام مؤلف في العقيدة وليس في التفسير .<sup>(٢)</sup>

سادساً : الإعادة والتكرار لمسائل كثيرة من مسائل العقيدة  
وبسب ذلك أمران :

الأول : ما صرّح به بقوله : " ولیعلم أن مثل هذا الدليل في الرد على الجبرية كثير في القرآن، وإنما ذكره عند كل آية لينتفع بذلك من يريد إحصاء الأدلة على هؤلاء، وإلا فالدليل الواحد كافٍ لمن أراد الحق ".<sup>(٣)</sup>

الثاني : أن تفسير الشيخ إملاء أملاه في سنوات كثيرة كما بينت ذلك سابقا ؛ فيصعب الربط بين مواضيعه؛ ولذا فهو يذكر عند كل آية دلائلها العقدية ويرد على المحالفين فيها.

سابعاً : الإجابة على آيات العقيدة المشكّلة والجمع بين ما ظاهره التعارض منها

(١) تفسير سورة البقرة ( ١ / ٧٩ ) .

(٢) انظر مثلاً لذلك : تفسير سورة البقرة ( ١ / ٥٥ ) وما بعدها .

(٣) تفسير سورة البقرة ( ٢ / ٣٤٢ ) .

وقد تقدم التمثيل لذلك في مبحث سابق .<sup>(١)</sup>

ثامناً : إبراد شبه المخالفين والردّ عليها  
ومن أمثلته :

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ » (البقرة: من الآية ١٦٣)  
ذكر أنّ من فوائدها : "احتصاص الألوهية بالله ﷺ" ; لقوله تعالى : « لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ »  
(البقرة: من الآية ١٦٣).

فإنْ قال قائل : إنّ هؤلاء المشركين قد يُقْتَنُون بهذه الآلة فيدعونها ، ثمّ يأتيهم ما دعوا  
به ؟ فما هو الجواب عنها ؟

فالجواب عن هذا : أنّ الأصنام لَمْ تُوجِدْ ما دعوا به قطعاً ؛ لقوله تعالى : « وَمَنْ  
أَضَلَّ مِنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَحِيْبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ①  
وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَغْدَاءَ وَكَانُوا يُعْبَدُونَ كُفَّارِينَ » (الاحقاف: ٥ - ٦).  
ولقوله تعالى : « إِنَّ نَذْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُونَا دُعَاءَكُمْ وَلَزَمَ سَمُونَا مَا أَسْتَجَابُوْا لَكُمْ فَيَوْمَ الْقِيَمَةِ  
يَكْفُرُونَ بِشَرِكِكُمْ وَلَا يُنَتَّكُ مِثْلُ خَبِيرٍ » (فاطر: ١٤).

فيكون حصول ما دعوا به من باب الفتنة التي يصلّ بها كثير من الناس ؛ والذي  
أُوجِدُها هو الله ﷺ ، لكن قد يُمْتَحِنُ الإنسان بتيسير أسباب المعصية ابتلاءً من الله ﷺ  
فيكون هذا الشيء حصل عند دعاء هذه الأصنام لا ربّه .<sup>(٢)</sup>  
تاسعاً : ربط التوحيد بالعمل ، وبيان آثاره على العبد

العقيدة في نظر الشيخ ليست مادة نظرية بحيث تبقى معرفة ذهنية لا أثر لها في  
حياة الفرد والأمة ؛ كلاً بلّ هو يراها مادة علمية تظهر آثارها على من استقام عليها ،  
ولذا فهو يرى أن للعقيدة أهدافاً ولها أثراً على الفرد والأمة ، ومما ذكره على سبيل

(١) انظر : الباب الثاني ، الفصل الثاني ، المبحث الثاني ؛ من هذا البحث .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٠٨).

الاختصار :

- ١ إخلاص النية والعبادة لله تعالى وحده .
- ٢ تحرير العقل والفكر من التحيط الفوضوي الناشئ عن خلو القلب من هذه العقيدة .
- ٣ الراحة النفسية والفكرية .
- ٤ سلامه القصد والعمل من الانحراف في عبادة الله تعالى أو معاملة المخلوقين.
- ٥ الحزم والجد في الأمور .
- ٦ تكوين أمة قوية تبذل كل غال ورخيص في ثبيت دينها .
- ٧ الوصول إلى سعادة الدنيا والآخرة بإصلاح الأفراد والجماعات ونيل الثواب والمكرمات .<sup>(١)</sup>

وفي شرحه للعقيدة الواسطية تخلّى هذا الأمر حيث يذكر بعد كل صفة الفوائد المسلكية للإيمان بها .

ولقد ظهر هذا الأمر في تفسيره ، ومن أمثلة ذلك :  
عند تفسيره لقوله تعالى : « وَأَنْقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ » (البقرة: من الآية ١٩٦)

ذكر أن من فوائدها : "أن العلم بشدة عقوبة الله من أهم العلوم ، ولهذا أمر الله به بخصوصه ، لأنّه يورث الخوف من الله ، والهرب من معصيته ".<sup>(٢)</sup>  
وعند تفسيره لقوله تعالى : « لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ » (البقرة: ٢٢٥)

ذكر أن من فوائدها : "أن لا تتأسى من رحمة الله ، لأنّه غفور ، وأن لا تأمن من

(١) انظر : نبذة في العقيدة بمجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٥ / ١٤٤).

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٤١١).

مُكْرِرُ اللَّهِ؛ لَا تَهِي حَلِيمٌ؛ فَيَكُونُ الْعَبْدُ سَائِرًا إِلَى اللَّهِ بَيْنَ الرِّجَاءِ وَالْخَوْفِ " (١) .  
وَكَثِيرًا مَا يذَكُرُ فِي فَوَائِدِ الْآيَةِ الَّتِي تُخْتَمُ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ بِقُولِهِ: " إِثْبَاتُ هَذِينَ  
الْاسْمَيْنِ الْكَرِيمَيْنِ، وَمَا تضْمِنَاهُ مِنْ وَصْفٍ وَحْكُمٍ " (٢) .

عَاشِرًا: الْإِسْتِدْلَالُ بِالْعُقْلِ مَعَ النَّقْلِ، وَاسْتِعْمَالُ الْأَقْيَسَةِ الصَّحِيحَةِ مَا أَمْكَنَ  
قَالَ شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ: " كُلُّ مَا يَدْلِلُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنْنَةُ فَإِنَّهُ مُوَافِقٌ  
لِصَرِيحِ الْمَعْقُولِ وَإِنَّ الْعُقْلَ الْصَّرِيحَ لَا يَعْرَضُ النَّقْلَ الصَّحِيحَ، وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ  
يَغْلِطُونَ إِمَّا فِي هَذَا وَإِمَّا فِي هَذَا؛ فَمَنْ عَرَفَ قَوْلَ الرَّسُولِ ﷺ وَمَرَادُهُ كَانَ عَارِفًا بِالْأَدَلَّةِ  
الشَّرِعِيَّةِ وَلَيْسَ فِي الْمَعْقُولِ مَا يُخَالِفُ الْمَنْقُولَ، وَكَذَلِكَ الْعُقْلِيَّاتُ الصَّرِيحَةُ إِذَا كَانَتْ  
مَقْدَمَاتُهَا وَتَرْتِيبُهَا صَحِيحًا لَمْ تَكُنْ إِلَّا حَقًّا لَا تَنَاقِضُ شَيْئًا مَا قَالَهُ الرَّسُولُ ﷺ " (٣) .  
وَقَالَ أَيْضًا: " الْعُقْلُ يَدْلِلُ عَلَى صِحَّةِ السَّمْعِ، وَالسَّمْعُ يُبَيِّنُ صِحَّةَ الْعُقْلِ، وَمَنْ  
سَلَكَ أَحَدَهُمَا أَفْضَى بِهِ إِلَى الْآخِرِ " (٤) .

وَمِنْ أَمْثَالِهِ مَا ذَكَرَهُ الشِّيخُ ابْنُ عَثِيمِيْنَ رَحْمَهُ اللَّهُ  
عَنْهُ تَفْسِيرُهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: « إِنَّا نَخْنُ نُحْيِ الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَمَا إِثْرَهُمْ »  
(يس: من الآية ١٢).

قَالَ: " مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: بِيَانِ قَدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِإِحْيَاءِ الْمَوْتَىٰ وَقَدْ بَرَهَنَ اللَّهُ  
تَعَالَى عَلَى قَدْرَتِهِ عَلَى إِحْيَاءِ الْمَوْتَىٰ، بِأَدَلَّةِ عَقْلِيَّةٍ وَأَدَلَّةِ حَسَبَيَّةٍ .  
فِيمِنَ الْأَدَلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ: مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: « وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْحَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ، وَهُوَ  
أَهْوَنُ عَلَيْهِ » (الرُّوم: مِنَ الْآيَةِ ٢٧) فَإِنَّ هَذَا دَلِيلٌ عَقْلِيٌّ عَلَى إِمْكَانِ إِحْيَاءِ الْمَوْتَىٰ ،  
وَجْهُهُ: أَنَّ الْإِعَادَةَ أَهْوَنُ مِنَ الْابْتِدَاءِ "... إِلَى أَنْ قَالَ: " فَالْقَادِرُ عَلَى الْابْتِدَاءِ قَادِرٌ عَلَى

(١) تفسير سورة البقرة (٣ / ٩٤).

(٢) انظر مثلاً: تفسير سورة البقرة (٣ / ٩٤) و (٢ / ١٩٨)، تفسير سورة يس ص (١٤٠).

(٣) بمجموع فتاوى ابن تيمية (١٢ / ٨٠ - ٨١).

(٤) بمجموع فتاوى ابن تيمية (٦ / ٢٤٥) بتصريف يسر.

الإعادة من باب أولى "... إلى أن قال : "فإِنَّ اسْنَانَ الْعَقْلَانِيَّ - كما يقولون - نَسْتَدِلُّ عَلَيْهِ بِالْعُقْلِ ، وَإِنَّ اسْنَانَ السُّطْحِيِّ الَّذِي لَا يَسْتَدِلُّ إِلَّا بِمَا يُشَاهِدُ نَسْتَدِلُّ عَلَيْهِ بِالْأَدَلَةِ الْحُسْنَيَّةِ" .<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى: « وَلَكُنَّ أَلَّرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَأَلَّيْمَرَ الْآخِرِ » (البقرة: من الآية ١٧٧) .

قال : " الإيمان بالله يتضمن أربعة أمور : الإيمان بوجوده ؛ والإيمان بربوبيته ؛ والإيمان بالوهبيته ؛ والإيمان بأسمائه وصفاته .

أما الإيمان بوجوده : فإنه دلّ عليه الشرع ، والحسن ، والعقل ، والفترة" ... فذكر دلالة الشرع والحسن ثم قال : " دلالة العقل : إنّ ما مِنْ حادثٍ إِلَّا وله مُحدثٌ ، كما قال ﷺ « أَمْ حَلَقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَلِقُونَ » (الطور: ٣٥) ؛ هذا الكون العظيم بما فيه من النظام ، والتغيرات ، والأحداث لا بدّ أن يكون له مُحدث يُحدث هذه الأشياء وهو الله ﷺ ؛ إذ لا يمكن أن تحدث نفسها ؛ لأنّها قبل الوجود عدم ؛ والعدم - كاسمه - لا وجود له ؛ ولا يمكن أن يُحدثها خلوق لما فيها من العظيم والعبر" .<sup>(٢)</sup>

وفي تفسيره لقوله تعالى : « إِلَّا أَنْ يَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي طَلْلِي مِنَ الْقَمَارِ » (البقرة: من الآية ٢١٠) .

ذكر من فوائدها : " إثبات الأفعال الاختيارية لله تعالى ؛ أي أنه يُحدثُ من أفعاله ما شاء ؛ لقوله تعالى : « إِلَّا أَنْ يَأْتِيهِمُ اللَّهُ » وهذا مذهب السلف الصالح خلافاً لأهل التحرير والتعطيل الذين يُنكرون هذا النوع ، ويحرفونه إلى معانٍ قديمة لمنعهم قيام الأفعال الاختيارية بالله ﷺ ، ومنهتهم باطل بالسمع ، والعقل ، فالنصوص المثبتة لذلك

(١) تفسير سورة يس ص (٥٠) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٨٢) .

لا تكاد تُخصى ، والعقل يقتضي كمال مَنْ يفعل ما يشاء متى شاء وكيف شاء ".<sup>(١)</sup>  
وقد استدلَّ الشيخ ابن عثيمين بالعقل في العديد من المسائل العقدية ، كإثبات وجود الله ، وإبطال الشرك ، وإثبات البعث ، والرد على مَنْ احتاج بالقدر على ترك الطاعات و فعل المحرمات ، وإثبات اتصف الله بصفات الكمال من حيث الجملة ، وسائر الصفات سوى الخبرية المُحضة كالعلم والقدرة والإرادة والعلو ونحوها تبعاً للسفل لا استقلالاً .<sup>(٢)</sup>

أما ما ليس للعقل فيه مدخل فإنَّ الشيخ رحمه الله لا يُدخل العقل فيه إذ إنَّ الطريق إليها فقط الوحي كالغيبيات وكيفية الصُّفات وغير ذلك ، وقد تقدم في البحث السابق قوله : " أسماء الله توقيفية ، لا مجال للعقل فيها ".  
الحادي عشر : إيراد التقسيمات في القضايا العقدية تقريرًا لمعناها

ومن أمثلة ذلك قوله :

- إضافة السبب لها صور .<sup>(٣)</sup>

- أقسام الناس في مسألة أعمال العباد .<sup>(٤)</sup>

- الرحمة تنقسم إلى عامة و خاصة .<sup>(٥)</sup>

- الربوبية عامة و خاصة .<sup>(٦)</sup>

(١) تفسير سورة البقرة ( ٣ / ١٧ ).

(٢) انظر : مقال في مجلة البيان العدد ستون بعد المائة ص ( ٤١ ) لـ د. احمد القاضي .

(٣) تفسير سورة البقرة ( ١ / ٢١٧ ).

(٤) تفسير سورة البقرة ( ٢ / ١٥٢ ).

(٥) تفسير سورة البقرة ( ٢ / ٢٠٧ ).

(٦) تفسير سورة يس ص ( ٩٢ ) ، وانظر أيضًا : ص ( ١٦٥ ، ٢٠٩ ).

### الثاني عشر : تأثير المعقد في اختياراته التفسيرية

بحيث يختار أحد الأقوال في الآية ويرد الآخر بناءً على مسألة عقدية متقررة ؛ فيكون المعقد هو قاعدة الترجيح ، وسأذكر مثالين يتضح بهما هذا الأمر :

المثال الأول : عند تفسيره لقوله تعالى : « ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ يَكُلُّ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ » (البقرة: من الآية ٢٩) .

قال : " « أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ » أي عَلَى السَّمَاءِ ؛ هذا ما فسّرها به ابن حرير<sup>(١)</sup> رحمه الله ، وقيل : أي قَصَدَ إِلَيْهَا ؛ وهذا ما اختاره ابن كثير<sup>(٢)</sup> رحمه الله ، فللعلماء في تفسير « أَسْتَوَى إِلَى » قولان :

الأول : أن الاستواء هنا بمعنى القَصْدُ ، وإذا كان القصد تاماً قيل : استوى ، لأن الاستواء كله يدلُّ على الكمال ، كما قال تعالى : « وَلَمَّا بَلَغَ أُشْدَهُ، وَأَسْتَوَى » (القصص: من الآية ١٤) أي كَمُلَّ ، فمن نظر إلى أن هذا الفعل عُدُّيٌّ بـ« إِلَى » قال : إن « أَسْتَوَى » هنا ضُمِّنَ معنى قَصَدَ ؛ ومن نظر إلى أن الاستواء لا يكون إلا في علوٍ جعل « إِلَى » بمعنى : على ، لكن هذا ضعيف ؛ لأن الله تعالى لَمْ يُسْتَوِّ على السماء أبداً وإنما استوى على العرش فالصواب ما ذهب إليه ابن كثير رحمه الله وهو أن الاستواء هنا بمعنى القَصْدُ التام ، والإرادة الجازمة ». <sup>(٣)</sup>

وفي هذا المثال رَجَح قول ابن كثير رحمه الله بناءً على أن الاستواء إنما كان على العرش لا على السماء ولم يُشرِّط إلى أنه رَجَحَ معنى (قصَدَ) بقاعدة التضمين رغم

(١) تفسير ابن حرير (١ / ١٩٢).

(٢) انظر : تفسير ابن كثير (١ / ١١٧).

(٣) تفسير سورة البقرة (١ / ١٠٩).

قوله بها<sup>(١)</sup> وإنما أشار إلى ما هو أَهْمَّ عنده وهو الجانب العقدي .

المثال الثاني : عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلْلَى مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلِئَكَةُ ﴾ (البقرة: من الآية ٢١٠)

قال : " قوله تعالى : ﴿ فِي ظُلْلَى مِنَ الْغَمَامِ ﴾ ؛ ﴿ فِي ﴾ معناها " مع " <sup>(٢)</sup> ؛ يعني يأتي مُصاحِحاً لهذه الظلل ؛ وإنما أُحرجناها عن الأصل الذي هو الظرفية ؛ لأنَّا لو أخذناها على أنها للظرفية صارت هذه الظلل مُحيطة بالله <sup>هـ</sup> ؛ والله أعظم ، وأجلٌ من أنْ يحيط به شيءٌ من مخلوقاته <sup>(٣)</sup> ... إلى أنْ قال : " وقيل : إنَّ ﴿ فِي ﴾ بمعنى الباء <sup>(٤)</sup> ف تكون كقوله تعالى : ﴿ وَخَنْ تَرَئِصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ يَاْتِيَنَا ﴾ (التوبه: من الآية ٥٢) وهذا قولٌ باطلٌ <sup>(٥)</sup> لمخالفته ظاهر الآية <sup>(٦)</sup>.

فبالاحظ أنه قال هنا بذهب الكوفيين وهو القول بتعاقب الحروف رغم ترجيحه لمذهب البصريين القائلين بالتضمين <sup>(٧)</sup> ، وذلك من أجل ما ذكر من الملاحظ العقدي .

ورغم استعماله رحمة الله لتفسير القرآن بالقرآن في تفسيره كما تقدم تقريره فإنه ردَّ وفتَّ قول القائلين بأنَّ المراد بالإتيان إثبات أمرٍ مُسْتَشَهِدٍ بقوله تعالى : ﴿ أَوْ يَاْتِيَكُمْ أَمْرٌ رِبِّكُمْ ﴾ (النحل: من الآية ٢٣) وجعله من بيان مُحْمَلِ القرآن كما ذكر ذلك بعض

(١) سيرتي الحديث عنها في الفصل الرابع إن شاء الله عند مبحث : قواعد التفسير .

(٢) انظر : تفسير الرازبي (٥ / ١٨٣) .

(٣) انظر : التحرير والتنوير (٢ / ٢٨٦) .

(٤) انظر : تفسير ابن الجوزي (١٩٣ / ١) ، تفسير القرطبي (٢ / ١٩) ، تفسير الخازن (١ / ١٤٠) ، تفسير الشوكاني (١ / ٢١١) .

(٥) سبب بطلانه لأنَّ القائل بهذا يريد أنَّ الإتيان متعلق بالظلل بحيث تكون هذه الآية ليست دالة على صفة الإتيان لله تبارك وتعالى ، وهو قول الأشاعرة وغيرهم الذين أنكروا الصفات الفعلية الاختبارية لله تعالى .

(٦) تفسير سورة البقرة (٣ / ١٢) .

(٧) سيرتي في الباب الرابع - إن شاء الله - ذكر رأيه في هذه المسألة ، وبعثتها .

المفسّرين<sup>(١)</sup> ، إذ قال : " ولا يعارض ذلك أن الله قد يُضيّفُ الإتيان إلى أمره مثل قوله تعالى : ﴿أَتَى أَمْرَ اللَّهِ﴾ (النحل: من الآية ١) ، ومثل قوله تعالى : ﴿أَوْ يَأْتِيَ أَمْرَ رَبِّكَ﴾ (النحل: من الآية ٣٣) ؛ لأنّنا نقول : إنّ هذا من أمور الغيب ؛ والصفاتُ توقيفية ؛ فنتوقف فيها على ما ورد ؛ فالإتيان الذي أضافه الله إلى نفسه يكون المراد به إتيانه بنفسه ؛ والإتيان الذي أضافه الله إلى أمره يكون المراد به إتيانُ أمره ؛ لأنّه ليس لنا أن نقول على الله ما لا نعلم ؛ بل علينا أن نتوقف فيما وردَ على حسب ما ورد<sup>(٢)</sup> ."

**الثالث عشر : الاستدراك على المفسّرين الذين وقعوا في التأويل:**

ومن أمثلة ذلك ما يفعله الشيخ رحمه الله في تعليقه على تفسير الجلالين ؛ فقد نبهَ على ما وقع المؤلّف فيه من أخطاء عقدية خاصة فيما يتعلّق بتأويل الأسماء والصفات ، وقد تقدّم في الباب الأول ذكرُ أمثلة لذلك.<sup>(٣)</sup>

**الرابع عشر : الإشارة إلى أدلة المخالفين والرد عليها :**  
وسأ يأتي التمثيل لذلك عند الحديث عن تقرير أنواع التوحيد الثلاثة في المباحث التالية.

(١) انظر : تفسير الرازى (٥ / ١٨٢) ، تفسير الخازن (١ / ١٤٠) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٣ / ١٦) .

(٣) انظر : ص (٧٢) مبنى هذا البحث .

### المبحث الثالث

#### تقرير توحيد الربوبية

قسم العلماء التوحيد إلى ثلاثة أقسام :

- ١ توحيد الربوبية
- ٢ توحيد الألوهية
- ٣ توحيد الأسماء والصفات

ومن العلماء من قسم التوحيد إلى قسمين :

- ١ توحيد المعرفة والإثبات
- ٢ توحيد القصد والإرادة

ولا مُنافاة بين التقسيمين ؛ فإنَّ القسم الأول يُراد به توحيد الربوبية وتوحيد

الأسماء والصفات ، والقسم الثاني يُراد به توحيد الألوهية .<sup>(١)</sup>

وعلى ضوء ما سبق عرف الشيخ ابن عثيمين رحمة الله التوحيد بقوله : " هو

إفراد الله سبحانه بما يختصُّ به من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات ".<sup>(٢)</sup>

وعرَفَ معنى توحيد الربوبية بقوله : " هو إفراد الله ﷺ بالخلق ، والملك ،

والتدبّير ".<sup>(٣)</sup>

وقال في موضع آخر : " وأمّا الإيمان بربوبيته فهو الإيمان بأنه وحده الخالق لهذا

الكون المالك له المدبر له ".<sup>(٤)</sup>

(١) انظر : اجتماع الجيوش الإسلامية ص(٩٣) ، شرح العقيدة الطحاوية (١ / ٢٤) ، تيسير العزيز الحميد ص(٣٣) ، القول المقيد (١ / ٥) وما بعدها .

(٢) القول المقيد (١ / ٥) .

(٣) القول المقيد (٥ / ١) ، وانظر : جموع فتاوى ابن تيمية (٣٣١ / ١٠) ، وشرح العقيدة الطحاوية (١ / ٢٤) .

(٤) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٨٣) .

وهذا النوع من التوحيد لم يذهب إلى تقييده طائفه معروفة من بني آدم .<sup>(١)</sup>  
 قال الشیخ ابن عثیمین : " وهذا القسم من التوحيد لم يعارض فيه المشركون  
 الذين بعث فيهم الرسول ﷺ ، بل كانوا مُقررين به قال تعالى : « وَلِئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ حَلَّ  
 السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ » (الزخرف:٩) ، ولم يُنكِرْهُ أحدٌ معلوم من  
 بني آدم ، فلم يقل أحدٌ من المخلوقين : إن للعالم خالقين متساوين .  
 فلم يُجحد أحدٌ توحيد الربوبية لا على سبيل التعطيل ، ولا على سبيل التشريك ،  
 إلا ما حصل من فرعون فإنه أنكره على سبيل التعطيل مُكابرة ، فإنه عطل الله من  
 ربوبيته وأنكر وجوده ، قال تعالى حكاية عنه : « فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى » (النازعات:٢٤)  
 « مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي » (القصص: من الآية ٣٨) ، وهذه مُكابرة منه لأنَّه يعلم  
 أنَّ الربَّ غيره كما قال تعالى : « وَجَحَدُوا بِهَا وَأَسْتَيْقَنْتُهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعَلُوا » (النمل: من  
 الآية ٤) وقال تعالى حِكَايَةً عن مُوسَى وَمُنَاطِرَه : « قَالَ لَقَدْ عِلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَتُولًا إِلَّا  
 رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » (الإسراء : من الآية ١٠٢) فهو نَفْسُهُ مُقْرَرٌ بِأَنَّ الربَّ هو الله ﷺ ،  
 وأنكر توحيد الربوبية على سبيل التشريك المحسوس حيث قالوا : إن للعالم خالقين هما  
 الظلمة ، والنور ، ومع ذلك لم يجعلوا هذين الخالقين متساوين فهم يقولون : إنَّ النور  
 خيرٌ من الظلمة ، لأنَّه يخلق الخير ، والظلمة تخلق الشر ، والذي يخلق الخير خيرٌ من الذي  
 يخلق الشر .

وأيضاً : فإنَّ الظلمة عدم لا يضيء ، والنور وجود يضيء ، فهو أكمل في ذاته ،  
 ويقولون أيضاً بفرق ثالث وهو : أنَّ النور قديم على اصطلاح الفلسفه واحتلقو في  
 الظلمة هل هي قديمة أو مُحدَّثة<sup>(٢)</sup> ؟ على قولين<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٣ / ٩٦) و(٧ / ٧٥) ، شرح العقيدة الطحاوية (١ / ٢٥) .

(٢) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٣ / ٩٧) و(٧ / ٧٥) ، شرح العقيدة الطحاوية (١ / ٢٦) .

(٣) القول المفيد (١ / ٨) وما بعدها .

ولهذا لم يتجه الشيخ إلى العناية به وتقريره كغيره من أنواع التوحيد الأخرى ؛ لوضوحيه ولندرة المخالف فيه ؛ إلا أنه أشار إلى بعض مسائله : فمثلاً عند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَلَى أَغْيِرِهِمْ » (يس: من الآية ٦٦) رد على النصارى القائلين بالشليل فقال : « نشاء » : الضمير ضمير جمع يعني : لو نشاء نحن ، وهذا من المشتبه ؛ لأن النصراني ادعى تعدد الآلهة يمثل هذا الضمير ، قال : الله يُعَبِّرُ عن نفسه بـ نحن ونشاء ونريد وما أشبه ذلك ؛ إذا فهو متعدد ، ولكننا نرد عليه بأن الجمْع هنا للتعظيم وليس للتعدد ، لأنك عَمِيتْ عَيْنُكَ وَعَيْتَ بِصَرْتُكَ عن الآيات الصريحة المحكمة الدالة على أن الله إله واحد « إِنَّمَا إِلَهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ » (النساء: من الآية ١٧١) .<sup>(١)</sup>

وكثيراً ما كان الشيخ رحمة الله يشير إلى أقسام الربوبية ، فعند تفسيره لقوله تعالى : « فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ » (البقرة: من الآية ٢٦) ، قال : « ومن فوائدها : إثبات الربوبية الخاصة ؛ لقوله تعالى « مِنْ رَبِّهِمْ » ؛ وأعلم أنَّ ربوبية الله تنقسم إلى قسمين : عامَّة ؛ وخاصة ؛ فالعامَّة هي الشاملة لجميع الخلق ، وتنقسم إلى قسمَيْن : المطلق في العباد ؛ والخاصَّة هي التي تختصُّ بمن أضيفت له وتنقسم إلى قسمَيْن : الأعمَّة ؛ والخاصَّة . وقد اجتمعنا في قوله تعالى : « قَالُوا إِمَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٩﴾ رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ » (الأعراف: ١٢١-١٢٢) فال الأولى ربوبية عامَّة ؛ والثانية خاصة بموسى ، وهارون .<sup>(٢)</sup>

وممَّا قرَرَه أيضًا أنَّ هناك تلازمًا بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية .

فعند تفسيره لقوله تعالى : « إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ ﴿١٠﴾ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَرَبُّ الْمَشَرِّقِ » (الصفات: ٤ - ٥)

ذكر مِنْ فوائدها : "التلازم بين توحيد الألوهية وتوحيد الربوبية فإنَّ قوله :

(١) تفسير سورة يس ص(٢٣٥) .

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ٩٩) ، وانظر أيضًا : أحكام من القرآن الكريم ص(١٥٤) ، تفسير سورة يس ص(٩٢ ، ١٦٥ ، ٢٠٩) ، تفسير سورة الأحزاب ( الآية ٢ ) .

﴿ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَرَبُّ الْمَشِيرِ ﴾ بعد قوله ﴿ إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ ﴾ . كالدليل على توحيده بالألوهية وذلك أنه إذا كان متواحداً بالربوبية لزم أن يكون متواحداً في الألوهية كما قال الله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقُوكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ (البقرة: من الآية ٢١) فكيف تبعدون غيره ممن لم يخلقكم ولا خلق أحداً . ﴿ يَأَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ ۝ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذَبَاباً وَلَوْ أَجْتَمَعُوا لَهُ ۝ ﴾ (الحج: من الآية ٧٣) ولهذا قال أهل العلم : من أقرَّ بتوحيد الربوبية لزمه أن يُقرَّ بتوحيد الألوهية وإلاًّ كان متناقضاً؛ لأنَّه يقال له كيف تقرُّ بأنَّ الله وحده هو الربُّ الخالق ثمَّ تعبد معه مَنْ لا يَخْلُقُ . وهل هذا إلَّا تناقضٌ؟<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝ آرَحَمَنِ آرَحِيمَ ﴾

(الفاتحة: ٣-٢)

قال : " ومن فوائدها : أنَّ ربوبية الله ﷺ مبنيةٌ على الرحمة الواسعة للخلق الواسلة؛ لأنَّه تعالى لما قال : ﴿ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ كأنَّ سائلاً يسألُ : ما نوع هذه الربوبية؟ هل هي ربوبية أخْذٍ ، وانتقام ؟ أو ربوبية رحمة ، وإنعام ؟ قال تعالى : ﴿ آرَحَمَنِ آرَحِيمَ ﴾<sup>(٢)</sup> .

وَدَلَّلَ الشَّيْخُ عَلَى رَبُوبِيَّتِهِ بِأَرْبَعَةِ أَدْلَلَةٍ : الشَّرْعُ ، وَالْحَسْنَ ، وَالْعُقْلُ ، وَالْفَطْرَةُ<sup>(٣)</sup> ، وَجَعَلَ أَدْلَلَةً وَجُودَ اللَّهِ تَعَالَى هِيَ أَدْلَلَةً رَبُوبِيَّتِهِ فَإِنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ هَذِهِ الْأَدْلَلَةِ عَلَى وَجُودِ اللَّهِ تَعَالَى ذَكَرَ الإِيمَانَ بِرَبُوبِيَّتِهِ ثُمَّ قَالَ : " وَقَدْ دَلَّ عَلَيْهِ مَا سَبَقَ مِنَ الْأَدْلَلَةِ عَلَى وَجُودِهِ " .

وَنَظَرًا لِمَا تَقْدِمَ مِنْ وَضُوحِ هَذَا الْقَسْمِ مِنَ التَّوْحِيدِ ، وَوَضُوحِ أَدْلَلَتِهِ ، لَمْ يُكْثِرْ

(١) تفسير سورة الصافات (الآيتين ٤ - ٥) ، وانظر تفسير سورة البقرة (١ / ٧٦ ، ٧٣) .

(٢) تفسير سورة البقرة ص (١ / ١١) .

(٣) انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٨٢) .

الشيخ من الحديث عنه بل عاب على المتأخرین تركيزهم عليه فقال : " من العجب أن أكثر المصنفین في علم التوحید میں المتأخرین يُركّزون على توحید الربوبیة ، وکائناً يخاطبون أقواماً يُنکرون وجود الرب - وإنْ كانَ يُوجَدَ مَنْ يُنکرَ الرب - لكن ما أكثر المسلمين الواقعين في شرک العبادة ؟ وللهذا ينبغي أن يُركّز على هذا النوع من التوحید حتى نخرج هؤلاء المسلمين الذين يقولون : بأنهم مسلمون وهم مُشركون ، ولا يعلمون ".<sup>(١)</sup>

وتوحید الألوهیة هو محور الحديث في المبحث التالي .

## المبحث الرابع تَقْرِيرُ تَوْحِيدَ الْأَلْوَهِيَّةِ

قال الشیخ رحمه الله : " توحید الألوهیّة ویقال له توحید العبادة باعتبارین ، فباعتبار إضافته إلى الله یسمى : توحید الألوهیّة ، وباعتبار إضافته إلى الخلق یسمى توحید العبادة . وهو : إفراد الله بالعبادة ، فالمستحق للعبادة هو الله تعالى ، قال تعالى : « ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَطِلُ » (القمان: من الآية ٣٠) . والعبادة تطلق على شيئاً :

الأول : التعبد فهی بمعنى التذلل لله يفعل أوامره ، واحتساب نواهيه محبة و تعظيمًا .  
الثاني : المتعبد به كما قال شیخ الإسلام ابن تیمیة رحمه الله : « اسم جامع لكل ما یحبه الله ويرضاه من الأقوال ، والأعمال الظاهرة ، والباطنة » <sup>(١)</sup> .

مثال ذلك : الصلاة : فَعَلْهَا عِبَادَةٌ ، وَهُوَ التَّعْبُدُ . وَنَفْسُ الصَّلَاةِ عِبَادَةٌ وَهُوَ المُتَعْبُدُ بِهِ .

فأفراد الله بهذا التوحيد : أَنْ تكونَ عَبْدًا لِلله وَحْدَهُ ثُغْرِدُهُ بِالتَّذَلُّلِ مُحَبَّةً وَتَعْظِيمًا <sup>(٢)</sup> .  
ومن أقوال الشیخ رحمه الله في بيان أهمية هذا النوع من التوحيد :  
" من العجب أن أكثر المصنفين في علم التوحيد من المتأخرین یركزون على توحید الربوبیة ، وكأنما یخاطبون أقواماً ینکرون وجود الرب - وإنْ كان یُوجَد مَنْ ینکر الرب - لكنْ ما أكثر المسلمين الواقعين في شرک العبادة ؛ وللهذا ينبغي أن یركز على هذا النوع من التوحيد حتى یخرج هؤلاء المسلمين الذين يقولون : بأنهم مسلمون وهم

(١) العبودية لشیخ الإسلام ابن تیمیة ص(٤) .

(٢) القول المفيد (١ / ٩) وما بعدها . وانظر : تفسیر سورة البقرة (١ / ١٣ ، ٧٤) ، تفسیر سورة يس ص (٧٥) .

مُشركون ، ولا يعلمون ".<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : « يَأْتِيُّنَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبِّكُمْ » (البقرة: من الآية ٢١) (٢)

قال : " تعميم النداء لجميع الناس بما يدل على أن العبادة أهم شيء ؛ بل إن الناس ما خلقوها إلا للعبادة ، كما قال تعالى : « وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَنَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ » (الذاريات: ٥٦).<sup>(٣)</sup>

وقال أيضًا : " وأما الإيمان بألوهيته : فهو الإيمان بأنه لا إله في الوجود حق إلا الله وهو وكل ما سواه من الآلهة باطلة ".<sup>(٤)</sup>

ومن المسائل التي ذكرها في هذا الباب ما يلي :

**أولاً : التفسير الصحيح لمعنى لا إله إلا الله**

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَحْدَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ » (البقرة : ١٦٣)

قال : " قوله تعالى : « لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ » : أي لا معبود بحق إلا هو<sup>(٤)</sup> ، وعلى هذا تكون « لَا » نافية للجنس ؛ وخبرها مخدوف ؛ والتقدير : لا إله حق إلا هو ؛ وإنما قدرنا « حق » لقوله تعالى : « ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَطَلُ » (الحج: من الآية ٦٢) ... إلى أن قال : " وقد زعم بعضهم أن تقدير الخبر " موجود " وهذا غلط واضح ؛ لأنّه يختلط به المعنى احتلالاً كبيراً من وجهين : الوجه الأول : أن هناك آلية موجودة سوى الله ، لكنّها باطلة كما قال تعالى : « ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَطَلُ » ، وكما قال تعالى :

(١) القول المفيد (١ / ١١).

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ٧٣).

(٣) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٨٣).

(٤) انظر : تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد ص (٧٣).

﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ إِلَهُهُمْ أُلَّا يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَهُمْ رِزْكُهُمْ﴾ (هود: من الآية ١٠١) ، وكما قال تعالى ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا إِلَّا هُرْ﴾ (الشعراء: من الآية ٢١٣) .

الوجه الثاني : أنه يقتضي أنَّ الآلهة المعبودة مِنْ دون الله هي الله ولا يخفى فسادُ هذا ؛ وعليه فيتعين أن يكون التقدير « لا إِلَهَ حُقٌّ » كما فسرنا «<sup>(١)</sup> » .

وقد ردَّ رحمه الله على المتكلمين القائلين بأنَّ معنى « لا إِلَهَ إِلَّا الله » أي لا قادر على الخلق والاختراع إِلَّا الله وجعلهم هذا النوع مِن التوحيد هو توحيد الألوهية<sup>(٢)</sup> .

ثانية : أركان التوحيد

التوحيد مبنيٌ على رُكْنَيْن أساسين هما : النفي والإثبات ، فلا يتم توحيد أمرٍ إلا بهما ؛ وقد اشتغلت كلمة التوحيد « لا إِلَهَ إِلَّا الله » عليهما .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى : « \* أَلَّا تَعْهِدْ إِلَيْكُمْ بِنَيَّيَءَادَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَنَ إِنَّهُ لَكُمْ عَذُولٌ مُبِينٌ ﴿٤٧﴾ وَأَنْ آبُدُونِي هَذِهِ صِرَاطُ مُسْتَقِيمٍ » : التوحيد مبنيٌ على نفي وإثبات لأنَّ النفي الحرج تعطيلٌ مُحضٌ وعدم ، والإثبات الحرج لا يمنع المشاركة ... إلى أن قال : « إذاً التوحيد لا بدَّ فيه مِنْ هذين الأمرين : النفي والإثبات ، ولكن بماذا يبدأ ؟ يبدأ أولاً بالنفي ليُردُّ الإثبات على مكانٍ خالٍ مِن الشوائب خالص صالح لاستقرار الإثبات فيه . وللهذا يُبدأ بالنفي ثمَّ الإثبات وهذا في القرآن كثير ، استمع إلى قوله تعالى : « وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنِّي بَرَأَ مِمَّ تَعْبُدُونَ ﴿٤٨﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِيْنِ » (الزخرف: ٢٦ - ٢٧) فتبرأً أولاً من كلٍّ مُعبودٍ ثمَّ أثبتَ العبادة لله وَحدَّه الذي فطره : « إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِيْنِ » .<sup>(٣)</sup>

(١) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٠٦) .

(٢) انظر : تفسير سورة الزمر (آلية ٣٨) .

(٣) تفسير سورة يس ص (٢١٨) .

**ثالثاً : العلَازُمُ بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية**

عند تفسيره لقوله تعالى : « يَنَائِيْنَا النَّاسُ أَغْبُدُوْنَا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ » (البقرة: من الآية ٢١)

ذَكَرَ أَنَّ مِنْ فَوَائِدِهَا : "أَنَّ الإِقْرَارَ بِتَوْحِيدِ الرَّبُوبِيَّةِ مُسْتَلزمٌ لِلإِقْرَارِ بِتَوْحِيدِ الْأَلْهَوِيَّةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « أَغْبُدُوْنَا رَبِّكُمْ » ".<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : « فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ » (البقرة: من الآية ٢٢) قال : "وقوله تعالى : « فَلَا تَجْعَلُوا » أي لا تصيروا « لِلَّهِ أَنْدَادًا » أي نُظَرَاءُ ، ومشابهين في العبادة « وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ » أنه لا ينذر له في الخلق ، والرزق ، وإنزال المطر ، وما أشبه ذلك من معاني الربوبية ومُقْتضياتها؛ لأنَّ المشركين يُقْرُونَ بأنَّ الخالق هو الله ، والرازق هو الله، والمدبر للأمر هو الله إقراراً تاماً ، ويعلمون أنه لا إله مع الله في هذا، لكن في العبادة يُنكرون التوحيد : يُشركون ؛ يجعلون مع الله إلهاً آخر ؛ وينكرون على منْ وَحْدَ اللَّهَ حَتَّى قَالُوا فِي الرَّسُولِ « أَجْعَلَ الْآتِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا » إِنَّ هَذَا لَشَنُ عَجَابٍ » (ص: ٥) وإقرارهم بالخلق والرزق أنَّ الله مُتَفَرِّدٌ به يستلزمُ أن يجعلوا العبادة لله وحده ؛ فإنَّ لَمْ يفعلا فهم مُنْتَاقضُون ".<sup>(٢)</sup>

رابعاً : سُرُّ تقديم وصف الله بالألوهية على وصفه بالربوبية في قوله تعالى : « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » (الفاتحة: ٢)

عند تفسيره لهذه الآية ذَكَرَ أَنَّ مِنْ فَوَائِدِهَا : "تقديم وصف الله بالألوهية على وصفه بالربوبية " ثم قال : "وهذا إما لأنَّ الله هو الاسم العَلَمُ الخاصُّ به، والذي تتبعه جميع الأسماء؛ وإما لأنَّ الذين جاءتهمهم الرسل يُنكرون الألوهية فقط ".<sup>(٣)</sup>

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ٧٣).

(٢) المرجع السابق (١ / ٧٦). وانظر : تفسير سورة الصافات (الآيتين ٤ - ٥).

(٣) تفسير سورة البقرة (١ / ١٠). وانظر : تفسير جزء عم ص (١٥).

### خامسًا : أقسام العبودية والفرق بينهما

ذكر الشیخ أن العبودية تنقسم إلى قسمين وبين الفرق بينهما فقال : "العبودية تنقسم إلى عبودية عامة ، كما في قوله تبارك تعالی : « إن كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا أَتَى رَبَّهُنَّا عَنْدَهُ » (مریم: ٩٣) .

وخاصية كما في قوله تعالی : « تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ » (الفرقان: من الآية ١) والفرق بينهما : أن العامة هي الخاضوع للأمر الكوني ، والخاصية هي الخاضوع للأمر الشرعي ، وعلى هذا فالكافر عبد الله بالعبودية العامة ؛ والمؤمن عبد الله بالعبودية العامة ، والخاصية <sup>(١)</sup> .

### سادسًا : أنواع الشرك <sup>(٢)</sup>

عند تفسيره لقوله تعالی : « فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ » (البقرة: من الآية ٢٢)

بين متى يكون اتحاد الأنداد شirkًا أكبر ومتى يكون شirkًا أصغر فقال : "إن اتحاد الأنداد في العبادة، أو جعلها شريكة لله في الخلق والملائكة والتذير ، فهو شirk أكبر، وإن كان دون ذلك فهو شirk أصغر كقول الرجل لصاحبه : ما شاء الله وشئت <sup>(٣)</sup> ."

### سابعاً : تقرير بعض أنواع العبادة

تعرّض الشیخ رحمه الله بعض أنواع العبادة وقررها ومن ذلك :

**النوع الأول : التوكل** : وذكر من مسائله ما يلي :

١ - تعريف التوكل :

عرف التوكل بقوله : "الاعتماد على الله في جلب المطلوب ، وزوال المكره

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ١٠٠) . وانظر : تفسير سورة الأحزاب (الآية ٢) .

(٢) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (١ / ١١٨) .

(٣) انظر : المرجع السابق (١ / ٣٦٨) .

(٤) تفسير سورة البقرة (١ / ٧٩) .

من فعل الأسباب المأذون فيها ".<sup>(١)</sup>

## ٢- التوكل عبادة :

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ » (المائدة: من الآية ٢٣)

ذَكَرَ مِنْ فوائدها : " وجوب إفراد الله تعالى بالتوكل توكل العبادة ".<sup>(٢)</sup>

وقال في موضع آخر : « وَتَوَكَّلْنَ عَلَى اللَّهِ » جاءت هذه في القرآن الكريم في عدة

مواضع ومنها قوله تعالى : « فَاعْبُدُهُ وَتَوَكَّلْنَ عَلَيْهِ » (هود: من الآية ١٢٣) « وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا » (المائدة: من الآية ٢٣) وعلى هذا فيكون التوكل من العبادة لأن الله أمر به وما

أمر الله به شرعا فهو من العبادة ".<sup>(٣)</sup>

## ٣- أقسام التوكل :

ذَكَرَ أَنَّ التوكل ينقسم إلى أقسام هي :

الأول : ما يختص بالله ؛ وهو التوكل المطلق الذي فيه تفويض التوكل أمره إلى الله وهذا لا يجوز إلا لله، والتوكل بهذا المعنى يشعر بأنه بحاجة وافتقار إلى الله .

الثاني : ما ليس بعبادة ، وهو تفويض رجل إلى آخر بعْدِ أو إعانة في شيء مخصوص مما تدخله النيابة كالتوكيل في بيع وشراء ، وإقامة حد ونحوه ، وهذا لا يشعر فيه الموكِلُ أنه مفروض أمره إلى هذا تفويضاً مطلقاً على وجه الافتقار وإنما هو على

وجه الإنابة أن يقوم مقامه فيما فرضه فيه فهذا لا يأس به .<sup>(٤)</sup>

الثالث : أن يعتمد على مَنْ لا يصح الاعتماد عليه على قوَّة سِرِّيَّة نعلم أنه لا أثر لها في هذا الاعتماد وهذا شرِك قد يكون أكبر وقد يكون أصغر مثل اعتماد أولئك الذين يتسللون بالأموات ويعتقدون أن في الاعتماد عليهم خيراً، هؤلاء قد يصلُ

(١) القول المقيد (٢ / ١٨٥) . وانظر : تفسير سورة الأحزاب (الآية ٢) .

(٢) تفسير سورة المائدة ص (١٦٧) .

(٣) تفسير سورة الأحزاب (الآية ٢) .

(٤) انظر : تفسير سورة المائدة ص (١٦٧) .

بهم الأمر إلى الشرك الأكبر وإنما فمحرك اعتمادهم عليهم شررك ولا يحلّ .

الرابع : أن يعتمد على قوّة ظاهرة مؤثرة لكن يعتمد عليها لا باعتبار أنها نائبة عنه ؛ بل باعتبار أنها مُحدِيَّة له وأنها مصدر سعادته وفلاحة ورزقه وما أشبه ذلك فهذا مُكروه وقد يصل إلى درجة التحرير كاعتماد الإنسان على الراتب .<sup>(١)</sup>

فتبيّن أن فعل الأسباب لا يُنافي التوكل على الله تعالى ؛ إذ إن التوكل وفعل

السبب متلازمان<sup>(٢)</sup> إلا أنه ينبغي في الأسباب مراعاة ما يلي :

أ - لا بد أن يكون السبب سبباً حقيقياً وهو الذي تبيّن أنه سبب شرعاً أو حسناً.<sup>(٣)</sup>

ب - أن الأسباب مهما عظمت لا تأثير لها إلا بإذن الله هـ.<sup>(٤)</sup>

فالنار محرقة وسلبت هذه الخاصية في إبراهيم هـ حينما قال الله تعالى : « قلنا ينتارُكُونَ بَرْكَادَ وَسَلَمَّا عَلَى إِبْرَاهِيمَ » ( الأنبياء : ٦٩ ) .

والبحر مغرق وسلبت منه هذه الخاصية في موسى هـ حينما قال الله تعالى :

« فَأَوْحَيْنَا إِلَيْ مُوسَى أَنْ آصِرِبْ بِعَصَمَ الْبَحْرِ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالْطَّوْدِ الْعَظِيمِ » ( الشعراء : ٦٣ ) .

٤ - صور إضافة الشيء إلى سببه وحكم ذلك :

قال الشیخ ابن عثیمین رحمه الله : «

الحادي ث بسبب معلوم له صور :

الصورة الأولى : أن يُضيفه إلى الله وحده .

الصورة الثانية : أن يُضيفه إلى الله تعالى مقوتاً يُسيبه المعلوم مثل أن يقول : لو لا أن الله أنجاني يفلان لغرقت .

(١) انظر : تفسير سورة الأحزاب ( الآية ٣ ) عند تفسيره لقوله تعالى : « وَتَوَكَّلْنَ عَلَى اللَّهِ » ( الأحزاب : ٣ ) .

وانظر : القول المفيد ( ٢ / ١٩٠ ) .

(٢) انظر : مدارج السالكين ( ٢ / ١٢٣ ) .

(٣) انظر : تفسير سورة البقرة ( ١ / ٢١٦ ) .

(٤) انظر : المرجع السابق ( ١ / ٣٣٣ ) .

الصورة الثالثة : أن يُضيّقه إلى السبب المعلوم وحده مع اعتقاد أن الله هو المسَبِّب ، ومنه قول النبي ﷺ في عم أبي طالب لما ذكر عذابه : [لَوْلَا أَكَانَ فِي الدَّرْكِ  
الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ] <sup>(١)</sup>.

الصورة الرابعة : أن يُضيّقه إلى الله مُقْرُونًا بالسبب المعلوم بـ " ثم ". كقوله :  
لولا الله ثم فلان . وهذه الأربع كلها جائزة .

الصورة الخامسة : أن يُضيّقه إلى الله ، وإلى السبب المعلوم مُقْرُونًا بالواو ؛ فهذا  
شِرْكٌ ، كقوله : لولا الله وفلان .

الصورة السادسة : أن يُضيّقه إلى الله ، وإلى السبب المعلوم مُقْرُونًا بالفاء ، مثل:  
لولا الله فلان ؛ فهذا محْلٌ نظر : يحتمل الجواز ، ويحتمل المنشَّع .

الصورة السابعة : أن يُضيّقه إلى سبب مَوْهُوم ليس بثابتٍ شرعاً ولا حسناً فهذا  
شِرْكٌ <sup>(٢)</sup>.

### النوع الثاني : التوسل :

عند تفسيره لقوله تعالى « رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْبَةِ أَطْلَالِمِ أَهْلَهَا » (النساء: من الآية ٧٥) قال : " اعلم أن التوسل إلى الله يكون بأمر :

الأمر الأول : التوسل إلى الله بأسمائه لقوله تعالى : « وَإِلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحَسَنَى فَادْعُوهُ بِهَا »  
(الأعراف: من الآية ١٨٠) فيقول : يا غفور أغفر لي ، يا رحيم ارحمني . وهنا ينبغي أدباً  
وعقلاً وفطرةً أن لا يتولّ مطلوب إلا باسم يناسب له ، فإذا كان يريد أن يسأل الله  
المغفرة فيتوسل بالغفور ، الرزق بالرزاق ، البطش بشدید العقاب ، وما أشبه ذلك .

الأمر الثاني : أن يتوكّل إلى الله بصفاته ، ومنه ما جاء في الحديث المأثور

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : مناقب الأنصار / باب : قصّة أبي طالب (٤ / ٢٤٧) ، وأخرجه مسلم في كتاب : الإيمان / بابا : شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتحقيق عنه لسيبه (١٩٥/١) برقم

(٢٠٩) من حديث العباس بن عبد المطلب ﷺ .

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ٢١٧) .

[ اللَّهُمَّ إِرْحَمْتِكَ أَسْتَغْفِرُكَ ]<sup>(١)</sup> ، فهذا توسل إلى الله بصفة من صفاته ، ومنه أيضاً [ اللَّهُمَّ يَعْلَمُكَ الْغَيْبَ وَقُدْرَتَكَ عَلَى الْخَلْقِ أَخْبِرْنِي إِذَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ]<sup>(٢)</sup> ، ومنه أيضاً [ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ يَعْلَمُكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ]<sup>(٣)</sup> .

الأمر الثالث : التوسل إلى الله تعالى بأفعاله والأفعال وإن كانت من الصفات ، ولكنها نوع آخر ، كقولك : اللَّهُمَّ صَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كما صلّيت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، فإن الصحيح أن الكافَ هُنَّا للتعليل<sup>(٤)</sup> أي لأنك صلّيت على إبراهيم، ولا غرابة أن تأتي الكافُ للتعليل فقد جاءت في قوله تعالى : « وَادْكُرُوهُ كَمَا هَذَا كُمْ » (البقرة: من الآية ١٩٨) أي لهدايته إياكم على أحد الوجهين<sup>(٥)</sup> ، وإذا قلنا : إن الكاف في قولنا: كما صلّيت على إبراهيم للتعليل زال عن الإشكال الذي يفرضه كثير من العلماء وهو : أنه كيف يُشبّه الصلاة على محمد بالصلاوة على إبراهيم وعلى آل إبراهيم مع أن محمداً وآلته أفضل من إبراهيم وآلته<sup>(٦)</sup> ! وإذا جعلناها للتشبيه – وهو لا يصح ولكن تنزلاً – فإن ذلك على قول بعض العلماء : مِنْ بَابِ ذِكْرِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ

(١) الحديث أخرجه الترمذى في كتاب : الدعوات / باب : مِنْهُ (٥ / ٥٩٣) برقم (٣٥٢٤) من حديث أنس بن مالك . وحسن إسناده الألبانى انظر : السلسلة الصحيحة برقم (٢٢٧) .

(٢) الحديث أخرجه النسائى في كتاب : السهر / باب : نَوْعٌ آخَرُ (٣ / ٥٥) برقم (١٣٠٣) ، ورواه أحمد في مسنده (٥ / ٣٢٧) برقم (١٧٨٦١) من حديث عمّار بن ياسر رضي الله عنهما ، والحديث صحيح صحة الألبانى في صحيح سنن النسائى برقم (١٢٣٧) وصحيح الجامع برقم (١٣٠١) .

(٣) الحديث أخرجه البخارى في كتاب : التوحيد / باب : قول الله تعالى : « قُلْ هُوَ الْفَاعِدُ » (٨ / ١٦٨) من حديث جابر .

(٤) انظر : فتح البارى (١٢ / ٤٥١) ، تحفة الأحوذى (٢ / ٤٩٣) .

(٥) انظر : اللباب في علوم الكتاب لابن عادل (٣ / ٤٢٥) ، تفسير الألوسى (٦٦١/٢) ، تفسير سورة البقرة (٢ / ٤٢٣) .

(٦) انظر هذه المسألة مبسوطة في : مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٢ / ٤٦٥) ، فتح البارى (٧ / ٤٩١) حيث ذكر عشرة أجوبة في إزالة الإشكال .

، مرتين مرة مطلوبة ومرة أخرى مخبر عنها <sup>(١)</sup> ، مطلوبة : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، ومحب عندها : كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، فإنَّ محمداً لا شك أنه من آل إبراهيم نسباً ومن آل الله اتباعاً ، كما قال الله تبارك وتعالى : « إِنَّ أُولَئِنَاسٍ يَأْبَرُونَ لِلَّذِينَ أَتَبَعُوهُ وَهُنَّا أَلَّيْهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا » (آل عمران: من الآية ٦٨) فهو من آل نسباً واباعاً ، لكن ما ذكرناه أولاً من باب التوسل إلى الله بفعاله أولى .

الأمر الرابع : التوسل إلى الله تعالى بحال الداعي يعني بأن يذكر الإنسان حاله إلى الله <sup>عز وجل</sup> ويعرضها ، فإنَّ ذِكْرَ الحال التي تقتضي الحُنُّوك العطف توسل بها ، ومنها قول موسى : « رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ » (القصص: من الآية ٢٤) .

الأمر الخامس : التوسل إلى الله <sup>عز وجل</sup> بالإيمان بالله <sup>عز وجل</sup> ، وبرسوله ، ومنه قوله تعالى : « الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّا ءَامَنَّا فَأَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » (آل عمران: . ١٦)

الأمر السادس : التوسل إلى الله <sup>عز وجل</sup> بدعا الصالحين : أن يتورّسّل الإنسان بدعا رجل صالح مثل قول عكاشة بن مخصن <sup>رض</sup> : ادع الله أن يجعلني منهم فقال [أَلَّتَ مِنْهُمْ] <sup>(٢)</sup> ، ومثل قول الرجل الأعرابي الذي قال : يا رسول الله ، هلكت الأموال وانقطعت السبل ، فادع الله أن يعيينا <sup>(٣)</sup> .

الأمر السابع : التوسل إلى الله تعالى بالعمل الصالح ، كتوسل الثلاثة الذين

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٤٦٦ / ٢٢) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : الرقاق / باب : يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب (٩٩ / ٧) ، وأخرجه مسلم في كتاب : الإيمان / باب : الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (١٩٩ / ١) برقم (٢٢٠) ، كلاماً من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

(٣) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : الاستسقاء / باب : الاستسقاء في المسجد الجامع (٢ / ١٦) ، وأخرجه مسلم في كتاب : صلاة الاستسقاء / باب : الدعاء في الاستسقاء (٦١٢ / ١) برقم (٨٩٧) ، كلاماً من حديث أنس <sup>رض</sup> .

انطبق عليهم الغار<sup>(١)</sup> : فإن ثلاثة آواوا إلى غار فدخلوا فيه ثم انطبقت عليهم صخرة عجزوا عنها فتوسلوا إلى الله تعالى بعملهم الصالح أحدهم بالير ، والثاني بالعفة ، والثالث باللوفاء فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون .

فهذه أقسام التوسل الجائزة ، وأما التوسل المذموم فضابطه : أن يتولّ إلى الله بما ليس بوسيلة لأنّ هذا نوع من الاستهزاء بالله ﷺ ، وسخرية به ، إذ إن الوسيلة ما يتولّ بها إلى المطلوب ، فإذا قدمتها بين يدي دعائك وهي ليست بوسيلة صار هذا كالاستهزاء بالله ﷺ ، مثل أن يتولّ الإنسان بنفس الشخص الصالح : اللهم إني أسألك بفلان ، ومن ذلك على القول الراجح : الجاه : اللهم إني أسألك بجاه فلان ، فإنّ هذا التوسل حرام لأنّه عند تفسيره لقوله تعالى: « وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْتَّوَابُ الرَّحِيمُ »

(البقرة: من الآية ١٢٨)

ذكر من فوائدنا : "التوسل إلى الله تعالى بأسمائه عند الدعاء ، لقوله تعالى : « وَلَلَّهِ الْأَكْمَانُ الْخَيْنَ فَادْعُوهُ بِهَا » (الأعراف: من الآية ١٨٠) وهنا قال : « وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْتَّوَابُ الرَّحِيمُ » ، وينبغي أن يكون التوسل بالاسم المناسب لما دعوت به ، فإذا دعوت للتوبة فتوسل إلى الله باسمه "التواب" ، وإذا دعوت للغفرة فتوسل باسمه "الغفور" ، وإذا دعوت لطلب الرزق فتوسل باسمه "الرزاق" وما أشبه ذلك<sup>(٢)</sup> .

وعند تفسيره لقوله تعالى: « رَبَّنَا تَقَبَّلَ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْغَلِيمُ » (البقرة: من الآية ١٢٧)

ذكر من فوائدنا : "التوسل إلى الله ﷺ بأسمائه وصفاته المناسبة لما يدعوه به لقوله تعالى : « رَبَّنَا تَقَبَّلَ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْغَلِيمُ » ".<sup>(٣)</sup>

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : أحاديث الأنبياء / باب : حديث الغار (٤/١٤٧) ، وأخرجه مسلم في كتاب : الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار / باب : قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال (٣/٩٩) برقم (٤٧٤٢) ، كلامها من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .

(٢) أحكام من القرآن الكريم ص (٤٧٠) . وانظر : تفسير سورة البقرة (٢/٦٣ ، ٦٥) .

(٣) تفسير سورة البقرة (٢/٦٢) .

وعند تفسيره لقوله تعالى : « فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ الْتَّوَابُ الرَّحِيمُ » (البقرة: ٣٧)

قال : " وفي قولِ الإنسان : « رَبَّنَا طَلَمَنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَذْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَزْحَمَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِيرِينَ » أربعة أنواعٌ من التوسل ؛ الأول : التوسل بالربوبية ؛ الثاني : التوسل بحالِ العبد : « طَلَمَنَا أَنفُسَنَا » ؛ الثالث: تفويضُ الأمرِ إلى الله؛ لقوله: « وَإِنْ لَذْ تَغْفِرْ لَنَا ... » إلخ ؛ الرابع: ذِكرُ حالِ العبد إذا لم يحصل له معرفةُ الله ورحمته؛ لقوله تعالى: « وَتَزْحَمَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِيرِينَ » ، وهي تشبه التوسل بحالِ العبد ؛ بل هي توسلٌ بحالِ العبد ؛ وعليه فيكونُ توسلُ العبد بحاله توسلًا بحاله قبل الدعاء ، وبحاله بعد الدعاء إذا لم يحصل مقصوده".<sup>(١)</sup>

### النوع الثالث : الاستعانة :

فعند تفسيره لقوله تعالى : « إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ » (الفاتحة: ٥) ذكر أنَّ مِنْ فوائدها : " إخلاص الاستعانة بالله " لقوله تعالى: « وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ » حيثُ قدم المفعول .

فإنْ قالَ قائلٌ: كيف يُقال: إخلاص الاستعانة لله وقد جاء في قوله تعالى: « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِيمَانِ وَالْقَوْمَى » (المائدة: من الآية ٢) إثباتُ المuronة من غير الله  $\text{هـ}$  ، وقال النبي ﷺ : [ تُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى ذَائِبِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَةً صَدَقَةً ]<sup>(٢)</sup>؟ فالجواب : أنَّ الاستعانة نوعانِ : استعانةٌ تفويض ، يعني أنك تعتمد على الله  $\text{هـ}$

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ١٣٥) . وانظر : المرجع السابق (٣٠٢ / ٣) ، تفسير سورة آل عمران ص (٤٩) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : الجهاد / باب : فضل من حل متاع صاحبه في السفر (٢٢٤ / ٣)، وأخرجه مسلم في كتاب : الزكاة / باب : أنَّ اسم الصدقة يقع على كلِّ نوع من المعروف (١ / ٦٩٩) برقم (١٠٠٩) ، من حديث أبي هريرة  $\text{هـ}$  .

، وتبّرّأ من حولكَ ، وقوّتكَ ، وهذا خاص بالله ﷺ ، واستعانة بمعنى المشاركة فيما تريد أن تقوم به : فهذه جائزة إذا كان المستعان به حيّا قادرًا على الإعانة ، لأنّه ليس عبادة ، ولهذا قال الله تعالى : « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَىٰ » .

فإنْ قال قائل : وهل الاستعانة بالملحق جائزة في جميع الأحوال ؟

فالجواب : لا ، الاستعانة بالملحق إنما تجوز حيث كان المستعان به قادرًا عليهما ، وأمّا إذا لم يكن قادرًا فإنّه لا يجوز أن تستعين به : كما لو استعان بصاحب قبر فهذا حرام ، بل شرّك أكبر ، لأنّ صاحب القبر لا يغنى عن نفسه شيئاً ، فكيف يعينه !!! وكما لو استعان بغايبٍ في أمرٍ لا يقدر عليه ، مثل أن يعتقد في الولي الذي في شرق الدنيا يعينه على مهمّته في بلده : فهذا أيضًا شرّك أكبر ، لأنّه لا يقدر أن يعينه وهو هناك .

فإنْ قال قائل : هل يجوز أن يستعين الملحق فيما تجوز استعانته به ؟

فالجواب : الأولى أن لا يستعين بأحد إلا عند الحاجة ، أو إذا علم أن صاحبه يُسرّ ، فيستعين به من أجل إدخال السرور عليه ، وينبغي لمن طلبته منه الإعانة على غير الإمام والعدوان أن يستجيب لذلك " .<sup>(١)</sup>

هذا مُجمل ما قررَه الشیخ في توحيد الألوهية .

(١) تفسير سورة الفاتحة (١ / ١٤) ، تفسير جزء عم ص (١٨) .

## المبحث الخامس

### تقرير توحيد الأسماء والصفات

لقد اعتنى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله بتقرير هذا النوع من التوحيد في كتبه عموماً وفي تفسيره خصوصاً؛ فإن الناظر في تفسيره يرى ذلك ظاهراً جلياً، وسبباً عناته في ذلك أمران فيما أرى:

الأمر الأول: كثرة التأويل في أسماء الله وصفاته عند المفسرين فأراد أن يجعل من تفسيره مُقْرَراً لذهب أهل السنة والجماعة في هذا النوع من التوحيد مع بيان المخالفين والرد عليهم.

الأمر الثاني: ما صرّح به في قوله: "وهذا القسم من التوحيد هو الذي ضلّتْ فيه بعض الأمة الإسلامية وانقسموا فيه إلى فرق كثيرة".<sup>(١)</sup>

وقال في موضع آخر بعد كلامه عن توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية: "لكن الذي كثّر فيه النزاع بين أهل القبلة هو القسم الثالث وهو توحيد الأسماء والصفات: هذا هو الذي كثّر فيه الخوض فانقسم الناس فيه إلى ثلاثة أقسام، وهُمْ: مُمْثَلٌ، ومُعْطَلٌ، ومُعْتَدِلٌ، والمُعْطَلُ: إِنَّا مُكَدَّبٌ، أَوْ مُحَرَّفٌ".<sup>(٢)</sup>

وقد قرر الشيخ ابن عثيمين رحمه الله توحيد الأسماء والصفات على منهج السلف رحمة الله؛ فإذا مرّ على آيات تدلّ على ذلك أشار إليها وبين وجه دلالتها على صحة هذا المنهج في أسماء الله وصفاته، وتطبيقات ذلك كثيرة ظاهرة في تفسيره، وحسني هنا أن أشير إلى أصول المسائل التي ذكرها في هذا الباب:

**أولاً: معنى توحيد الأسماء والصفات**

عرفَ الشيخ ابن عثيمين رحمه الله توحيد الأسماء والصفات بقوله: "هو

(١) القول المفيد (١ / ١٢).

(٢) شرح العقيدة الواسطية (١ / ٢٩).

إفراد الله به بما له من الأسماء والصفات .

وهذا يتضمن شيئاً :

الأول : الإثبات ، وذلك بأن يثبت لله به جميع أسمائه وصفاته .

الثاني : نفي المماطلة ، وذلك بأن لا يجعل لله مثيلاً في أسمائه وصفاته كما قال

تعالى : « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ » (الشورى: من الآية ١١) .<sup>(١)</sup>

وبين حقيقة الإيمان بأسماء الله وصفاته فقال : " وأما الإيمان بأسمائه ، وصفاته :

فهو الإيمان بما أثبته الله سبحانه وتعالى لنفسه ، أو أثبتته له رسالته من الأسماء والصفات

إثباتاً بلا تمثيل ، وتنزيهاً بلا تعطيل على حد قوله تعالى : « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ

الْسَّمِيعُ الْبَصِيرُ » (الشورى: من الآية ١١) ؛ ودليل ذلك قوله تعالى : « وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحَسَنَى

فَادْعُوهُ بِهَا » (الأعراف: ١٨٠) ؛ وقوله تعالى : « وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ »

(النحل: ٦٠) ووجه الدلالة : تقديم الخبر في الآيتين ؛ لأن تقديم ما حقه التأخير يفيد

الحصر .<sup>(٢)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ » (الأخلاق: ٤)

قال : " أي لم يكن له أحد مساوياً في جميع صفاتة ".<sup>(٣)</sup>

ثانياً : طريق إجماع السلف في إثبات صفات الله على الحقيقة

الله به له الأسماء الحسنة والصفات العلوى التي ثبتتها على حقيقتها من غير

تحريف ، ولا تعطيل ، ولا تكبير ، ولا تمثيل ، دل على هذا القرآن والسنة وإجماع

سلف الأمة ؛ فلم يرووها بل أثبتوها حقيقة من غير تحريف ، ولا تعطيل ، ولا تكبير ،

(١) القول المقيد(١/١٢). وانظر : مجموع فتاوى ابن تيسير(٢ / ٧٤ ، ٣ / ٢)، شرح العقيدة الطحاوية

. ٥٧ / ١).

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٨٣). وانظر : شرح العقيدة الطحاوية (١ / ١٢٠).

(٣) تفسير جزء عم ص (٣٥٠). وانظر : تفسير السعدي ص (٩٣٧).

وللاستزاد انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٣٩).

ولا تمثيل ، فهو جلًّا وعلا يرضى ، ويُغضَب ، ومستوٰ على عرشه ، ولوه سُقُّ ويتصرَّ إلى سائر ما ثبتَ بالقرآن والسنّة؛ لكن كُلُّ هذا على ما يليق بجلاله وعظمتِه ، لكن ربما يُورِدُ مُورِدٌ فيقول : أين أقوال السلف المأثورة عنهم كلهم الذَّالَّةُ على إجماعهم في إثبات صفات الله على الحقيقة ؟ وردًا على هذا القول قال الشَّيخُ ابن عثيمين رحمه الله عند إثباته لصفة الرَّضَا : "أثبتَ الله لنفسه الرَّضَا في القرآن وأثبتَ النبي ﷺ في السنّة : [إِنَّ اللَّهَ يَرْضِي لَكُمْ كُلَّا] <sup>(١)</sup> والنَّصُوصُ في هذا كثيرة ، وأجمعَ عليه سلف الأمة ، وطريق إجماعهم : أنه لم يَرِدْ عنهم ما يُخالف ذلك وهم يقرؤون الكتاب والسنة ولم يَرِدْ عن واحدٍ منهم أنه فسَرَ الرَّضا بالثواب ، وهذا طريقٌ ينبغي أن يتَفَطَّن له الإنسان ؛ لأنَّه قد يقول القائل : ما الدليل على أنَّ السلف أجمعوا على أنَّ الرَّضا على معناه الحقيقي ؟ نقول : الدليل هو أنَّهم يثُلون كتاب الله وسنة رسوله ﷺ بهذا اللفظ ولم يَرِدْ عنهم لفظٌ واحدٌ أنه غير مراد " <sup>(٢)</sup> .

### ثالثًا : طرق إثبات صفاتِ الله

قال الشَّيخُ ابن عثيمين رحمه الله : "هناك عدَّة طرق لإثبات الصفة :

الطريق الأول : دلالة الأسماء عليها ، لأنَّ كُلَّ اسم ، فهو متضمنٌ لصفة ، وللهذا قلنا فيما سبق : إنَّ كُلَّ اسم من أسماء الله دالٌّ على ذاته وعلى الصفة التي اشتَقَ منها .

الطريق الثاني : أنْ ينصَّ على الصفة ؛ مثل : الوجه ، واليدين والعينين ، وما أشبه ذلك ، فهذه بنصٍّ من الله ﷺ ، ومثل الانتقام ، فقال عنه تعالى : «إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انتِقامَرٍ» (ابراهيم: من الآية ٤٧) ، وليس من أسماء الله المتقيم ، خلافاً لما يوجد في بعض الكتب التي فيها عدُّ أسماء الله ، لأنَّ الانتقام ما جاء إلا على سبيل الوصف ، أو اسم

(١) الحديث أخرجه مسلم في كتاب : الأقضية / باب : النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة ...

(٢) (١٣٤٠ / ٢) برقـ (١٧١٥) من حديث أبي هريرة .

(٢) تفسير سورة المائدة ص (١٧) .

الفاعل مقيداً ، كقوله : « إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنَتَّقِمُونَ » (السجدة: من الآية ٢٢) .  
الطريق الثالث : أن تؤخذ من الفعل ، مثل : المتكلّم ، فتأخذها من « وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا » (النساء: من الآية ١٦٤) .

هذه هي الطرق التي ثبتت بها الصفة وبناء على ذلك نقول : الصفات أعمّ من الأسماء ، لأن كلّ اسم متضمن لصفة ، وليس كلّ صفة متضمنة لاسم " (١) .  
وبناءً على ما سبق فإنّ الشيخ عند تفسيره لقوله تعالى : « أَوْلَئِنَّ يَرَوُا أَنَا خَلَقْتُنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلْتُ أَيْدِيهِنَا أَنْعَمْنَا » (يس: الآية ٧١)

ذكر مِن فوائدها : "صحة نسبة العمل إلى الله لقوله : « مِمَّا عَمِلْتُ أَيْدِيهِنَا أَنْعَمْنَا »  
لكن لا يسمّي الله بالعامل ؟ ، كما لا يسمّي بالصانع أخذنا من قوله : « صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي  
أَنْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ » (النمل: من الآية ٨٨) ؛ وذلك لأنّ باب الخبر أوسع من باب الإنشاء  
والتسمية (٢) ، فيحوز أن نشتّق من كُلّ اسم صفة ، ولا يجوز أن نشتّق من كُلّ صفة اسمًا .  
ولهذا نقول ( الصفات أوسع من الأسماء ) أي باب صفات الله أوسع من باب  
الأسماء ؛ لأنّ كُلّ اسم متضمن لصفة وليس كُلّ صفة تتضمن اسمًا " (٣) .

وقد رجحَ الشیخ ابن عثیمین أن لفظَ الجلالة : « اللَّهُ » مشتقٌ وليس بجامد (٤) ،  
وعلى ذلك بقوله : " لو جعلناه جامدًا لكان غير دالٌ على الوصف بل كان علماً محضاً  
وحينئذ لا يكون دالاً على الحسنِ فضلاً على الأحسن " (٥) .  
رابعاً : الاسم المتعدي لا يتم الإيمان به إلا بإثباته اسمًا من أسماء الله ، وإثبات ما

(١) شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٤٤) . وقد ذكر نحوه في : تفسير سورة الزمر (الآية ٤٢) .

(٢) انظر : بدائع الفوائد (١ / ١٤٦) .

(٣) تفسير سورة يس ص (٢٦١) .

(٤) انظر الخلاف في ذلك : تفسير ابن عطية (١/٥٧) ، بدائع الفوائد (١/٢٢) ، تفسير ابن كثير (١/٣٦) .

(٥) تفسير سورة الزمر (الآية ١) .

تضمنه من صفة ، إثبات الأثر - أي الحكم المترتب عليه - <sup>(١)</sup> .

وبناءً على هذه القاعدة يرى الشيخ رحمه الله تعالى أن المحاربين لله ورسوله الساعين في الأرض فساداً أنهم إذا تابوا قبل القدرة عليهم قيلتْ توبتهم وسقط عنهم حُدُّ الحرابة ؛ لأن الله تعالى ختم الآية بقوله : « فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ » (المائدة: من الآية ٣٤) <sup>(٢)</sup> .

وكتيراً ما كان الشيخ رحمه الله يذكر في تفسيره عند ختم الآيات بأسماء الله تعالى قوله : "إثباتُ الاسم والصفة والأثر" <sup>(٣)</sup> .

فعند تفسيره لقوله تعالى : « إِنَّا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الظِّبْرِ وَمَا أَهْلَ بِعِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغِرٍ وَلَا عَابِرٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ » (البقرة: ١٧٣)

"ذكر من فوائدها :

- إثبات اسمين من أسماء الله بهما "الغفور" و "الرحيم" ، وما تضمناه من صفة .

- ومنها : إثبات ما ذكره أهل السنة والجماعة من أن أسماء الله المتعددة يستفاد منها ثبوت تلك الأحكام المأمورـة منها ؛ فالأسماء المتعددة تتضمن الاسم ، والصفة ، والأثر - الذي هو الحكم المترتب عليه - ؛ والعلماء يأخذون من مثل هذه الآية ثبوت الأثر - وهو الحكم -؛ لأنـه لكونـه غفوراً رحيمـاً غفرـ لـمن تـناولـ هـذهـ المـيـتـةـ لـضـرـورـتـهـ، وـرـحـمـةـ يـحلـهـ؛ فـيـكـونـ فـيـ هـذـاـ دـلـيـلـ وـاضـحـ عـلـىـ أـنـ أـسـمـاءـ اللـهـ هـوـ تـدـلـلـ عـلـىـ "ـالـذـاتـ"ـ الـذـيـ هـوـ المـسـمـيـ ؟

(١) تفسير سورة المائدة ص(٣١) ، تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٥٩) .

(٢) انظر تفسير سورة المائدة ص(٢٠٢) .

(٣) فمثلاً في تفسير سورة البقرة انظر : (١٢١/١ ، ١٢١ ، ١٣٦ ، ١٣٦ ، ٥٩ ، ٥٩ ، ١٥/٢) و (١٩٠ ، ١٩٠ ، ٦٤ ، ٦٤ ، ١٢١ ، ١٢١) .

، ٢٠٩ ، ٣١١ ، ٣١١ ، ٤٣١ ، ٣٨٢ ، ٣١٥ ، ٣١٥ ، ١١/٣) و (٤٣١ ، ١٨٨ ، ١٦٥ ، ٩٢ ، ١١/٣) .

، ٣٠٧ ، ٢٧١ ، ٢١٧ ، ٢١٧ ، ٣٤٦ ، ٣٤٦ ، ٣٥٠ ، ٣٥٠) وهذه الأمثلة في سورة البقرة وخذـها تـبـيـنـ لـكـ كـثـرـةـ إـعـمـالـ الشـيـخـ لـهـذـهـ القـاعـدـةـ

وـتطـبـيقـهـاـ فـيـ تـفـسـيرـهـ .

وَالصَّفَةُ ؛ وَالْحَكْمُ ، كَمَا قَالَ بِذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ<sup>(١)</sup> - رَحْمَهُمُ اللَّهُ - " .<sup>(٢)</sup>  
وَعِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : « وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْنَفَتِهِ لَهَا » ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيِّ »  
(يَسٌ: ٣٨)

ذَكَرَ مِنْ فَوَائِدِهَا : " إِثْبَاتُ أَسْمَينِ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَهُمَا : « الْعَزِيزُ الْعَلِيُّ » وَيُؤْخَذُ  
مِنْهُمَا : إِثْبَاتُ صَفَتَيْنِ تَضَمِّنُهُمَا وَهُمَا : الْعَزَّةُ وَالْعِلْمُ ، وَيُؤْخَذُ مِنْهَا أَيْضًا : إِثْبَاتُ الْأَثْرِ  
أَوِ الْحَكْمِ وَهُوَ آتِهِ غَالِبٌ لِكُلِّ أَحَدٍ ، وَعَلِيمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ " .<sup>(٣)</sup>  
خَامِسًا : أَقْسَامُ الْإِلْحَادِ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى

قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : « وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحَسَنَى  
فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ » (الأعراف: من الآية ١٨٠) :  
" فِي الْإِلْحَادِ فِي الْأَسْمَاءِ هُوَ الْمَلِيلُ فِيهَا عَمَّا يَجِبُ " .<sup>(٤)</sup> وَهُوَ أَنْوَاعٌ :  
النَّوْعُ الْأَوَّلُ : أَنْ يُسَمِّي اللَّهَ بِمَا لَمْ يُسَمِّ بِهِ نَفْسَهُ ، كَمَا سَمَّاهُ الْفَلَاسِفَةُ عَلَيْهِ فَاعِلَّةٌ ،  
وَسَمَّاهُ النَّصَارَى : أَبَا ، وَعِيسَى : الابن ، فَهَذَا إِلْحَادٌ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ ، وَكَذَلِكَ لَوْ  
سَمَّى اللَّهَ بِأَيِّ اسْمٍ لَمْ يُسَمِّ بِهِ نَفْسَهُ ، فَهُوَ مُلْحِدٌ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ .  
وَوَجَهَ ذَلِكَ أَنْ أَسْمَاءَ اللَّهِ هُوَ تَوْقِيفِيَّةٌ ، فَلَا يَمْكُنُ أَنْ تُثْبَتَ لَهُ إِلَّا مَا ثُبِّتَ بِالنَّصْ ،  
فَإِذَا سَمَّيَ اللَّهَ بِمَا لَمْ يُسَمِّ بِهِ نَفْسَهُ ، فَقَدْ أَلْحَدَ وَمِلْتَ عَنِ الرَّاجِبِ .

وَتَسْمِيَةُ اللَّهِ بِمَا لَمْ يُسَمِّ بِهِ نَفْسَهُ سُوءُ أَدْبِرٍ مَعَ اللَّهِ وَظُلْمٌ وَعُدُوانٌ فِي حَقِّهِ ،  
لَاَنَّهُ لَوْ أَنْ أَحَدًا دَعَاكَ بِغَيْرِ اسْمِكَ أَوْ سَمَّاكَ بِغَيْرِ اسْمِكَ ، لَا عِتِيرَةٌ قَدْ اعْتَدَى عَلَيْكَ  
وَظَلَمَكَ ، هَذَا فِي الْمُخْلُوقِ ؟ فَبِكَفِ الْخَالقِ !

إِذَا ؛ لِيْسَ لَكَ حَقٌّ أَنْ تُسَمِّيَ اللَّهَ بِمَا لَمْ يُسَمِّ بِهِ نَفْسَهُ ، فَإِنْ فَعَلْتَ ، فَأَنْتَ

(١) انظر : بِمُجْمُوعِ فَتاوِي ابْنِ تَیْمَةَ (١٣ / ٣٣٤) .

(٢) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٢ / ٢٥٩) .

(٣) تَفْسِيرُ سُورَةِ يَسِّ (ص ١٤٠) .

(٤) انظر : بِدَائِعِ الْفَوَائِدِ (١ / ١٥٣) ، تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ (٣ / ٢٥٨) .

مُلْحِدٌ في أسماء الله .

**النوع الثاني :** أن يُنكِّر شيئاً من أسمائه ، عَكْسُ الأول ، فَالْأُولُ سَمِّيَ اللَّهُ بِمَا لَمْ يُسَمِّ بِهِ نفسه ، وهذا جرَدُ الله ما سَمِّيَ به نفسه ، فَيُنكِّرُ الاسم ، سواء أنكر كل الأسماء أو بعضها التي ثبتت لله ، فإذا أنكرها ، فقد أخذَ فيها .

**ووجه الإلحاد فيها :** أنه لما أثبَتَها الله لنفسه ، وجب علينا أن ثبَتها له ، فإذا نفيناها ، كان إلحاداً وميلاً بها عما يجب فيها .

وهناكَ مِن الناس مَنْ أنكر الأسماء ، كَعَلَةِ الْجَهَمَيَّةِ ، فقالوا: ليس لله اسم أبداً ! قالوا: لأنك لو أثبتت له اسماً ، شَبَهَته بال موجودات ، وهذا معروف أنه باطل مردود .

**النوع الثالث :** أن يُنكِّر ما دلت عليه من الصفات ، فهو يثبت الاسم ، لكن يُنكِّر الصفة التي يتضمنها هذا الاسم ، مثل أن يقول : إن الله سميع بلا سمع ، وعليم بلا علم ، وخلق بلا خلق ، وقدر بلا قدرة ... وهذا معروف عن المعتزلة ، وهو غير معقول !

ثم هؤلاء يجعلون الأسماء أعلاماً محضة متغيرة ، فيقولوا : السميع غير العليم ، لكن كلها ليس لها معنى ! السميع لا يدلُّ على السمع ! والعليم لا يدلُّ على العلم ! لكن مجرد أعلام !!

ومنهم آخرون يقولون : هذه الأسماء شيء واحد ؛ فهي عليم وسميع وبصير كلها واحد ، لا تختلف إلا بتراكيب الحروف فقط ، فيجعل الأسماء شيئاً واحداً !! وكل هذا غير معقول ، ولذلك نحن نقول : إنه لا يمكن الإيمان بالأسماء حتى ثبَتَ ما تضمنته من الصفات .

ولعلنا من هنا نتكلّم على دلالة الاسم ، فالاسم له أنواع ثلاثة <sup>(١)</sup> في الدلالة : دلالة مطابقة ، دلالة تضمن ، دلالة التزام :

(١) قُلْتُ : انظر هذه الدلالات وتطبيقاتها في : تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٠٧ ، ١٦٥ ، ١٨٩) .

- ١ - دلالةُ المطابقةِ : دلالةُ اللفظِ على جميع مدلوله ، وعلى هذا ؛ فكلُّ اسْمٍ دالٌّ على المسمى به ، وهو الله ، وعلى الصفة المشتق منها هذا الاسم .
- ٢ - دلالةُ التَّضْمِنُ : دلالةُ اللفظِ على بعض مدلوله ، وعلى هذا ؛ دلالةُ الاسمِ على الذاتِ وحْدَهَا أو على الصفةِ وحْدَهَا من دلالةِ التضمنِ .
- ٣ - دلالةُ الالتزامِ : دلالته على شيءٍ يُفهَمُ لا من لفظِ الاسمِ لكنَّ من لازمه ولها سببناه : دلالةُ الالتزامِ .<sup>(١)</sup>

مثلَ الكلمةِ الخالقِ : اسْمٌ يدلُّ على ذاتِ الله ، ويدلُّ على صفةِ الخلقِ .  
إذاً ؛ فباعتبارِ دلالته على الأمرين يسمى دلالةُ مطابقة ، لأنَّ اللفظِ دلٌّ على جميعِ مدلوله ، ولا شكَّ أنك إذا قلتَ : الخالق ، فإنك تفهمَ خالقاً وخلقًا .  
وباعتبارِ دلالته على الخالقِ وحْدَهِ أو على الخلقِ وحْدَهِ يُسمى دلالةُ تضمنِ ، لأنَّه دلٌّ على بعضِ معناه .

وباعتبارِ دلالته على العلمِ والقدرةِ يُسمى دلالةُ التزامِ ، إذ لا يُمْكِن خلقاً إلا بعلمٍ وقدرةٍ ، فدلالته على القدرةِ والعلم دلالةُ التزامِ .  
وحيثُنـد؛ يتبينُ أنَّ الإنسانَ إذا نكرَ واحداً من هذه الدلالـةـ؛ فهو ملحدٌ في الأسماءِ .  
ولو قالَ : أنا أؤمنُ بدلالـةـ الخالقـ علىـ الذـاتـ ، ولا أؤمـنـ بدلالـةـ علىـ الصـفـةـ ،  
فـهـوـ مـلـحـدـ فيـ الـاسـمـ .

لو قالَ : أنا أؤمنُ بأنَّ "الخالق" تدلُّ على ذاتِ الله وعلى صفةِ الخلقِ ، لكنَّ لا تدلُّ على صفةِ العلمِ والقدرةِ . قلنا : هذا إلحادٌ أيضاً ، فلما زِّ علينا أنَّ ثُبـتـ كلـ ما دلـ  
عليـهـ هـذـاـ اـسـمـ ، فـإـنـكـارـ شـيـءـ مـاـ دـلـ عـلـيـهـ اـسـمـ مـنـ الصـفـةـ إـلـحادـ فيـ الـاسـمـ ، سـوـاءـ  
كـانـتـ دـلـالـةـ عـلـيـ هـذـهـ الصـفـةـ دـلـالـةـ مـطـابـقـةـ أـوـ تـضـمـنـ أـوـ التـزـامـ "... إـلـىـ أـنـ قـالـ :"  
الـنـوـعـ الرـابـعـ مـنـ أـنـوـاعـ إـلـحادـ فيـ الـاسـمـ : أـنـ يـثـبـتـ الـاسـمـ لـلـهـ وـالـصـفـاتـ ، لـكـنـ يـجـعـلـهاـ

(١) انظر : بداعِ الفوائدِ (١ / ١٤٧).

داللة على التمثيل ، أي داللة على بصرِّ كَبْصَرِنَا وَعِلْمِ كَعِلْمِنَا ، ومغفرةً كمفقرتنا ... وما أشبه ذلك ، فهذا إلحاد ، لأنَّه ميل بها عما يجب فيها ؛ إذ الواجب إثباتها بلا تمثيل .

النوع الخامس : أن ينقلها إلى المعبودات ، أو يشتق أسماء منها للمعبودات ، مثل أن يسمى شيئاً معبوداً بالإله ، فهذا إلحاد ، أو يشتق منها أسماء للمعبودات مثل : اللات من الإله ، والعزَّى من العزيز ، ومتناة من المتنان ، فنقول : هذا أيضاً إلحاد في أسماء الله ؛ لأنَّ الواجب عليك أن تجعل أسماء الله خاصة به ، ولا تتعدى وتحجاوز فتشتق للمعبودات منها أسماء .  
هذه أنواع الإلحاد في أسماء الله .

فأهل السنة والجماعة لا يُلحدون في أسماء الله أبداً بل يُحِرونها على ما أراد الله بها <sup>٢</sup> ويشبون لها جميع أنواع الدلالات ، لأنَّهم يَرَوْنَ أنَّ ما خالف ذلك ؛ فهو إلحاد " <sup>(١)</sup> .

وما قرَرَه الشيخ رحمه الله في أنواع الإلحاد ذكره ابنُ القيم والسعديُّ وغيرهما <sup>(٢)</sup> .

سادساً : أسماء الله لها ثلاثة دلالات

أسماء الله لها ثلاثة دلالات هي : دلالة مطابقة ، دلالة تضمن ، ودلالة التزام ، وقد تقدَّمت الإشارة إليها في : خامساً ، النوع الثالث .

سابعاً : تنزيه الله ثلاثة أنواع

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى : « وَخَنْ نُسْتَيْحُ بِخَمْدِكَ وَنَقْتَسْ لَكَ » (البقرة: من الآية ٣٠) : " قوله تعالى : « وَخَنْ نُسْتَيْحُ » أي نُنَزَّهُ ، والذي يُنَزَّهُ الله عنه شبهان ؛ أولاً : النقص ؛ والثاني : النقص في كماله ؛ ورِدُّ ثالثاً إنْ شئت :

(١) شرح العقيدة الواسطية(١/١١٩) وما بعدها . وانظر أيضًا : مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين(٤/٢٦٤) .

(٢) انظر : بداع الفوائد(١ / ١٥٣) ، تفسير السعدي ص(٣٠) .

وما تامة المخلوقين ؛ كلُّ هذا ينْزَهُ الله عنه .

**النَّفْسُ** : مُطْلِقاً ؛ يعني أنَّ كُلَّ صفةٍ نَفْسٍ لا يمكن أنْ يوصَفَ اللَّهُ بِهَا أبداً . لا وصفاً دائمًا ، ولا خبراً .

**وَالنَّفْسُ** في كَمَالِهِ : فلا يُمْكِن أنْ يكون في كَمَالِهِ نَفْسٌ .

**قُدْرَتُهُ** : لا يُمْكِن أنْ يعترِفَ بها عجزٌ .

**قُوَّتُهُ** : لا يُمْكِن أنْ يعترِفَ بها ضعفٌ .

**عِلْمُهُ** : لا يمكن أنْ يعترِفَ بها نسيانٌ ... وَهُلْمٌ جَرَأْ ؛ ولَهذا قال ﷺ : « وَلَقَدْ خَلَقْنَا أَنْسَمَنَاتٍ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنُهُمَا فِي سَيَّةٍ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ » (فَ: ٣٨) أيْ تعبٌ ، وإعياءٌ ؟ فهو ﷺ كامل الصفات لا يمكن أنْ يعترِفَ بِكَمالِهِ نَفْسٌ .

وما تامة المخلوقين : هذه إن شئنا أفردناها بالذِّكْرِ ؛ لأنَّ الله تعالى أفردناها بالذِّكْرِ ، فقال: « لَيْسَ كَمِيلٌ شَيْءٌ » (الشُّورى: من الآية ١١) وقال تعالى: « وَلَهُ الْأَمْثَلُ الْأَعْلَى » (الرُّوم: من الآية ٢٧) ، وقال تعالى: « فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْتَالَ » (النَّحْل: من الآية ٧٤) ؛ وإن شئنا جعلناها داخلة في القسم الأول . النَّفْسُ . لأنَّ تمثيل الخالق بالمخلوق يعني النَّفْسُ ؛ بل المفاضلةُ بين الكاملِ والنَّاقص تجعلُ الكاملَ ناقصاً ، "... إلى أن قال: "على كل حال ؛ التسبیحُ ينبغي لنا - عندما نقول : « سُبْحَانَ اللَّهِ » ، أو : « أَسْبَحَ اللَّهِ » ، أو ما أشبه ذلك - أن نستحضرَ هذه المعاني " (١)

ثامناً : لا يلزِمُ مِنَ الْتَّفَاقِ الاسميَّاتِ أنْ يتمَاثلَ المسمَيَّاتِ ، ولا مِنَ الْتَّفَاقِ الصُّفتَيْنِ أنْ يتمَاثلَ الموصوفَاتِ (٢)

ذكر هذه القاعدة عند تفسيره لقوله تعالى « وَلَهُ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ » (النَّافِقُون: ٨) حيث أثبتَ الله تعالى العزةَ له كما أثبتَها لرسوله وللمؤمنين ؛ ولَهذا قال

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ١١٣) .

(٢) شرح العقيدة الواسطية (١ / ٣٤٧) .

الشيخ معلقاً : " ولكن يجب أن نعلم أن العزة التي أثبّتها الله لرسوله وللمؤمنين ليست كعزّة الله ، فإن عزّة الرسول عليه الصلاة والسلام والمؤمنين قد يُشوبها ذلة بقوله تعالى : « ولقد نصركم الله ينصر وانتم أذلة » (آل عمران: من الآية ١٢٣) <sup>(١)</sup> ، وقد يغلبون أحياناً لحكمة يريد لها الله ذلك ، ففي أحد لم يحصل لهم تمام العزة ، لأنهم غلوا في النهاية لحکم عظيمة ، وكذلك في حُتّين ولوّا مدربين ، ولم يَقُلَّ مع النبي ﷺ ، من اثنى عشر ألفاً إلا نحو مائة رجل <sup>(٢)</sup> . هذا أيضاً فقد العزة ، لكنه مؤقت . أما عزة الله ﷺ ، فلا يمكن أبداً أن تُفقد .

وبهذا عرفنا أن العزة التي أثبّتها الله لرسوله وللمؤمنين ليست كالعزّة التي أثبّتها لنفسه . وهذا أيضاً يمكن أن يُؤخذ من القاعدة العامة ، وهي أنه : لا يَلْزَمُ من اتفاقِ الاسميَّنِ أن يَتَمَاثِلُ المسمَيَّانِ ، ولا من اتفاقِ الصفتَيْنِ أن يَتَمَاثِلُ الموصوَفَانِ " <sup>(٣)</sup> .

تسعاً : جواز استعمال صيغة التفضيل في صفات الله عند تفسيره لقوله تعالى : « وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُخْصَّسَتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَيَمْكُتُ أَنْ يَمْنُعُكُمْ مِنْ فَتَيَّبِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ » (النساء: من الآية ٢٥) ذكر من فوائدها : " جواز استعمال صيغة التفضيل في صفات الله ﷺ ، فيقال : الله أعلم ، الله أكبر ، الله أعظم ، وما أشبه ذلك ؟ خلافاً لِمَنْ قال : إن هذا لا يجوز وأنه يجب أن يُفسَّر اسم التفضيل باسم الفاعل ، فيقول هذا القائل في قوله : « وَاللهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ » <sup>(٤)</sup> ، وما عَلِمَ هذا القائل أن قوله « والله عالم بِإِيمَانِكُمْ » أدنى من قوله : « وَاللهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ »؛ لأن « عالم » اسم فاعل لا تمنع المشاركة في

(١) المراد بالذلة بالآية هي القلة كما ذكره المفسرون من السلف وغيرهم . انظر : تفسير ابن حجر (٤ / ٧٥) ، تفسير ابن كثير (٢ / ١٠٥) .

(٢) انظر : فتح الباري (٨ / ٣٤٦) .

(٣) شرح العقيدة الواسطية (١ / ٣٤٦) .

(٤) انظر : إعراب القرآن للتحاسن (٤ / ٤١١) ، تفسير الرازي (٤ / ٢٩) وما بعدها .

الوصف ولا في الرُّبْتَة ولكن "أَعْلَم" اسم تفضيل تمنع المشاركة في الرُّبْتَة ، وهذا من الأفهَام الخاطئة أن يجعل اسم التفضيل بالنسبة لصفات الله يعني اسم الفاعل ؛ لأنَّ هذا لا شكَّ أنَّ فيه نقصًا عما أراد الله هـ .<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : « وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ بِقِيلَّا » (النساء: من الآية ٢٢) ذكر من فوائدها : "أنَّه يصحُّ أنْ نضع اسم التفضيل بينَ صفات الله تعالى وصفاتِ الْخَلْقِ فنقول : كلام الله أصدق الكلام ، عِلْمُ الله أوسع العلوم ، والله تعالى أعلمُ من غيره ؛ وقد ظنَّ بعض الناس أنك إذا قارنتَ الوصف باسم التفضيل فإنك قد مثلتَ الله ، حتى ذهبوا يفسرون قول الله تعالى : « اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ تَجْعَلُ رِسَالَتَهُ » (الأعراف: من الآية ١٤) وقوله تعالى : « وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ » (الاسراء: الآية ٥٥) يفسرونها بأنَّه عالمٌ ".<sup>(٢)</sup>

### عاشرًا : أقسام الصفات باعتبار الكمال وعدمه

عند تفسيره لقوله تعالى : « اللَّهُ يَسْتَهِزُ بِمَنْ وَمَدُّهُ فِي طَفِيفِهِمْ يَعْمَهُونَ » (البقرة: ١٥) ذكر من فوائدها : "أنَّ الله يستهزئ بمن يستهزئ به ، أو يرسله ، أو يشرّعه جزاءً وفaca ، واعلم أنَّ هـ هـ أربعة أقسام :

قِسْمٌ هو صفةٌ كمالٌ لكن قد ينبع عنه نقصٌ : هذا لا يسمى الله تعالى به ؛ ولكن يُوصَفُ الله به ، مثل "المتكلِّم" ، و "المريد" ؛ فـ "المتكلِّم" ، و "المريد" ليسا من أسماء الله ؛ لكن يصحُّ أن يُوصَفَ الله بأنه مُتكلِّم ، ومُريد على سبيل الإطلاق ؛ ولم تكن من أسمائه ؛ لأنَّ الكلام قد يكون بغير ، وقد يكون بشرَّ ، وقد يكون بصدق ، وقد يكون بکذب ؛ وقد يكون بعدل ، وقد يكون بظلم ؛ وكذلك الإرادة .

(١) تفسير سورة النساء ص (٢٠٤) .

(٢) تفسير سورة النساء ص (٦٨٩) وما بعدها .

وللاستزادة انظر : شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٣٢) .

القسم الثاني : ما هو كمال على الإطلاق ، ولا ينقسم : فهذا يسمى الله به ، مثل : الرحمن ، الرحيم ، الغفور ، السميع ، البصير ... وما أشبه ذلك ؛ وهو متضمن للصفة ؛ وليس معنى قولنا : " يسمى الله به " أن تُحدِّث له اسماً بذلك ؛ لأن الأسماء ترقيفية ؛ لكن معناه أن الله **يُسمى** به .

القسم الثالث : ما لا يكون كمالاً عند الإطلاق ؛ ولكن هو كمال عند التقييد ؛ فهذا لا يجوز أن يوصف به إلا مقيداً ، مثل : الخداع ، والمكر ، والاستهزاء ، والكيد . فلا يصح أن تقول : إن الله **ما كَرِّ** ، على سبيل الإطلاق ، ولكن قلْ : إن الله **ما كَرِّ** من يمكر به ، وبِرْسُلِه ، ونحو ذلك "... إلى أن قال :

القسم الرابع : ما يتضمن النقص على سبيل الإطلاق : فهذا لا يوصف الله **بـ** به أبداً ، ولا **يُسمى** به ، مثل : العاجز ؛ الضعيف ؛ الأعور ... وما أشبه ذلك ؛ فلا يجوز أن **يُوصَف** الله **بـ** بصفة عيوب مطلقاً .

والاستهزاء هنا في الآية على حقيقته ؛ لأن استهزاء الله بهؤلاء المستهزيئين دالٌ على كماله ، وقوّته ، وعدم عجزه عن مقابلتهم ؛ فهو صفة كمال هنا في مقابل المستهزيئين مثل قوله تعالى : « إِنَّمَا يَكِيدُونَ كَيْدًا وَأَكِيدُ كَيْدًا » ( الطارق: ١٥ - ١٦ ) ، أي أعظم منه كيداً ؛ فالاستهزاء من الله تعالى حقٌ على حقيقته ، ولا يجوز أن يفسر بغير ظاهره ؛ فتفسيره بغير ظاهره محظوظ ؛ وكل من فسر شيئاً من القرآن على غير ظاهره بلا دليل صحيح فقد قال على الله ما لم يعلم ؛ والقول على الله بلا علم حرام ، كما قال تعالى : « قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّ الْفَوْحَشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَإِلَّا مَا يَغْتَرِبُ الْحَقُّ وَأَنْ تُشَرِّكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَنَنَا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ » ( الأعراف: ٣٣ ) ؛ فكلُّ قولٍ على الله بلا علم في شرعيه ، أو في فعله ، أو في وصفه غير جائز ؛ بل نحن نؤمن بأن الله جلَّ وعلَّا يستهزئ بالمنافقين استهزاء حقيقياً ؛ لكن ليس كاستهزائنا ؛ بل أعظم من استهزائنا ، وأكبر ، وليس كمثله شيء .

وهذه القاعدة يجب أن يُسَار عليها في كلٍّ ما وصف الله به نفسه ؛ فكما أتيك

لا تتجاوز حُكْمَ الله فلا تقول لما حرم : « إِنَّهُ حَلَالٌ » ، فكذلك لا تقول لما وَصَفَ به نفسَهُ أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِالْمَرْادِ ؛ فكُلُّ مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ يَحْبُّ عَلَيْكَ أَنْ يُبَقِّيَهُ عَلَى ظَاهِرِهِ ، لَكِنْ تَعْلَمُ أَنَّ ظَاهِرَهُ لَيْسَ كَالَّذِي يَنْسَبُ لَكَ ؛ فَاسْتَهْزَأَ اللَّهُ لَيْسَ كَاسْتَهْزَائِنَا ؛ وَقُرْبُ اللَّهِ لَيْسَ كَقُرْبِنَا ؛ وَاسْتَوْاءُ اللَّهِ عَلَى عَرْشِهِ لَيْسَ كَاسْتَوْاءِنَا عَلَى السَّرِيرِ ؛ وَهَكُنَا بِقِيَّةً الصَّفَاتِ تُجْرِيَهَا عَلَى ظَاهِرَهَا ، وَلَا نَقُولُ عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُ ؛ وَلَكِنْ نَزَهَ رَبُّنَا عَمَّا نَزَهَ نَفْسَهُ عَنْهُ مِنْ مَمَاثِلِ الْمُخْلوقِينَ ؛ لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ « لَيْسَ كَمِثْلِيهِ شَيْءٌ ۝ وَهُوَ الْسَّمِيعُ الْبَصِيرُ ۝ » (الشورى: من الآية ١١).

أَمَّا الْخِيَانَةُ فَلَا يَوْصِفُ بِهَا اللَّهُ مُطْلَقاً ؛ لِأَنَّ الْخِيَانَةَ صَفَةٌ نَفْسِيَّةٌ مُطْلَقاً ؛ وَ« الْخِيَانَةُ » مُعْنَاهَا : الْخَدِيْعَةُ فِي مَوْضِعِ الْإِتْسَانِ <sup>(١)</sup> . وَهَذَا نَفْسِيٌّ ؛ وَلَهُذَا قَالَ اللَّهُ ۝ : « تَحْتَدِيْعُونَ اللَّهَ ۝ » (الأنفال: من الآية ٧١) ، وَلَمْ يَقُلْ : فَخَانُهُمْ ؛ لَكِنْ لَمَّا قَالَ تَعَالَى : « تَحْتَدِيْعُونَ اللَّهَ ۝ » (النساء: من الآية ١٤٢) قَالَ : « وَهُوَ تَحْتَدِيْعُهُمْ ۝ » (النساء: من الآية ١٤٢) ؛ لِأَنَّ الْخَدِيْعَةَ صَفَةٌ مَدْحُودَةٌ مَقِيَّدةٌ ؛ وَلَهُذَا قَالَ الرَّسُولُ ۝ : [ الْحَرْبُ خَدْعَةٌ ] <sup>(٢)</sup> ، وَقَالَ : [ لَا تَخْنُ مَنْ خَائِكَ ] <sup>(٣)</sup> ؛ لِأَنَّ الْخِيَانَةَ تَكُونُ فِي مَوْضِعِ الْإِتْسَانِ ؛ أَمَّا الْخِدَاعُ فَيَكُونُ فِي مَوْضِعٍ لَيْسَ فِيهِ إِتْسَانٌ ؛ وَالْخِيَانَةُ صَفَةٌ نَفْسِيَّةٌ مُطْلَقاً <sup>(٤)</sup> .

(١) انظر : مفردات ألفاظ القرآن ص(٣٥٠) ، عمدة الحفاظ(٥٤٣) / ٣٠٥ ، لسان العرب(١٣) / ٤٤٠ .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب : الجهاد والسير / باب : الحرب خدعة(٤ / ٢٤) ، ورواه مسلم في كتاب : الجهاد والسير / باب : حواز الخداع في الحرب (٢ / ١٣٦١) برقم(١٧٣٩) كلامها من حديث جابر بن عبد الله وأبي هريرة رضي ۝ .

(٣) الحديث أخرجه الترمذى في سُنْتِهِ كتاب : البيوع / باب : ما جاء في النهي للMuslim أن يدفع إلى الذمِّي المُخمر (٣ / ٥٦٤) برقم(١٢٦٤) ، ورواه أبو داود في سُنْتِهِ كتاب : البيوع / باب : في الرجل يأخذ حقَّه من تحت يده (٣ / ٨٠٥) برقم(٣٥٣٥) ، ورواه الدارمى في سُنْتِهِ كتاب : البيوع / باب : في أداء الأمانة واجتناب الخيانة (٢ / ٥٧٦) برقم(٢٦٠٠) كلهم من حديث أبي هريرة رضي ۝ .  
والحديث صحيحٌ لغيره قاله الألبانى ، انظر السلسلة الصحيحة برقم(٤٢٣) .

(٤) تفسير سورة البقرة(١ / ٥٥) وما بعدها .

وللاستزاده انظر : شرح العقيدة الواسطية(١ / ١٤٢) وما بعدها .

الحادي عشر : أقسام الصفات باعتبار الإثبات وعَدْمِه  
الله موصوف بالإثبات ، وموصوف بالنفي ، وقد بينَ الشيخُ ابن عثيمين  
رحمه الله ذلك في تفسيره مُقرّراً ما قرّرَه أهل السنة والجماعة من أن صفات الله تعالى  
تنقسم إلى قسمين :

١ - صفات مثبتة : وتسمى الصفات الثبوتية : وهي كُلُّ ما أَبْتَهَ اللَّهُ لِنَفْسِهِ ، وكلها  
صفاتٌ كمال ، ليس فيها نقصٌ بوجوهٍ من الوجه .<sup>(١)</sup>

٢ - صفات مُنفيَةٌ : وتسمى الصفات المُنفيَة أو السلبية : وهي كُلُّ صفة صُدِرَتْ بما يدلُّ  
على النفي بأي أدلة كانت .<sup>(٢)</sup>

وذكرَ الشيخُ ابن عثيمين رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى : « وَمَا أَلَّهُ بِغَافِلٍ  
عَمَّا يَعْمَلُونَ » (البقرة: من الآية ١٤٤) أنَّ من فوائدها : " صحة تفسيم الصفات إلى ثبوتية ،  
ومُنفيَةٌ ؛ لأنَّ التي في الآية هنا مُنفيَة ".<sup>(٣)</sup>

وفي موضع آخر قال : " إثبات الصفات المُنفيَة عن الله " ، يعني الإيمان بأنَّ الله  
موصوف بالإثبات وبالنفي ".<sup>(٤)</sup>

وقد نبهَ الشيخُ إلى جملةٍ من الأمور تتعلقُ بما سبقُ الخصُوصُها فيما يلي :  
أ - أكثرُ الواردِ في الصفاتِ الصفاتُ المثبتةُ كالحياة والعلم والقدرة ، وأمّا ذُكرُ الصفات  
المُنفيَة فقليلٌ بالنسبة للصفات المثبتة .<sup>(٥)</sup>

ولذا فإنَّ طريقة القرآنِ والسنة هي الإجمال في النفي والتفصيل في الإثبات غالباً؛  
لأنَّ الإجمال في النفي أكْمَلُ وأعمُ في التنزيه من التفصيل ، والتفصيل في الإثبات أبلغُ

(١) انظر : شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٤٢).

(٢) انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ١٣١) ، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٣ / ٢٨٤).

(٣) تفسير سورة البقرة (٢ / ١٣١).

(٤) أحكام من القرآن الكريم ص (١٩٨).

(٥) انظر : تفسير سورة الكهف ص (٨٥) ، أحكام من القرآن الكريم ص (١٩٨).

وَأَكْثَرُ مِنَ الْمَذْحُ فِي الْإِجْمَالِ " (١) .

وَقَدْ خَالَفَ فِي ذَلِكَ أَهْلُ الْبَدَعِ إِذَا لَا يَصْفُونَ اللَّهَ تَعَالَى إِلَّا بِصَفَاتِ النَّفِيِّ وَمَا ذَكَرُوهُ مِنْ صَفَاتِ الْإِثْبَاتِ قَامُوا بِتَأْوِيلِهِ تَأْوِيلًا بَعِيدًا عَنِ الصَّوَابِ . (٢)

ب - لَا يَتَمَّ الإِيمَانُ بِالصَّفَاتِ الْمُنْفَيَّةِ إِلَّا بِأَمْرِيْنِ :

الْأُولَى : نَفْيُ الصَّفَةِ الْمُنْفَيَّةِ .

الثَّانِي : إِثْبَاتُ كَمَالِ ضَدِّهَا .

فَالنَّفِيُّ الَّذِي لَمْ يَتَضَمَّنْ كَمَالًا لَا يَمْكُنُ أَنْ يَكُونَ فِي صَفَاتِ اللَّهِ . بَلْ لَا بُدَّ فِي كُلِّ نَفِيٍّ نَفَاهُ اللَّهُ عَنْ نَفْسِهِ أَنْ يَكُونَ مُتَضَمِّنًا لِإِثْبَاتِ كَمَالِ الضَّدِّ ، وَالنَّفِيُّ إِنْ لَمْ يَتَضَمَّنْ كَمَالًا فَقَدْ يَكُونُ لِعَدْمِ قَابِلِيَّتِهِ ، أَيِّ قَابِلِيَّةِ الْمُوْصَفِ لَهُ ، وَإِذَا لَمْ يَتَضَمَّنْ كَمَالًا فَقَدْ يَكُونُ لِعَجْزِ الْمُوْصَفِ ، وَإِذَا كَانَ نَفِيًّا مُحْضًا فَهُوَ عَدْمٌ لَا كَمَالَ فِيهِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَهُ الصَّفَاتُ الْكَامِلَةُ كَمَا قَالَ تَعَالَى : « وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى » (النَّحْل: مِنَ الْآيَةِ ٦٠) أَيِّ الْوَضْفُ الْأَكْمَلُ . (٣)

وَلَذَا فَإِنَّ مَا جَاءَ مِنْ صَفَاتِ النَّفِيِّ فِي حَقِّ اللَّهِ هُوَ لَيْسَ بِنَفْيِ مَخْضٍ ، بَلْ هُوَ نَفْيٌ مُتَضَمِّنٌ لِإِثْبَاتٍ ، وَهَذَا إِثْبَاتُ هُوَ كَمَالٌ ضَدُّ النَّفِيِّ .

فِيَّمَا لَيْسَ بِنَفْيٍ : يُقَالُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ » الْمُقْصُودُ بِهَذَا النَّفِيِّ إِثْبَاتُ كَمَالِ قُوَّتِهِ هُوَ ، وَأَنَّهُ لِكَمَالِ قُوَّتِهِ لَمْ يَمْسُّهُ تَعْبٌ وَلَا إِعْنَاءٌ ، وَمِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَمَا زَرَكَ بِظَلَّمٍ لِلْعَبِيدِ » يَرَادُ بِنَفِي الظُّلْمِ هُنَا عَنِ اللَّهِ إِثْبَاتُ كَمَالِ عَدْلِهِ ، وَأَنَّهُ لِكَمَالِ عَدْلِهِ لَا يَقْعُدُ فِي إِثْبَاتِهِ ظُلْمٌ إِطْلَاقًا ، وَعَلَى هَذَا فَقِيسُ . (٤)

(١) انظر : جموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٤ / ٢٦٤) . وجموع فتاوى ابن تيمية (٣ / ٤) .

(٢) انظر : أحكام من القرآن الكريم ص (٢٩٩) .

(٣) انظر : تفسير سورة الكهف ص (٨٥) ، تفسير سورة البقرة (١ / ٢٤٩) و (٣ / ٢٥٨) .

(٤) انظر : أحكام من القرآن الكريم ص (٢٩٩) . وقد تقدَّم تقريرُ ذَلِكَ فِي الْمَبحثِ الْأَوَّلِ مِنْ هَذَا الْفَصْلِ فرَاجِعُهُ إِنْ شِئْتَ .

وقال في تفسيره لسورة الإخلاص : " في هذه السورة : صفاتُ ثبوتية ، وصفاتُ

سلبيةَ :

الصفاتُ الثبوتيةُ : « الله » التي تتضمنُ الألوهية ، « أحدٌ » تتضمنُ الأحادية ، «

الصمد » تتضمنُ الصمديةَ .

والصفاتُ السلبيةُ : « لم يلد ، ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد ». .

ثلاث إثبات ، وثلاث نفي ، وهذا النفي يتضمن من الإثباتِ كمالَ الأحادية ،

والصمديَّةَ " .<sup>(١)</sup>

ج - لم يذكُر الله تعالى أوصافَ النفي إلا لأسبابٍ تقتضيها مثل :

توهِّم النقصِ في صفاتِه ؛ كما في قوله تعالى : « وَلَقَدْ حَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ

وَمَا بَيْتَهُمَا فِي سَيَّةٍ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ » (ق: ٣٨) .

- أو لدفع ما افتراء الكاذبون في حق الله ﷺ ؛ كما في قوله تعالى : « مَا أَخْنَدَ اللَّهَ

مِنْ وَلَوْ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَيْهِ » (المؤمنون: من الآية ٩١) .

- أو تذكُر للتهديد ؛ كما في قوله تعالى: « وَمَا اللَّهُ بِغَيْلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ »

(البقرة: من الآية ٤٩) فإن المراد بهذه الجملة تهديد المخاطب ببيان أن الله تعالى

لن يغفل عما عملَ من خيرٍ أو شرٍ قليلٍ أو كثيرٍ .<sup>(٢)</sup>

هذا ما قرَرَهُ الشیخُ رحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في تقسيم صفات الله تعالى إلى ثبوتية

وسلبية .<sup>(٣)</sup>

### الثاني عشر : أقسامُ الصفاتِ مُطلقاً

تنقسم صفاتُ الله ﷺ إلى ثلاثة أقسام ذكرها الشیخُ ابن عثيمین رحْمَهُ اللَّهُ :

(١) شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٦٣) .

(٢) انظر : أحكام من القرآن الكريم ص( ٢٩٨) .

(٣) انظر تطبيقات لهذه القواعد في: تفسير سورة البقرة(١/٢٧٩ ، ٢٤٩) و(٢/١٣١ ، ١٠٣) و(٣/٢٥٨) ،

(٤) ، تفسير سورة الكهف ص( ٨٥) .

- ١ صفات لازمة : وهي التي لم يزَل ولا يزال متصفًا بها ؛ كالعلم ، والقدرة ؛ وتسمى الصفات الذاتية .
- ٢ صفات غير لازمة : وهي التي تتعلق بالمشيئة ؛ إن شاء فعلها ؛ وإن شاء لم يفعلها ؛ كنُزوله إلى السماء الدنيا ؛ وتسمى الصفات الفعلية .
- ٣ صفات ما نظيره أحْزَاءٌ وابْعَاضٌ لنا ؛ كاللوجه ، واليدين ، والقدم ، والعين .<sup>(١)</sup>

وقد نبه الشيخ رحمه الله إلى حُمْلةٍ من الأمور تتعلق بهذا التقسيم أَخْصَها بما يلي:

- أ - أن هناك من الصفات ما تكون صفة ذاتية وفعالية كصفة الكلام ؛ فإنها باعتبار أصل الصفة صفة ذاتية ، وباعتبار آحاد الكلام صفة فعلية .<sup>(٢)</sup>
- ب - الفرق بين الصفات الذاتية والفعالية أن الصفات الذاتية لازمة لذات الله أَزلاً ، وأبداً . ومعنى "أَزلاً" أي فيما مضى "و" أبداً" أي فيما يستقبل . مثل الحياة ، والعلم ، والقدرة ، والقوّة ، والعزّة ، والسمع ، والبصر ؛ إلى غير ذلك ، والصفات الفعلية هي التي تتعلق بمشيئته ، فتحدث إذا شاء ، كالاستواء على العرش ، والنزول إلى سماء الدنيا ، والجحِيء يوم القيمة للفصل بين العباد ، والفرح ، والرضا ، والغضب ... عند وجود أسبابها .<sup>(٣)</sup>

- ج - أن من الصفات الفعلية ما يكون حدوثها حُدُوثاً تَوْعَ ، وليس حُدُوثاً جِنْسَ ، كصفة الخلق ؛ لأن الله لم يزَل ولا يزال خالقاً . ومنها ما يكون حادثاً كالاستواء على العرش ؛ لأنَّه قَبْلَ العرش لِيَسْ مُسْتَوٍ عَلَيْهِ .<sup>(٤)</sup>

(١) انظر : تفسير سورة يس ص(٢٦٢).

وللاستزاده انظر : مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٤ / ٢٦٣) ، تفسير سورة البقرة (٣ / ٣٦٥) .

(٢) انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٢٥١) . وانظر مجموع فتاوى ابن تيمية (١٢ / ١١٧) .

(٣) المرجع السابق .

(٤) انظر : تفسير سورة يس ص(٢٦٢) .

د - سرُّ التعبير بقولنا في القسم الثالث : ما نظيره أجزاء وأبعاضٌ لنا ، ولمْ نقلْ : إنه جُزءٌ من الله ، أو بعضٌ من الله ؛ لأنَّ الله ~~هو~~ لا يتجزأ ولا يتبعض إذ إنَّ الجزءَ ما حازَ وجودُ أصلِه ~~يعدِّمه~~ ، فبالنسبة إلى الله لا يمكن أنْ يكون هكذا ؛ يعني لا يمكن أنْ تنفصل اليُد مثلاً - وحشاً لله ~~هو~~ - أو الوجه ، أو ما أشبه ذلك ، أمّا بالنسبة للمخلوق فإنَّه يمكن أنْ تنفصل .<sup>(١)</sup>

هذا ما قرَّرَه الشیعَّ رحمَه اللهُ في أقسامِ صفاتِ الله تعالى .<sup>(٢)</sup>

### الثالث عشر : أقسام المضاف إلى الله

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ » (البقرة: من الآية

(١١٤)

ذكرَ من فوائدها : "شرفُ المساجِد ؛ لإضافتها إلى الله ؛ لقوله تعالى : « مَسَاجِدَ اللَّهِ » ؛ والمضافُ إلى الله ينقسمُ إلى ثلاثة أقسامٍ : إما أنْ يكون أوصافاً ؛ أو أعياناً ؛ أو ما يتعلق بأعيانٍ مخلوقة ؛ فإذا كان المضافُ إلى الله وصفاً فهو من صفاتِه غيرُ مخلوقٍ ، مثلَ كلامِ الله ، وعلمِ الله ؛ وإذا كان المضافُ إلى الله عيناً قائمةً ينفَسها فهو مخلوقٍ وليس من صفاتِه ، مثلَ مساجِدَ الله ، وناقةَ الله ، وبيتِ الله ؛ فهذه أعيانٍ قائمةً ينفَسها ؛ إضافتها إلى الله من بابِ إضافةِ المخلوقِ لخالقه على وجه التَّشْرِيف ؛ ولا شيءٌ من المخلوقات يضاف إلى الله ~~هو~~ إلا لسببِ خاصٍ به ؛ ولو لا هذا السبب ما خُصَّ بالإضافة ؛ وإذا كان المضاف إلى الله ما يتعلق بأعيانٍ مخلوقة فهو أيضاً مخلوق ؛ وهذا مثل قولِه تعالى : « وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَجِدينَ » (الحجر: من الآية ٢٩) ؛ فإنَّ الرُّوحَ هنا مخلوقة ؛ لأنَّها تتعلق بعينٍ مخلوقة .<sup>(٣)</sup>

(١) انظر : المرجع السابق ص(٢٦٢) .

(٢) انظر تطبيقات هذا التقسيم في : تفسير سورة البقرة (١ / ٢٥١) و (٢ / ١٩١) و (٣ / ٨٥) و (٣ / ٣٦٥) ، تفسير سورة يس ص(٢٦٢) .

(٣) تفسير سورة البقرة (٢ / ٩) .

الرابع عشر : الجواب عن جملة من الآيات المشكّلة في توحيد الأسماء والصفات ذكر الشيخ رحمه الله الآيات المشكّلة والتي يوهم ظاهرها التعارض مع آيات أخرى ، أو مع أحاديث صحيحة واردة عن النبي ﷺ وأحاديث عنها ، وذكر تصوّصاً ظن بعض الناس أن السلف تأولوها فيّن مُرادهم وقام بتوجيه كلامهم ، وقد تقدّم أمثلة ذلك في أكثر من موضع .<sup>(١)</sup>

الخامس عشر : آيات الصّفات هل هي من المتشابه أو الحكم وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله في الباب الرابع .

السادس عشر : التعبير بـنفي التمثيل أولى من التعبير بـنفي التشبيه سُئلَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ: أَيُّهُمَا أَوْلَى التَّعْبِيرَ بِالتَّمثيلِ أَمِ التَّعْبِيرَ بِالتَّشْبِيهِ؟ فأجابَ قائلًا : " التعبير بالتمثيل خيرٌ من التعبير بالتشبيه ؛ لرجوه ثلاثة : الوجه الأول : أن نفي التمثيل هو الذي ورد في القرآن الكريم ، ولم يرد في القرآن نفي التشبيه ، ولللفظ الذي هو التعبير القرآني خيرٌ من الذي هو التعبير الإنساني ، قال تعالى : « لَيْسَ كَمُثْلِيهِ شَيْءٌ » (الشورى: من الآية ١١) .

الوجه الثاني : أن التشبيه لا يصحُّ نفيه على الإطلاق لأنَّه ما من شبيهٍ إلا وبينهما قدْرٌ مشتركة تتفقا فيه وإن اختلفا في الحقيقة، فلله وجود وللإنسان وجود ، ولله حياة وللإنسان حياة ، وهذا الاشتراك في أصل المعنى - الحياة - نوعٌ من التشابه ، لكنَّ الحقيقة أنَّ صفات الخالق ليست كصفات المخلوق ، فحياة الخالق ليست كحياة المخلوق ، فحياة المخلوق ناقصة مسبوقة بعَدَمٍ وملحوقة بفناء ، وهي أيضًا ناقصة في حد ذاتها يوم يكون طيّباً ، ويوم يكون مريضاً ، ويوم يكون مُتَكَبِّراً ، ويوم يكون مَسْرُورًا ، وهي أيضًا حياة ناقصة في جميع الصفات ، البصرُ ناقص ، السَّمْعُ ناقص ، العلمُ ناقص ، القوَّةُ

(١) راجهـا إن شـفتـ في مـطلبـ: حـلـ المـشاـبهـ عـلـيـ الحـكمـ فـيـ تـفسـيرـ الـقـرـآنـ فـيـ مـبحثـ تـفسـيرـ الـقـرـآنـ، وكـذاـ فـيـ مـطلبـ: دـفعـ ماـ ظـاهـرـهـ التـعـارـضـ بـيـنـ الـقـرـآنـ وـالـسـنـةـ فـيـ مـبحثـ: تـفسـيرـ الـقـرـآنـ بـالـسـنـةـ، وكـذاـ فـيـ مـبحثـ عـنـيـاتهـ بـمـشكـلـ الـقـرـآنـ وـدـفعـ ماـ ظـاهـرـهـ التـعـارـضـ .

ناقصة ، بخلاف حياة الخالق فإنها كاملة من كل وجه .

الوجه الثالث : أن بعض أهل التعطيل يسمون المثبتين للصفات مشبهة فإذا قلت : من غير تشبيه فهم هولاء أن المراد من غير إثبات صفة ، ولذا نقول : إن التعبير بقولنا : من غير تشيل أولى من التعبير بالتشبيه ".<sup>(١)</sup>

السابع عشر : إثبات الأفعال الاختيارية لله ، والرد على المنكرين

عند تفسيره لقوله تعالى : «إني جاعل في الأرض خليفة» (البقرة: من الآية ٣٠)

ذكر من فوائدها : "إثبات الأفعال لله أي أنه تعالى يفعل ما يشاء متى شاء كيف شاء ، ومن أهل البدع من ينكر ذلك رغمًا منه أن الأفعال حوادث ؛ والحوادث لا تقوم إلا بحادث فلا يجيء ، ولا يستوي على العرش ، ولا يتزلزل ، ولا يتكلم ، ولا يضحك ، ولا يفرح ، ولا يتعجب ؛ وهذه دعوى فاسدة من وجوهه :

الأول : أنها في مقابلة نص ؛ وما كان في مقابلة نص فهو مردود على صاحبه .

الثاني : أنها دعوى غير مسلمة ؛ فإن الحوادث قد تقوم بالأول الذي ليس قبله شيء .

الثالث : أن كرمه تعالى فعلاً لما يريد من كماله ، وتمام صفاته ؛ لأن من لا يفعل إما أن يكون غير عالم ، ولا يريد ؛ وإما أن يكون عاجزاً ؛ وكيلاً هما وصفان ممتنعان عن الله .  
فتتعجب كيف أتي هولاء من حيث ظنوا أنه تزييه لله عن النقص ؛ وهو في الحقيقة غاية النقص !!! فاخْمَدْ ربِك على العافية ، واسأله أن يعافي هولاء مما ابتلاهم به من سفه في العقول ، وتحريفي للمقول ".<sup>(٢)</sup>

(١) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ١٧٩). وقد ذكر نحو هذا عند تفسيره لقوله تعالى : «فَسُبْحَنَ اللَّهِ بِتَدْبِيرِهِ، مَلَكُوتُهُ كُلُّ شَيْءٍ، وَإِلَيْهِ تُزَجَّعُونَ» في تفسير سورة يس (ص ٣١١) وما بعدها .

وللاستزادة انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٣ / ١٦٠)، شرح العقيدة الطحاوية (١ / ٥٧) .

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ١١٦) .

وللاستزادة انظر : أحكام من القرآن الكريم ص(١٩١)، تفسير سورة النساء ص(٤٥٠، ٦٥٩، ٧٠٢)، تفسير سورة المائدة ص(١٧٤) .

وقد نهجَ الشیخُ ابن عثیمین رحمةَ اللهِ فی إثباتِ أسماءِ اللهِ وصفاتهِ منْهَجَ السلفِ الصالحِ فی فهمِ النصوصِ علی مُرادِ اللهِ وَمُرادِ رسولِهِ ، وهذا واضحٌ جليٌّ فی تفسیرِهِ ؛ بل قد اعنى به عنایةً فائقةً ؛ تقریراً ، وإیضاحاً .

فیطیلُ أحياناً ویختصرُ أحياناً وهو الأکثرُ ، فمیمُ أمثلةً ما أطالَ الشیخُ فیهِ ما قررَهُ عندَ تفسیرِهِ لقولهِ تعالى : « إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ » (البقرة: من الآية ١٢٧)

تكلّمَ عن السميعِ والعلیمِ اسمانِ وصفاتانِ فقالَ فی فوائدِها : "إثباتُ اسمينِ من أسماءِ اللهِ ؛ وهما "السمع" ، و "العلیم" ؛ وكلُّ اسمٍ من أسماءِ اللهِ يدلُّ علی صفةٍ من صفاتِهِ ؛ بل علی صفتینِ أحياناً ، أو أكثرَ - ما يلزمُ من إثباتِ الصفةِ التي يدلُّ علیها الاسمُ - ؛ مثالُ ذلك: "الخالق" دلَّ علی صفةِ الخلقِ ؛ وصفةُ الخلقِ تستلزمُ ثبوتَ صفةِ العلیمِ ، والقدرةِ ؛ وقد يدلُّ الاسمُ علی الأثرِ إذا كانَ ذلكَ الاسمُ متعدِّياً ؛ مثالُهُ : "السمع" يدلُّ علی صفةِ السمعِ ، ويدلُّ علی أنَّ اللهَ يسمعُ كُلَّ صوتٍ يحدثُ .

ومن فوائدِ الآیةِ : إثباتُ السمعِ للهِ ؛ وينقسمُ السمعُ إلی قسمینِ : سمعٌ  
يعنی سماعُ الأصواتِ ؛ وسماعٌ يعني الإجابةِ ؛ فمثالُ الأول قولُه تباركُ وتعالى : « أَمْ  
تَحْسِبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ بِرَهْبَمْ وَنَجْوَنَهُمْ بَلَى » (الزخرف: من الآية ٨٠) ، وقولُه تعالى : « قَدْ  
سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ أَنَّى تُخْبِدُكَ فِي زَوْجِهَا » (المجادلة: من الآية ١) ؛ ومثالُ الثاني قولُه تعالى:  
« إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ » (ابراهیم: من الآية ٣٩) أي مستجيبُ الدعاءِ ؛ وكذلك قولُ  
المصلّی : « سمعَ اللهُ ملِّ حَمْدَهُ » يعني استجابَ ملِّ حَمْدَهُ ؛ والسماعُ الذي هو يعني سماعَ  
الأصواتِ من صفاتِ الذاتيةِ ؛ والسماعُ يعني الاستجابةَ من صفاتِ الفعليةِ ؛ لأنَّ الاستجابةَ  
تعلقُ بمشیئتهِ : إن شاءَ استجابَ ملِّ حَمْدَهُ ؛ وإن شاءَ لم يستجبَ ؛ وأما سماعُ الأصواتِ  
فإنه ملازمٌ لذاتهِ لَمْ يزلُ ، ولا يزال سمعاً ؛ إذ إنَّ خلافَ السمعِ الصَّممُ ؛ والصَّممُ نقصٌ  
واللهِ مُنْزَهٌ عنْ كُلِّ نقصٍ ؛ وكلا المعنین يناسبُ الدعاءَ : فهو يسمعُ صوتَ  
الداعيِ، ويستجيبُ دعاءهِ .

والسمع أعني سماع الأصواتِ تارةً يفيدُ تهديداً ، وتارةً يفيدُ إقراراً ، وإحاطةً ، وتارةً يفيدُ تأييداً .

يفيدُ تهديداً ، كما في قوله تعالى : « لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الظَّنِينَ فَالْأُولَا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَكُنْ أَغْبَيَاءَ سَنَكُثُبُ مَا قَالُوا » (آل عمران: من الآية ١٨١) ، وقوله تعالى : « أَمْ مُخْسِبُونَ أَنَا لَا أَسْمَعُ بِرَهُمْ وَلَا جُنُونَهُمْ بَلَى » (الزخرف: من الآية ٨٠) ، ويفيدُ إقراراً ، وإحاطةً ، كما في قوله تعالى : « قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجْنِدُكَ فِي زَوْجِهَا » (المجادلة: من الآية ١) ؛ ويفيدُ تأييداً ، كما في قوله تعالى لموسى وهارون : « إِنِّي مَعْكُمَا أَنْسَعَ وَأَرَى » (طه: من الآية ٤٦) .

ومن فوائد الآية : إثباتُ العلم لله تبارك وتعالى جملةً ، وتفصيلاً ، موجوداً ، أو معدوماً ، ممكناً ، أو واجباً ، أو مستحيلاً ؛ مثال عِلْمِه بالحملة : قوله تعالى : « وَلَعْنَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا » (الطلاق: من الآية ١٢) وقوله تعالى : « أَلَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَسَعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا » (طه: من الآية ٩٨) ، ومثال عِلْمِه بالتفصيل : قوله تعالى : « \* وَعِنْدَهُ رَمَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرْقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَيَّةٌ فِي ظُلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ » (الأنعام: ٥٩) ؛ ومثال عِلْمِه بالموجود : ما أخبر الله به عن عِلْمِه بما كان ، مثل قول الله تعالى : « عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَلُّونَ بِأَنْفُسِكُمْ » (البقرة: من الآية ١٨٧) ؛ ومثال عِلْمِه بالمعلوم الذي قد وُجد : ما عِلْمُه الله من أحوال الماضين ؛ ومثال عِلْمِه بالمعلوم الذي لم يوجد بعد : ما عِلْمُه الله من أحوال القيمة ، ومالِ الخلق ؛ ومثال عِلْمِه بالممكن : ما عِلْمُه الله من الحوادث الواقعه من الإنسان ؛ ومثال عِلْمِه بالواجب : ما عِلْمُه الله من كمال صفاته ؛ ومثال عِلْمِه بالمستحيل : قوله تعالى : « مَا أَخْذَ اللَّهُ مِنْ وَلَوْ وَمَا كَانَ مَعْهُ مِنْ إِلَيْهِ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَى

بعض ﴿المؤمنون: من الآية ٩١﴾ ، و قوله تعالى : « لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا » (الأنبياء: من الآية ٢٢) .

واعلم أنَّ من انكَرَ عِلْمَ اللَّهِ فَهُوَ كافِرٌ سَوَاءً أَنْكَرَهُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِفِعْلِهِ ، أَوْ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِخُلُقِهِ ؛ فَلَوْ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَعْلَمُ مَا يَفْعَلُهُ الْعَبْدُ فَهُوَ كافِرٌ ، كَمَا لَوْ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ مَا يَفْعَلُهُ بِنَفْسِهِ ؛ وَلَهُذَا كَفَرَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ غَلَّةَ الْقَدَرِيَّةِ الَّذِينَ قَالُوا : إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ أَفْعَالَ الْعَبَادِ <sup>(١)</sup> ؛ فَالَّذِي يُنْكِرُ عِلْمَ اللَّهِ بِأَفْعَالِ الْعَبَادِ لَا شَكَّ أَنَّهُ كافِرٌ ؛ لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : « وَلَقَدْ حَلَقْنَا إِلَيْسَنَ وَعَلَمْنَا مَا تُؤْسِسُ بِهِ نَفْسُهُ وَخَنَّعْنَا أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ » (ق: ١٦) وَيَقُولُ سَبِّحَهُ وَتَعَالَى : « أَمْ تَحْسِبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ بِرَهْمَتِ وَجَنَاحَتِهِمْ بَلَى وَرُسْلَنَا لَذِنْهُمْ يَكْتُبُونَ » (الزخرف: ٨٠) ؛ فَالَّذِي يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ أَفْعَالَ الْعَبَادِ فَإِنَّهُ كافِرٌ بِهَذِهِ الْآيَاتِ ؛ وَلَهُذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي الْقَدَرِيَّةِ : " نَاظِرُهُمْ بِالْعِلْمِ فَإِنْ أَقْرَوْا بِهِ خُصِّمُوا ؛ وَإِنْ أَنْكَرُوهُ كَفَرُوا " <sup>(٢)</sup> ؛ وَإِنَّكَ مَنْكَرَ بِهَذَا يُوجَبُ لَكَ مَرَاقِبَتَهُ ، وَالْخُوفُ مِنْهُ ، وَامْتِنَالُ أَمْرِهِ ، وَاجْتِنَابُ نَهْيِهِ ؛ لَأَنَّكَ مَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ عَالِمٌ بِكَ فَإِنَّكَ تَخْشَاهُ ؛ تَسْتَحِي مِنْهُ عِنْدَ الْمُخَالَفَةِ ؛ وَتَرْغُبُ فِيمَا عَنْهُ عِنْدَ الْمُوافَقَةِ .

وَمِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ : التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ <sup>بِسَمَائِهِ وَصَفَاتِهِ الْمَنْاسِبَةِ لِمَا يَدْعُو بِهِ</sup> ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « إِنَّكَ أَنْتَ أَلْسُنُجُ الْعَلِيمُ » (البَّقَرَةِ: مِنَ الْآيَةِ ١٢٧) <sup>(٣)</sup> .

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٨ / ٤٤٥) .

(٢) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٣ / ٣٤٩) . وقد صرَّحَ بِذَلِكَ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ السَّلْفِ رَحْمَهُمُ اللَّهُ فِي الرَّدِّ عَلَى الْقَدَرِيَّةِ كَمَالِكَ وَأَحْمَدَ وَسَلَامَ الْمُنْبَنيَّ وَأَبْوَ الْمُنْذَرِ وَغَيْرَهُمْ . انظر : كِتابُ السَّنَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْإِمامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ (٢ / ٣٨٥) وَمُجمَوعُ فتاوىِ ابنِ تيميةِ المَرْجَعِ السَّابِقِ .

(٣) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٢ / ٥٩) .

وَلِلْأَسْتَزادَةِ انظر : أَحْكَامُ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ص (٤٦٤) ، تَفْسِيرُ سُورَةِ غَافِرِ (الْآيَةِ ٥٦) ، شَرْحُ الْعِقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ (١ / ٣٢٤) .

فلا يلاحظ في المثال السابق أن الشيخ تكلم عن قوله تعالى : « إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ » وقرر مذهب أهل السنة والجماعة فيما يتعلّق بهذين الاسمين ، فذكر عدّة مسائل في موضع واحد هي :

- ١ إثباتهما اسمين لله تعالى .
- ٢ إثباتهما صفتين لله تعالى .
- ٣ إثبات الأثر المترتب عليهما .
- ٤ أقسام السمع لله يجتمع مع التمثيل لهما .
- ٥ بين وجہ كون صفة السمع صفة ذاتیة وصفة فعلیة .
- ٦ بين أن السمع ينفي تارة تهیدا ، وتارة إقرارا وإحاطة ، وتارة تأییدا ، ومثل ذلك من القرآن .
- ٧ إثبات العلم لله جملة وتفصيلا ، موجودا ، أو مدعوما ، ممکنا ، أو واجبا ، أو مستحيلا ، ومثل ذلك .
- ٨ بين حکم من انکر علم الله سواء المتعلق بفعله أو المتعلق بخلقه .
- ٩ جعل ذلك من أدلة جواز التوسل إلى الله بأسائه وصفاته .
- ١٠ في تفسيره لهذه الآية في موضع آخر ذكر الفوائد المسلكية من الإيمان بهذين الاسمين الكريمين .<sup>(١)</sup>

وقد قرر في موضع آخر : أن صفة العلم أوسع الصفات وبين وجہ ذلك .<sup>(٢)</sup>  
بل إن الشيخ رحمه الله ثبت السمع لله تعالى في مثل قوله تعالى : « فَلَيَقْعُمْ الصَّافَاتُ » ( الصافات:من الآية ٧٥ ) فذكر عند تفسيره لهذه الآية أن من فوائدها :

(١) أحكام من القرآن الكريم ص(٤٦٦).

وللاستزادة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ١٢١) و (٢ / ٦١) ، تفسير سورة النساء ص(٧٢) ،

تفسير سورة النور (آلية ٢٩) .

(٢) تفسير سورة النساء ص(٦١٤) .

"إِثْبَاتُ سَمْعٍ اللَّهُ لِقُولِهِ تَعَالَى « وَلَقَدْ نَادَنَا نُوحٌ فَلَيَقِمُ الْمُجِيْبُونَ » (الصافات: ٧٥) وَلَا إِجَابَةٌ إِلَّا بَعْدِ السَّمْعِ ".<sup>(١)</sup>

وَنَجِدَةً فِي مَوَاضِعَ أُخَرَ رَبِّما فَرَقَ مَسَائِلَ وَتَناولَهَا فِي مَوَاضِعَ مُتَفَرِّقةٍ يَمْحُكُونَهَا يَبْيَّنُ مَا قَرَرَهُ أَهْلُ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي هَذِهِ الصَّفَةِ ، وَمِنْ امْثَلَهُ ذَلِكَ : صَفَةُ الْكَلَامِ ، وَبِيَانُ ذَلِكَ مَا يَلِي :

- ١ - عَنْ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : « إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا تَرَكَنَا عَلَى عَبْدِنَا »

(البقرة: من الآية ٢٣) ذَكَرَ مَا يَلِي :

أ - الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ .

ب - بُطْلَانُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ .<sup>(٢)</sup>

- ٢ - وَعَنْ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : « وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً »

(البقرة: من الآية ٣٠) ذَكَرَ مَا يَلِي :

أ - إِثْبَاتُ الْقَوْلِ لِلَّهِ بِكُلِّ وَآتَهُ بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ ، وَبِيَانٍ وَجْهَ ذَلِكَ .<sup>(٣)</sup>

- ٣ - وَعَنْ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : « يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُخَرِّفُونَهُ » (البقرة: من

الآية ٧٥) ذَكَرَ مَا يَلِي :

أ - إِثْبَاتُ أَنَّ اللَّهَ يَتَكَلَّمُ وَأَنَّ كَلَامَهُ بِصَوْتٍ مَسْمُوعٍ .

ب - كَلَامُ اللَّهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى صِفَةٌ حَقِيقِيَّةٌ تَضَمَّنُ الْلَفْظَ وَالْمَعْنَى ، وَذَكَرَ أَنَّ تَفْصِيلَ ذَلِكَ وَرَدَّ عَلَى الْمُخَالِفِينَ مَذَكُورٌ فِي كُتُبِ الْعَقَائِدِ .

ج - أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ مِنْ صِفَاتِهِ الْفَعْلِيَّةِ باعْتِبَارِ آحَادِهِ ، وَمِنْ صِفَاتِهِ الْذَّاتِيَّةِ باعْتِبَارِ أَصْلِ الصَّفَةِ .

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ الصَّافَاتِ (الآية ٧٥) .

(٢) انظر : تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (١ / ٨٣) .

وَلِلْإِسْتَرَادَةِ انظر : تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّسَاءِ ص: (٥٠٩) .

(٣) انظر : تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (١ / ١١٦) . وَانظر : أَحْكَامُ مِنْ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ص: (١٥٣) .

د - الاشارة إلى الأشاعرة المخالفين لأهل السنة والجماعة ، والرد عليهم مُجملًا وإحالة الرد المفصل إلى كتب العقائد .<sup>(١)</sup>

٤ - وعند تفسيره لقوله تعالى : « وَمَنْ أَصْدَقُ بِيَنَ اللَّهِ قِيلًا » (النساء: من الآية ١٢٢)

ذكر ما يلي :

أ - الله يقول قوله حقيقةً مسموعًا بصوتٍ وحرفٍ .

ب - ذكر أنَّ كلام الله موصوفٌ بالصدق ، ورَدَ شبهةً من متنٍ وصفةً بذلك .

ج - أشار إلى أنَّ المذاهب في كلام الله تعالى بلغتْ ثمانية ؛ وذكر أنَّ المشهور منها قولُ الأشاعرة وقولُ المعتزلة .<sup>(٢)</sup> وفي موضع آخر ذكرَ هذين القولين والفرق بينهما فقال عند تفسيره لقوله تعالى : « سَلَمْ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَجِيمٍ » (يس: ٥٨) : "إِبَاتُ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَيَكْلُمُ وَهَذَا حَقٌّ ، وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْقِبْلَةِ فِي كَلَامِ اللَّهِ هُوَ :

فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : يَكْلُمُ بِحُرْفٍ وَصَوْتٍ عَلَى وَجْهٍ يُلْبِقُ بِهِ وَلَا يُشَبِّهُ صَوْتَهُ أَصْوَاتَ الْمُخْلُوقِينَ .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ يَكْلُمُ ، وَلَكِنَّ يَخْلُقُ كَلَامًا يُشَبِّهُ إِلَيْهِ تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ يَكْلُمُ ، لَكِنَّ كَلَامَهُ مَا يُقْدِرُهُ فِي نَفْسِهِ ، وَأَمَّا مَا يُسْمَعُ فَهُوَ مَخْلُوقٌ .

فَالْأُولُ مَذَهَبُ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ ، وَالثَّانِي مَذَهَبُ الْمَعْتَزَلَةِ وَمَنْ وَافَهُمْ ، وَالثَّالِثُ مَذَهَبُ الْأَشْعَارَةِ ، وَحَقِيقَةُ الْأَمْرِ أَنَّ مَذَهَبَ الْأَشْعَارَةِ هُوَ مَذَهَبُ الْمَعْتَزَلَةِ ؛ لِأَنَّ الْكُلَّ مُتَقْوِنُ عَلَى أَنَّ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا مِنَ الْمَصْحَفِ مَخْلُوقٌ ، لَكِنَّ الْجَهَمِيَّةُ وَالْمَعْتَزَلَةُ قَالُوا : هُوَ كَلَامُ اللَّهِ ، وَأُولُئِكَ قَالُوا : عِبَارَةٌ عَنْ كَلَامِ اللَّهِ ، فَهُمْ أَسْوَأُ مِنْهُمْ فِي هَذِهِ النَّاحِيَةِ ؛

(١) انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٢٥١) . وانظر : أحكام من القرآن الكريم ص (٣٠٢) .

(٢) انظر : تفسير سورة النساء ص (٦٨٩) .

لأنَّ المُعْتَزَلَةَ وَالجَهَمِيَّةَ يَقُولُونَ : إِنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَنْهُ كَلَامُ اللَّهِ : « وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجَارَكَ فَأَجْرِهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَمَ اللَّهِ » (التوبه: من الآية ٦) لَكِنْ هُمْ يَقُولُونَ : « حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَمَ اللَّهِ » أَيْ الْكَلَامُ الَّذِي هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ كَلَامِ اللَّهِ .  
وَالجَهَمِيَّةُ وَالْمُعْتَزَلَةُ أَفْرَبُ إِلَىِ الْحَقِيقَةِ مِنَ الْأَشَاعِرِ ، وَلَكِنْ كُلُّهُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ .

وَالصَّوَابُ أَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ تَكَلَّمُ بِهِ يَنْفُسِيهِ ، وَسَمِعَهُ مِنْهُ جَبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَلْقَاهُ إِلَىِ  
مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .<sup>(١)</sup>

وَمِنَ الصَّفَاتِ الَّتِي تَكَلَّمُ عَلَيْهَا الشَّيْخُ وَقَرَرَهَا فِي تَفْسِيرِهِ عَلَىِ سَبِيلِ التَّمثِيلِ لَا عَلَىِ  
سَبِيلِ الْحَصْرِ مَا يَلِي :

١ - صَفَةُ الْوَجْهِ لِلَّهِ تَعَالَى .<sup>(٢)</sup>

٢ - صَفَةُ الْعَيْنِ ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ النَّصْوصِ الْوَارِدَةِ بِالْإِفْرَادِ وَالْجَمْعِ .<sup>(٣)</sup>

٣ - صَفَةُ الْيَدَيْنِ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَالرَّدُّ عَلَىِ الْمُخَالِفِينَ ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ النَّصْوصِ الشَّرِيعَةِ  
الْوَارِدَةِ فِيهَا مِنَ الْإِفْرَادِ وَالثَّنْيَةِ وَالْجَمْعِ بِكَلَامٍ مُطَوَّلٍ ، وَالرَّدُّ عَلَىِ الْإِيْرَادَاتِ  
وَالشَّبَهَاتِ .<sup>(٤)</sup>

٤ - صَفَةُ السَّاقِ ، وَذَكْرُ اختِلافِ السَّلْفِ فِيهَا .<sup>(٥)</sup>

٥ - صَفَةُ الْعِنْدِيَّةِ ، وَأَنْواعُهَا .<sup>(٦)</sup>

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ يَسِ ص(٢٠٧) .

وَلِلْأَسْتَرَادَةِ انْظُرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ الصَّافَاتِ (الآيَتَيْنِ ٣١ ، ٣١) ، تَفْسِيرُ سُورَةِ الزَّمْرِ (الآيَةِ ١) .

(٢) انْظُرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (٢ / ١٢) و(٢ / ٣٦٥) .

(٣) انْظُرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ يَسِ ص(٢٦٩) .

(٤) انْظُرْ : الْمَرْجَعُ السَّابِقُ ص(٢٦٣) وَمَا بَعْدَهُ .

(٥) انْظُرْ : الْمَرْجَعُ السَّابِقُ ص(٢٦٥) .

(٦) انْظُرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ غَافِرِ (الآيَةِ ٣٥) .

- ٦ - صفة العجب .<sup>(١)</sup>
- ٧ - صفة الاستهزاء<sup>(٢)</sup> ، واسترسل بذكر ما يلي :
- ٨ - هل المتقم من جنس الماكر والمستهزئ ؟ وهل يسمى الله بـ «المتقم» .<sup>(٣)</sup>
- ٩ - الخيانة لا يوصف الله بها مطلقاً .<sup>(٤)</sup>
- ١٠ - صفة الرضا ، وبين أنه لا تلازم بين الرضا والإرادة .<sup>(٥)</sup>
- ١١ - صفة الغضب .<sup>(٦)</sup>
- ١٢ - صفة المعية .<sup>(٧)</sup>
- ١٣ - صفة العزة ، وأنواعها .<sup>(٨)</sup>

(١) انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٦٦) ، انظر : تفسير سورة الصافات (الآية ١٢) .

(٢) انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٥٧) .

(٣) انظر : المرجع السابق (١ / ٥٦) .

(٤) انظر : المرجع السابق (١ / ٥٨) .

(٥) انظر : المرجع السابق (١٨٣ / ١) و (٢٦٢ / ٣) ، أحكام من القرآن الكريم ص (١١٦) ، تفسير سورة الزمر (الآيَتَيْنِ ١ ، ٢) ، تفسير سورة غافر (الآية ٣٦) ، الشرح الممتع (٤٥ / ٤) ، بجمع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ١٤٢) .

(٦) انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ١٢١) ، أحكام من القرآن الكريم ص (٢٢٨) ، تفسير سورة النساء ص (٧٢) وما بعدها ، تفسير سورة المائدة ص (١٩٠ ، ٢٢٩) .

(٧) انظر : تفسير سورة النساء ص (٦٥٩) ، تفسير سورة المائدة ص (١٧ ، ١٢٥) ، تفسير سورة الزمر (الآية ٧) .

(٨) انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٢٢٠) .

(٩) انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٨) و (٣ / ٣٨٧) ، تفسير سورة المائدة ص (١٠٢) ، بجمع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ١١٨ ، ٢٤٧) و (٣ / ٣١٥) .

(١٠) انظر : أحكام من القرآن الكريم ص (٤٤٧) ، تفسير سورة يس ص (١٧) .

١٤ - صفة البَصَر .<sup>(١)</sup>

١٥ - صفة الْحَيَّة .<sup>(٢)</sup>

١٦ - صفة الْإِثْيَان .<sup>(٣)</sup>

١٧ - صفة الْجُنُون .<sup>(٤)</sup>

١٨ - صفة الْمُشِيَّة .<sup>(٥)</sup>

١٩ - صفة الْمُكْرَر .<sup>(٦)</sup>

٢٠ - صفة الرَّحْمَة .<sup>(٧)</sup>

٢١ - صفة المُقْتَت ، والرَّدَ على المنكريين .<sup>(٨)</sup>

٢٢ - صفة الْحِكْمَة .<sup>(٩)</sup>

٢٣ - صفة الْمَغْفِرَة .<sup>(١٠)</sup>

٢٤ - صفة التَّوَاب .<sup>(١١)</sup>

٢٥ - صفة الإِرَادَة .<sup>(١٢)</sup>

(١) انظر : تفسير سورة غافر ص(١١٤) .

(٢) انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٩١) ، تفسير سورة النساء ص(٦٣١) .

(٣) انظر : تفسير سورة البقرة (٣ / ١٥) .

(٤) انظر : تفسير جزء عم ص(١٩٩) .

(٥) انظر : تفسير سورة البقرة (٣ / ٧٥) .

(٦) انظر : القول المفيد (٢ / ٢٠٢) .

(٧) انظر : تفسير سورة النساء ص(٦٣٩ ، ٧٢٤) ، أحكام من القرآن الكريم ص(٤٧١) ، تفسير سورة يس ص(٦ ، ١٦٢ ، ٢٠٦) .

(٨) انظر : تفسير سورة غافر (الآية ٣٥) .

(٩) انظر : تفسير سورة النساء ص(٧٢٤) .

(١٠) انظر : تفسير سورة النساء ص(٧٢٤) .

(١١) انظر : أحكام من القرآن الكريم ص(٤٧١) ، تفسير سورة النور (الآية ١٠) .

(١٢) انظر : تفسير سورة الزمر (الآية ٤) .

(١) - الجهة . ٢٦

(٢) - الاستواء . ٢٧

وفي ختام هذا المبحث أُتْبِعُ على أمرتين :

الأمر الأول : ذكر الشيخ رحمه الله في تفسيره لآية الكرسي أنّها تضمنت خمسة أسماء ، وستّاً وعشرين صفة .<sup>(٣)</sup> وتكلّم عنها أثناء تفسيره لها .<sup>(٤)</sup>

الأمر الثاني : ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في العقيدة الواسطية آيات الصفات وأحاديثها ، وقام الشيخ رحمه الله بتفسير جميع الآيات التي أورّدتها شيخ الإسلام ، وشرح الأحاديث كذلك مما يُعتبرُ بحق تفسير وشرح لآيات وأحاديث الصفات ، وقد قررَ الشيخ هناك الصفات التي أورّدتها ابن تيمية ؛ ولذا فغَرَّضَنا بما تقدّم التمثيلَ فحسب .<sup>(٥)</sup>

(١) انظر : تفسير سورة الزمر ( الآية ٥٦ ) .

(٢) انظر : أحكام من القرآن الكريم ص ( ٣٠٣ ) .

(٣) انظر : شرح العقيدة الواسطية ( ١ / ١٧٣ ) ، تفسير آية الكرسي ص ( ٢٨ ) وما بعدها ، تفسير سورة البقرة ( ٣ / ٢٥٦ ) .

(٤) انظر : تفسير سورة البقرة ( ٣ / ٢٥٠ ) وما بعدها .

(٥) انظر : شرح العقيدة الواسطية ( ١ / ٨٣ ) وما بعدها .

## المبحث السادس

### تَقْرِيرُ بَقِيَّةِ مَسَائِلِ الْإِعْتِقَادِ

تقدَّمَ في المباحث السابقة تقريرُ التوحيد بأُنواعِهِ الثلاثةِ ، وهنالك مسائلٌ يُفرَّدُها الصنفون لأهميتها تعرَّضَ الشَّيخُ رَحْمَهُ اللَّهُ لشَّيءٍ منها في تفسيرِهِ وقرَرَها على منهج السلف رحمهم الله ، وسألناها مُرْتَبَةً كما جاءَ ترتيبُها في حديثِ جبريلَ عليهِ الشَّهادَةُ المشهور الذي رواه عمر بن الخطاب رض حينما سأله جبريلُ عليهِ الرَّحْمَةُ الرَّسُولُ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الإيمانِ فقال: [أنْ تُؤْمِنَ باللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ] <sup>(١)</sup>، فأقول وباللهِ التوفيق:

**المسألة الأولى : الإيمان وما يتعلَّقُ به**  
**أولاً : تعريفُ الإيمان :**

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ وَأَرْزُقُ أَهْلَهُ مِنَ الْثَّمَرَاتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ (البقرة: من الآية ١٢٦) (٢)

قال : "الإيمان" في اللغة : التصديق <sup>(٣)</sup>. وفي الشرع : التصديق المستلزم للقبول والإذعان <sup>(٤)</sup>.

وقال في موضعٍ آخر : "الإيمان" في اللغة بمعنى التصديق ؛ لكنَّه إذا قُرِئَ بالياء صارَ تصدِيقاً مُتضمِّناً للطمأنينة ، والثبات ، والقرار <sup>(٥)</sup>، فليسَ مجرَّد تصديق ، ولو كانَ تصدِيقاً مُطلقاً لكان يُقال : آمنَهُ - أيْ صدَّقاً - ، لكن "آمنَ بِهِ" مُضَمَّنةٌ بمعنى الطمأنينة

(١) الحديث أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان/باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان... (١/٣٦) برقـ(٨)، وقد جاء من حديث أبي هريرة رض انظره في الموضع السابق برقـ(٩).

(٢) انظر : معجم مقاييس اللغة (١ / ١٣٥) لسان العرب (١٣ / ٢٣).

(٣) تفسير سورة البقرة (٢ / ٥٢). وانظر : مفردات ألفاظ القرآن صـ(٩١)، عمدة الحفاظـ(١٤٢).

(٤) انظر : عمدة الحفاظـ(١ / ١٢٤).

، والاستقرار ل لهذا الشيء ؛ وإلا عُذِّيْت باللَّام مثل : « فَقَامَنَ لَهُ لُوطٌ » (العنكبوت: من الآية ٢٦) فمعناه أنها تضمنَتْ معنى الاستسلام والانقياد .<sup>(١)</sup>

وفي موضع آخر قال : "الإيمان في اللغة التصديق عند كثير من المفسرين الذين يفسرون الإيمان ، وقيل : إنَّ معناه الإقرار والاعتراف ، فهو أَخْصُّ من التصديق ".<sup>(٢)</sup>

واختلاف عبارات الشيخ رحمه الله في تعريف الإيمان ليس بِمُخْتَلِفٍ حقيقة . ويدلُّ عليه قوله : " وقد فَسَرَ كثيرون من الناس الإيمان في اللغة بـ " التصديق " وهذا التفسير ليس بدقيق ؛ لكنه تفسير بما يقارب ؛ كتفسيرهم " الرَّيْبَ " بالشك ؛ وتفسيرهم " الرَّهْنَ " بالحبس وتفسير قوله تعالى : « أَنْ تُبَشِّلَ نَفْسَنَ » (الأنعام: من الآية ٧٠) أي تُجْسِس ؛ وما أشبه ذلك مما يفسرونَه بالمعنى المقارب الذي يَقْرُبُ للفهم ؛ وإنَّ بين الإيمان ، والتصديق فرقاً ؛ وقد سبق بيان ذلك ".<sup>(٣)</sup>

ولذا فإنَّ سبب اختلاف عباراته هو الرد على الجهمية القائلين بأنَّ الإيمان في اللغة والشريعة التصديق فلا فرق عندهم بين الإيمان اللغوِي والإيمان الشرعِي<sup>(٤)</sup> ؛ ولذا نجدُ الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عندما يتعرَّضُ للإيمان في تفسيره يقول : « الَّذِينَ ءَامَنُوا » أي صدَّقوا بما يحبُّ الإيمان به مع القبول ، والإذعان فلا يكون الإيمان مجرد تصديق ، بل لا بدَّ من قبول للشيء ، واعتراف به ، ثمَّ إذعان وتسليم لما يقتضيه ذلك الإيمان .<sup>(٥)</sup>

وقد ردَّ شيخ الإسلام ابن تيمية على الجهمية القائلين بأنَّ الإيمان هو التصديق لغة وشرعًا من سبعة أوجه ؛ منها :

(١) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٧٥) .

(٢) تفسير سورة يس ص (٩٠) .

(٣) تفسير سورة البقرة (٣ / ٣٠٠) .

(٤) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٧ / ١٢١) .

(٥) انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٢٩٧ ، ٢٦٣ ، ٥٢) و (٢ / ٨٦) و (٣ / ٦٢) .

- قول من يقول : وإن كان في اللغة هو التصديق ؛ فالتصديق يكون بالقلب واللسان وسائر الجوارح كما قال النبي ﷺ [ والفرج يصدق ذلك أو يكذبه ]<sup>(١)</sup>.
- أن يقال : ليس هو مطلق التصديق ؛ بل هو تصديق خاص مقيّد يقيود اتّصل اللفظُ بها ، وليس هذا نقلًا لللفظ ولا تغييرًا ، له فإن الله لم يأمرنا بإيمان مطلق ؛ بل بإيمان خاص وصفة وبيئة .
- أن يقال : وإن كان هو التصديق ؛ فالتصديق التام القائم بالقلب مُستلزم لما وجَبَ من أعمال القلب والجوارح فإن هذه لوازم الإيمان التام ، وانتفاء اللازم دليل على انتفاء المترُزوم ، ونقول : إن هذه اللوازم تدخل في مُسمى اللفظ تارة وتخرج عن أخرى .
- قول من يقول : إن اللفظ باق على معناه في اللغة ولكن الشارع زاد فيه أحكاماً<sup>(٢)</sup> ... إلخ كلامه .
- وأختتم هذه المسألة بكلام نفيض لابن كثير رحمه الله ؛ إذ قال : "أَتَا الإِيمَانُ فِي الْلُّغَةِ فَيُطَلَّقُ عَلَى التَّصْدِيقِ الْخُضُورِ ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي الْقُرْآنِ وَالْمَرَادُ بِهِ كَذَلِكَ كَمَا قَالَ تَعَالَى : « يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ » (التوبه: من الآية ٦٦) وَكَمَا قَالَ إِخْرَوْ يُوسُفُ لِأَبِيهِمْ « وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَنْ كُنْنَا صَالِقِينَ » (يوسف: من الآية ١٧) ، وَكَذَلِكَ إِذَا

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : الاستذان / باب : زنا الجوارح دون الفرج (١٣٠ / ٧) ، ورواه مسلم في كتاب : القدر / باب : قدر على ابن آدم حظه بين الزنا وغيره (٢٠٤٦ / ٣) برقم (٢٦٥٧) كلامها من حديث أبي هريرة .

(٢) قلت : مثل الصلاة فمعناها اللغو الدعاء ، وزاد الشارع فيه أحكاماً أخرى في معنى الصلاة . انظر : بجموع فتاوى ابن تيمية (٧ / ٤٤٠) .

(٣) انظر : بجموع فتاوى ابن تيمية (٧ / ١٢٢) وما بعدها ، وقد أطال شيخ الإسلام في الرد عليهم . وللإستزادة انظر أيضاً : (٧ / ٤٣٩ ، ٢٨٨) ، وراجع المبحث الأول من هذا الفصل ففيه زيادة بيان في القاعدة الثانية .

استعملَ مَقْرُونًا مع الأفعال كقوله تعالى « إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ » (العصر: من الآية<sup>(٣)</sup>) فَمَا إِذَا استعملَ مُطْلَقًا فِي الإِيمَانِ الشَّرِعيِّ المطلوب لا يكون إِلَّا اعتقادًا وقولًا وعملاً، هكذا ذهبَ إِلَيْهِ أَكْثَرُ الْأَئْمَةِ ، بَلْ قَدْ حَكَاهُ الشَّافِعِيُّ وَأَخْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبْوَابِ عَبِيدَةَ<sup>(٤)</sup> وَغَيْرُ وَاحِدٍ إِجْمَاعًا : أَنَّ الإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ ». <sup>(٥)</sup>

ثانيًا : الإِيمَانُ بِاللَّهِ يَتَضَمَّنُ الإِيمَانَ بِوْجُودِهِ ، وَالإِيمَانَ بِرَبِّيَّتِهِ ، وَالإِيمَانَ بِالْوَهْيَتِ ، وَالإِيمَانَ بِاسْمَاهِ وَصَفَاتِهِ ، فَمَنْ أَنْكَرَ اللَّهَ فَلَيْسَ يَمْؤُمِنُ ، وَمَنْ لَمْ يُوْحَدْ بِرَبِّيَّتِهِ فَلَيْسَ يَمْؤُمِنُ ، وَمَنْ لَمْ يُوْحَدْ بِاسْمَاهِ وَصَفَاتِهِ فَنَيَّشَتُهَا عَلَى مَا جَاءَتِ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسَنَةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ وَلَا تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ فَلَيْسَ يَمْؤُمِنُ ». <sup>(٦)</sup>

وقد تقدم في المباحث السابقة تقريرُ أنواع التوحيد الثلاثة .

ثالثًا : زِيادةُ الإِيمَانِ وَنُقصانُهِ :

عند تفسيره لقوله تعالى : « قُلْ قَتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدُّ عن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفُرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدُ الْحَرَامُ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ » (البقرة: من الآية<sup>(٧)</sup> ٢١٧) .

ذَكَرَ مِنْ فوائِدِهَا : "تفاوتُ الذُّنُوبِ" ، لقوله تعالى : « قُلْ قَتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدُّ عن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفُرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدُ الْحَرَامُ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ »؛ وبتفاوتِ الذُّنُوبِ

(١) هو : معمر بن المثنى التميمي مولاهم البصري ، النحوي ، صاحب التصانيف منها : بحاج القرآن ، وغريب الحديث ، توفي سنة (٢٠٩ هـ) .

انظر : سير أعلام البلاء (٤٤٥ / ٩) ، طبقات المفسرين للداودي (٣٢٦ / ٢) .

(٢) تفسير ابن كثير (١ / ٧٢) .

(٣) انظر : أحكام من القرآن الكريم ص (٢٥٤) ، تفسير سورة النساء ص (٧٤٨) ، تفسير سورة يس ص (٩٠) ، تفسير جزء عم ص (٣٠٩) .

يتفاوت الإيمان؛ لأنَّه كُلُّما كان الذُّبُّ أعظم كان نقص الإيمان به أكبر، كما قال النبي ﷺ: [لا يَزِنْي الرَّأْنِي حِينَ يَزِنْي وَهُوَ مُؤْمِنٌ]<sup>(١)</sup>؛ فيكون في ذلك ردٌ على من أنكروا زيادة الإيمان، ونقصانه؛ وللناس في ذلك ثلاثة أقوال؛ منهم من قال: إنَّ الإيمان يَزِيدُ، ويَنْقُصُ؛ ومنهم من قال: إنَّ الإيمان لا يَزِيدُ، ولا يَنْقُصُ؛ ومنهم من قال: إنَّ الإيمان يَزِيدُ، ولا يَنْقُصُ؛ وبحثُ ذلك على وجه التفصيل والترجيح في كُتب العقائد<sup>(٢)</sup>، والراجحُ أنَّ الإيمان يَزِيدُ وينقص<sup>(٣)</sup>.

وقال في موضع آخر: "إثبات زبادة الإيمان في القلب لقوله تعالى: «بَلَى وَلَكِنْ لَيَطَمِّنَ قَلْبِي» (البقرة: من الآية ٢٦٠)؛ ففيه ردٌ على من قال: إنَّ الإيمان لا يَزِيدُ، ولا يَنْقُصُ؛ ولا رَبِّ أنَّ هذا القول ضعيفٌ؛ لأنَّ الواقع يُكَذِّبُه؛ والنصوص تكذبه أيضاً: في القرآن قال الله تعالى: «لَيَرَدَادُوا إِيمَنَا مَعَ إِيمَانِهِمْ» (الفتح: من الآية ٤)، وقال تعالى: «فَأَمَّا الْبَنِينَ إِمْتُنُوا فَرَادَتْهُمْ إِيمَنَا وَهُمْ يَسْتَبِشُرُونَ» (التوبه: من الآية ١٢٤)؛ وفي السنة: [ما رأيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبَرَّ الرَّجُلُ الْحَازِمُ مِنْ إِخْدَاكُنْ]<sup>(٤)</sup>؛ فالإيمان يَزِيدُ كميةً، وكيفيةً؛ فمثال زبادة الكمية: أنَّ الذي يُسَيِّحُ عَشْرًا أَزْيَدُ إيماناً من الذي يُسَيِّحُ خمساً؛ والذي يُصلِّي عشر ركعات أَزْيَدُ إيماناً مِنَ الذي يُصلِّي سِنَّا؛ وأما زبادة الكيفيةَ فمِثالها: رَجُلٌ صَلَّى ركعتين بطمأنينةٍ، وخُشوعٍ، وتأملٍ فِي إيمانه أَزْيَدُ مِنْ صلامها بسرعةٍ؛ كذلك يزدادُ الإيمان بحسبِ إقرار القلب: كُلُّما كَثُرَتِ الآياتُ لدى

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب: المظالم والغصب / باب: التهـى بغير إذن صاحبه (١٠٧/٣)، ورواه مسلم في كتاب: الإيمان / باب: بيان نقص الإيمان بالمعاصي ونفيه عن التلبـس بالعصبة (١ / ٧٦) برقم (٥٧) كلاماً من حديث أبي هريرة .

(٢) تقدَّم في المبحث الأول من هذا الفصل تقرير هذا .  
وللاستزادة انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (٢ / ٢٢٤)، شرح العقيدة الطحاوية (٢ / ٤٨١).

(٣) تفسير سورة البقرة (٣ / ٥٨) .

(٤) تقدَّم تخرِيجه .

الإنسان فلا شك أن إيمانه يزداد قوة ، ورسوخا ؛ أقرأ قوله تعالى : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ » (الحج: من الآية ١١) أي على طرف « فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ أَطْمَأْنَ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ أَنْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ » (الحج: من الآية ١١) هذا إيمانه ضعيف مهزوز : إن لَمْ تَأْتِهِ فِتْنَةٌ فَهُوَ مُسْتَقِرٌ ؛ وَإِنْ آتَتْهُ فِتْنَةٌ - شَبَهَةٌ ، أو شَهْرَةٌ - انقلبَ على وَجْهِهِ ». <sup>(١)</sup>

رابعاً : العملُ داخلٌ في مُسْمَى الإيمان :

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَهُ » (المائدة: من الآية ٥) ذكرَ من فوائدها : "الأعمالُ داخلةٌ في مُسْمَى الإيمان" لقوله : « وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْإِيمَانِ » والمذكور في هذه الآية هي الأعمال فدلَّ على أنَّ الأعمالَ داخلةٌ في الإيمان ، وهذا هو ما اتفقَ عليه أهلُ السنَّة والجماعَة أنَّ الأعمالَ مِنَ الإيمان ، وله دليلٌ مِنَ الْكِتَابِ والسُّنَّةِ ، مِنَ الْقُرْآنِ قالَ اللَّهُ تَعَالَى حِينَ ذَكَرَ توجيهِ النَّاسِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بَعْدَ أَنْ كَانُوا يَتَجَهُونَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى : « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ » (البقرة: من الآية ٤٣) قالَ المفسِّرونَ : أي صلاتَكُمْ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ <sup>(٢)</sup> ، وأمَّا مِنَ السُّنَّةِ فَقَالَ النَّبِيُّ <sup>ﷺ</sup> : [الإِيمَانُ يُضْعَفُ وَسَبَقُونَ شَعْبَةً أَعْلَاهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ] وهذا قَوْلٌ ، [وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةً الْأَذْيَى عَنِ الطَّرِيقِ] وهذا فِعْلٌ ، [وَالْحَيَاءُ شَعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ] <sup>(٣)</sup> وهذا انتِعَالٌ نَفْسِيٌّ مِنْ أَثْرِ القلبِ وهو مِنْ أَعْمَالِ القُلُوبِ ، فدلَّ هذا على أنَّ الأعمالَ داخلةٌ في مُسْمَى الإيمانِ لكنَّ إِذَا قُرِنَتِ الأَعْمَالُ بِالْإِيمَانِ صارَتِ الأَعْمَالُ عَلَانِيَّةً وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ مثُلُّ : « إِنَّ الَّذِينَ

(١) تفسير سورة البقرة (٣٠٥ / ٣).

وللاستزادَة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٣٥) و (٢ / ٦) .

(٢) انظر : تفسير ابن حجر (٢ / ١٧) ، تفسير ابن كثير (١ / ٣٣٧) .

(٣) الحديثُ أخرجه مسلم في كتاب الإيمان / باب : بيان عدد شعب الإيمان (١ / ٦٣) برقم (٣٥) مِنْ حديث أبي هريرة <sup>ﷺ</sup> .

ءَامِنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ » .<sup>(١)</sup>

**فَلْتُ :** ي يريد الشیخ رحمه الله بهذا أن يقرّر منهج السلف ويرد على خالفهم ، وهم المرجئة الذين يرون أن الإيمان هو التصديق وأن الأعمال غير داخلة في مسمى الإيمان.

وقد رد عليهم شیخ الإسلام ابن تیمیة رحمه الله وبيّن فساد قولهم وذكر أدلة أهل السنة والجماعة على أن العمل داخل في مسمى الإيمان ، فراجعه إن شئت .<sup>(٢)</sup>

**خامساً : حُكْمُ مُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ :**

عند تفسيره لقوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا آتُهُمْ أَنَّهُمْ وَذَرُوا مَا يَهْنَئُ مِنَ الْأَرْتِيزَا إِنْ كُنْشَدَ مُؤْمِنِينَ » (البقرة: ٢٧٨)

ذكر من فوائدها : "أن ممارسة الربّا ثنافي الإيمان لقوله تعالى : « إِنْ كُنْشَدَ مُؤْمِنِينَ »؛ ولكن هل يخرج الإنسان من الإيمان إلى الكفر؟ مذهب الخوارج أنه يخرجه من الإيمان إلى الكفر؛ فهو عند الخوارج كافر ، كفیر عون ، وهامان ، وقارون؛ لأنّه فعل كبيرة من كبائر الذنوب؛ ومذهب أهل السنة والجماعة أنه مؤمن ناقص الإيمان؛ لكنه يخشى عليه من الكفر لا سيما أكل الربّا؛ لأنّه غذى بالحرام".<sup>(٣)</sup>

وما قرر الشیخ رحمه الله هو مذهب أهل السنة والجماعة في مرتکب الكبيرة فإنهم يقولون : هو مؤمن بيمانه فاسق يکبرته .

قال شیخ الإسلام ابن تیمیة : "الناس في الفاسق من أهل الملة ، مثل الزاني ، والسارق ، والشارب ونحوهم ثلاثة أقسام : طرفة ووسط .

(١) تفسير سورة المائدة ص(٤٩) . وانظر أيضًا : تفسير سورة البقرة (٢ / ١٢١) عند تفسيره لقوله تعالى : « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيقَ بِإِيمَانِكُمْ ».

(٢) انظر : مجموع فتاوى ابن تیمیة (٧ / ٢٠٩ ، ٣٦٩ ، ٣١٧ ، ٥٦٣ ، ٥٥١ ، ٤٤٠ ، ٥٨٢) . و (١٠ / ٤٣٩).

(٣) تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٨٥) .

أحدُ الطرفَيْنِ : أَنَّه لَيْس بِمُؤْمِنٍ بِوَجْهٍ مِنَ الوجوهِ وَلَا يَدْخُلُ فِي عُمُومِ الْأَحْكَامِ الْمُتَعْلِقَةِ بِاسْمِ الإِيمَانِ ، ثُمَّ مِنْ هُولَاءِ مَنْ يَقُولُ : هُوَ كَافِرٌ : كَالْيَهُودِيُّ وَالنَّصَارَى . وَهُوَ قَوْلُ الْخَوَارِجِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : تَنَزَّلَهُ مَنْزَلَةُ بَيْنِ الْمُتَرَلَّيْنِ ، وَهِيَ مَنْزَلَةُ الْفَاسِقِ ، وَلَيْسَ هُوَ بِمُؤْمِنٍ وَلَا كَافِرٌ ، وَهُوَ مُتَرَلِّ ، وَهُوَ مَنْ يَقُولُونَ : إِنَّ أَهْلَ الْكَبَائِرِ يُخْلَدُونَ فِي النَّارِ وَإِنَّ أَحَدًا مِنْهُمْ لَا يَخْرُجُ مِنْهَا ؛ وَهَذَا مِنْ مَقَالَاتِ أَهْلِ الْبَدْعِ الَّتِي دَلَّتْ عَلَى الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ وَإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ عَلَى عِلَافِهَا " ... إِلَى أَنْ قَالَ :

الطرف الثاني : قَوْلُ مَنْ يَقُولُ : إِيمَانُهُمْ بَاقٍ كَمَا كَانَ لَمْ يَنْقُصْ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الإِيمَانَ هُوَ مُجَرَّدُ التَّصْدِيقِ وَالاعْتِقَادِ الْجَازِمِ ، وَهُوَ لَمْ يَتَغَيَّرْ ، وَإِنَّمَا تَنَقَّصَ شَرَائِعُ الْإِسْلَامِ وَهَذَا قَوْلُ الْمُرْجِيَّةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَمَنْ سَلَكَ سَبِيلَهُمْ ، وَهُوَ أَيْضًا قَوْلُ مُخَالِفِ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ وَإِجْمَاعِ السَّابِقِينَ وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ " ... إِلَى أَنْ قَالَ :

فَالْقَوْلُ الْوَسْطُ الَّذِي هُوَ قَوْلُ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّهُمْ لَا يَسْلُبُونَ الاسمَ عَلَى الإِطْلَاقِ ، وَلَا يُعْطُونَهُ عَلَى الإِطْلَاقِ . فَنَقُولُ : هُوَ مُؤْمِنٌ نَاقِصُ الإِيمَانِ ، أَوْ مُؤْمِنٌ عَاصِيٌّ أَوْ مُؤْمِنٌ بِإِيمَانِهِ فَاسِقٌ بِكَبِيرَتِهِ وَيُقَالُ : لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ حَقًّا أَوْ لَيْسَ بِصَادِقِ الإِيمَانِ " .<sup>(١)</sup>

### الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ : الْمَلَائِكَةُ

الإِيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ هُوَ الرَّكْنُ الثَّانِيُّ مِنْ أَرْكَانِ الإِيمَانِ ، وَقَدْ قَرَرَهُ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِهِ .

فَعِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : « وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِأَكْدَمَ فَسَجَدُوا »

(الْكَهْفُ: مِنَ الْآيَةِ ٥٠)

قَالَ " وَقُولُهُ « لِلْمَلَائِكَةِ » : هُمْ عَالَمٌ غَيْبِيٌّ حَلَقُوكُمُ اللَّهُ مِنْ نُورٍ كَمَا أَعْلَمُنَا .

(١) جموع فتاوى ابن تيمية (٦٧٠ / ٧) وما بعدها .

وللاستزاده انظر : شرح العقيدة الطحاوية (٢ / ٤٣٢) وما بعدها ، ٥٢٤ .

النبي ﷺ أن الله خلقهم من نور <sup>(١)</sup>. وأعلمنا الله تعالى في القرآن أنه خلق الجنَّ من نار، وأنه خلق البشرَ من طين <sup>(٢)</sup>، إذاً المخلوقاتُ التي تعلمُها هي : الملائكةُ من نور ، والجنُّ من نار ، والإنسانُ من طين ، فالملايكَة إذاً عالمٌ غَيْبِيٌّ والإيمانُ بهم أحدُ أركانِ الإيمان ، والملائكةُ على خلافِ الشياطين كما يتبَيَّنُ من الآية ، وهم أقدرُ من الشياطين وأطهَرُ من الشياطين، ولهم من النفوذِ ما ليس للشياطين ، فالشياطينُ لا يُمْكِنُ أن يلْجُووا إلى السماء، بل مَن حاولَ أثْبَعَ بالشهابِ الحرق ، والملائكةُ يصعدون فيها ، فهم يصعدون بأرواحِ بني آدم إلى أن تصل إلى الله ، وهم أيضًا قد مَلَأُوا السموات ، فيجِبُ علينا أن نُؤْمِنَ بالملائكة إيمانًا لا شكَّ فيه ، وأنهم عالمٌ غَيْبِيٌّ ، لكنَّ قد يكونون من العالَم المحسوس يُقْدِرُهُ الله ، كما كانَ جبريل ، فقد رأَه النبي ﷺ مرئيًّا له ستَمَائَةً جنَاحاً قد سَدَ الأفق <sup>(٣)</sup> وهو واحِدٌ وهذا يدلُّ على عَظَمَةِ خلقته وعَظَمَةُ حلقةِ جبريل تدلُّ على عَظَمَةِ الخالق جلَّ وعلا ، أحيانًا يأتي جبريلُ الذي هذا وصفُه وهذا خلقُه على صورةِ إنسان <sup>(٤)</sup>، ولكن ليس تَقْلِيْبَه هكذا يُقْدِرُه هو ، ولكن يُقْدِرُه حالُه جلَّ وعلا ، والله أَعْطَاهُ الْقُدْرَةَ على التَّقْلِيبِ والتَّكْيُفِ يُقْدِرُه الله جلَّ وعلا <sup>(٥)</sup>.

وعند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَيْكَنَ الَّيْرُ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَآتَيْزِمَ الْأَخْرِ وَالْمَلَائِكَةَ

(١) الحديث أخرجه مسلم في كتاب : الزهد والرقة / باب : في أحاديث متفرقة (٢٢٩٤/٣) برقم (٢٩٩٦) من حديث عائشة رضي الله عنها .

(٢) قال الله تعالى : « وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَلٍ مِّنْ حَطَّلٍ مَّسْنُونٍ ⑤ وَالْجَنَّ خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلٍ مِّنْ نَارٍ الْسَّمُومِ » (الحجر: ٢٧ - ٢٦) .

(٣) الحديث بهذا اللفظ أخرجه الترمذِيُّ في كتاب : التفسير / باب : ومن سورة النجم (٥/٣٩٤) برقم (٣٢٧٨) من حديث عائشة رضي الله عنها . وقد وردَ من حديث ابن مسعود <sup>رض</sup> بدون لفظ "مورين" أخرجه البخاري في كتاب : تفسير القرآن / باب : « فَأَوْتَنِي إِنْ عَبَدْتِهِ تَأْوِنِي » (٥/٦)، ورواه مسلم في كتاب : الإيمان / باب : ذُكْر سُدْرَةِ المُنْتَهِي (١/١٥٨) برقم (١٧٤) .

(٤) كما وردَ في حديث جبريل <sup>رض</sup> المشهور في الإيمان والإسلام والإحسان ، وقد تقدَّمَ تعرِيْجُه .

(٥) تفسير سورة الكهف ص (٨٧) وما بعدها .

وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ ﴿١٧٧﴾ (البقرة: من الآية ١٧٧)

ذكر من فوائدها : "أن الإيمان بالملائكة من البر ويشمل الإيمان بذواتهم وصفاتهم، وأعمالهم إجمالاً فيما علمناه إجمالاً، وتفصيلاً فيما علمناه تفصيلاً؛ وأعلم أن الملائكة - عليهم الصلاة السلام - منهم من عين لنا، وعرفناه باسمه؛ ومنهم من لم يعين؛ فمن عين لنا وجَب علينا أن نؤمن باسمه كما عين، مثل "جبريل" ﷺ؛ وإسرافيل؛ ومالك - حارن النار؛ ومتّكر وتكير إن صح الحديث بهذا اللفظ - ففيه نظر - <sup>(١)</sup>؛ وميكائيل؛ ومَلَكُ الموت - ولكننا لا نعرف اسمه؛ بعض الناس يقولون : عزرايل؛ ولكن لم يصح هذا؛ وهاروت، وماروت؛ ثم كذلك أعمالهم منهم من علمنا أعماله؛ ومنهم من لم نعلم؛ لكن علينا أن نؤمن على سبيل الإطلاق بأنهم عباد مُكرّمون، وممثلون لأمر الله ﷺ، لهم نصيب من تدبير الخلق بإذن الله؛ منهم الموكّل بالقطر، والنّبات؛ والموكّل بالنفح في الصور؛ وفيهم ملائكة موكلة بالأجنحة؛ وملائكة موكلة بكتابة أعمال بني آدم؛ وملائكة موكلة بحفظ بني آدم؛ كما قال تعالى : « لَمْ مُعَقِّبَتْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ سَخْفَطْوَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ » (الرعد: من الآية ١١)؛ لكن كلّ هذا بأمر الله ﷺ وبإذنه؛ وليس لهم منازعة لله ﷺ، ولا معاونة في أيّ شيء من الكون؛ قال الله تعالى : « قُلِ اذْعُوا الَّذِينَ رَعَمْتُ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا هُمْ فِيهَا مِنْ شَرِيكٍ وَمَا لَهُ مِنْ شَرِيكٍ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْهُهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ » (سبأ: الآية ٢٢ - ٢٣) فتفى جميع ما يتعلّق به المشركون : « لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ » اتفراداً؛ « وَمَا هُمْ فِيهَا مِنْ شَرِيكٍ » مشاركةً؛

(١) الحديث أخرجه الترمذى في كتاب : الجنائز / باب : ما جاء في عذاب القبر (٣٨٣/٣) برقم (١٠٧١)، ورواه ابن أبي عاصم في كتاب السنة (٤١٦ / ٢) برقم (٨٦٤) كلامها من حديث أبي هريرة . والحديث حسنة الألباني في تحرير كتاب السنة لابن أبي عاصم وقال في السلسة الصحيحة : "إسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، وفي ابن اسحاق وهو العامري القرشي مولاهم كلام لا يضر السلسة الصحيحة رقم (١٣٩١) .

﴿ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظہیرٍ ﴾ معاونة ؛ ﴿ وَلَا يَنْفَعُ الشَّفاعةُ عِنْهُ إِلَّا لِمَنْ أَذْنَ لَهُ ﴾ فتفى الشفاعة ، والوساطة إلا بإذنه ، ثم قال تعالى: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾ (سبأ: من الآية ٢٣) : وهم الملائكة إذا سمعوا الوحي صعقوا ؛ فليس لهم أي شيء في التصرف في الکُرُون ؛ لكنهم يمثلون أمر الله ﷺ .<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ إِذَا قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾  
(البقرة من الآية ٣٠)

ذكر من فوائدنا: "أن الملائكة ذُرُّ عقولٍ؛ ووجههُ أنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَجْهَهُ إِلَيْهِمُ الخطاب، وأحابوا؛ ولا يُمْكِنُ أَنْ يَوْجَهَ الْخَطَابُ إِلَيْهِمْ مَنْ يَقْرِئُهُ؛ ولا يُمْكِنُ أَنْ يُجْبِيهُ إِلَّا مَنْ يَعْقِلُ الْكَلَامَ، وَالْجَوابَ عَلَيْهِ؛ وَإِنَّمَا نَبَهْنَا عَلَى ذَلِكَ؛ لَأَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الرِّيحَ قَالُوا: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَيْسُوا عُقْلَاءَ".<sup>(٢)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَالصَّافَاتِ صَافًا ﴾ (الصفات: ١) قال: "المراد بالصفات الملائكة وأنشت باعتبارها جماعات<sup>(٣)</sup>، وقد أخذ الزائغون بهذا الاشتباه أي تأييث الملائكة وقالوا إنَّ الملائكة بَنَاتُ اللَّهَ وَلَهَا ذُرْتَكَ بصيغة التأنيث، ولكن لا شكَّ أَنَّ هَذَا مِنْ بَابِ التَّلْبِيسِ وَالتَّشْبِيهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ الْمَلَائِكَةَ بِصِيغَةِ الْمَذْكُورِ فَقَالَ: ﴿ وَالْمَلَائِكَةَ يَسْتَحْوِنُ بِخَنْدِقِ تَهِيمٍ ﴾ (الشورى: من الآية ٥) وَلَمْ يَقُلْ: يَسْبَحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِنَّ.

على كل حال أنشئت الملائكة باعتبارها جماعات؛ لأنَّ الْمَلَائِكَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ جماعاتٌ مختلفةٌ كُلُّ جماعةٍ لها وظيفةٌ معينةٌ، فمنهم مَنْ وظيفتهم العبادةُ الخاصةُ للهِ مِنْ التسبيع والركوع والسجود وغير ذلك، ومنهم ملائكةٌ موكلون بحفظ بني آدم ،

(١) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٨٤) . وانظر: تفسير جزء عَمَّ ص (٣٠٩) .

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ١١٦) .

(٣) انظر: شرح العقيدة الطحاوية (٢ / ٤٠٧) .

وملائكة موكلون يحفظون أعمالهم وكتابتها ، وملائكة موكلون بأشياء أخرى منها ما نعلم ومنها ما لا نعلم .

فإذا قال قائل : من الملائكة ؟ فالجواب : أنهم عالم غيب خلقوا من نور واستعبدهم الله في طاعته فقاموا بها على أتم وجه لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون .

فإن قال قائل : هذا التعريف يردد عليه أن الملائكة قد ثُرَى فإن النبي رأى جبريل عليه صورته التي خلق عليها ولها ستمائة جناح قد سد الأفق <sup>(١)</sup> ، وأحياناً يأتي جبريل بصورة بشر <sup>(٢)</sup> ؟ فالجواب أن هذا على سبيل التدرّة <sup>(٣)</sup> .  
هذا مُحمل ما قرره الشيخ رحمه الله في الإيمان بالملائكة على مذهب أهل السنة والجماعة <sup>(٤)</sup> .

### المسألة الثالثة : الإيمان بالكتب المنزلة

الإيمان بالكتب المنزلة من عند الله تعالى هو الركن الثالث من أركان الإيمان ، وقد قررها الشيخ رحمه الله في تفسيره .

فبعد تفسيره لقوله تعالى : « ولِكُنَّ الْبَرُّ مَنْ ظَاهَرَ بِالْإِيمَانِ وَالْغَيْرُ مَنْ ظَاهَرَ وَالْمُنْكِرُ كَمَا كُتِبَ وَالْكِتَابُ وَالنَّبِيُّونَ » (البقرة: من الآية ١٧٧)

قال : " قوله تعالى : « وَالْكِتَابُ » المراد به الجنس ؛ فيشمل كل كتاب أنزله الله على كل رسول " <sup>(٥)</sup> .

(١) الحديث تقدم تخرجه .

(٢) هو حديث جبريل المشهور وقد تقدم تخرجه .

(٣) تفسير سورة الصافات ( الآية ١ ) . وانظر : تفسير سورة البقرة ( ٢ / ٢٧٥ ) و ( ٣ / ٤٤٤ ) .

(٤) انظر : شرح العقيدة الطحاوية ( ٢ / ٤٠٥ ) وما بعدها .

(٥) تفسير سورة البقرة ( ٢ / ٢٧٥ ) .

وذكر من فوائد الآية ما نصه : " أَن الإيمان بالكتاب مِن البرّ ؛ وكيفيته أن تؤمن بأن كلَّ كتابٍ أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ رَسُولِهِ فَهُوَ حَقٌّ : صِدْقٌ فِي الْأَخْبَارِ ، وَعَدْلٌ فِي الْأَحْكَامِ ؛ ولَكُنَا لَا تُكَلِّفُ بِالْعَمَلِ بِمَا فِيهَا فِيمَا جَاءَتْ شَرِيعَتُنَا بِخَلْفِهِ ؛ وَاعْلَمُ أَنَّهُ مَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا مَعَهُ كِتَابٌ ؛ وَدَلِيلٌ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رَسُولًا يَأْلِمُنَا وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمْ كِتَابًا وَالْمِيزَانَ﴾ (الْحَدِيدُ: مِنَ الْآيَةِ ٢٥) أيَّ مَعَ هُولَاءِ الرَّسُولِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحُكِّمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ (الْبَقْرَةُ: مِنَ الْآيَةِ ٢١٣) ؛ فَمَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا مَعَهُ كِتَابٌ ؛ وَالْكِتَابُ الْمُرْعُوفَةُ لِدِينِنَا هِيَ التَّوْرَاةُ ، وَالْإِنْجِيلُ ، وَالرَّبُّورُ ، وَصُحْفُ إِبْرَاهِيمَ ، وَصُحْفُ مُوسَى ، وَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ ؛ وَصُحْفُ مُوسَى اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ أَهْيَ التَّوْرَاةَ أَوْ غَيْرَهَا ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إِنَّهَا غَيْرُهَا ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إِنَّهَا هِيَ ؛ وَأَمَّا مَا لَمْ نُعْلَمْ بِهِ فَنَوْمَنْ بِهِ إِجْمَالًا ؛ فَتَقُولُ بِقَلْبِكَ ، وَلِسَانِكَ : آمَنتَ بِكُلِّ كِتَابٍ أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ رَسُولٍ ؛ ثُمَّ إِنَّ الْمَرَادَ أَنْ تُؤْمِنَ بِأَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى كِتَابًا يُسَمِّي التَّوْرَاةَ ؛ وَعَلَى عِيسَى كِتَابًا يُسَمِّي الإِنْجِيلَ ؛ وَعَلَى دَاؤِدَ كِتَابًا يُسَمِّي الرَّبُّورَ ؛ أَمَّا أَنْ تُؤْمِنَ بِالْمَوْجُودِ مِنْهَا الْآنَ فَلِيُسَمِّي بِوَاجِبِهِ عَلَيْكَ ؛ لَا تَهُوَرْ ، وَمُغَيَّرٌ ، وَمُبَدِّلٌ ؛ لَكِنْ تُؤْمِنَ بِأَنَّهُ لَهُ أَصْلًا نُزِّلَ عَلَى هُولَاءِ الرَّسُولِ".<sup>(١)</sup>

وَعِنْ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿كُلُّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَئِكَتِهِ وَكُنْبِيهِ وَرَسُولِهِ﴾ (الْبَقْرَةُ: مِنَ الآيَةِ ٢٨٥)

قَالَ : " قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَكُنْبِيهِ﴾ وَفِي قِرَاءَةِ " وَكِتَابِهِ " <sup>(٢)</sup> ؛ وَلَا مُنَافَاةٌ ؛ لِأَنَّ الْمَفْرَدَ الْمَضَافُ يَعْمَلُ ؛ وَالْكِتَابُ الْمَتَّلِقُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ الَّذِي يَظْهُرُ مِنْ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ أَنَّهَا يَعْدَدُ الْأَنْبِيَاءُ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رَسُولًا يَأْلِمُنَا وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمْ كِتَابًا

(١) المرجع السابق (٢ / ٢٨٦).

(٢) قِرَاءَةُ سُبْعِيَّةٍ قَرَأَ بِهَا حِزْنَةُ وَالْكَسَانِي . انظر : التَّيِسِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ (٧٢) ، المُبَوْطُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ (١٣٨) .

وَالْمِيزَانَ ) (الحديد: من الآية ٢٥) ، وقال تعالى : « كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ أَنَّيْسَنَ مُبَشِّرِينَ وَأَنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَخْتَمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا أَخْتَلَفُوا فِيهِ » (البقرة: من الآية ٣٢) ؛ ولكن مع ذلك فنحن لا نعرف على التعين إلا عددًا قليلاً منها: القرآن ، التوراة ، والإنجيل ، والزبور ، وصحف إبراهيم ، وصحف موسى - إن كانت غير التوراة ؛ وإن كانت هي التوراة فالأمر ظاهر ؛ نعرف هذه الكتب ، ونؤمن بها على أعيانها ؛ والباقي نؤمن بها على سبيل الإجمال ؛ ولكن كيف الإيمان بهذه الكتب ؟ نقول: الإيمان بالقرآن هو الإيمان بأنه كلام الله منزل على محمد بلسان عربي مبين ؛ ونصدق بكل أخباره ؛ ونلتزم بكل أحكامه ؛ وأما الإيمان بالكتب السابقة فهو أن نؤمن بأن الله أنزل التوراة على موسى ، والإنجيل على عيسى ، وآتي داود الزبور ، وأنزل صحفاً على إبراهيم ، وموسى ؛ وأن كل ما جاء فيها من خبر فهو حق صدق ؛ وأما الأحكام فما جاءت شريعتنا بخلافه فالعمل على ما جاءت به شريعتنا ؛ لأنها متسوخ ؛ وأما ما لا يخالف شريعتنا فاختلَفَ العلماء في العمل به ؛ والصحيح أنه يُعمل به<sup>(١)</sup> ؛ وبسط ذلك في أصول الفقه<sup>(٢)</sup> ؛ ولعلَّمَ أنَّ التوراة التي بأيدي اليهود اليوم ، والإنجيل الذي بأيدي النصارى لا يُوثق بهما ؛ لأنَّهم حرفوا ، وبدلوا ، وكتموا الحق<sup>(٣)</sup> .

وفيما يتعلَّق بالقرآن الكريم فقال عند تفسيره لقوله تعالى: « إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ » (يس: من الآية ١١) :

الذكرُ المرادُ به القرآن ويرادُ باتباعه شيئاً :

الشيء الأول : تصديق الخبر ، واعتقاد مقتضاه .

والثاني : امتداد الأمر واجتناب النهي .

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (١ / ٢٥٨) وقد بيَّنَ آنه شرُّع لنا فيما ثبتَ آنه شرُّع من قبْلنا من نقلٍ ثابتٍ عن النبي أو بما تواتر عنهم .

(٢) انظر : شرح مختصر الروضة (٣ / ١٦٩) .

(٣) تفسير سورة البقرة (٣ / ٤٤٥) .

ثم ذُكِرَ خَمْسَةُ أَسْبَابُ لِتَسْمِيَةِ الْقُرْآنِ ذِكْرًا مِنْهَا :

أَوْلًا : لِمَا فِيهِ مِنَ التَّذْكِيرِ وَالْمَوْعِظَةِ « وَلَقَدْ تَرَكَتْهَا آيَةً فَهَلْ مِنْ مُذَكِّرٍ ».

ثَانِيًا : لِمَا فِيهِ مِنْ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمَاضِيَّةِ ، وَقَصَصِ الْأَنْبِيَاءِ الْغَابِرَةِ الْمُفَيْدَةِ لِلْقَلْبِ كَمَا قَالَ

تَعَالَى : « لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبَرَةٌ لِأُفَلِّ الْأَلْئَبِ » (يُوسُفُ : مِنَ الْآيَةِ ١١١) )

(١) ... إلخ .

وَقَدْ سُئِلَ الشِّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ : عَنْ عِقِيدَةِ السَّلْفِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ؟

فَأَجَابَ قَائِلًا : "عِقِيدَةُ السَّلْفِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَعِقِيدَتِهِمْ فِي سَائِرِ أَسْمَاءِ اللَّهِ

وَصَفَاتِهِ ، وَهِيَ عِقِيدَةٌ مَبْنَيَّةٌ عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ كِتَابُ اللَّهِ وَسَتْرُ رَسُولِهِ ، وَكُلُّنَا يَعْلَمُ أَنَّ

اللَّهُ وَصَفَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِأَنَّهُ كَلَامُهُ ، وَأَنَّهُ مُنْزَلٌ مِنْ عَنْهُ قَالَ تَعَالَى : « وَإِنْ أَحَدٌ مِنْ

الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجِبَارَكَ فَأَجِرْنَهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَتَنِ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَتَهُ » (التُّوبَةُ : مِنَ الْآيَةِ ٦) .

وَالْمَرَادُ بِلَا رِبِّ بِكَلَامِ اللَّهِ هُنَّ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ ، وَقَالَ تَعَالَى « قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدْسِ مِنْ

رَبِّكَ » (النَّحْلُ : مِنَ الْآيَةِ ١٠٢) وَقَالَ : « إِنَّ هَذَا الْقُرْءَانَ يَقُصُّ عَلَى بَيْتِ إِسْرَائِيلَ

أَكْثَرُ الَّذِي هُمْ فِيهِ مُخْتَلِفُونَ » (النَّمَلُ : ٧٦) فَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى لِفَظًا وَمَعْنَى ، تَكَلُّمُ

اللَّهُ بِهِ حَقِيقَةً وَأَلْقَاهُ إِلَى جَبَرِيلَ الْأَمِينِ ، ثُمَّ نَزَّلَ بِهِ جَبَرِيلُ عَلَى قَلْبِ النَّبِيِّ لِيَكُونَ مِنَ

الْمُنْذَرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيًّا مُبِينًّا .

وَيَعْتَقِدُ السَّلْفُ أَنَّ الْقُرْآنَ مُنْزَلٌ نَزَّلَهُ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ مُتَحَمِّمًا – أَيْ مُفَرَّقًا –

فِي ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ سَنَةً حَسَبَ مَا تَقْتَضِيهِ حِكْمَةُ اللَّهِ ، ثُمَّ إِنَّ النَّزُولَ يَكُونُ ابْتِدَائِيًّا ،

وَيَكُونُ سَيِّئًا بِمَعْنَى أَنَّ بَعْضَهُ يُنْزَلُ لِسَبِيلِ مَعِينٍ اقْتَضَى نَزُولَهُ ، وَبَعْضَهُ يُنْزَلُ بِغَيْرِ سَبِيلٍ ،

وَبَعْضَهُ يُنْزَلُ فِي حَكَايَةِ حَالٍ مَضَتْ لِلنَّبِيِّ وَأَصْحَابِهِ ، وَبَعْضَهُ يُنْزَلُ فِي أَحْكَامٍ شَرْعِيَّةٍ

ابْتِدَائِيَّةٌ عَلَى حَسَبِ مَا ذُكِرَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي هَذَا الْبَابِ .

ثُمَّ إِنَّ السَّلْفَ يَقُولُونَ إِنَّ الْقُرْآنَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ابْتِدَاءً وَإِلَيْهِ يَعُودُ فِي آخرِ الزَّمَانِ

(١) انظر : تفسير سورة يس ص (٣٣) .

هذا قول السلف في القرآن الكريم .

ولا يخفى علينا أن الله تعالى وصف القرآن الكريم بأوصاف عظيمة وصفة بأنه حكيم وبأنه كريم ، وبأنه مجيد ، وهذه الأوصاف التي وصف الله بها كلامه تكون لمن تمسك بها هذا الكتاب وعمل به ظاهراً وباطناً فإن الله تعالى يجعل له من الحمد ، والعظمة ، والحكمة ، والعزة ، والسلطان ، ما لا يكون لمن لم يتمسّك بكتاب الله عليه السلام ، ولهذا أدعوا من هذا المتر جمّع المسلمين حُكاماً ومحْكومين ، علماء وعامة إلى التمسك بكتاب الله عليه السلام ظاهراً وباطناً حتى تكون لنا العزة ، والسعادة ، والحمد ، والظهور في مشارق الأرض وغاربها ، وأسائل الله تعالى أن يعيننا على تحقيق ذلك " .<sup>(١)</sup>  
هذا مُحمل ما قرره الشيخ رحمه الله في مسألة الإيمان بالكتب المنزلة .<sup>(٢)</sup>

**المسألة الرابعة : الإيمان بالرَّسُول**  
الإيمان بالرَّسُول هو الركن الرابع من أركان الإيمان ، وقد قرره الشيخ رحمه الله في تفسيره ، وذكر مسائل متعلقة بهذا الرُّكن وهي :  
**أولاً : الفرق بين الرسول والنبي :**

قال رحمه الله : "الرسول" – كما قال العلماء – هو من أوحى إليه بشريع وأمر بتبلیغه ، هذا الذي عليه أكثر أهل العلم ؛ والنبي : هو الذي لم يُؤمر بتبلیغه<sup>(٣)</sup> ما لم يدل

(١) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٣٥٠).

(٢) انظر : شرح العقيدة الطحاوية (٢ / ٤٢٤) وما بعدها .

(٣) بين الشيخ ابن عثيمين رحمه الله كيف يُوحى إلى النبي بشريع ولا يُؤمر بتبلیغه بقوله : "أوحى الله إلى النبي بالشرع من أجمل إحياء الشرع ؛ يعني أنَّ من رأه اقتدى به وأتبعه دون أن يلزمه بإبلاغه" . مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٣١٤) .

قلت : الْقُدُوْرَةُ هي أحد أنواع البلاع وهو ما يُسمى عند أهل العلم بـ الفعل ؛ إذ الأصل في أفعال الأنبياء التشريع إلا ما دلَّ الدليل على خصوصيَّته . لكنَّ حَفْلَ مُهمَّةِ النَّبِيِّ هي الْقُدُوْرَةُ فقط فيه قُصورٌ وسيأتي ذِكرُ الفرق بين النبي والرسول والذي هو الأقرب إلى الصواب فيما أرى والله أعلم .

الدليل على أنَّ المرادَ بِهِ الرَّسُولُ ؟ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كُلُّ مَنْ وُصِّفَ بِالْبُشُورَ فَهُوَ رَسُولٌ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِ » إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : « رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَنَّهَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ » (النَّسَاءُ : الْآيَةُ ١٦٣) - ١٦٥ ) وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَقَدْ أَرْزَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ يَنْهَمُ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْنَ عَلَيْكَ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِنَعْيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ » (غَافِرُ : مِنَ الْآيَةِ ٧٨) .<sup>(١)</sup>  
 قُلْتُ : تَعَدَّدَتِ الْأَرَاءُ فِي تَعْرِيفِ النَّبِيِّ وَالرَّسُولِ عَلَى أَقْوَالٍ كَثِيرَةٍ<sup>(٢)</sup> ، وَمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ مِنْهَا فِي الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا لَا يَسْلُمُ مِنِ الاعتراضِ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : « وَمَا أَرْزَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيًّا » (الْحِجَّةُ : مِنَ الْآيَةِ ٥٢) فَالْآيَةُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ كُلَّ مِنْهُمَا مُرْسَلٌ .

وَأَقْرَبَ الْأَقْوَالِ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ النَّبِيِّ وَالرَّسُولِ هُوَ مَا قَرَرَهُ شِيْخُ الْإِسْلَامُ ابْنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ حِيثُ قَالَ : " فَالنَّبِيُّ هُوَ الَّذِي يُنَبِّهُ اللَّهُ ، وَهُوَ مُبَشِّرٌ بِمَا نَبَأَهُ اللَّهُ فَإِنْ أُرْسَلَ مَعَ ذَلِكَ إِلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرَ اللَّهِ لِيُلَيَّنُهُ رِسَالَةً مِنَ اللَّهِ إِلَيْهِ فَهُوَ رَسُولٌ وَأَنَّا إِذَا كَانَ إِنَّمَا يَعْمَلُ بِالشَّرِيعَةِ قَبْلَهُ ، وَلَمْ يُرْسَلْ هُوَ إِلَى أَخْدِيَّ يُلَيَّنُهُ عَنِ اللَّهِ رِسَالَةً ، فَهُوَ نَبِيٌّ وَلَا يُرَسُّلُ " ... إِلَى أَنْ قَالَ : " فَقَوْلُهُ : « وَمَا أَرْزَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيًّا » دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ مُرْسَلٌ ، وَلَا يُسَمَّى رَسُولًا عِنْدَ الْإِطْلَاقِ لَأَنَّهُ لَمْ يُرْسَلْ إِلَى قَوْمٍ بِمَا لَا يَعْرِفُونَهُ بَلْ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا يَعْرِفُونَهُ أَنَّهُ حَقٌّ كَالْعَالَمِ » .<sup>(٣)</sup>

وَقَالَ الشَّنْقِيَّطِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ : " وَآيَةُ الْحِجَّةِ هَذِهِ " <sup>(٤)</sup> تُبَيِّنُ أَنَّ مَا اشتَهَرَ عَلَى الْسُّنْنَةِ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَنَّ النَّبِيَّ هُوَ مَنْ أُوحِيَ إِلَيْهِ وَحْيٌ ، وَلَمْ يُؤْمِرْ بِتَبْلِيغِهِ ، وَأَنَّ الرَّسُولَ هُوَ النَّبِيُّ

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٣ / ٤٤٢) . وَانْظُرْ : مُجْمُوعُ فتاوَى وَرِسَالَاتِ ابْنِ عَثِيمِينَ (١ / ٣١٣) .

(٢) انْظُرْ : تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ (١٢ / ٥٤) ، مُجْمُوعُ فتاوَى ابْنِ تِيمِيَّةَ (١٠ / ٢٩٠) ، تَفْسِيرُ الْبَيْضَانِيِّ (٢ / ٩٢) .

(٣) النُّبُوَّاتُ صَ (١٨٤ ، ١٨٥) .

(٤) يَعْنِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَمَا أَرْزَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيًّا » (الْحِجَّةُ : مِنَ الْآيَةِ ٥٢) .

الذى أُوحى إليه ، وأمرَ بتلبيغ ما أُوحى إليه غيرُ صحيح لأنَّ قوله تعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ ﴾ يدلُّ على أنَّ كلاًّ منهما مُرسَلٌ ، وأنَّهما مع ذلك بينهما تغايرٌ ، واستظهر بعضهم أنَّ النَّبِيَّ الذي هو رسولٌ أُنزَلَ إِلَيْهِ كتابٌ وشَرْعٌ مستقلٌّ مع المعجزة التي ثبتت بها نبوته ، وأنَّ النَّبِيَّ الْمَرْسَلُ الذي هو غيرُ الرَّسُولِ ، هو مَنْ لَمْ يُنْزَلْ عَلَيْهِ كِتابٌ وإنَّما أُوحى إليه أنَّ يدعُو النَّاسَ إِلَى شَرِيعَةِ رَسُولٍ قَبْلِهِ كَانِبِيَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ كَانُوا يُرْسَلُونَ وَيُؤْمِرُونَ بِالْعَمَلِ بِمَا فِي التُّورَاةِ .<sup>(١)</sup>

وَخَلَاصَةُ مَا تَقْدَمَ أَنَّ شِيَخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تِيمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ وَالشَّنْقِيفِيُّ يَرَى بَيْانَ الْفَرْقَ بَيْنَهُمَا لِنَسِيَّ فِي الْبَلَاغِ وَعَدَمِهِ ؛ لِأَنَّهُ مَا مِنْ إِنْسَانٍ إِلَّا وَهُوَ مَأْمُورٌ بِإِبْلَاغِ النَّاسِ أَمْرَ دِينِهِ كُلُّ بَحْسَبِيهِ وَإِنَّمَا الْفَرْقُ هُوَ بِالرَّسُالَةِ فَمَنْ كَانَ تَابِعًا لِمَنْ قَبْلَهُ فَهُوَ نَبِيٌّ وَمَنْ أُتِيَ بِشَرِيعَةٍ مُسْتَقْلَةٍ فَهُوَ رَسُولٌ ، وَهَذَا هُوَ رَأْيُ الْبَيْضَاطِيِّ أَيْضًا فِي تَفْسِيرِهِ حِيثُ قَالَ : " الرَّسُولُ مَنْ بَعَثَهُ اللَّهُ بِشَرِيعَةٍ مُجَدَّدةٍ يَدْعُو النَّاسَ إِلَيْهَا وَالنَّبِيُّ يَعْمَلُ ، وَمَنْ بَعْثَهُ لِتَقْرِيرِ شَرِيعَةٍ سَابِقَةٍ ، كَانِبِيَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ كَانُوا بَيْنَ مُوسَى وَعِيسَى عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ".<sup>(٢)</sup>

ثَانِيًا : وجوب الإيمان بِجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ قُولُوا إِنَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا هُنَّ إِنْرَاهِيمَ ﴾

(البقرة: من الآية ٣٦)

ذَكَرَ مِنْ فوَائِدِهَا : " أَنَّهُ يُحبُّ الْإِيمَانَ بِجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ فِي أَصْلِ الْإِيمَانِ ؛ وَأَنَّمَا الشَّرَائِعُ فِلَكُلُّ مِنْهُمْ جَعَلَ اللَّهُ شَرِيعَةً وَمِنْهَا جَاءَ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ إِلَكُلٌ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَا جَاءَ ﴾ (المائدة: من الآية ٤٨) ؛ فَنَحْنُ مَأْمُورُونَ بِاتِّبَاعِ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي تَسْخَطُ جَمِيعَ الْأَدِيَانِ ؛ أَمَّا فِي الْإِيمَانِ بِأَنَّهُمْ رُسُلٌ مِنْ عَنْدِ اللَّهِ ، وَأَنَّهُمْ

(١) تفسير الشنقيطي (٥ / ٧٣٥).

(٢) تفسير البيضاوي (٢ / ٩٢).

صادقون بما جاءوا به فإنما لا تُفَرِّقُ بين أحد منهم ؛ لقوله تعالى : « لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَخْلَوْ  
بَيْتَهُ » (آل عمران: من الآية ٨٤) وقوله تعالى : « إِنَّمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِ مِنْ رَبِّيهِ  
وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرَسُولِهِ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَخْلَوْ  
مِنْ رَسُولِهِ » (البقرة: من الآية ٢٨٥) <sup>(١)</sup>

ثالثاً : عِدَّةُ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلُ :

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَيَكُنَّ الْبَرُّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ  
وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ » (البقرة: من الآية ١٧٧)

ذكر من فوائدها : "أن الإيمان بالنبيين من البر ، فنؤمن بكلّ نبی أوحی إلیه ؛  
فمن علمنا به علمنا به بعينه ؛ وبالباقي إجمالاً ، وقد ورد في حديث صححه ابن حبان  
أن عدّة الرسل ثلاثمائة وبضعة عشر رسولًا ؛ وأن عدّة الأنبياء مائة وأربعة وعشرون  
ألفاً<sup>(٢)</sup> ؛ فإن صحة الحديث فهو خبر معصوم يجب علينا الإيمان به ؛ وإن لم يصح فإن الله  
تعالى يقول : « وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْنَ  
عَلَيْكَ » (غافر: من الآية ٧٨) ؛ ونحن لا نكلّف الإيمان إلا بما بلغنا ؛ فالذين علمتناهم من

(١) تفسير سورة البقرة (٢ / ٩٠).

(٢) الحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢ / ٧٧) برقم (٣٦٢) وفيه أن عدّتهم مائة وعشرون ألفاً ،  
وذكره ابن حبان في كتاب الثقات (٢ / ١١٩) وذكر أن عدّهم مائة ألف وأربعة وعشرون ألف ،  
وآخرجه الحاكم في مستدركه (٢ / ٦٥٣) برقم (٤١٦٦) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٤ / ٩) برقم  
(١٧٤٨٩) وفي شعب الإيمان (١ / ١٤٩) برقم (١٣١) كلّهم من حديث أبي ذر <sup>رض</sup> وفي سنته  
إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني متكلّم فيه . انظر : لسان الميزان (٢٢٢/١) ، وانظر بجمع الروايات  
للبيهقي (٨ / ٢١٠) ، وقد ذكره بطرقه وروایاته ابن كثير في تفسيره (٢ / ٤٥٠) وما بعدها ، كما  
ذكر الألباني رحمه الله الأحاديث والطرق والروايات التي نصّت على عدّة الأنبياء والرسُل في السلسلة  
الصحيحة برقم (٢٦٦٨) وقال في نهايتها : "وَجَمِيعُ الْقَوْلِ : إِنَّ عَدَّ الرُّسُلِ الْمُذَكُورِينَ فِي حَدِيثِ التَّرْجِمَةِ  
صَحِيقٌ لِدَاهُ ، وَإِنَّ عَدَّ الْأَنْبِيَاءِ الْمُذَكُورِينَ فِي أَحَدِ طُرُقِهِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذِرٍّ مِنْ ثَلَاثَ طُرُقٍ ، فَهُوَ  
صَحِيقٌ لِغَيْرِهِ".

الرُّسُل مجبٌ علينا أن نؤمن بهم بأعيانهم ؛ والذين لَمْ يَعْلَمُوهُمْ ثُمَّ من بَهْم إِجْمَالًا ، كما قال تعالى: « كُلُّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرَسُولِهِ » (البقرة: من الآية ٢٨٥) ؛ وقد ذُكرَ في القرآن أربعة وعشرون رسولًا<sup>(١)</sup> ؛ قال تعالى: « وَوَهَبْنَا لَهُمْ » أي إبراهيم : « وَوَهَبْنَا لَهُمْ إِسْحَاقَ وَيَقْعُوبَ كُلُّا هَدَيْنَا وَنَوْحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلٍ وَمِنْ دُرْبِيْهِ دَأْوَدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَبْرُوبَ وَبُوْسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجَزَى الْمُخْسِنِينَ وَرَزَّكَنَا وَنَجَّنَا وَعَيْسَى وَإِلَيَّاسَ كُلُّ مِنَ الْأَصْلِحِينَ وَلَاسْمَاعِيلَ وَالْأَيْسَعَ وَبُوْئَسَ وَلُوطًا وَكُلُّا فَضَلَّنَا عَلَى الْعَلَمِينَ » (الأنعام: ٨٤-٨٦) ؛ فهو لاء ثمانية عشر ؛ ويقي شعيب ، وصالح ، وهود ، وإدريس ، وذو الكفل ، ومحمد<sup>(٢)</sup>.

رابعاً : تقاضل الأنبياء :

عند تفسيره لقوله تعالى: « \* تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَلَّنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ » (البقرة: من الآية ٢٥٣)

قال رحمه الله : « فَضَلَّنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ » يعني جعلنا بعضهم أفضل من بعض في الوحي ، وفي الأئمَّة ، وفي الدرجات ، والمراتب عند الله تعالى<sup>(٣)</sup>.  
وذَكَرَ مِنْ فوائدها : « أَنَّ الرُّسُلَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يَتَفَاضَلُونَ »<sup>(٤)</sup>.

وبيَّنَ الشَّيخُ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَنَّ الرُّسُلَ أَفْضَلُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَأَوْلُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ أَفْضَلُ مِنْ سُواهُمْ ، وبَيَّنَ أَنَّهُ لَا تَعَارُضُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى : « \* تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَلَّنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ » وَبَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى : « لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَخْلُوْنَ رُسُلِهِ » (البقرة: من الآية ٢٨٥)

(١) هذا على رأي ابن عثيمين بأنَّ آدم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نبِيٌّ وليس رسُولًا . انظر : مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٣١٦) . والمسألة خلافية وقد تقدَّم بيان ذلك .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٨٦) .

(٣) تفسير سورة البقرة (٣ / ٢٣٦) .

(٤) المراجع السابق .

يقوله : "أن المراد لا تُفرّق في هذا الأمر – أي في صدق رسالتهم والإيمان بهم – .<sup>(١)</sup>  
وَجَمِيعُ الشِّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى : « \* بِلَكَ الرَّسُولُ فَصَلَّنَا بِعَصْبَتِهِ عَلَى بَعْضِهِ » وَبَيْنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي نَهَىٰ عَنِ الْمُفَاضَلَةِ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ<sup>(٢)</sup> يَقُولُهُ : "النَّهِيُّ فِيمَا كَانَ عَلَى سَبِيلِ الْإِفْتَحَارِ وَالْتَّعْلِيِّ ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ عَلَى سَبِيلِ الْخَبَرِ فَلَا بَأْسَ بِهِ".<sup>(٣)</sup>

خامساً : إثباتُ رسالَةِ مُحَمَّدٍ :

عند تفسيره لقوله تعالى : « مَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ ». (النساء: من الآية ٨٠)

قال "إثباتُ رسالَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَجْهَيْنِ :

أولاً : وَصَفْهُ بِالرَّسُولِ ، ثَانِيَا : جَعْلُ طَاعَتِهِ كَطَاعَةَ اللَّهِ ﷺ ".<sup>(٤)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : « إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ». (يس: ٣)

ذَكَرَ مِنْ فوائِدِهَا :

العنابةُ يُثَبِّتُ رسالَةَ النَّبِيِّ ﷺ لِأَنَّ اللَّهَ أَفْسَمَ عَلَيْهَا<sup>(٥)</sup> وَأَكَّدَهَا زِيادةً  
عَلَى الْقَسَمِ بِأَنَّهُ الْأَمَمَ . □

ثبوت رسالَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَمَنْ أَنْكَرَهَا فَهُوَ كافِرٌ ، لَأَنَّهُ مُكَتَّبٌ لِلَّهِ ،  
وَرَسُولُهُ وَإِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ ".<sup>(٦)</sup>

سادساً : عمومُ رسالَةِ النَّبِيِّ ﷺ :

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً ». (النساء: من الآية ٧٩)

قال : "عمومُ رسالَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِجَمِيعِ الْبَشَرِ لِقَوْلِهِ : « وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ ». وَيَتَفَرَّغُ عَلَى ذَلِكَ :

(١) انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ٤٤٦) ، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٣٣٠) .

(٢) تقدَّمَ تخرِيجُهُ . انظر : ص(٢٢٠) مِنْ هَذَا الْبَحْثِ .

(٣) تفسير سورة البقرة (٣ / ٢٢٩) .

(٤) تفسير سورة النساء ص(٥٠٠) . وانظر : تفسير سورة البقرة (٣ / ٤٤٧) .

(٥) انظر : التبيان في أقسام القرآن ص(٢٠) .

(٦) تفسير سورة يس ص(١٦) . وانظر : نواقض الإيمان القولية والعملية ص(١٩٤) .

الرَّدُّ عَلَى النَّصَارَى الَّذِينَ زَعَمُوا أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولًا إِلَيْ الْعَرَبِ خَاصَّةً؛ لَا كُنَّا نَقُولُ لَهُمْ أَنْتُمُ الْآنَ تَوْمِنُونَ بِأَنَّهُ رَسُولٌ وَأَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَأَزَّلْنَاكُمْ عَنِ الْأَنْسَابِ فَيُلْزِمُكُمْ عَلَى إِفْرَارِ كُمْ بِأَنَّهُ رَسُولٌ أَنْ تُقْرِئُوا بِأَنَّ رَسَاتَهُ عَامَّةٌ، وَإِلَّا فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِهِ»، فَمَتَى أَفْرَرْتُمْ أَنَّهُ رَسُولٌ وَلَوْ إِلَيْ الْعَرَبِ لَزِمَّكُمْ أَنْ تُقْرِئُوا بِأَنَّهُ رَسُولٌ إِلَيْ كَافَةِ النَّاسِ »<sup>(١)</sup>

هذا مجمل ما قررَه الشَّيخُ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي الإِيمَانِ بِالرَّسُولِ .<sup>(٢)</sup>

## المسألة الخامسة : الإيمان باليوم الآخر

الإيمانُ باليوم الآخر هو الركن الخامس من أركان الإيمان ، وقد تناوله الشيخ رحمة الله في تفسيره ، من خلال ما يلي :

عند تفسيره لقوله تعالى : « الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمَنْ رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ۝ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُتِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُتِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالآخِرَةِ هُنْ يُوقَنُونَ » ( البقرة : ٣ ) - ٤

قال : " نص على الإيمان بالآخرة مع دخوله في الإيمان بالغيب لأهميته لأن الإيمان بها يحمل على فعل المأمور وترك المحظور ".<sup>(٣)</sup>

وقال في فوائد الآيتين : "أهمية الإيمان بالآخرة ، لأن الإيمان بها هو الذي يبعث على العمل ؛ ولهذا يقرن الله تعالى دائمًا الإيمان به بـ<sup>الله</sup> ، وبال يوم الآخر ؛ أما من لم يؤمن بالآخرة فليس لديه باعث على العمل ؛ إنما يعمل لدنياه فقط : يعتدي ما دام يرى أن ذلك مصلحة في دنياه : يسرق مثلاً ؛ يتمتع بشهورته ؛ يكذب ؛ يعيش ... ؛ لأنّه لا يؤمن

(١) تفسير سورة النساء ص (٤٩٧).

(٤) للاستراحة انظر: *مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين* (١٢٤ / ٥) وما بعدها (٢٩٣ / ٥) وما بعدها.

٣) تفسير سورة البقرة (١ / ٣١).

بِالآخرة ؛ فَالإِيمَانُ بِالآخرة حَقِيقَةٌ هُوَ الْبَاعِثُ عَلَى الْعَمَلِ " .<sup>(١)</sup>  
وَبَيْنَ الشِّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ أَنَّ الْيَوْمَ الْآخِرُ هُوَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَسُمِّيَّ آخِرًا لِأَنَّهُ لَا يَوْمَ  
بَعْدَهُ .<sup>(٢)</sup>

وَقَالَ أَيْضًا : " الإِيمَانُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ أَحَدُ أَرْكَانِ الإِيمَانِ السَّتَّةِ ، وَلِأَهْمَيَّتِهِ يَقْرُئُهُ اللَّهُ  
كَثِيرًا بِالإِيمَانِ بِهِ " .<sup>(٣)</sup>

ثَانِيًّا : الْمَرَادُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَمَعْنَى الإِيمَانِ بِهِ :  
عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَيَكُنَّ الْبَرُّ مِنْ ءَامِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ » (البَّقْرَةُ : مِنَ  
الآيَاتِ ١٧٧) .

ذَكَرَ مِنْ فَوَائِدِهَا : " أَنَّ الإِيمَانَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ مِنَ الْبَرِّ ؛ وَيُشْمَلُ كُلُّ مَا أُخْبَرَ بِهِ  
النَّبِيُّ ﷺ مَا يَكُونُ بَعْدَ الْمَوْتِ ، كَفْتَنَةُ الْقَبْرِ ، وَتَعْبِيهِ ، وَعِذَابِهِ ، وَقِيَامِ السَّاعَةِ ، وَالْبَعْثَ ،  
وَالْحِسَابِ ، وَالصِّرَاطِ ، وَالْمِيزَانِ ، وَالْكِتَابِ بِالْيَمِينِ ، أَوِ الشَّمَاءِ ، وَالْجَنَّةِ ، وَمَا ذُكِرَ مِنْ  
نَعِيمِهَا ، وَالنَّارِ ، وَمَا ذُكِرَ مِنْ عِذَابِهَا ، وَغَيْرُ ذَلِكِ مَا جَاءَ فِي الْكِتَابِ ، وَالسَّنَّةِ عَنْ هَذِهِ  
الْأَمْرَاتِ مُفْصَلًا أَحِيَانًا ، وَمُحْمَلاً أَحِيَانًا .

وَالإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ يَسْتَلِزُمُ الْاسْتَعْدَادَ لِهِ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ ، وَلِهَذَا يَقْرُئُ اللَّهُ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ بِالإِيمَانِ بِهِ تَعَالَى كَثِيرًا ؛ لِأَنَّ نَتْيَاهَهُ هَذَا الإِيمَانُ أَنْ يَقُومَ  
الْعَبْدُ بِطَاعَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ؛ فَالَّذِي يَقُولُ : إِنَّهُ مُؤْمِنٌ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَلَكِنْ لَا يَسْتَعْدِدُ لِهِ  
فَدْعَوَاهُ نَاقِصَةٌ ؛ وَمَقْدَارُ نَقْصِهَا يَعْقُدُ دَارِ ما خَالَفَ فِي الْاسْتَعْدَادِ " .<sup>(٤)</sup>  
ثَالِثًا : إِشْكَالٌ وَجَوَابٌ :

عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رِبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (١ / ٣٤) .

(٢) المَرْجُعُ السَّابِقُ (١ / ٥٢) . وَانْظُرْ : تَفْسِيرُ جُزْءِ عَمَّ صَ (٢٩) .

(٣) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (١ / ٣٧٥) . وَانْظُرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ آلِ عُمَرَانَ صَ (٥١) .

(٤) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (٢ / ٢٨٣) .

ءَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَئِكَتِهِ وَكُبَيْرِهِ وَرَسُولِهِ ﷺ (البقرة: من الآية ٢٨٥) أورَدَ الشَّيخُ رَحْمَهُ اللَّهُ إِشْكَالًا وَهُوَ: عَدَمُ ذِكْرِ الإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالإِيمَانِ بالقدر في الآية! وأجاب عنه بن وجھین :

الوجه الأول : أنْ يُقال : إنَّ هَذَا دَاخِلٌ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى «بِمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِ مِنْ رِّبَبِهِ». الوجه الثاني : أنْ يُقال : إنَّ الإِيمَانَ بِالْكُتُبِ وَالرُّسُلِ مُتَضَمِّنٌ لِلإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْقَدْرِ ». (١)

رابعاً : نعيمُ القبرِ وعدايهُ :

١ - نعيمُ القبرِ :

عند تفسيره لقوله تعالى : «قُبِيلَ أَذْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَنْلَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ» (يس:

(٢٦)

قالَ : "يُستفادُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ إِثْبَاتُ نعيمِ القبرِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : «أَذْخُلِ الْجَنَّةَ» مَعَ أَنَّ السَّاعَةَ لَمْ تَقُمْ بَعْدُ ، وَلَمْ يَدْخُلِ النَّاسُ الْجَنَّةَ، وَيَدْلُلُ عَلَى ذَلِكَ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : «الَّذِينَ تَنَوَّفَهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ أَذْخُلُوا الْجَنَّةَ» (التحل: من الآية ٣٢) توَافَهُ الْمَلَائِكَةُ «طَيِّبِينَ» حَالٌ مِنَ الْهَاءِ وَ«يَقُولُونَ» حَالٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، يَعْنِي حَالٌ كَوْنِ الْمَلَائِكَةِ يَقُولُونَ حِينَ توَافَهُمُ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ ، فَيُسْتَفَادُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ إِثْبَاتُ نعيمِ القبرِ ". (٢)

٢ - عذابُ القبرِ :

عند تفسيره لقوله تعالى : «النَّارُ يُعَرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوا وَعَشِيًّا» (غافر: من الآية ٤٦) ذَكَرَ مِنْ فوَائِدِهَا : "إِثْبَاتُ عذابِ القبرِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : «النَّارُ يُعَرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوا وَعَشِيًّا» وَعذابُ القبرِ ثَابِتٌ بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَالْجُمَاعَ أَمَّا الْقُرْآنُ فَنَحْنُ مُثْلُ هَذِهِ الْآيَةِ

(١) انظر : تفسير سورة البقرة (٣ / ٤٤٨).

(٢) تفسير سورة يس ص(٩٥).

﴿النَّارُ يُعَرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوا وَعَشِيًّا﴾ ثُمَّ قَالَ ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَذْخُلُوا﴾ لَأَنَّ قَوْلَهُ  
 ﴿يَوْم﴾ ظَرْفُ زَمَانٍ لِمَا بَعْدِهِ وَالْمُتَعَلِّقُ بِالْفَعْلِ ﴿أَذْخُلُوا﴾ وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ يَوْمِ  
 الْقِيَامَةِ ، وَعَرَضُهُمْ عَلَى النَّارِ غُدُوا وَعَشِيًّا يَكُونُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ<sup>(١)</sup> فَقِيهِ إِثْبَاتُ عَذَابِ  
 الْقَبْرِ .

وَأَمَّا السَّنَةُ فَهِيَ مُتَوَارِثَةُ<sup>(٢)</sup> فِي ذَلِكَ كَثِيرًا عَلَى وِجُوهٍ مُتَنوَّعةٍ عَامَّةٍ وَخَاصَّةٍ ، وَمِنَ  
 الْخَاصِّ قَوْلَهُ<sup>هـ</sup> حِينَ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ : [إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ]<sup>(٣)</sup> .  
 أَمَّا الْإِجْمَاعُ فَكُلُّ الْمُسْلِمِينَ يَقُولُونَ فِي صَلَوَاتِهِمْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمِ  
 وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَهَذَا أَمْرٌ لَا إِشكَالَ فِيهِ ، وَهُوَ مِنْ عِقِيدَتِنَا<sup>(٤)</sup> .  
 وَقَدْ أَوْرَدَ الشِّيْخُ كَلَامُ أَهْلِ الْإِلَاحَادِ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ وَرَدَّ عَلَيْهِمْ فَقَالَ :  
 قَالَ أَهْلُ الْإِلَاحَادِ : إِنَّكُمْ تَقُولُونَ : إِنَّ الْمَيْتَ يُقْعَدُ فِي قَبْرِهِ وَيُعَذَّبُ وَنَحْنُ نَحْفُرُ الْقَبْرَ  
 وَنَجِدُ الْمَيْتَ بَاقِيًّا عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ ؟  
 فَرَدَّ عَلَيْهِمْ : بَأَنَّ هَذَا النَّائِمُ يَرَى أَنَّهُ يُعَذَّبُ وَأَنَّهُ يُنْعَمُ وَأَنَّهُ ذَهَبَ وَهُوَ عَلَى فِرَاشِهِ

(١) كَوْنُ هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلًا عَلَى عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْقُرْآنِ مُشَهُورٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَلَذَا قَالَ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ  
 فِي كِتَابِ الْجَنَانَاتِ (٢ / ١٠١) : "بَابُ مَا جَاءَ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ" وَاسْتَشْهَدَ بِهَذِهِ الْآيَةِ . قَالَ ابْنُ حَمْرَةَ :  
 "هَذَا الْعَرْضُ يَكُونُ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ" ، قَالَ الْقَرْطَبِيُّ : الْجَمَهُورُ عَلَى أَنَّ هَذَا الْعَرْضُ يَكُونُ فِي  
 الْبَرْزَخِ وَهُوَ حُجَّةٌ فِي ثَبِيتِ عَذَابِ الْقَبْرِ" . فَتْحُ الْبَارِيِّ (٣ / ٦٠١) وَاللَّا سَرَادَةُ انْظُرْ : تَقْسِيمُ الْقَرْطَبِيِّ  
 (٤ / ٢٠٨) .

(٢) قَالَ ابْنُ أَبِي العَزِّ الْحَنْفِيَّ : "وَقَدْ تَوَارَتُ الْأَخْبَارُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ<sup>هـ</sup> فِي ثَبِيتِ عَذَابِ الْقَبْرِ وَنَعِيمِ لِمَنْ  
 كَانَ ذَلِكَ أَهْلًا ، وَسُؤالُ الْمَلَكَيْنِ ، فَيُحِبُّ اعْتِقَادُ ثَبِيتِ ذَلِكَ وَالْإِيمَانُ بِهِ ، وَلَا نَتَكَلَّمُ فِي كَيْنَيْتِهِ" . شَرْحُ  
 الْعِقِيدَةِ الطَّحاوِيَّةِ (٢ / ٥٧٨) .

(٣) الْمَدِيْتُ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْجَنَانَاتِ / بَابِ : الْجَنَانَاتِ / بَابِ : الْجَرِيدَ عَلَى الْقَبْرِ (٩٩ / ٢) ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي  
 كِتَابِ الْطَّهَارَةِ / بَابِ : الدَّلِيلُ عَلَى بُخَاسَةِ الْبَوْلِ وَوَجْوبِ الْاِسْتِبَرَاءِ (١ / ٢٤٠) بِرَقْمِ (٢٩٢) .  
 كَلَامُهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

(٤) تَفْسِيرُ سُورَةِ غَافِرِ (الْآيَةِ ٤٦) .

لَمْ يَتَغَيِّرْ حَتَّى الْحَافُ ما سقطَ عن ظُفُرِه فنقول : قِسِّ الغائبَ بالحاضرِ ثُمَّ لَوْ كَانَ عذابُ الْقَبْرِ يُذْرَكُ بِالاطْلَاعِ عَلَيْهِ لَمْ يَكُنْ إِيمَانًا بِالغَيْبِ ، وَلَكَانَ إِيمَانًا بِالشَّهادَةِ ، وَإِيمَانٌ بِالشَّهادَةِ لَا يَنْفَعُ ، تَرَى الْكَافِرِينَ يُؤْمِنُونَ عِنْدَ حُضُورِ الْأَجْلِ وَلَكِنْ هَلْ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ ؟  
لا " (١) .

**قُلْتُ :** إِنَّ الْمُتَأْمَلَ فِي سِيرِ الْإِنْسَانِ مِنْذَ خَلْقِهِ إِلَى مَا بَعْدَ بَعْثَهُ يَرِي أَنَّهُ يَمْرُّ بِأَرْبَعَةِ عَوَالِمٍ يُخْتَلِفُ كُلُّ عَالَمٍ عَنِ الْآخَرِ ؛ وَهِيَ عَالَمُ الْأَجْنَةِ ، وَعَالَمُ الدُّنْيَا ، وَعَالَمُ الْقَبْرِ ، وَعَالَمُ الْآخِرَةِ ؛ وَلَذَا فَلَا يَكُنْ لِمَنْ كَانَ فِي عَالَمِ الْأَجْنَةِ أَنْ يَتَصَوَّرَ مَا عَلَيْهِ عَالَمُ الدُّنْيَا ، وَكَذَا مَنْ فِي عَالَمِ الدُّنْيَا يَقْصُرُ عَقْلُهُ عَنْ تَصَوُّرِ مَا فِي الْقَبْرِ ، وَهَذَا فَالواجبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَؤْمِنَ بِمَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ ، وَأَنْ يَعْلَمَ أَنَّ لِعَقْلِهِ وَفِكْرِهِ حَدًّا لَا يُمْكِنُ أَنْ يَتَجاوزَهُ . أَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُوفِّقَنَا لِإِيمَانِ بِمَا يَجِبُ إِيمَانُ بِهِ وَيُوفِّقَنَا لِلعملِ الصَّالِحِ .

**خَامِسًا : إِثْبَاتُ الْبَعْثِ :**

قالَ الشَّيخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ عِنْدَ قُولِهِ تَعَالَى : « وَبِالْآخِرَةِ هُنْ يُوَقَّعُونَ » (البقرة: ٤) : "الإِيقَانُ بِالْآخِرَةِ الْمَرَادُ بِذَلِكَ الْبَعْثُ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَمَا يَتَبعُهُ مَا يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنِ الثَّوَابِ وَالْعَقَابِ وَغَيْرِهِما " (٢) .

وَعِنْ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : « إِنَّا نَخْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَتَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَمَا أَثْرَهُمْ » (يس: من الآية ١٢) .

ذَكَرَ مِنْ فوَائِدِهَا : "بِيَانِ قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي إِحْيَاءِ الْمَوْتَىٰ ، وَقَدْ بَرَهَنَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى قُدْرَتِهِ عَلَى إِحْيَاءِ الْمَوْتَىٰ بِأَدِلَّةٍ عُقْلَيَّةٍ ، وَأَدِلَّةٍ حُسْنَيَّةٍ .

فَمِنِ الْأَدِلَّةِ الْعُقْلَيَّةِ مِثْلُ قُولِهِ تَعَالَى : « وَهُوَ الَّذِي يَبْدُوا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ غَافِرِ (الآية ٤٦) .

وَلِلْإِسْتَزَادَةِ انْظُرْ : مُجْمُوعُ فتاوَىٰ وَرَسَائِلِ ابْنِ عَثِيمِينَ (٢ / ٢٥) وَمَا بَعْدَهَا .

(٢) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (١ / ٣١) .

أهونَ عَلَيْهِ) (الروم: من الآية ٢٧) فهذا دليل عقلي على إمكان إحياء الموتى ، وجده : أن الإعادة أهون من الابتداء فال قادر على الابتداء قادر على الإعادة من باب أولى ، وكما في قوله تعالى : « كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدْنَا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَعَلِيهِنَّ » (الأنبياء: من الآية ٤٠) هذا مثله أيضاً استدلَ الله تعالى بالابتداء على الإعادة .

أما الأدلة الحسنية فما أكثر ما يضربُ الله الأمثال بإحياء الأرض بعد موتها على قدرته على إحياء الموتى ، مثل قوله تعالى : « وَمِنْ ءَايَاتِهِ أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَشِقَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْنَا الْمَاءَ أَهْتَرَتْ وَرَبَّتْ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمْ يُخْيِي الْمَوْتَى إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » (فصلت: ٣٩) وقال تعالى : « وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَرَّكًا فَأَنْبَتَنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ وَالنَّخلَ بِاسْقِيَتِهَا طَلْعَنَ نَضِيدٍ ④ رِزْقًا لِلْعِبَادِ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيِّنَا كَذَلِكَ الْخَرْوَجِ » (ق: ٩ - ١١) والآيات في ذلك كثيرة ، فقد برهنَ الله تعالى على قدرته على إحياء الموتى بالأدلة العقلية والحسنية لتكون لذوي العقول دليلاً ، ولذوي الأ بصار والأدلة الظاهرة دليلاً أيضاً ، فالإنسان العقلاني كما يقولون تستدلُ عليه أو له بالعقل ، والإنسان السطحي الذي لا يستدلُ إلا بما يشاهد ف تستدلُ عليه بالأدلة الحسنية ». (١)

وعند تفسيره لقوله تعالى « كَيْفَ تَكُفُّرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَالًا فَأَخْيِيْكُمْ ثُمَّ يُعِيْتُكُمْ ثُمَّ تُخْيِيْكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ » (البقرة: ٢٨)

ذكر من فوائدها : " إثباتُ البعث لقوله تعالى : « ثُمَّ تُخْيِيْكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ » والبعثُ أذكره من الناس ، واستبعده ، وقال : « مَنْ يُحْيِي الْعِظَمَ وَهِيَ رَمِيمٌ » (يس: من الآية ٧٨) ؛ فأقام الله - تبارك وتعالى - على إمكان ذلك ثمانية أدلة في آخر سورة (يس) :

الدليل الأول : قوله تعالى : « قُلْ يُخْيِيْهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةً » (يس: ٧٩) : هذا

(١) تفسير سورة يس ص (٥٠) وما بعدها .

دليل على أنه يمكن أن يحيي العظام وهي رميم ؛ قوله تعالى « أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةً » دليل قاطع ، وبرهان جلي على إمكان إعادته كما قال الله تعالى : « وَهُوَ الَّذِي يَنْدُوُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ » (الروم: من الآية ٢٧) .

الدليل الثاني : قوله تعالى : « وَهُوَ يَكُلُّ خَلْقَ عَلِيهِ » (يس: ٧٩) يعني : كيف يعجز عن إعادتها وهو بـ كل خلق عالم : يعلم كيف يخلق الأشياء ، وكيف يكونها ؟ فلا يعجز عن إعادة الخلق .

الدليل الثالث : قوله تعالى : « الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَسْرَمْتُمْ مِنْهُ تُوقِدُونَ » (يس: ٨٠) : الشجر الأخضر فيه البرودة ، وفيه الرطوبة ؛ والنار فيها الحرارة ، والثبوسة ؛ هذه النار الحارة اليابسة تخرج من شجر بارد رطب ؛ وكان الناس فيما سبق يضربون أغانانا من أشجار معينة بالزند ؛ فإذا ضربوها انفتحت النار ، ويكون عندهم شيء قابل للاشتعال بسرعة ؛ ولهذا قال تعالى : « فَإِذَا أَنْشَرْتُمْ مِنْهُ تُوقِدُونَ » تحقيقاً لذلك .

ووجه الدلالة : أن القادر على إخراج النار الحارة اليابسة من الشجر الأخضر مع ما بينهما من تضاد قادر على إحياء العظام وهي رميم .

الدليل الرابع : قوله تعالى : « أَوْلَئِنَّ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ يَقْنِدُهُ عَلَى أَنْ خَلْقَ مِثْلَهِمْ بَلَى » (يس: من الآية ٨١)

ووجه الدلالة : أن خلق السموات والأرض أكبر من خلق الناس ؛ والقادر على الأكبر قادر على ما دونه .

الدليل الخامس : قوله تعالى : « وَهُوَ الْخَلَقُ الْعَلِيمُ » (يس: من الآية ٨١) ؛ فـ « الْخَلَقُ » صفتة ، ووصفه الدائم ؛ وإذا كان حلاقاً ، ووصفه الدائم هو الخلق فلن يعجز عن إحياء العظام وهي رميم .

الدليل السادس : قوله تعالى : « إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ » (يس: ٨٢) :  
 إذا أراد شيئاً مهماً كان ؛ و « شَيْئاً » : تكررة في سياق الشرط ، فتكون للعموم ؛  
 « أَمْرُهُ » أي شأنه في ذلك أن يقول له كُنْ فيكون ؛ أو « أَمْرُهُ » الذي هو واحد « أَوْ امْرٌ » ؛  
 ويكون المعنى : إنما أمره أن يقول : « كُنْ » ، فيعيده مرة أخرى .  
 ووجه الدلالة : أن الله سبحانه وتعالى لا يستعصي عليه شيء أراده .

الدليل السابع : قوله تعالى : « فَسُبْحَانَ الَّذِي يَعْدِيهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ » (يس: من الآية ٨٣) :  
 كل شيء فهو ملوك لله ﷺ : الموجود يُعدِّمه ؛ والمعدوم يُوجده ؛ لأنَّه ربُّ كُلِّ شيء .  
 ووجه الدلالة : أن الله ﷺ نَزَّهَ نفسه ؛ وهذا يشمل تَنْزِيهَه عن العجز عن إحياء  
 العظام وهي رميم .

الدليل الثامن : قوله تعالى : « إِلَيْهِ تَرْجَعُونَ » (يس: من الآية ٨٣)  
 ووجه الدلالة : أنه ليس من الحكمة أن يخلق الله هذه الخليقة، ويأمرها،  
 وينهاها، ويرسل إليها الرَّسُولَ ، ويحصل ما يحصل من القتال بين المؤمنين ، والكافر ، ثم  
 يكون الأمر هكذا يذهب سدى ؛ بل لا بد من الرجوع ؛ وهذا دليل عقلي .  
 فهذه ثمانية أدلة على قدرة الله على إحياء العظام وهي رميم جمعها الله ﷺ في  
 موضع واحد ؛ وهناك أدلة أخرى في مواضع كثيرة في القرآن ، وكذلك في السنة ». (١)  
 وعند تفسيره لقوله تعالى : « ثُمَّ بَعْتَنَّكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ »  
 (البقرة: ٥٦)

قال : « هذه إحدى الآيات الخمس التي في سورة البقرة التي فيها إحياء الله تعالى

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ١٠٦) . وقد فسر الشیخ رحمه الله هذه الآيات في سورة يس وفصل فيها أكثر .

انظر : تفسير سورة يس ص (٢٩٤) وما بعدها ، وانظر : تفسير سورة الكهف ص (١٤٤) .

المُوتى والثانية : في قصة صاحب البقرة ؛ والثالثة : في الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حَتَّى الموت ، فقال الله لهم : « مُوتُوا ثُمَّ أَحْيِهُم » (البقرة: من الآية ٢٤٣) ؛ والرابعة : في قصة الذي مَرَّ على قرية وهي خاوية على عروشها ، فقال : « أَنَّ يُخَيِّهُ هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهِ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةً عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ » (البقرة: من الآية ٢٥٩) ؛ والخامسة في قصة إبراهيم : « أَرَقَ كَيْفَ تُخَيِّي الْمَوْتَنَّ قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنَ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لَيَطْمَئِنَ فَلَيَ » (البقرة: من الآية ٢٦٠) ؛ والله تعالى على كل شيء قادر ، ولا يُنافي هذا ما ذكر الله في قوله تعالى : « ثُمَّ إِنْكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ۝ ثُمَّ إِنْكَرُوكُمْ الْقِيَمَةَ تُبَعْثُرُوكُمْ ۝ » (المؤمنون: ١٥-١٦)

لأن هذه الفَصَصَ الخمس ، وغيرها كِلْخَرَاج عِيسَى المُوتى مِنْ قبورهم . ثُمَّ تَعْتَرُ أمراً عارضاً يُؤْتَى به لآية من آيات الله ۝ ؛ أَمَّا البعثُ العَامُ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ إِلا يوم القيمة ؛ وللهذا نقول في شَبَهَةِ الذين أنكروا البعث من المشركين ، ويقولون : « مَنْ هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كَثُرَ صَدِيقُوكُمْ ۝ » (الأنبياء: ٣٨) ، ويقولون : « فَأَتُوا بِعَابِرِنَا إِنْ كَثُرَ صَدِيقُنَا ۝ » (الدخان: ٣٦) نقول : إن هؤلاء مُمْوَهُون ؛ فالرَّسُولُ لَمْ تَقُلْ لَهُمْ : إِنَّكُمْ تُبَعْثُرُونَ إِنَّمَا يُقَرَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ؛ وَلَيَتَظَرُوْنَ هَذَا بِلَا رَيْبٍ ۝ »<sup>(١)</sup>

وقد بَيَّنَ الشَّيخُ رَحْمَهُ اللَّهُ خَطَاً عَبَارَةً « انتَقلَ إِلَى مَثَوَّهِ الْأَخِيرِ » فَقَالَ فِي تَفْسِيرِهِ لِقولِهِ تَعَالَى : « حَتَّى رُزِّمَ الْمَقَابِرِ ۝ » (التَّكَاثِرُ: ٢) : « وَبِهَذَا نَعْرُفُ أَنَّ مَا يُذَكِّرُهُ بَعْضُ النَّاسِ الْآنِ فِي الْجَرَائِدِ وَغَيْرُهَا يَقُولُ عَنِ الرَّجُلِ إِذَا مَاتَ : « إِنَّهُ انتَقَلَ إِلَى مَثَوَّهِ الْأَخِيرِ » ، إِنَّهُ هَذَا الْكَلَامُ بَاطِلٌ وَكَذِيبٌ ؛ لَأَنَّ الْقَبُورَ لَيْسَ هِيَ الْمَثَوَّهُ الْأَخِيرِ ، بلْ لَوْ أَنَّ الإِنْسَانَ اعْتَقَدَ مَدْلُولَ هَذَا الْلَّفْظِ لَصَارَ كَايْفًا بِالْبَعْثَ ، وَالْكُفُرُ بِالْبَعْثِ رِدَّةٌ عَنِ الإِسْلَامِ ، لَكِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَأْخُذُونَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ وَلَا يَدْرُوْنَ مَا مَعْنَاهَا ، وَلَعَلَّ هَذِهِ مَوْرُوثَةٌ مِنَ الْمُلْحِدِينَ الَّذِينَ لَا يُقْرُؤُنَ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ ، لَذَا يَجُبُ تَجْنِبُ هَذِهِ الْعَبَارَةِ ، فَلَا يُقَالُ عَنِ الْقَبْرِ إِنَّهُ الْمَثَوَّهُ

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (١ / ١٩٣) . وَانْظُرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ يَسِ صَدِيقٌ (١٧٥) ، جَمِيعُ فتاوَى وَرَسَائلِ أَبْنَ عَثِيمِيْنَ (٢ / ٢٢) وَمَا بَعْدُهَا ، وَالمواضِعُ الْخَمْسَةُ ذُكْرُهَا أَبْنَ كَثِيرَ فِي تَفْسِيرِهِ (١ / ١٩٦) .

الأخير؛ لأنَّ المُثُوِّي الأخير إِنَّما الجنة أو النار يوم القيمة".<sup>(١)</sup>

سادساً : النفح بالصور :

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَتَفْحَنَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجَدَاتِ إِلَى زَيْهُمْ

يَنْسُلُونَ » (يس: ٥١).

قال : " الصُّورَ قَرْنَ عَظِيمٌ وَاسِعٌ ، وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ سِعَتَهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ".<sup>(٢)</sup> يَنْفَعُ فِيهِ لِلْبَعْثِ فَتَخْرُجُ الْأَرْوَاحُ مِنْهُ ، وَتَأْوِي كُلُّ رُوحٍ إِلَى جَسَدِهَا الَّذِي تَعْمَلُهُ فِي الدُّنْيَا لَا تُخْطُوْهُ عَلَى كُثْرَةِ الْأَرْوَاحِ الْخَارِجَةِ مِنْ هَذَا الصُّورَ ، حَتَّى لَوْ قُدِّرَ أَنْ عَشَرَاتِ النَّاسِ دُفِنُوا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ فَإِنَّ رُوحَ كُلٍّ وَاحِدٍ لَا تَأْوِي إِلَّا إِلَى جَسَدِهِ تَقْدِيرَ العَزِيزِ الْعَلِيمِ .<sup>(٣)</sup>

وَذَكَرَ مِنْ فَوَائِدِهَا : " إِثْبَاتُ النَّفْخَ فِي الصُّورِ ، وَهُوَ مِنَ الْأَمْرُوْرِ الْغَيْبِيَّةِ الَّتِي يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِهَا دُونَ التَّعْرُضِ لِكُفْيَتِهَا ، فَلَوْ قَالَ قَائِلٌ : كَيْفَ يَكُونُ النَّفْخُ فِي الصُّورِ ؟ قُلْنَا : هَذَا أَمْرٌ لَا نَعْلَمُهُ ، [ أَمْرٌ ] إِلَى اللَّهِ يَهُوَ ، لَا تَهُوَ أَمْرٌ غَيْبِيٌّ وَلَمْ يُخْبِرْ بِكُفْيَتِهِ ".<sup>(٤)</sup>

(١) تفسير جزء عم ص (٣٠٣).

(٢) الحديث أخرجه الطبراني في تفسيره (٢٠ / ١٩) مِنْ حديث أبي هريرة رض يَلْفَظُ : قُلْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَمَا الصُّورُ ؟ قَالَ : [ قَرْنٌ ] قُلْتَ : فَكِيفَ هُوَ ؟ قَالَ : [ عَظِيمٌ ، وَالَّذِي نَفَسَ يَدِهِ إِنَّ عِظَمَ دَائِرَةِ فِيهِ لَكَفَرُضِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ].

قال ابن حجر : " ومداره على إسماعيل بن رافع ، واضطرب في سنته مع ضعفه فرواه عن محمد بن كعب القرظي بلا واسطة وتارةً بواسطة رجُلٍ مُّتهم ، ومحمد عن أبي هريرة رض تارةً بلا واسطة وتارةً بواسطة رجُلٍ مُّتهم أيضاً ". فتح الباري (١٣ / ١٧٦).

(٣) تفسير سورة يس ص (١٨١).

(٤) ما بين المعقوقتين زيادة متى ليستقيم الكلام .

(٥) تفسير سورة يس ص (١٨٣).

وقال أيضاً : "التفخ في الصور يذكره الله دائمًا بالبناء للمجهول<sup>(١)</sup> "تفخ"؛ لأن الإنعام أبلغ في التهويل والتعظيم مما إذا ذكر الفاعل"... إلى أن قال : " وقد ثبت عن النبي ﷺ أن الذي وكل بالتفخ في الصور هو إسراطيل <sup>الله</sup> أحد حملة العرش<sup>(٢)</sup> ، وقد ذكر الله تعالى التفخ في الصور في هذه الآية ، وفي سورة الزمر<sup>(٣)</sup> ، وفي سورة النمل<sup>(٤)</sup> ، وفي سورة الأنعام<sup>(٥)</sup> وغيرها .

وقد اختلف العلماء رحمهم الله في التفخات هل هنَّ ثلاثة أو هما اثنان ؟  
فمنهم من قال : إنَّهنَّ ثلاثة .

التفخة الأولى : فَرَغْ ، والنفخة الثانية : صَفَقْ وَمَوْتْ ، والنفخة الثالثة : بَعْثْ .  
وفي سورة الزمر قال تعالى: « وَتُفْخَنَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ تُفْخَنَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظَرُونَ » (الزمر: ٦٨) فذكر اثنين، وفي سورة النمل « وَيَوْمَ يُنَفَخُ فِي الصُّورِ فَفَرَغَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَكُلُّ أَنْوَهٍ دَاهِرِينَ » (النمل: ٨٧) ثم ذكر يوم القيمة وطوى ذكر الثانية ، فيكون هذا

(١) قولُ الشِّيخِ "دائِنًا" لَا يُسْلِمُ ، وإنما هو في أكْثَر القراءات كذلك ، وإلَّا فَقُدْ قرأ أبو عُمَرٍ وَحْدَهُ في قوله تعالى « يَوْمَ يُنَفَخُ فِي الصُّورِ وَخَشَرَ الْمُجْرِمُونَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا » (طه: ١٠٢) قرأها بالسُّنُونِ مفتوحة "تفخ" وذلك بِالبناء للمعلوم ، وبُقْيَةُ القراءِ بِالبناء للمجهول . انظر : التيسير في القراءات السبع ص (١٢٤) ، المبسوط في القراءات العشر ص (٢٥٠) .

(٢) ذَكَرَ ابْنُ حَمْرَأَنَّ الْخَلِيْمِيَّ نَقْلَ الإِجْمَاعِ عَلَى ذَلِكَ . انظر : فتح الباري (١٣ / ١٧٦) وقد ذَكَرَ جَمْلَة مِنَ الْأَحَادِيدِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ .

(٣) قوله تعالى : « وَتُفْخَنَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ تُفْخَنَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظَرُونَ » (الزمر: ٦٨) .

(٤) قوله تعالى: « وَيَوْمَ يُنَفَخُ فِي الصُّورِ فَفَرَغَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَكُلُّ أَنْوَهٍ دَاهِرِينَ » (النمل: ٨٧) .

(٥) قوله تعالى : « وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنَفَخُ فِي الصُّورِ » (الأنعام: من الآية ٧٣) .

الفَرَغُ قَبْلَ الْمَوْتِ، ثُمَّ الْمَوْتُ بَعْدَ الْبَعْثِ .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إِنَّهُمَا اثْتَانٌ . وَالظَّاهِرُ أَنَّهُمَا اثْتَانٌ فَقَطُّ<sup>(١)</sup> ، لَكِنَّ الْأُولَى مِنْهُمَا فِيهَا فَرَغٌ وَصَعْقٌ ، وَالثَّانِيَةُ فِيهَا بَعْثٌ<sup>(٢)</sup> ، وَهَذَا ظَاهِرٌ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُؤْلَفُ<sup>(٣)</sup> ، حِيثُ قَالَ : النَّفْحَةُ الثَّانِيَةُ لِلْبَعْثِ " .<sup>(٤)</sup>

سَابِعًا : إِثْبَاتُ الْمِيزَانِ :

وَقَدْ تَناولَهُ الشَّيْخُ مِنْ خَلَالِ مَا يَلِي :

١ - مَا الَّذِي يُوزَنُ :

عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : « فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۚ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ » (الرَّازِلَةُ: ٧ - ٨)

قَالَ : " وَهَذِهِ الْمُسَأَّلَةُ اخْتَلَفَ فِيهَا أَهْلُ الْعِلْمِ :

فَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ قَالَ : إِنَّ الَّذِي يُوزَنُ الْعَمَلُ .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إِنَّ الَّذِي يُوزَنُ صَحَافَتُ الْأَعْمَالِ .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إِنَّ الَّذِي يُوزَنُ هُوَ الْعَامِلُ نَفْسُهُ .

وَلِكُلِّ دَلِيلٍ ، أَمَّا مَنْ قَالَ : إِنَّ الَّذِي يُوزَنُ هُوَ الْعَمَلُ فَاسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ « فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ » لِأَنَّ تَقْدِيرَ الْآيَةِ فَمَنْ يَعْمَلْ عَمَلاً مِثْقَالَ ذَرَّةٍ . وَاسْتَدَلُوا أَيْضًا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : [ كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ]

(١) ساقَ ابْنُ حَمْرَاجَ الْخَلَافَ وَأَدَلَّ كُلُّ قَوْلٍ ثُمَّ رَجَحَ أَنَّهُمَا اثْتَانٌ وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ هَذَا هُوَ رَأْيُ الْقَرْطَبِيِّ . انْظُرْ : فتحُ الْبَارِيِّ (١٣ / ١٧٧) .

(٢) انْظُرْ : فتحُ الْبَارِيِّ (١٣ / ١٧٧) .

(٣) يُرِيدُ : جَلَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَلَّالِ رَحْمَهُ اللَّهُ .

(٤) تَفْسِيرُ سُورَةِ الزُّمْرِ (٦٨) . وَانْظُرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ الزُّمْرِ (الآيَةُ ٦٨) .

سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ [١] .  
لَكِنْ يُشْكُلُ عَلَى هَذَا أَنَّ الْعَمَلَ لَيْسَ جِسْمًا يُمْكِنُ أَنْ يُوْضَعَ فِي الْمِيزَانَ بِلِ الْعَمَلُ  
عَمَلٌ انتَهَى وَانْقَضَى .

وَيُجَابُ عَنْ هَذَا بِأَنْ يُقَالُ :

أولاً : عَلَى الْمُرِئِ أَنْ يُصَدِّقَ بِمَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ وَرَسُولُهُ مِنْ أَمْوَارِ الْغَيْبِ ، وَإِنْ كَانَ  
عَقْلُهُ قَدْ يَحَارُ فِيهِ ، وَيَتَعَجَّبُ وَيَقُولُ كَيْفَ يَكُونُ هَذَا ؟ فَعَلِيهِ التَّصْدِيقُ لِأَنَّ  
قُدْرَةُ اللَّهِ تَعَالَى فَوْقَ مَا تَتَصَوَّرُ ، فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُسْلِمَ وَيَسْتَسِلِمَ وَلَا  
يَقُولُ كَيْفَ ؟ لِأَنَّ أَمْوَارَ الْغَيْبِ فَوْقَ مَا تَتَصَوَّرُ .

ثانيةً : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَجْعَلُ هَذِهِ الْأَعْمَالِ أَجْسَامًا تُرْضَعُ فِي الْمِيزَانَ وَتَتَقَلَّ وَتَخِفُّ ، وَاللَّهُ  
تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَجْعَلَ الْأَمْوَارِ الْمَعْنَوِيَّةَ أَجْسَاماً ، كَمَا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ فِي أَنَّ  
الْمَوْتَ يُؤْتَى بِهِ عَلَى صُورَةِ كَبِشٍ وَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيُقَالُ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ  
فَيَشَرِّبُونَ وَيَطْلَعُونَ ، وَيُقَالُ : يَا أَهْلَ النَّارِ فَيَشَرِّبُونَ وَيَطْلَعُونَ ، فَيُقَالُ لَهُمْ  
هُلْ تَعْرَفُونَ هَذَا ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، هَذَا الْمَوْتُ [٢] ، مَعَ أَنَّهُ فِي صُورَةِ كَبِشٍ ،  
وَالْمَوْتُ "مَعْنَى" لِيَسَّ جِسْمًا وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَجْعَلُهُ جِسْمًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ،  
فَيَقُولُونَ : هَذَا الْمَوْتُ فَيُذَبِّحُ أَمَانَهُمْ وَيُقَالُ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خَلُودٌ وَلَا مَوْتٌ ، وَيَا  
أَهْلَ النَّارِ خَلُودٌ وَلَا مَوْتٌ ، وَبِهَذَا يَزُولُ الإِشْكَالُ الْوَارِدُ عَلَى هَذَا القَوْلِ .

أَمَّا مَنْ قَالَ : إِنَّ الَّذِي يُوزَنُ هُوَ صَحَافَةُ الْأَعْمَالِ فَاسْتَدِلُوا بِمَحْدِيثٍ صَاحِبِ

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب : الدعوات / باب : فضل التسبيح (١٦٨ / ٧) . ورواه مسلم في  
كتاب : الذكر والدعاء والتربة والاستغفار / باب : فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٠٧٢ / ٣) برقم  
(٢٦٩٤) كلاماً مِنْ حديث أبي هريرة .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : تفسير القرآن / باب « وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحِسْنَاتِ » (٥ / ٢٣٦) ، وأخرجه  
مسلم في كتاب : الجنَّةُ وَصَفَةُ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا / باب : النَّارُ يَدْخُلُهَا الْجَاهِرُونَ وَالْجَنَّةُ يَدْخُلُهَا الْمُضْعَفُونَ  
(٢١٨٨ / ٢) برقم (٢٨٤٩) كلاماً مِنْ حديث أبي سعيد .

البطاقة الذي يُؤتى يوم القيمة به ، ويقال : انظر إلى عملك فَمَدِّ له سجلات مكتوب فيها العمل السُّوء ، سجلات عظيمة ، فإذا رأى أنه قد هَلَكْ أُتْرَى بطاقة صغيرة فيها لا إله إلا الله فيقول : يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السُّجلات ؟ فيقال له : إنك لا تظلم شيئاً ، ثم تُوزن البطاقة في كِفَة ، والسُّجلات في كِفَة ، فترجح بهنَّ البطاقة وهي لا إله إلا الله<sup>(١)</sup> ، قالوا فهذا دليل على أنَّ الذي يُوزن هو صحائف الأعمال .

وأما الذين قالوا : إنَّ الذي يُوزن هو العامل نفسه فاستدلوا بحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه كان ذات يوم مع النبي ﷺ فهبت ريح شديدة ، فقام عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فجعلت الريح تُكْفِّنه ، لأنَّه نحيفُ القدمين والساقيين ، فجعل الناس يُضحكُون ، فقال النبي ﷺ [ مِمَّا تَضَحَّكُونَ ؟ أو مِمَّا تَعْجَبُونَ ؟ والذِّي تَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ سَاقِيهِ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ أَنْفُسِهِ ]<sup>(٢)</sup> وهذا يدل على أنَّ الذي يُوزن هو العامل .

فيقال : نأخذ بالقول الأول : أنَّ الذي يوزن العمل ، ولكن ربما يكون بعض

(١) الحديث رواه أَحْمَدُ في مسنده (٤٣٠ / ٢) برقم (٦٩٥٥) ، ورواه الزرمذاني في سنته في كتاب الإيمان / باب : ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله (٥ / ٢٤) برقم (٢٦٣٩) ، ورواه ابن ماجة في سنته في كتاب الرزق / باب : ما يرجى من رحمة الله يوم القيمة (٢ / ١٤٣٧) برقم (٤٣٠) ، ورواه ابن حبان في صحيحه (٤٦١ / ١) برقم (٢٢٥) ، ورواه الحاكم في مستدركه (٧١٠ / ١) برقم (١٩٣٧) كلهم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما .

والحديث صحيح الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٣٥) ، وفي صحيح الجامع برقم (٨٠٩٥) .

(٢) الحديث أخرجه أَحْمَدُ في مسنده (١١٤ / ١) برقم (٩٢٢) ، وأبو يعلى في مسنده (١ / ٢٧٥) برقم (٥٣٥) والبيهاري في الأدب المفرد برقم (٢٣٧) ، والبسوي في المعرفة والتاريخ (٥٤٦ / ٢) كلهم من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

والحديث صحيح لغيره . قال الهيثمي بعد عَزْوَوْه : " رجاله رجال الصحيح غير أم موسى وهي ثقة " جمع الزوائد (٩ / ٢٨٨) . وقال الألباني : " صحيح لغيره " انظر : صحيح الأدب المفرد ص (١٠٦) برقم (١٧٦) ، وهو في السلسلة الصحيحة برقم (٣١٩٢) .

الناس ٹوزن صحائف أعماله ، وبعض الناس یوزن هو بنفسیه .<sup>(١)</sup>

فیان قال قائل : على هذا القول أنّ الذي یوزن هو العامل هل یتبّنى هذا على أجسام الناس في الدنيا وأنّ صاحب الجسم الكبير العظيم یُثقل ميزانه يوم القيمة ؟

فالجواب: لا یتبّنى على أجسام الدنيا ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ :

[إِلَهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَنْوِي عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعْوَضَةَ، وَقَالَ : أَفَرُوا ۝ فَلَا نَقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنَنَا] (الكهف: من الآية ١٠٥) [٢]. وهذا عبد الله

بن مسعود يقول النبي عليه الصلاة والسلام : [إِنَّ سَاقِيهِ فِي الْمِيزَانِ أَنْقَلَ مِنْ أَحَدٍ] [٣] ، فالعبرة یُثقل الجسم أو عدمه ، ثقله يوم القيمة بما كان معه من أعمال صالحة يقول

﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۚ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [٤].

- ٢ - هل الميزان واحد أو متعدد :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فَأَنَّا مِنْ نَثَلْتُ مَوْزِينَ ۖ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾

(القارعة: ٦ - ٧)

قال : " فيها - أي الآية - دليل على أنّ يوم القيمة فيه موازين ، وقد جاءت في بعض النصوص أنه ميزان ، فهل هو واحد أو متعدد ؟

قال بعض أهل العلم : إنه واحد وإنما جمیع باعتبار الموزون ، لأنّه یوزن فيه

(١) قال ابن كثیر بعد ذکرہ للخلاف السابق وأدکنهم : " وقد یُمکن الجمیع بين هذه الآثار بان يكون ذلك کله صحيحاً ؛ فتارة ٹوزن الأعمال ، وتارة ٹوزن مکمالها ، وتارة یوزن فاعلها ، والله أعلم ". انظر : تفسیره (٣ / ١٤٧).

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : تفسیر القرآن / باب « أَوْلَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعِيَاضَتِ زَيْنَهُ وَلَقَابِهِ »

(٥ / ٢٣٦). وأخرجه مسلم في كتاب : صفة القيمة والجنة والنار / باب : مِنْهُ (٣ / ٢١٤٧) برقم

(٢٧٨٥) کلاماً من حديث أبي هريرة .

(٣) تقدّم تعریفه .

(٤) تفسیر جزء عم ص (٢٨٧) وما بعدها .

الحسنات والسيئات ، وتنوزن فيه حسنات فلان وفلان ، وتنوزن فيه حسنات هذه الأمة والأمة الأخرى ، فهو مجموع باعتبار الموزون لا باعتبار الميزان ، وإلا فالميزان واحد . وقال بعض أهل العلم : إنها موازين متعددة ، لكل أمة ميزان ، ولكل عمل ميزان فلهذا جمعت .

والأظهر - والله أعلم أنه ميزان واحد - لكنه جمجم باعتبار الموزون على حسب الأعمال ، أو على حسب الأمم ، أو على حسب الأفراد <sup>(١)</sup>. ثامناً : الشفاعة :

وتناولها الشيخ من خلال ما يلي :

#### ١- تعريف الشفاعة :

قال "هي التوسط للغير بحجب مفعة أو دفع مضرّة . سُمِّيت بذلك لأن الشافع إذا انضم إلى المشفوع له صار شيفعاً بعد أن كان وثيراً" <sup>(٢)</sup>.  
ـ ٢- أنواع الشفاعة :

النوع الأول : شفاعة ثابتة صحيحة ، وهي التي أتبتها الله تعالى في كتابه أو أتبتها رسوله ﷺ ، ولا تكون إلا لأهل التوحيد .

النوع الثاني : الشفاعة الباطلة التي لا تنفع أصحابها ، وهي ما يدعوه المشركون من شفاعة آلهتهم لهم عند الله ﷺ فإن هذه الشفاعة لا تنفعهم كما قال تعالى : « فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الْشَّفَعِينَ » (المدثر: ٤٨) .

#### ـ ٣- شروط الشفاعة :

شروط الشفاعة ثلاثة هي :

الشرط الأول : رضى الله عن الشافع .

(١) المرجع السابق ص (٢٩٩) . وانظر : مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٢ / ٤٣) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٨) . وانظر أيضًا : (١ / ١٧٣) ، تفسير سورة يس ص (٨٢) .

الشرط الثاني : رضي الله عن المشفوع له .

الشرط الثالث : إذنُ الله تعالى للشافعِ أنْ يُشَفِّعُ .

وهذه الشروط مُحْمَلَةٌ في قوله تعالى: « \* وَكَرِمٌ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي  
شَفَاعَتِهِمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَبِرَضْنِي » (النَّحْم: ٢٦) ، وَمُفْصَلَةٌ في قوله:  
« مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِي » (البَقْرَة: مِنَ الْآيَةِ ٢٥٥) وَقوله : « يَوْمَئِنُ لَا تَنْفَعُ  
الشَّفَاعةُ إِلَّا مِنْ أُذْنِ لَهُ أَرْخَنْنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا » (طه: ١٠٩) وَقوله : « وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا  
لِمَنْ أَرْتَضَنِي » (الْأَنْبِيَاء: مِنَ الْآيَةِ ٢٨) .

## ٤ - أقسام الشفاعة :

تُقْسَمِ الشَّفَاعةُ إِلَى قِسْمَيْنَ :

القسم الأول : الشفاعة العامة : ومعنى العموم أن الله يأذن لمن شاء من عباده الصالحين أن يشفعوا لمن أذن الله لهم بالشفاعة منهم ، وهي ثابتة للنبي ﷺ ولغيره .

القسم الثاني : الشفاعة الخاصة : التي تختص بالنبي ﷺ وأعظمها الشفاعة العظمى التي تكون يوم القيمة وهو المقام الحمود الذي وعده الله إياه في قوله : « وَمِنَ الْأَيْلَلِ فَتَهْجَدْ بِهِ نَافِلَةٌ لِكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا » (الاسراء: ٧٩) .

ومن الشفاعة الخاصة أنه يشفع في أهل الكبائر أن لا يدخلوا النار<sup>(١)</sup> وفيمن

دخلها أن يخرج منها .

هذا مُخْمِلٌ ما قَرَرَهُ الشَّيْخُ رَحْمَةُ اللَّهِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالشَّفَاعةِ .<sup>(۲)</sup>

تاسعاً : الجنةُ و النارُ :

- ١

(١) سبق التعليق على ذلك ودليل هذه الشفاعة في حاشية (١) ص (٢١٦) من هذا البحث .

(٢) انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ١٧٣ ، ١٧٤) و (٢ / ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠) و (٣ / ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢)

٢٦٠) ، بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٤٥ / ٢) وما بعدها .

عند تفسيره لقوله تعالى : « فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى » (النازعات: ٤١) قال : "الجنة هي دار النعيم التي أعدّها الله ﷺ لأوليائه ؛ فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ".<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : « وَالَّذِينَ ءامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُوكَ » (البقرة: ٨٢)

ذَكَرَ مِنْ فَوَائِدِهَا : "إِثْبَاتُ الْجَنَّةِ ، وَأَنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ مُخْلُدُونَ فِيهَا ، وَتَأْيِيدُ الْخَلُودِ فِي الْجَنَّةِ صَرَّحَ اللَّهُ بِهِ فِي آيَاتٍ عَدِيدَةٍ ".<sup>(٢)</sup>

- ٢ - النار :

عند تفسيره لقوله تعالى « فَإِنْ لَمْ تَفْعُلُوا وَلَنْ تَفْعُلُوا فَأَنْقُوا الْكَارَ الَّتِي وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَتْ لِلْكَافِرِينَ » (البقرة: من الآية ٢٤)

قال : "النار موحودة الآن"<sup>(٤)</sup> لقوله « أَعِدَتْ » ؛ ومعلوم أن الفعل هنا فعل ماضٍ، والماضي يدل على وجود الشيء؛ وهذا أمر دلت عليه السنة أيضاً ؛ فإن النبي ﷺ عُرضت عليه الجنة، والنار، ورأى أهلها يُعذبون فيها : رأى عمرو بن لحي الخزاعي يجرّ قصبه - أي أمعاءه - في النار ؛ ورأى المرأة التي حبسَت الهرة حتى ماتت جوعاً : فلم تكن أطعمتها، ولا أرسلتها تأكل مِنْ خشاش الأرض ؛ ورأى فيها صاحب المحن - الذي كان يسرق الحجاج بمحاجنه - يُعذب : وهو رجل معه مِحْجَنٌ - أي عصا محنية الرأس - كان يسرق الحجاج بهذا المِحْجَن ؛ إذا مرّ به الحجاج حَذَّب متاعهم ؛ فإن

(١) تفسير حزء عم ص(٥٤) . وانظر أيضاً ص(١٣٥) وما بعدها ، تفسير سورة البقرة (١ / ٢٦٣) ، تفسير سورة يس ص(٩٠) .

(٢) انظر : شرح العقيدة الطحاوية (٢ / ٦٢٣) .

(٣) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٦٦) ، تفسير سورة يس ص(٩٦) .

(٤) قال ابن أبي العز المختفي : "انفق أهل السنة والجماعة على أن الجنة والنار مخلوقتان موحّدتان الآن ولم ينزل على ذلك أهل السنة ". شرح العقيدة الطحاوية (٢ / ٦١٤) .

تفطرن صاحبُ الرِّخْلِ لِذلِكَ ادْعَى أَنَّ الَّذِي جَدَبَهُ الْمِحْجَنْ ؛ وَإِنْ لَمْ يَتَفَطَّنْ أَخْدَهُ ؛ فَكَانَ

يُعْذَبُ - وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ - بِمَحْجِبِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمْ .<sup>(١)</sup>

مَسَأَةً :

هَلِ النَّارُ باقِيَةٌ أَوْ تَفْنَى ؟

ذَكَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِجْمَاعَ السَّلْفِ عَلَى أَنَّهَا تَبْقَى ، وَلَا تَفْنَى ؛ وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ خِلَافًا عَنْ بَعْضِ السَّلْفِ أَنَّهَا تَفْنَى<sup>(٢)</sup> ؛ وَالصَّوَابُ أَنَّهَا تَبْقَى أَبْدَ الْآبِدِينِ ؛ وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ هُوَ فِي ثَلَاثٍ آيَاتٍ مِّنَ الْقُرْآنِ : فِي سُورَةِ النِّسَاءِ ، وَسُورَةِ الْأَحْزَابِ ، وَسُورَةِ الْجَنِّ ؛ فَأَمَّا الْآيَةُ الَّتِي فِي النِّسَاءِ فَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنْ أَلَّهُ لِيغْفِرَ لَهُمْ وَلَا إِيمَانُهُمْ طَرِيقًا » إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَلِيلِيهِنَّ فِيهَا أَبْدًا ) (النِّسَاء: ١٦٨ - ١٦٩) ؛ وَالَّتِي فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى : « إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعْدَدَهُمْ سَعِيرًا » خَلِيلِيهِنَّ فِيهَا أَبْدًا ) (الْأَحْزَاب: ٦٤ - ٦٥) ؛ وَالَّتِي فِي سُورَةِ الْجَنِّ قَوْلُهُ تَعَالَى : « إِلَّا يَلْعَبُ مِنْ أَنَّ اللَّهَ وَرَسُولُهُ فَإِنَّهُمْ نَازَ جَهَنَّمَ خَلِيلِيهِنَّ فِيهَا أَبْدًا » (الْجَن: ٢٣)؛ وَلَيْسَ بَعْدَ كَلَامِ اللَّهِ كَلَامٌ " ... إِلَى أَنْ قَالَ : "

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي أَصْحَابِ النَّارِ : « خَلِيلِيهِنَّ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ » (هُود: ١٠٧) فَهِيَ كَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ : « خَلِيلِيهِنَّ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ » (هُود: مِنَ الْآيَةِ ١٠٨) لَكِنْ لَمَّا كَانَ أَهْلُ الْجَنَّةِ نَعِيْمَهُمْ ، وَثَوَابَهُمْ فَضْلًا وَمِنَّةً ، بَيْنَ أَنَّ هَذَا الْفَضْلُ غَيْرُ مُنْقَطِعٍ ، فَقَالَ تَعَالَى : « عَطَاءُهُمْ غَيْرُ تَحْدِيدُهُ » (هُود: مِنَ الْآيَةِ ١٠٨) ؛ وَلَمَّا كَانَ عَذَابُ أَهْلِ النَّارِ مِنْ بَابِ الْعُدُلِ ، وَالسُّلْطَانِ الْمُطْلُقِ لِلرَّبِّ هُوَ قَالَ تَعَالَى فِي آخرِ الْآيَةِ : « إِنَّ رَبَّكَ فَعَالَ لِمَا يُرِيدُ » (هُود: مِنَ الْآيَةِ ١٠٧)؛

(١) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي كِتَابِ : الْكَسْوَفَ / بَابِ : مَا عَرَضَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ أَمْرِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ (٦٢٣/١) بِرَقْمِ (٩٠٤) مِنْ حَدِيثِ حَابِرٍ .

(٢) انْظُرْ : شَرْحُ الْعِقِيدَةِ الطَّحاوِيَّةِ (٢ / ٦٢٥) .

ولیسَ المعنی : « إِنَّ رَبَّكَ فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ » أَنَّهُ سُوفَ يُخْرِجُهُ مِنَ النَّارِ ، أَوْ سُوفَ يُفْنِي  
النَّارَ .

وَمِنْ فَرَائِدِ الْآيَةِ : أَنَّ النَّارَ دَارٌ لِلْكَافِرِينَ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « أَعَدْتُ لِلْكَافِرِينَ »  
(البقرة: من الآية ٢٤) ؛ وَأَمَّا مَنْ دَخَلَهَا مِنْ عُصَمَاءِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُمْ لَا يُحَلَّدُونَ فِيهَا ؛ فَهُمْ  
فِيهَا كَالرُّؤْوَارِ ؛ لَا بُدَّ أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا ؛ فَلَا تُسَمِّي النَّارُ دَارًا لَهُمْ ؛ بَلْ هِيَ دَارٌ لِلْكَافِرِ  
فَقَطْ ؛ أَمَّا الْمُؤْمِنُ الْعَاصِي - إِذَا لَمْ يَعْفُ اللَّهُ عَنْهُ - فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ فِيهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ  
يَخْرُجُ مِنْهَا إِمَّا بِشَفَاعَةٍ ؛ أَوْ بِعِنْتَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ ؛ أَوْ بِاِنْتِهَاءِ الْعَقُوبَةِ .<sup>(١)</sup>

عَاشرًا : رُؤْيَا اللَّهِ هُوَ فِي الْآخِرَةِ :

عِنْ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « كَلَّا إِلَيْهِمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِنُو لِتَحْجُبِهِنَّ » (المطففين: ١٥)  
قَالَ : " وَبِهَذِهِ الْآيَةِ اسْتَدَلَّ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى ثَبَّاتِ رُؤْيَا اللَّهِ هُوَ "<sup>(٢)</sup> ،  
وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ ظَاهِرٌ فَإِنَّهُ مَا حَجَبَ هُوَلَاءِ فِي حَالِ السَّخْطِ إِلَّا وَقَدْ مَكَنَّ لِلْأَبْرَارِ مِنْ رُؤْيَتِهِ  
تَعَالَى فِي حَالِ الرُّضَا ، فَإِذَا كَانَ هُوَلَاءِ مَحْجُوبُونَ فَإِنَّ الْأَبْرَارَ غَيْرَ مَحْجُوبِينَ، وَلَوْ كَانَ  
الْحَجْبُ لِكُلِّ مِنْهُمْ لَمْ يَكُنْ لِتَحْصِيصِهِ بِالْفُجُّارِ فَائِدَةً إِطْلَاقًا . وَرُؤْيَا اللَّهِ هُوَ ثَابَتَةٌ  
بِالْكَتَابِ ، وَمَتَوَاتِرُ السُّنَّةِ ، وَإِجَامُ الصَّحَابَةِ وَالْأَئمَّةِ ، لَا إِشْكَالَ فِي هَذَا أَنَّهُ تَعَالَى يُرِي  
حَقًا بِالْعَيْنِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : « وُجُوهٌ يَوْمَئِنُو نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ » (القيامة: ٢٢-٢٣)  
وَقَالَ تَعَالَى : « لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحَسَنَى وَزَيَادَةً » (يوسوس: مِنَ الْآيَةِ ٢٦) ، وَقَدْ فَسَّرَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (١ / ٨٥) وَمَا بَعْدُهَا .

وَلِلْإِسْتَزادَةِ انْظُرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (١ / ٢٦٥) وَ(٣ / ٢٧٦) ، تَفْسِيرُ سُورَةِ يَسِّ (٩٧) ، تَفْسِيرُ  
سُورَةِ الزُّمُرِ (الْآيَةِ ٨) ، تَفْسِيرُ سُورَةِ غَافِرِ (الْآيَةِ ٤٦) ، بِمُحْمَّعِ فَتاوَى وَرَسَائِلِ ابْنِ عَثِيمِينَ (٢ / ١٧٤)  
وَمَا بَعْدُهَا .

(٢) انْظُرْ : شَرْحُ العِقِيدَةِ الطَّحاوِيَّةِ (١ / ٢١٢) .

الزيادة باتها النَّظَرُ إلى وَجْهِ الله تعالى<sup>(١)</sup> ، وكما في قوله تعالى: «كُم مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَرِيدٌ» (ق: ٣٥) ، والمزيد هنا هو بمعنى الزيادة في قوله «\* لِلَّذِينَ أَخْسَنُوا أَحْسَنَى وَزِيَادَةً»<sup>(٢)</sup> وكم قال تعالى: «لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَرُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ» (الأنعام: من الآية ١٠٣)؛ فإنَّ نَفْيَ الإِدْرَاكِ يَدْلُلُ عَلَى ثُبُوتِ أَصْلِ الرُّؤْيَا ، ولهذا كانت هذه الآية مَا استدلَّ به السلف على رؤية الله ، واستدلَّ به الخلف على عدم رؤية الله ، ولا شكُ أَنَّ الآية دليل عليهم ، لأنَّ الله لَمْ يَنْفِ بِهَا الرُّؤْيَا وإنما نَفَى الإِدْرَاكَ ، وَنَفَى الإِدْرَاكَ يَدْلُلُ عَلَى ثُبُوتِ أَصْلِ الرُّؤْيَا . فالحاصلُ أَنَّ القرآنَ دَلَّ عَلَى ثُبُوتِ رُؤْيَا الله حَقًا بِالْعَيْنِ ، وكذلك جاءت السنة الصحيحة بذلك حيث قال النبي عليه الصلاة والسلام [إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ عِيَانًا كَمَا تَرَوْنَ الشَّمْسَ صَحْوًا لِيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ]<sup>(٣)</sup> ، وقال عليه الصلاة والسلام : [إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لِيْلَةَ الْبَدْرِ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ]<sup>(٤)</sup> ، وقد آمنَ بذلك الصحابة<sup>ؑ</sup> والتابعون لهم بإحسانٍ من سلف هذه الأمة وأئمتها ، وأنكرَ ذلك مَنْ حُجِّبَتْ عُقُولُهُمْ وقلوبُهُم عن الحق ف قالوا : إنَّ الله لا يُمْكِنُ أَنْ يُرَى بِالْعَيْنِ ، وإنما المراد بالرؤيا في الآيات هي رؤية القلب أَيْ اليقين ، ولا شكُ أَنَّ هذا قولٌ باطلٌ مخالفٌ للقرآن والسنة وإجماع السلف ، ثم إنَّ اليقين ثابتٌ لغيرهم أيضًا حتى الفُحَارُ يوم القيمة سوف يَرَوْنَ مَا وُعدُوا بِهِ حَقًا وَيَقِيَّنا ، وليسَ هذا مَوْضِعُ الإِطَالَةِ في إثباتِ رُؤْيَا

(١) الحديث تقدم تخرجه.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : التوحيد / باب : قوله تعالى «وَجْهُهُ يَوْمَئِنُ نَّاجِيَةً» (إِنَّ رَبَّنَا نَاطِرٌ)

(٣) / ٨ / ١٨١ ، ومسلم في كتاب : الإيمان / باب : معرفة طريق الرؤيا (١ / ١٦٧) برقم (١٨٣) من حديث أبي سعيد الخدري<sup>ؓ</sup>.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : التوحيد / باب : قوله تعالى «وَجْهُهُ يَوْمَئِنُ نَّاجِيَةً» (إِنَّ رَبَّنَا نَاطِرٌ)

(٥) / ٨ / ١٧٩ من حديث حمزة بن عبد الله البجلي رضي الله عنهما ، وينحوه في صحيح مسلم في كتاب : الإيمان / باب : معرفة طريق الرؤيا (١ / ١٦٧) برقم (١٨٣) من حديث أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما .

الله ﷺ والمناقشة في أدلة الفريقين ، لأنَّ الأمرَ لله الحمد من الوضوح أوضح من أنْ يطال الكلام فيه " .<sup>(١)</sup>

**المُسَالَةُ السَّادِسَةُ : الإِيمَانُ بِالْقَدْرِ خَيْرٌ وَشَرٌّ**  
الإِيمَانُ بِالْقَدْرِ هو الرَّكْنُ السَّادِسُ مِنْ أَرْكَانِ الإِيمَانِ ، وقد تعرَّضَ لِهِ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِهِ ، وَقَرَرَهُ عَلَى مَتَهِبِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ ، وَتَنَاهَى عَنِ النَّحْوِ التَّالِيِّ :  
أَوْلَـاً : تَعْرِيفُ الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ :

قال الشَّيْخُ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ : "الْقَدْرُ فِي الْلُّغَةِ ؛ بِمَعْنَى التَّقْدِيرِ"<sup>(٢)</sup> قال تعالى :  
﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ ﴾ (الْقُمرُ: ٤٩) وقال تعالى : ﴿ فَقَدَرْنَا فَيَعْمَلُونَ ﴾  
(الْمُرْسَلَاتُ: ٢٣) .

وَأَمَّا الْقَضَاءُ ؛ فَهُوَ فِي الْلُّغَةِ : الْحُكْمُ .<sup>(٣)</sup>  
ولِهَذَا نَوْلُ : أَنَّ الْقَضَاءَ وَالْقَدْرَ مُتَبَايِنَانِ إِنْ اجْتَمَعَا ، وَمُتَرَادُهُانِ إِنْ افْتَرَقا ؛ عَلَى  
حَدِّ قَوْلِ الْعُلَمَاءِ : هَمَا كَلِمَتَانِ : إِنْ اجْتَمَعْنَا افْتَرَقْنَا ، وَإِنْ افْتَرَقْنَا اجْتَمَعْنَا .  
فَإِذَا قِيلَ : هَذَا قَدْرُ اللَّهِ ؛ فَهُوَ شَامِلٌ لِلْقَضَاءِ ، أَمَّا إِذَا ذُكِرَ جَمِيعًا ؛ فَلَكُلُّ وَاحِدٍ  
مِنْهُمَا مَعْنَى .

فَالتَّقْدِيرُ : هُوَ مَا قَدَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْأَزَلِ أَنْ يَكُونَ فِي خَلْقِهِ .  
وَأَمَّا الْقَضَاءُ ؛ فَهُوَ مَا قَضَى بِهِ اللَّهُ ﷺ فِي خَلْقِهِ مِنْ إِجْمَادٍ أَوْ إِعدَامٍ أَوْ تَعْبِيرٍ ،  
وَعَلَى هَذَا يَكُونُ التَّقْدِيرُ سَابِقًا .  
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مَتَى قُلْنَا : إِنَّ الْقَضَاءَ هُوَ مَا يَقْضِيهِ اللَّهُ ﷺ فِي خَلْقِهِ مِنْ إِجْمَادٍ أَوْ

(١) تَفْسِيرُ جَزْءِ عَمَّ صَرَ (١٠٠) وَمَا بَعْدَهَا .

وَلِلْإِسْتَرَادَةِ انْظُرْ : شَرْحُ العَقِيدَةِ الطَّحاوِيَّةِ (٢٠٧/١) وَمَا بَعْدَهَا ، شَرْحُ العَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ (١٠١/٢) وَمَا  
بَعْدَهَا .

(٢) انْظُرْ : مَعْجمُ مَقَايِيسِ الْلُّغَةِ (٥ / ٦٢) .

(٣) انْظُرْ : مَعْجمُ مَقَايِيسِ الْلُّغَةِ (٥ / ٩٩) .

إعدام أو تعويض ، وإن القدر سابق عليه إذا اجتمعا ؛ فإن هذا يعارض قوله تعالى : « وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا » (الفرقان: من الآية ٢٠) ؛ فإن هذه الآية ظاهرها أن التقدير بعد الخلق ؟

فالجواب على ذلك من أحد وجهين :

- إما أن نقول : إن هذا من باب الترتيب النكيري لا المعنوي ، وإنما قدم الخلق على التقدير لتناسب رؤوس الآيات .

ألم تر إلى أن موسى أفضل من هارون ، لكن قدم هارون عليه في سورة طه في قوله تعالى : « فَأَتَلَقَنَ السَّحْرَةُ سُجْدًا قَالُوا إِنَّا بَرَبُّ هَرُونَ وَمُوسَى » (طه: ٧٠) ؛ لتناسب رؤوس الآيات .

وهذا لا يدل على أن المتأخر في اللفظ متاخر في الرتبة .

- أو نقول : إن التقدير هنا يعني التسوية ؛ أي خلقه على قدر معين ؛ كقوله تعالى « الَّذِي خَلَقَ فَسَوَى » (الأعلى: ٢٠) فيكون التقدير يعني التسوية .

وهذا المعنى أقرب من الأول ؛ لأنّه يُطابق تماماً لقوله تعالى : « الَّذِي خَلَقَ فَسَوَى » فلا إشكال .<sup>(١)</sup>

ثانياً : مراتب القضاء والقدر :

مراتب القضاء والقدر عند أهل السنة والجماعة أربعة هي : العلم ، والكتابة ، والمشيئة ، والخلق .

وقد بسطَ القول فيها الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في شرحه للعقيدة الواسطية<sup>(٢)</sup> ، وفي بجموع الفتاوى والرسائل<sup>(٣)</sup> ، وأشار إليها في تفسيره ؛ فعند تفسيره

(١) شرح العقيدة الواسطية (٢ / ١٨٧) وما بعدها . وانظر أيضاً : بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٢ / ٧٩) وما بعدها .

(٢) انظر : (٢ / ١٩٣) وما بعدها .

(٣) انظر : (٢ / ٨٠) وما بعدها .

لقوله تعالى: «فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّهَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ» (البقرة: من الآية ١٨١) قال: "في الآية رد على القدرية والجبرية وكلّ منهم غلا في جانبٍ من جوانب القدر، فالجبرية غلو في إثبات القدر، وفرطوا في أفعال العباد؛ والقدرية غلو في إثبات فعل العبد، وفرطوا في علم الله، وإرادته؛ والوسط هو الخير؛ فأهل السنة والجماعة يشتبهون لله العلم، والكتابة، والمشيئة، والخلق؛ كما يشتبهون للإنسان إرادة، وقدرة لكن ذلك تابع لإرادة الله؛ وخلقه؛ وتفاصيل ذلك مبوسط في كتب العقائد".<sup>(١)</sup>

ثالثاً: المحالفون في مسألة القضاء والقدر والرد عليهم:

المحالفون لأهل السنة والجماعة في القدر هم القدرية والجبرية وهما على طرقٍ تقىضي وكثيراً ما يشير الشيخ رحمة الله إلى الرد عليهم في تفسيره؛ ولذا قال في أحد الموضع: "وليعلم أنّ مثل هذا الدليل في الرد على الجبرية كثير في القرآن، وإنما نذكره عند كل آية ليتفتح بذلك من يريد إحصاء الأدلة على هؤلاء، وإلا فالدليل الواحد كافي لمن أراد الحق".<sup>(٢)</sup>

وكان في رده عليهم يطيل أحياناً ويختصر أحياناً؛ ومن أمثلته:

عند تفسيره لقوله تعالى: «فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّهَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ» (البقرة: من الآية ١٨١)

ذكر من فوائدها: "الرد على الجبرية وعلى القدرية، فالجبرية يقولون: إن الإنسان مجبّ على عمله، ولا قدرة له، ولا اختيار؛ فأنكروا حكمـة الله تعالى؛ لأنـه إذا قـيل بهذا القول الباطـل انتـفت حـكمـة الـأمرـ، والنـهيـ، والـثوابـ، والـعقـابـ؛ وصارـ من فـعلـ ما أـمـرـ بهـ، أو تـرـكـ ما نـهـيـ عـنـهـ ليسـ أـهـلـاً لـلـمـدـحـ؛ لأنـهـ كـالـآلـةـ ليسـ عـنـهـ قـدـرـةـ، وـلـا اختيارـ؛ وكذلك أـبـطـلـوا حـكمـةـ اللهـ فيـ الـجزـاءـ؛ لأنـهـ عـلـىـ أـصـلـهـمـ يـبـزـيـ المـحـسـنـ وـهـوـ غـيـرـ مـحـسـنـ؛ وـيـعـاقـبـ الـعـاصـيـ وـهـوـ غـيـرـ عـاصـيـ؛ وـالـرـدـ عـلـيـهـمـ فيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: «فـمـنـ بـدـلـهـ»؟

(١) تفسير سورة البقرة (٢ / ٣١٢). وانظر: تفسير سورة النساء ص (٧٥٧).

(٢) تفسير سورة البقرة (٣ / ٣٤٢).

فأضاف التبديل إلى الإنسان .

وأما القدَرِيَّةُ فيقولون : « إنَّ الإِنْسَانَ مُسْتَقْلٌ بِعَمَلِهِ ، وَلَا تَعْلَقْ بِهِ إِرَادَةُ اللَّهِ ، وَلَا قُدْرَتُهُ ، وَلَا خَلْقُهُ » ؛ وَغُلَامُهُمْ يُنْكِرُونَ الْعِلْمَ وَالْكِتَابَ ، يَقُولُونَ : « إِنَّ أَفْعَالَ الْعَبَادِ غَيْرَ مَعْلُومَةٍ لِلَّهِ ، وَلَا مَكْتُوبَةٌ عِنْهُ » ؛ وَقَالُوا : « إِنَّ الْأَمْرَ أَنْفَ إِيمَانٍ مُسْتَأْنِفٍ لَمْ يَكُنْ اللَّهُ يَعْلَمُ شَيْئاً مَا نَفْعَلُهُ ؛ إِلَّا إِذَا وَقَعَ عِلْمُهُ بَعْدَ رُؤْيَتِهِ ، أَوْ سَمْعَهُ » ؛ وَجَهَ الرَّدُّ عَلَيْهِمْ إِثْبَاتٌ الْعِلْمِ لِلَّهِ .

قال الشافعيُّ ، وغيره من السلف: « ناظِرُوا الْقَدَرِيَّةَ بِالْعِلْمِ ؛ فَإِنْ أَقْرَرُوا بِهِ خُصِّمُوا ، وَإِنْ أَنْكَرُوهُ كَفَرُوا »<sup>(١)</sup> ؛ فَأَمَّا إِذَا قَالُوا : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ ؛ فَكَفَرُوهُمْ وَاضْطَرَّ لِتَكْذِيبِهِمُ الْقُرْآنُ » ؛ وَأَمَّا إِذَا قَالُوا : « إِنَّهُ يَعْلَمُ لَكُنْ لَا يَقْدِرُهُ ، وَلَا يَخْلُقُهَا ، قِيلَ لَهُمْ : هَلْ وَقَعَتْ عَلَى وِقْتٍ مَعْلُومِهِ ، أَوْ عَلَى خِلَافٍ مَعْلُومِهِ ؟ سَيَقُولُونَ : « عَلَى وِقْتٍ مَعْلُومِهِ » ؛ وَإِذَا كَانَ عَلَى وِقْتٍ مَعْلُومِهِ لَزِمَّاً أَنْ تَكُونَ مَرَادَةً لَهُ ؛ إِلَّا لَمْ وَقَعَتْ .

فَالحاصلُ أَنَّ فِي الْآيَةِ رَدًّا عَلَى الْقَدَرِيَّةِ وَالْجَبْرِيَّةِ ، وَكُلُّهُمْ غَلَى فِي جَانِبِ مِنْ جَوَانِبِ الْقَدْرِ ؛ فَالْجَبْرِيَّةُ غَلَى فِي إِثْبَاتِ الْقَدْرِ ، وَفَرَطُوا فِي أَفْعَالِ الْعَبَادِ ؛ وَالْقَدَرِيَّةُ غَلَى فِي إِثْبَاتِ فَعْلِ الْعَبْدِ ، وَفَرَطُوا فِي عِلْمِ اللَّهِ ، وَإِرَادَتِهِ ؛ وَالْوَسْطُ هُوَ الْخَيْرُ ؛ فَأَهْلُ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ يُشَيِّتونَ لِلَّهِ الْعِلْمَ ، وَالْكِتَابَ ، وَالْمَشِيَّةَ ، وَالْخَلْقَ ؛ كَمَا يُشَيِّتونَ لِلإِنْسَانِ إِرَادَةَ ، وَقُدْرَةَ لَكَنَّ ذَلِكَ تَابِعٌ لِإِرَادَةِ اللَّهِ ؛ وَخَلْقِهِ ؛ وَتَفَاصِيلُ ذَلِكَ مَبْسُوطَةٌ فِي عِلْمِ الْعَقَائِدِ »<sup>(٢)</sup> .

رابعاً : أَقْسَاطُ النَّاسِ فِي أَعْمَالِ الْعَبَادِ :

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوْلَ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ »

(١) تقدَّم تخرِيجه .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٣١١) .

وللاستزادة انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٤٩، ٢٤٢، ٢٤٣) و(٣ / ٢٤٨)، تفسير سورة النساء ص (٧٥٦)، تفسير سورة المائدَة ص (١١٩)، تفسير سورة الصافات (الآية ٣١)، تفسير سورة الزمر (الآية ٦٢) .

وَإِنَّهُ لِلْحَقِّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا أَنَّ اللَّهَ بِغَيْرِهِ عَنْهَا تَعْتَدُونَ ﴿١٤٩﴾ (البقرة: ١٤٩)  
 ذَكَرَ مِنْ فوائِدِهَا : "إِضَافَةُ الْعَمَلِ إِلَى الْإِنْسَانِ ، فَيَكُونُ فِيهِ رُدُّ عَلَى الْجُبْرِيَّةِ ؛  
 لِقَوْلِهِ تَعَالَى : «عَمَّا تَعْمَلُونَ» ؛ وَلَا شَكَّ أَنَّ الْإِنْسَانَ يُضَافُ إِلَيْهِ عَمَلُهُ ؛ وَعَمَلُهُ :  
 كَسْبَهُ - إِنْ كَانَ فِي الْخَيْرِ - وَاكْتِسَابِهِ - إِنْ كَانَ فِي الشَّرِّ - كَمَا قَالَ تَعَالَى : «لَهَا مَا  
 كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أَكْسَبَتْ» (البقرة: من الآية ٢٨٦).

وَالنَّاسُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أُعْنِي مَسْأَلَةً أَعْمَالِ الْعَبَادِ يَنْقَسِمُونَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ :  
 الْقَسْمُ الْأَوَّلُ : مَنْ يَرَوْنَ أَنَّ الْإِنْسَانَ مُجْبَرٌ عَلَى الْعَمَلِ ؛ لَا يَفْعُلُ شَيْئًا بِاِخْتِيَارٍ  
 أَبَدًا ؛ وَمَا فَعَلَهُ الْإِخْتِيَارِيٌّ إِلَّا كَفِيلُهُ الاضْطَرَارِيٌّ : فَمَنْ نَزَلَ مِنَ السَّطْحِ عَلَى الدَّرَجِ  
 دَرْجَةً دَرْجَةً هُوَ كَمَنْ سَقَطَ بِدُونِ عِلْمِهِ مِنْ أَعْلَى السَّطْحِ ؛ وَهَذَا مَذَهَبُ الْجُبْرِيَّةِ مِنَ  
 الْجَهْمِيَّةِ ؛ وَهُوَ مَذَهَبٌ باطِلٌ تَرَدُّهُ الْأَدَلَّةُ السَّمْعِيَّةُ ، وَالْعُقْلِيَّةُ .

الْقَسْمُ الثَّانِي : مَنْ يَرَوْنَ أَنَّ الْإِنْسَانَ مُسْتَقْلٌ بِعَمَلِهِ ، وَأَنَّ اللَّهَ ﷺ لَا يُصْرِفُ الْعَبْدَ  
 إِطْلَاقًا ؛ فَالْعَبْدُ لِهِ الْحَرَيْةُ الْكَامِلَةُ فِي عَمَلِهِ ، وَلَا تَعْلُقُ لِمَشِيشَةِ اللَّهِ بِهِ ، وَلَا تَعْلُقُ لِتَقْدِيرِ  
 اللَّهِ ، وَخَلْقَهُ بِعَمَلِ الْإِنْسَانِ ، وَهَذَا مَذَهَبُ الْمَعْتَزَلَةِ الْقَدَرِيَّةِ ؛ وَهُوَ مَذَهَبٌ باطِلٌ لِلْأَدَلَّةِ  
 السَّمْعِيَّةِ ، وَالْعُقْلِيَّةِ .

وَكِلا الْقِسْمَيْنَ مَعَ بُطْلَانِهِمَا يَلْزَمُ عَلَيْهِمَا لِوازْمٌ بِاطِلَّةٍ .

الْقَسْمُ الثَّالِثُ : يَرَوْنَ أَنَّ فَعْلَ الْعَبْدِ بِاِخْتِيَارِهِ ؛ وَلَهُ تَعْلُقٌ بِمَشِيشَةِ اللَّهِ ؛ فَمَتَى فَعَلَ  
 الْعَبْدُ فَفَعَلَ عَلِمْنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ شَاءَهُ ، وَقَدْرَهُ ؛ وَأَنَّهُ لَا يَمْكُنُ أَنْ يَقْعُدَ فِي مُلْكِ اللَّهِ مَا  
 لَا يُرِيدُ ؛ بِلْ كُلَّ مَا وَقَعَ فَهُوَ مُرَادُ لِلَّهِ مُخْلوقٌ لَهُ ؛ وَوَجْهُ كَوْنِ فَعْلِ الْعَبْدِ مُخْلوقًا لَلَّهِ : أَنَّ  
 الْإِنْسَانَ مُخْلوقٌ لَلَّهِ ؛ وَفَعْلُهُ كَائِنٌ بِأَمْرِيْنِ : بِعِزْيَمَةٍ صَادِقَةٍ ؛ وَقَدْرَةٍ ؛ وَاللَّهُ ﷺ هُوَ الَّذِي  
 خَلَقَ الْعِزْيَمَةَ الصَّادِقَةَ ، وَالْقَدْرَةَ ؛ فَالْإِنْسَانُ بِصَفَاتِهِ ، وَأَجْزَائِهِ ، وَجَمِيعِ مَا فِيهِ كُلُّهُ مُخْلوقٌ  
 لَلَّهِ ﷺ .

هَذَا القَوْلُ الْوَسْطُ هو الْذِي تَجْتَمِعُ فِيهِ الْأَدَلَّةُ جَمِيعًا ؛ لَأَنَّ الَّذِينَ قَالُوا : "إِنَّ  
 الْإِنْسَانَ مُجْبَرٌ" أَخْذُوا بِدَلِيلٍ وَاحِدٍ ، وَأَطْلَقُوا مِنْ أَيْدِيهِمُ الدَّلِيلَ الْآخَرَ ؛ وَالَّذِينَ قَالُوا : "

إنه مستقل . أخذوا بدليل واحد ، وأطلقوا الدليل الثاني من أيديهم ؛ لكن أهل السنة والجماعة - والحمد لله - أخذوا بأيديهم بالدلائل ؛ وقالوا : الإنسان يَفْعُلُ باختياره ؛ ولكن تصرفه تحت مشيئة الله ﷺ ؛ ولهذا إذا وقع الأمرُ بغير اختياره رُفع عنه حُكْمُه ؛ فالنائم لا حُكْم لفعله ، ولا لقوله ؛ والمُكْرَه على الشيء لا حُكْم لفعله ، ولا لقوله ؛ بل أبلغ من ذلك : الجاھل بالشيء لا حُكْم لفعله مع أنه قد قصد الفعل ؛ لكنه لجهله يُغْفَى عنه ؛ كل ذلك يدل على أن الله ﷺ رحيمٌ يعباده " <sup>(١)</sup> .

خامسًا : الفرق بين الإرادة الشرعية والإرادة الكونية :

متناً الضلال في القدر هو التسفيه بين الإرادة الشرعية والإرادة الكونية كما فعلت الجبرية والقدرية .

فالقدرية قالوا : إن المعاishi والذنوب ليست محبوبة لله ، ولا مرضية ؛ فليست مقدرةً ولا مقضية ، فهي خارجة عن مشيئته وخلقه .

والجبرية قالوا : الكون كله بقضاء الله وقدره فيكون محبوبًا مرضيًّا .

ومذهب أهل السنة والجماعة هو التفريق بين الإراديين <sup>(٢)</sup> .

قال ابن عثيمين رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَيَكُنَ اللَّهُ يَفْعُلُ مَا يُرِيدُ »

(البقرة: من الآية ٢٥٣) : " ومنها - أي من فوائدها - إثباتُ الإرادة لله لقوله تعالى :

« وَلَيَكُنَ اللَّهُ يَفْعُلُ مَا يُرِيدُ » والإرادة التي أتصف الله بها نوعان : كونية ، وشرعية ؛

والفرق بينهما من حيث المعنى ؛ ومن حيث المتعلق ؛ ومن حيث الأثر ؛ من حيث المعنى :

" الإرادة الشرعية " يعني الحبة ؛ و" الإرادة الكونية " يعني المشيئة ؛ ومن حيث المتعلق :

" الإرادة الكونية " تتعلق فيما يحبه الله، وفيما لا يحبه ؛ فإذا قيل : هل أراد الله الكفر ؟

(١) تفسير سورة البقرة (٢ / ١٥٢) . ويتسع أكثر انظر : تفسير سورة يس ص (٢٧٢) . وانظر أيضًا : تفسير سورة النساء ص (٥١٨) ، تفسير سورة الصافات (آلية ٩٦) .

(٢) انظر : بجموع فتاوى ابن تيمية (٨ / ١٨٧ ، ٤٤٠) ، مدارج السالكين (١ / ٢٧٥) ، شرح العقيدة الطحاوية (١ / ٧٨) وما بعدها .

نقول : بالإرادة الكونية : نعم ؛ وبالشرعية : لا ؛ لأن « الإرادة الكونية » تشمل ما يحبه الله، وما لا يحبه ؛ و « الإرادة الشرعية » لا تتعلق إلا فيما يحبه الله ؛ ومن حيث الأثر : « الإرادة الكونية » لا بد فيها من وقوع المراد ؛ و « الإرادة الشرعية » قد يقع المراد ، وقد لا يقع ؛ فمثلاً : « وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ » (النساء: من الآية ٢٧) : الإرادة هنا شرعية ؟ لو كانت كونية لكان الله يتوب على كل الناس ؛ لكن الإرادة شرعية : يحب أن يتوب علينا بأن ن فعل أسباب التوبة .

فإن قيل : ما تقولون في إيمان أبي بكر ؟ هل هو مراد بالإرادة الشرعية ، أو بالإرادة الكونية ؟ قلنا : مراد بالإرادتين كليتهما ؛ وما تقولون في إيمان أبي طالب ؟ قلنا : مراد شرعاً ؛ غير مراد كوناً ؛ ولذلك لم يقع ؛ وما تقولون في فسق الفاسق ؟ قلنا : مراد كوناً لا شرعاً ؛ إذاً نقول : قد تجتمع الإرادتان ، كإيمان أبي بكر ؛ وقد تنتفيان ، مثل كفر المسلم ؛ وقد توجد الإرادة الكونية دون الشرعية ، مثل كفر الكافر؛ وقد ترجم الشرعية دون الكونية ، كإيمان الكافر <sup>(١)</sup> . مما تقدم يتبيّن عنایة الشیخ واهتمامه رحمه الله بالجانب العقدي في تفسيره ، وهذا بَيْنَ وظاهر ، وقد قدّمت من الأمثلة والشواهد ما يدل على ذلك ، وفي ختام هذه الفصل أَنْهُ على أمرَيْن :

الأمر الأول : هذا الفصل ليس حصرًا لما كتبه الشیخ رحمه الله فيما يتعلّق بالعقيدة ؛ وإنما أردنا التمثيل فقط لما أشار إليه في تفسيره ، وجَمِعَ شَتَّاهُ ، وَتَرْتِيبِه .  
الأمر الثاني : لمراجعة ما كتب الشیخ فيما يتعلّق بالعقيدة فليراجع بجموع الفتاوي والرسائل من المجلد الأول حتى المجلد العاشر ففيه رسائل الشیخ كلها  
وجميع الأسئلة التي وجّهت للشیخ فيما يتعلّق بالعقيدة .

## **الفصل الثاني**

### **الجانب الفقهي**

**وفيه مبحثان :**

**المبحث الأول : منهجه في تفسير آيات الأحكام**

**المبحث الثاني : عنايته بأصول الفقه ، واستنباط القواعد الفقهية من الآيات**



## المبحث الأول

### منهجه في تفسير آيات الأحكام

آيات الأحكام تطلق ويراد بها الآيات التي تُبيّن الأحكام الفقهية وتدلُّ عليها نصاً، أو استنباطاً، ولهذا ظهرت تفاسير عُرفت فيما بعد بكتاب : أحكام القرآن ، وكان المؤلفون فيها على قسمين : فمنهم من أفردها فلم يتعرض لغيرها<sup>(١)</sup> ، ومنهم من أولاها عنابة خاصة<sup>(٢)</sup>. هذا هو المشهور والمعروف عند الإطلاق ، يَبْدَأْ أن هناك من العلماء من عمّ فعل أحكام القرآن ليست خاصة في الجانب الفقهي بل أراد بها مع الأحكام الفقهية الأحكام الاعتقادية والسلوكية والأخلاقية وهذا هو مُراد الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في كتابه : أحكام من القرآن الكريم ؛ حيث قال : " وأحكام القرآن العظيم هي ما تتضمنه الآيات الكريمة من الفوائد الدينية والدنيوية والفردية والاجتماعية ".<sup>(٣)</sup>

ومُرادي في هذا المبحث ما يدلُّ عليه الرأي الأول المشهور وهو آيات الأحكام الفقهية ، وقد عُرفَ عن الشيخ رحمه الله قوله في الفقه وتضليله فيه ، ولقد بَرَزَ ذلك جلياً في تفسيره خاصّة في كتابه : تفسير القرآن الكريم ؛ حيث فسرَ سورة البقرة ، وسورة آل عمران ، وسورة النساء ، وسورة المائدة ، وهذه السُّورُ سُورٌ مدنية فجاءت مليئة بالأحكام الفقهية؛ وقد قام الشيخ ببيان ما يتعلّق بها من أحكام سواء تلك الآيات التي صرُّحَ فيها بالأحكام وهي كثيرة – أو تلك الآيات التي يُؤخذ منها الحكم عن طريق الاستنباط والتأمل ، ولذا فإن ما يذكره بعض المصطفين من حضر لآيات الأحكام في حمسة آية<sup>(٤)</sup> لا يُسلِّم ، قال

(١) كتاب العربي في كتابه : أحكام القرآن .

(٢) كالقرطبي في كتابه : الجامع لأحكام القرآن .

(٣) أحكام من القرآن الكريم ص (٥) .

(٤) انظر : روضة الناظر ص (٣١٩) .

الطوفی<sup>(١)</sup> رحمه الله : " والصحيح أنَّ هذا التقدير - أي الحصر السابق - غير معتبر ، وأنَّ مقدار أدلة الأحكام في ذلك غير منحصر ، فإنَّ أحكام الشرع كما تُستنبط من الأوامر والنواهي ، كذلك تستنبط من الأقصاص والمواعظ ونحوها ، فقلَّ أنْ يوجد في القرآن الكريم آية إلَّا وُيُستنبط منها شيءٌ من الأحكام " .<sup>(٢)</sup>

قُلت : ويدلُّ على ما ذكره الطوفی صنيعُ أهلِ العلم فمثلاً استبطوا من قوله تعالى : « تَبَّعْتَ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ » (المد: ١) جوازِ تكُنْيَةِ الكافر ، رغم أنَّها ليست معدودة في آيات الأحكام .

وسوف أتكلم في هذا المبحث عن ملامح منهجه في تفسيره لآيات الأحكام دون التعرُّض لما ذَكَرَه بالتفصيل ؛ إذ ذلك مما يطول وليس هذا محله ، وأهم ملامح منهجه ما يلي :

#### أولاً : طريقة في عرض الأحكام الفقهية :

لَمْ يَتَّبعْ الشیخ رحمه الله طريقة موحدة في عرضه للأحكام الفقهية لكنَّ يمكن إجمال طريقة في النقاط التالية :

١ - ذَكْرُ الحكم الفقهي المستنبط من الآية والاكتفاء به رغم الخلاف في المسألة ، وهذا دليلٌ على اختياره لهذا القول دون غيره .

ومن أمثلته :

(١) هو : سليمان بن عبد القوي الطوفی الصرصري ، أبو الربيع ، نجم الدين ، فقيه حنفي ، ولد بقرية طوف في العراق ، من مؤلفاته : الإكسير في قواعد التفسير ، وشرح مختصر الروضة ، وغيرهما ، توفى سنة (٧١٠ هـ) .

انظر : شذرات الذهب (٦ / ٣٩) ، الأعلام (٣ / ١٢٧) .

(٢) شرح مختصر الروضة (٣ / ٥٧٧) .

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَالْمُطْلَقُتْ يَرْتَضِي بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةٌ فَرْوَهُ » (البقرة: ٢٢٨) ذكر من فوائدها :

- أنَّ مَنْ فَارَقَ الزَّوْجَةَ بِغَيْرِ طَلاقٍ فَلَيْسَ عَلَيْهَا أَنْ تَعْتَدَ بِثَلَاثَ حِيْضَ كَالْمُخْتَلِعَةِ ،  
وَعَلَيْهِ فِيكِفِي أَنْ تَسْتَبِئَ بِحِيْضَةً ، وَهَذَا هُوَ الْقَوْلُ الرَّاجِحُ .<sup>(١)</sup>
- أَنَّ الطَّلاقَ لَا يَقْعُدُ قَبْلَ النِّكَاحِ مُنْجَزاً كَانَ ، أَوْ مَعْلَقاً ، مُعِيَّناً كَانَ ، أَوْ مُطْلَقاً ،  
فَلَوْ قَالَ لَامِرَةً : « إِنْ تَزَوَّجْنِي فَأَنْتِ طَالِقٌ » فَتَزَوَّجَهَا لَمْ تَطْلُقْ ؛ لَقَوْلِهِ تَعَالَى :  
« وَالْمُطْلَقُتْ يَرْتَضِي » ، وَلَا طَلاقٌ إِلَّا بَعْدِ قَيْدٍ – وَهُوَ عَقْدُ النِّكَاحِ – .<sup>(٢)</sup>
- ٢ - ذَكْرُ الْحُكْمِ الْفَقِيْهِيِّ الْمُسْتَبِطِ مِنَ الْآيَةِ ثُمَّ الإِشَارَةُ إِلَى الْقَوْلِ الثَّانِي فِي الْمَسَأَةِ .

وَمِنْ أَمْثَالِهِ : عَنْ تَفْسِيرِهِ لَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ  
أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الْأَصْلَةِ » (النِّسَاء: مِنَ الْآيَةِ ١٠١)

اسْتَدَلَّ بِالْإِطْلَاقِ فِي الْآيَةِ « وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ » عَلَى مَسَأَلَتَيْنِ هُمَا :

- أ - أَنَّ قَصْرَ الصَّلَاةِ ثَابِتٌ فِي كُلِّ مَا يُسَمَّى ضَرَبًا فِي الْأَرْضِ فَلَمْ يُقِيدْ بِمَسَافَةِ مُعِيَّنةٍ وَأَشَارَ  
إِلَى أَنَّهُ قَوْلُ شِيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةَ<sup>(٣)</sup> ، ثُمَّ ذَكَرَ الْقَوْلُ الْآخَرُ وَهُوَ قَوْلُ الْجَمَهُورِ :

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (٣ / ١٠٢).

قُلْتَ : وَمَا اخْتَارَهُ الشِّيْخُ هُوَ قَوْلُ الْمَذَهَبِ الْإِمامِ أَحْمَدَ وَالْمَرْوِيُّ عَنْ جُمِيعِ مَنِ الصَّحَابَةِ وَرَجَحَهُ ابْنُ الْقِيمِ ،  
وَالْقَوْلُ الثَّانِي قَوْلُ الْجَمَهُورِ : أَنَّ الْمُخْتَلِعَةَ تَعْتَدُ كَالْمُطْلَقَةَ بِثَلَاثَ حِيْضَ .

انْظُرْ : الْمَصْنَفُ لِابْنِ أَبِي شِيْبَةَ (٤ / ٨٦) ، إِعْلَامُ الْمُوقِّعِينَ (٢ / ٥٣) ، الْمُوسَوِّعَةُ الْفَقِيْهِيَّةُ (١٩ / ٢٥٢) .  
(٢) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (٣ / ١٠٢).

قُلْتَ : الْمَسَأَةُ فِيهَا خَلَافٌ تَجْمَدُ فِي : الْمَصْنَفِ لِابْنِ أَبِي شِيْبَةَ (٨ / ٤٠٤) ، أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِلْحَصَاصِ  
(٣ / ٥٣١) ، الْمُوسَوِّعَةُ الْفَقِيْهِيَّةُ (٢٩ / ٢٠٢) .

وَلِلْإِسْتَرَادَةِ مِنَ الْأَمْثَالِ انْظُرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (١ / ٣٣ ، ١٠٦) وَ (٢ / ٣٩٤) .

(٣) انْظُرْ : بِحْمَوْعُ فَتاَوِيِّ ابْنِ تِيمِيَّةَ (٢٤ / ١٢) .

وهو تقييد مطلق القرآن بما جاء بالستة<sup>(١)</sup> وهو يومان قاصدان ، ثم ذكر أدلة كل قولٍ وناقشها.<sup>(٢)</sup>

ب - أن السفر مطلق في الآية لم يُقيد بزمنٍ فيجوز للإنسان القصرُ ما دام مسافراً وذكر أن هذا هو رأيُ شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٣)</sup> ، ثم أشار إلى بقية الأقوال فقال : "ولهذا اختلف العلماء في هذه المسألة على نحو عشرين قولًا أو أكثر ذكرها النووي<sup>(٤)</sup> رحمه الله في شرح المذهب<sup>(٥)</sup> " فذكر أشهرها ، ثم أحال على

(١) يشير إلى ما رواه الإمام مسلم في كتاب : صلاة المسافرين وقصرها/باب : صلاة المسافرين وقصرها (٤٨١/١) برقم (٦٩١) من حديث أنس بن مالك ﷺ ولفظه : سألتُ أنسَ بنَ مالِكٍ عَنْ قُصْرِ الصَّلَاةِ فَقَالَ: [ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ إِذَا خَرَجَ مسيرةً ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةَ فَرَاسِحٍ - شَعْبَةُ الشَّاكَ - صَلَى رَبِّكُمْ ].

قال القرطبي معلقاً على هذا الحديث : " لا حجّة فيـه ، لـأنـه مشـكوكـ فيـه ، وـعلى تـقدير أحـدهـما ، فـلعلـه حـدـ المسـافـةـ الـتيـ بدـأـ مـنـهاـ القـصـرـ ، وـكانـ سـفـرـاـ طـوـيـلـاـ زـالـدـاـ عـلـىـ ذـلـكـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ " تفسير القرطبي (٢٢٧ / ٥).

قلت : ومعلوم الفرق بين الفرسخ والميل إذ الفرسخ ثلاثة أميال .

(٢) انظر : تفسير سورة النساء ص-(٥٩٣) .

قلت : انظر الخلاف في هذه المسألة في : المجموع شرح المذهب (٤ / ٢١١) ، المغني (٣ / ١٠٥) ، تفسير القرطبي (٥ / ٢٢٧) .

(٣) انظر : بمجموع فتاوى ابن تيمية (٢٤ / ١٨) .

(٤) هو : يحيى بن شرف بن مري النموي الشافعي ، أبو زكريا يحيى الدين ، علام الفقه والحديث ، ولد وتوفي في (نحو) من قرى حوران بسوريا وإليها نسبته ، من كتبه : الأسماء واللغات ، شرح صحيح مسلم ، المجموع شرح المذهب ، توفي سنة (٦٧٦ هـ) .

انظر : الأعلام (٨ / ١٤٩) .

(٥) انظر : المجموع شرح المذهب (٤ / ٢٤٣) . وانظر : المغني (٣ / ١٤٧) وما بعدها ، تفسير القرطبي (٥ / ٢٢٩) .

الكتاب المذكور في البقية .<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى: « فَإِنْ أَخْصَرْتُمْ فَمَا أَسْتَبِّنَ مِنْ أَهْذِي » (البقرة: من الآية ١٩٦)

ذكر مِنْ فوائدها: "أَنَّه لا يجُبُ عَلَى الْخُصُرِ الْحَلْقُ عَنِ التَّحْلِلِ؛ لَأَنَّ اللَّهَ لَمْ يذكُرْهُ؛ وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ فِي الْمَسْأَلَةِ؛ وَالْقَوْلُ الثَّانِي وَجُوبُ الْحَلْقِ<sup>(٢)</sup>؛ لِثَبَوْتِهِ بِالسَّنَّةِ؛ لَأَنَّ النَّبِيَّ أَمْرَ بِهِ، وَغَضَبَ عَلَى الصَّحَابَةِ حِينَ تَأَخَّرُوا فِي تَنْفِيذِهِ<sup>(٣)</sup>؛ وَلَا يَغْضَبُ النَّبِيُّ لِتَرْكِ مُسْتَحِبٍ؛ لَا يَغْضَبُ إِلَّا لِتَرْكِ وَاجِبٍ".<sup>(٤)</sup>

وأمثلةً هَذَا النَّوْعُ كَثِيرَةٌ يُدْرِكُهَا النَّاظِرُ فِي تَفْسِيرِهِ مِنْ أَوْلَى وَهَلَّةٍ .

٣ - ذَكْرُ الْأَحْكَامِ الْفَقِيهِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالآيَةِ ابْتِدَاءً .

وَمِنْ أَمْثَالِهِ

عند تفسيره لقوله تعالى: « ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » (البقرة: من الآية ١٩٦)

قال: "وَاتَّخَلَفَ فِي الْمَرَادِ بِهِ: « حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » فَقِيلَ: هُمْ أَهْلُ الْحَرَمِ - يَعْنِي: مَنْ كَانُوا دَخْلُ حَدُودِ الْحَرَمِ -؛ فَمَنْ كَانَ خَارِجَ حَدُودِ الْحَرَمِ فَلَيْسُوا مِنْ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؛ وَرُوِيَّ هَذَا عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ، وَجَمَاعَةٍ مِنْ السَّلْفِ، وَالخَلْفِ؛

(١) انظر: تفسير سورة النساء ص(٥٩٥).

(٢) قال به مالك والشافعي في أحد قوله ، وأما عدم الوجوب فقال به أبو حنيفة وصاحبها والشافعي في أحد قوله. انظر : تفسير القرطبي (٢ / ٢٥٣) ، المبسوط (٤ / ٧٢) .

(٣) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : الشروط / باب : الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط (٣ / ١٧٨) من حديث المسور بن مخرمة .

(٤) تفسير سورة البقرة (٢ / ٤٠١) .

وقيل: حاضرو المسجد الحرام أهل المواقيت ، ومن دونهم ؛ وعلى هذا فأهل بدر من حاضري المسجد الحرام ؛ لأنهم دون المواقيت ؛ وأهل جدة من حاضري المسجد الحرام ؛ لأنهم دون المواقيت ؛ وقيل : حاضرو المسجد الحرام أهل مكة ، ومن بينهم وبين مكة دون مسافة القصر ؛ وهي يومان ؛ وعلى هذا فأهل جدة ، وأهل بدر ليسوا من حاضري المسجد الحرام ؛ وأهل بحرة - وهي بلدة دون جدة - على هذا القول يكون أهلها من حاضري المسجد الحرام ؛ لأنهم داخل المسافة ؛ وأهل الشرانع من حاضري المسجد الحرام<sup>(١)</sup>؛ والأقربُ القولُ الأولُ أنَّ حاضري المسجد الحرام هم أهل الحرم ؛ وأما من كان من غير أهل الحرم فليسوا من حاضريه ؛ بل هم من محل آخر ؛ وهذا هو الذي ينضبط " .<sup>(٢)</sup>

٤ - أن يستنبط من الآية حُكْمًا ثم يذكر ما يتعلّق به من الأحكام .

مثال ذلك

عند تفسيره لقوله تعالى : « أَوْ يَقْعُدُوا الَّذِي يَتَدَبَّرُ عَقْدَةَ الْتَّكَاحِ » (البقرة: من الآية ٢٣٧)

ذكر من فوائدها : " أن النكاح من العقود ؛ لقوله تعالى: « عَقْدَةَ الْتَّكَاحِ » ويترتب على هذه الفائدة جواز التوكيل فيه ؛ لأن النبي ﷺ وكل في العقود<sup>(٣)</sup> ؛ فيجوز أن يوكّل الإنسان من يعقد النكاح له ؛ وحينئذ يقولولي المرأة لوكيل الزوج : زوجت موكلّك فلاناً بيته فلانة ؛ ولا يصح أن يقول : زوجتك بيته فلانة ؛ ويقول وكيل الولي للزوج : زوجتك بنت موكري فلان فلانة ؛ ولا يصح أن يقول : زوجتك فلانة بنت

(١) انظر هذه المسألة في : أحكام القرآن لابن العربي (١ / ١٩٧) ، أحكام القرآن للحصّاص (١ / ٣٩٦) ، تفسير القرطبي (٢ / ٢٦٨) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٩٥) . وللاستزادة انظر : (٢ / ٣٠٦) .

(٣) انظر مثلاً : صحيح البخاري كتاب المناقب / باب: سؤال المشركين أن يردهم النبي ﷺ آية (٤ / ١٨٦) من حديث عروة بن أبي الجعد ، وانظر : فتح الباري (٧ / ٣٤٤) .

فلان؛ لأنَّه لا بُدَّ مِن النص على الوكالة ، حيث إنَّه لا بُدَّ من الشهادة على عقد النكاح ؛ وإذا لم يُصرح بما يدلُّ على الوكالة أُوْهَمَ أنَّ العقد للوكيل ؛ وقال بعض العلماء : إنَّه إذا كان معلوماً عند الجميع أنَّ العقد بوكالة لم يُحتج إلى ذكر موكل ؛ والأول أحوط سداً للباب ؛ لعَلَّا يدعى الوكيل أَنَّه فسخ الوكالة ، ونوى العقد لنفيه .

وهل يثبتُ لعقد النكاح ما يثبتُ لعقد البيع من خيار المجلس ، أو خيار الشرط ؟  
أما خيار المجلس فلا يثبت ؛ لأنَّ النبي ﷺ قال : [البياعان بالخيار] <sup>(١)</sup> ؛ ولا يصحُّ قياسُ النكاح على البيع ؛ لأنَّ النكاح غالباً إنما يتصدُّر بعد ثرُّوَّ دقيق ، ونظر ، وبحث ؛ بخلاف البيع فقد يتصدُّر عن عجلة ، وعن حرص على الربح بدون أنْ يتزوَّى الإنسان ؛ واحتياطُ الإنسان لعقد النكاح أشدُّ من احتياطه للبيع .

لكن هل يثبت فيه خيار الشرط فالمذهب أَنَّه لا يثبتُ فيه خيار الشرط <sup>(٢)</sup> ؛  
واختار شيخ الإسلام أَنَّه يجوزُ خيارُ الشرط في النكاح <sup>(٣)</sup> ؛ لعموم قول النبي ﷺ : [إِنَّ أَحَقَ الشُّرُوطِ أَنْ تُؤْفَوَا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ] <sup>(٤)</sup> ، قوله ﷺ : [الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ إِلَّا شَرْطًا أَحَلَّ حَرَامًا ، أَوْ حَرَمَ حَلَالًا] <sup>(٥)</sup> ؛ وهذا القول قد تحتاج إليه المرأة

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : البيوع / باب إذا بين البياعان ولم يكنما ونصحا (٣ / ١٠)، وأخرجه مسلم في كتاب : البيوع / باب : الصدق في البيع والبيان (٢ / ١١٦٤) برقم (١٥٣٢) كلاماً من حديث حكيم بن حزام <sup>رض</sup> .

(٢) انظر : الشرح الكبير لابن قدامة (٢٠ / ١٠٦) .

(٣) انظر : الاختبارات الفقهية ص (٢١٨) .

(٤) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : الشروط / باب الشروط في المهر عند عقدة النكاح (٣ / ١٧٥)، وأخرجه مسلم في كتاب : النكاح / باب : الوفاء بالشروط في النكاح (٢ / ١٠٣٥) برقم (١٤١٨) كلاماً من حديث عقبة بن عامر <sup>رض</sup> .

(٥) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب : الأقضية / باب : في الصلح (٤ / ١٩) برقم (٣٥٩٤) من حديث أبي هريرة <sup>رض</sup> . والحديث حسنة الألباني انظر : إرواء الغليل (٥ / ١٤٣) .

فيما إذا أراد الزوج أن يسكنها مع أهله ؛ فتشترط عليه الخيار ؛ وهذا له حالان : الحال الأولى : أن تشرط عليه الخيار في أصل العقد : فتفسخ النكاح إذا لم يتحقق المقام معهم .

الحال الثانية : أن تشرط عليه الخيار في البقاء مع أهله - يعني إن استقام الحال - وإنما أثرها في بيت آخر " .<sup>(١)</sup>

فانت لاحظ في هذا المثال ذكره لمسائل لم تشير إليها الآية وإنما هي متعلقة بحكم مستتبطة منها .

#### ٥ - ذكر تفصيلات الأحكام الشرعية المشار إليها في الآية .

في بعض آيات الأحكام التي قام الشيخ بتفسيرها نجد توسيع في ذكر تفصيلات تتعلق بالآية حتى كأنك تقرأ كتاباً فقهياً ومن أمثلة ذلك :

تفسيره لآية السرقة في سورة المائدة : « وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيهِمَا جَزاءً بِمَا كَسَبُوا نَكَلًا مِنْ أَلَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ » (المائدة: ٣٨)؛ فلذلك حين تطلع على ما ذكره تحت الآية من المسائل تقاد تقول إنه أتى على أغلب مسائل باب السرقة في كتاب الحدود فلقد ذكر من أحكامها ما يلي :

١ - حكم السارق .

٢ - شروط قطع يد السارق ، والتفصيلات المتعلقة بها :

الشرط الأول : النصاب الذي تقطع به يد السارق ، وخلاف أهل العلم هل الأصل رباع الدينار أو ثلاثة دراهم .

الشرط الثاني : الجرذ وبيان أن مرجعه العرف وأنه مختلف باختلاف الأموال

(١) تفسير سورة البقرة (٣ / ١٧٤) .

والأحوال .

الشرط الثالث : أن يكون المال محظياً .

الشرط الرابع : انتفاء الشبهة وبيان الشبهة المعتبرة واللغة ، ثم استطرد في حكم إقامة حد السارق في بلاد الكفار .

الشرط الخامس : ثبوت السرقة وطرق إثباتها وخلاف أهل العلم في ذلك .

٣ - الذي يقطع في السرقة هو اليد اليمنى من مفصل الكف .

٤ - إبراد شبهة : كيف تقطع في ربع دينار وهي لو قُطعت عمدًا لكان فيها خمسة دينار ، والرد عليها .

٥ - خلاف أهل العلم فيمن سرق وليس له يد يُمْنَى هل تقطع اليسرى أم لا .

٦ - إذا سرق من ليس له يدان هل تقطع الرجل .

٧ - هل نفع ما يمنع نزيف الدم أم لا بعد القطع .

٨ - هل تخدر اليد عند القطع أم لا ، والفرق بين القطع والقصاص بالقتل .

٩ - إذا سرق مرتين أو أكثر ، حالات ذلك وحكم كل حالة .

١٠ - لم قُطعت الآلة التي تمت بها السرقة ولم يفعل ذلك في عقوبة الزاني .

١١ - الرد على من قال : إن قطع الأيدي وخشية<sup>(١)</sup> .

وعند تفسيره لقوله تعالى « وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمَرَةَ لِلَّهِ » فإن أخسراً فما أشغست من أهدي<sup>(٢)</sup> (البقرة: من الآية ١٩٦) ذكر أربعين مسألة فقهية متعلقة بالأية .<sup>(٣)</sup>

(١) هذه المسائل تجدها مفصلاً في تفسير سورة المائدah ص(٢١٦ - ٢٢٦) .

(٢) انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٩٤) وما بعدها .

٦ - الاستطراد بذكر أحكامٍ لا تعلق لها بالآية بغرض إثبات الفائدة وجمع النظائر في محل واحد.

مثاله

عند تفسيره لقوله تعالى : «أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْفَاقِطِ» (المائدة: من الآية ٦) يَئِنَّ أَنَّ الْعُلَمَاءَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْخَارِجَ مِنَ السَّبِيلِينَ : الْقُبْلُ أَوِ الدُّبْرُ مِنْ نَوْاقِضِ الْوَضْوَءِ<sup>(١)</sup> وَمَا عَدَا ذَلِكَ فِيهِ خَالِفٌ ثُمَّ اسْتَطَرَدَ بِذَكْرِ بَقِيَّةِ النَّوْاقِضِ وَخَالِفِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهَا مَعَ بَيَانِ أَدْلِتْهُمْ وَبَيَانِ الرَّاجِحِ.<sup>(٢)</sup>

٧ - التنبيه على خطأ ما يفعله بعض الناس مع بيان الحكم الشرعي الصحيح .

مثاله

عند تفسيره لقوله تعالى : «وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ» (البقرة: من الآية ١٩٦) قال : " ومن فرائد الآية : الحذرُ مَمَّا يفعله بعض الناس الآن مِنَ التَّسَاهِلِ فِي رَمْيِ الْجُمُراتِ ، حيث إنَّه يوَكِّلونَ مَنْ يَرْمِي عنهم بدون عنز مخالفَةً لقوله تعالى : «وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ» ؟ وعليه فلا يصحُّ رَمْيُ الْوَكِيلِ حِينَئِذٍ ؛ لقوله ﷺ : [ مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لِيَسَّرَهُ أَمْرُكَا فَهُوَ رَدٌّ ]<sup>(٣)</sup> أي مَرْدُودٌ عليه ؛ أمَّا إذا كانَ لِعَذْنِرِ كَالْمَرِيضِ ، والخائفِ على نفسيه مِنْ شَدَّةِ الزَّحَامِ إذا لم يكنْ وقتُ آخرَ لِرَمْيِهِ يَخْفُ فِيهِ الزَّحَامُ فلا بَأْسَ أَنْ يَسْتَبِيبَ مَنْ يرمي عنه<sup>(٤)</sup> ؛ ولو لا ورُودِ ذلكَ عَنِ الصَّحَابَةِ<sup>(٥)</sup> لقلنا : إِنَّ الْعَاجِزَ عَنِ الرَّمْيِ

(١) وَمِنْ نَقْلِ الْإِجْمَاعِ النَّوْرِيِّ فِي الْجَمْعِ شَرْحُ الْمَهْذَبِ (٢ / ٥) ، وَابْنِ قَدَّامَةَ فِي الْمَغْنِيِّ (١ / ٢٣٠) .

(٢) انظر : تفسير سورة المائدة ص (٦٨) وما بعدها .

(٣) تقدَّمَ تخرِيجُه .

(٤) انظر : الجموع شرح المذهب (٨ / ٢٢٠) .

(٥) انظر : مسند الإمام أحمد بن حببل (٤ / ٢٥٤) برقم (١٣٩٦١) ، وسنن ابن ماجة كتاب : الناسك / باب : الرمي عن الصبيان (٢ / ١٠١٠) برقم (٣٠٣٨) كلاماً مِنْ حديث حابر رض ، والحديث ضعيفه الألبانيُّ في ضعيف سنن ابن ماجة برقم (٦٥٢) .

بنفسه يسقط عنه الرَّمْيُ كَسَائِرُ الواجباتِ ، حيثُ يَسْقُطُ بالعَجْزِ ؛ ويدلُّ لعدم التهاون بالتوكيل في الرَّمْيِ أَنَّ النَّبِيَّ لَمْ يأذن لسودة بنت زمعة أَنْ توَكِّلْ ؛ بلْ أَمْرَهَا أَنْ تَخْرُجَ مِنْ مزدلفة ، وَتَرْمِيَ قَبْلَ حِطْمَةِ النَّاسِ<sup>(١)</sup> ؛ ولو كان التوكيل جائزًا لمشقة الزحام لكان الرَّسُولُ يُبَيِّنُهَا مَعَهُ حتَّى تُدْرِكَ بقية ليلة المزدلفة ، وَتُدْرِكَ صلاة الفجر فيها ، وَتُدْرِكَ القيام للدعاء بعد الصلاة ؛ ولا تُحْرَمَ مِنْ هَذِهِ الْأَفْعَالِ ؛ فَلَمَّا أَذِنَ لَهَا فِي أَنْ تَدْفَعَ بِلَيْلِ عُلُمَ بِأَنَّ الْإِسْتِنَابَةَ فِي الرَّمْيِ فِي هَذَا الْأَمْرِ لَا يَجُوزُ ؛ وَكَذَلِكَ لَوْ كَانَ جائزًا لِأَذِنِ اللَّرْعَاءِ أَنْ يُوكَلُوا ، وَلَمْ يأذن لَهُمْ بِأَنْ يَرْمُوا يَوْمًا ، وَيَدْعُوا يَوْمًا<sup>(٢)</sup> .

### ثانيةً : طريقة في عرض أقوال الفقهاء

درج الشَّيخ رحْمَهُ اللَّهُ عَلَى عادته في عدم نسبة الأقوال إلى أصحابها في أغلب الأحيان مُكتفيًا بقوله : القول الأول ، القول الثاني وهكذا ، وإنْ كان أحيانًا ينصُّ فيقول : وهذا قولُ الإمام مالك أو هذا مذهب الشافعية ، أو مذهب الظاهرية ، وحين يُطلق الشَّيخُ قوله : وهذا هو المذهب ؛ فالمراد بذلك المذهب الحنبلي ؛ لأنَّ الشَّيخَ حنبليُّ المذهب ، ولمْ يمنع ثَمَذَهَبُ الشَّيخِ تَرْمِكَهُ للمذهب حين يرى القول الآخر هو الصواب وهو الأقرب لدلالة الكتاب والسنَّة ؛ إذ الأصلُ عنده اتِّباعُ الدليل ؛ وقد خالف الشَّيخُ مذهبه في مسائل متعددة منها :

عند تفسيره لقوله تعالى : « فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ أَنْجَنَ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسْوَقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجَّ » (البقرة: من الآية ١٩٧)

ذكر مِنْ فوائدها : " أَنَّ الإِحْرَامَ بِالْحَجَّ قَبْلَ أَشْهُرِهِ لَا يَنْعَدُ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى « فَمَنْ

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب : الحج / باب : مَنْ قَدَّمَ ضعْفَةً أَمْلَهُ بِلَيْلٍ (٢ / ١٧٨) ، ورواه مسلم في كتاب : الحج / باب : استحباب تقديم الضعفة مِنَ النَّسَاءِ وَغَيْرِهِمْ (١ / ٩٣٩) برقم (١٢٩٠) كلاماً مِنْ حديث عائشة رضي الله عنها .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٩٦) .

فرض فيهم الحجّ فلَا رَفْتَ ؟ فلم يُرِّتب الله أحكام الإحرام إلا من فرضه في أشهر الحجّ ؛ ومعلوم أنه إذا انتفت أحكام العمل فمعناه أنه لم يصح العمل ، وهذا مذهب الشافعی - رحمة الله - أنه إذا أحرم بالحجّ قبل دخول شهر الحجّ لم ينعقد إحرامه ؛ ولكن هل يلْغُوا، أو ينقلب عمرة ؟ في هذا قولان عندهم<sup>(١)</sup> ؛ أمّا عندنا مذهب الخنابلة<sup>(٢)</sup> ، فيقولون : إن الإحرام بالحجّ قبل أشهره ينعقد ؛ ولكنه مكروه - يُكره أن يحرم بالحجّ قبل أشهره - ومذهب الشافعی أقرب إلى ظاهر الآية الكريمة : أنه إذا أحرم بالحجّ قبل أشهره لا ينعقد حجّا ؛ والظاهر أيضاً أنه لا ينعقد ، ولا ينقلب عمرة ؛ لأن العبادة لم تتعقد ؛ وهو إنما دخل على أنها حجّ ؛ فلا ينعقد لا حجّا ، ولا عمرة<sup>(٣)</sup> .

و عند تفسيره لقوله تعالى: « وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ إِبَائُوكُمْ مِنَ النِّسَاءِ »

(النساء: من الآية ٢٢)

ذكر من فوائدها : " حِلٌّ مَنْ زَنَّا بِهَا أُبُوهُ لِقَوْلِهِ : « مَا نَكَحَ إِبَائُوكُمْ » وَالرُّتْبَا لِيُسْ نَكَاحًا<sup>(٤)</sup> خلافاً للمشهور عند الخنابلة من أن موطنة الأب ولو يزدَنَ حرام على الابن<sup>(٥)</sup> ؛ فإن هذا لا دليل عليه بل الدليل على خلافه في قوله تعالى : « وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَأَتِ دَلِيلُكُمْ » (النساء: من الآية ٢٤) ولا يصحُّ القياس على النكاح ؛ لأن النكاح عقد شرعيٌّ معتبر ، والرُّتْبَا سِفَاحٌ بَعِيْضٌ إِلَى اللَّهِ غَيْرُ مُشْرُوعٍ عِنْدَ اللَّهِ ؛ فلَا يصحُّ قياسه عليه<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر : المجموع شرح المذهب (٧ / ١٣١)، تفسير القرطبي (٢ / ٢٦٩).

(٢) انظر : المغني (٥ / ٧٤)، تفسير القرطبي (٢ / ٢٦٩).

(٣) تفسير سورة البقرة (٢ / ٤١٧).

(٤) وهذا مذهب الشافعی وال الصحيح من قول مالک ورجحه القرطبي . انظر : تفسير القرطبي (٥ / ٧٦)، المعني (٩ / ٥٢٦).

(٥) وهو مذهب الحنفیة وروی عن مالک . انظر : فتح القدير لابن الهمام (٣ / ٢٠٨)، المعني (٩ / ٥٢٦)، تفسير القرطبي (٥ / ٧٦).

(٦) تفسير سورة النساء ص(١٥٤) . وانظر أيضاً : ص(٢٠٣).

## ثالثاً : طريقة في الترجيح

لقد كان الشيخ رحمه الله مُنصفاً في عرض أدلة أقوال المذاهب ، فتجده يذكر قوله ما ويقررها ذاكراً أدلة وبيان وجه دلالتها حتى إنك تقول : هذا هو القول المختار ، وما إن يبدأ في عرض أدلة القول الثاني وبيان وجه دلالتها حتى تقول : إنه يتصر لهذا القول ، وبعد عرض أدلة كلا الفريقين يقوم بالترجح ويُجيب عن أدلة القول المخالف في الأعم الأغلب ، وهذا من العدل والإنصاف ، وما ذكره أشهَرُ من أن أمثلَ له فهو بَيْنَ واضح .

ولذا فإنَّ الشيخ رحمه الله قَلَّ أن يتعرَّض لمسألة إلاَّ ويدركَ القول الراجح فيها ، وهذا دأبُ العلماء المحقِّقين ، والمسائل التي لم يُرِجِّحْ فيها قليلة جدًا ، وكان حريصاً على نقل اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية <sup>(١)</sup> واحتياطها ، إلاَّ أنه كان مُتَّبعاً للدليل في ترجيحه ؛ ولذا فقد خالفَ شيخ الإسلام ابن تيمية في مسائل متعددة أشرَّتُ إليها في الباب الأول <sup>(٢)</sup> ، وتوقفَ في مسائل لم يتبينَ له وجهُ الصوابِ فيها ؛ بل وتراجعَ عن ترجيحاتٍ سابقَةٍ ورجحَ خلافَها .

مثال : ما توقفَ الشيخُ فيه :

عند تفسيره لقوله تعالى : « فَإِذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعُرِ الْخَارِمِ » (البقرة: من

الأية ١٩٨)

ذكر من فوائدها : "أنَّ مزدلفة مشعر من المشاعر ؛ فيكونُ فيه ردٌّ على من قال : إنَّ الوقوفَ بها سُنة ؛ والقولُ الثاني : أنه رُسِّخَ لا يصحُّ الحجُّ إلاَّ به كالوقوف بعرفة ؛

(١) انظر أمثلة لذلك في : تفسير سورة النساء ص(١٦٢، ١٧٠، ١٧١، ١٨٥، ٢٥١). وهو بَيْنَ ظاهر في تفسيره ؛ بل في سائر كتبه .

(٢) انظر ص(١٢٨) من هذا البحث .

والقول الثالث : أنه واجب يصح الحج بدونه ؛ ولكن يُعتبر بدم<sup>(١)</sup> ؛ وأنا أتوقف بين كونها رُكناً ، وَاجِباً ؛ أما أنها سُنة فهو ضعيف ؛ لا يصح<sup>(٢)</sup> .

مثال : ما تراجع الشیخ فیه عن ترجیحه :

عند تفسیره لقوله تعالى : « وَالَّتِي يَأْتِيَنَّ الْفَسْحَةَ مِنْ نَسَابِكُمْ » (النساء: من الآية ١٥)

ذكر الشیخ أنه لا بد من تصريح الشهداء بالشهادة في باب الزنا ثم قال : " فإن قال قائل : هل يمكن أن ثبته بالتقاط الصورة ؟ الجواب : كُنا نقول بذلك ؛ لكن لما تبين لنا دَبْلَجَةُ المصورين<sup>(٣)</sup> قلنا : لا ثبت<sup>(٤)</sup> ."

وعند تفسیره لقوله تعالى : « وَإِذَا ضَرَتْمُ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الْأَصْلَوِةِ » (النساء: من الآية ١٠١)

ذكر خلاف أهل العلم في حكم القصر في السفر ، وذكر أدلةهم ثم قال : " وهذا دليل واضح جداً على أن القصر ليس بواجب وهو الأقرب عندي بعد أن كنت أرجح أن القصر واجب<sup>(٥)</sup> ؛ لكن بعد التأمل رأيت أن قول الجمهور<sup>(٦)</sup> أقرب إلى الصواب والله

(١) انظر بحث هذه المسألة والخلاف فيها في : أحكام القرآن للحصانات (١ / ٤٢٨) ، أحكام القرآن لابن العربي (١ / ١٩٥) ، تفسير القرطبي (٢ / ٢٨١) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٤٢٦) .

(٣) الدَّبْلَجَةُ هي : تركيب صورتين مختلفتين ليكون صورة واحدة .

(٤) تفسير سورة النساء ص (١١٨) .

وللاستزادة في هذه المسألة انظر : أحكام التصوير في الفقه الإسلامي ص (٥٢٦) .

(٥) انظر : الإمام بعض آيات الأحكام (٢ / م / ص ٣١) .

(٦) انظر بحث هذه المسألة في : أحكام القرآن لابن العربي (١ / ٦١٧) ، تفسير القرطبي (٥ / ٢٢٥) . والقول بالوجوب مَرْوِيٌّ عن الإمام مالك وهو قول الظاهرية .

أعلم".<sup>(١)</sup>

ولقد كانت قاعدة الشيخ رحمه الله الأخذ بالأيسر عند تعارض الأدلة بين التيسير والتفسير؛ وعلل ذلك بأنه هو مُراد الله ﷺ؛ ذكر ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: «بُرِيدَ اللَّهُ بِكُمْ أَيْسَرٌ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ أَسْرَرٌ» (البقرة: من الآية ١٨٥).<sup>(٢)</sup>

وكان حريصاً رحمه الله على دقة العبارة عند بيان الحكم الشرعي؛ ولذا عاب على بعض الفقهاء بعض تعبيراتهم، ومن امثاله:

عند تفسيره لقوله تعالى: «وَإِنْ تَجْمِعُوا بَنْتَ الْأَخْتَيْنِ» (النساء: من الآية ٢٣).

قال: "هُنَا الْحَرَمُ لِيْسَ عَيْنَاهُ ، وَلَكِنَّهُ عَمَلٌ ، وَهُوَ الْجَمْعُ"<sup>(٣)</sup> – يعني وحرم علينا أن نجمع بين الأختين – ولهذا لا يصح التعبير بأن نقول: تحرم اخت الزوجة، أو تحرم عمة الزوجة؛ لأن ذلك ليس وارداً لا في القرآن ولا في السنة: ففي القرآن: «وَإِنْ تَجْمِعُوا بَنْتَ الْأَخْتَيْنِ»، وفي السنة: [لا يُجْمِعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمِّهَا ، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالِتِهَا]<sup>(٤)</sup>. فالحكم معلق بعمل، وهو الجمع، وليس يعني وهي الاخت والعممة.

ولهذا نقول إن تعبير بعض العلماء رحمهم الله: تحرم اخت زوجته، وعمتها، وخالتها فيه تساهل؛ بل الصواب أن يقال: يحرم الجمع بين الأختين، وبين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها".<sup>(٥)</sup>

(١) تفسير سورة النساء ص(٥٩٣).

(٢) تفسير سورة النساء ص(٢٢١).

(٣) انظر: المغني(٩ / ٥١٣).

(٤) الحديث أخرجه البخاري في كتاب: النكاح / باب: لا تتحرج المرأة على عمتها (٦ / ١٢٨)، ورواه مسلم في كتاب: النكاح / باب: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح (٢ / ١٠٢٨).

برقم (١٤٠٨) كلاماً من حديث أبي هريرة رض.

(٥) تفسير سورة النساء ص(١٦٢).

وقال في موضع آخر : " المحرمات بالجمع ثلاثة : أخت الزوجة وعمتها وخالتها ، فلا يجوز للإنسان أن يجمع بين المرأة وأختها ، ولا بين المرأة وعمتها - صيلتها بعمتها : بنت أخيها - ، ولا بين المرأة وخالتها - صيلتها خالتها : بنت اختها - ، ولا شك أن هذا أحسن من الضابط الذي ذكره الفقهاء : أنه يحرم الجمع بين كل امرأتين لو قدرت إدحهما ذكرًا لم تحل للأخرى بنسبي أو رضاع لا مُصاهرة "(١) لأن هذا يحتاج إلى زمن لتصوره ثم تطبيقه ، لكن تقول : الجمع بين المرأة وأختها ، كما في القرآن ، الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها كما في السنة "(٢)" .

وعاب على بعض المفتين عدم دقة عباراتهم في الفتوى ، فعند تفسيره لقوله تعالى : « فَتَنَ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ يَمْأُلُ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدِيَةٌ مِنْ صَيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ » (البقرة: من الآية ١٩٦) قال :

تنبيه :

كثير من الناس كلّما رأوا مخالفات من شخص في الإحرام قالوا : « عليك دم » ؛  
لو قال : حككت رأسه فسقطت منه شعرة بدون اختيار ولا قصد قالوا : « عليك دم » ؛  
وهذا غلط :

أولاً : لأنّه خلاف ما أمر الله به ؛ والله أوجّب واحدة من ثلاثة : صيام ؛ أو  
صدقة ؛ أو نسك (٣) ؛ فإذا زارهم بواحدة معينة فيها تضييق عليهم ، وإلزام لهم بما لا  
يلزمهم .

(١) انظر : الفروع (٥ / ١٩٩) ، المغني (٩ / ٥٢٣) ، طرح التربـ (٧ / ٣٢) .

(٢) تفسير سورة النساء ص (١٦٤) . وانظر : الشرح المتعـ (٢ / ١٤٤) .

(٣) يشير إلى قوله تعالى : « فَتَنَ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ يَمْأُلُ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدِيَةٌ مِنْ صَيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ » (البقرة ١٩٦) .

ثانياً : أنَّ الدَّمَ فِي أَوْقَاتِ النَّسْرِ فِي أَيَّامِ مِنْ غَالِبَةِ يُضِيغُ هَدْرَاً ؛ لَا يُنْتَفَعُ بِهِ .

ثالثاً : أَنَّ فِيهِ إِخْفَاءٌ لِحُكْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؛ لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا كَانُوا لَا يَفْدُونَ إِلَّا بِالدَّمِ ، كَائِنَهُ لِنِسْكَةٍ فِي دُنْيَا إِلَّا هَذَا ؛ وَلَيْسَ فِيهِ إِطْعَامٌ ، أَوْ صِيَامٌ ! فَالْوَاجِبُ عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَخْتَارَ وَاحِدًا مِنْ أَمْرَيْنِ :

- إِمَّا أَنْ يَرَى الْأَسْهَلَ ، وَيُفْتَنُ بِالْأَسْهَلِ .

- وَإِمَّا أَنْ يَقُولَ : عَلَيْكَ هَذَا ، أَوْ هَذَا ، أَوْ هَذَا ؛ وَاخْتَرْ لِتَفْسِيكَ .

أَمَّا أَنْ يَتَكَبَّرُ الْأَشَدُ فَقُطُّ ، وَيَسْكُنُ ؛ فَهَذَا خَلَافٌ مَا يَبْغِي لِلْمُفْتَنِينَ " (١) .

وَمَا تَقْدَمَ تَبَيَّنَ مِنْهُجِ الشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِ آيَاتِ الْأَحْكَامِ ، وَهُوَ الْمُقصُودُ فِي هَذَا الْمَبْحُثِ ؛ وَلَمْ نَتَعَرَّضْ لِأَفْرَادِ الْمَسَائلِ الَّتِي ذَكَرَهَا ، إِذْ ذَلِكُواضِحٌ وَجَلِيلٌ (٢) .

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَرْقَةِ (٤١٢ / ٢) .

(٢) وَمِنْ مَوَاضِعِ تَفْسِيرِ آيَاتِ الْأَحْكَامِ انتَظِرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَرْقَةِ (١ / ٢٨٥ ، ٢١٥ ، ٢٠٩ ، ١٠٦ ، ٣٣) وَ (١ / ٢٠٣ ، ٢٥١ ، ٣١٠ ، ٣٩ ، ٤٣) وَمَا بَعْدُهَا ، ٤١٧ ، ٤٢٦ ، ٤٢٣) وَ (٣ / ٤٢٨ ، ١١٧ ، ١١٥ ، ١١٣) وَمَا بَعْدُهَا ، ١٧٠ ، ١٧٤ ، ١٦٢ ، ١٥٤ ، ١١٨) . تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّسَاءِ ص (٤٢٨ ، ٣١٥ ، ٣١٠ ، ٢٥١ ، ٢٠٣) وَمَا بَعْدُهَا ، ٥٩١ ، ٥٥٨ ، ٣١٥ ، ٢٥٢) . تَفْسِيرُ سُورَةِ الْمَائِدَةِ ص (١٥ ، ٣٦ ، ٣٩ ، ٤٣ ، ٥٢ ، ٥٨) وَمَا بَعْدُهَا ، ٦٨ ، ٩١ ، ٢١٦) . تَفْسِيرُ سُورَةِ الْكَهْفِ ص (٤٧ ، ٣٨ ، ٣٥) وَغَيْرُهَا مِنْ الْمَوَاضِعِ الَّتِي فَسَرَّ فِيهَا آيَاتِ الْأَحْكَامِ .

## المبحث الثاني

### عِنَایتُهُ بِأصُولِ الْفِقْهِ ، وَاسْتِبْلَاطُ الْقَوَاعِدِ الْفِقَهِيَّةِ مِنِ الْآيَاتِ

اعتنى الشیخُ بتأصیل المسائل وتقعیدها ، ومن ذلك ما نراه في تفسیره لآیات الأحكام حيث ربط المسائل الفقهية بأصولها وقواعدها ، وسأبین في هذا المبحث ما يدلُّ على ذلك .

#### أولاً : عنایته بأصول الفقه

أصول الفقه علمٌ مركَّبٌ من كلمتين (الأصل ، والفقه) وهو علمٌ خاصٌ له أبوابه ومؤلفاته ، عرَفَهُ الشیخُ ابن عثيمين رحمه الله بقوله: "علمٌ يبحث عن أدلة الفقه الإجمالية وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد".<sup>(١)</sup>

فقوله "الإجمالية" يُخرج الأدلة التفصيلية وبه يتبيَّن الفرق بين الفقه وعلمُ أصول الفقه ، ومنْ تصدَّى لتفسير كتاب الله المشتمل على أكثر أدلة الأحكام التفصيلية قطعاً سيحتاج إلى ذكر ما يحتاج إليه من مباحث هذا العلم سواء بالنص أو الإشارة ، والتي تُعينُ على فهم مقاصد الأدلة ومناطق الأحكام فيها .

والأولى عدم التوسيع بذكر هذه المسائل في كُتب التفسير ؛ إذ ذلك له محله وكتبه المتخصصة ، وهذا هو ما فعله الشیخُ ابن عثيمين رحمه الله في تفسيره ، فقد ذكر جملة من مباحث أصول الفقه بلا توسيع وإنما يذكر منها ما يستقيم به الاستدلال ، ومن أمثلة ما ذكره من المباحث الأصولية :

١ - المستدلُ بالقرآن يحتاج إلى نظرٍ واحدٍ ، وهو صحة دلالة الآية على ما استدلَ بها

(١) جمیع الفتاوى والرسائل (١١ / ٩). وانظر : شرح نظم الورقات له ص (٣٨). ولقد اختلفت عبارات الأصوليين في تعريفه ؛ انظر : تقریب الوصول ص (٩١)، روضة الناظر ص (١٣)، الواضح في أصول الفقه (١ / ٧)، شرح مختصر الروضة (١ / ١٢٠)، إرشاد الفحول (١ / ٧).

عليه ، وأما المستدل بالسنة فيحتاج إلى نظرٍ :

النظر الأول : في ثبوتها عن الرسول ﷺ .

والنظر الثاني : في صحة دلالتها على ما استدل بها عليه .

ولا يحتاج إلى النظر الأول بالنسبة للقرآن ؛ لأنَّه ثابت بالتراث اللغطي المعنوي القطعي<sup>(١)</sup> :

وما ذكره الشيخ رحمه الله هو ما يُعبَّر عنه بالدلالة القطعية والظنية ؛ فالقرآن قطعيُّ الثبوت ، وأما السنة ففيها ما هو قطعيُّ الثبوت كالأحاديث المتواترة ومنها ما هو ظنيُّ الثبوت ، وأما الدلالة فالقرآن والسنة سواء ؛ منها ما هو قطعي ومنها ما هو ظني .

## ٢ - الاحتجاج بالإجماع .

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَمَن يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ

غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ » (النساء: من الآية ١١٥)

ذكر ابن فوادها : " الاحتجاج بالإجماع لقوله : « وَتَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ » فإنَّه يُستدلُّ بذلك أنَّ سبِيلَ المؤمنينَ حقٌّ ، وهو - كذلك - يعني أنَّ الأمة إذا أجمعَت على شيء فإنَّه حقٌّ ولا يُمكن لهذه الأمة التي اختارها الله ﷺ وجعلها شهيدة على الناس « لِتَكُونُوا شَهَادَةً عَلَى النَّاسِ » (البقرة: من الآية ١٤٣) وهي تشهد على أفعالهم وعلى أحكام أفعالهم ، لا يُمكن أنْ يُقال : إنَّ إجماعها ضلالٌ أبداً ، بل إجماعها على الشيء حقٌّ . لكنَّ الذي يبقى هو تحقيق الإجماع ، هذا هو المشكِّل ، لأنَّك أحياناً ترى للعلماء الأجلاءَ مَن ينقل الإجماع والخلافُ قائماً<sup>(٢)</sup> ، وبعض العلماء عفا الله عنهم لا يقول : " لا أعلمُ مُخالفاً " ، لو قال ذلك لكان مغذوراً ، لكنَّه يقول : بالإجماع أو أجمعوا على كذا ، والخلاف موجودٌ بكثرة . ومن الغرائب أنه نُقل الإجماع على أنَّ

(١) تفسير سورة النساء ص(٤١٤) . وانظر : شرح العقيدة الواسطية (١ / ٥) .

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " والإجماع المدعى في الغالب إنما هو عدم العلم بالمخالف " جموع فتاوى ابن تيمية (٢٤٧ / ٢٠) .

شهادة العبد مردودة ، ونقل إجماع آخر على أنّ شهادة العبد مقبولة<sup>(١)</sup> !!! هذا لا يُمكن ، لكن سببه هو عدم التحرّي والإطلاع على أقوال أهل العلم ، وقد ذكر ابن القيم رحمه الله طائفة كبيرة في كتاب الصواعق المرسلة مما نقل فيه الإجماع ، ونقله أئمّة أجياله وليس فيه إجماع<sup>(٢)</sup>. نصرت مثلاً من الأمثلة بالإضافة إلى شهادة العبد : نقل بعض العلماء الإجماع على أنّ طلاق الثلاث بكلمة واحدة يُبين المرأة<sup>(٣)</sup> وقال : هذا مجتمع عليه ، ومن قال : إنّه لا يُبينها فقد خرج عن الإجماع وخالف سبيل المؤمنين . هذا الإجماع لا يُمكن أن يصحّ أبداً لا بعد عهد عمر رضي الله عنه ولا قبل عهد عمر رضي الله عنه فإنه لا يصحّ قطعاً فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما : "كان طلاق الثلاث في عهد النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه وفي عهد أبي بكر رضي الله عنه وستين من عهد عمر رضي الله عنه واحدة".<sup>(٤)</sup> يعني الرجل إذا قال : أنت طلاق أنت طلاق ، فهي واحدة ، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام لركانة لما قال : إنّي طلقتها ثلاثاً في مجلس واحد ، قال : [وفي مجلس واحد] قال : نعم ، قال : [تلّكَ واحِدَةٌ فَارْتَجَعَهَا]<sup>(٥)</sup> ، وهذا واضح في أنه كرر فقال : "أنت طلاق أنت طلاق أنت

(١) انظر : بجموع فتاوى ابن تيمية (٢٠ / ٢٤٨) ، الصواعق المرسلة (٢ / ٥٨٣) .

(٢) انظر : الصواعق المرسلة (٢ / ٥٨٣) وما بعدها .

(٣) انظر : الصواعق المرسلة (٢ / ٦١٩) .

(٤) الحديث رواه مسلم في صحيحه في كتاب : الطلاق / باب : طلاق الثلاث (٢ / ١٠٩٩) برقم (١٤٧٢) .

(٥) الحديث أخرجه أحمد في مستنده (١ / ٤٣٨) برقم (٤٣٨) ، ورواه أبو داود في كتاب : الطلاق / باب :

في البستان (٢ / ٦٥٦) برقم (٢٢٠٨) ، ورواه الترمذى في كتاب : الطلاق / باب : ما جاء في الرجل

يُطلق امرأته البستان (٣ / ٤٨٠) برقم (٤٨٠) وقال : "هذا حديث لا نعرف إلا من هذا الوجه ، وسألت

عمرًا عن هذا الحديث فقال : ليه اضطراب" ، ورواه ابن حبان في صحيحه (١٠ / ٩٧) برقم (٩٧) .

(٤٢٧٤) ، ورواه الحاكم في مستدركه (٢ / ٢١٨) برقم (٢٨٠٧) ، ورواه البيهقي في السنن الكبرى

(٧ / ٣٣٩) برقم (١٤٧٦٤) .

والحديث صحيحه ابن القيم . انظر : الصواعق المرسلة (٢ / ٦٢٥) .

وصححه أبو داود وابن حبان والحاكم . انظر : تلخيص الحبير (٢ / ٢١٣) .

أما الألباني فقد استوعب طرقه في إرواء الغليل وبين أنها كلّها معلولة ، ونقل عن الإمام أحمد قوله

"طرقه كلّها ضعيفة" انظر : إرواء الغليل (٧ / ١٣٩) .

طلاق " لكن سأله : في مجلس واحد ؟ لأنه إذا كان في مجلسين فيحتمل أنه راجع فيما بين الطلقتين ، وإذا راجع بين الطلقتين صارت الثانية واقعة . فعلى كل حال أنا أريد أن أمثل أن بعض العلماء نقل الإجماع على أنها تبين بالطلاق ثلاثة سواء كانت متفرقة أو مجموعه ، ونحن نقول : هذا لا يصح ، لأنه إذا كان في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام وفي عهد أبي بكر وستين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة كيف يصح الإجماع ؟ ولهذا قال بعض العلماء : إن الإجماع على أنها لا تقع إلا واحدة وأنه إجماع قديم سابق ، وهذا الذي قال ذلك أسعده بالصواب من الذي قال : إن الإجماع على أنها تبين به المرأة . فالمهم أن هذه مسائل يحتاج الإنسان فيها إلى تحريرها والإطلاع الكامل ، وعُرفَ عن بعض العلماء التساهل في نقل الإجماع ، وعذرهم في ذلك أنهم لم يطلعوا على مخالفو فتساهلو في الأمر ".<sup>(١)</sup>

قلت : وقد اتفق أهل العلم على أن الإجماع حجّة شرعية يجب اتباعها والمصير إليها .<sup>(٢)</sup>

### ٣ - ثبوت القياس .

عند تفسيره لقوله تعالى : « مِنْهُمْ كَمَثِيلُ الَّذِي آسْتَوْقَدَ نَارًا » (البقرة: من الآية ١٧)

ذكر مبن فوائدها : " ثبوت القياس ، وأنه دليل يُوحَد به ؛ لأن الله أراد مثناً أن تقيس حالهم على حالٍ مِنْ يستوقد ؛ وكل مثيلٍ في القرآن فهو دليلٌ على القياس ".<sup>(٣)</sup>

(١) تفسير سورة النساء ص(٦٦٥) .

قال ابن القيم : " رأينا أكثر هؤلاء الذين يحكمون الإجماع إنما يحكمونه على حسب أطلاعهم ، ومعناه عدم العلم بالمخالف ، وقد رأيت من إجماعاتهم التي حكموها ما هو قليلٌ من كبير . فغاية هذه الإجماعات أن تُفيدنا عدم علمنا ناقلها بالخلاف . وهذا يُحرِّرُهُ لا يكون عذرًا للمجتهدين في ترك موجب الدليل والله أعلم " الصواعق المرسلة (٢ / ٦١٩) .

(٢) انظر : روضة الناظر ص(١١٦) ، جموع فتاوى ابن تيمية (١١ / ٣٤١) ، مذكرة أصول الفقه ص (١٤٨) .

(٣) تفسير سورة البقرة (١ / ٦٤) .

وی موضع آخر قال : "القياس حجّة ، لأنَّ كُلَّ مُتَلِّ ضربه الله في القرآن فهو دلیلٌ على ثبوت القياس".<sup>(١)</sup>

وما ذکره الشیخ رحمه الله یشتمل على أمرین :

الأمر الأول : ثبوت القياس وحجّیته ، وهذا صحيح ؛ بل ذکر ابن القیم عن الصحابة <sup>رض</sup> أنهم كانوا متفقین على القول بالقياس ، وهو أحد أصول الشریعة ولا یستغنى عنه فقیه .<sup>(٢)</sup>

الأمر الثاني : أن الأمثال القرآنية من أدلة ثبوت القياس وحجّیته . وقد قرر هذا ابن القیم رحمه الله وتوسّع في تقریره ، ومن أقواله : "الأمثال كُلُّها قیاسات يعلم منها حُکْمُ المُتَلِّ من حُکْمِ المُتَلِّ به ، وقد اشتمل القرآن على بضعة وأربعين مَثَلًا تتضمن تشبیه الشیء بنظیره والتسویة بينهما في الحكم"<sup>(٣)</sup> ، ثم ذکر أمثلة من أمثال القرآن وبين نوع دلالتها على القياس.

#### ٤ - الأمر يأتي للإباحة .

عند تفسیره لقوله تعالى : « وَكُلَا مِنْهَا زَغْدًا حَيْثُ شِئْتُمَا » (البقرة: من الآية ٣٥)

ذکر مِن فوائدها : "أنَّ الأمر يأتي للإباحة لقوله تعالى « وَكُلَا مِنْهَا » فإنَّ هذه الإباحة بدلیل قوله تعالى « حَيْثُ شِئْتُمَا » خَيْرُهُما أن يأكلَا من أي مکان ؛ ولا شكَّ أنَّ الأمر يأتي للإباحة ؛ ولكنَّ الأصل فيه أنه للطلب حتى يقوم دلیل أنه للإباحة ".<sup>(٤)</sup>

یُفْهَمُ من کلام الشیخ أنَّ الأمر لا یكون للإباحة إلا بدلیل یدلُّ على ذلك ؛ لأنَّ

(١) المرجع السابق (١ / ٩٩).

(٢) انظر : إعلام الموقعين (١ / ١٠١).

(٣) المرجع السابق .

(٤) تفسیر سورة البقرة (١ / ١٣٠).

كُلَّ أَمْرٍ الأَصْلُ فِيهِ الْطَّلْبُ وَلَا يُعَدُّ عَنْ هَذَا الْأَصْلِ إِلَّا بَدْلِيلٌ ، وَهَذَا مِنْهُ جَمِيعُ الْأَصْوَلِيْنَ ، وَالْمَسَأَلَةُ خَلَفِيَّةٌ لِيُسَأَ هَذَا بَحْثًا بَحْثَهَا ، قَالَ الشُّوَكَانِيُّ بَعْدَ ذِكْرِهِ لِلخَلَافَةِ فِي الْمَسَأَلَةِ : "إِذَا تَقَرَّرَ لَكَ هَذَا عَرَفْتَ أَنَّ الْأَرْجَحَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْقَائِلُونَ بِأَنَّهَا - أَيُّ صِيغَةٍ أَفْعَلُ - حَقِيقَةٌ فِي الْوَجُوبِ ؛ فَلَا تَكُونُ لِغَيْرِهِ مِنَ الْمَعْانِي إِلَّا بِقَرْبَيْنَةِ" <sup>(١)</sup> ، وَهُوَ رَأْيُ الشَّنَقِيْطِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ . <sup>(٢)</sup>

#### ٥ - الْأَمْرُ بَعْدَ النَّهِيِّ .

عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : «فَإِذَا حَلَّتُمْ فَاصْطَبُادُوا» (الْمَائِدَةُ: مِنَ الْآيَةِ ٢٤)

ذَكَرَ مِنْ فَوَائِدِهَا : "حِلُّ الصَّيْدِ" ... إِلَى أَنْ قَالَ: "فَإِنْ قَاتَلَ" : ذَكَرْتُمْ أَنَّ الاصطيادَ بَعْدَ الْحِلَّ مُبَاحٌ مَعَ أَنَّهُ أَمْرٌ ، كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكُ؟ نَقُولُ : لَأَنَّهُ إِذَا وَرَدَ الْأَمْرُ بَعْدَ النَّهِيِّ فَإِنَّهُ لِلْإِبَاحةِ ، هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ الْأَصْوَلِيْنَ ، وَقِيلَ : إِنَّ الْأَمْرَ بَعْدَ النَّهِيِّ رَفْعٌ لِلنَّهِيِّ <sup>(٣)</sup> ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ : أَنَّا إِذَا قُلْنَا : إِنَّهُ لِلْإِبَاحةِ صَارَ الشَّيْءُ الَّذِي أُمِرَّ بِهِ مُبَاحًا فَقَطُّ ، وَإِذَا قُلْنَا : إِنَّهُ رَفْعٌ لِلنَّهِيِّ عَادَ حُكْمُ الشَّيْءِ الَّذِي أُمِرَّ بِهِ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ قَبْلَ النَّهِيِّ ، وَلِكُلِّ مِنَ الْقَوْلَيْنِ وَجْهٌ ، أَمَّا الَّذِينَ قَالُوا : إِنَّ الْأَمْرَ بَعْدَ النَّهِيِّ لِلْإِبَاحةِ ، فَقَالُوا إِنَّهُ لَمَّا وَرَدَ النَّهِيِّ عَلَى الإِبَاحةِ نَسَخَهَا نَهَايَاً حَتَّى وَلَوْ كَانَ النَّهِيُّ عَنْ شَيْءٍ مُسْتَحْبٍ فَإِنَّهُ يَنْسَخُهُ نَهَايَاً ، ثُمَّ يَرِدُ الْأَمْرُ بَعْدَ النَّهِيِّ فَيَكُونُ مَعْنَاهُ الإِبَاحةِ ، وَأَمَّا الَّذِينَ قَالُوا : الْأَمْرُ بَعْدَ النَّهِيِّ رَفْعٌ لِلنَّهِيِّ ، فَقَالُوا : إِنَّهُ لَمَّا وَرَدَ النَّهِيُّ عَنْ شَيْءٍ صَارَ مَنْهَايَاً عَنْهُ ، فَإِذَا رُفِعَ النَّهِيُّ وَجَبَ أَنْ يَقْعُدَ النَّهِيُّ عَنْهُ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ ، فَلِتَنْتَظِرُ الْآنَ : هَلْ نَقُولُ : هُنَّ لِكُلِّ إِنْسَانٍ حَلٌّ مِنْ إِحْرَامِهِ أَنْ يَأْخُذَ الْبَندَقَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَصِيدَ الصَّيْدَ؟ الْجَوابُ : لَا أَحَدٌ يَقُولُ بِهَذَا ، لَكِنْ يُبَاحُ لَهُ ، أَمَّا قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْجَمَعَةِ «فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَاتَّشِرُوا فِي

(١) إِرشادُ الْفَحْولِ (٢ / ٣٣٣) .

(٢) انْظُرْ : مَذَكُورَةٌ فِي أَصْوَلِ الْفَقْهِ ص(١٨٩) .

(٣) انْظُرْ : رُوضَةُ النَّاظِرِ ص(١٧٤) ، شَرْحُ مُختَصَرِ الرُّوضَةِ (٢ / ٣٧٠) .

الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﷺ (الجمعة: من الآية ١٠) فهذا الأمر يكون للاستحباب ، لأن طلب الرزق أمر مستحب ، وعلى القول الثاني الذي يقول : إن الأمر بعد النهي للإباحة يكون مباحا ، والأقرب ما ذكرنا في نظم القواعد وهو أنه لرفع النهي ، ولهذا قلنا :

قولٌ لِرَفْعِ النَّهْيِ حُذِّفَ بِهِ تَفْيِي<sup>(١)</sup> . . . . .  
وَالْأَمْرُ بَعْدَ النَّهْيِ لِلْحِلِّ وَفِي

وما اختاره الشیخ رحمه الله تَسْبِهَ ابن قدامة<sup>(٣)</sup> لاكثر الفقهاء والمتكلمين<sup>(٤)</sup> ، وهو اختيار ابن كثير رحمه الله فقد قال عند تفسيره لقوله تعالى: «إِذَا حَلَّتُمْ فَاقْطَلُوْهُ» (المائدة من الآية ٢) : "هذا أمر بعد الحضر ، وال الصحيح أنه يرد الحكم إلى ما كان عليه قبل النهي : فإن كان واجبا يرده واجبا ، وإن كان مستحبًا فمستحب ، أو مباحًا فمباح . ومن قال إنه على الوجوب ينتقض عليه آيات كثيرة ، ومن قال إنه للإباحة يرد عليه آيات أخرى . والذي ينتظم الأدلة كلها هو الذي ذكرناه ، كما اختاره بعض علماء الأصول والله أعلم".<sup>(٥)</sup>

وقال الشنقيطي رحمه الله : "والذي يظهر لي في هذه المسألة هو ما يشهد له القرآن العظيم ، وهو أن الأمر بعد الحضر يدل على رجوع الفعل إلى ما كان عليه قبل الحضر ، فإن كان قبله جائزًا رجع إلى الجواز ، وإن كان قبله واجباً رجع إلى الوجوب ".<sup>(٦)</sup>

(١) انظر : منظومة في أصول الفقه وقواعد فقهية لابن عثيمين ص(١٢).

(٢) تفسير سورة المائدۃ ص(١٩).

(٣) هو : عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الدمشقي ، موفق الدين أبو محمد ، صاحب كتاب : المغني ، كان عالماً أهل الشام في زمانه ، وأمام الخطابة بجامع دمشق ، توفي سنة (٦٢٠ هـ).

انظر : سير أعلام النبلاء (٢٢ / ١٦٥)، شذرات الذهب (٥ / ٨٨).

(٤) انظر : روضة الناظر ص(١٧٤)، شرح مختصر الروضة (٢ / ٣٧٠).

(٥) تفسير ابن كثير (٢ / ٤٧٥).

(٦) مذكورة في أصول الفقه ص(١٩١).

٦ - الأمر يقتضي الفورية .

عند تفسيره لقوله تعالى : « فَاتَّبِعُوا الْخَيْرَاتِ » (البقرة: من الآية ١٤٨)

ذكر مِن فوائدها : "أنَّ الْأَمْرَ يَقْتَضِيَ الْفَوْرِيَّةَ ؛ لِأَنَّ الْإِسْتِبَاقَ إِلَى الْخَيْرِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْمُبَادِرَةِ إِلَى فَعْلِهِ ؛ فَهَذِهِ الْآيَةُ مَا يُسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ الْمُطْلَقُ لِلْفَوْرِيَّةِ ".<sup>(١)</sup>  
وَكَوْنُ الْأَمْرِ يَدْلُلُ عَلَى الْفَوْرِيَّةِ هُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ قَدَامَةَ ، وَابْنِ الْقَيْمِ ، وَالشَّنْقِيْطِيِّ<sup>(٢)</sup> ،  
وَمِنْ أَدَلِّهِمْ قَوْلُهُ تَعَالَى « فَاتَّبِعُوا الْخَيْرَاتِ » (البقرة: من الآية ١٤٨) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى  
« \* وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةِ مِنْ رَبِّكُمْ » (آل عمران: من الآية ١٣٣) ، وَكَذَلِكَ أَنَّ الْأَحْرَاطَ  
لِلْمَأْمُورِ فِي بِرَاءَةِ ذَمَّتِهِ هُوَ الْمُبَادِرَةُ فِي فَعْلِ الْأَمْرِ .

وَيَرِى الْجَمَهُورُ عَدَمَ لِزُومِ الْأَمْرِ لِلْفَوْرِيَّةِ ، وَلَهُمْ أَدَلَّةٌ ، وَقَدْ اسْتَوْعَبَ أَدَلَّةَ كِلَّا  
الْفَرِيقَيْنِ وَنَاقَشَهَا أَبُو الْوَفَاءِ بْنُ عَقِيلٍ ، وَالشَّوْكَانِيُّ<sup>(٣)</sup> .

٧ - الأصل في النهي التحرير .

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَا تَعْثُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ » (البقرة: من الآية ٦٠)

ذكر مِن فوائدها : "تحرير الإفساد في الأرض" ؛ لقوله تعالى : « وَلَا تَعْثُوا فِي  
الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ » ؛ والأصل في النهي التحرير<sup>(٤)</sup> :

وَمَا اخْتَارَهُ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ هُوَ قَوْلُ الْجَمَهُورِ ، وَهُوَ المَقْرُرُ عَنِ الْأَئْمَةِ الْأَرْبَعَةِ ،

(١) تفسير سورة البقرة (٢ / ١٤٧).

(٢) انظر : روضة الناظر ص (١٧٨) ، زاد المعاد (٣ / ٣٠٧) ، مذكرة في أصول الفقه ص (٩٤) (١).

(٣) انظر : الواضح في أصول الفقه (٣ / ١٦) وما بعدها ، إرشاد الفحول (٢ / ٣٤٢) وما بعدها.

(٤) تفسير سورة البقرة (١ / ٢١٠).

واختاره ابن عقیل والشوكانی<sup>(١)</sup>.

٨ - التحریم يُستفاد إما من لفظ التحریم ، وإما من النهی ، وإما من ترتیب العقاب عليه ، وإما من الوعید عليه .

عند تفسیره لقوله تعالیٰ : « فَوْيِلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيَشْرُكُوا بِهِ ثُمَّاً قَلِيلًا » (البقرة: من الآية ٧٩)

ذكر مِن فوائدها : " تحریم أَنْ يَقُولَ الإِنْسَانُ الْقَوْلَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ أَوْ يَكْتُبَهُ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ : إِنَّ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مِنْ أَحْلٍ أَنْ يَشْرُكَ بِهِ ثُمَّاً قَلِيلًا ، وَوَجَهُ التحریم : الوعیدُ الذی رُتِبَ عَلی هَذَا الْفَعْلِ ؛ لَأَنَّ التحریم يُستفاد إما من لفظ التحریم مثل : حَرَمْتُ عَلَيْكُمُ الْمِيَتَةَ ، وإما من النهی ، وإما من ترتیب العقاب عليه ، وإما من الوعید عليه ، وللعلم بالتحریم طرقة معروفة في أصول الفقه " .<sup>(٢)</sup>

٩ - متى يُحمل المطلق على المقيد .

يرى الشیخ رحمه الله أن المطلق يُحمل على المقيد في حالة واحدة وذلك عند اتحاد الحكم سواء اتفق السبب أو اختلف ، وهو أحد القولين في المسألة ، وقد تقدم بيان ذلك وأمثاله في الباب الثاني فراجعه إن شئت .<sup>(٣)</sup>

١٠ - القيد الأعلى لا مفهوم له .

عند تفسیره لقوله تعالیٰ : « وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبَدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا » (النساء: من الآية ٦)

(١) انظر : الرسالة للشافعی ص(٢١٧ ، ٣٤٣) ، الواضح في أصول الفقه (٣ / ٢٣٣) ، إرشاد الفحول (٢ / ٣٦٧) .

(٢) أحكام من القرآن الكريم ص(٣١٠) .

(٣) انظر ص(١٨٩) وما بعدها في هذا البحث .

قال : "فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لَوْ أَكَلَهَا لِغَيْرِ هَذَا الْفَرَضِ لِيُسْتَمْعَ بِهَا فَهَلْ يَجُوزُ ؟  
فَالجواب : لا ، لَكِنْ ذَكْرُ الإِسْرَافِ وَالْبَدَارِ ، لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَحْمِلُ عَلَى أَكَلِهَا غَالِبًا وَقَد  
قَالَ الْعُلَمَاءُ : إِنَّ الْقِيدَ إِذَا ذُكِرَ لِكُونِهِ أَغْلِبًا لَا مَفْهُومَ لَهُ " (١).

وَالْقِيدُ الْأَغْلِبُ أَحَدُ مَوَانِعِ اعْتِبَارِ مَفْهُومِ الْمُخَالَفَةِ ، كَمَا قَرَرَ ذَلِكَ الْأَصْوَلِيُّونَ ،  
قَالَ الطَّوْفَيُّ : " اَنْفَقَ الْقَاتِلُونَ بِالْمَفْهُومِ عَلَى أَنَّ مَا ظَهَرَ سَبَبُ تَخْصِيصِهِ لِلْمُنْطَوِقِ بِالذِّكْرِ لَا  
مَفْهُومَ لَهُ ، كَوْفَعَهُ جَوَابًا مِنْ سَائِنَ عَنْهُ ، أَوْ خَرَوْجَهُ مَخْرَجَ الْأَعْمَ الْأَغْلِبِ " ... إِلَى أَنَّ  
قَالَ : " وَأَمَّا الثَّانِي : وَهُوَ الْخَارِجُ مَخْرَجُ الْغَالِبِ ، وَمَعْنَاهُ أَنْ تَكُونَ الصَّفَةُ الْمَقِيدُ بِهَا غَالِبَةً  
عَلَى الْمَوْصُوفِ " (٢).

١١ - ذِكْرُ بَعْضِ أَفْرَادِ الْعَامِ بِحِكْمَةٍ يُوَافِقُهُ لَا يَقْتَضِي التَّخْصِيصَ . (٣)

وَسِيَّاتِي الْحَدِيثُ عَنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ فِي الْبَابِ الرَّابِعِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عِنْدَ الْحَدِيثِ عَلَى قَوَاعِدِ  
التَّفْسِيرِ .

١٢ - العذر بالجهل .

عِنْ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى ۖ وَدَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرِدُونَكُمْ مِنْ بَعْدِ  
إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاغْفِرُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ  
الَّهُ بِأَمْرِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝ (البقرة: ٩٠)

ذِكْرُ مِنْ فَوَائِدِهَا : " أَنَّ الْإِنْسَانَ يُعْذَرُ بِجَهْلِهِ إِذَا خَالَفَ الْأَمْرَ أَوِ النَّهْيَ ، لِقُولِهِ

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّسَاءِ صِ(٣٨) . وَانْظُرْ أَيْضًا : صِ(١٥٩) ، تَفْسِيرُ سُورَةِ الْمَائِدَةِ صِ(٦١ ، ٧٣) .

(٢) شَرْحُ مُختَصَرِ الرُّوْضَةِ (٢ / ٧٧٥) .

وَاللَّا سَتَرَادَةُ انْظُرْ : بِمُجْمُوعِ فَتاوِيِّ ابْنِ تَبِيْهَ (٢١ / ١٣٨) ، مَذَكُورَةٌ فِي أَصْوَلِ الْفَقَهِ صِ(٢٤٠) ، مَعَالِمُ أَصْوَلِ الْفَقَهِ صِ(٤٦٥) .

(٣) تَفْسِيرُ سُورَةِ يَسِ صِ(٢٣) . وَانْظُرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٢ / ٤٥) .

﴿ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ﴾ وَهَذَا الْأَصْلُ قَدْ دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسَّنَةُ ، فِي الْقُرْآنِ يَقُولُ اللَّهُ ۖ ﴿ وَمَا كَانَ مُعَذَّبِينَ حَتَّىٰ تَبَعَّثَ رَسُولًا ﴾ (الْإِسْرَاءُ: مِنَ الْآيَةِ ١٥) ۚ ﴿ رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِغَلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّوْسِلِ ﴾ (النِّسَاءُ: مِنَ الْآيَةِ ٦٥) وَيَقُولُ تَعَالَى: ۚ ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ يُضِلُّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَنَهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَقْوَى ﴾ (التُّورَةُ: مِنَ الْآيَةِ ١١٥) وَيَقُولُ اللَّهُ ۖ ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقَرَىٰ حَتَّىٰ يَبَعَثَ فِي أُمَّهَا رَسُولًا يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا ۚ وَمَا كَنَّا مُهْلِكِي الْقَرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَلِيمُونَ ﴾ (الْفَصَصُ: ٥٩) .

وَأَمَّا السَّنَةُ فِيمَنْ أَدْلَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ۗ لَمْ يَأْمِرْ الْمُسِيَّءَ فِي صَلَاتِهِ<sup>(١)</sup> أَنْ يَقْضِيَ مَا فَعَلَهُ جَاهَلًا ، وَكَانَ الْمُسِيَّءُ فِي صَلَاتِهِ لَا يَطْمَئِنُ فِي رُكُوعٍ وَلَا سُجُودٍ وَلَا قِيَامٍ وَلَا قَعْدَةٍ حَتَّىٰ بَيْنَ لَهُ النَّبِيُّ ۗ وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالإِعْادَةِ ، أَيْ بِإِعْادَةِ مَا سَبَقَ مِنَ الصَّلَوَاتِ مَعَ أَنَّهُ كَانَ لَا يَطْمَئِنُ ، فَالْقُولُ الصَّحِيحُ الرَّاجِحُ أَنَّ مَنْ لَمْ تَبْلُغْ الدُّعَوةُ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ حَرَجٌ فِيمَا إِذَا مَاتَ وَهُوَ مُسْلِمٌ ، لَكِنْ يَفْعُلُ مَا يُخْرِجُ مِنَ الْإِسْلَامِ جَهَلًا ، أَوْ يَتَرَكُ مَا يُجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ جَهَلًا<sup>(٢)</sup> .

وَعِنْ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : ۚ ﴿ وَلَا تَنِكِحُوا مَا نَكَحَ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ (النِّسَاءُ : مِنَ الْآيَةِ ٢٢)

ذَكَرَ مِنْ فَوَائِدِهَا : " أَنَّ الْخَطِيشَةَ الْمُفَوَّلَةَ قَبْلَ الْعِلْمِ لَا يَلْحَقُ الْفَاعِلَ إِنْمَّا لِقُولِهِ: ۚ ﴿ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ ، وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ شُرُعِيَّةٌ أَنَّ الشَّرَائِعَ لَا تُلَزِّمُ قَبْلَ الْعِلْمِ ، كَمَا

(١) الْحَدِيثُ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي كِتَابِ : الْأَذَانَ / بَابِ : أَمْرَ النَّبِيِّ ۗ الَّذِي لَا يُتَبِّعُ رُكُوعَهُ بِالإِعْادَةِ (١٩٢ / ١) ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ : الصَّلَاةَ / بَابِ : وَجْهُ الْفَاتِحةِ فِي كُلِّ رُكُوعٍ (٢٩٨ / ١) بِرَقْمِ (٣٩٧) كَلَاهِمًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ۖ .

(٢) أَحْكَامُ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ صِرْ (٣٩٨) . وَانْظُرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّسَاءِ صِرْ (٨٧٥) .

قاله شيخ الإسلام رحمه الله<sup>(١)</sup> ، لا إيجاباً ولا تحريراً . وعلى هذا لو أنَّ الإنسان أسلمَ في بادِيَةٍ بعيدةٍ ، ولمْ يعلمْ عن وجوب صوم رمضانَ ، ثم عَلِمَ بعد ذلكَ فإنَّا لا نُلزِمُه بقضاء ما تركَ مِن الصَّوْمِ ؛ لأنَّه لمْ يلْعَغْ وجوهه فلمْ تقمْ عليه الحجَّةُ به ، وكذلك الصلاةُ : لو كان لا يُصلِّي ، أو يُصلِّي وعليه جنابةً ، أو بغير وضوء أو بغير طمأنينةٍ فإنه لا يُلزمُ بقضاء ما فاته ، والأدلة على ذلك كثيرةٌ منها حديثُ المُسِيءِ في صلاتِه حيثُ لمْ يُلزِمْه النبي<sup>ﷺ</sup> بقضاء ما سبقَ مع آته قال : [إِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ] <sup>(٢)</sup> وإنما أمرَه بإعادة الصلاة الحاضرة لأنَّه مُطالبٌ بها في الوقت<sup>(٣)</sup>.

وفيما تقدَّمَ قرَرَ الشَّيخُ رحمه الله العُتَّرَ بالجَهْلِ وذَكَرَ أدلةَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وإذا تقرَّرَ هذا فَلَيَعْلَمُ أنَّ هُنَاكَ آثاراً تَرَبَّى على ذلكَ منها :

أ - آنه لا يجوزُ تكفِيرُ الجاهلِ الذي لمْ يَتَلَعَّثُ الرسالةُ ، ولا تفسيقُه .

ب - أنَّ الجاهلَ لا يُحکمُ عليه بدخول النارِ ؛ فَضْلًا عن الخلودِ فيها .

ج - آنه يَسْقطُ عن الجاهلِ القضاءُ والإعادةُ إذا انقضى وقتُ الخطابِ .<sup>(٤)</sup>

قال شيخُ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " وليس لأحدٍ أن يُكَفَّرَ أحداً من المسلمين وإن أخططاً وغَلِطَا حتى تقامَ عليه الحجَّةُ وتبيَّنَ له الحجَّةُ ".<sup>(٥)</sup>

وقال أيضاً : " والأَظَهَرُ آنه لا يُجْبِ قَضَاءُ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، ولا يُثْبِتُ الخطابُ إلَّا بَعْدَ الْبَلَاغِ لقوله تعالى : ﴿لَا نَذِرُكُمْ بِمَا وَمَنْ بَلَغَ﴾ (الأَنْعَامُ : مِنَ الْآيَاتِ ١٩٦) ومثلُ هذا في

(١) قرَرَ هذا في مواضعٍ مِنْ كُتُبِه ، انظر : بِمُجْمُوعِ فتاوىِ ابنِ تيمية (١٢ / ٤٦٦ ، ٤٧٨ ، ٤٧٩ ، ٤٩٣) و(٢٢ / ٢٣ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٤ ، ١٠٢ ، ١٠٣) .

(٢) تقدَّمَ تخرِيجُه .

(٣) تفسيرُ سورة النساء ص(١٥٤) .

(٤) انظر : معلمُ أصولِ الفقه ص(٣٤٩) .

(٥) بِمُجْمُوعِ فتاوىِ ابنِ تيمية (١٢ / ٤٦٦) .

الْقُرْآنِ مُتَعَدِّدٌ .

بَيْنَ سَبْحَانَهُ أَنَّهُ لَا يُعَاقِبُ أَحَدًا حَتَّى يَلْعَلُهُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ، وَمَنْ عَلِمَ أَنَّهُ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَآمَنَ بِذَلِكَ ، وَلَمْ يَعْلَمْ كَثِيرًا مِمَّا جَاءَ بِهِ لَمْ يُعَذِّبْهُ اللَّهُ عَلَى مَا لَمْ يَلْعَلُهُ ”<sup>(١)</sup> :

### ١٣ - الْكُفَّارُ مُخَاطِبُوْنَ بِفِرَوْعَ الشَّرِيعَةِ .

عِنْ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : « يَتَأْلِمُهَا النَّاسُ كُلُّهُ مِمَّا فِي الْأَرْضِ » (الْبَقْرَةُ: مِنَ الْآيَةِ

١٦٨)

ذَكَرَ مِنْ فَوَائِدِهَا : ”أَنَّ الْكُفَّارَ مُخَاطِبُوْنَ بِفِرَوْعَ الشَّرِيعَةِ ؛ لِقُولِهِ تَعَالَى : « يَتَأْلِمُهَا النَّاسُ » ؛ وَهُمْ دَاخِلُوْنَ فِي هَذَا الْخُطَابِ ؛ وَمُخَاطِبُهُمْ بِفِرَوْعَ الشَّرِيعَةِ هُوَ الْقُولُ الصَّحِيحُ؛ وَلَكِنْ لَيْسَ مَعْنِي خُطَابِهِمْ بِهَا أَنَّهُمْ مُلَزَّمُونَ بِهَا فِي حَالِ الْكُفْرِ؛ لَأَنَّا نَدْعُوْهُمْ أَوَّلًا إِلَى الْإِسْلَامِ، ثُمَّ تُلَزِّمُهُمْ بِأَحْكَامِهِ؛ وَلَيْسَ مَعْنِي كَوْنِهِمْ مُخَاطِبِيْنَ بِهَا أَنَّهُمْ يُؤْمِرُونَ بِقَضَائِهَا ؛ وَالدَّلِيلُ عَلَى الْأَوَّلِ قُولِهِ تَعَالَى : « وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ يُقْبِلُ مِنْهُمْ تَفَقَّهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ » (التَّوْبَةُ: مِنَ الْآيَةِ ٥٤) فَكِيفَ تُلَزِّمُهُمْ بِأَمْرٍ لَا يَنْفَعُهُمْ ؟ هَذَا عَبَثٌ ، وَظُلْمٌ ؛ وَأَمَّا الدَّلِيلُ عَلَى الثَّانِي فِي قُولِهِ تَعَالَى : « قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرَ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ » (الْأَنْفَالُ: مِنَ الْآيَةِ ٣٨) ؛ وَلَهُذَا لَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ ﷺ أَحَدًا مِنْ أَسْلَمَ بِقَضَاءِ مَا فَاتَهُ مِنَ الْوَاجِبَاتِ حَالَ كُفْرِهِ ؛ وَالْفَائِدَةُ مِنْ قُولِنَا : إِنَّهُمْ مُخَاطِبُوْنَ بِهَا - كَمَا قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ - زِيَادَةُ عَقْرَبَتِهِمْ فِي الْآخِرَةِ ؛ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قُولِهِ تَعَالَى : « إِلَّا أَصْحَبَ الْآتِيمِيْنَ ﴿٢﴾ فِي جَنَّتِنِيْنَ عَنِ الْمُجْرِمِيْنَ ﴿٣﴾ مَا سَلَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤﴾ قَالُوا لَمَّا نَكُ مِنَ الْمُصْلِيْنَ ﴿٥﴾

(١) المَرْجُعُ السَّابِقُ (٤١ / ٤٢ ، ٤٣) .

وَلِلْأَسْتَرَادَةِ فِي بَحْثِ هَذَا الْمَوْضِعِ رَاجِعُ رِسَالَةِ : الْعَذْرُ بِالْجَهْلِ تَحْتَ الْمَجْهُرِ الشَّرِعيِّ . لِأَبِي يُوسُفِ مَدْحَتْ بْنِ الْحَسْنِ آلِ فَرَاجِ .

وَلَمْ نَكُنْ نُطْعِمُ الْمَسْكِنَ وَكُنَّا مُخْتَوْصٌ مَعَ الْخَاطِئِينَ وَكُنَّا نُكَذِّبُ يَوْمَ الْدِينِ حَتَّى أَتَنَا الْيَقِينُ » (المدثر: ٤٧-٣٩) .<sup>(١)</sup>

قلت : وقولُ الشِّيخِ رحْمَةُ اللَّهِ : " وَهُوَ الصَّحِيحُ " إِشَارَةً إِلَى الْخِلَافِ فِي الْمَسْأَلَةِ، لَكِنَّ هَذَا الْخِلَافَ يَتَلاشِي إِذَا تَبَيَّنَ اِتْفَاقُ الْطَّرْفَيْنِ عَلَى الْأُمُورِ التَّالِيَةِ :

- أَنَّ الْكَافِرَ غَيْرُ مُطَالِبٍ بِفَعْلِ الْفُرُوعِ حَالَ كُفْرِهِ ، وَعَبَرَ عَنْ ذَلِكَ الشِّيخَ بِقُولِهِ : " لِيْسَ مَعْنَى خَطَابِهِمْ بِهَا أَنَّهُمْ مُلَزَّمُونَ بِهَا فِي حَالِ الْكُفْرِ " .
- أَنَّ فُرُوعَ الْإِيمَانِ لَا تَصْحُّ وَلَا تُقْبَلُ وَلَا يُنَابُ عَلَيْهَا الْكَافِرُ إِلَّا بِتَحْصِيلِ أَصْلِ الْإِيمَانِ ، وَعَبَرَ عَنْ ذَلِكَ الشِّيخَ بِقُولِهِ : " لَأَنَّا نَدْعُوهُمْ أَوَّلًا إِلَى الْإِسْلَامِ ، ثُمَّ نُلَزِّمُهُمْ بِأَحْكَامِهِ " .
- أَنَّ الْكَافِرَ إِذَا أَسْلَمَ لَا يَلْزِمُهُ قَضَاءُ مَا فَالَّهُ مِنَ الْعِبَادَاتِ الْمَاضِيَّةِ زَمَنَ كُفْرِهِ ؛ لَأَنَّ الْإِسْلَامَ يَحْبِبُ مَا قَبْلَهُ ، وَعَبَرَ عَنْ ذَلِكَ الشِّيخَ بِقُولِهِ : " وَلِيْسَ مَعْنَى كُوْنِهِمْ مُخَاطِبِينَ بِهَا أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِقَضَائِهَا " .
- أَنَّ الْكَافِرَ مُطَالِبٌ بِالْفُرُوعِ لَكِنَّ مَعَ تَحْصِيلِ شُرُطِهَا الَّذِي هُوَ الْإِيمَانُ .
- أَنَّ الْكَافِرَ يُعَاقَبُ فِي الْآخِرَةِ عَلَى تَرْكِهِ أَصْلِ الْإِيمَانِ وَعَلَى تَرْكِهِ الْفُرُوعَ ، وَعَبَرَ عَنْ ذَلِكَ الشِّيخَ بِقُولِهِ : " وَالْفَائِدَةُ مِنْ قَوْلِنَا : إِنَّهُمْ مُخَاطِبُونَ بِهَا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ - زِيَادَةُ عَقُوبَتِهِمْ فِي الْآخِرَةِ " .<sup>(٢)</sup>

. ١٣ - التقليد .

(١) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٣٥) .

(٢) انظر : معلم أصول الفقه ص (٣٥٨) .

عند تفسيره لقوله تعالى: « وَمِنْهُمْ أُتْهِيُونَ لَا يَعْلَمُونَ إِلَّا أَمَانٌ »  
(البقرة: من الآية ٧٨)

ذكر من فوائدها: "أن المقلد ليس يعلم؛ لأنَّه لا يفهم المعنى؛ وقد قال ابن عبد البر: "إن العلماء أجمعوا أن المقلد لا يُعدُّ في العلماء"<sup>(١)</sup> وهو صحيح: المقلد ليس بعالم؛ غاية ما هُنالك أنه نسخة من كتاب؛ بل الكتاب أضبط منه؛ لأنَّه قد ينسى؛ وليس معنى ذلك أننا نذم التقليد مطلقاً؛ التقليد في موضعه هو الواجب؛ لقوله تعالى: « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِّي إِلَيْهِمْ فَسَلَّمُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ »<sup>(٢)</sup>.  
(النحل: ٤٣)."

والتقليد هو المتعين في حق العامة، كما قرر ذلك غير واحد من أهل العلم، إذ لا قدرة لهم على النظر في الأدلة واستنباط الأحكام منها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والذي عليه جماهير الأمة أن الاجتهاد جائز في الجملة، والتقليد جائز في العملة، ولا يُوجِّبون الاجتهاد على كُلّ أحدٍ ويحرّمُون التقليد، ولا يُوجِّبون التقليد على كُلّ أحدٍ ويحرّمُون الاجتهاد".<sup>(٣)</sup>

ومقلد ليس بعالم فلا يجوز له أن يُفتني بما قلد به كما قرر ذلك ابن القيم.<sup>(٤)</sup>

وللتقليل شروط ينبغي تحقّقها لتجاوزه ليس هذا محل بسطتها.<sup>(٥)</sup>

١٤ - النسخ. سأتأتي الحديث عنه إن شاء الله في الباب الرابع.

(١) انظر: جامع بيان العلم وفضله ص(٤٤٦ ، ٤٤٩).

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٥٧).

(٣) جموع فتاوى ابن تيمية (٢٠ / ٢٠٣) وما بعدها.

(٤) انظر: إعلام الموقعين (٤ / ١٤٩ ، ١٥٢).

(٥) انظر: جموع فتاوى ابن تيمية (١٩ / ٢٦١ ، ٢٦٠) و(٢٠ / ٢٢٥ ، ٢٠٤) ، جامع بيان العلم وفضله ص(٤٣٧) وما بعدها ، معلم أصول الفقه ص(٤٩٦).

١٥ - تعارض الأدلة . تقدم الحديث عنه في الباب الثاني .<sup>(١)</sup>

وَمَا تقدِّمُ يبيّنُ لَنَا أَنَّ مَلَامِعَ مِنهجهِ فِي أَصْوَلِ الْفَقَهِ مَا يَلِي :

١ - الإشارة إلى المسائل الأصولية باختصار ، وعدم الاستطراد في الغالب ، مع أنه قد يستطرد أحياناً في بعض المسائل ؛ ومن أمثلته :

حديثه عن الإجماع حيث ذكر وجه الاحتياج به ثم بين أن الإجماع لا إشكال فيه وإنما الإشكال هو تحقيق الإجماع ودليل على ذلك بذكر مسائل نقل الإجماع فيها بكل صورها ، ثم ذكر أن من العلماء من تساهل في نقل الإجماع واعتذر لهم .

ومن أمثلته أيضاً : مسألة العذر بالجهل .

٣ - يذكر الحكم الشرعي المستفاد من الآية معتمدًا في ذلك على ما تقرر في أصول الفقه .

٤ - يذكر المسألة الأصولية دون الإشارة إلى ما فيها من خلاف في الغالب رغم ورود الخلاف فيها بين أهل العلم مما يدل على أن ما ذكره هو اختياره في هذه المسألة .

٥ - يذكر الخلاف في المسألة الأصولية أحياناً مبيناً وجه كل قول ثم يرجح أحد الأقوال، ومن أمثلته ما مر في مسألة : الأمر بعد النهي .

٦ - لا ينسب الأقوال إلى قائلها في الغالب ، وهذا كما تقدم جاري على طريقته في سائر المسائل والعلوم .

ثانيًا : استنباط القواعد الفقهية من الآيات

اختللت تعاريف أهل العلم للقاعدة ، والمحترر في تعريفها أنها : حكم أغلبيٌ

(١) انظر : ص( ٢٣٢ ، ٢٧٠ ) من هذا البحث .

يُتَعَرَّفُ مِنْهُ حُكْمُ الْجُزِئَاتِ الْفَقِهِيَّةِ مُبَاشِرًا .<sup>(١)</sup>

وَقُلْنَا : أَغْلَبِيَّ : لَأَنَّ كُلَّ قَاعِدَةٍ لَهَا مُسْتَنِدَاتٌ وَلَا يَقْدِحُ فِي كَوْنِهَا قَاعِدَةٌ .

وَقُلْنَا : مُبَاشِرًا : لِإِخْرَاجِ الْقَاعِدَةِ الْأَصْوَلِيَّةِ . وَهَذَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْقَاعِدَةِ الْأَصْوَلِيَّةِ وَالْقَاعِدَةِ الْفَقِهِيَّةِ ؛ فَإِنَّ الْقَاعِدَةَ الْأَصْوَلِيَّةَ يُسْتَخْرِجُ مِنْهَا الْحُكْمُ بِوَاسْطَةِ ، فَالْقَاعِدَةُ الْأَصْوَلِيَّةُ : الْأَمْرُ يَقْتَضِي الْوَجُوبَ : أَفَادَتْ أَنَّ الصَّلَاةَ وَاجِبَةً وَلَكِنَّ لَيْسَ مُبَاشِرًا بِلَمَّا بِوَاسْطَةِ الدَّلِيلِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « أَقِيمُوا الصَّلَاةَ » (الأنعام: من الآية ٧٢)، أَمَّا الْقَاعِدَةُ الْفَقِهِيَّةُ مُثَلًاً : الْأَمْرُ بِمَقَاصِدِهَا : فَإِنَّهَا تُفَيِّدُ وَجْهَ النِّيَّةِ فِي الصَّلَاةِ مُبَاشِرًا .<sup>(٢)</sup>

وَأَشَهَرُ أَقْسَامِ الْقَوَاعِدِ الْفَقِهِيَّةِ ثَلَاثَةُ :

١ - الْقَوَاعِدُ الْكَبِيرَى : وَهِيَ الْقَوَاعِدُ الْجَامِعَةُ لِمَسَائِلَ كَثِيرَةٍ ، وَهِيَ الْقَوَاعِدُ الْخَمْسُ الَّتِي قِيلَ إِنَّ الْفَقِهَ مِبْنِيًّا عَلَيْهَا .

٢ - قَوَاعِدُ كُلُّيَّةٍ : وَهِيَ الَّتِي لَا تُورَدُ بِصِيغَةِ الْإِسْتِهْمَامِ ، وَجَرِيَ الْإِتْفَاقُ عَلَيْهَا فَلَا يُسْتَهْمَمُ فِيهَا خَلَافٌ ، وَإِنَّمَا الْخَلَافُ فِي إِدْخَالِ بَعْضِ الْمَسَائِلِ تَحْتَهَا . وَذَكَرَ السِّيَوطِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ أَنَّ عَدْدَهَا أَرْبَعُونَ قَاعِدَةً .

٣ - قَوَاعِدُ مُخْتَلِفٍ فِيهَا : وَهِيَ الَّتِي تُذَكَّرُ بِصِيغَةِ الْإِسْتِهْمَامِ غَالِبًا مَا يُشَيرُ إِلَى وُجُودِ خَلَافٍ فِيهَا . وَذَكَرَ السِّيَوطِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ أَنَّ عَدْدَهَا عَشْرُونَ قَاعِدَةً .

وَهُنَاكَ قَوَاعِدُ مُشْتَبِيَّةٍ عَلَى مَسَائِلَ مُتَعَدِّدَةٍ بِأَبْوَابٍ مَحْدُودَةٍ أَوْ مَعِينَةٍ مِنْ أَبْوَابِ الْفَقِهِ .<sup>(٣)</sup>

(١) انظر : مقدمة محقق القواعد لأبي عبد الله المقرى (١ / ١٠٧)، وقد استعرض المحقق التعاريفَ وناقشهَا ثُمَّ خلَصَ إِلَى التعريفِ المختارِ .

(٢) انظر : مقدمة محقق القواعد للمقرى (١ / ١٠٧) .

(٣) انظر : الأشباه والنظائر للسيوطى ص(١ / ٥)، مقدمة محقق القواعد للمقرى ص(١١٠)، موسوعة القواعد الفقهية (١ / ٣٢) .

والقواعد الفقهية قد يكون مصدرها نصاً من القرآن أو من السنة أو مجموعة من المسائل الفقهية التي تجمعها علاقة جامدة بينها .<sup>(١)</sup>

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " وهذه القواعد قد يكون بعضها موجودة في القرآن الكريم ، وبعضها في السنة النبوية ، وبعضها في كلام الصحابة ، وبعضها في الأئمة ، وبعضها في كلام العلماء الذين هم دون الأئمة ، لكن من وفقه الله لجمع شتاتها فهذا خير ".<sup>(٢)</sup>

وقد ذكر الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في تفسيره جملة من القواعد الفقهية منها :

**القاعدة الأولى : المشقة تجلب التيسير .**

عند تفسيره لقوله تعالى: « إِن كُنْتُم مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِنَ الْفَاغِطِ أَوْ لَمْسَتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَمْدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا » ( النساء: من الآية ٤٣ )

ذكر من فوائدها : " الإشارة إلى القاعدة المعروفة المتفق عليها ، وهي أن المشقة تجلب التيسير ، وجة ذلك : أن الله أجاز للمريض أن يتيمم ".<sup>(٣)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى: « يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ » ( البقرة: من الآية ١٨٥ )

ذكر من فوائدها : " انتفاء الحرج والمشقة والعسر في الشريعة لقوله ﷺ : « وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ » ".<sup>(٤)</sup>

(١) انظر : مقدمة محقق القواعد للمقربي ص (١١٥) ، موسوعة القواعد الفقهية (١ / ٣٦) .

(٢) القواعد والأصول الجامحة للسعدي بتعليق الشيخ ابن عثيمين ص (٢١) .

(٣) تفسير سورة النساء ص (٣١١) .

(٤) تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٤٠) .

وعند تفسيره لقوله تعالى : « مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ » (المائدة: من الآية ٦) ذكر مِن فوائدها : انتفاء الحرج في الدين الإسلامي لقوله « مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ » أي مِن مشقة ؛ فالدين الإسلامي - والحمد لله - كله مبني على اليسر .

ثم ذكر أن انتفاء الحرج يكون تارة يرفع المشروع بالكلية ، وتارة بتحقيقه ، وتارة بفعل بدله ، ثم ذكر أمثلة لذلك .<sup>(١)</sup>

وهذه القاعدة التي ذكرها الشيخ رحمه الله هي مِن القواعد الخمس الكلية المتفق عليها بين أهل الإسلام ، وأدلةها أشهر من أن تُذكر فهي مُتضارفة في الكتاب والسنّة .<sup>(٢)</sup>

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في منظومته مُقرراً هذه القاعدة :

فاجْلِبْ لِتَسْيِيرِ بِكُلِّ ذِي شَطَطْ فليسَ فِي الدِّينِ الْحَنِيفِ مِنْ شَطَطْ<sup>(٣)</sup>

القاعدة الثانية : امتناع التكليف بما لا يُطاق .

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَمَتَعْوَهُنَّ عَلَى الْتَّوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرُهُ » (البقرة: من الآية ٢٣٦)

ذكر مِن فوائدها : "امتناع التكليف بما لا يُطاق"؛ لقوله تعالى « وَمَتَعْوَهُنَّ عَلَى الْتَّوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرُهُ »؛ وهذه القاعدة دلّ عليها القرآن في عدة مواضع ؛ منها

(١) انظر : تفسير سورة المائدة ص(٧٤) .

(٢) انظر : الأشباء والناظائر للسيوطى (١ / ١١٠)، القواعد والأصول الجامعة للسعدي بتعليق الشيخ ابن عثيمين ص(٤٩)، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية ص(١٥٧) .

(٣) منظومة في أصول الفقه وقواعد فقهية ص(٦) .

قوله تعالى: « لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا » (البقرة: من الآية ٢٨٦) <sup>(١)</sup>.

قلت : التكليفُ بما لا يُطاق لفظ مُحْمَلٌ كما قررَه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ينبغي التفصيلُ في المراد به ، قال ابن تيمية رحمه الله : " على هذا تترفع مسألة تكليف ما لا يُطاق ، فإن الطاقة هي الاستطاعة ، وهي لفظ مُحْمَل ، فالاستطاعة الشرعية التي هي ميّاطُ الأمر والنهي لم يُكلّف الله أحدا شيئاً بدونها ، فلا يُكَلِّفُ ما لا يُطاق بهذا التفسير . وأما الطاقة التي لا تكون إلا مقارنة للفعل ، فجميع الأمر والنهي تكليفُ ما لا يُطاق بهذا الاعتبار ، فإن هذه ليست مشروطة في شيءٍ من الأمر والنهي باتفاق المسلمين" <sup>(٢)</sup>.

والشيخ ابن عثيمين إنما أراد النوع الأول ، ويتبين ذلك من خلال الأدلة التي ذكرها ولذا أطلق المثل ؛ بل نقل القرافي <sup>(٣)</sup> الإجماع عليه . <sup>(٤)</sup>

**القاعدة الثالثة : الوسائل لها أحكام المقاصد .**

عند تفسيره لقوله تعالى : « فَإِنْ خِفْتُمُ الْوَسَائِلِ إِلَى الْحَرَمَ ، لَقُولُهُ فَإِنْ خِفْتُمُ الْأَلْأَدُلَّةَ فَوَاحِدَةً » (النساء: من الآية ٣) ذكر من فوائدها : " تحريمُ الوسائل إلى الحرم ، لقوله فَإِنْ خِفْتُمُ الْأَلْأَدُلَّةَ فَوَاحِدَةً " فأوجب الاقتصار على الواحدة إذا خافَ الإنسانُ عدمَ العدل .

(١) تفسير سورة البقرة (٣ / ١٧٠) .

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٨ / ١٣٠) . وانظر أيضاً : (٨ / ٢٩٥ ، ٣٠١ ، ٤٧٩) .

(٣) هو : أحمد بن إدريس القرافي ، شهاب الدين أبو العباس ، من علماء المالكية ، من مصنفاته : أنوار البروق في أنواع الفروق ، والذخيرة في فقه المالكية ، توفي سنة (٦٨٤ هـ) . انظر : الأعلام (١ / ٩٤) .

(٤) أنوار البروق في أنواع الفروق (٢ / ٧٧) .

وقد بحث هذه المسألة وذكر تفصيلاتها الشنقيطي في : مذكرة أصول الفقه ص (٣٣) . وانظر كذلك : معالم أصول الفقه ص (٣٤٣) .

وهذه قاعدة عظيمة في أصول الفقه : أن للوسائلِ أحكام المقصود ، فما لا يتمُ الواجبُ إلَّا به فهو واجب ، وما لا يتمُ المندوبُ إلَّا به فهو مندوب ، وما يحصلُ به المحرّم فهو حرام .<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : « فَلَا جُنَاحَ عَلَيْمَا فِيمَا أَفْتَنَتْ بِهِ » (القرة: من الآية ٢٢٩) ذكر مِن فوائدها : "أن للوسائلِ أحكام المقصود ، يُؤخذ ذلك مِن جوازِ أحدِ الإنسانِ مِن أمراته ما آتاهَا ، أو بعضه إذا خافت المفسدةُ في البقاء على الزوجية ".<sup>(٢)</sup>

وهذه القاعدةُ قررها أهل العلم ورتبوا عليها فروعًا كثيرةً .

قال العِزُّ بن عبد السلام : " وللوسائلِ أحكام المقصود ، فالوسيلةُ إلى أفضلِ المقصود هي أفضلُ الوسائل ، والرسيلةُ إلى أرذلِ المقصود هي أرذلُ الوسائل ، ثم ترتبُ الوسائلُ پرتبَ المصالح والمفاسد ".<sup>(٣)</sup>

وقال ابن القييم : " لما كانت المقصود لا يتوصل إليها إلا بأسبابٍ وطرقٍ تفضي إليها ، كانت طرقها وأسبابها تابعةً لها معتبرةً بها . فوسائلُ الحرماتِ والمعاصي في كراحتها والمنع منها بحسبِ إفضائها إلى غaiاتها وارتباطاتها بها ، ووسائلُ الطاعاتِ والقرباتِ في محبتها والإذن بها بحسبِ إفضائها إلى غaiاتها ، فرسيلةُ المقصود تابعةً للمقصود ، وكلامها مقصودٌ لكنه مقصودٌ قصدَ الغaiاتِ ، وهي مقصودةٌ قصدَ الوسائلِ ... ".<sup>(٤)</sup> إلى آخر كلامه .

(١) تفسير سورة النساء ص(٢٣) .

(٢) تفسير سورة البقرة (١١٢ / ٣) .

وللاستزاده انظر : القواعد والأصول الجامعه للسعدي بتعليق الشیخ ابن عثیمین ص(٣٦) .

(٣) قواعد الأحكام في مصالح الأنام (١ / ٥٣) .

(٤) إعلام الموقعين (٣ / ١٠٨) . وراجع تنتةً كلامه ؛ فيه زيادةً بيانٍ وتغليل .

وللاستزاده انظر : القواعد والأصول الجامعه للسعدي ص(١٠) ، رسالة في القواعد الفقهية ص(٣٢) .

القاعدة الرابعة : لا واجب مع العجز .

القاعدة الخامسة : لا مُحرّم مع الضرورة .

عند تفسيره لقوله تعالى : « لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا » (البقرة: من الآية ٢٨٦)

ذكر مِن فوائدها : "إثبات القاعدة المشهورة عند أهل العلم ؛ وهي : لا واجب مع العجز ؛ ولا مُحرّم مع الضرورة ؛ لكن إن كان الواجب المعنوز عنه له بَدَلٌ وَجَبَ الانتقال إلى بَدَلِه ؛ فإن لم يكن له بَدَلٌ سقط ؛ وإن عجز عن بَدَلِه سقط ؛ مثال ذلك : إذا عجز عن الطهارة بالماء سقط عنه وُجوبُ التطهُر بالماء ؛ لكن يتقلّل إلى التيمم ؛ فإن عجز سقط التيمم أيضاً ، مثال ذلك : شخص مَحْبُوسٌ مُكَبَّلٌ لا يستطيع أن يتوسّطاً ، ولا أنْ يَتَمَمَّ : فإنه يُصلّي بلا وضوء ، ولا تيمم ؛ مثال آخر : رجل قُتلَ نَفْسًا مَعْصومًا خطأً : فعليه أنْ يُعْتَقَ رقبة ؛ فإن لم يجد فعليه أنْ يصوم شهرين مُتتابعين ؛ فإن لم يستطع سقطت الكفارة ؛ مثال ثالث : رجل جامع زوجته في نهار رمضان : فعليه أنْ يُعْتَقَ رقبة ؛ فإن لم يجد فعليه صيام شهرين ؛ فإن لم يستطع فعليه إطاعم ستين مسكيناً ؛ فإن لم يجد فلا شيء عليه .

ومثال سقوط التحرير مع الضرورة : رجل اضطر إلى أكل الميتة بحيث لا يجد ما يَسْدُدُ رَمَقَةً سَوَى هذه الميتة : فإنه يحلُّ له أكلها ؛ وهل له أنْ يَشْتَعِي ؟ أو يقتصر على ما يَتَقْبَى به حياته ؟

والجواب : إن كان يَرْجُو أنْ يجد حلالاً عن قُرْبٍ فيجب أن يقتصر على ما يَسْدُدُ رَمَقَةً ؛ وإن كان لا يَرْجُو ذلك فله أنْ يَشْتَعِي ، وأنْ يَتَزَوَّدَ منها - وأنْ يحمل معه منها - خشية أن لا يجد حلالاً عن قُرْبٍ .

ومعنى الضرورة أنه لا يمكن الاستغناء عن هذا الحرم ؛ وأن ضرورته تتدفع به ؟

فإن لم تتدفع فلا فائدة؛ مثال ذلك: رجل ظن أنه في ضرورة إلى التداوى بمحرم؛ فراراً أن يتناوله: فإنه لا يحل له ذلك لوجوه:

الأول: أن الله حرم؛ ولا يمكن أن يكون ما حرم شافياً لعباده، ولا نافعاً لهم.

الثاني: أنه ليس به ضرورة إلى هذا الدواء المحرم؛ لأنّه قد يكون الشفاء في غيره، أو يُشفى بلا دواء.

الثالث: أنها لا نعلم أن يحصل الشفاء في تناوله؛ فكم من دواء حلال تداوى به المريض ولم يتتفع به؛ ولهذا قال النبي ﷺ في الحبة السوداء: [إِنَّهَا شَفَاءٌ مِّنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ –يعني الموت–] <sup>(١)</sup>؛ فهذه مع كونها شفاء لا تمنع الموت؛ ولذلك لو اضطر إلى شرب خمرين لدفع لقمة غصّ بها جاز له ذلك؛ لأنّ الضرورة مُحقة واندفعاً عنها بهذا الشرب مُحققة.

الخلاصة الآن: أخذنا من هذه الآية الكريمة: «لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا» قاعدتين متفقاً عليهما؛ وهما:

- لا واجب مع العجز.
- ولا محرّم مع الضرورة <sup>(٢)</sup>.

والمراد بهذه القاعدة: أن الواجب يسقط عند عدم القدرة على الإتيان به، وينتقل إلى بدله إن كان له بدلة، كما أن المحرّم يباح عند الاضطرار إليه، وهذا من رحمة الله تعالى بعباده، وقد ذكر ابن القيم رحمه الله أن المكلف بالنسبة إلى القدرة والعجز في الشيء المأمور به والآلات المأمور ب مباشرتها من البدن له أربعة أحوالٍ. ثم

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب: الطب / باب: الحبة السوداء (٧ / ١٤)، وأخرجه مسلم في كتاب: السلام / باب: التداوى بالحبة السوداء (٢ / ١٧٣٥) برقم (٢٢١٥) كلامها من حديث أبي هريرة <sup>رض</sup>.

(٢) تفسير سورة البقرة (٣ / ٤٥٣). وانظر: تفسير سورة المائدة ص(٣٠).

ذكرها ومثل لها<sup>(١)</sup>، وما ذكره ابن القيم هو عين ما قرره الشيخ ابن عثيمين رحمه الله فلا حاجة لإعادته؛ إذ كلام الشيخ ابن عثيمين رحمه الله مستفاد من كلام ابن القيم رحمه الله - فيما يظهر.

قال السعدي<sup>٢</sup> في منظومته:

ولا محرّم مع اضطرار  
وليس واجب بلا اقتدار

بل نقل اتفاق العلماء على هاتين القاعدتين.<sup>(٣)</sup>

وقال ابن القيم رحمه الله: "ومن قواعد الشرع الكلية آنَّه: لا واجب مع عجز، ولا حرام مع الضرورة".<sup>(٤)</sup>

القاعدة السادسة: الأصل في العبادات الحضر.

القاعدة السابعة: الأصل في المعاملات الحل.

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرُبُوا مِنْ زَيْنِ اللَّهِ﴾ (البقرة: من الآية ٦٠)

ذكر من فوائدها: "أنَّ ما خلق الله تعالى من المأكول، والمشروب للإنسان فالالأصل فيه الإباحة والحل، لأنَّ الأمر للإباحة فما أخرج الله تعالى لنا من الأرض، أو أثْرَى من السماء فالالأصل فيه الحل؛ فمن تازع في حل شيء منه فعليه الدليل؛ فالعبادات الأصل فيها الحظر؛ وأما المعاملات، والانتفاعات بما خلق الله فالالأصل فيها الحل، والإباحة".<sup>(٥)</sup>

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في منظومته:

(١) انظر: بداع الغوائل (٤ / ٢٤).

(٢) انظر: رسالة في القواعد الفقهية ص (٢٥)، القواعد والأصول الجامحة للسعدي بتعليق الشيخ ابن عثيمين ص (٥٧).

(٣) إعلام الموقعين (٢ / ١٧).

(٤) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٠٩). وانظر: تفسير سورة يس ص (٢٧٦).

والأصل في الأشياء حُلّ وامتنع عبادة إلا بإذن الشارع<sup>(١)</sup>

قال السعدي رحمه الله : " وهذا الأصل ذكرهما شيخ الإسلام - رحمه الله - في كتبه<sup>(٢)</sup>، وذكر أن الأصل الذي ينتهي عليه الإمام أحمد مذهبةً أن العادات الأصل فيها الإباحة، فلا يحرم منها إلا ما ورد تحريمها ، وأن الأصل في العبادات أنه لا يشرع منها إلا ما شرعته الله ورسوله ".<sup>(٣)</sup>

**القاعدة الثامنة :** اعتبار المفاسد ، وسلوك الأهون لدفع الأشد .

عند تفسيره لقوله تعالى : « فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا أَفْتَدَتْ بِهِ » (البقرة: من الآية ٢٢٩) ذكر من فوائدها : " اعتبار المفاسد ، وسلوك الأهون لدفع الأشد ؛ لأن الأخذ من مال الزوجة حرام بلا شك - كما قال تعالى - ؛ لكن إذا أريده به دفع ما هو أعظم من تضييع حدود الله هـ صار ذلك جائزًا ؛ وهذه القاعدة لها أصل في الشريعة ؛ منه قوله تعالى « وَلَا تَسْأُلُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوُ اللَّهَ عَدُوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ » ( الأنعام: من الآية ١٠٨)؛ فإن سب آلهة المشركين واجب ؛ ولكن إذا كان يخشى من ذلك أن يسبوا الله عدوًا بغير علم صار سب آلهتهم ممنوعا ".<sup>(٤)</sup>

وعبر عنها في موضع آخر بقوله : " دفع أشد الضررين بأخفهما ".<sup>(٥)</sup>

**القاعدة العاشرة :** اعتبار الحال ، وأن الأحكام تختلف بحسب الحال .

(١) منظومة في أصول الفقه وقواعد فقهية ص (٧) .

(٢) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٤ / ١٩٤) و (٢٩ / ٢٩) .

(٣) رسالة في القواعد الفقهية ص (٣١) .

وللاستزادة انظر : الأشباه والنظائر للسيوطى (١ / ٨٧)، موسوعة القواعد الفقهية (٢ / ١١٥)، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية ص (١٢٩)، التواعد والأصول الجامحة للسعدي بتعليق الشيخ ابن عثيمين ص (٧٢)، جمهرة القواعد الفقهية في المعاملات المالية (١ / ٤٣٨) .

(٤) تفسير سورة البقرة (٣ / ١١٣) .

(٥) تفسير سورة الكهف ص (١٢١) . وانظر هذه القاعدة في : الأشباه والنظائر للسيوطى (١ / ١٢٥)، موسوعة القواعد الفقهية (١ / ٢٣٠)، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية ص (٢٠٣) .

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَيْرًا فَلَا يُسْتَغْفِفُ﴾ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلَا كُلُّنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (النساء: من الآية ٦)

ذكر من فوائدها: "اعتبار الحال ، وأن الأحكام تختلف بحسب الأحوال ، وهذا من حكمة الشريعة ، يوحّد من التفريق بين الغني ﴿فَلَا يُسْتَغْفِفُ﴾ والفقير ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾".<sup>(١)</sup>

قلت : هذه القاعدة من القواعد المختلفة فيها ويعبر عنها بـ: هل العبرة بالحال أو بالمال<sup>(٢)</sup> ، عبارة الشيخ في صياغة القاعدة توضح اختياره في هذه المسألة .

القاعدة الحادية عشرة : اعتبار العرف في إحالة الحكم عليه ما لم يكن مخالفًا للشرع .

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿مَتَّعًا بِالْمَعْرُوفِ﴾ (البقرة: من الآية ٢٣٦)

ذكر من فوائدها: "اعتبار العرف بين الناس ؛ لقوله تعالى: ﴿مَتَّعًا بِالْمَعْرُوفِ﴾؛ وهذا ما لم يكن العرف مخالفًا للشرع ؛ فإن كان مخالفًا له وجوب رده إلى الشرع".<sup>(٣)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (النساء: من الآية ١٩)

ذكر من فوائدها: "اعتبار العرف في إحالة الحكم إليه لقوله ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ وقد أحال الله تعالى إلى العرف في موضع متعدد ، مثل قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْتَّوْلِيدِ لَمْ يَرْجُهُنَّ وَكَسَوْهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (البقرة: من الآية ٢٣٣) ولكن هذا المعروف - الذي هو العرف - لا يعتمد ولا يرجع إليه إذا كان مخالفًا لمعروف الشرع ؛ لأن الشرع محكم ، وحاكم على

(١) تفسير سورة النساء ص(٤٠).

(٢) انظر هذه القاعدة وأمثالها وما يلحق بها في : الأشباه والنظائر للسيوطى (١ / ٢٥٣) ، موسوعة القواعد الفقهية (٣ / ٢٢٦) .

(٣) تفسير سورة البقرة (٣ / ١٩١) .

العادة".<sup>(١)</sup>

قال الشیخ ابن عثیمین رحمه الله فی منظومته :

وکلُّ ما أتَى وَلَمْ يُحَدِّدْ      بالشرع كالحرز في المعرفِ أحَدٌ<sup>(٢)</sup>

القاعدة الثانية عشرة : البَدْلُ لِهِ حُكْمُ الْبَدْلِ .

عند تفسیره لقوله تعالیٰ : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَدَهُ أَخْدِيْهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّمَا لَمِنَ الصَّادِقِينَ » (النور:٦)

ذكر من فوائدها : "أنَّ الْبَدْلُ لِهِ حُكْمُ الْبَدْلِ مِنْهُ ، فلَمَّا كَانَتِ الْبَيِّنَةُ عَلَى الزَّنا أَرْبَعَ شَهُودٍ وَكَانَ الزَّوْجُ إِذَا قَدَّفَ زَوْجَهُ بِالزَّنَنَ شَاهِدًا ، وَالْتَّعْدُدُ الشَّخْصِيُّ فِي حَقِّهِ مُمْتَنَعٌ ، جَعَلَ الْتَّعْدُدُ فِي نَفْسِ الشَّهَادَةِ فِي كُوْنِهِ هَذَا تَقْرِيرًا لِلْقَاعِدَةِ الْمُشْهُورَةِ الْمُرْعَوْفَةِ أَنَّ الْبَدْلُ لِهِ حُكْمُ الْبَدْلِ مِنْهُ . فلَمَّا كَانَتِ شَهَادَةُ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَهُ بِالزَّنَنَ بِمَنْزِلَةِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ صَارَ تَكْرَارُهَا بِمَنْزِلَةِ تَكْرَارِ الرَّجُلِ وَتَعْدُدِ الشَّهُودِ ".<sup>(٣)</sup>

قال الشیخ ابن عثیمین رحمه الله فی منظومته :

كَمْبَدِلٌ فِي حُكْمِهِ اجْعَلَ بَدْلًا      وَرُبَّ مَفْضُولٍ يَكُونُ أَفْضَلًا<sup>(٤)</sup>

وَمِنْ خَلَالِ مَا تَقْدَمَ مِنَ الْأَمْثَالِ الْخَصُّ أَهْمَّ مَلَامِحَ مَنْهَجِهِ فِي إِيْرَادَهِ لِلقواعد

الفقهية بما يلي :

(١) تفسیر سورة النساء ص(٤٠) . وانظر : ص(٤٠) . وانظر هذه القاعدة في : إعلام المؤمنين

(٤ / ١٧٥) ، الأشباه والنظائر للسيوطی(١٢٦/١) ، رسالة في القواعد الفقهية ص(٣٩) ، القواعد

والأصول الجامعة للسعدي بتعليق الشیخ ابن عثیمین ص(٨٢) ، جمهرة القواعد الفقهية (١ / ٢٤٩) .

(٢) منظومة في أصول الفقه وقواعد فقهية ص(١٦) .

(٣) تفسیر سورة النور الآيات ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ آیات اللعن . وانظر هذه القاعدة في : مجموع فتاوى ابن

تیمیة (٢١ / ١٢٥ ، ٣٥٤) و(٣٥٤ / ٣٠) ، بدائع الفوائد (٥١/٣) ، جمهرة القواعد الفقهية

(٨٧ / ١) .

(٤) منظومة في أصول الفقه وقواعد فقهية ص(٢٠) .

- ١ - استنباط القواعد الفقهية من الآيات ، أو ذكر أدلة للقاعدة من القرآن الكريم، مع ذكر أمثلة توضحها في الغالب .
- ٢ - أحياناً يورد القاعدة الفقهية بأكثر من عبارة .
- ٣ - تتواءت القاعدة التي نصّ عليها فمّا فيها قواعد متفق عليها وأخرى مختلف فيها.
- ٤ - أحياناً يستتبّطُ من الآية الواحدة أكثر من قاعدة فقهية ، ومن أمثلته : قوله تعالى « يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ » <sup>(١)</sup> ، وأية : « لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا » <sup>(٢)</sup> .
- ٥ - قد يستتبّطُ قاعدة فقهية من آية ويدرك أدلةها من القرآن وعند تفسيره لهذه الأدلة لا يُشيرُ لهذه القاعدة ، ومن أمثلة ذلك قاعدة : امتان التكليف بما لا يُطاق ، فإنه لم يذكرها عند تفسيره لقوله تعالى « لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا » على الرغم من إيراد هذه الآية من أدلة القاعدة في الموضع السابق .
- ٦ - الاختصار في ذكره للقواعد وعدم ذكر التفاصيل في الغالب ، وفي بعض القواعد يذكر من الأمثلة ما يوضّح القاعدة مثل : ما تقدّم في قاعدة : لا واجب مع العجز ولا محرّم مع الضرورة .
- ٧ - أغلب هذه القواعد ذكرها شيخه السعدي ونقلها الشيخ بنصّها .  
هذا ما تيسّر ذكره ، والقصد فيه التمثيل والإشارة لا الحصر .

(١) انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٤٠) .

(٢) انظر : المرجع السابق (٣ / ٤٥٣) .



## **الفصل الثالث**

### **الجانب النحوي والبلاغي**

**وفي هذه مباحثان :**

**المبحث الأول : اهتمامه بالإعراب والاشتقاق**

**المبحث الثاني : اهتمامه ببلاغة القرآن**



## المبحث الأول

### الاهتمام بالاعراب والاشتقاق

الناظر في تفسير الشيخ ابن عثيمين رحمه الله يرى عنایته بالأمرین جيغاً، وسأيئن ذلك فيما يلي :

**أولاً : عنایته بالإعراب**

لقد صنفَ في إعراب القرآن مصنفاتٌ مستقلةٌ<sup>(١)</sup>، وتعرضَ له المفسرون في تفاسيرهم فمِنْ مُقْرَنٍ وَمُكْثِرٍ<sup>(٢)</sup>، ولقد سَلَكَ الشَّيْخُ رَحْمَةُ اللَّهِ مَسْلَكًا وَسَطَّا فِيمَا أَرَى فِلْمٌ يُكْثِرُ مِنْ ذِكْرِ الاعراباتِ والاحتمالات النحوية في الآية ، ولم يُهمل ذلك بالكلية ؛ بل بينَ ما يُحتاج إليه في فَهْمِ الآية في الأعمّ الأغلب ؛ وإنْ كان يخرجُ عن هذا الأصلِ أحياناً بسيرةً ، ويُمْكِن إجمالُ طريقِه في الإعراب بما يلي :

١ - الاهتمام بذكر القواعد الإعرابية والترجيح بها  
ومن أمثلته :

عند تفسيره لقوله تعالى : « ثُمَّ أَذْعُهُنَّ يَأْتِيَنَّكَ سَعْيًا » (البقرة: من الآية ٢٦٠)  
قال : « سَعْيًا » مصدر ؛ لكن هل هو مصدر عامل مَحْذُوفٌ ، والتقديرُ :  
يسْعَيْنَ سَعْيًا ؛ أو هو مصدر في موضع الحال ، فيكون معنى : ساعيَاتٍ ؟ يتحمل هذا ،  
وهذا ؛ والثاني أولى<sup>(٣)</sup> ؛ لأنَّه لا يحتاج إلى تقدير ؛ والقاعدةُ أَنَّه إِذَا دَارَ الْأَمْرُ بَيْنَ أَنْ  
يكون الكلام مَحْذُوفًا مِنْهُ ، أو غير مَحْذُوفٍ فهو غير مَحْذُوفٍ مِنْهُ ».<sup>(٤)</sup>

(١) انظر مثلاً : كتاب : إعراب القرآن للتحاس .

(٢) وأشهر من اهتمَ به أبو حيَان في تفسيره : البحر الخيط .

(٣) انظر : إعراب القرآن للتحاس (١ / ٣٢٣).

(٤) تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٠٢).

و عند تفسيره لقوله تعالى : « مَنِ الَّذِينَ هَادُوا سُخْرُونَ الْكَلِمَ عن مَوَاضِعِهِ »  
 (النساء: من الآية ٤٦)

قال : " قوله تعالى : « سُخْرُونَ الْكَلِمَ » هذه الجملة لا يصح أن تكون مبتدأ ، لأن الفعل لا يبدأ به ؛ وإذا لم يصح أن تكون مبتدأ ، فإن عراها : صفةً لموصوفٍ مَحْذُوفٍ هو المبتدأ ، والتقدير : من الذين هادوا قَوْمٌ يُخْرِفُونَ الْكَلِمَ عن مَوَاضِعِهِ ، وقال بعض النحوين : إن « مَنِ » التبعيضية اسمٌ فتعرب على أنها مبتدأ ؛ لأنَّ تقدير « مَنِ »

التبعيضية بعض الذين هادوا يُخْرِفُونَ الْكَلِمَ عن مَوَاضِعِهِ ، وعلى هذا فيكون « مَنِ » في صورة الحرف ، ولكنها اسم ، وتكون هي المبتدأ ، وجملة : يُخْرِفُونَ هي الخبر ولا حاجة إلى التقدير ، ولها نظائرٌ في القرآن ، مثل قوله تعالى : « وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِيْنَةِ مَرَدُوا عَلَى الْيَقَاقِ » (التوبه: من الآية ١٠١) والتقدير : وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِيْنَةِ قَوْمٌ مَرَدُوا عَلَى النَّفَاقِ .

كُلُّ من الوجهين له وجهة ، أما الذين قالوا إن « مَنِ » التبعيضية اسمٌ يُرجح قولهم آتا لا يحتاج إلى تقدير في الآية ، وإذا دَارَ الْكَلَامُ بينَ التقدير وعدمه فعدم التقدير أولى ؛ لأنَّ الأصل عدم الحذف ، وأما الثاني فيقويه أن « مَنِ » التبعيضية حرف ، واستعمالها اسمًا إخراج لها عن موضوعها الأصلي » .<sup>(١)</sup>

إضافةً لما سبق فقد أكَّثَ الشیخ رحمه الله من ذِكْرِ القواعد الإعرابية في تفسيره ، وهي على سبيل المثال :

- جوابُ الشرطِ بالي المشروطَ مباشرةً .<sup>(٢)</sup>
- الضميرُ يعودُ إلى أقرب مذكورٍ ما لم يمنع منه مانع .<sup>(٣)</sup>
- ضميرُ الشأنِ يُقدِّرُ بما يقتضيه السياقُ .<sup>(٤)</sup>

(١) تفسير سورة النساء ص (٣٢٣) .

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ٦٢) .

(٣) المرجع السابق (١ / ١٦١) .

(٤) تفسير سورة البقرة (٢ / ٤٢٤) .

- يجب أن تُوْزَن القواعد من القرآن لِيُحَكَم لها لا عليها .<sup>(١)</sup>
- القرآن حاكم وليس مَحْكُوماً عليه .<sup>(٢)</sup>
- ليس في القرآن ما هو شاذ أبداً .<sup>(٣)</sup>
- لا يُجْمِع بين المفسر والمفسر .<sup>(٤)</sup>
- إذا وُجِدَتْ كلماتان إِحْدَاهُما مَعْرِفَة والأُخْرَى نَكْرَة ، وأمْكَنَ أَنْ تكون المَعْرِفَة هي الْمُبْدَأ فَلَتَكُنْ هِي الْمُبْدَأ .<sup>(٥)</sup>
- كُلُّمَا جاءت ( مِنْ ) بَعْد اسْمِ الشَّرْطِ أو الْأَسْمَاءِ المُوصَولةِ فَهِيَ بِيَانِيَّة .<sup>(٦)</sup>
- كُلُّ حَرْفٍ جَرٌّ زائد فهو مِنْ أدواتِ التوكيد .<sup>(٧)</sup>
- إذا أَمْكَنَ أَنْ يَعُودَ اسْمَ الإِشَارَةِ أو الضمير إلى كُلٌّ مَا سَبَقَ فَمُعَوَّلٌ عَلَيْهِ .<sup>(٨)</sup>
- هَمْزَةُ الْاسْتِفَهَامِ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى مَا يُفِيدُ النَّفْيَ أَفَادَتِ التَّقْرِيرَ .<sup>(٩)</sup>
- ( كذلك ) تكون مفعولاً مُطلقاً للفعل الذي بعدها .<sup>(١٠)</sup>
- إذا تَعَدَّدت الشروطُ ( إنْ ) أو ( إذا ) أو ما اشبهها فإن الشَّرْطُ التَّالِي الأُخْرَى شرطٌ فيما قبله .<sup>(١١)</sup>

(١) تفسير سورة النساء ص(١١).

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق.

(٤) تفسير سورة يس ص(٤٤).

(٥) المرجع السابق ص(١٧٥).

(٦) تفسير سورة النساء ص(١٨).

(٧) المرجع السابق ص(٤٢٣).

(٨) تفسير سورة المائدة ص(٢٦).

(٩) تفسير سورة الزمر ( الآية ٣٦ ).

(١٠) تفسير سورة غافر ( الآية ٣٧ ).

(١١) تفسير سورة الأحزاب ( الآية ٥٠ ).

- إذا جاءت (إلا) بعد (إن) فهي - أي (إن) - بمعنى (ما) أي نافية .<sup>(١)</sup>
- متى اختلف علماء النحو في إعراب كلمة أو جملة فإننا نأخذ بالأسهل ما دام المعنى يحتمله .<sup>(٢)</sup>
- لا يُحمل كلام الله تعالى على مجرد الاحتمال النحوي بل لا بد من تأمل المعنى . وهذه القاعدة من القواعد الإعرابية المهمة ، وساتكلم عنها لأهميتها ، فعند تفسيره لقوله تعالى: «لِتَنذِرَ قَوْمًا مَا أَنذَرَ أَبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ» (يس:٦) فرَأَ أن «ما» نافية ، ثم قال: "قال بعض المغربين الذين يجمعون الأقوال - صحت أو لم تصح أي أنهم يقولوا أي احتمال - قالوا : ويجوز أن تكون «ما» موصولة ، و يجعلون العائد محدوداً تقديره : الذي أذر آباؤهم : أي لتنذرهم الذي أذر آباؤهم"<sup>(٣)</sup> ، ولكن هذا وإن كان محتملاً من قبيل اللفظ ، لكن بعيد من جهة المعنى ، لأن الآيات الكثيرة المتعددة تدل على أن قريشاً الذي بعثَ فهم النبي محمد ﷺ لم يذر آباؤهم ، ومنه قوله تعالى في سورة الم السجدة : «لِتَنذِرَ قَوْمًا مَا أَتَهُمْ مِنْ تَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ» (السجدة: من الآية ٣) وهذا صريح في أن «ما» هنا للتنفي لا غير ".<sup>(٤)</sup>

**قلت** : وهذه القاعدة مهمة للمفسر قررها غير واحدٍ من أهل العلم منهم شيخ الإسلام ابن تيمية والزركشي والسيوطى<sup>(٥)</sup> ، وقال ابن القيم : " وينبغي أن يتضطر هؤلاً لأمرٍ لا بد منه : وهو أنه لا يجوز أن يُحمل كلام الله تعالى ويفسر بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي الذي يحتمله تركيب الكلام ويكون للكلام به له معنى ما ، فإن هذا

(١) تفسير حزء عم ص(٨١).

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ١٢٩) ، تفسير سورة الزمر (آلية ٢٢).

(٣) انظر : معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤ / ٢٧٨) ، تفسير الشوكاني (٤ / ٣٦٠).

(٤) تفسير سورة يس ص(٢٠).

(٥) انظر : بجموع فتاوى ابن تيمية (١٥ / ٩٤) ، البرهان في علوم القرآن (١ / ٣٧٨) ، الاتقان في علوم القرآن (١ / ٥٧٦).

مقام غلط فيه أكثر المغربين للقرآن ، فإنهم يفسرون الآية ويعربونها بما يحتمله تركيب تلك الجملة ، ويعلمون من ذلك التركيب أي معنى أتفق ، وهذا غلط عظيم يقطع السامع بأن مراد القرآن غيره<sup>(١)</sup>.

هذه أهم القواعد الإعرابية التي أشار إليها الشيخ في تفسيره ، ومن ملامح منهجه

أيضاً :

٢ - بيان ما أشكّل إعرابه من الآيات والحوادث عنه

وقد تقدم الحديث عن ذلك والتمثيل له في مبحث : **مُشكّل القرآن** .

٣ - ربما استنبط فائدة علمية ببناء على مسألة نحوية

مثال ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى : « أَفَكُلُّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا يَهْوَى أَنفُسُكُمْ أَشْتَكِرُمُ »

(البقرة: من الآية ٨٧)

ذكر من فوائدها : "أنّ بني إسرائيل يُدارون بالاستكبار عند مجيء الرّسل إليهم، ولا يتأثرون" ، لقوله تعالى « أَفَكُلُّمَا جَاءَكُمْ » ، ثم قال تعالى « أَشْتَكِرُمُ » ، لأنّ مقتضي ترثّب الجزاء على الشرط أن يكون الجزاء عقيبة للشرط : كُلُّمَا وُجِدَ الشَّرْطُ وُجِدَ الْجَزَاءُ فوراً<sup>(٢)</sup> .

٤ - يعرب من الآية ما يحتاج إلى إعراب في الأعم الأغلب ، وربما أعرب جميع الآية وهو قليل .

وهذا يتضح للناظر في تفسيره فلم يتلزم الشيخ رحمه الله إعراب كل الكلمات الواردة في الآية ، وإنما يعرب ما يحتاج ذلك ويترك بقيتها إما لوضوحه أو لعدم الحاجة إلى إعرابه .

(١) بدائع الفوائد (٣ / ٢٥) . وانظر تنتة الكلام فإنه نفيس .

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٨٧) .

ومن أمثلته :

عند تفسيره لقوله تعالى « وَالَّذِينَ يُتَوَفَّنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَرْجَانًا وَصَيْةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجَنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْتُمْ فِي أَنفُسِهِمْ مِنْ مَعْرُوفٍ » (البقرة: من الآية ٢٤٠)

قال : " قوله تعالى : « وَصَيْةً » فيها قراءتان : التصبُّ ، والرَّفع ؛ وقوله تعالى : « الَّذِينَ » مُبْتَداً ؛ و« وَصَيْةً » بالرفع مبتدأ خبر ممحونف ؛ والتقدير : عليهم وصية ؛ والجملة : خبر « الَّذِينَ » ؛ أما على قراءة النصب فإن خبر « الَّذِينَ » جملة فعلية ممحونة ؛ والتقدير : يوصون وصية ؛ أو تووصيهم وصية - على خلاف في ذلك : هل هي وصية من الله ؛ أو منهم ؟ فإن كانت من الله فالتقدير : تووصيهم وصية ؛ وإن كانت منهم فالتقدير : يوصون وصية - والجملة الممحونة خبر « الَّذِينَ » ؛ والرابط الضمير في الجملة الممحونة سواء قلنا : " عليهم وصية " ؛ أو قلنا : " تووصيهم وصية " ، أو " يوصون وصية " .

قوله تعالى : « مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ » ؛ « مَتَّعًا » مصدر لفعل ممحونف ؛ والتقدير : يمتنعون متعاراً إلى الحول ؛ و : « غَيْرِ إِخْرَاجٍ » إما صفة لمصدر ممحونف ؛ أي متعاراً غير إخراج ؛ أي متعة غير مخرجات فيها ؛ أو أنها حال من الفاعل في الفعل الممحونف .

قوله تعالى : « فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ » ؛ هذه (لا) النافية للحسن ، واسمها ، وخبرها ؛ وقوله تعالى : « مِنْ مَعْرُوفٍ » متعلق بـ « فَعَلْتُمْ » ؛ وبباقي الآية إعرابها ظاهر ، وواضح " (١) .

ومن أمثلة إعرابه للأية كاملة ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى : « إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ » (البقرة: ١٦٣)

حيث قال : " الخطاب للبشر كلهم ؛ أي أيها الناس معبودكم الحق الذي تكون عبادته حقا ؛ و **إله** (معنى مالوه) فهي بمعنى اسم المفعول ؛ و **المالوه** (معناه المعبود حباً ، و تعظيمًا وهو إله واحد) مبتدأ ؛ و **إلهكم** صفة لـ **إله** ؛ وجملة **إلهكم إله واحد** طرفها الأول معرفة ؛ والثاني نكرة موصوفة ، مؤكدة بالوحданية يعني أن إله الخلق إله واحد ؛ و وحدانيته بالألوهية مُتضمنة لوحدانيته بالربوبية؛ إذ لا يعبد إلا من يعلم أنه رب .

ثم أكد هذه الجملة الاسمية بجملة ثفید الحصر ، فقال : **لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ** ؛ وهذه الجملة توکید لما قبلها في المعنى ؛ فإنه لما أثبت أنه إله واحد نفی أن يكون معه إله . و قوله تعالى : **لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ** أي لا معبود حق إلا هو ؛ وعلى هذا تكون **لَا** نافية للجنس ؛ وخبرها محنوف ؛ والتقدیر : لا إله حق إلا هو ؛ وإنما قدرتنا حق " ؛ لقوله تعالى : **ذَلِكَ بَيْنَ اللَّهِ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْأَبْطَلُ** (الحج: من الآية ٦٢) ؛ ولهذا قال الله تعالى عن هذه الآلة : **إِنْ هَىَ إِلَّا أَنْتَمْ سَيِّمُوهَا أَنْتُمْ وَإِبْلَيْكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَنٍ** (النجم: من الآية ٢٣) ؛ وقد زعم بعضهم أن تقدیر الخبر موجود " ؛ وهذا غلط واضح ؛ لأنّه يختل به المعنى احتلالاً كبيراً من وجهين :

الوجه الأول : أن هناك آلة موجودة سوى الله ؛ لكنها باطلة ، كما قال تعالى : **ذَلِكَ بَيْنَ اللَّهِ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْأَبْطَلُ** (الحج: من الآية ٦٢) ، وكما قال تعالى : **فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ إِلَهُهُمْ أَلَّيْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَّمَّا جَاءَهُ أَمْرُ رَبِّكَ** (هود: من الآية ١٠١) ، وكما قال تعالى : **فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا أَخْرَى** (الشعراء: من الآية ٢١٣) .

الوجه الثاني : أنه يقتضي أن الآلة المعبودة من دون الله هي الله ، ولا يخفى فساد هذا ؛ وعليه فيتعين أن يكون التقدیر : " لا إله حق " ، كما فسرناه .

قوله تعالى : « أَرْخَمْنَا أَرْحِيمْ » خبر ثالث ، ورابع لقوله تعالى : « إِلَهُكُمْ » ؛  
ويجوز أن يكوتنا خبرين لمبدأ محفوظ ؛ والتقدير : هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ .<sup>(١)</sup>  
٥ - الاستدراك على بعض المغرين ومناقشتهم والرد عليهم  
وهذا واضح في تعليقه على تفسير الحلالين ، وقد قدمت أمثلة لذلك في الباب  
الأول .<sup>(٢)</sup>

ومن أمثلة ذلك في غير تعليقه على تفسير الحلالين :

عند تفسيره لقوله تعالى : « فَإِنْ جَفَّتِ الْأَرْضُ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ »  
(النساء من الآية ٣) ذكر أن ملك اليمين ثُرُطًا بالملائكة لا بالنكاح لأنه أقرى إذ السيد  
ملك الرقبة والمنفعة بخلاف الزوج ؛ فإنه لا يملك إلا المنفعة ، ثم قال بعد ذلك : "إذا لا  
يصح أن نقول إن قوله : « أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ » معطوف على قوله « فَوَاحِدَةً » لأنه  
يختلف المعنى ؛ لأن المعنى : فانكحوا واحدة أو " استمتعوا بما ملكت أيمانكم " أو كلمة  
نحوها . المهم أنها ليست معطوفة على ما سبق إلا من باب عطف الجمل ، فيقدّر فعل  
مناسب لقوله « أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ ».<sup>(٣)</sup>

والشيخ بهذا التقرير يرد على من قال بالعطف من المفسرين كالنحاس<sup>(٤)</sup> ، وأبي  
السعود<sup>(٥)</sup> ، والشوكتاني<sup>(٦)</sup> ؛ ولذا فمن قال بالعطف استدرك على تفسيره للعلة التي ذكرها  
الشيخ ، فأبوا السعود قال : " وهو عطف على " واحدة " على أن اللزوم والاختيار فيه

(١) تفسير سورة البقرة ( ٢ / ٢٠٦ ) .

(٢) انظر ص ( ٧٤ ) من هذا البحث .

وللاستزادة انظر : تفسير سورة البقرة ( ٢ / ٤٢٣ ) .

(٣) تفسير سورة النساء ص ( ٢٠ ) .

(٤) انظر : إعراب القرآن للنحاس ( ١ / ٤٣٤ ) .

(٥) انظر : تفسير أبي السعود ( ٢ / ١٤٢ ) .

(٦) انظر : تفسير الشوكاني ( ١ / ٤٢١ ) .

يُطْرِيقُ التسْرِي لا يُطْرِيقُ النَّكَاحَ<sup>(١)</sup> ، وَقَالَ الشُّوكَانِيُّ : "وَالْمَرْأَةُ نَكَاهُهُمْ بِطَرِيقِ الْمُلْكِ لَا بِطَرِيقِ النَّكَاحِ"<sup>(٢)</sup> .

٦ - رَبِّمَا اسْتَطَرَدَ فِي قَضَايَا نَحْوِيَّةَ لَا تَعْلَمُ لَهَا بِالآيَةِ<sup>(٣)</sup> .

٧ - إِذَا كَانَ فِي الآيَةِ أَكْثَرُ مِنْ قِرَاءَةٍ أَوْ لِلْقِرَاءَةِ فِي أَدَائِهَا أَكْثَرُ مِنْ وَجْهٍ فَإِنَّهُ يُبَيِّنُ ذَلِكَ وَيُعَرِّبُهَا عَلَى كُلِّ الْأَحْوَالِ

وَقَدْ تَقْدَمَ بِيَبْلُوكَ ذَلِكَ عِنْدَ الْحَدِيثِ عَلَى مَنْهَجِهِ فِي تَوْجِيهِ الْقِرَاءَاتِ<sup>(٤)</sup> .

٨ - اعْتَمَدَ عَلَى آرَاءِ ابْنِ مَالِكٍ فِي الْفِيَّيْهِ ؛ فَكَثِيرًا مَا يَسْتَشَهِدُ بِهَا<sup>(٥)</sup> ، وَرَبِّمَا ذَكَرَ أَقْوَالَ الْكُوفَيْنَ وَالْبَصْرَيْنَ<sup>(٦)</sup> .

٩ - النَّظَرُ فِي كُتُبِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ عِنْدَ تَفْسِيرِ الآيَةِ ، وَالاستِفَادَةُ مِنْهَا<sup>(٧)</sup> .

١٠ - يَذَكُرُ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ أَحْيَانًا أَكْثَرَ مِنْ وَجْهٍ فِي إِعْرَابِ الآيَةِ ثُمَّ يَخْتَارُ أَحَدَهَا<sup>(٨)</sup> ؛ أَوْ يُشَيرُ إِلَى صِحَّةِ كُلِّ الْإِعْرَابِينَ<sup>(٩)</sup> .

١١ - تَكْرَارُ بَعْضِ الْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ فِي تَفْسِيرِهِ ، وَسَبِيلُ ذَلِكَ كَمَا قَدَّمْتُ مِرارًا أَنَّ التَّفْسِيرَ أَمْلَاهُ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ إِمْلَاهُ فِي فَرَزَاتٍ زَمْنِيَّةٍ مُتَبَاعِدَةٍ ؛ فَيَحْتَاجُ إِلَى الإِعَادَةِ لِعدَمِ تَرَابُطِ الْمَعْلُومَاتِ .

(١) تَفْسِيرُ أَبِي السَّعْدَ (٢ / ١٤٢) .

(٢) تَفْسِيرُ الشُّوكَانِيِّ (١ / ٤٢١) .

(٣) انظر مثلاً لذَلِكَ : تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (١ / ٢٤) ، تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّسَاءِ ص (٥٨١) ، تَفْسِيرُ سُورَةِ يُسْرَاءٍ ص (٩٢) ، (١٦٨) .

(٤) وللإِسْتَرَادَةِ انظر : تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (١ / ٢٨) و (٢ / ٢٧٤) و (٣ / ١٨٤) .

(٥) انظر مثلاً لذَلِكَ : الْمَرْجُعُ السَّابِقُ (٢ / ٣٠) و (٣ / ٢٥١) .

(٦) انظر مثلاً لذَلِكَ : تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّسَاءِ ص (٧١٢) .

(٧) انظر : تَفْسِيرُ سُورَةِ الْمَائِدَةِ ص (١٥١) .

(٨) انظر مثلاً لذَلِكَ : تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (١ / ٣٦، ٣٦، ٣١٣) و (٢ / ٣٤) .

(٩) انظر مثلاً : الْمَرْجُعُ السَّابِقُ (١ / ٣٠٧) .

١٢ - إعرابه في تفسيره شامل لإعراب الجمل والمفردات .

هذه أهم ملامح منهجه في إعراب القرآن .<sup>(١)</sup>

ثانياً : عنایته بالاشتقاق

من أنواع المناسبة بين الألفاظ ومعانيها الاشتقاد ، وقال بذلك جمهور العلماء ، قال ابن تيمية : " أكثر الحققين من علماء العربية والبيان يُشترنَ المناسبة بين الألفاظ والمعانِي ، ويقسمونَ الاشتقاد إلى ثلاثة أنواع :

الاشتقاقُ الأصغرُ : وهو اتفاقُ اللفظينِ في الحروفِ والترتيبِ ، مثل : عِلْمٌ وعَالِمٌ وعَالِيٌّ .

والثاني : الاشتقادُ الأوسطُ : وهو اتفاقها في الحروفِ دون الترتيبِ مثل : سَمِى وَوَسَمٌ .

وأما الاشتقادُ الثالث : فاتفاقهما في بعضِ الحروفِ دون بعضِ ، لكن أحَدُهُما من ذلك أن يتَفقَا في جنسِ الباقي ، مثل : أن يكون حرف حُلْقٌ كما يُقال : حَرَرٌ ، وعَزَرٌ ، وأَزَرٌ ؛ فالمادةُ تقضي القوَّةَ ، والباءُ والعَيْنُ والهمزةُ جِنْسُهُما واحدٌ لكن باعتبارِ كَوْنِهِما من حُرُوفِ الْحَلْقِ .<sup>(٢)</sup>

وسَمَاءُ في مَوْضِعٍ آخرَ : الاشتقادُ الأكْبَرُ ، وعرفه بقوله : " الاشتراكُ في جنسٍ

(١) للاستزادة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٢٤، ٢٥، ٥٤، ١٣٨، ١١٢، ٢٥٣، ٢٥٧، ٢٥٧) ،

(٢٦١، ٢٠٧، ٣٢٤، ٣٢٤، ٢١٣، ٢٠٧) و (٢ / ١٢، ٤٤٢، ٤٣٢، ٣٢٠، ٣١٦، ٢٠٦، ٩١، ٣٤، ٣٠) ،

و (٣ / ٣٧، ٣٨، ٣٨، ٢٤٣)، تفسير سورة النساء ص (٢٠، ١٤٣، ٢٧٠، ٢٨٠، ٢٨٨، ٢٩٨)،

(٢٢٣، ٣٢٣، ٤٢٣، ٣٥٦، ٤٣١، ٥٠٦، ٥٥١، ٥٢٦، ٦٠٨، ٦٥٦، ٦٧٠، ٧٧١، ٦٧٠)،

تفسير سورة المائدة ص (٣، ١٠، ٨٣، ٨٢، ٥٣، ١٢٩، ١١٠، ٩٧)، تفسير (٢١٠، ١٢٩)،

سورة الكهف ص (٩، ٧٢، ٥٤)، تفسير سورة يس ص (١٢، ٢٠، ٤٤، ٤٧، ٩٢، ٩٩)،

. (١١٥، ١٧٥، ١٦٨)، (٢٠٥)،

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٠ / ٤١٨).

الحروف دون أعيانها".<sup>(١)</sup>

والاتفاق في الحروف دون الترتيب الذي سماه ابن تيمية رحمه الله : الاشتقاء الأوسط ، يرأه الشيخ ابن عثيمين رحمه الله هو الاشتقاء الأكبر ، فعند تفسيره لقوله تعالى « لِلْفَقَرَاءِ الَّذِينَ أَخْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » (البقرة: من الآية ٢٧٣) قال : " والفقراء جمُع (فَقِيرٌ) ؛ و (الفَقِير) هو المعدم ؛ لأنَّ أصل هذه الكلمة مأخوذة من (الفَقْر) المواقف لـ (الْفَقْر) في الاشتقاء الأكبر - الذي يتمثل في الحروف دون الترتيب - ؛ و (الْفَقْر) الأرض الحالية".<sup>(٢)</sup>

ورأى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله هو المشهور عند أهل العلم ، وهو رأي ابن حنني<sup>(٣)</sup> ، وكذا سماه ابن تيمية في بعض كتبه<sup>(٤)</sup> ، إلا أنه سماه في أكثر كتبه بالأوسط كما تقدم .

وفي تفسير الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تجده يشير أحياناً إلى اشتقاء الكلمات ويعتبر إجمالاً ملائحة منهجه فيما يورده بما يلي :

١ - يذكر اشتقاء الكلمة المراد ذكر اشتقاءها ، ويحكي الخلاف فيها إن وجد - سواء كان الاختلاف في أصل الاشتقاء من عدمه ، أو الخلاف فيما اشتقت منه الكلمة - ويرجح في الأعم الأغلب .

فمن أمثلة ما حكى الخلاف في أصل الاشتقاء وعديمه :  
عند تفسيره لقوله تعالى : « فَإِمَانَةُ اللَّهِ مِائَةٌ عَامٍ ثُمَّ بَعْدَهُ ». (سورة البقرة: من الآية ٢٥٩)

(١) المرجع السابق (١٠ / ٣٦٩) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٣٦٧ / ٣) .

(٣) انظر : الخصائص (٢ / ١٣٣) ، وقد يقتسمونه على النحو التالي : الاشتقاء الأصغر ، الاشتقاء الكبير ، الاشتقاء الأكبر . انظر : التعريفات ص (٢٢) ؛ ولا مشاحة في الاصطلاح .

(٤) انظر : التفسير الكبير لابن تيمية (٢ / ١٢٢) .

قال : " قوله تعالى : « عَامِرٌ » مُشتقّة من العوْم ؛ وهو السباحة ؛ لأنّ الشمس تسبحُ فيه على الفضول الأربعة ؛ وهي الربيع ؛ الصيف ؛ الخريف ؛ الشتاء ؛<sup>(١)</sup> ... إلى أنّ قال : " وقيل : إنّ الكلمة « عَامِرٌ » غير مشتقة ؛ فهي مثلّ كلمة ( بَاب ) و ( سَاج ) و ( سَنَة ) ؛ وما أشبه ذلك من الكلمات التي ليس لها اشتغال ؛ وأيّ كانَ فالمعنى معروف ".<sup>(٢)</sup>

ومن أمثلة ما ذكرَ من الخلاف فيما اشتقت منه الكلمة :

عند حديثه على البسملة في أول سورة الأحزاب ، قال : " و ( الاسم ) مأخوذ من ( السُّمُرُ ) وهو: الارتفاع ، وقيل من : ( السَّمَة ) وهي : العلامة<sup>(٣)</sup> ، ولو قيل: بأنّه مأخوذ من هذا وهذا لم يكن بعيداً ؛ لأنّه يُظہرُ المسمى فيكونُ فيه معنى الارتفاع ؛ ولأنّه يُمِيزُه فيكونُ فيه معنى العلامة ".<sup>(٤)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى « وَلَا تَتَبَعُوا خُطُوبَ الشَّيْطَنِ » (سورة البقرة: من الآية

(١٦٨)

قال : " « الشَّيْطَنِ » : من شَطْنٍ ؛ فالثُّونُ أصلية ؛ وليس من ( شَاطَ ) ؛ لأنّه مصروفٌ في القرآن<sup>(٥)</sup> ؛ قال تعالى : « وَمَا هُوَ بِقُولٍ شَيْطَنٍ رَّجِيمٍ » (التكوير: ٢٥) ؛ ولو كانَ من ( شَاطَ ) لكانَ الثُّونُ زائدةً ، والألفُ زائدةً ؛ فيكونَ ممئوغاً من الصرف ؛ إلا آنه قد يقال : لا يمنع من الصرف ؛ لأنّ مؤنة : شَيْطَانٌ ؛ والذي يمنع من الصرف إذا كانَ مؤنةً ( فعلى ) ، كـ ( سَكْرَانٍ ) ، و ( سَكْرَى ) ؛ ومعنى ( شَطْنٍ ) : ( بَعْدَ ) ؛

(١) انظر : مفردات ألفاظ القرآن ص-(٥٩٨).

(٢) تفسير سورة البقرة (٣ / ٢٩٠).

(٣) انظر : معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١ / ٤٠) ، تفسير ابن عطية (١ / ٥٥).

(٤) تفسير سورة الأحزاب (الآية ١).

(٥) انظر : مفردات ألفاظ القرآن ص-(٤٥٤).

فَسُمِّيَ الشَّيْطَانُ بِذَلِكَ لِيُغَدِّرُ عَنْ رَحْمَةِ اللَّهِ هُوَ<sup>(١)</sup>.  
وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ : «الشَّيْطَنُ» : اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ إبْلِيسَ ؛ وَقِيلَ : إِنَّهُ مُشْتَقٌ مِنْ  
(شَطَنَ) إِذَا بَعْدَ - وَعَلَى هَذَا فَالثُّوْنُ أَصْلِيَّةُ - ؛ وَقِيلَ : إِنَّهُ مُشْتَقٌ مِنْ (شَاطَ) إِذَا  
تَغَيَّطَ، وَغَضِبَ ؛ لَأَنَّ صِفَتَهُ هُوَ التَّغَيُّطُ، وَالغَضَبُ، وَالحَمْقُ، وَالجَهْلُ ؛ وَلَكِنَّ الْأَوَّلَ  
أَقْرَبُ : أَنَّهُ مِنْ (شَطَنَ) إِذَا بَعْدَ ؛ بَدْلِيلٍ أَنَّهُ مَصْرُوفٌ<sup>(٢)</sup>.

وَعِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : «وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ» (سُورَةُ الْبَقَرَةِ : مِنَ الْآيَةِ ٦١)  
قَالَ : " فِي قُولِهِ تَعَالَى : «النَّبِيِّنَ» قِرَاءَتَانِ : الْأُولَى : بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ يَدْلُونَ هَمْزَةُ<sup>(٣)</sup>  
«النَّبِيِّنَ» ؛ وَالثَّانِيَةُ : بِتَحْفِيفِ الْيَاءِ ، وَالهَمْزَةُ : «النَّبِيِّنَ» ؛ فَعَلَى الْقِرَاءَةِ الْأُولَى قِيلَ : إِنَّهُ  
مُشْتَقٌ مِنَ النَّبُوَّةِ . وَهُوَ الْاِرْتِفَاعُ ؛ لَا رِتْفَاعٌ مَنْزَلَةُ الْأَنْبِيَاءِ ؛ وَقِيلَ : مِنَ النَّبَأِ ، وَأَبْدَلَتِ  
الْهَمْزَةُ يَاءً تَحْفِيفًا ؛ وَعَلَى الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةِ فَإِنَّهُ مُشْتَقٌ مِنَ النَّبَأِ ؛ لَأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ مُخْبِرُونَ عَنِ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>

٢ - يُكرِّرُ ذَكْرُ اشتقاقِ الْكَلْمَةِ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ بِاِخْتِلَافِ يَسِيرٍ فِي الْعِبَارَاتِ وَسَبِيلٍ  
ذَلِكَ كَمَا قُلْتَ سَابِقًا التَّبَاعُدُ الرِّزْمِيُّ فِي إِمَلاَءِ تَفْسِيرِهِ .

وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ : مَا تَقْدَمَ فِي اشتقاقِ كَلْمَةِ (الشَّيْطَانَ) ، وَكَلْمَةِ (النَّبِيِّنَ) .  
وَمِنْ أَمْثَلَتِهِ أَيْضًا : كَلْمَةُ (النَّاسُ ) ؛ فَعِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ  
يَقُولُ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ» (سُورَةُ الْبَقَرَةِ : مِنَ الْآيَةِ ٨) قَالَ : «النَّاسُ» أَصْلُهَا

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٢ / ٢٣٤) .

(٢) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٣ / ٣٤٧) . وَانْظُرْ أَيْضًا : (١ / ٥٣) ، أَحْكَامُ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ صـ (١٧٢) ،  
تَفْسِيرُ سُورَةِ الصَّافَاتِ (الآيَةِ ٧) .

(٣) انْظُرْ : مُفَرَّدَاتُ الْأَفْاظِ الْقُرْآنِ صـ (٧٩٠) .

(٤) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (١ / ٢١٣) . وَانْظُرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ الْأَحْزَابِ (الآيَتَيْنِ ١ ، ٢٨) .

(الأنس) لكن لِكثرة الاستعمال حُذفت الهمزة تَحْفِيظاً، كما قالوا في (خَيْر)، و (شَرّ) : إن أَصْلُهُما : (أَخْيَر)، و (أَشَرّ)؛ لكن حُذفت الهمزة تَحْفِيظاً لِكثرة الاستعمال؛ و سُمِّوا أَنْاساً : مِنَ الْأَنْسِ؛ لأن بعضهم يَائِسَ بعضاً، و يَرْكَنُ إِلَيْهِ<sup>(١)</sup>؛ ولهذا يقولون : الإنسان مَدَنِي بالطبع؛ بمعنى : أنه يُحِبُ المَدَنِيَّة . يعني الاجتماع ، و عدم التَّفَرُّق<sup>(٢)</sup> .

وَمِنْهَا كَلْمَةُ (الملائكة)؛ حِيثُ قَالَ عَنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى « وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ » (سُورَةُ الْبَقَرَةَ : مِنَ الْآيَةِ ٣٠): « وَ (الملائكةُ ) جَمِيعُ (مَلَكَكَ) ، وَأَصْلُهُ (مَالِكَ) ؛ لَا إِنْهُ مُشْتَقٌ مِنَ الْأَلْوَكَةِ . وَهِيَ الرِّسَالَةُ ؛ لَكِنَّ صَارَ فِيهَا إِعْلَالٌ بِالنَّقْلِ . أَيْ نَقْلٌ حَرْفٌ مَكَانٌ حَرْفٌ آخَرٌ <sup>(٣)</sup> ؛ مِثْلُ (أَشْيَاءِ) أَصْلُهَا : (شَيْقَاءِ) <sup>(٤)</sup> . »

- (٥) اشتقاءُ كَلْمَةٍ : الْقُرْآنُ .
  - (٦) اشتقاءُ كَلْمَةٍ : اصْطَفَى .
  - (٧) اشتقاءُ كَلْمَةٍ : الْمَغْرِبَةُ .

٣ - ومن ملامح منهجِه: الإيجاز في ذكر الاشتقاء وعدم التوسيع.

(١) انظر : مفردات ألفاظ القرآن ص (٨٢٨).

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ٣٩). وانظر : تفسير سورة النساء ص(٤).

(٣) انظر : عمدة الحفاظ (٤ / ١١١).

(٤) تفسير سورة البقرة(١١٢/١) . وانظر : تفسير سورة النساء ص(٥٧٥) ، تفسير سورة الأحزاب (الآية ٥٦).

<sup>(٥)</sup> انظر : تفسيـر سورة النساء ص (٥٠٦) ، تفسـير سورة يس ص (١٠) .

<sup>٦٦</sup> انظر : تفسير سورة البقرة ( ٢ / ٧٠ ) و ( ٣ / ٢١٣ ) ، تفسير سورة الصافات ( الآية ١٥٣ ) .

(٧) انظر : تفسير سورة الفرقان (١ / ٢٠٠) ، تفسير سورة النساء ص(٣٤) :

٤ - عَدْمُ عَزْوِ الأقوالِ ، وهو سائرٌ على مَنهجِهِ العامُ ؛ كما نبهتُ على ذلكَ في أكثرِ من  
مَوضعٍ .

وهذان الأمران يَظْهِرُانِ مِن خَلَالِ مَا تَقدَّمَ مِنَ الأمثلَةِ .<sup>(١)</sup>

---

(١) للاستزادة انظر : تفسير سورة اليقنة (١/٢٥، ٢٠٠، ١٩٩، ١٢٣، ٥٤، ٢٢٤، ٢١٣، ٢٠٠، ٢٨١)،  
تفسير سورة النساء (٣٦٧، ٢٥١/٢، ٢٢٤، ٨٤، ٧٨، ٢/٢)، و (٣٦٦، ٢٢٢، ٢٣٢)،  
تفسير سورة المائدة (١٢، ٢٧، ٥٣، ١٨٢)،  
تفسير سورة الأحزاب (الآيات ٢٨، ٢١)، تفسير سورة يس (٤٩، ١٤، ١٠)، القول المفيد (١/٢٠،  
٢٣).

## المبحث الثاني

### اهتمامه ببلاغة القرآن

تعتبر البلاغة بعلومها المختلفة وأساليبها المتنوعة من العلوم التي يحتاج إليها المفسر، فيها يستطيع استخراج دُرَر القرآن البلاغية، ومعانيه العظيمة، ويُبيّن وجوه إعجازه، وتصرفة في فنون الكلام وأساليبه؛ والتي اشتمل عليها وأخذت بالبابين العرب والأقحاح، ووقفوا مشدّوّهين أمامها.

وقد نصَّ العلماء على أهمية هذه العلوم للمفسر، فعقدَ الزركشيُّ باباً عنوانَ له بقوله: "النوعُ الحادي والعشرون : معرفةُ كُونِ اللفظِ والتركيبِ أحسنُ وأفضلُ، ويؤخذُ ذلكَ مِن علمِ البيانِ والبديعِ" ... إلى أن قال: "وهذا العلمُ أعظمُ أَرْكانِ المفسرِ فِيَّه لا بُدَّ مِنْ مُرَايَا ما يقتضيه الإعجازُ مِنْ الحقيقةِ والمحازِ وتأليفِ النَّظمِ، وأنْ يواخِي بِيَنَ الموارِدِ ويعتمِدَ مَا سبقَ مِنَ الْكَلَامِ حَتَّى لا يتنافَرَ وغَيْرُ ذَلِكَ".<sup>(١)</sup> ثُمَّ نقلَ كلامَ العلماء في هذه المسألة وقال: "واعلمُ أنَّ معرفةَ هذه الصناعةِ بأوضاعِها هي عُدةُ التفسيرِ المطلُّعِ على عجائبِ كلامِ اللهِ ، وهي قاعدةُ الفصاحةِ وواسطةُ عِقْدِ البلاغةِ".<sup>(٢)</sup>

ولقد اهتمَ الشیخُ ابن عثیمین رحمه الله ي Bairaz بعضِ الجوانبِ البلاغيةِ في القرآن فذَكَرَ بعضَ اللفَتَاتِ البلاغيةِ في الآياتِ عند تفسيرها إدراكاً مِنْهُ لأهميتها ، وعدَّ البلاغةَ أحدَ وجوهِ إعجازِ القرآنِ فقالَ : "إذا قالَ قائلٌ : ما وجْهُ الإعجازِ في القرآنِ ؟ وكيفَ أَعْجَزَ البَشَرَ ؟

الجوابُ : أَنَّه مُعْجِزٌ بِجَمِيعِ وجوهِ الإعجازِ؛ لأنَّه كلامُ اللهِ ، وفيه مِنْ وجوهِ الإعجازِ مَا لا يُدْرِكُ ؛ فَمِنْ ذَلِكَ :

(١) البرهان في علوم القرآن (١ / ٣٨٧).

(٢) المرجع السابق (١ / ٣٨٨).

أولاً : قوّة الأسلوب ، وجماله ؛ والبلاغة ، والفصاحة ؛ وعدم الملل في قراءته ".<sup>(١)</sup>

وقال أيضاً : " ومن المعلوم أنَّ هذا القرآن على أعلى أنواع البلاغة ".<sup>(٢)</sup>

وقال أيضًا : " وإذا تأملت القرآنَ تبيَّنَ لِكَ أُمُورٌ تبهرُكَ في دلالاته وإشاراته وإيمائه فسبحانَ الذي أَنْزَلَه ".<sup>(٣)</sup>

وقد ذكرَ الشيخُ رحمة الله جُمِلَةً من الأساليب البلاغية في تفسيره منها :

#### ١ - الالتفات<sup>(٤)</sup>

وبيان فوائده وأثره البلاغي وقد تقدم الحديث عنه في مبحثٍ مستقلٍ وبيان أمثلته.<sup>(٥)</sup>

#### ٢ - الحذف<sup>(٦)</sup>

عند تفسيره لقوله تعالى: « فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيْامٌ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فِي الْحِجَّةِ وَسَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ »

(البقرة: من الآية ١٩٦)<sup>(٧)</sup>

ذكرَ مِنْ فوائدها : " بِلَاغَةُ الْقُرْآنِ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَمَنْ لَمْ يَجِدْ » ؛ فَحُذِفَ المفعولُ للعموم ليشملَ مَنْ لَمْ يَجِدِ الْهُدَىَ ، أوْ تَمَّنَهُ ؛ فَاستُفِيدَ زِيادةُ الْمَعْنَى مَعَ اخْتِصارِ اللفظِ ".<sup>(٨)</sup>

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ٨٨) . وانظر : القول المقيد (٢٧٩ / ٢) .

(٢) تفسير سورة النساء ص (٩٠٥) .

(٣) تفسير سورة غافر (آلية ٤٢) .

(٤) للتعريف به وأمثلته انظر : تحرير التعبير في صناعة الشعر والشعر وبيان إعجاز القرآن ، لابن أبي الأصبع ص (١٢٣) .

(٥) انظر ص (٣٠٢) وما بعدها من هذا البحث .

(٦) للتعريف به وأمثلته انظر : كتاب الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز . ليعي العلوى اليميني (٢ / ٩٣ وما بعدها) و (٣ / ٣١٧) .

(٧) تفسير سورة البقرة (٢ / ٤٠٩) .

وعند تفسيره لقوله تعالى : « فَقَالَ لَهُمْ اللَّهُ مُوْتُوا ثُمَّ أَحْيِهُمْ » (البقرة: من الآية ٢٤٣) ذكرَ مِن فوائدها : "جواز حذف ما كان معلوماً ، وأنه لا يُنافي البلاغة ؛ وهو ما يُسمى عند البلاغيين بإيجاز الحذف ؛ لقوله تعالى : « مُوْتُوا ثُمَّ أَحْيِهُمْ » ؛ والتقدير : "فَمَاتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ " ؛ وهذا كثير في القرآن ، وكلام العرب ".<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : « وَتَرَغَبُونَ أَن تَنْكِحُوهُنَّ » (النساء: من الآية ١٢٧) قال : "يُمْكِنُ أَنْ تُفَدِّرَ (في) وَتُفَدِّرَ (عن) ؛ أي ترغبون في نكاحهن ، وترغبون عن نكاحهن ، وهذا من بلاغة القرآن وإيجازه ؛ لأنَّه قد يكون راغباً عنها لكنَّه لا يُريد أن تكون لغيره ، وقد يكون راغباً فيها فلا يُريد أن تكون لغيره ، فتكون الآية شاملة للأمرتين جيئاً ".<sup>(٢)</sup>

قلت : والقولانِ واردانِ عن السلفِ رحمهم الله ؛ والاختلافُ في تقدير المخوفِ هو سببُ اختلافهم .<sup>(٣)</sup>

### ٣ - تشبيه المعقولِ بالمحسوس<sup>(٤)</sup>

عند تفسيره لقوله تعالى : « مَتَّهُمْ كَمَثَلِ النَّبِيِّ أَشْتَوَّقَ نَارًا » (البقرة: من الآية ١٧) ذكرَ مِن فوائدها : "بلاغة القرآن ، حيث يضرِبُ للمعقولاتِ أمثالاً محسوساتِ ؛ لأنَّ الشيءَ المحسوسُ أقربُ إلى الفهمِ من الشيءِ المعقولِ ؛ لكنَّ مِن بلاغة القرآنِ أنَّ الله

(١) تفسير سورة البقرة (٣ / ١٩٧).

(٢) تفسير سورة النساء ص (٧٠٦).

وللاستزادة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ١٦) و (٢ / ١٤٧) ، تفسير سورة النساء ص (٣٢٤) ،

تفسير سورة يس ص (٧١ ، ١٥٨) ، تفسير سورة الزمر (الآيتين ٩ ، ٥٥) ، تفسير جزء عم ص (٢٩).

(٣) انظر : تفسير ابن حجرير (٥ / ٣٠٣).

(٤) للتعريف به وأمثاله انظر : أسرار البلاغة في علم البيان للحرجاني ص (٥٠) ، كتاب الطراز (٣٣٧ / ٣) وما بعدها .

تعالى يضرِّبُ الأمثالَ المحسوسةَ للمعاني المعقولةَ حتى يُدرِّكَها الإنسانُ جيداً ، كما قالَ تعالى : « وَتَلَكَ الْأَمْثَالُ نَضِرِّبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الظَّلِيمُونَ » (العنكبوت: ٤٣) .<sup>(١)</sup>

#### ٤ - الإظهارُ في مَوْضِعِ الإِضْمَارِ<sup>(٢)</sup>

عند تفسيره لقوله تعالى : « فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ » (البقرة: من الآية ٨٩)

قالَ : « عَلَى الْكَافِرِينَ » أيْ حَاجَةٌ عليهم ، وهو مُظَهَّرٌ في مَوْضِعِ الإِضْمَارِ ؛ إذ كان مُقتضى السياقِ : "فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ" ؛ والإظهارُ في مَوْضِعِ الإِضْمَارِ لِهِ فوائدٌ ؛ منها : مُرَايَا الفوائلِ كما هُنَّا ؛ ومنها الحِكْمُ على مَوْضِعِ الضميرِ بما يقتضيه هذا الوصف ؛ ومنها الإشعارُ بالتعليقِ ؛ ومنها إرادةُ التعميمِ .<sup>(٣)</sup>  
ثم قالَ في فوائدها : "الإظهارُ في مَوْضِعِ الإِضْمَارِ مِنْ أَسْلَابِ الْبَلَاغَةِ".<sup>(٤)</sup>

#### ٥ - التأكيد<sup>(٥)</sup>

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَالْمُطَلَّقُتُ يَرَىضَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَ قُرْآنَ »

(البقرة: من الآية ٢٢٨)

ذكرَ مِنْ فوائدها : "وجوبُ اعتدادِ المطلقةِ بثلاثٍ حِيْضٍ" ؛ لقوله تعالى : « وَالْمُطَلَّقُتُ يَرَىضَ بِهِنَّ » ؛ وهي جملةٌ خبريةٌ بمعنى الأمرِ ؛ قالَ الْبَلَاغِيُّونَ : إذا جاءَ الْأَمْرُ بصيغةِ الخبرِ

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ٦٤).

(٢) للتعريف به وأمثاله انظر : كتاب الطراز (٢ / ١٤٨).

(٣) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٩٠).

(٤) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٩٦).

وللاستزادة انتظر : المرجع السابق (١ / ٢٠١، ٢١٥، ٣١٥)، تفسير سورة آل عمران ص(١٨٧)، تفسير

سورة النساء ص(٦٩٥)، الإمام (١ / ١٩١)، القول المفيد (٢ / ٢٧٧).

(٥) للتعريف به وأمثاله انظر : كتاب الطراز (٢ / ١٧٦).

كان ذلك ثوکیداً له؛ كاتبه أمر واقع صَحَّ أن يخبر عنه<sup>(١)</sup>.

#### ٦ - التقديم والتأخير<sup>(٢)</sup>

عند تفسيره لقوله تعالى: «كَفَرُوا أُولَئِكُمُ الظَّاغُونُ» (البقرة: من الآية ٢٥٧) قال: "إذا تأملت هذه الجملة والتي قبلها تجده فرقاً بين التعبيرين في الترتيب: ففي الجملة الأولى قال تعالى: «أَللّٰهُ وَلِلّٰهِ الَّذِينَ ءامَنُوا» لأمور ثلاثة؛ أحدها: أن هذا الاسم الكريم إذا ورد على القلب أولاً استبشر به؛ ثانياً: التبرُّك بتقديم ذكر اسم الله عز وجل؛ ثالثاً: إظهار الملة على هؤلاء بأن الله هو الذي امتن عليهم أولاً، فآخر جههم من الظلمات إلى النور؛ أمّا الجملة الثانية: «وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكُمُ الظَّاغُونُ»؛ لو كانت الجملة على سياق الأولى لقال "والطاغوت أولياء الدين كفروا"؛ ومن الحكمة في ذلك: أولاً: ألا يكون الطاغوت في مقابلة اسم الله؛ ثانياً: أن الطاغوت أهون، وأحق من أن يُبدأ به، ويُقدم؛ ثالثاً: أن البداءة بقوله تعالى: «وَالَّذِينَ كَفَرُوا» أسرع إلى ذمّهم مما لو تأخر ذكره<sup>(٣)</sup>.

#### ٧ - الاختصار<sup>(٤)</sup>

عند تفسيره لقوله تعالى: «وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ» (البقرة: من الآية ٣٦).

(١) تفسير سورة البقرة (٣ / ١٠١).

وللاستزاده انظر: المرجع السابق (٤٧ / ١)، تفسير سورة المائدة ص(١٤٦)، تفسير سورة يس ص(٥٦).

(٢) للتعریف به وأمثاله انظر: كتاب الطراز (٢ / ٥٦) وما بعدها.

(٣) تفسير سورة البقرة (٣ / ٢٢٢).

وللاستزاده انظر: المرجع السابق (١ / ٢٨٣) و (٢ / ٩٧)، تفسير سورة النساء ص(٣، ٦٥، ٧٣١، ٨٧١)، تفسير سورة النور (آلية ٢٣)، تفسير سورة الأحزاب (الآيتين ١، ٣٦)، تفسير سورة الرمر (آلية ٦٦)، شرح العقيدة الواسطية (١ / ٢١)، القول المفيد (١ / ٦، ٣٣).

(٤) للتعریف به وأمثاله انظر: كتاب الطراز (٣ / ٣١٦).

قال : " هُنَا قَدْ يَسْأَلُ سَائِلٌ : لِمَ عَبَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِقُولِهِ : « وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْتَعْبِيلَ » ، وَفِي مُوسَى وَعِيسَى قَالَ تَعَالَى : « وَمَا أُوتِقَ مُوسَى وَعِيسَى » ؟ فَهَلْ هُنَاكَ حِكْمَةٌ فِي اختِلافِ التَّعبِيرِ ؟

فَالجوابُ : أَنْ نَقُولَ بِحَسْبِ مَا يَظْهُرُ لَنَا وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ : إِنْ هُنَاكَ حِكْمَةٌ لفظيَّةٌ، وَحِكْمَةٌ مَعْنويَّةٌ .

الحكمةُ اللفظيَّةُ : لَعَلَّا تَشَكَّرَ المَعْانِي بِلَفْظٍ وَاحِدٍ ؛ لَوْ قَالَ : "مَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا إِبْرَاهِيمَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مُوسَى ... وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا النَّبِيًّا" تكررت أربع مرات ؛ ومعلوم أنَّ مِنْ أَساليبِ البلاغةِ الاختصارُ فِي تكرارِ الألفاظِ بقدرِ الإمكانِ "... ثُمَّ ذُكِرَ الحِكْمَةُ المَعْنويَّةُ .<sup>(١)</sup>

#### ٨ - التَّعلِيلُ<sup>(٢)</sup>

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوطَ الشَّيْطَنِ إِنَّهُ لَكُمْ عَذَّابٌ مُّبِينٌ »

(البقرة: من الآية ١٦٨)

ذَكَرَ مِنْ فوائدِهَا : " ظَهُورُ بِلَاغَةِ الْقُرْآنِ ، وَذَلِكَ لِقَرْنَى الْحِكْمَةِ بِعِلْمِهِ ؛ فَإِنَّ قَرْنَى الْحِكْمَةِ بِعِلْمِهِ لَهُ فوائدٌ ؛ مِنْهَا مَعْرِفَةُ الْحِكْمَةِ ؛ وَمِنْهَا زِيادَةُ طُمَانِيَّةِ الْمُخَاطِبِ ؛ وَمِنْهَا تَقْرِيرُ الْحِكْمَةِ ؛ وَمِنْهَا عُمُومُ الْحِكْمَةِ بِعُمُومِ الْعِلْمِ يَعْنِي الْقِيَاسِ ؛ مِثَالُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى « قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ ذَمَّا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ جَنَبٍ فَلِإِنَّهُ رِجْسٌ » (الأَنْعَامُ: مِنَ الْآيَةِ ١٤٥) ؛ فَإِنَّ مُقْتَضَى هَذَا التَّعلِيلِ أَنَّ كُلَّ مَا كَانَ بِخَسَأٍ فَهُوَ مُحَرَّمٌ ".<sup>(٣)</sup>

(١) تفسير سورة البقرة (٢ / ٨٧).

(٢) للتعريف به وأمثاله انظر : تحرير التَّعبِير ص (٣٠٩) ، كتاب الطَّراز (٣ / ١٣٨).

(٣) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٣٦).

٩ - التکرار<sup>(١)</sup>

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ »

(البقرة: من الآية ١٨٥)

قال : " هذه الجملة سبقت ، لكن لما ذكر : « فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الْشَّهْرَ فَلْيَصُمُهُ »

(البقرة: من الآية ١٨٥) ، وكانت هذه الآية ناسخة لما قبلها قد يظنُ الظاهر أنه نسخ حتى

فطْرَ المريضِ والمسافرِ ؛ فأعادها تأكيداً لبيانِ الرخصةِ ، وأن الرخصةَ - حتى بعد أن

تعينَ الصيامَ - باقيةً ؛ وهذا من بлагاعة القرآنِ؛ وعليه فليست هذه الجملة من الآية تكراراً

محضًا؛ بل تكرار لفائدةِ ؛ لأنَّه تعالى لو قال : « فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الْشَّهْرَ فَلْيَصُمُهُ » ولم يقلْ

« وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا ... » إلخ ، لكان ناسخًا عامًا " .<sup>(٢)</sup>

١٠ - الجناس<sup>(٣)</sup>

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ بَيْنَ الْآمِنِ أَوِ الْحَوْزِ أَذْعُوا يِهِ »

(النساء: من الآية ٨٣)

قال : " في هذه الآية من البلاغة ما يسمى بالجنس ، يعني المجازة : أمر ، أمن .

وهو جناسٌ ناقصٌ لا خلافٌ حرفٌ : راءٌ وئونٌ " .<sup>(٤)</sup>

١١ - الاحتراز<sup>(٥)</sup>

عند تفسيره لقوله تعالى « قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذُلُولٌ تُبَيِّنُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي

(١) للتعريف به وأمثلته انظر : تحرير التحبير ص (٣٧٥) ، كتاب الطراز (٢ / ١٧٦) وما بعدها .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٣٤) .

وللاستزاده انظر : الإمام (٢ / م ٧٥) .

(٣) للتعريف به وأمثلته انظر : أسرار البلاغة ص (٤) ، تحرير التحبير ص (١٠٢) ، كتاب الطراز (٢ / ٣٥٥) وما بعدها .

(٤) تفسير سورة النساء ص (٥١١) .

(٥) للتعريف به وأمثلته انظر : تحرير التحبير ص (٢٤٥) .

الْحَرْثُ مُسْلَمٌ لَا شَيْءَ فِيهَا » (البقرة: من الآية ٧١)

ذكر من فوائدها : " آنه إذا ذكرت أوصاف في شخص يخشى منها أن يتوهّم المخاطب شيئاً خلاف الواقع ؛ فإنه لا بد من ذكر قيد يرفع هذا التوهّم ، وذلك في قوله تعالى : « قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِلَهًا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسْلَمٌ لَا شَيْءَ فِيهَا » فإنّه في قوله : « لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ » قد يقول قائل : إنّ فيها عيباً لأنّها لا تقدر على أن تثير الأرض أو تسقي الحرث ؟ فبین الله تعالى أنها « مُسْلَمٌ لَا شَيْءَ فِيهَا » وهذا يسمى بالاحتراز ، أو بالاحتراض في علم البلاغة ، وقد جاء ذلك في القرآن في موضع <sup>(١)</sup> منها قوله تبارك وتعالى : « وَدَاؤُدَ وَسُلَيْمَنٌ إِذْ سَخَّمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنْمُ الْقَوْمِ وَكُلُّا لَتَكِيمُهُمْ شَهِيدِينَ » ففهم منها سليمان و كلّا إلينا حكمًا وعلماً وسخرنا مع داؤود الجبال يسبخن والطير و كلانا فعلينا » (الأنبياء: ٧٨ - ٧٩) فلما ذكر الله تعالى آنه فهم الحكم الصحيح سليمان <sup>عليه السلام</sup> ، وكان يخشى منه أن تهبط منزلة داؤود <sup>عليه السلام</sup> بین الله تعالى آنه قد آتى داؤود حكمًا وعلماً ، وأنه سخر لداود الجبال تسبّح معه والطير ... إلى آخر الآيات .

ومن ذلك قوله تعالى : « لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقْتِهِ وَكُلُّا وَعَدَ اللَّهَ الْحَسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ » (الحديد: من الآية ١٠) فإنّ قوله : « أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقْتِهِ وَكُلُّا وَعَدَ اللَّهَ الْحَسْنَى » قد يؤدي إلى اختطاط كبير في رتبة الآخرين الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا ، فرفع الله ذلك في قوله : « وَكُلُّا وَعَدَ اللَّهَ الْحَسْنَى » .

ومن ذلك أيضاً قوله تعالى : « لَا يَسْتَوِي الْقَبِيْدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَئِكَ الَّذِينَ وَالْجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَأْمُلُهُمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْلَاهُمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى

(١) هكذا في المطبوع ، ولعل كلامه (مواضيع) أولى .

القَبِعَدِينَ دَرَجَةٌ وَكُلًا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسْنَى وَفَضَلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَبِعَدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا》  
 (النساء : ٩٥) فلما ذكر تفضيل المجاهدين على القاعدين قال: « وَكُلًا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسْنَى 》  
 لِقَلَّا يَتَوَهَّمَ وَاهْمَنْ تُرْزُولَ رُتبَةَ الْقَاعِدِينَ تُرْزُولَ فَاحْشَا 」 .<sup>(١)</sup>

هذه بعض الأساليب البلاغية؛ القصد منها التعميل لا الحصر؛ لبيان عنایة الشیخ  
 رحمه الله واهتمامه ببلاغة القرآن في تفسيره .<sup>(٢)</sup>

(١) أحكام من القرآن الكريم ص (٢٨٨) .

وللاستزاده انظر : تفسير سورة النساء ص (٥٧٣) .

(٢) وللاستزاده انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٢٠ ، ٢٠ ، ٦٠ ، ٣٠٣ ، ٣٠٣) و (٢ / ٣٩) و (٣ / ٣٩) و (٣ / ٢٨١ ، ٢٨١ ، ١٦٤ ، ١٦٤) ،  
 أحكام من القرآن الكريم ص (٢٣٤) ، تفسير سورة النساء ص (٣٢٣ ، ٣٢١ ، ٣٨٣ ، ٣٨٣) ،  
 تفسير سورة المائدة ص (٤٢ ، ٤٧ ، ٤٧ ، ١٠٨ ، ١٤٧ ، ٢٢٢ ، ٥٢٢ ، ٥٤٦ ، ٧٩٥ ، ٧٩٥) ،  
 تفسير سورة الأحزاب (آلية ٢) ، تفسير سورة يس ص (١٣ ، ٧١ ، ١٣) ،  
 تفسير سورة الصافات (آلية ١٧٧) ، تفسير سورة الزمر (آلية ١٩) ، تفسير جزء عصّم  
 ص (٢٣٧ ، ٣٤ ، ٢٣٦ ، ٢٤٩ ، ٢٤٩) ، القول المفيد (١ / ١٤٦) ،  
 شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٦٢ ، ١٦٢) ، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١١ / ٢٠٢) .

## **الفصل الرابع**

### **الجانب التربوي**

**وفيه مبحثان :**

**المبحث الأول : الاهتمام بالجانب الوعظيُّ**

**المبحث الثاني : الاهتمام بالجانب السلوكيُّ**



## المبحث الأول

### الاهتمام بالجانب الوعظي

القرآن الكريم موعظة كما سماه الله تعالى بقوله : « يَتَأَلِّمُ النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّكُمْ وَشَفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ » (يونس: ٥٧) ، قال الشوكاني رحمه الله في تفسير هذه الآية : « يَتَأَلِّمُ النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّكُمْ » يعني القرآن فيه ما يتبعط به من قرأه وعرف معناه ، والوعظ في الأصل : هو التذكير بالعواقب سواء بالترغيب أو الترهيب ، والواعظ هو كالطبيب ينهى المريض عما يضره ». (١) ولقد اعتنى الشيخ رحمه الله بهذا الجانب ، فتجده يذكر بالقرآن ويعظ بأياته ، وسأذكر من الأمثلة ما يدل على ذلك .

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ » (البقرة: من الآية ٦٦)

ذكر من فوائدها : " أن الموعظ قسمان : كونية ، وشرعية ؛ فالموعظة هنا كونية قدريّة ؛ لأن الله أحل بهم العقوبة التي تكون نكالاً لما بين يديها ، وما خلفها ، وموعظة للمتقين ؛ وأما الشرعية فمثل قوله تعالى « يَتَأَلِّمُ النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّكُمْ وَشَفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ » (يونس: من الآية ٥٧) ؛ والموعظ الكونية أشد تأثيراً لأصحاب القلوب القاسية ؛ أما الموعظ الشرعية فهي أعظم تأثيراً في قلوب العارفين بالله اللينة قلوبهم ؛ لأن انتفاع المؤمن بالشرائع أعظم من انتفاعه بالمقدورات .

ومن فوائد الآيتين : أن الذين يتبععون بالموعظ هم المتقوّن ؛ وأما غير المتّقي فإنه لا ينتفع لا بالموعظ الكونية ، ولا بالموعظ الشرعية ؛ قد ينتفع بالموعظ الكونية اضطراراً ، وإنكرها ؛ وقد لا ينتفع ؛ وقد يقول : هذه الأشياء ظواهر كونية طبيعية عادلة ، كما قال

(١) تفسير الشوكاني (٤٥٣ / ٢) .

تعالى : « وَإِن يَرَوْا كَسْفًا مِنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابَةٌ مَرْكُومٌ » (الطور: ٤٤) ؛ وقد يتتفعُ ، ويرجع إلى الله تعالى ، كما قال تعالى : « فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْأَفْلَكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ قَلَمَّا جَنَاحَتْهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ » (العنکبوت: ٦٥) ، وقال تعالى : « وَإِذَا غَشِيَّهُمْ مَزْجٌ كَالظَّلَلِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ قَلَمَّا جَنَاحَتْهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُمْ مُفْتَصِدٌ وَمَا يَحْمَدُ بِفَاعِلِتَنَا إِلَّا كُلُّ خَتَارٍ كُفُورٍ » (لقمان: ٣٢) .

ومن فوائد الآيتين : أنَّ من فوائد التقوى - وما أكثر فوائدها - أنَّ التَّقِيَّةَ يَتَعَظُّ بِآياتِ اللهِ الكونيةِ والشرعيةِ " (١) .

فَبَيْنَ فِيمَا سَبَقَ أَقْسَامَ الْمَوْعِظَةِ وَمَنْ يَتَفَعَّلُ بِهَا ، وَأَنَّ الاتِّعَاظَ مِنْ ثَمَارِ التقوى .

وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ بَيْنَ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْوَاعِظِ أَنْ يَجْمَعَ فِي وَعْظِيَّةٍ بَيْنَ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ مُتَّيِّعًا فِي ذَلِكَ طَرِيقَةَ الْقُرْآنِ .

فَعند تفسيره لقوله تعالى: « اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَبِّهًا مَثَانِيًّا » (الزمر: من الآية ٢٣)

قال : " المثاني : أن يُقرَنَ المعنى وما يُقابلُه ، فتأمل الآياتِ الْكَرِيمَةِ تجدَ أَنَّهُ إِذَا ذُكِرَتِ النَّارُ ذُكِرتُ بعدها الجنةُ ، وَإِذَا ذُكِرَ أَهْلُ النَّارِ ذُكِرَ بعدهم أَهْلُ الجَنَّةِ ؛ وهكذا ، وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ لَا يَمْلَأَ السَّامِعُ مِنْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ ، وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَقَلَّ مِنْ تَحْوِيفِهِ إِلَى تَرْغِيبٍ فَيَنشَطُ لِفَعْلِ الْوَاجِبَاتِ وَيَحْذَرُ مِنْ فَعْلِ الْمُحْرَمَاتِ ، وَهَذَا مِنْ أَسَالِيبِ الْبَلَاغَةِ التَّائِمَةِ " (٢) .

وَذَكَرَ مِنْ فوائدِ الآيةِ : " أَنَّ الْقُرْآنَ قدْ بَلَغَ الْغَايَةَ فِي الْبَلَاغَةِ لِكُوْنِهِ يَأْتِي مَثَانِيًّا ، وَيَتَفَرَّغُ عَلَى هَذِهِ الْفَائِدَةِ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِمَنْ تَكَلَّمُ فِي مَوْعِظَةِ النَّاسِ أَنْ لَا يَأْتِي بِالْتَّرْغِيبِ الْمُطْلُقِ

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٣٢) .

(٢) تفسير سورة الزمر (الآية ٢٣) .

ولا بالترهيب المطلق ، وذلك لأنه إذا أتى بالترغيب المطلق حملهم على الرجاء فتهاوأوا ، وإذا أتى بالترهيب المطلق حملهم على اليأس فقطعوا من رحمة الله .

ومن فوائد الآية : أن المؤمن يتاثر بالقرآن ويقشعر منه جلدُه ويخاف ، ثم بعد ذلك ترجع إليه الطمأنينة ولبن القلب ، ويتفرغ على هذه الفائدة آنئذ إذا رأيت نفسك على غير هذه الحال فأعلم أن إيمانك ضعيف .<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى « وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ » (البقرة: من الآية ٢٠٣)

ذكرَ من فوائدها : " قرْنُ الموعظِ بالتحريف ؛ لقوله تعالى : « وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ » ؛ لأنَّ الإنسان إذا عَلِمَ أَنَّه سُيُّخَسَرُ إِلَى اللَّهِ هُوَ ، وأَنَّه سُيُّخَازِيَهُ فِيَهُ سُوفَ يَتَّقَى اللَّهَ ، ويَقْرَمُ بِمَا أُوجِبَ اللَّهَ ، وَيَتَرَكُ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ ؛ وبهذا عَرَفْنَا الْحَكْمَةَ مِنْ كَوْنِ اللَّهِ هُوَ يَقْرِنُ الْإِيمَانَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْآيَاتِ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ دُونَ بَقِيَةِ الْأَرْكَانِ الَّتِي يُؤْمِنُ بِهَا ؛ وذلك لأنَّ الإيمانَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ يَسْتَلِمُ عَلَى لِذَلِكَ الْيَوْمِ ؛ وَهُوَ الْقِيَامُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ .<sup>(٢)</sup>"

وعند تفسيره لقوله تعالى : « وَخَيَّثَ الْأَرْجُنَ بِالْغَيْبِ » (يس: من الآية ١١) قال : " قوله : « بِالْغَيْبِ » قال المولف<sup>(٣)</sup> : " ولم يَرَه " كأنه يُفسِّرُ أنَّ المرأة بالغيبة : أَنَّه يَخْشَى اللَّهَ مَعَ غَيْبِهِ اللَّهِ عَنْهُ ، فَيَكُونُ " بِالْغَيْبِ " حَالًا مِّنَ الْمُخْشَى ، يَعْنِي يَخْشَى اللَّهَ وَاللَّهُ غَايَةُ عَنْهُ ، هَذَا أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الآيَةِ .

الوجه الثاني : يَخْشَى اللَّهَ بِالْغَيْبِ ، أَيْ يَخْشَى اللَّهَ فِي حَالِ الغَيْبَةِ عَنِ النَّاسِ ، يَخْشَى اللَّهَ فِي قَلْبِهِ فِي عَمَلٍ غَايَ لَا يَغْفِلُ ، فَيَكُونُ " بِالْغَيْبِ " حَالًا مِّنَ الْمُخْشَى ، يَعْنِي

(١) تفسير سورة الزمر ص(١٣٢) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٤٤١) .

(٣) يقصد : حلال الدين الحلى .

أنَّ هذا الإنسانَ الذي أندرته وانتفعَ بإنذاركَ هو الذي أتَيَ الذُّكرَ وخشى الله بالغيبِ حالَ كُونِه غائِبًا عن الناسِ ، خشى الله بالغيبِ أيًّا بالعملِ الغائبِ ، وهذه هي الخشيةُ الحقيقةُ ؛ لأنَّ خشيةَ الله تعالى في العلانية قد يكونُ سببًا مُراءةُ الناسِ ، ويكونُ في هذه الخشيةُ شيءٌ من الشركِ ؛ لأنَّه يُرائي بها ، ولكن إذا كانَ يخشى الله في مكانٍ لا يطلُعُ عليه إلَّا الله فهذا هو الخاشي حقيقةً ، وكم من إنسانٍ عند الناسِ لا يفعلُ المعاصي ولكن فيما بيته وبينَ نفسه يتهاونُ بها ، فهذا خاشيُ الناسِ في الحقيقةِ ولم يخشعَ الله هُنَّ ؛ لأنَّ الذي يخشى الله لا بدَّ أنْ يقومَ بقلبه تعظيمُ الله هُنَّ سواءٌ بحضورِ الناسِ ، أو بعيونِ الناسِ ، أيضًا يخشى الله بالغيبِ أيًّا بما غابَ عن الأ بصارِ نظرًا ، وعن الأذن سمعًا ، وهو خشيةُ القلبِ ، وخشيةُ القلبِ أعظمُ ملاحظةً من خشيةُ الجوارحِ؛ إذ خشيةُ الجوارحِ بإمكانِ كُلِّ إنسانٍ أنْ يقومَ بها حتى في بيته، فكُلُّ إنسانٍ يستطيعُ أنْ يصلِي ولا يتحرَّك ، ينظرُ إلى موضعِ سجوده ، يرفعُ يديه في موضعِ الرفعِ ، يعني يستقيمُ استقامةً تامةً في ظاهر الصلاةِ ، لكنَّ القلبَ غافلٌ ؛ أمَّا خشيةُ القلبِ فهي الأصلُ ، وهي التي يجبُ أنْ يُراقبها الإنسانُ ويحرصَ عليها حرصًا تامًا ، وهذا معنى قوله تعالى: « وَخَشِنَ الرُّحْنَ بِالْغَيْبِ » (١) .

وعند تفسيره لقوله تعالى: « وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِنُ لِلْكَفَرِينَ عَرْضًا » (الكهف: ١٠٠)

قالَ: « وَعَرَضْنَا » أيًّا عَرَضْناها لهم فتكونُ أمامَهُمْ - اللهم أجزِنَا منها - .

« جَهَنَّمُ » اسمٌ من أسماءِ النارِ .

« عَرْضًا » يعني عَرْضاً عَظِيمًا ، ولذلك نُكَرَّ ، يعني: عَرْضاً عَظِيمًا تساقطَ منه القلوبُ ، ومن الحكيم في إخبار الله بذلك أنْ يصلاحَ الإنسانُ ما بينه وبينَ الله ، وأنْ يخافَ من هذا اليوم ، وأنْ يستعدَ له ، وأنْ يُصوّرَ نفسه وكأنَّه تَحْتَ قَدَمَيْهِ (٢) .

(١) تفسير سورة يس ص(٣٥) .

(٢) تفسير سورة الكهف ص(١٤٠) .

وللاستزادة من الأمثلة انظر: تفسير سورة البقرة (١ / ٥٩، ٥١، ١٠٤، ١٥٠) و(٢ / ٥٣)،  
أحكام من القرآن الكريم ص(٢٦٠)، تفسير سورة الكهف ص(٥٣)، تفسير سورة الأحزاب (الأية  
(١٢)، تفسير سورة الصافات (الأية ١٠٥)، تفسير جزء عم ص(٧٧) .

## المبحث الثاني

### اهتمامه بالجانب السلوكي

الاهتمام بإصلاح النفس وتهذيبها وتزكيتها من مقاصد القرآن الكريم ، ومن سينما العلماء الربانيين ، ولذا فقد نال هذا الجانب عناية الشيخ رحمه الله في تفسيره ، وتحلى ذلك في أمرين :

**الأمر الأول : الفوائد المслكية من الآيات**

يبرز هذا الجانب عند تفسيره للآيات التي أوردها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في العقيدة الواسطية ، فبعد تفسيرها وبيان معناها يقول : الفوائد المслكية من الآيات .

ومن أمثلة ذلك :

عند تفسيره للآيات الواردة في إثبات صفة الحبة قال : " وهنَا سُوالانِ :  
الأول : بماذا ينالُ الإنسانُ مَحْبَّةَ اللَّهِ؟ ؟ " كُمْ ذَكَرَ جوابه .

" السؤالُ الثاني : ما هي الآثارُ المُسلكيةُ التي يستلزمها ما ذُكرَ ؟  
والجوابُ :

أولاً : قوله : « وَاحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ » (البقرة: من الآية ١٩٥) : يقتضي أن تُحسّنَ ، وأن تخرصَ على الإحسانِ ، لأنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ يُحِبُّهُ اللَّهُ ، فَإِنَّا نُخْرِصُ عَلَيْهِ .

ثانياً : قوله : « وَاقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ » (الحجرات: من الآية ٩) : يقتضي أن نعدلَ ونخرصَ على العدلِ .

ثالثاً : قوله : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ » (التوبه: من الآية ٧) : يقتضي أن تُتقىَ اللَّهُ ، لا تُتقىَ المخلوقينَ بحيث إذا كانَ عندنا مَنْ نستحبُّ منه مِنَ النَّاسِ ، تَرَكْنَا المعاصي ، وإذا لم يكن ، عَصَيْنَا ، فالنتيجة أن تُتقىَ اللَّهُ ، ولا يهمك الناس .

أصلح ما بينكَ وبينَ اللهِ ، يُصلحُ اللهِ ما بينكَ وبينَ الناسِ . أنظر يا أخي إلى الشيء الذي بينكَ وبينَ اللهِ ، يُصلحُ اللهِ ما بينكَ وبينَ الناسِ . أنظر يا أخي إلى الشيء الذي بينكَ وبينَ ربِّكَ ، ولا يُهمكَ غير ذلك ، « إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا » (الحج: من الآية ٣٨). افعلْ ما يقتضيه الشرعُ ، وستكونُ لكَ العاقبة .

رابعاً : يقولُ اللهُ تعالى « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الظَّوَّابِ » (البقرة: من الآية ٢٢٢)، وهذا تستوجبُ أنَّكَ توبَةً إلى اللهِ ، أكثُرَ أنْ أرجعَ إلى اللهِ بقلبي وقاليبي ، ومُحرَّدُ قولِ الإنسان : أتوبُ إلى اللهِ . هذا قد لا يدفعُ ، لكنَّ تستحضرُ وأنتَ تقولُ : أتوبُ إلى اللهِ : أنَّ بينَ يديكَ معاصيَ ، ترجِعُ إلى اللهِ منها وتُتوبُ ، حتى تناولَ بذلكَ مَحَبَّةَ اللهِ .

« وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ » (البقرة: من الآية ٢٢٢) : إذا غسلتَ ثوبكَ من النجاسةِ ، تُحسُّ بأنَّ اللهَ أحبَّكَ ، لأنَّ اللهَ يُحِبُّ المتطهرينِ . إذا توَضَأْتَ ، تُحسُّ بأنَّ اللهَ أحبَّكَ ، لأنَّكَ تطهَّرتَ . إذا اغتسلتَ ، تُحسُّ بأنَّ اللهَ أحبَّكَ ، لأنَّ اللهَ يُحِبُّ المتطهرينِ . واللهُ ، إنَّا لغافلُونَ عن هذِهِ المعانِي ، أكثرُ ما نستعملُ الطهارةَ من النجاسةِ أو من الأحداثِ ، لأنَّها شرطٌ لصحةِ الصلاةِ ، خوفًا منَ أنْ تفسدَ صلائِنا ، لكنَّ يغيبُ عناً كثيراً أنَّ تشعرَ بأنَّ هذا قرابةً وسببَ محبَّةِ اللهِ لنا ، لو كُنَّا نستحضرُ عندما يغسلُ الإنسانُ نقطَةَ بولِ أصابَتْ تُوبَةً أنَّ ذلكَ يجلبُ مَحَبَّةَ اللهِ لهُ ، لَحَصَّلْنا خيراً كثيراً ، لكنَّا في غفلةِ .

خامسًا : قوله : « قُلْ إِنَّ كُلَّمَا تُجِبُونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُخْبِئُكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ » (آل عمران: من الآية ٣١) : هذا أيضاً يستوجبُ أنْ نخوضَ غايةَ الحرصِ على اتِّباعِ النبيِّ ﷺ ، بحيثَ نترَسَّمُ طريقةً ، لا نخرجُ منهُ ، أو نقصُرُ عنهُ ، ولا نزيدُ ، ولا نقصُ .

وشعورنا هذا يحينا من البدع ، ويحينا من التقصير ، ويحينا من الزيادة والعلو ، ولو أئنا نشعر بهذه الأمور ؛ فانظر كيف يكون سلوكنا وأدابنا وأخلاقنا وعيادتنا .

سادساً : قوله : « يَأْتِيَهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ يَرْتَدُّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ » (المائدة: من الآية ٤٥) ، تحدّر به من الرّدة عن الإسلام ، التي منها ترك الصلاة مثلاً ، فإذا علمتنا أن الله يهدّدنا باتنا إن ارتدّنا عن ديننا ، أهلكنا الله ، وأتى بقوم يحبّهم ويحبّونه ، ويقومون بواجبهم نحو ربّهم ، فإننا نلزם طاعة الله والابتعاد عن كلّ ما يقرب للرّدة .

سابعاً : قوله « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يَقْتَلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفَّا كَانُوهُمْ بَنِينٌ مَرْضُوصٌ » (الصف: ٤)

إذا آمنا بهذه الحجّة ، فعلنا هذه الأسباب الخمسة التي تستلزمها وثويجّها : القتال ، وعدم التوانى ، والإخلاص ، بأن يكون في سبيل الله ، أن يشد بعضنا بعضاً كأننا بنيان ، أن تحكم الرابطة بيننا إحكاماً قريباً كالبنيان المرصوص ، أن تصفع ، وهذا يقتضي التساوى حسماً ، حتى لا مختلف القلوب ، وهو مما يؤكد الألفة ، والإنسان إذا رأى واحداً عن يمينه وواحداً عن يساره ، يقوى على الإقدام ، لكن لو يحيطون به من جميع الجوانب ، فستشتت همته .

فصار في هذه الآيات ثلاثة مباحث :

- ١- إثبات الحجّة بالأدلة السمعية .

- ٢- أسبابها .

- ٣- الآثار السلبية في الإيمان بها .<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لآيات الصّفات المفيدة في تنزيه الله ونفي المثل عنه ؛ قال :

(١) شرح العقيدة الواسطية (١ / ٢٤٣).

"والذی نستفیده من الناحیة المسلکیة فی هذه الآیات :

أولاً : فی قوله : « تَبَرَّكَ أَسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ » (الرحمن: ٧٨) : إذا علِمْنَا أنَّ الله تعالیٰ موصوف بالجلال ، فإنَّ ذلك يَسْتُوجِبُ أنَّ عَظَمَّهُ ، وأنَّ حُجَّلهُ .  
وإذا علِمْنَا أنه موصوف بالإكرام فإنَّ ذلك يَسْتُوجِبُ أنَّ رَحْمَوْ كَرَمَهُ وفضله .  
وبذلك عَظَمَّهُ بما يستحقه من التعظيم والتکريم .

ثانياً : قوله : « فَاغْبُدُهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبْدِيَّهُ » (مریم: من الآیة ٦٥) ، فالفوائد المسلکیة في ذلك هو أنَّ يعبد العبد ربُّه ، ويصطبر للعبادة ، لا يملُّ ، ولا يتعبُ ، ولا يضجرُ ، بل يصبر عليها صَبَرَ القرین لقرینه في المبارزة في الجهاد .

ثالثاً : قوله : « هَلْ تَقْلِمُ لَهُ سَمِيعًا » (مریم: من الآیة ٦٥) ، « وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كَفُواً أَحَدًا » (الاخلاص: ٤) ، « فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا » (البقرة: من الآیة ٢٢) ، ففيها تَنْزِيهٌ لله عَزَّوَجَلَّ ، وأنَّ الإنسان يشعر في قلبه بأنَّ الله تعالیٰ مُتَّهَّةٌ عن كُلِّ نَفْسٍ ، وآتاه لا مثيل له ، ولا نِدَّ له ، وبهذا يُعَظِّمُهُ حَقَّ تعظيمه يقدر استطاعته .

رابعاً : قوله : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَحِدُّ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا » (البقرة: من الآیة ١٦٥) ، فَمِنْ فوائدها من الناحیة المسلکیة : أنه لا يجوز للإنسان أنْ يَتَحِدُّ أحداً من الناس مَحْبُوبًا كَمَحْبَبَةِ الله ، وهذه تُسمَى الحَبَّةُ مَعَ الله »<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره للآیات الداللة على ثُرُولِ القرآن قال :

ما نستفیده من الناحیة المسلکیة من هذه الآیات :

نستفید أننا إذا علِمْنَا أنَّ هذا القرآن تَكَلَّمُ بِهِ رَبُّ العالمين ؛ أُوجَبَ لنا ذلك تعظیم هذا القرآن ، واحترامه ، وامتثال ما جاء فيه من الأوامر ، وترك ما فيه من النهيَات والمحظيات ، وتصديق ما جاء فيه من الأخبار عن الله تعالیٰ وعن مخلوقاته

السابقة واللاحقة".<sup>(١)</sup>

وكمَا بَرَزَ هذَا الجانِبُ فِي شِرْحِه لِلآيَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْعِقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ ؛ فَقَدْ تعرَضَ لَهُ فِي تفسيرِه ، وَمِنْ أَمْثَلَتِه :

عِنْ تفسيرِه لِقولِه تَعَالَى : « وَلَلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا » (النَّسَاءٌ: ١٢٦) .

ذَكَرَ مِنْ فوائِدِه : "إِحاطَةُ اللَّهِ بِكُلِّ شَيْءٍ لِقولِه « وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا » وَيَرْتَبُ عَلَى هذِهِ الْفَائِدَةِ فَائِدَةً مَسْلِكِيَّةً مُهِمَّةً وَهِيَ : أَنَّكَ إِذَا عَلِمْتَ إِحاطَةَ اللَّهِ بِكُلِّ شَيْءٍ خَفِتَ مِنْهُ وَخَشِيَّتَهُ وَرَاقِبَتَهُ ؛ لَأَنَّهُ مَهْمَا كُنْتَ فِي أَيِّ مَكَانٍ فَإِنَّ اللَّهَ مُحِيطٌ بِكَ، فَإِذَا آمَنْتَ بِهِذَا خَفِتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْمُحيطُ بِكُلِّ شَيْءٍ ، وَبَنِيَ عَلَى ذَلِكَ خَوْفُ اللَّهِ بِالْقَلْبِ ؛ لَأَنَّ اللَّهَ مُحِيطٌ حَتَّى بِقَلْبِكَ ".<sup>(٢)</sup>

الأمرُ الثَّانِي : جانِبُ الإِرْشَادَاتِ وَالتَّوجِيهَاتِ لِطَالِبِ الْعِلْمِ  
لَقَدْ كَانَ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ يُلْقِي تفسيرَهُ عَلَى طَلَابِهِ ، فَكَانَ يَسْتَغْلُلُ ذَلِكَ  
بِتَذْكِيرِهِمْ بِمَا تَدْلُّ عَلَيْهِ الْآيَاتُ الْمُفْسَرَةُ ، أَوْ بِمَا تُشَيرُ إِلَيْهِ مِنْ الإِرْشَادَاتِ وَالتَّوجِيهَاتِ ؛  
رَغْبَةً مِنْهُ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي تَهْذِيبِ سُلُوكِهِمْ ، وَحَثِّهِمْ عَلَى الْعِلْمِ ، وَالتَّحَلُّلِ بِأَخْلَاقِهِ ، وَمِنْ  
الْأَمْثَلَةِ عَلَى ذَلِكَ :

١ - تَوجِيهَاتِهِ بِخَصُوصِ الْفَتْرَى وَالْإِفْتَاءِ أَحْكَامًا وَآدَابًا .

كَثِيرًا مَا تعرَضَ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ لِهَذَا الْأَمْرِ نَظَرًا لِأَهْمَيَّتِهِ ؛ إِذْ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّ مَنْ

(١) شِرْحُ الْعِقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ (١ / ٤٤٧) .

وَلِلْإِسْتَرَادَةِ انْظُرْ : المَرْجُعُ السَّابِقُ (١ / ٢٠٥ ، ٢٥٩ ، ٢٠٥ ، ٢٨٢ ، ٢٣٠ ، ٢٣٨ ، ٣٤٨ ، ٣٥٩ ، ٣٦٣) .

٣٧٢ ، ٤٠٠ ، ٤١٧ ، ٤٥٨) .

(٢) تَفْسِيرُ سُورَةِ النَّسَاءِ صَ (٧٠٥) . وَانْظُرْ أَيْضًا : صَ (٧٢٩) ، تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٢ / ١٩٨ ، ٤١١) .

وَ (٣٤٥ ، ٩٤) ، تَفْسِيرُ سُورَةِ يَسِ صَ (١٤٠) .

أمامة سيكون من أهل الفتوى يوماً ما ، إن استمر في الطلب ولم ينقطع .  
فمثلاً عند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَا تُلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَطْلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ » (البقرة: ٤٢)

ذكر من فوائدها : " تحريم كتمان الحق" ، لقوله تعالى : « وَتَكْتُمُوا » ؛ ولكن هل  
يُقال : إن الكتمان لا يكون إلا بعد طلب ؟

الجواب : نعم ، لكن الطلب نوعان : طلب بلسان المقال ؛ وطلب بلسان الحال ؛  
فإذا جاءك شخص يقول : ما تقول في كذا ، وكذا : فهذا طلب بلسان المقال ؛ وإذا  
رأيت الناس قد تغمسوا في محرر : في بيانه مطلوب بلسان الحال ؛ وعلى هذا فيجب على  
الإنسان أن يبين المنكر ، ولا يتظر حتى يسأل ؛ وإذا سُئل ولم يُجب لكونه لا يعلم فلا  
إثم عليه ؛ بل هذا هو الواجب ؛ لقوله تعالى : « وَلَا تَنْقُضْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ »  
(الاسراء: من الآية ٣٦). هذه واحدة .

ثانياً : إذا رأى من المصلحة ألا يُبيّن فلا بأس أن يكتُم كما جاء في حديث علي  
ابن أبي طالب : " حَدَّثُنَا النَّاسُ بِمَا يَعْرُفُونَ ؛ أَتَيْجُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ " <sup>(١)</sup> ؛  
وقال ابن مسعود : " إِنَّكَ لَنْ تُحَدِّثَ قَوْمًا حَدَّيْنَا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبعضِهِمْ  
فَتْنَةً " <sup>(٢)</sup> ؛ فإذا رأيت من المصلحة ألا يُبيّن فلا يُبيّن ولا لوم عليك .

ثالثاً : إذا كان قصد السائل الامتحان ، أو قصداً تتبع الرُّخص ، أو ضرب أقوال  
العلماء بعضها ببعض . وأنت تعلم هذا ، فلَكَ أَنْ تَمْتَنِعْ ؛ الامتحان أَنْ يَأْتِيَ إِلَيْكَ ،  
وتعرف أن الرجل يَعْرُفُ المسألة ، لكن سألك لأجل أَنْ يَمْتَحِنَكَ : هل أنت تَعْرِفُهَا ، أو  
لا ؛ أو يُريدُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْكَ كَلَامًا ليُشَيِّيَ به إلى أحد ، ويُنقله إلى أحد : فلَكَ أَنْ تَمْتَنِعْ ؛

(١) الأثر اخرجه البخاري في كتاب : العلم / باب : مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ كُراهَةً أَنْ لَا يَفْهَمُوهَا (٤١/١).

(٢) الأثر اخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (١١/١).

كذلك إذا علمت أن الرجل يتبع الرَّخصَ ، ف يأتي يسألكَ يقول : سالتُ فلاناً ، وقال : هذا حَرَامٌ . وأنت تعرف أن المسؤول رجل عالِم ليس جاهلاً : فَحِينَئِذٍ لَكَ أَنْ تَمْتَنِعُ عن إِفْتَائِهِ ؛ أمّا إذا كان المسؤول رجلاً تعرَفُ أنه ليس عنده علمٌ . إما من عامة الناس ، أو من طبقة العلم الذين لم يبلغوا أن يكونوا من أهل الفتوى : فَحِينَئِذٍ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُفْتَيَهُ ؛ لأنَّه لا حُرْمَةَ لفتوى مَنْ أَفْتَاهُ ؛ أمّا لو قال لكَ : أنا سالتُ فلاناً ، ولِكِنِّي كُنْتُ أطلبكَ ، ولم أجِدُكَ ، وللضُرورة سالتُ فلاناً ؛ لكنَّ ما جاءَ اللَّه بِكَ الآنَ أَفْتَيْتَهُ : فَحِينَئِذٍ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُفْتَيَهُ ؛ لأنَّ حالَ هَذَا الرَّجُلِ كَاهَ يَقُولُ : أَنَا لَا أَطْمَنُ إِلَّا لِفَتَوَّكَ ؛ وَخَلاصَةُ القولِ أَنَّه لا يَجِبُ عَلَيْكَ الإِفْتَاءُ إِلَّا إِذَا كَانَ الْمُسْتَفْتَى مُسْتَرْشِدًا ؛ لأنَّ كِتْمَانَ الْحَقِّ لَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا بَعْدَ الْطَّلَبِ بِلِسَانِ الْحَالِ ، أَوْ بِلِسَانِ الْمَقَالِ " .<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى: « وَلَا تَتَبَعُوا خُطُوبَ الشَّيْطَنِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ »

(البقرة: من الآية ٢٠٨)

ذكرَ مِنْ فوائدها : " قَرْنُ الْحُكْمِ بِعِلْمِهِ ؛ لقوله تعالى : « وَلَا تَتَبَعُوا خُطُوبَ الشَّيْطَنِ » ثم عَلَّلَ : « إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ » .

ويترسَّعُ على هذه الفائدة : أَنَّه ينبغي لِمَنْ أَتَى بِالْأَحْكَامِ أَنْ يَقْرِئَهَا بِالْعِلْمِ الْيَتَمَمَيْنُ إِلَيْها النَّفْسُ ؛ فِإِنْ كَانَ ذَاتُ دَلِيلٍ مِنَ الشَّرْعِ قَرَأَهَا بِدَلِيلٍ مِنَ الشَّرْعِ ؛ وَإِنْ كَانَ ذَاتُ دَلِيلٍ مِنَ الْعَقْلِ ، وَالْقِيَاسِ ، قَرَأَهَا بِدَلِيلٍ مِنَ الْعَقْلِ ، وَالْقِيَاسِ ؛ وَفَائِدَةُ ذِكْرِ الْعِلْمِ أَنَّه يُبَيِّنُ سُمُّ الشَّرِيعَةِ وَكَمَالَهَا ؛ وَأَنَّه تَزِيدُ بِهِ الطُّمَانِيَّةَ إِلَى الْحُكْمِ ؛ وَأَنَّه يُمْكِنُ إِلَحْاقَ مَا وَافَقَ الْحُكْمَ فِي تِلْكَ الْعِلْمِ " .<sup>(٢)</sup>

وعند تفسيره لآياتِ الفرائض ذكرَ مِنْ فوائدها : " أَنَّ أَمْرَ الْفَرَائِضِ إِلَى اللَّهِ ؛ لقوله : « فَرِيضَةٌ مِنْ اللَّهِ » (النساء: من الآية ١١) وأَقُولُ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ أَمْرًا مَعْلُومًا

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ١٥٥) ..

(٢) تفسير سورة البقرة (٣ / ٩) .

لکن من أجلِ الأدبِ فی الفتنا . كانَ الإمامُ أَحْمَدَ رَحْمَهُ اللَّهُ - مع علمِ الغزير - لا يُطلِقُ على الشيءِ إِنَّهُ فِرِيْضَةٌ أَوْ أَنَّهُ حَرَامٌ إِلَّا إِذَا وَرَدَ بِهِ النَّصُّ<sup>(١)</sup> .<sup>(٢)</sup>

٢ - الحُثُّ عَلَى الْعَمَلِ بِالْعِلْمِ .

عند تفسيره لقوله تعالى : « \* أَتَأْسِرُونَ النَّاسَ بِالْبَرِّ وَتَسْوَنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتَلَوَّنَ الْكِتَابَ » (البقرة: من الآية ٤٤)

ذكرَ مِنْ فوائدها : "تَوْبِيعُ الْعَالَمِ الْمُخَالِفِ لِمَا يَأْمُرُ بِهِ ، أَوْ لِمَا يَنْهَا عَنْهُ ؛ وَأَنَّ الْعَالَمَ إِذَا خَالَفَ فَهُوَ أَسْوَأُ حَالًا مِنَ الْجَاهِلِ ؛ لقوله تعالى : « وَأَنْتُمْ تَتَلَوَّنَ الْكِتَابَ » ؛ وَهَذَا أَمْرٌ فُطِرَ النَّاسُ عَلَيْهِ . أَنَّ الْعَالَمَ إِذَا خَالَفَ صَارَ أَشَدَّ لَوْمًا مِنَ الْجَاهِلِ ؛ حَتَّى العَامَةُ تَجِدُهُمْ إِذَا فَعَلَ الْعَالَمُ مُنْكَرًا قَالُوا : كَيْفَ تَفْعَلُ هَذَا وَأَنْتَ رَجُلٌ عَالَمٌ ؟ ! أَوْ إِذَا تَرَكَ واجِبًا قَالُوا : كَيْفَ تَرَكُ هَذَا وَأَنْتَ عَالَمٌ ؟ ». <sup>(٣)</sup>

٣ - مَعْرِفَةُ الْحَقِّ بِالْحَقِّ لَا بِالرُّجَالِ .

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ » (البقرة: من الآية ١٠)

ذكرَ مِنْ فوائدها : "أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَعْرِفَ الْحَقَّ بِالْحَقِّ لَا بِالرُّجَالِ ؛ فَمَا دَامَ أَنَّ هَذَا الَّذِي قِيلَ حَقٌّ فَاتَّبَعَهُ مِنْ أَيِّ كَانَ مَصْدِرَهُ ؛ فَاقْبَلَ الْحَقَّ لِلْحَقِّ ؛ لَا لِأَنَّهُ جَاءَ بِهِ فُلَانٌ ، وَفُلَانٌ ". <sup>(٤)</sup>

٤ - الحُثُّ عَلَى تَشْرِيعِ الْعِلْمِ ، وَالدُّعْوَةِ إِلَيْهِ .

(١) انظر : أصول مذهب الإمام أَحْمَدَ ص(٧٩٧) .

(٢) تفسير سورة النساء ص(٨١) . وانظر بقية كلامه لتفاسيره .

وللاستزادة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٤١٢) و(٢ / ٣٥٦) ، تفسير سورة النساء ص(٥١٣) ، تفسير سورة الكهف ص(٤٤) .

(٣) تفسير سورة البقرة (١ / ١٦٠) .

(٤) المرجع السابق (١ / ٢٤٩) .

عند تفسيره لقوله تعالى: «فَادْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ» (البقرة):

(١٥٢)

ذكر من فوائدها: "تحريم كفر النعمة؛ لقوله تعالى: «وَلَا تَكْفُرُونِ» ولهذا إذا أنعم الله على عبد نعمة فإنه يجب أن يحب أنثر نعمته عليه؛ فإذا أنعم الله عليه بعلم فإن الله يحب من هذا العالم أن يظهره أثر هذه النعمة عليه:  
أولاً: على سلوكه هو بنفسه بحيث يكون معرفاً بعلمه، وعمله به.

ثانياً: ينشر علمه ما استطاع، سواء كان ذلك على وجه العموم، أو الخصوص.

ثالثاً: أن يدعوا إلى الله على بصيرة بحيث إنه في كل مجال يمكنه أن يتكلم في الدعوة إلى الله بقدر ما يستطيع حتى في المجالس الخاصة فيما إذا دعي إلى وليمة مثلاً، ورأى من المصلحة أن يتكلم فليتكلّم؛ وبعض أهل العلم يكون معه كتاب، فيقرأ الكتاب على الحاضرين، فيستفيد، ويُفيد؛ وهذا طيب إذا علم من الناس قبول هذا الشيء بأن يكون قد عرّدُهم على هذا، فصاروا يرقبونه منه؛ أما إذا لم يعودُهم فإنه قد يُشق عليهم بهذا، ولكن من الممكن أن يفتح المجال بإيراد يوردة - سؤالاً مثلاً - حتى ينفتح المجال للناس، ويسألون، وينتفعون؛ لأن بعض طلبة العلم تذهب مجالسهم ك المجالس العامة لا ينتفع الناس بها؛ وهذا لا شك أنه حرام - وإن كانوا لا يملئون إذا لم يأتوا بما يُوجب الإثم -؛ فالذي ينبغي لطلاب العلم - حتى وإن لم يُسأل - أن يورده هو سؤالاً لأجل أن يفتح الباب للحاضرين، فيسألوا؛ وقد جاء جبريل إلى النبي ﷺ يسأله عن الإسلام، والإيمان، والإحسان، وال الساعة، وأمارتها؛ وقال النبي ﷺ: [هذا جبريل أنا لكم يعلمكم دينكم] <sup>(١)</sup>؛ مع أن الذي يُحِبِّ الرسول ﷺ؛ ولكن جعله معلماً وهو

(١) الحديث تقدّم تخرّيجه.

يَسَّانٌ ؛ لَا تَهُوَ السَّبَبُ فِي هَذَا التَّعْلِيمِ " (١) .

وَعِنْ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَخْرِيٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَخْرِيٌ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ » (سَبَا: ٤٧) .

قَالَ : " أَدْعُو نَفْسِي وَإِيَّاكُمْ إِلَى أَنْ يَكُونُ عِلْمَنَا مُنْسَابًا إِلَى غَيْرِنَا ، بِمَعْنَى أَنْ تُنْشَرَ الْعِلْمُ وَأَنْ نَدْعُو النَّاسَ إِلَيْهِ ، صَحِيحٌ أَنْ حَضُورَنَا إِلَى هَذَا الْمَحَلِّ وَتَعْلَمَنَا ، لَا شُكُّ أَنَّهُ فَائِدَةٌ عَظِيمَةٌ ، وَأَنَّهُ بِمُحْلِسٍ مِنْ مَحَالِسِ الدَّذْكُرِ ، لَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ تُنْشَرَ هَذَا الْعِلْمُ وَنَدْعُو النَّاسَ بِالْمُسْتَطِاعِ ، وَأَمَّا أَنْ يَنْقِي كَتْسَنَحَّ مِنْ كُتُبِّ ؛ فَالْفَائِدَةُ لَا تَعْدُرُ صُدُورَنَا ، فَهَذَا لَا شُكُّ أَنَّهُ ضَعِيفٌ ، وَلَا يَلِيقُ بِطَالِبِ الْعِلْمِ " ... إِلَى أَنْ قَالَ : " أَنَا أَرِيدُ مِنْكُمْ أَنْ تَكُونُوْنَا عُلَمَاءَ رَبَّانِيْنَ دُعَاءً إِلَى الْخَيْرِ مِمَّا اسْتَطَعْنَا ، وَيَكُونُ أَجْرُكُمْ عَلَى اللَّهِ " ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ مَسْؤُلٌ عَنْ عِلْمِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَا أَعْطَاكُمُ الْعِلْمَ إِلَّا يُمْبَاتِقٌ : « قَدَّ أَخْدَ اللَّهُ مِيشَقَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَبَ لَتَبَيَّنُهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُنُونُوهُ » (آل عمران: مِنَ الْآيَةِ ١٨٧) . (٢) .

٥ - استحضارِيَّةِ الْقِيَامِ بِفَرْضِ الْكَفَايَةِ .

عِنْ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا أَنْذِرَ إِبْرَاهِيمَ فَهُمْ غَافِلُونَ » (يَس: ٦) ذَكَرَ مِنْ فَوَائِدِهَا : " سَبُّ هُولَاءِ الَّذِينَ غَفَلُوا عَنِ الرِّسَالَاتِ لِقَوْلِهِ : « فَهُمْ غَافِلُونَ » وَأَنَّ الْغَفْلَةَ عَنِ الْبَحْثِ عَنِ الرِّسَالَةِ يُعْتَرِفُ بِهَا ، وَكَذَلِكَ نَقُولُ فِيمَنْ غَفَلَ عَنِ الْبَحْثِ فِي جُزَئِيَّاتِ الشَّرِيعَةِ ، فَمَثَلًا مَنْ غَفَلَ عَنِ الْبَحْثِ فِي أَحْكَامِ الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُدْمَمُ ، وَلِهَذَا نَقُولُ : إِنَّ تَعْلُمَ الْعِلْمِ الشَّرِعيِّ فَرْضٌ كَفَايَةٌ ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَقُومَ بِعِبَادَةِ مِنَ الْعِبَادَاتِ كَانَ تَعْلُمُ أَحْكَامَهَا فَرْضٌ عَيْنٌ ، وَبِنَاءً عَلَى هَذَا نَقُولُ : كُلُّ طَلَبَةِ الْعِلْمِ فِي كُلِّ مَكَانٍ قَائِمُونَ بِفَرْضِ كَفَايَةٍ ، وَلِهَذَا يَحْسُنُ بِهِمْ أَنْ يَسْتَحْضُرُوا هَذَا الْأَمْرُ ، وَأَنَّا فِي مَحَالِسِنَا هَذِهِ نَقُولُ بِفَرْضِ كَفَايَةٍ ثُمَّ عَلَيْهِ ثُوابُ الْفَرْضِ ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : [مَا تَقْرَبُ إِلَيَّ

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٢ / ١٧٠) . وَانْظُرْ أَيْضًا (٢ / ٢٦٩) ، تَفْسِيرُ جَزِءِ عَمَّ صَ (٢٢٨) .

(٢) تَفْسِيرُ سُورَةِ سَبَا (الْآيَةِ ٤٧) .

عبدي بشيء أحب إلى مما افترضته عليه<sup>(١)</sup>، وهذه مسألة يفضل عنها كثير من الطلبة، لا في مجالس<sup>(٢)</sup> الذكر والعلم، ولا في المجالس الأخرى مجالس المراجعة، تجد الإنسان يراجع الكتاب لكنه لا يستحضر أنه الآن قائم بفرض كافية، وهذا يقوّت خيراً كثيراً، لهذا نسأل الله أن يعيننا على تذكرة هذا المعنى حتى تكسب خيراً بما نقرأه أو تُراجعه<sup>(٣)</sup>.

#### ٥ - التأكيد على مواصلة الطلب.

عند تفسيره لقوله تعالى : « يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ » (النساء: من الآية ٢٦)

قال : "ليس في الشرع شيء مجهول لـ كل أحد ، قوله : « لِيُبَيِّنَ لَكُمْ » فالشرع لا يمكن أن يكون خفياً على كل أحد ، لكنه يخفي على الإنسان لأسباب : إما قلة العلم ، وإما قصور الفهم ، وإما التقصير في الطلب ، وإما سوء القصد ، أربعة أسباب لخفاء الحكم الشرعي على الإنسان .

الأول : قلة العلم : كأن يكون الإنسان لم يطالع ولم يراجع ، ولم يستوعب كتب العلماء ، وهذا تخفي عليه الأحكام الشرعية لقلة علمه .

الثاني : أو قصور فهمه : يكون عنده علم واسع لكنه لا يفهم ، هذا أيضاً يفوته خيراً كثير من الأحكام الشرعية .

الثالث : أو لتقصيره في الطلب : إنسان مقصّر ، عنده علم ، لكن ما يحرص على أن يتحقق المسائل وينقحها ويحررها ، فيفوته شيء كثير .

الرابع : أو سوء القصد ، حيث يكون لا يريد إلا نصر رأيه فقط ، فهذا - والعياذ بالله - يُحرم الخير ويُحرم الصواب .

(١) حديث قدسي أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب : الرفاق / باب : التواضع (٧ / ١٩٠) من حديث أبي هريرة .

(٢) في المطبع (المجالس) ، وأظنه خطأ مطبعي .

(٣) تفسير سورة يس ص (٢٢) .

ما دواءُ هذه العللِ والآفاتِ؟

الجواب :

الأول : قلةُ العلم : دواءُ كثرةُ العلم ، أنْ يُراجعَ المسألة ، يطالعَ كتبَ العلماء – كتبَ الحديث ، كتبَ التفسير – .

الثاني : قصورُ الفهم : هذا مُشكّلٌ ، لأنَّه غَرِيبٌ ، لكنَّ ثُقُوا بِأنَّه مع التمرُّن يحصلُ على قوَّةُ الفهم ، وأضرابُ لكم مثلاً : لو أنَّ إنساناً راجعَ كتبَ شيخِ الإسلام ابن تيمية ، أوَّلَ ما يُراجعُ لِقالَ : هذا مَا يُمُكِّنُ نفهُمها ، لكنَّ مع التمرُّن عليها يفهمُها وتكونُ عنده كالفاتحة ، إِذَا الفهمُ يحتاجُ إلى تمارينٍ ، ومن تمارينِ الفهم : المناقشةُ مع الناسِ ، لأنَّه كثيراً ما يغيبُ عنكَ شيءٌ مِنَ الْعِلْمِ وبالمناقشةِ يتبيَّنُ لكَ شيءٌ كثیرٌ .

الثالث : التقصيرُ في الطلبِ : دواءُ الجدُّ والاجتهدُ ، اجتهَدْ ولا تتوانَى ، ثمَّ التقصيرُ في الطلبِ ليسَ معناه قلةُ الطلبِ ، حتى الترتيبُ في الطلبِ هذا أيضاً يُضرُّ بالإنسانِ ويُنِقصُ عِلْمَهُ ، بعضُ الناسِ مثلاً إذا أرادَ أنْ يُراجعَ مسألةً في الكتبِ الكبيرةِ صارَ يستعرضُ الفهِيرِسَ ؛ يَجِدُ بَحْثاً ثُمَّ يذهبُ يبحثُ فيه وينسى الأوَّل ، وهذا الذي يقطعُ عليه الأوقاتَ تقاطعاً ، ما دُمْتَ تُريدُ تحقيقَ مسألةً فَأَغْمِضْ عينيكَ عَمَّا سِوَاهَا ، وإِلَّا ستكونُ ، كالذِي يلقطُ الجرادَ في أرضِ جرَادَ ، ما تُحَصِّلُ شيئاً ، هذا تقصيرُ في الطلبِ ؛ ما هو تقصيرٌ كَمِيٌّ ، ولكنَ تقصيرٌ كَيْفِيٌّ .

الرابع : سوءُ القصدِ : هذا هو العلةُ ، سوءُ القصدِ يحتاجُ إلى إخلاصٍ وتصحُّ لله عَزَّ وَجَلَّ ، فإذا قصدَ الإنسانُ حفظَ الشرعيةَ وأنَّ يَرِثَ الأنبياءَ سهلاً عليه حُسْنُ القصدِ ؛ لأنَّه إذا عَلِمَ أنَّ الإنسانَ إذا طلبَ العلمَ لغيرِ الله فإنَّه يُحرِمُ الخيرَ ، وعنِ الوعيدِ ، وأنَّ الله يَنْزِعُ بِرَحْمَةِ الله مِنْهُ حَرَصَ على أنْ يكونَ قصْدُهُ حسناً .

فهذه أمورٌ أربعةٌ هي التي يُحرِمُ الإنسانُ إِيَّاهَا في عدمِ تبيُّنِ الأحكامِ الشرعيةِ ،

وإلا فالله يكفل **﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ ﴾** " .<sup>(١)</sup>

## ٦ - الحث على الرسوخ في العلم .

عند تفسيره لقوله تعالى : **﴿ لَئِنِّي كِنْ أَرْسَخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾** (النساء: من الآية ١٦٢)

ذكرَ من فوائدها : "فضيلة الرسوخ في العلم، وانتبهوا الكلمة "الرسوخ" ، فمعناها الثبوت والاستقرار"<sup>(٢)</sup>، وذلك لأن العلم علماً : علـم طاف ، يعني أنه على السطح، أي ريح ثرـحـه ، وهذا ما يكون عند كثير من الطلبة ، تجذـ كثـرـاً من الطلبة يجـمـعـ العـلـومـ دـفـعـةـ وـاحـدـةـ فـيـكـونـ كـالـطـبـيـبـ العـامـ لـيـسـ لـهـ اـخـتـصـاصـ فـيـ شـيـءـ ، وبـعـضـ الـطـلـبـةـ يـرـكـزـ وـيـحـرـصـ ، فـهـذـاـ الـذـيـ يـدـرـكـ الـعـلـمـ ، وـيـكـونـ عـنـدـ قـدـرـةـ وـمـلـكـةـ " ... إلى أن قال : "وـمـنـ ئـمـ كـنـتـ أـقـولـ دـائـمـاـ لـطـلـابـ الـعـلـمـ : اـحـرـصـواـ عـلـىـ الـقـوـاعـدـ - قـوـاعـدـ الـعـلـمـ - وـضـوـابـطـ الـعـلـمـ ، وـذـلـكـ لـأـنـ الـجـزـيـاتـ لـاـ حـضـرـ لـهـ ، كـلـ يـوـمـ يـخـرـجـ لـلـنـاسـ مـعـاـمـلـةـ جـدـيـدـةـ أوـ حـدـثـ جـدـيـدـ فـيـ الـعـبـادـاتـ لـاـ يـمـكـنـ لـلـإـنـسـانـ أـنـ يـحـكـمـ عـلـيـهـ حـكـمـاـ صـرـيـحاـ إـلـاـ إـذـاـ كـانـ عـنـدـ قـوـاعـدـ وـأـصـوـلـ يـلـحـقـ هـذـهـ الـجـزـيـاتـ بـأـصـوـلـهـ وـقـوـاعـدـهـ ، أـمـاـ مـنـ يـأـخـدـ الـعـلـمـ مـسـأـلـةـ فـهـوـ كـالـذـيـ يـلـقـطـ الـجـرـادـ مـنـ الصـحـراءـ ، يـتـعـبـ وـلـمـ يـمـلـأـ الـكـيسـ ، لـكـنـ الـإـنـسـانـ الـذـيـ يـحـرـصـ عـلـىـ الـقـوـاعـدـ هـذـاـ هـوـ الـذـيـ يـإـذـنـ اللـهـ يـدـرـكـ الـعـلـمـ ".<sup>(٣)</sup>

## ٧ - تلطفُ الطالب مع الشیع .

عند تفسيره لقوله تعالى : **﴿ قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتِيْكَ ﴾** (الكهف: من الآية ٦٦)

قال : "أيْ قالَ مُوسَى للْخَضْرِ : هل أتِيْكَ ، وهذا عَرْضٌ لطيفٌ ، وتواضع ، وتأمـلـ هذا الأدبـ مـنـ مـوـسـىـ معـ أـنـ مـوـسـىـ أـفـضـلـ مـنـهـ ، وـكـانـ عـنـدـ اللـهـ وـجـيـهـ ، وـمـعـ ذـلـكـ يـتـلـطـفـ مـعـ لـأـنـهـ سـوـفـ يـأـخـدـ مـنـهـ عـلـمـاـ لـاـ يـعـلـمـهـ مـوـسـىـ ، وـفـيـ هـذـاـ دـلـيلـ أـنـ عـلـىـ

(١) تفسير سورة النساء ص (٢١٣) .

(٢) انظر : مفردات ألفاظ القرآن ص (٣٥٢) .

(٣) تفسير سورة النساء ص (٨٦٦) .

طالب العلم أن يتلطف مع شيخه ومع أستاده وأن يعامله بالإكرام<sup>(١)</sup>.  
وما تقدم نماذج من إرشاداته وتوجيهاته التي كان يلقاها على طلابه أثناء إقامته  
لتفسيره تبيّن حرص الشيخ على هذا الجانب ، واهتمامه به .<sup>(٢)</sup>

---

(١) تفسير سورة الكهف ص(١١٣) .

(٢) للاستزادة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٣٣٢ ، ٢٩٨ ، ٢٩٥ ، ٢١٥ ، ١٩٧ ، ١٨٨ ، ٥٠ ) ،  
تفسير سورة النساء ص(٥٢) ، تفسير سورة المائدة ص(١٣٣)  
و(٢ / ٣٦٠ ، ١٥٩ ، ٣١٩) ، تفسير سورة الأحزاب (الآية ٤٦) ، تفسير سورة  
الكهف ص(٩٤) ، تفسير سورة الأحزاب (الآية ٤٦) ، تفسير سورة  
يس ص(٧٩) ، تفسير جزء عم ص(٨٥ ، ٩٤) .

## **الفصل الخامس**

### **الجانب الاستنباطي**

**وفيه ثلاثة مباحث :**

**المبحث الأول : تنزيل الآيات على الواقع المعاصر**

**المبحث الثاني : الاهتمام بالفوائد العلمية من الآيات**

**المبحث الثالث : اهتمامه بمناقشة الأقوال والترجيح بينها**



الاستنباط مأْخوذٌ من مادة (نَبَطَ) وهي كُلْمَةٌ تدلُّ على استخراج شيءٍ، والاستنباط : الاستخراج ، والألف والسين والتاء في : استنبط ؛ تدلُّ على تطلب الشيء لأجل حصوله .<sup>(١)</sup>

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى : « لَعِنَةُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ » (النساء: من الآية ٨٣) : « يَسْتَبِطُونَهُ » يستخرجونه ؛ وأصل الاستنباط مِنْ : نَبَطَ : يعني استخراج الماء ، وسُمِّيَ استخراج الماء استنباطاً ؛ لأنَّه كان يستخرجُه فيما سبق الأنباط الذين ليسوا من العرب ، هُمُ الذين يمحرون الماء حتى يصلوا إلى غايته<sup>(٢)</sup> ، ولكن المراد من الاستنباط في الألفاظ هو : استخراج المعاني « .<sup>(٣)</sup>

إذاً استخراج المعاني التي تدلُّ عليها الآية هو الاستنباط عند الشيخ رحمه الله ، فقد يكون الاستنباط حكمًا فقهياً أو أدبياً تشرعيًا أو أخلاقيًا أو فوائد تربوية تتعلق بتزكية النفوس ، وهذه الأمور وغيرها قد مر ذكرًا أمثلة لها من خلال البحث ، بل أكثر ما ورد في هذه الرسالة هو مأْخوذٌ من فوائد الآيات المفسرة ، ويُسمِّيهُ الشيخ الاستنباط ؛ فمثلاً حين يقول : "سبق الكلام على هذه الآية تفسيرًا واستنباطًا " <sup>(٤)</sup> فإنه يعني بالاستنباط فوائد الآيات ، وسوف أتناولُ هذا الفصل من خلال المباحث التالية .

(١) انظر : معجم مقاييس اللغة (٥ / ٣٨١) ، لسان العرب (٧ / ٤١٠) .

(٢) انظر : مفردات ألفاظ القرآن ص (٧٨٨) ، عمدة الحفاظ (٤ / ١٣٨) .

(٣) تفسير سورة النساء ص (٥١٢) .

(٤) انظر مثلاً : تفسير سورة الزمر ( الآية ٥٣) .

## المبحث الأول

### تَنْزِيلُ آيَاتٍ عَلَى الْوَاقِعِ الْمُحَاصِرِ

القرآن الكريم نزل هداية للناس كما قال تعالى: « هُدًى لِلنَّاسِ وَبِئْسَتِ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ » (البقرة: من الآية ١٨٥)، وهو آية النبي ﷺ الباقيه، فمن عمسك به هديه، ومن حاد عنه ضل سوء الصراط، وذلك من نزوله إلى قيام الساعة، فهو صالح لكل زمان ومكان.

وتَنْزِيلُ آيَاتِهِ وَرَبْطُهَا بِوَاقِعِ النَّاسِ وَحَيَاتِهِمْ مِيزَةٌ خَاصَّةٌ لِكُلِّ مُفْسِرٍ فِي عَصْرِهِ، ولقد اعْتَنَى الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ بِهِذَا الْجَانِبِ، وَاهْتَمَ بِهِ، يَظْهِرُ هَذَا لِلنَّاظِرِ فِي تَفْسِيرِهِ، وَسَأَمِلُّ لِذَلِكَ مِنْ خَلَالِ النِّقَاطِ التَّالِيَةِ :

أولاً: الرُّدُّ عَلَى بَعْضِ التَّعْبِيرَاتِ الشَّائِعَةِ وَبِيَانِ خَطْنَهَا

عند تفسيره لقوله تعالى: « كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيَّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ » (البقرة: من الآية ٢١٣)

ذَكَرَ مِنْ فوائِدِهَا: "أَنَّ مَنْ يُوصَفُ بِالْمُبَشِّرِ إِنَّمَا هُمُ الرُّسُلُ وَأَتَابُ�عُهُمْ؛ وَأَمَّا مَا تَسْمَى به دُعَاءُ النَّصْرَانِيَّةِ بِكُونِهِمْ مُبَشِّرِينَ فَهُمْ بِذَلِكَ كَاذِبُونَ؛ إِلَّا أَنْ يُرِادَ أَنَّهُمْ مُبَشِّرُونَ بِالْعَذَابِ الْأَلِيمِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: « فَبَشِّرُهُمْ بِعَذَابِ أَلِيمٍ » (آل عمران: من الآية ٢١)؛ وَأَحَقُّ وَصْفٍ يُوصَفُ بِهِ هُؤُلَاءِ الدُّعَاءُ أَنْ يُوصَفُوا بِالْمُضَلِّلِينَ، أَوِ الْمُنَصَّرِينَ؛ وَمَا نَظِيرُ ذَلِكَ إِلَّا نَظِيرٌ مَنْ اغْتَرَّ بِتَسْمِيَّةِ النَّصَارَى بِالْمُسِيْحِيِّينَ؛ لَأَنَّ لَازِمَ ذَلِكَ أَنْكَ أَفْرَرْتَ أَنَّهُمْ يَتَبعُونَ الْمُسِيْحَ، كَمَا إِذَا قُلْتَ: "فَلَانْ تَمِيمِي"؛ إِذَا هُوَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ؛ وَالْمُسِيْحُ ابْنُ مَرِيمٍ يَتَبَرَّأُ مِنْ دِينِهِمُ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ الآنَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: « وَإِذَا قَالَ اللَّهُ يَعِيسَى ابْنَ مَرِيمَ إِنَّكَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَنَّكُنُدُونِي وَأَنِّي إِنَّهُنِّ مِنْ دُونِ اللَّهِ » قَالَ سُبْحَنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّي» (المائدة: من الآية ١١٦) إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: « مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي

وَرَبِّكُمْ » (المائدة: من الآية ١١٧) الآيتين ؛ ولأنهم رَدُوا بشارَةَ عِيسَى بِمُحَمَّدٍ ، وَكَفَرُوا بِهَا ؛ فَكِيفَ تَصْحُّ نِسَبَتِهِم إِلَيْهِ ؟ وَالحاصلُ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ حَذِيرًا يَقْطُلُ لَا يَعْتَرُ بِخَدَاعِ الْمُخَادِعِينَ ، فَيَجْعَلُ لَهُم مِّنَ الْأَسْمَاءِ ، وَالْأَلْقَابِ مَا لَا يَسْتَحْقُونَ .<sup>(١)</sup>

مثال آخر : عند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَا مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَا أَعْجَبَكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَا يَعْبُدُ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَا أَعْجَبَكُمْ » (البقرة: من الآية ٢٢١)

ذَكَرَ مِنْ فوائِدها : " الرُّدُّ عَلَى الظِّنَّ قَالُوا : " إِنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ دِينٌ مُسَاوَةٌ " ؛ لِأَنَّ التَّفْضِيلَ يَنْتَهِي إِلَى الْمُسَاوَةِ ؛ وَالْعَجَيْبُ أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ فِي الْكِتَابِ ، وَلَا فِي السُّنْنَةِ لِفَضْلِهِ "الْمُسَاوَةُ" مُبْتَدِأً ؛ وَلَا أَنَّ اللَّهَ أَمْرَ بِهَا ؛ وَلَا رَغْبَةَ فِيهَا ؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ بِالْمُسَاوَةِ اسْتَوْى الْفَاسِقُ ، وَالْعَدُولُ ، وَالْكَافِرُ ، وَالْمُؤْمِنُ ، وَالْذَّكْرُ ، وَالْأَنْثَى ؛ وَهَذَا هُوَ الَّذِي يَرِيدُهُ أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ؛ لَكِنْ جَاءَ دِينُ الْإِسْلَامِ بِكُلِّمَةٍ هِيَ خَيْرٌ مِّنْ كُلِّمَةِ "الْمُسَاوَةِ" ؛ وَلَيْسَ فِيهَا احْتِمَالٌ أَبْدًا ، وَهِيَ "الْعَدْلُ" ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ » (التحل: من الآية ٩٠) ؛ وَكُلِّمَةُ "الْعَدْلِ" تَعْنِي أَنْ يُسْوَى بَيْنَ الْمُتَمَاثِلِينَ ، وَيُفَرَّقَ بَيْنَ الْمُفَرَّقِينَ ؛ لِأَنَّ "الْعَدْلَ" إِعْطَاءُ كُلِّ شَيْءٍ مَا يَسْتَحْقُهُ ؛ وَالحاصلُ : أَنَّ كُلِّمَةَ "الْمُسَاوَةِ" أَذْخَلَهَا أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ؛ وَأَكْثَرُ الْمُسْلِمِينَ - وَلَا سِيمَّا ذُوو الْقَوْافِيَّةِ الْعَامَّةِ - لَيْسُ عَنْهُمْ تَحْقِيقٌ ، وَلَا تَدْقِيقٌ فِي الْأُمُورِ ، وَلَا تَمْيِيزٌ بَيْنَ الْعَبَارَاتِ ؛ وَلَهُذَا تَجُدُ الْوَاحِدَ يَعْلَمُ هَذِهِ الْكُلِّمَةَ كُلُّمَّا ثُرِّحَ عَلَى الرَّؤُوسِ : " إِنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ دِينٌ مُسَاوَةٌ " ! وَنَقُولُ : لَوْ قُلْتُمْ : "الْإِسْلَامُ دِينُ الْعَدْلِ" لَكَانَ أَوْتَى ، وَأَشَدُّ مَطَابِقَةً لِوَاقِعِ الْإِسْلَامِ .<sup>(٢)</sup>

كَمَا بَيْنَ الشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ خَطَا تَقْدِيمُ النِّسَاءِ عَلَى الرِّجَالِ فِي الدِّرْكِ كَمَا قَوْلُهُمْ : أَيُّهَا السَّيَّدَاتُ وَالسَّادَةُ ، وَبِيَانِ أَنَّ الصَّوَابَ تَقْدِيمُ الرِّجَالِ كَمَا قَدَّمَهُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ أَخْدُدًا

(١) تفسير سورة البقرة (٣ / ٣٢).

(٢) تفسير سورة البقرة (٣ / ٨٠).

من قوله ﴿لِلْرِّجَالِ نَصِيبُ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلْإِنْسَانِ نَصِيبُه﴾ (النساء: من الآية ٧٧).

### ثانيًا : الرد على الدعوات المنحرفة

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿يَأَهِلُ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تَحْقِفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ (المائدة: من الآية ١٥)

قال : " فالذين يطبطرون الآن ويريدون أن يُقرّبوا بين الأديان ويقولون إن الله سماهم أهل كتاب زعمًا منهم أو إيهامًا منهم أن ذلك من باب التكريم لهم والرضا بما هم عليه : نقول : إن الله لم يُخاطبهم بذلك تكريماً لهم وكيف يكون ذلك إكراماً لهم والله يقول : ﴿قُلْ هَلْ أَنْتُمْ بِشَرِّ مِنْ ذَلِكَ مَتُورٌةٌ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعْنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْفِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الظَّنْغُوتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مُكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ (المائدة: ٦٠) ، لكن ناداهم بهذا الوصف إقامة للحجّة عليهم ، وأن تصرفهم أبعد ما يكون عن العقل ؛ لأن أهل الكتاب يجب أن يكونوا أولًا عاملٍ به ".<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لآية الدين ، ذكر من فوائدها : " ذَرْ حَرَثَكَ الَّذِينَ يَقُولُونَ : إِنَّ الْإِسْلَامَ مَا هُوَ إِلَّا أَعْمَالٌ خَاصَّةٌ بِعِبَادَةِ اللَّهِ هُوَ ، وَبِالْأَحْوَالِ الشَّخْصِيَّةِ ؛ كَالْمُوَارِيثُ ، وَمَا أَشْبَهُهَا ؛ وَمَا الْمَعَالِمُاتُ فِي جَبِّ أَنْ تَكُونَ خَاصَّةً لِلْعَصْرِ ، وَالْحَالِ ؛ وَعَلَى هَذَا فِي نِسْلِحُونَ مِنْ أَحْكَامِ الإِسْلَامِ فِيمَا يَتَعَلَّمُ بِالْبَيْوَعِ ، وَالْإِجَارَاتِ وَغَيْرِهَا ، إِلَى الْأَحْكَامِ الوضعيَّةِ الْمُبَنِيَّةِ عَلَى الظُّلْمِ وَالْجَهَلِ ".<sup>(٢)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرَثُ لَكُمْ﴾ (البقرة: من الآية ٢٢٣) ذكر من فوائدها : " أَنَّهُ يُنْبَغِي لِلإِنْسَانِ أَنْ يُحاوِلَ كُثْرَةَ النَّسْلِ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿حَرَثُ

(١) تفسير سورة المائدة ص (١٢٣) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٤١٠ / ٣) . وانظر أيضًا : تفسير سورة الكهف ص (٥٤) .

لُكْمَنْ » ، وإذا كانت حَرَثًا فهل الإنسانُ عندما يَحْرُثُ أرضاً يُقلّلُ من الزَّرْعِ أو يُكثِّرُ من الزَّرْعِ ؟

فالجواب : الإنسانُ عندما يَحْرُثُ أرضاً يُكثِّرُ من الزَّرْعِ وَيُؤيِّدُ هذا قولُ النبيِّ ﷺ [ تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ ]<sup>(١)</sup> ، وأمّا القولُ بـتَحْدِيدِ النَّسْلِ فهذا لا شكُّ أَنَّهُ مِنْ دَسَائِسِ أَعْدَاءِ الْمُسْلِمِينَ يُرِيدُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَلَا يَكْتُرُوا ؛ لَأَنَّهُمْ إِذَا كَثُرُوا أَرْعَبُوهُمْ ، واستغْنُوا بِأَنفُسِهِمْ : حَرَثُوا الْأَرْضَ ، وشَغَلُوا التَّجَارَةَ ، وحَصَلَ بِذَلِكَ ارْتِفَاعٌ لِلِّاْقَصَادِ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْمَصَالِحِ ؛ فَإِذَا بَقُوا مُسْتَخْسِرِينَ قَلِيلِينَ صَارُوا أَذْلَّةً ، وَصَارُوا مُحْتَاجِينَ لِغَيْرِهِمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ ؛ ثُمَّ هَلْ أَمْرٌ يَبْدُدُ إِلَيْهِ الْإِنْسَانُ فِي بَقَاءِ النَّسْلِ الَّذِي حَدَّدَهُ ؟ ! فَقَدْ يَمُوتُ هُوَ لِأَهْدَدُونَ ؛ فَلَا يَبْقَى لِلْإِنْسَانِ نَسْلٌ " .<sup>(٢)</sup>

ومِمَّا ذَكَرَهُ أَيْضًا فِي هَذَا الْبَابِ :

- الرُّدُّ عَلَى الْقَوْمِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ .<sup>(٣)</sup>

- الرُّدُّ عَلَى الشِّيُوعِيَّينَ الْمُنْكِرِيِّنَ لِلْخَالِقِ .<sup>(٤)</sup>

- تحرير الاشتراكية والدعوة إليها ، مع بيان خطوبها ، وبيان حكم الله في جعلِ

(١) الحديث رواه الإمام أحمد في مسنده (٣ / ٦٣٣) برقم (١٢٢٠٢) ، ورواه أبو داود في كتاب : النكاح / باب : النهي عن تزوج مَنْ لَمْ يَلِدْ مِنَ النِّسَاءِ (٢ / ٥٤٢) برقم (٢٠٥٠) ، ورواه النسائي في كتاب : النكاح / باب : كراهة تزوج العقيم (٦ / ٦٥) برقم (٣٢٢٥) ، ورواه الحاكم في مستدركه (٢ / ١٧٦) برقم (٢٦٨٥) وقال : "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجه بهذه السياقة". كُلُّهم مِنْ حديث مَعْقِلَ بْنِ يَسَارٍ عَدَا إِلَيْهِمْ أَحَدٌ فَقَدْ خَرَجَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ .

والحديث حَسَنَةُ الْهَبِيشِي . انظر : بِعْضِ الْرَوَالِدِ (٤ / ٢٥٨) ، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ : " حَسَنٌ صَحِيحٌ " انظر : صحيح سنن أبي داود برقم (١٨٠٥) وصحيح الجامع برقم (٢٩٤٠) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٣ / ٨٨) .

(٣) انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٤٥) و (١ / ١٦٩) .

(٤) انظر : المراجع السابق (١ / ١٢) .

الناس فقراء وأغنياء .<sup>(١)</sup>

- بُطْلَانْ تَوْهِيمَ مَنْ حَكَمَ الْقَوَانِينَ الْوَضْعَةَ وَظَنَّ أَنَّ بِهَا صَالِحُ الْأَمَّةِ .<sup>(٢)</sup>

- الرُّدُّ عَلَى دُعَاءِ تَحرِيرِ الْمَرْأَةِ وَبِيَانِ أَنَّ أَسَالِيهِمْ مُشَابِهَةٌ لِأَسَالِيبِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىِ .<sup>(٣)</sup>

- التَّحْذِيرُ مِنَ النَّصَارَىِ وَدُعَاتِهَا .<sup>(٤)</sup>

- الرُّدُّ عَلَى مَنْ قَالَ : إِنَّ تَطْبِيقَ الْخَدُودِ تَشْوِيَّةٌ لِلْمَجَامِعِ .<sup>(٥)</sup>

### ثالثاً : الرُّدُّ عَلَى بَعْضِ النَّظَرِيَّاتِ الشَّائِعَةِ

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقْرَرٍ لَهَا » ذلك تقدير العزيز العليم **وَالْقَمَرُ قَدَرَتْهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْمَرْجُونَ الْقَدِيرِ **لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا الْأَيْلُ سَابِقُ الْنَّهَارِ وَكُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ » (يس: ٣٨ - ٤٠)****

ذكر من فوائدتها : " الرُّدُّ عَلَى قَوْلِ مَنْ يَقُولُ : "إِنَّ الشَّمْسَ ثَابِتَةٌ وَأَنَّهَا لَا تَدْوِرُ" والعجبُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّهَا ثَابِتَةٌ ، وَأَنَّ الْقَمَرَ يَدْوِرُ حَوْلَ الْأَرْضِ . وَهَذَا غَلَطٌ ، لِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَكْمَ وَاحِدًا ، قَالَ تَعَالَى « وَكُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ » فَإِذَا فَسَّرْنَا السَّبَعَ بِالدُّورَانِ وَأَثْبَتْنَا ذَلِكَ لِلْقَمَرِ فَلُنْشِتَهُ أَيْضًا لِلشَّمْسِ " .<sup>(٦)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى « وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقْرَرٌ وَمَتَّعْ إِلَى حِينٍ » (البقرة: من

(١) انظر : تفسير سورة النساء ص(٧٤٦).

(٢) انظر : المرجع السابق ص(٣٩٨) ، تفسير سورة البقرة (١ / ١٥١).

(٣) انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ٨٥).

(٤) انظر : أحکام من القرآن الكريم ص(٣٩٦) ، تفسير سورة يس ص(١٠٢).

(٥) انظر : تفسير سورة المائدة ص(٢٢٥).

(٦) تفسير سورة يس ص(١٥٠).

(آلية ٣٦)

ذكرَ من فوائدها : " آنَّه لَا يُمْكِنُ الْعِيشُ إِلَّا فِي الْأَرْضِ لِبْنَى آدَمَ ؛ لِقُولِهِ تَعَالَى : « وَلَكُنْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقْرٌ وَمُتَنَعٌ إِلَى حِينٍ » ؛ وَبُؤْيِدُ هَذَا قُولُهِ تَعَالَى : « فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تَخْرُجُونَ » (الأعراف: من الآية ٢٥) ؛ وَبِنَاءً عَلَى ذَلِكَ نَعْلَمُ أَنَّ مُحاوَلَةَ الْكُفَّارِ أَنْ يَعْيَشُوا فِي غَيْرِ الْأَرْضِ إِمَّا فِي بَعْضِ الْكَوَاكِبِ ، أَوْ فِي بَعْضِ الْمَرَاكِبِ مُحاوَلَةً بِإِيمَانٍ ؛ لَآنَّه لَا يُبَدِّلُ أَنَّ يَكُونَ مُسْتَقْرَهُمُ الْأَرْضُ ".<sup>(١)</sup>

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا : إِثْبَاتُ أَنَّ الضَّرْبَ مِنْ وَسَائِلِ التَّرْبِيَّةِ ، أَخْدَانِ مِنْ قُولِهِ تَعَالَى : « وَأَضْرِبُوهُنَّ » (النساء: من الآية ٣٤) ، وَالرُّدُّ عَلَى أَهْلِ التَّرْبِيَّةِ الْمُنْكَرِيْنَ لِذَلِكَ .<sup>(٢)</sup>

وَمِنْهَا : الرُّدُّ عَلَى نَظَرِيَّةِ تَطْوِيرِ الْخَلْقِ ، أَخْدَانِ مِنْ قُولِهِ تَعَالَى « ذُرَيْةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ » (آل عمران: من الآية ٣٤) .<sup>(٣)</sup>

وَمِنْهَا : الرُّدُّ عَلَى الْفَلَاسِفَةِ الْقَالِئِينَ يَقْدِمُ الْأَفْلَاكِ - أَيْ غَيْرِ مَخْلُوقَةِ - ، أَخْدَانِ مِنَ الْأَدَلةِ الَّتِي تُثْبِتُ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ .<sup>(٤)</sup>

رَابِعًا : تَشَابُهُ أَهْلِ الْضَّلَالِ مِنْ أَيَّامِ الرُّسُلِ إِلَى عَصْرِنَا فِي وَصْفِهِمْ مُخَالِفِهِمْ

عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : « قَالُوا أَنَّوْمِنْ كَمَا ءَامَنَ السَّفَهَاءَ » (البقرة: من الآية ١٣)

ذَكَرَ مِنْ فوائدهَا : " إِنَّ أَعْدَاءَ اللَّهِ يَصِيفُونَ أُولَيَاءَهُ بِمَا يُوجِبُ التَّنْفِيرَ عَنْهُمْ لِقُولِهِمْ : « أَنَّوْمِنْ كَمَا ءَامَنَ السَّفَهَاءَ » ؛ فَأَعْدَاءُ اللَّهِ فِي كُلِّ زَمَانٍ ، وَفِي كُلِّ مَكَانٍ

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (١ / ١٣٣) .

(٢) انظر : تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّسَاءِ ص (٢٦٦) .

(٣) انظر : تَفْسِيرُ سُورَةِ آلِ عُمَرَانَ ص (١٩٨) . وَانظر : أَحْكَامُ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ص (٢٧٣) .

(٤) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٢ / ٢١٩) .

يَصِفُونَ أُولَيَاءَ اللَّهِ مَا يُوجِبُ التَّنْفِيرَ عَنْهُمْ ؛ فَالرُّسُلُ وَصَفَّهُمْ قَوْمُهُمْ بِالْجُنُونِ ، وَالسُّحْرِ ، وَالْكَهَانَةِ ، وَالشُّعْرِ تَنْفِيرًا عَنْهُمْ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : « وَكَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ » (الذاريات: ٥٢) وَقَالَ تَعَالَى : « وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَجْوَى عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ » (الفرقان: مِنَ الْآيَةِ ٣١) وَرِثَةُ الْأَنْبِيَاءِ مِثْلُهُمْ يَجْعَلُ اللَّهُ لَهُمْ أَعْدَاءَ مِنَ الْمُحْرِمِينَ ، وَلَكِنْ « وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًّا وَتَصِيرًا » (الفرقان: مِنَ الْآيَةِ ٣١) ؛ فَمُهْمَا بَلَغُوا مِنَ الْأَسَالِيبِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَرَادَ هِدَايَةً أَحَدٍ فَلَا يَعْنِيهُ إِضْلَالُ هُولَاءِ ؛ لَأَنَّ أَعْدَاءَ الْأَنْبِيَاءِ يَسْلُكُونَ فِي إِبْطَالِ دُعَوةِ الْأَنْبِيَاءِ مَسْلَكَيْنِ ؛ مَسْلَكَ الْإِضْلَالِ ، وَالدُّعَايَةِ الْبَاطِلَةِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ ؛ ثُمَّ مَسْلَكَ السُّلَاحِ ؛ أَيْ الْمَجَاهِدَةِ الْمُسْلَحَةِ .<sup>(١)</sup>

خَامِسًا : التَّوْقِيتُ الْعَالَمِيُّ هُوَ التَّوْقِيتُ بِالْأَهْلَةِ ، وَبِيَانِ خَطَا التَّوْقِيتِ الشَّائِعِ الْيَوْمِ عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هَيْ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ » (البقرة: مِنَ الْآيَةِ ١٨٩)

ذَكَرَ مِنْ فَوَائِدِهَا : "أَنَّ مِيقَاتَ الْأَكْسَمِ كُلُّهَا مِيقَاتُ الْذِي وَضَعَهُ اللَّهُ لَهُمْ - وَهُوَ الْأَهْلَةُ - ؛ فَهُوَ الْمِيقَاتُ الْعَالَمِيُّ ؛ لِقُولِهِ تَعَالَى : « مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ » ؛ وَأَمَّا مَا حَدَثَ أَخِيرًا مِنَ التَّوْقِيتِ بِالْأَشْهُرِ الْإِفْرَنجِيَّةِ فَلَا أَصْلَلَ لَهُ مِنْ مَحْسُوسٍ ، وَلَا مَعْقُولٍ ، وَلَا مَشْرُوعٍ ؛ وَلَهُذَا تَجِدُ بَعْضَ الشَّهُورِ ثَمَانِيَّةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا ، وَبَعْضُهَا ثَلَاثِينَ يَوْمًا ، وَبَعْضُهَا وَاحِدًا وَثَلَاثِينَ يَوْمًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ سَبَبُ مَعْلُومٍ أَوْ جَبَ هَذَا الْفَرْقُ ؛ ثُمَّ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُذِهِ الْأَشْهُرِ عَلَامَةٌ حِسَيْةٌ يَرْجِعُ النَّاسُ إِلَيْهَا فِي تَحْدِيدِ أَوْقَاتِهِمْ - بِخَلَافِ الْأَشْهُرِ الْهَلَالِيَّةِ فَإِنَّ لَهَا عَلَامَةٌ حِسَيْةٌ يَعْرَفُهَا كُلُّ أَحَدٍ ".<sup>(٢)</sup>

(١) المَرْجُعُ السَّابِقُ (١ / ٥٠) . وَانْظُرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ النَّسَاءِ ص (٣٦١) ، تَفْسِيرُ سُورَةِ يُسَرَّ ص (١٧٢) ،

تَفْسِيرُ جُزْءِ عَمَّ ص (١٠٧) .

(٢) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (٢ / ٣٧١) .

سادساً : التحذيرُ من الغزوِ الفكريِّ والأخلاقيِّ

عند تفسيره لقوله تعالى « وَلَا يَرَأُونَ يُقْتَلُوكُمْ حَتَّىٰ يُرْدُوْكُمْ عَنِ دِيْنِكُمْ إِنْ آسْتَطَعُوْكُمْ » (البقرة: من الآية ٢١٧)

ذكرَ من فوائدها : " حِرْصُ الْمُشْرِكِينَ عَلَى ارْتِدَادِ الْمُؤْمِنِينَ بِكُلِّ وَسِيلَةٍ وَلَوْ أَدَى  
ذَلِكَ إِلَى الْقَتْالِ ؛ لِقُولِهِ تَعَالَى : « وَلَا يَرَأُونَ يُقْتَلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُوكُمْ إِنْ أَسْتَطِعُو » ؟  
وَلَهُذَا كَانَ الْغَزُوُ الْفِكْرِيُّ ، وَالْغَزُوُ الْأَخْلَاقِيُّ أَعْظَمُ مِنَ الْغَزُوِ السُّلَاحِيِّ ؛ لَأَنَّ هَذَا يَدْخُلُ  
عَلَى الْأَمَّةِ مِنْ حِيثُ لَا تَشْعُرُ ؛ وَأَمَّا ذَاكَ فَصِدَامُ مُسَلْحٌ يَنْفِرُ النَّاسُ مِنْهُ بِالْطَّبِيعَةِ ؛ فَلَا  
يُمْكِنُونَ أَحَدًا أَنْ يُقَاتِلُهُمْ ؛ أَمَّا هَذَا فَسِلَاحٌ فَتَالَ يَفْتَكُ بِالْأَمَّةِ مِنْ حِيثُ لَا تَشْعُرُ ؛ فَانظُرْ  
كِيفَ أَفْسَدَ الْغَزُوُ الْفِكْرِيُّ وَالْخُلُقِيُّ عَلَى الْأَمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ أُمُورَ دِينِهَا ، وَدُنْيَاها ؛ وَمَنْ  
تَأْمَلُ التَّارِيَخَ تَبَيَّنُ لَهُ حَقِيقَةُ الْحَالِ " .<sup>(١)</sup>

وَعِنْ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ ﴾ (النَّسَاءُ : مِنَ الآيَةِ ٧١)

قالَ: "نأخذُ الحذرَ مِنْ غزوٍ هؤلَاءِ لَنَا سواءٌ كَانَ بِالسُّلَاحِ ، أَوْ كَانَ بِالْفِكْرِ ،  
أَوْ كَانَ بِالْخَلْقِ ، وَمَعْلُومٌ الآنُ أَنَّ أَعْدَاءَ الْمُسْلِمِينَ يَغْزِونَ الْمُسْلِمِينَ بِكُلِّ سُلَاحٍ ، وَيُنْظَرُونَ  
السُّلَاحَ الْمُنَاسِبَ لِلْأُمَّةِ فَيَغْزُونَهَا بِهِ ، إِذَا كَانَ الْمَنَاسِبُ لِلْأُمَّةِ أَنْ يَغْزُوهَا بِالسُّلَاحِ فَعَلُوا  
وَقَاتَلُوا وَهَاجَمُوا ، وَإِذَا كَانَ غَيْرُ مُمْكِنٍ نَظَرُوا هَلْ يَغْزُونَا بِالْأَفْكَارِ الْمُحْرَفَةِ الْإِلْهَادِيَّةِ ، إِنْ  
أُمْكِنَ ذَلِكَ فَعَلُوا ، وَإِذَا لَمْ يُمْكِنْ بِأَنْ كَانَتِ الْأُمَّةُ عَلَى جَانِبٍ كَبِيرٍ مِنَ الْوَعْنَى وَالتَّوْحِيدِ  
وَالْإِرْتَبَاطِ بِاللَّهِ هُوَ قَالُوا : إِذَا تَغْزُوا بِطَرِيقٍ ثَالِثٍ : وَهُوَ الْخَلْقُ ، فَسَلَطُوا عَلَيْهَا كُلَّ مَا  
يُفْسِدُ أَخْلَاقَهَا مِنِ الْمُحَلَّاتِ وَالْإِذَاعَاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَلِهَذَا الآنُ انْظُرْ مَاذا فَعَلُوا بِالنَّاسِ  
بِوَاسْطَةِ الْمُخَطَّبَاتِ الْأَفْقَيَّةِ الَّتِي تُلْتَقَطُ عَنْ طَرِيقِ الدُّشُوشِ ، وَلَا شَكَّ – كَمَا سَمِعْنَا – أَنَّ فِيهَا

(١) المرجع السابق (٣ / ٦٠).

شَرًّا عظيماً ، وهم يجعلون فيها أشياء مُفيدة ؛ لأنهم يعلمون أنها لو كانت مفسدة مائة في المائة ما قيل لها الناس إلا من أزاغ الله قلبها - والعياذ بالله - ، لكن يجعلون فيها أشياء مُفيدة من أجل أن يضعوا الحب للصيده ، فهذا غزو خلقيٌّ ، وربما يكون فيه غزوٌ فكريٌّ ، وأنا أسمح أحيانا إذاعة صافية من أحسن ما يكون من إذاعات العالم<sup>(١)</sup> وتبث التصوير - الدعوة إلى النصرانية - ".<sup>(٢)</sup>

**سابعاً : بيان بعض أسباب تخلف المسلمين وعدم انتصارهم على أعدائهم**

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَضَرَبَتْ عَلَيْهِمُ الْذَّلَّةَ وَالْمَسْكَنَةَ » (البقرة: من الآية ٦١)

ذكر من فوائدها : " أن بني إسرائيل لا يقومون للMuslimين لو حاربواهم من قبل الإسلام ؛ لأن ضرب الذلة بسبب المعصية ؛ فإذا حوربوا بالطاعة والإسلام فلا شك أنه سيكون الوبر عليهم ؛ وقد قال الله تعالى : « لَا يُقْتَلُونَ كُلَّمَا أُلْقِيَتْهُمْ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُنُدِهِمْ » (الحشر: من الآية ١٤) ؟ وما يشاهد اليوم من مُقاتلة اليهود للعرب فإنما ذلك لسبعين :

الأول : قلة الإخلاص لله تعالى ؛ فإن كثيراً من الذين يقاتلون اليهود - أو أكثرهم - لا يقاتلونهم باسم الإسلام ، وأن تكون كلمة الله هي العليا ؛ وإنما يقاتلونهم باسم العروبة ؛ فهو قتال عصبي قبلي ؛ ولذلك لم يفلح العرب في مواجهة اليهود . والسبب الثاني : كثرة المعاصي من كبيرة ، وصغيرة ؛ حتى إن بعضها ليؤدي إلى الكفر ؛ وقد حصل للMuslimين في أحد ما حصل بعصبية واحدة مع ما انضم إليها من التنازع والفشل كما قال الله تعالى : « حَتَّىٰ إِذَا فَشَلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أُرْzِكْتُمْ مَا تُجْبِرُونَ » (آل عمران: من الآية ١٥٢) ".<sup>(٣)</sup>

(١) الحُسْنُ في كلام الشیخ عائد إلى صوت الإذاعة لا إلى الإذاعة نفسها .

(٢) تفسير سورة النساء ص(٤٥٥) . وانظر : تفسير سورة سباء(الآية ٥) .

(٣) تفسير سورة البقرة (١ / ٢١٩) . وانظر أيضاً : (١ / ٥٢) و(٢ / ٢٣١) .

وممّا تقدّم يتبيّن حرصُ الشّيخ رحمه الله على ربطة الآيات بواقع الناس، وتذليلها عليه وهذه كما أسلفت من مميّزاتِ تفسيره التي تميّز بها ، أسأل الله تعالى أن ينفع به .<sup>(١)</sup>

---

(١) وللاستزاد انظر : أحکام من القرآن الكريم ص(٢١٤ ، ٢١٩ ، ٢٥٩ ، ٢٦٩ ، ٣٠٩ ، ٤٥٢) ، تفسير سورة البقرة (١ / ١٦٤) و (٢ / ٣٥٤ ، ٣٩٦) و (٣ / ٣٨٤) ، تفسير سورة النساء ص(٩ ، ٢٢) ، تفسير سورة الأحزاب (الآيات ٣٢ ، ٣٥ ، ٥٢ ، ٥٥ ، ٦٠) ، تفسير سورة يس ص(١٢٨) ، تفسير سورة الزمر (الآيات ٤٨ ، ٦٤) ، تفسير جزء عم ص(١٣٠) .

## المبحث الثاني

### الاهتمام بالفوائد العلمية من الآيات

الناظر في تفسير الشيخ رحمه الله يرى أنه ينقسم إلى قسمين أساسين :

القسم الأول : تفسير الآية وبيان معناها وما يتعلق بها .

القسم الثاني : الفوائد المستنبطة من الآية ، وهذه الفوائد متنوعة ، وهي المراد بالاستنباط؛ ولذا تجد الشيخ يشير إلى هذين القسمين بقوله : "الحديث عن هذه الآية تفسيراً واستنباطاً" ، ويعني بالتفسير القسم الأول ، وبالاستنباط القسم الثاني .

وقد أولاها عنابة فائقة ؛ يدل على ذلك قوله في مقدمة كتابه : أحكام من القرآن الكريم : " وأحكام القرآن العظيم هي ما تتضمنه الآيات الكريمة من الفوائد الدينية ، والدنيوية ، والفردية ، والاجتماعية ، ولا ريب أن كُلَّ آية في كتاب الله تتضمن فوائد عظيمة يعرفها الإنسان بحسب علمه وفهمه ، ولا ريب أن الإنسان يُوتى العلم بحسب ما معه من الإيمان والهدى ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ أَهْتَدُوا هُدًى ﴾ (مريم: من الآية ٧٦) ... إلى أن قال : " وَكُلُّمَا كَانَ الْإِنْسَانُ أَشَدَّ إِقْبَالًا عَلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَإِيمَانًا بِهِ وَحْيًا لَهُ ، وَتَدْبِيرًا لِآيَاتِهِ ؛ كَانَ بِهِ أَفْهَمَ ، وَمَا يَدْلِلُ عَلَيْهِ مِنَ الْفَوَائِدِ الْعَظِيمَةِ وَالْأَحْكَامِ أَوْسَعُ ؛ وَلَذَا فَإِنِّي أَحْثُ إِنْهَاوَيِّي الْمُسْلِمِينَ عَلَى تَدْبِيرِ كِتَابِ اللَّهِ هُوَ وَتَفْهِيمِ مَعَانِيهِ " ... إلى أن قال : " وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ لَا يَهْتَمُ بِهَذَا الْجَانِبِ – أَعْنِي جَانِبَ الْمَعْنَى وَجَانِبَ التَّدْبِيرِ وَمَا تَضْمِنُهُ الْآيَاتُ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْأَحْكَامِ – وَلَا يَعْتَنُونَ بِهِ ، وَهَذَا قُصُورٌ بِلَ شَكٌّ مِنَ الْإِنْسَانِ وَتَقْصِيرٌ مِنْهُ " ... إلى أن قال : " وَلَكِنَّ يُهْمِنِي أَنَّ أُبَيِّنَ الْفَوَائِدَ الَّتِي تُسْتَنْبِطُ مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ وَأُبَيِّنَ وَجْهَ ذَلِكَ غَالِبًا فِيمَا يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ ، وَفِيمَا حَفِيتُ دَلَالَتُهُ ؛ لَأَنَّ

الاستفادة من القرآن الكريم بهذه الطريقة يحصل بها علم كثير<sup>(١)</sup>.

وذكر فوائد الآيات منهج علمي سلكه أهل التحقيق من العلماء، ومنهم على سبيل المثال لا الحصر : شيخه الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله ، فإن له عنابة بهذا الجانب ، فمثلاً : استطوط رحمه الله من آية التيم في سورة المائدة إحدى وخمسون فائدة<sup>(٢)</sup>.

ولقد تأثر الشيخ ابن عثيمين رحمه الله بشيخه - السعدي - في هذه الطريقة ، واستفاد منه<sup>(٣)</sup> ، إلا أنه تميز عن شيخه بالتزام ذكر فوائد الآيات التي يفسرها<sup>(٤)</sup> بخلاف شيخه .

ولعلك أخي القارئ لهذه الرسالة تبين لك من خلال التمثيل لمواضيع الرسالة المتقدمة وما سيأتي أن أغلبها مأخوذه من هذه الفوائد التي يذكرها الشيخ رحمه الله أثناء تفسيره لهذه الآية ، فتجدني أكثرت من عبارة " عند تفسيره لهذه الآية ذكر من فوائدها " إبرازاً مسني لقيمة هذه الفوائد التي يذكرها الشيخ رحمه الله ؛ وعليه فلن أطيل بذكر الأمثلة على ذلك مستعينا بما تقدم وعما سيأتي ، وإنما سأذكر بعض الملامح التي تُبيّن منهجه في إيرادها :

(١) أحكام من القرآن الكريم ص(٥) وما بعدها .

(٢) انظر : تفسير السعدي ص(٢٢٢) .

للأستاذة انظر : كتابه : فوائد مُستبطنة من قصة يوسف عليه السلام ، وكتاب : الشيخ عبد الرحمن السعدي مفسراً ص(٢٩٥) .

(٣) قارن مثلاً بين : تفسيره لآية حِمْتُ عَلَيْكُمُ الْمِيَةَ في تفسير سورة المائدة ص(٣٠) ؛ وبين تفسير شيخه لها في تفسيره ص(٢٢١) .

(٤) هذه الطريقة التزم بها الشيخ في كل تفاسيره عدا تفسيره لجزء الذاريات وجزء عم ، والذي هو عبارة عنها كان يُلقِيه على العامة في افتتاحية اللقاء المفتوح ، وكذا تفسيره لسوره الكهف ، والذي هو عبارة عن دوره علمية في مسجد و .

- ١ - الالتزام بذلك في كل آية يقوم بتفسيرها ، عدا ما استثنى كما قدمت .
- ٢ - الفوائد ليس لها موضوع معين ، وإنما هي شاملة لكل ما يمكن أن يستتبع من الآية ، فهي مجال رحب لتقرير العقيدة السليمة ، وتصحيح الأخطاء ، والرد على المحالفين ، أو لذكر الأحكام الفقهية المتعلقة بالآية وذكر أدلةها والرد على بقية الأقوال ، أو لبيان الأوجه البلاغية وأسرار التعبير القرآني ، أو لدلائل الآية التربوية وما فيها من الموعظ والآداب ، أو غير ذلك مما يمكن أن يُؤخذ من الآية سواء كان بطريقة مباشرة أو خفية .
- ٣ - هذه الفوائد ليست ذات نمط واحد من جهة الطول والقصر ، فهناك فوائد طويلة يذكرها في صفحات ، وهناك فوائد مختصرة لا تتجاوز السطر والسطرين ، وذلك بحسب عدد الفوائد المستنبطة من كل آية ، وما يفتح الله عليه حال تفسирه للآية ، فهناك آيات لا يتجاوز مذكرة من فوائدها أصابع اليدين ، وهناك آيات ذكر فيها عشرات الفوائد .<sup>(١)</sup>
- ٤ - هذه الفوائد ليست مقتصرة على المعاني الدقيقة ؛ بل يذكر الشیخ رحمه الله كل ما يحضره حال تفسير الآية من فوائدها ولو كانت ظاهرة جدًا .
- ٥ - ربما يرتب على الفائدة المستنبطة من الآية فائدة أخرى .
- يعبر عن ذلك غالباً بقوله : "ويترفع على هذه الفائدة ..." وربما ذكر أكثر من فرع .

(١) انظر مثلاً : تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٩٦) عند تفسيره للأية (١٩٦) فقد ذكر فيها (٤٠) فائدة استغرقت (١٧) صفحة . و (٣ / ٤١٠) عند تفسيره لآية الدين حيث ذكر فيها (٥٧) فائدة استغرقت (١٤) .

وعند تفسيره لآية الوضوء في سورة المائدة ص(٥٨) حيث ذكر فيها (٤٧) فائدة استغرقت (٢٠) صفحة . وللاستزادة انظر كذلك : تفسير سورة البقرة (٣٩٨ ، ٣٣٢ / ٣) .

وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ :

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَمَّا جَاءَهُمْ كَتَبْتَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا  
مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى  
الْكُفَّارِ ۝ يَتَسْمَأُ اشْتَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِعِنْدِهِ أَن يُتَبَّعِنَ اللَّهُ مِنْ  
فَضْلِهِ عَلَى مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۝ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ ۝ وَلِلْكُفَّارِ عَذَابٌ شَدِيدٌ ۝ »  
(البقرة: ٨٩ - ٩٠)

ذكرَ مِنْ فوائدها : "أَنَّ هَذَا الْفَضْلُ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ لَا يَجْعَلُ الْمَفْضُلَ بِهِ رَبًّا يُعْبَدُ ؛  
بَلْ هُوَ مِنَ الْعِبَادِ . حَتَّىٰ وَلَا تُمِيزَ بِالْفَضْلِ ۝ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « عَلَى مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۝ ».  
وَهَذِهِ الْفَائِدَةُ لَهَا فَرُوعٌ تُوَضِّحُهَا ، فَنَقُولُ : إِنَّ مَن آتَاهُ اللَّهُ فَضْلًا مِنَ الْعِلْمِ وَالنَّبُوَّةِ  
لَمْ يَخْرُجْ بِهِ عَنْ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا ؛ إِذَا لَا يَرْتَقِي إِلَى مَنْزِلَةِ الرِّبُوبِيَّةِ ؛ فَالرَّسُولُ ۝ عَنْهُ مِنْ  
عِبَادِ اللَّهِ ؛ فَلَا نَقُولُ لِمَن نَزَّلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ : إِنَّهُ يَرْتَفِعُ حَتَّىٰ يَكُونَ رَبًّا يَمْلِكُ النَّفْعَ ،  
وَالضَّرَّ ، وَيَعْلَمُ الغَيْبَ .

وَيَتَفَرَّغُ عَنْهَا أَنَّ مَن آتَاهُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ مِنَ الْعِلْمِ ، وَغَيْرِهِ يَبْغِي أَنْ يَكُونَ أَعْبَدَ لِلَّهِ  
مِنْ غَيْرِهِ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْطَاهُ مِنْ فَضْلِهِ ؛ فَكَانَ حَقُّهُ عَلَيْهِ أَعْظَمُ مِنْ حَقِّهِ عَلَى غَيْرِهِ ؛  
فَكُلُّمَا عَظُمَ الْإِحْسَانُ مِنَ اللَّهِ ۝ اسْتَوْجِبَ الشُّكُرُ أَكْثَرُ ؛ وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ ۝ يَقُولُ فِي  
اللَّيْلِ حَتَّىٰ تَتَوَرَّمَ قَدَمَاهُ ؛ فَقَبِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ؛ فَقَالَ : [ أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا ]<sup>(١)</sup> .  
وَيَتَفَرَّغُ عَنْهَا فَرْعَ ثالِثٌ : أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ اغْتَرَّ بِمَا آتَاهُ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ ، فَيَتَعَالَى فِي  
نَفْسِهِ وَيَتَعَاظِمُ حَتَّىٰ إِنَّهُ رَبًّا لَا يَقْبِلُ الْحَقَّ ؛ فَهُرِمَ فَضْلُ الْعِلْمِ فِي الْحَقِيقَةِ "<sup>(٢)</sup> .

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : التهجد / باب : قيام النبي ۝ حتى ثرم قدماه (٤٤/٢) ، ورواه  
مسلم في كتاب : صفات المنافقين وأحكامهم / باب : إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة (٢١٧١/٣)

برقم (٢٨١٩) من حديث المغيرة بن شعبة ۝ .

(٢) تفسير سورة البقرة (١/٢٩٥) .

وَعِنْ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : « إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخِلَّهِ أَلْيَلٌ وَالْتَّهَارٌ »

(البقرة: من الآية ١٦٤)

ذَكَرَ مِنْ فَوَائِدِهَا : "أَنَّ السَّمَاوَاتِ مَخْلُوقَةٌ؛ فَهِيَ إِذَا كَانَتْ مَعْدُومَةً مِنْ قَبْلِهِ، فَلَيْسَتْ أَزِيلَّةً".

وَيَتَفَرَّغُ عَلَى هَذِهِ الْفَائِدَةِ الرَّدُّ عَلَى الْفَلَاسِفَةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِقَدْمِ الْأَفْلَاكِ - يَعْنِونَ أَنَّهَا غَيْرَ مَخْلُوقَةٌ، وَأَنَّهَا أَزِيلَّةٌ أَبْدِيهَةٌ - وَلَهُذَا أَنْكَرُوا انشِقَاقَ الْقَمَرِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ (١)، وَقَالُوا : إِنَّ الْأَفْلَاكَ الْعُلُوِّيَّةَ لَا تَقْبِلُ التَّغْيِيرَ، وَلَا الْعَدَمَ؛ وَفَسَرُوا قُولَهُ تَعَالَى : « أَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ » (الْقَمَرٖ: ١) بِأَنَّ الْمَرَادَ ظُهُورُ الْعِلْمِ، وَالثُّورِ بِرِسَالَةِ النَّبِيِّ (٢)؛ وَلَا شَكٌّ أَنَّ هَذَا تَحْرِيفٌ باطِلٌ مُخَالِفٌ لِلْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ الصَّحِيحَةِ فِي انشِقَاقِ الْقَمَرِ انشِقَاقًا حَسِيًّا (٣).

٦ - وَمِنْ مَلَامِحِ مَنْهَجِهِ فِي الْإِسْتِبْطَاطِ : أَنْ يَذْكُرَ الْفَائِدَةَ ثُمَّ يَذْكُرُ مَا قَدْ يُشَكِّلُ عَلَيْهَا، وَيُحِبِّبُ عَنْهُ.

عِنْ تَفْسِيرِهِ لِآيَةِ الدَّيْنِ فِي سُورَةِ الْبَقْرَةِ؛ ذَكَرَ مِنْ فَوَائِدِهَا : "أَنَّ الْمَضَارَّةَ سَوَاءَ وَقَعَتْ مِنَ الْكَاتِبِ، أَوِ الشَّاهِدِ، أَوْ عَلَيْهِمَا، فُسُوقٌ؛ وَالْفِسْقُ يَرْتَبُ عَلَيْهِ زَوَالُ الْوَلَايَاتِ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ إِلَّا مَا اسْتَثْنَى؛ وَالْفَاسِقُ يُهَجَّرُ إِمَّا جَوَازًا، أَوْ اسْتِحْبَابًا، أَوْ وُجُوبًا - عَلَى حَسْبِ الْحَالِ - إِنْ كَانَ فِي الْهَجْرِ إِصْلَاحٌ لَهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَفَلَا يُشَكِّلُ هَذَا عَلَى الْقَاعِدَةِ الْمُعْرُوفَةِ أَنَّ الْفِسْقَ لَا يَتَصَفُّ بِهِ

(١) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ فِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ / بَابِ : "وَانْشَقَّ الْقَمَرُ وَإِنْ يَرُوا آيَةً يُعْرِضُوا (٦ / ٥٢)، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ صَفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجِنَّةِ وَالنَّارِ / بَابِ : انشِقَاقُ الْقَمَرِ (٢١٥٨/٣).

بِرْقَمٍ (٢٨٠٠) كِلَاهُمَا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ (٤).

(٢) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (٢ / ٢١٩).

وَلِلْإِسْتِرَادَةِ انْظُرْ : الْمَرْجُعُ السَّابِقُ (١ / ٤١٨، ٣٣، ٦٥، ١٢١، ١٣٩) وَ(٣ / ٤١٨).

الفاعل إلا إذا تكرر منه ، أو كان كبيرة ؟

فالجواب : أن الله **حَكْم** على المضاراة باتها فُسُوق ؛ والقرآن يحكم ، ولا

**يُحْكِمُ** عليه <sup>(١)</sup> .

٧ - ومن ملامح منهجه في الاستنباط : أن يبني الفائدة على أحد الأقوال التفسيرية المرادفة في الآية ، أو على أحد الاحتمالات الواردة فيها .

ومن أمثلته :

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَقَالُوا لَنْ تَمْسَنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَخْذُنَّمَا

عِنْدَ اللَّهِ عَهْدَهُ فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ » (البقرة: ٨٠)

ذكر الخلاف في « أَمْ » هل هي متصلة أم منقطعة ، ثم ذكر في فوائد الآية <sup>(٢)</sup> :

حسْنُ مُجادلة القرآن ؛ لأنَّه حَصَرَ هذِه الدَّعْوَى في واحِدٍ من أمرِينِ ، وَكِلاهُمَا

مُتَنَافِيَ : « أَخْذُنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ عَهْدَهُ فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ »

وهذا على القول بـ« أَمْ » هنا متصلة ؛ أمَّا على القول بـاتها منقطعة فإنَّه ليس فيها إلَّا

إِلَزَامٌ واحد <sup>(٣)</sup> .

وعند تفسيره لقوله تعالى : « فَمَا أَصْبَرْهُمْ عَلَى النَّارِ » (البقرة: من الآية ١٧٥)

ذكر خلاف المفسِّرينَ فيها ، وذكر أنَّ منهم من يرى أنه **تَعَجُّب** من الله **حَدِيد** ؟

ومنهم من يرى أنَّ المراد بالعجب **التَّعْجِيب** ؛ كأنَّه قال : اعْجَبْ أَيْهَا المخاطبُ من صبرهم

على النار <sup>(٤)</sup> ، ثم ذكر من فوائدها : « إثبات العَجَبِ لله » لقوله تعالى : « فَمَا أَصْبَرْهُمْ

(١) تفسير سورة البقرة (٣ / ٤٢٠) .

وللاستزادة انظر أيضًا : المراجع السابق (١ / ١٤٩) و (٢ / ٤٣٠) .

(٢) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٦٠) .

(٣) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٦٣) .

(٤) المراجع السابق (٢ / ٢٦٧) .

على آنّا) - على أحد الاحتمالين - ، وهو من الصّفات الفعلية<sup>(١)</sup>.

و عند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْتَكُمْ بِالْبَطْلِ وَتَذَلُّوا بِهَا إِلَى

الْحَكَامِ » (البقرة: من الآية ١٨٨)

قال في تفسيرها : « وَتَذَلُّوا بِهَا إِلَى الْحَكَامِ » أي تتوصلوا بها إلى الحكم ل يجعلوا الحكم وسيلة لأكلها لأن تجحد الحق الذي عليك وليس به بينة ؛ ثم تخاصمة عند القاضي فيقول القاضي للمدعى عليك : « هَاتِ بَيْنَةً » ؛ وإذا لم يكن للمدعى بينة توجهت عليك اليمين ؛ فإذا حلفت برؤت ؛ فهنا توصلت إلى حجّد مال غيرك بالحاكمية ؛ هذا أحد القولين في الآية ؛ والقول الثاني : أن معنى : « تَذَلُّوا بِهَا إِلَى الْحَكَامِ » أي توصلوها إليهم بالرّشوة ليحكموا لكم ؛ وكلا القولين صحيح<sup>(٢)</sup>.

ثم ذكر من فوائدها : " تحريم الرّشوة ل قوله تعالى « وَتَذَلُّوا بِهَا إِلَى الْحَكَامِ »

على أحد التفسيرين كما سبق<sup>(٣)</sup>.

فُلِتُ : وهذه الطريقة في الاستبطاط تدل على ما يلي :

الأول : أهمية معرفة تفسير الآية قبل البدء باستبطاط فوائدها .

الثاني : أهمية القاعدة التفسيرية المشهورة وهي : وجوب حمل الآية على كل المعاني التي تحتملها ما لم يكن بينها تضاد<sup>(٤)</sup>.

الثالث : أن بعض الفوائد المستنبطة من الآيات لا تدل عليه الآية بإطلاق ، وإنما هو أحد

(١) المرجع السابق (٢ / ٢٧٠).

(٢) المرجع السابق (٢ / ٣٦٤).

(٣) المرجع السابق (٢ / ٣٦٦).

وللاستزادة انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ١١) ، تفسير سورة سباء (الآية ٢٨) ، تفسير سورة يس صر (١٢٧) .

(٤) سياق الحديث عنها - إن شاء الله - في الباب الرابع ، وبيان أنها من القواعد التي استعملها الشيخ في تفسيره.

الاحتمالات الواردة في الآية، ولذا فلا بد من النظر إلى صحة هذا الاحتمال من عدمه.

٨ - ومن ملامح منهجه في الاستنباط : دقة الاستنباط ، والإشارة إلى معاني الآية الخفية. عند تفسيره لقوله تعالى: « وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ » (النساء: من الآية

(١٣١)

ذكر من فوائدها :

١ - عموم ملك الله لقوله: « وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ » لأن جميع الأسماء الموصولة تفيد العموم.

٢ - اختصاص ملك السموات والأرض لله ﷺ؛ لتقديم الخبر؛ لأن تقديم ما حفظ التأخير يُفيد الحصر<sup>(١)</sup>.

وعند تفسيره لقوله تعالى : « يَأْتِيهَا الَّذِينَ ظَمَّنُوا إِذَا قَعَدُوا إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوهُمْ وَجْهَهُمْ وَأَيْدِيهِمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوهُ بِرِءَاهِ وَسُكُونٍ وَأَزْجَلُوكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ » (المائدة: من الآية ٦) ذكر من فوائدها :

- وجوب استيعاب الرأس بالمسح؛ لأن الباء للاستيعاب<sup>(٢)</sup>.

- وجوب الموالة، وجهه أن غسل هذه الأعضاء جاء مرتبًا على الشرط فلا بد أن يكون أجزاء هذا الفعل المرتّب على الشرط - متوالية؛ لأن الشرط يعقبه المشروع، هذا وجہ الدلالة من الآية<sup>(٣)</sup>.

وعند تفسيره لقوله تعالى: « لَيَنْجِزَ الَّذِينَ ظَمَّنُوا وَعَمِلُوا الْأَصْبَاحَتِ » (سبأ: من الآية ٤) ذكر من فوائدها : "أن أفعال الله ﷺ مُعَلَّةٌ ، يعني أن لها علة ، يُؤخذ من (اللام)

(١) تفسير سورة النساء ص (٧٠٤).

(٢) تفسير سورة المائدة ص (٦٢). وانظر : معنى الليب (١ / ١٠٥).

(٣) المرجع السابق ص (٦٥).

﴿لَيَنْجِزَ﴾؛ لأنَّ (اللام) للتعليل<sup>(١)</sup>.

وعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فَإِذَا قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَقُولُونَ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُمْ بِأَنْتُخَادُكُمُ الْعِجْلَ﴾ (البقرة: من الآية ٤٥)

ذكرَ من فوائدها : "إثباتُ الأسبابِ، وتأثيرها في مُسبباتها لقوله ﴿بِأَنْتُخَادُكُمُ الْعِجْلَ﴾ (الباء) هُنا للستَّيَّةِ"<sup>(٢)</sup>.

فيلاحظُ أنَّ الشیخ رحمه الله نظرَ إلى معانی الحروفِ والأسماءِ فاستتبَطَ منها فوائدَ مُرتبطة بالآية ، كما نظرَ إلى موقع الكلمة الإعرابي ليستتبَطَ منه فوائدَ ثُوخذَ من الآية .

٩ - ومن ملامح منهجِه في الاستنباط : أنَّ يذكرَ ما يُستفادُ من الآية على وجه الاستقلال ، فإنَّ كانَ هنَاكَ ما يُخصُّصُها ، أو يُقْدِّمُها ، أو ناسِخٌ لها ، أو يُوجَدُ بينها وبينَ ظاهرَ التعارضِ ، سواءً كانَ من آية أو من حديثٍ نبوِيٍّ؛ فإِنَّه يَذَكُّرُه ويبيِّنُ وجْهَ الجمعِ بينهما كما بيَّنتُ هذا ومثلَّتُ له في مباحثٍ سابقة<sup>(٣)</sup>.

١٠ - ومن ملامح منهجِه في الاستنباط : الاستطرادُ بذكرِ ما يتعلَّقُ بالفائدةِ من أحكام . عند تفسيره لآية الوضوء في سورة المائدة ذكرَ من فوائدها : أنَّ الوضوءَ لا ينقضُ إلا بالغائطِ ؛ سواءً ببول أو بذرْةٍ ؛ لقوله تعالى : ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾ (المائدة: من الآية ٦) ولمْ يذكرْ سبَّى ذلكَ ، وذكرَ إجماعَ أهلِ العلمِ على هذا الناقضِ ، أمَّا البقِيَّةُ فوقَ فيها الخلافُ ، ثمَّ عَدَّدَ بقِيَةَ التوافقِ ، وذكرَ أدلةَها وناقشَها وذكرَ الراجحَ منها<sup>(٤)</sup>.

هذه أهمُّ ملامح منهج الشیخ ابن عثیمین رحمه الله في استنباط فوائدِ الآيات .

(١) تفسير سورة سبَّا ( الآية ٤ ) .

(٢) تفسير سورة البقرة ( ١ / ١٨٩ ) .

(٣) انظر : الباب الثاني / بحث : عنایته بتفسیر القرآن بالقرآن ، وبحث : عنایته بتفسیر القرآن بالستة ، وبحث : عنایته بمشکل القرآن ودفع توهم ما ظاهره التعارض .

(٤) انظر : تفسير سورة المائدة ص ( ٦٨ ) .

### المبحث الثالث

#### اهتمامه بمناقشة الأقوال والترجح بينها

تحتفل مَناهِجُ الْعُلَمَاءِ عِنْدَ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ مِنْ جِهَةٍ إِبْرَادِ مَا يَتَصَلُّ بِآيَاتِهِ مِنْ آرَاءٍ؛ إِذْ بَعْضُهُمْ يَقْتَصِرُ عَلَى رأِيٍّ وَاحِدٍ يَخْتَارُهُ وَيَتَرَكُ مَا سواه دُونَ الإِشَارةِ إِلَى بَقِيَّةِ الْآرَاءِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ فَيَذْكُرُ أَكْثَرَ مِنْ رأِيٍّ، وَهُوَ لَاءُ أَيْضًا مُخْتَلِفُونَ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يُورِدُهَا بِدُونِ مُنَاقِشَةٍ وَإِنَّمَا غَايَتُهُ هُوَ جَمْعُ مَا قَبْلَهُ فِي الْآيَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ لَهُ شَخْصِيَّةٌ حَالَ عَرْضِ هَذِهِ الْأَقْوَالِ فَنَجِدُهُ يَذْكُرُ أَدَلَّهَا مَعَ مُنَاقِشَتِهَا، وَيَخْتَارُ مَا يَرَاهُ أَقْرَبًا مِنْهَا بَدْلِيلِهِ<sup>(١)</sup>.

والناظرُ في تفسير الشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ خَاصَّةً تَفْسِيرَهُ لِأَوَّلِ الْقُرْآنِ، وَتَعْلِيقَهُ عَلَى تَفْسِيرِ الْمُحَلَّلِينَ - يَرَى شَخْصِيَّةُ الْبَارِزَةِ فِي عَرْضِ الْأَقْوَالِ، وَذَكْرِ أَدَلَّهَا، وَاخْتِيَارِ الرَّاجِحِ مِنْهَا، مَعَ بَيَانِ وَجْهِ رُجْحَانِهِ فِي الْأَعْمَمِ الْأَغْلَبِ فِيمَا يَعْرِضُهُ مِنْ أَقْوَالِ، وَهَذِهِ الْمَيْزُونَةُ هِيَ الَّتِي جَعَلَتْ لِلشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ تَلْكَ الْمَكَانَةَ الْعُلُومِيَّةَ الَّتِي حَظِيَّ بِهَا، وَأَهْمُّ مَلَامِحِ مَنْهُجِهِ فِي إِبْرَادِ الْأَقْوَالِ وَاخْتِيَارِهِ مَا يَلِي :

١ - يَذْكُرُ الْأَقْوَالَ غَيْرَ مَنْسُوبَةٍ فِي الْأَعْمَمِ الْأَغْلَبِ بِعِبَارَةٍ "القول الأول ، القول الثاني" أو "الرأي الأول ، الرأي الثاني" وهكذا، وهذا حَارِ على طریقه في كُلِّ مُؤْلَفَاتِهِ كما نَبَهَتْ عَلَى ذَلِكَ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ.

٢ - عِنْدَ اخْتِيَارِ قَوْلٍ مُعَيْنٍ اهْتَمَ بِالإِشَارةِ إِلَى اخْتِيَارِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةَ، وَتَلَمِيذِهِ ابْنِ الْقَيْمِ رَحْمَهُمَا اللَّهُ<sup>(٢)</sup>، نَظَرًا لِاِهْتِمَامِهِ بِنَقْلِ أَقْوَالِهِمَا، وَعَنْيَاتِهِ بِاخْتِيَارِهِمَا .

(١) قَدْ لَا يُوجَدُ كِتَابٌ فِي التَّفْسِيرِ التَّزَمَ طَرِيقَةً وَاحِدَةً بِعِرْضِ هَذِهِ الْآرَاءِ، وَلَكِنْ هَذَا بَنَاءً عَلَى الْأَغْلَبِ مِنْ طَرِيقَتِهِ وَالسُّنْنَةِ الْعَامَّةِ الَّتِي يَسْلِكُهَا، وَإِنَّ كَانَتْ تَخْلُفُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ .

(٢) تَقْدَمَ فِي الْبَابِ الْأَوَّلِ الإِشَارةُ إِلَى هَذَا، وَذَكَرُ أَمْثَالَهُ لِذَلِكَ عِنْدَ ذِكْرِ مَصَادِرِهِ مِنْ كُلُّ هَذِينِ الْإِمَامِيِّينَ .

وكان يشير أحياناً إلى اختيار شیخه عبد الرحمن السعدي ، وأقواله .<sup>(١)</sup>

٣ - عند ذكره للأقوال التفسيرية التي قيلت في الآية بخصوص على بيان نوع الاختلاف الوارد فيها ، فإن كان من قبيل اختلاف التسوع أشار إلى ذلك وبين احتمال الآية لـ كـلـ ما قبلها بلا تضاد إعمالاً للقاعدة التفسيرية وهي: حمل الآية على كل معانيها التي تحتملها بلا تضاد .

مثال :

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتَلَوَّنُ الْكِتَابَ كَذِلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ » (البقرة: من الآية ١١٣)

قال : " وقوله تعالى « الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ » قال بعض المفسرين : المراد بهم كُفَّارُ قريش - أهل الجاهلية -؛ فإنهم قالوا : إنَّ مُحَمَّداً لـ ليسَ على دين ، وليسَ على شيء ؛ وقال بعض المفسرين : إنَّهم أُمَّةٌ سابقةٌ ؛ وقال بعض المفسرين : إنَّهم طرائفٌ من اليهود ، والنصارى ؛ يعني أنَّ الذين يتلون الكتابَ من اليهود ، والنصارى قالوا مثل قولِ الذين لا يعلمونَ منهم ؛ فاستوى قولُ عَالِيهِمْ وجاَهَلَهُمْ ؛ والأحسنُ أنْ يُقالَ : إنَّ الآية عامَّة - مثل ما اختاره ابن حجر ، وغيره -<sup>(٢)</sup>؛ والقاعدة أنَّ النَّصَّ من الكتاب ، والستة إذا كان يتحتمُّ معنيين لا مُنافاة بينهما ، ولا يترجح أحدهما على الآخر فإنه يُحمل على المعنى جميـعاً ؛ لأنَّه أعمَّ في المعنى ؛ وهذا من سعة كلامِ الله ﷺ ، وكلامِ رَسُولِه ﷺ ، وشموليـ

(١) ومن أمثلته : انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٨٧) و (٣ / ١١١) ، تفسير سورة النساء ص(١٦٨) ، تفسير سورة الكهف ص(١٢٤) .

(٢) انظر : تفسير ابن حجر (١ / ٤٩٧) ، تفسير ابن كثير (١ / ٢٧٢) .

معناهما ؛ وهذه قاعدة مهمّة ينبغي أن يحتفظ بها الإنسان ".<sup>(١)</sup>

٤ - ومن ملامح منهجه : إعمال قواعد التفسير والترجيح بها ، وهذا مبني على منهج الشيخ العام وحرصه على الجانب التععدي ، وللتذكّر أحد الأقوال المذكورة في الآية ويبين أن سبب الترجيح هو القاعدة الترجيحية ، خاصةً قاعدة الترجيح بالسياق القرآني ؛ كما سيأتي بيانه – إن شاء الله – في الباب الرابع عند الحديث على قواعد التفسير .

ومن الأمثلة :

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَإِذْ قُلْتُمْ يَنْمُوسَى لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهَرًا »

فَأَخْذُتُكُمُ الصَّيْعَةَ وَأَنْشَرْتُ نَظَرِيْوْنَ » (البقرة: ٥٥)

قال : " واحتلّف العلماء : متى كان هذا – أي الصاعقة – على قولين : القول الأول : أن موسى اختار من قومه سبعين رجلاً لميقات الله ، وذهب بهم ؛ ولما صار يكلّم الله ، ويكلّم الله قالوا : « لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهَرًا » فعلى هذا القول يكون صدقهم حينما كان موسى خارجاً لميقات الله . القول الثاني : أنه لما رجع موسى من ميقات الله ، وأنزل الله عليه التوراة ، وجاء بها قالوا : " ليست من الله ؟ « لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهَرًا » ". والسياق يؤيد الثاني ؛ لأنّه تعالى قال : « وَإِذْ أَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ » (البقرة: من الآية ٥٣) ، ثم ذكر قصة العجل ، وهذه كانت بعد مجيء موسى بالتوراة ، ثم بعد ذلك ذكر : « وَإِذْ قُلْتُمْ يَنْمُوسَى لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهَرًا » .

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ٣٧٣) . وسيأتي في الباب الرابع – إن شاء الله – تحريرُ الشيخ لهذه القاعدة وإعماله لها في تفسيره .

وللاستزادة من الأمثلة انظر : تفسير سورة والبقرة (١ / ٨٢) و (٤٤٢ ، ٣٦٥ ، ٢٢٣ ، ٢٦ / ٢) . و (٢ / ٣٤٠ ، ٢١٣ ، ٢٨) ، تفسير سورة الكهف ص (٩ ، ١٤١ ، ١٤٠) .

وأَنَّا قُولَهُ تَعَالَى : « وَأَخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِمَيْقَاتِنَا فَلَمَّا أَخْذَتُمُ الرَّجْفَةَ قَالَ رَبُّكُمْ لَوْ شِئْتُ أَهْلَكُكُمْ مِنْ قَبْلِ إِيمَانِكُمْ أَهْلَكْنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنْنَا إِنْ هُنَّ إِلَّا فِتْنَةٌ تُضْلِلُ إِلَيْهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ أَنْتَ وَلِيَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَازْحَمْنَا وَأَنْتَ حَمِيرُ الْغَفَّارِينَ » (الأعراف: ١٥٥) فقد أَيَّدَ بَعْضُهُمُ القولَ الْأَوَّلَ بِهَذِهِ الْآيَةِ ؛ وَلَكِنَّ الْحَقِيقَةَ لَيْسَ فِيهِ تَأْيِيدٌ لَهُمْ ؛ لَأَنَّهُ تَعَالَى قَالَ « فَلَمَّا أَخْذَتُمُ الرَّجْفَةَ » رُجِفَ بِهِمْ ؛ وَالْأُخْرَى : أَخْذَتُمُ الصَّاعِقَةَ ، صُعِقُوا ، وَمَائُوا.

فَالظَّاهِرُ لِي أَنَّ القولَ الْأَوَّلَ لَا يَزَّجُّ بِهَذِهِ الْآيَةِ لِاِخْتِلَافِ الْعُقُوبَيْنِ ؛ هَذِهِ الْآيَةُ كَانَتْ الْعُقوبةُ بِالصَّاعِقَةِ ؛ وَتَلَكَّ كَانَتْ بِالرَّجْفَةِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ ». (١)

عندَ تَفْسِيرِهِ لِآيَةِ الدِّيْنِ فِي سُورَةِ الْبَقْرَةِ قَالَ : " قُولَهُ تَعَالَى : « فَلَيَكُنْتُ » (البقرة: من الآية ٢٨٢)؛ الفاءُ للتَّفْرِيعِ : وَاللامُ لامُ الْأَمْرِ ؛ وَلَكِنَّهَا سُكِّتَتْ ؛ لِأَنَّهَا وَقَعَتْ بَعْدَ الْفَاءِ ؛ وَمَوْضِعُ « فَلَيَكُنْتُ » مِمَّا قَبْلَهَا فِي الْمَعْنَى قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : إِنَّهَا مِنَ التَّوْكِيدِ ؛ لِأَنَّ النَّهْيَ عَنِ إِبَاءِ الْكِتَابَةِ يَسْتَلِزمُ الْأَمْرَ بِالْكِتَابَةِ ؛ فَهِيَ تَوْكِيدٌ مَعْنَوِيٌّ ؛ وَقِيلَ : بَلْ هِيَ تَأْسِيسٌ تُفِيدُ الْأَمْرَ بِالْمُبَادِرَةِ إِلَى الْكِتَابَةِ، أَوْ هِيَ تَأْسِيسٌ تَوْطِيْةً لِمَا بَعْدَهَا ؛ وَالْقَاعِدَةُ : أَنَّهُ إِذَا احْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ تَوْكِيدًا ، أَوْ تَأْسِيسًا ، حُمِّلَ عَلَى التَّأْسِيسِ ؛ لِأَنَّهُ فِيهِ زِيادةٌ مَعْنَى ؛ وَبِنَاءً عَلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ يَكُونُ القولُ بِإِنَّهَا تَأْسِيسٌ أَرْجَحٌ ». (٢)

٥ - وَمِنْ مَلَامِحِ مَنهَجِهِ : دِقَّةُ مَاحِدِ الشِّيخِ رَحْمَهُ اللَّهُ عَنْهُ الْمَنَاقِشَةُ وَالتَّرجِيحُ .

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (١ / ١٩١).

(٢) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (٣ / ٤٠٤). وَسِيَّاتِي فِي الْبَابِ الرَّابِعِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - تَقْرِيرٌ جَمِيلٌ مِنْ قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ الَّتِي اسْتَعْلَمَهَا الشِّيخُ فِي تَرجِيحِ بَعْضِ الْأَقْوَالِ عَلَى بَعْضِ .

وَلِلْإِسْتَزَادَةِ انتَظِرْ : تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (١ / ٥٣، ٥٧، ١٠٩) وَ(٢ / ١٤٦، ٢٢٧٥) وَ(٣ / ٩٨)، تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّسَاءِ ص-(١٢)، تَفْسِيرُ سُورَةِ الْمَائِدَةِ ص-(٣٢)، تَفْسِيرُ سُورَةِ الْكَهْفِ ص-(٨٠)، تَفْسِيرُ سُورَةِ يَسْ ص-(١٠)، تَفْسِيرُ جَزِءِ عَمَّ ص-(٣٤)، أَحْكَامُ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ص-(١٦٨).

ومن أمثلته :

عند تفسيره لقوله تعالى : « قَالَ أَنِّي يُخْيِي هَذِهِ أَلَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا » (البقرة: من الآية

(٢٥٩)

قال : « أَنِّي » اسم استفهام للاستبعاد ، وسياق الآية يرجحه ، أي أنه استبعد حسب تصوره أن الله يعيده إلى هذه القرية ما كان سابقاً ، وقال : كيف يحيي الله هذه القرية بعد موتها ؟ وقال بعضهم : إنه للاستعمال ، والمعنى ؛ كاته يقول : متى يحيي الله هذه القرية بعد موتها وقد كانت بالأمس قرية مزدهرة بالسكان والتجارة ، وغير ذلك ؛ فمتى يعود عليها ما كان قبله .<sup>(١)</sup>

قلت : وترجحه في هذه الآية أن « أَنِّي » اسم استفهام للاستبعاد بدليل سياق الآية مع ذكره للقول الثاني المحتمل في معنى « أَنِّي » إشارة إلى ما أشار إليه بعض من ألف في علم الوجوه والنظائر من أن « أَنِّي » وردت بمعنى (كيف) و (متى) والذي يحدده ذلك سياق الآية .<sup>(٢)</sup>

ومن أمثلته أيضاً : قوله : « قال بعض المفسرين : إن الله لما قال : « قُلْنَا يَنْتَارُ كُونَيْ بَرْدَا وَسَلَمَا عَلَى إِبْرَاهِيمَ » (الأنبياء: ٦٩) صارت جميع النيران في جميع أقطار الدنيا باردة ولا تحرق ، واستغرب الناس ذلك وقالوا : ما لهذه النار ما غلا القدر عليها ، ولكن هذا لا شك أنه قول خاطئ بعيد عن الصواب ، بل هو خلاف أمر الله ههـ ؛ لأن الله تعالى قال : « يَنْتَارُ » و(نار) تكرر مقصودة ، ولهذا يُنَيَّت على الضم فهي كالعلم يُراد به شيء معين ، وهي النار التي أُنْتَيَ فيها ، ثم قال : « كُونَيْ بَرْدَا وَسَلَمَا عَلَى إِبْرَاهِيمَ » ، فهذا القول خلاف الآية الكريمة ... إلى أن قال : « والغالب أن هذه تجدها عن بني

(١) تفسير سورة البقرة (٣ / ٢٨٩).

(٢) انظر : نزهة الأعين الناظر في علم الوجوه والنظائر ، لابن الجوزي ص (١٠٧) وما بعدها ، وقارن بما في تفسير ابن حجر (٢ / ٣٩٧).

إسرائيل فتوحد مسلمة ولا يتبه لعارضتها لآي الكتاب<sup>(١)</sup>. ففي هذا المثال رد الشيخ رحمه الله هذه الرواية الإسرائيلية من جهة اللغة وبناء الكلمة الإعراقيّة.

٦ - ومن ملامح منهجه : شخصيته البارزة في الاختيار فيما يورده من المسائل الخلافية ، فهناك اختيارات تفسيرية ، وهناك اختيارات فقهية وأصولية ، واختيارات في اللغة والإعراب والاشتقاق ، وفي مسائل علوم القرآن ، وغير ذلك مما يحكى فيه الخلاف ، كما يستدرك على من سبقه ؛ فإنه قل أن يذكر خلافا دون أن يُبين الراجح منه ، وقد تقدّم التمثيل لذلك عند الحديث عن هذه المواضيع وسيأتي أيضاً .

٧ - ومن ملامح منهجه : قوّة الاستدلال عند الاختيار واستعمال الأثر والنظر في الترجيح .

وهذا أمر يلحظه القارئ لترجيحاته رحمه الله ، فهو يذكر دليله ووجه دلالته ، ثم يُعرّج على جانب النظر مستعملاً كافة الأساليب المتعلقة بهذا النص ؛ سواء كان من جانب أصولي ، أو إعرابي ، أو من جهة العقل ، أو غير ذلك لتأييده ما ذهب إليه . ومن أمثلته :

عند تفسيره للبسملة في سورة الفاتحة قال : " مسألة : هل البسمة آية من الفاتحة ، أو لا ؟

في هذا خلاف بين العلماء ؛ فمنهم من يقول : إنها آية من الفاتحة ، ويقرأ بها حفراً في الصلاة الجهرية ، ويرى أنها لا تصح إلا بقراءة البسمة ؛ لأنها من الفاتحة ؛ ومنهم من يقول : إنها ليست من الفاتحة ؛ ولكنها آية مستقلة من كتاب الله ؛ وهذا القول هو الحق ؛ ولديه هنا : النص ، وسياق السورة .

(١) انظر : تفسير سورة يس ص (٨٨) .

أما النص : فقد جاء في حديث أبي هريرة **أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :** [ قال الله تعالى: **قَسْمَتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِيِّ نِصْفَيْنِ ، إِذَا قَالَ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾** قال الله تعالى : أَنِّي عَلَىٰ عَبْدِي ؛ وإذا قال : **﴿أَلْرَحْمَنُ أَلْرَحِيمُ﴾** قال الله تعالى : أَنِّي عَلَىٰ عَبْدِي ؛ وإذا قال **﴿مَالِكُ يَوْمِ الْحِسْبَرِ﴾** قال الله تعالى : مَجْدَنِي عَبْدِي ؛ وإذا قال **﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾** قال الله تعالى : هذا بَيْتِي وَبَيْنَ عَبْدِيِّ نِصْفَيْنِ ؛ وإذا قال : **﴿أَهْدَنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾** ... إلخ ، قال الله تعالى : هذا لِعَبْدِي ؛ ولِعَبْدِي مَا سَأَلَ [١) ؛ وهذا كالنَّصْ على أنَّ الْبَسْمَلَةَ لَيْسَتْ مِنَ الْفَاتِحةِ ؛ وفي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ **قَالَ :** [ صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ؛ فَكَانُوا لَا يَذْكُرُونَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ] في أَوَّلِ قِرَاءَةٍ ، وَلَا في آخِرِهَا [٢) : وَالْمَرَادُ لَا يَجْهَرُونَ ؛ وَالتَّمِيزُ بَيْنَهُما وَبَيْنَ الْفَاتِحةِ فِي الْجَهْرِ وَعَدَمِهِ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَ مِنْهَا .

أما من جهة السياق من حيث المعنى : فالفاتحة سبع آيات بالاتفاق ؛ وإذا أردتَ أن تُوزَعَ سبع آيات على موضوع السورة وجدت أنَّ بِنَصْفَهَا هُوَ قُولُهُ تَعَالَى : **﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾** وهي الآية التي قال الله فيها : [ **قَسْمَتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِيِّ نِصْفَيْنِ**] ؛ لأنَّ **﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾** : واحدة ؛ **﴿أَلْرَحْمَنُ أَلْرَحِيمُ﴾** : الثانية ؛ **﴿مَالِكُ يَوْمِ الْحِسْبَرِ﴾** : الثالثة وَكُلُّها حَقٌّ لِلَّهِ **﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾** : الرابعة - يعني الوسَط - ؛ وهي قسمان : قسم منها حَقٌّ لِلَّهِ ؛ وقسم حَقٌّ لِلْعَبْدِ ؛ **﴿أَهْدَنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾** لِلْعَبْدِ؛ **﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾** لِلْعَبْدِ؛ **﴿غَيْرُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الظَّالِمِينَ﴾** لِلْعَبْدِ .

(١) الحديث رواه مسلم في صحيحه في كتاب : الصلاة / باب : وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة (٢٩٦) برقم (٣٩٥).

(٢) الحديث رواه مسلم في صحيحه في كتاب : الصلاة / باب : حجة من قال لا يجهر بالبسملة (١/٢٩٩) برقم (٣٩٩).

فتكونُ ثلَاثٌ آياتٌ لِللهِ هُوَ وَهِيَ الْثَلَاثُ الْأُولَى ؛ وَثلَاثٌ آياتٌ لِلْعَبْدِ وَهِيَ الْثَلَاثُ الْآخِرَةُ ؛ وَواحِدَةٌ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ . وَهِيَ الرَّابِعَةُ الْوُسْطَى .

ثم مِنْ جَهَةِ السِّيَاقِ مِنْ حِيثُ اللفظِ ، فَإِذَا قُلْنَا : إِنَّ الْبَسْمَةَ آيَةٌ مِنَ الْفَاتِحَةِ لِرِمَانْ تَكُونُ الْآيَةُ السَّابِعَةُ طَوِيلَةً عَلَى قَدْرِ آيَتِينِ ؛ وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ تَقَارُبَ الْآيَةِ فِي الطُّولِ وَالْقِصْرِ هُوَ الْأَصْلُ .<sup>(۱)</sup>

٨ - ومن مَلَامِحِ مَنْهَجِهِ : الأَدْبُ مَعَ الْمُخَالِفِ ، فَإِنَّهُ يَذْكُرُ الْقَوْلَ المَرْجُوحَ مَعَ ذِكْرِ أَدْلِيلِهِ وَيَجِيبُ عَنْهَا فِي الْأَعْمَمِ الْأَغْلَبُ دُونَ التَّشْبِيهِ وَالتَّنْفِصِ ، وَلَذَا تَجَدُّهُ دَائِمًا يَذْكُرُ الْمُخَالِفَ فِي الْمَسَالَةِ دُونَ أَنْ يُسَمِّيَهُ فَيَقُولُ : " وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ كَذَا " وَيَرْدُ عَلَيْهِ ، وَهَذَا هُوَ خُلُقُ أَهْلِ الْعِلْمِ الرَّاسِحِينَ فِيهِ ، فَمَا زَالَ الْعُلَمَاءُ يُصَوِّبُ بَعْضَهُمْ بَعْضًا ، وَيَرْدُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، كُلُّ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي إِصَابَةِ الْحَقِّ وَاتِّبَاعِ الدَّلِيلِ ، فَرَحْمَ اللَّهِ الْجَمِيعِ .

وبهذا نعلم أن للشيخ رحمة الله اختياراته وآرائه التي قصّدَ فيها إصابةَ الحقِّ ، وهي كثيرةٌ ومُتَوْعِّدةٌ ، ولذا لو جمعتْ هذه الاختياراتُ خاصّةً التفسيريةَ منها ودرستْ لحصلَ بذلكَ خيرٌ كثيرٌ .<sup>(٢)</sup>

### (١) تفسير سورة البقرة (١ / ٧).

(٢) للاستزاده من الأمثلة على اختبارات الشيخ انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٥٧ ، ٢٧ ، ٢٦ ، ٢٢) ،  
 (٣٠٩ ، ٣٠٨ ، ٣٠٢ ، ٢٨٥ ، ٢٨٢ ، ٢٥٠ ، ٢٢٢ ، ٢١٢ ، ١٨٧ ، ١١٩ ، ١١٢ ، ٨٢ ، ٧٠  
 و (٢٩٩ ، ٢٥٣ ، ٢٢٣ ، ٢٢٢ ، ٢٠٠ ، ١٩٣ ، ١٨٦ ، ١٥٥ ، ١٢٦ ، ١١٠ ، ٧٧ ، ٤١ / ٢  
 ، ٢٥٣ ، ١٧٢ ، ١١١ / ٣ ، ٣٢١ ، ٣٠١ ، ٣٢٥ ، ٣٣٤ ، ٣٩٤ ، ٣٨٦ ، ٤٣٦ ، ٤٤٣) و (٤٢٨ ، ٣٧٤ ، ٢٣٧  
 ، ١٦٢ ، ١٥٩ ، ١٣٧ ، ٢٥ ، ٢١ ، ٢٠ ، ١٣ ، ٤٦٣ ، ٤٦٢ ، ٤٩٥ ، ٤٩٦ ، ٨٣٦) ... إلخ .

## **الفصل السادس**

### **القيمة العلمية لتفسيره**



لقد كثرت التفاسير وتنوعت مناهجها بحسب مؤلفيها واهتماماتهم ؛ ولذا لا يجد تفسيرين متشابهين من كُلّ وجوه بل لا بد وأن تجد في أحدهما ما يتميّز به عن الآخر ، وهذا يرجع من وجهة نظري إلى ثلاثة أمور :

أحدها : أن التفاسير متعلقة بالقرآن العظيم ؛ الذي لا تنقضي عجائبه وأسراره .

الثاني : اختلاف فهوم الناس واهتماماتهم .

الثالث : مقصود المفسر في تفسيره .

ولذا وجدت تفاسير تهتم بالجانب الفقهي ، وتفاسير اهتمت بالمعاني ، وأخرى بالجانب البلاغي ، ورابعة بالجانب النحوبي ، بل ولا تجد طائفه من طوائف المسلمين إلا وعندها تفاسير معتبرة ثوّر ما ذهبا إليه ، كُلّ يريد أن ينصر ما ذهب إليه من خلاص القرآن الكريم ، وبحسب التزام مؤلفي هذه التفاسير بتفسير القرآن بما أراده الله على منهج السلف يكون قريباً ويعدهم من الحق .

والقيمة العلمية لأي كتاب تُقاس من وجهة نظري بثلاثة أمور :

الأمر الأول : ما قيل في مدح هذا الكتاب ، والثانية عليه من العلماء والمورخين .

الأمر الثاني : أن يكون مصدراً وأصلاً يعتمد عليه للمؤلفات والكتب التي جاءت بعده .

وهذان الأمران عامل الزَّمْنِ فيهما مُهمٌ لتبنيهما ، وهما غير واردين في تفسير

الشيخ ابن عثيمين رحمه الله لما يلي :

- قُربُ وفاة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله .

- لم يطبع له في التفسير أيام حياته سوى كتاب : أحكام من القرآن الكريم ، في مجلد واحد ، وكتاب : مقرر المعاهد العلمية ( الإمام ) والذي استبدل بكتاب آخر منذ مدة ، وكُلّ ما خرج سوى هذين الكتابين في التفسير إنما هو بعد وفاته رحمه الله ، والعمل جار على إخراج البقية .

- شهرةُ الشِّيخ رحْمَهُ اللَّهُ فِي مَجَالِ الْفَقْهِ وَالْعِقِيدَةِ ، وَخَفَاءُ جَهُودِهِ فِي التَّفْسِيرِ عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ .

الأمر الثالث مِمَّا تُقاسُ بِهِ القيمةُ العلميةُ : دراسةُ الْكِتَابِ دراسةً تقويميةً وبيان أوجهِ القوَّةِ وَالضعفِ فِيهِ .

وهذا الأمرُ هو الواردُ في بيانِ القيمةِ العلميةِ لِتَفْسِيرِهِ ؛ وَهَذِهِ الرِّسَالَةُ مِنْ أُولَئِكَ إِلَى آخِرِهَا هي لِبِيَانِ القيمةِ العلميةِ لِتَفْسِيرِ الشِّيخِ ابنِ عثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ ، وَقَدْ قِيلَ فِي مَدْحُوهٍ :

وَكُنْتَ فِي النَّحْرِ عَالِمًا لَا يُبَارَى

وَمَعَانِيِ التَّفْسِيرِ مُثْلَى تَحْلِيَ مَعَانِيَ الْفَرَأَءِ<sup>(١)</sup>

وَكُلُّ تَفْسِيرٍ تَجِدُ فِيهِ جُوانِبَ قُوَّةٍ وَجُوانِبَ ضَعْفٍ ، وَهَذَا بِحَسْبِ الطَّبِيعَةِ البشريَّةِ ، وَسُوفَ أَبْيَنُ لَكَ مَا تَمَيَّزَ بِهِ تَفْسِيرُ الشِّيخِ رَحْمَهُ اللَّهُ ، وَمَا قَدْ يُؤْخَذُ عَلَيْهِ عَلَى وَجْهِ الاختصارِ بِقَدْرِ الْمُسْطَطَاعِ مِنْ خَلَالِ الْمُحْوَرِيْنِ التَّالِيِّينَ :

المحور الأول : مُمِيزَاتُ تَفْسِيرِهِ

لَقَدْ تَمَيَّزَ تَفْسِيرُ الشِّيخِ بِمُمِيزَاتٍ عَدِيدَةٍ تَحْلُلُ مِنْهُ مَرْجِعًا مِنْ مَرَاجِعِ التَّفْسِيرِ ، وَأَهْمَّهَا مَا يَلِي :

١ - سهولةُ العبارةِ ووضوحها عند تفسير الآيةِ ، وما يتعلّقُ بها من أحكامٍ ، وهذه الميزةُ سيمةٌ بارزةٌ في كُلِّ مُؤْلَفَاتِهِ رَحْمَهُ اللَّهُ ، شَهِدَ بِذَلِكَ كُلُّ مَنْ اطْلَعَ عَلَى تراثِهِ ، فَقَرَبَ عُلُومًا بَعِيدَةً ، وَيَسَّرَ مَسَائِلًا عَسِيرَةً ، وَذَلِلَ أُمُورًا صَعِبةً .

٢ - ظهور شخصيَّتهِ رَحْمَهُ اللَّهُ وَبِرَوزِهَا عند عرضِ المسائلِ وَمَنَاقِشِهَا ، سواءً المسائلُ

(١) مِنْ قصيدةِ لَدَنَاصِرِ الزَّهْرَانِيِّ . انظر : ابن عثيمين الإمام الزاهد ص (٨٦ ، ١٩٤) .

التفسيرية أو غيرها؛ ولذا تجدر له اختياراً واضحاً في أغلب المسائل المذكورة في تفسيره سواء كانت متعلقة بمعنى الآية، أو إعرابها، أو أحکامها، أو دلالتها، فالشيخ رحمه الله ليس مجرد ناقل لأقوال من تقدّمه بل هو ينظر إليها بنظرةٍ نقديةٍ تقويميةٍ إذ تراه يذكرُ القولَ مُبيّناً دليلاً ووجه الاستدلال به ثم يُبيّنُ قوته وضعفه، كل ذلك بتأصيلٍ علميٍّ متميزٍ، وتحريرٍ دقيقٍ.

٣ - تقريرٌ مذهبٌ أهلِ السنة والجماعة في العقيدة في تفسيره، فبينَ التوحيدَ بأنواعهِ الثلاثةِ الربوبية والألوهية والأسماء والصفات، وعتقدَ أهلِ السنة في بقيةِ مسائلِ الاعتقادِ، كما ذكرَ القواعد العامة لبيان عقيدتهم، والفرقَ المخالفَ لهم ورداً عليها وبيّنَ فسادَ قولِهم، مع بيانِ ما وقعَ فيه بعضُ المفسّرين من التأويلِ لآياتِ الصفاتِ كما هو بيّنٌ وظاهرٌ في تعليقه على تفسيرِ الحالين، وكما في تفسيره لآياتِ الاعتقادِ في ثانياً كثيئه.

٤ - الجمُعُ في التفسير بين الأثر والنظر، ففي تفسيره الاستشهادُ بالقرآن والحديث وأقوالِ السلف، وهذه هي أهمُ طرقِ التفسير ومصادرُه، وفيه أيضاً النظرُ والمناقشةُ واستنباطُ معاني الآياتِ عملاً بقولِ الله تعالى « كتبْ أنزَلْنَاهُ إِلَيْكُمْ مُبَرَّكٌ لِتَدْبِرُوا أَيْتِيْهِ » (ص: من الآية ٢٩).

٥ - الاعتمادُ على الدليلِ في الأحكام الفقهية دون التزامِ مذهبٍ معينٍ، فالشيخ رحمه الله من أتباع المذهب الحنفي؛ إلا أنَّكَ تجدر له ترجيحاتٍ لأقوالِ بقيةِ المذاهبِ ومُخالفته المذهب الحنفي، وذلكَ اتباعاً للدليل والبحث عن الحق.

٦ - الاهتمامُ بهدایاتِ القرآنِ ومواقعِه عملاً بقوله تعالى « فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخافُ وَيُعِيدُ » (ق: من الآية ٤٥) وربطِ ذلكَ بواقعِ المسلمينِ المعاصرِ، وهذه ميزةٌ خاصةٌ للمفسّرينِ المعاصرِينِ.

- ٧ - ظهور الجانب التأصيليٌ وذكر قواعد العلوم وإعمالها في تفسيره؛ إذ لم يكن يسوق الكلام على عواهنه، ويرسل العلم على علاته بل يوصل المسائل، ويورد الدلائل، ويدرك القواعد الجامدة لها، فجاء تفسيره في منهجية مطردة سواء فيما يتعلق باستنباط المعاني والدروس أو بما دلت عليه من أحكام عقدية وفقهية أو غير ذلك.
- ٨ - الاستباطُ الدقيقُ ، والالتزامُ بإيرادِ الفوائدِ المستنبطةُ من الآياتِ ، تلكَ الميزةُ العظيمةُ التي انفردَ بها تفسيره ، ولا غرابةً في ذلكَ لأنَّها هي مقصودُه في التفسيرِ كما صرَّح بذلكَ بنفسه ، وقد تقدمَ الحديثُ عن هذه الميزةِ مفصلاً .
- ٩ - بيانُ مُشكِّلِ القرآنِ ، والجمعُ بينَ ما ظاهرةُ التعارضُ بينَ الآياتِ القرآنيةِ ، أو بينَ القرآنِ والسنةِ .

### المحور الثاني : المأخذ على تفسيره

إنَّ ما ساذكرهُ من المأخذِ واللاحظاتِ لا تُغْضِبُ من قيمته؛ إذ هي بسيرةٍ بجانبِ تلكَ المميزاتِ التي يحتويها التفسيرُ ، كما أنَّ بعضها مما تختلفُ فيه وجهاتُ النظرِ فليست خطأً مخصوصاً؛ إذ ما أرأهُ مأخذًا على التفسيرِ ربما لا يراهُ آخرونَ كذلكَ ، وهذه المأخذ ترجعُ من وجهةِ نظري إلى أمرينِ :

الأمرُ الأول : طريقةُ الشیخِ العَامَّة في دروسِه وتألیفِه .

الأمرُ الثاني : طبيعةُ تفسيرِ الشیخِ رحمهُ اللهُ؛ إذ لا أعلمُ تفسيراً بهذا الحجمِ - على الرغمِ من أنه لم يفسِّر القرآنَ كاملاً - أصله دروسٌ ملقةٌ فُرغتُ من الأشرطةِ وطبعتُ سوى تفسيرِ الشیخِ ابن عثیمین رحمهُ اللهُ<sup>(١)</sup> ، وهذه الطريقةُ على الرغمِ أنها ليست بقوَّةِ الكتابةِ الابتدائيةِ في التفسيرِ إلا أنها اشتغلتُ على مُميَّزاتٍ لا

(١) خرج مؤخراً تفسيرٌ للشنتيقيٌ بعنوانٍ : العذب النمير في مجالس الشنتيقي في التفسير . عنایة : د . خالد السیت ، وهي دروسٌ للشیخِ الشنتيقي سُجِّلت على أشرطة صوتية ثم فُرغت في كتاب .

تجدها في الكتابة الابتدائية ، فاكتسب تفسيرُ الشيخ ابن عثيمين رحمه الله خاصيةَ الدرس الملقى من إيضاح العبارة وسهولتها ، والتقرير على هيئة السؤال والجواب ، وبذلِّ الطرق الكثيرة لإيصال المعلومة إلى الطلاب ، كما فيها الاستفادة من مناقشةِ الطلاب وسماع إشكالاتهم على ما تقرر أثناء الدرس فيستدركُ الشيخ في عبارته أو يوضّحُ مُشكّلها أو يزيدها أمثلةً أو غير ذلك ، وهذه قد لا تتوفر في الكتاب الذي أُلف ابتداءً ، وبجانب هذه الخاصية ظهرت بعضُ المأخذِ والتي لا تتناسب مع جعلِ الدرس المسموع كتاباً مقروءاً ، وقد كان الشيخ ابن عثيمين رحمه الله مُدرِّكاً لهذا الأمرِ فحرضَ على مراجعتها ؛ فبدأ بذلك إلا أنَّ المبنية وافته قبل إكمالِ مراجعةِ كُلِّ تفسيره .

وهذا الأمانِ من وجهة نظرِي يرجعُ إليهما أكثرُ ما سأذكرُ هنا ، ولعلَّ القائمين على نشرِ ثراثِ الشيخ رحمه الله يُراعونَ هذه الأشياء<sup>(١)</sup> ، وسأجملها على النحو التالي :

- الاختلافُ في المطلع الذي انطلق منه الشيخُ رحمه الله ، ففي أولِ القرآنِ فسرَّ من المصحفِ مباشرةً ، وفي أوسطِه كانَ تعليقاً على تفسيرِ الحلالين ، وفي آخرِه عبارةً عن لقاءاتِ عامَّةٍ كما تقدَّمَ بيانه ، وهذه الملاحظةُ مُربطة بطبعاتِ تفسيرِ الشيخِ تحتَ عنوانِ واحدٍ ، والأولى التمييزُ بينها كما قدمت .

- التكرارُ والإعادةُ لكثيرِ مِن المعلوماتِ خاصةً فيما يتعلقُ بتقريرِ القضايا العقديةَ ، وهذا يرجعُ إلى حرصِ الشيخِ رحمه الله على تقريرِها لطلابِه أثناءِ الدرس ، كما أنَّ المدةَ الزمنيةَ الطويلةَ والتي تقربُ من ثمان عشرةَ سنةَ التي قضَاهَا الشيخُ رحمه الله في تفسيرِ ما فَسَرَّهُ من القرآنِ يجعلُ من الصعبِ الربطَ بينَ المعلوماتِ .

(١) مع علمي بمحرّصهم الشديد على ذلك وإدراكي لهم لأهميّته ، وهذا يُبيّنُ فيما يخرجُ عن طريقِ مؤسسةِ الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية .

- الاستطرادات أحياناً في بعض المباحث .
- عدم نسبة الأقوال المذكورة في أغلب التفسير ، وهذا حار على منهجه في أغلب العلوم التي درسها وليس خاصاً في التفسير .  
هذه أبرز الملاحظات ، وهي يسيرة إزاء تلك المميزات التي قدّمت .

**الفصل السابع**  
**الموازنة بين تفسيره**  
**وتفسير شيخه عبد الرحمن السعدي**

**وفيه ثلاثة مباحث :**

- المبحث الأول : طریقتہما فی العرض**
- المبحث الثاني : طریقتہما فی الاستنباط**
- المبحث الثالث : المسائل التي خالفة شیخہ فیها**



لقد تَلَمِّدَ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ عَلَى شِيَخِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيِّ مُدَّةً طَوِيلَةً ؛ إِذَا لَازَمَهُ قِرَابَةُ السَّتَّ عَشَرَةَ سَنَةً ، وَهَذِهِ الْمَلَازِمَةُ أُوجِدَتْ تَشَابَهًا بَيْنَ الشَّيْخِ السَّعْدِيِّ وَتَلَمِّيذهِ فِي مَسَائِلَ عَدِيدَةٍ ، وَقَدْ تَأَثَّرَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ بِشِيَخِهِ السَّعْدِيِّ كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ بِنَفْسِهِ حِيثُ قَالَ : "لَقَدْ تَأَثَّرْتُ بِشِيَخِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيِّ فِي طَرِيقَةِ التَّدْرِيسِ ، وَعَرَضَ عَلَيْهِ وَتَقْرِيبِهِ لِلْطَّلَبَةِ بِالْأَمْثَلِ وَالْمَعْانِي" .<sup>(١)</sup>

هَذَا عَلَى وَجْهِ الْعُمُومِ ، وَإِنْ كَانَ لِكُلِّ شَخْصِيَّةٍ تَمْيِيزٌ وَذَلِكَ بِحَسْبِ مَا اعْطَاهُ اللَّهُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنَ الْمَوَاهِبِ وَالْقُدْرَاتِ ، وَالْمَقَامُ هُنَا لَيْسَ مَقَامًا مُوازِنَةً بَيْنَ شَخْصِيَّتَيْنِ وَإِلَيْهِمَا بَيْنَ كَتَابَيْنِ فِي التَّفْسِيرِ :

الْأَوَّلُ : تَفْسِيرُ الشَّيْخِ السَّعْدِيِّ ، وَاسْمُهُ : تَبْيَانُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَنَانِ .<sup>(٢)</sup>

الثَّانِي : تَفْسِيرُ الشَّيْخِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ وَالْمَسْمَىُ : تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

وَسَأَتَنَاؤُ ذَلِكَ مِنْ خَلَالِ الْمَبَاحِثِ التَّالِيَّةِ :

## المبحث الأول

### طريقتهما في الفرض

لقد سَلَكَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الشَّيْخِيْنِ السَّعْدِيِّ وَتَلَمِّيذِهِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحْمَهُمَا اللَّهُ فِي تَفْسِيرِهِمَا لِكَتَابِ اللَّهِ طَرِيقَتَهُ ، وَخَلَفَ وَرَاءَهُ تَفْسِيرَهُ لِيَكُونَ لَهُ ذُخْرًا يَلْقَى رَبَّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ - ، وَهُنَاكَ نِقَاطٌ اِخْتِلَافٌ وَنِقَاطٌ تَقَاعٌ بَيْنَهُمَا ، وَسَأَجْمِلُهُمَا يَلْيِي :

(١) ابن عثيمين الإمام الزاهد ص(٧٣) .

(٢) للشيخ السعدي رحمة الله عليه كتاب آخر في التفسير تناولت سوراً أو آيات معينة، وهي : تيسير اللطيف المnan في خلاصة تفسير القرآن ، وكتاب : المواهب الربانية من الآيات القرآنية ، وكتاب : فوائد مستنبطة من قصة يوسف عليه السلام . وهي كلها مختصرة ولذا جعلت الموازنة خاصة بكتابه التفسير الكامل .

- ١ - تفسير السعدي تفسير كامل لكل سور القرآن ، بخلاف تفسير الشيخ ابن عثيمين رحمه الله حيث فسر سورة عينها على ما سبق بيانه ، وجموعها تزيد على نصف القرآن قليلاً .
- ٢ - سار السعدي رحمه الله في تفسирه على طريقة واحدة ، بخلاف تلميذه على ما سبق بيانه حيث أوله لم يرتبط الشيخ ابن عثيمين بكتاب معين ؛ وإنما كان يفسر من المصحف مباشرة ، وفي سورة معيينة ارتبط بتفسير الجلالين ، وفي سورة أخرى كان أشبه ما يكون بالمعاني العامة دون التعمق في بحث المسائل ، وهذه الملاحظة ببناء على صنيع الجهة المسئولة عن طبع تفسير الشيخ ابن عثيمين رحمه الله وهي : مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية ، حيث طبع الكتاب كله بعنوان : تفسير القرآن الكريم ، والذي يوحى بكونه تفسيراً واحداً رغم الاختلاف ؛ ولذا فالذى أراه - من باب النصْح - التمييز بينها ، وتسمية كل واحد منها بما يليق به ، وأقترح تسميته بما يلي :
- تفسير القرآن الكريم ، وذلك لما فسره الشيخ من المصحف مباشرة ، والذي ابتدأه من أول القرآن وبلغ فيه الآية ( ٥٢ ) من سورة الأنعام .
- التعليق على تفسير الجلالين، أو: حاشية الشيخ ابن عثيمين على تفسير الجلالين، وذلك في السور التي ارتبطت بهذا الكتاب على ما سبق بيانه .
- تفسير سورة الكهف .
- تفسير المفصل للشيخ ابن عثيمين رحمه الله ، مع العلم بأن الشيخ رحمه الله لم يُتمَّ إذ ثُوُبَنَّ عند الآية ( ١٧ ) من سورة المجادلة ؛ مع تفسير جزء عم كاملاً . وعلى هذا التقسيم فهذا الفرق غير وارد : إذ قد سار الشيخ في كلّ قسم من هذه الأقسام على طريقة واحدة .

٣ - تفسير السعدي تأليف ؛ أله خلال ستين<sup>(١)</sup>؛ ولذا فأصوله خطية ، وتفسير ابن عثيمين رحمه الله إملاء فيما يقرب من سنتين عشرة سنة ، وأصوله مسموعة ، وفرق بين التأليف ابتداء وبين ما كان إملاء .

٤ - تفسير السعدي مختصر ؛ ولذا ضيق وطبع في طبعته الأخيرة في مجلد واحد ، بخلاف تفسير الشيخ ابن عثيمين رحمه الله فهو مطول .<sup>(٢)</sup>

٥ - سمي السعدي رحمه الله تفسيره ، وأما الشيخ ابن عثيمين رحمه الله فلم يشير مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية إلى أن التسمية صادرة من الشيخ نفسه .

٦ - تفسير السعدي مبني في الأعم الأغلب على ما ترجح لديه من معنى الآية ، دون الإشارة إلى الخلاف في تفسير الآية ، رغم إبراده الخلاف في بعض الآيات واحتياط الراجح فيها ، وقد تتبع جملة مما لم يذكر الشيخ رحمه الله فيها خلافاً فوجدت ترجيحاته في أغلبها مواقفة لترجيحات المحققين من أهل العلم ، وبهذا تبين نفاسة تفسيره على اختصاره ، وأما تفسير الشيخ ابن عثيمين رحمه الله فإنه يورث الخلاف في التفسير ويستوعب الأقوال أحياناً ثم يقوم بالترجح ، وهذه إحدى مميزات تفسير الشيخ ابن عثيمين رحمه الله .

٧ - قصد السعدي رحمه الله في تفسيره معاني الآيات دون الاشتغال بمعنّياتها<sup>(٣)</sup> اللغوية ، والإعرابية ، أو القراءات الواردة فيها ، أو غير ذلك ، فكان تفسيره تفسيراً إجمالياً ، بخلاف تفسير الشيخ ابن عثيمين رحمه الله إذ لم يكتف بالمعنى

(١) وذلك بين عام (١٣٤٢ هـ) حتى عام (١٣٤٤ هـ) . انظر تفسيره ص (١٣) .

(٢) عدا تفسيره لسورة الكهف ، وما فسره من مفصل القرآن فهو مشابه إلى حد كبير لتفسير شيخه ، وسيأتي بيان ذلك .

(٣) انظر : مقدمة تفسيره ص (٣٠) .

الإجمالي فحسب ، وإنما فسر الآيات تفسيراً تحليلياً .<sup>(١)</sup>

ونظرًا ل بهذه الفروق فمن الطبيعي أن يكون هناك تفاوت في طريقة العرض لكل منها ، يبدأ أن هناك نقاط التقاء في طريقة الشيخ وتلميذه في تفسيرهما أحْجِملُها بما يلي :

١ - عرضهما لتفسير القرآن بأسلوب سهل ، وبعبارة واضحة ، فلا تكُلُّ في الأسلوب ولا تَوَعَّر في الكلمات .

٢ - التزامهما بمنهج السلف الصالح في تقرير العقيدة ، تفسيرهما من التفاسير السلفية السالمَة مِن التأويل ، ولا غُرُورَ فهمَا مِن مدرسة واحدة ؛ مدرسة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله المُتَّسِعَة لمنهج السلف الصالح ، وهذه الميزة قليلة كما هو معلوم فيمن أَلْفَ في التفسير .

٣ - اتباع الدليل ، وسلامة التعليل عند عرض المسائل وخلاف أهل العلم .

٤ - اتفاقهما في الطريقة العامة في التفسير ، ففي كِلَا التَّفَسِيرَيْنِ تَحدُّ تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة ، والإشارة إلى دلالات الآيات ومعانيها ، وأسباب نزولها .

٥ - حرص كُلِّ منهما على بيان هدایات القرآن ومواضعه ، والتذكير بها .

٦ - اشتتمل كِلَا التَّفَسِيرَيْنِ على مباحث من علوم القرآن متعلقة بكتاب الله ﷺ ، كبيان الملكي والمدني ، والناسخ والمنسوخ ، والمحكم والمشابه ، والعام والخاص ، وغير ذلك .

٧ - تقييد مطلق القرآن ، وتحصيص عامه ، وذكر ناسخه ومسنه ، إذا ورد نص يُقيِّدُ المطلق ، أو يُخصِّصُ العام ، أو وُجد الناسخ مع عدم إمكان الجمع بين النصوص .

(١) هذا خاص في أول القرآن وتعليقه على تفسير الجلالين ، أما تفسيره لسوره الكهف وما فسره من مُفصَّلٍ القرآن ففيه شبة بتفسير شيخه .

٨ - اعتمدَ كُلُّ منهما على الأثرِ والنظرِ في تفسيرِ كتابِ الله تعالى ، فالناظرُ في تفسيرِهما يجدُ الاستدلالَ بالنصوصِ الشرعيةِ ، وبالقواعدِ العلميةِ ، والأقويسِ العقليةِ ، وكثيراً ما كانَ الشیخُ ابنَ عثیمین رحمهُ اللهُ يقولُ : " وَبَيْنَا ذَلِكَ أُثْرًا وَنَظَرًا " .<sup>(١)</sup>

وفي ختامِ هذا المبحثِ أرى مِنَ المناسبِ ذكرُ مقدمةِ الشیخِ ابنَ عثیمین رحمهُ اللهُ لِتَفسیرِ شیخِهِ ؛ لِتَعْلیقِهَا بِمَا سبقَ ، ووجازَةِ عبارتهِ ؛ إذْ قالَ :

فَإِنَّ تَفْسِيرَ شِيخِنَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ الْمَسْمَىُّ : تَبَسِيرُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ النَّانَ . مِنْ أَحْسَنِ التَّفَاسِيرِ ، حِيثُ كَانَ لَهُ مُمِيزَاتٌ كَثِيرَةٌ ، مِنْهَا :

- سهولةُ العبارةِ ووضوحها ، حيثُ يفهمها الراسخُ في العلمِ ومن دونهِ .

- ومنها : تجنبُ الحشو والتطويلِ الذي لا فائدةُ منهُ إلَّا إضاعةُ وقتِ القارئِ وتبليلُ أفكارهِ .

- ومنها : تجنبُ ذكرِ الخلافِ إلَّا أنْ يكونَ الخلافُ قوياً تدعو الحاجةُ إلى ذكرِهِ ، وهذهِ ميزةٌ مُهمَّةٌ بالنسبةِ للقارئِ حتى يثبتَ فهمهُ على شيءٍ واحدٍ.

- ومنها : السيرُ على مَنهَجِ السلفِ في آياتِ الصفاتِ ، فلا تحريفٌ ولا تأويلٌ يُخالفُ مرادَ اللهِ بكلامِهِ ، فهو عمدةٌ في تقريرِ العقيدةِ .

- ومنها: دقةُ الاستنباطِ فيما تدلُّ عليهِ الآياتُ من الفوائدِ والأحكامِ والحكمَ ، وهذا يظهرُ جلياً في بعضِ الآياتِ ؛ كآيةُ الوضوءِ في سورةِ المائدةِ حيثُ استتبَطَ مِنْها حسینٌ حُکْمًا<sup>(٢)</sup> ، وكما في قصةِ داودَ وسليمانَ في سورةِ

(١) انظر مثلاً : تفسير سورة المائدة ص(٦٨) .

(٢) انظر : تفسير السعدي ص(٢٢٢) .

ص .<sup>(١)</sup>

- ومنها : آنه كتاب تفسير ، وتربيۃ على الأخلاق الفاضلة ، كما يتبعن في تفسیر قوله تعالیٰ في سورة الأعراف : « خذ العفو وامن بالغُرُف وأغْرِضْ عَنِ الْجَنَاحِيَّاتِ » (الأعراف: ١٩٩) .<sup>(٢)</sup>

ومن أجل هذا أشیر على كُلّ مُربِّ لاقتناء كُتب التفسير أن لا تخلوا مكتبة من هذا التفسير القيم .

وأسأل الله تعالى أن ينفع به مؤلفه وقارئه ، إله كريم جواد .

وصلى الله على نبينا محمد ، وعلى آلـه ، وأصحابـه ، ومن تبعـهم بإحسـان " .<sup>(٣)</sup>

(١) انظر : المرجع السابق ص(٧١٣) .

(٢) انظر : المرجع السابق ص(٣١٣) .

(٣) مقدمة لتفسير السعدي ص(١١) .

## المبحث الثاني

### طريقة هما في الاستنباط

لقد سلكَ الشِّيخُ ابنُ عثيمِين رحْمَهُ اللَّهُ طرِيقَةً شِيخِهِ في استنباطِ الفوائدِ مِنَ الآيَاتِ والَّتِي أشارَ إِلَيْهَا فِي مُقْدِمَتِهِ لِتَفْسِيرِ شِيخِهِ إِذْ ذَكَرَ مُمِيزَاتِهِ فَذَكَرَ مِنْهَا : " دَقَّةُ الْاسْتِبْاطِ فِيمَا تَدْلُّ عَلَيْهِ الْآيَاتُ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْأَحْكَامِ وَالْحِكْمَ ، وَهَذَا يَظْهُرُ حَلِيًّا فِي بَعْضِ الْآيَاتِ ؛ كَأَيَّةُ الْوَرْضُوَءُ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ حِيثُ اسْتَبَطَ مِنْهَا حَمْسِينَ حُكْمًا ، وَكَمَا فِي قَصْدَةِ دَاؤَدْ وَسَلِيمَانَ فِي سُورَةِ صِّ ".<sup>(١)</sup>

إِلَّا أَنَّ الْمُطْلَعَ عَلَى تَفْسِيرِ السَّعْدِي يَرَى أَنَّ ذِكْرَ الْفَوَائِدِ إِنَّمَا هُوَ فِي بَعْضِ الْآيَاتِ لَا كُلُّهَا ، وَقَدْ أشارَ إِلَى ذَلِكَ ابْنُ عثيمِينَ كَمَا تَقْدَمَ ، وَإِدْرَاكًا مِنَ الشِّيخِ ابنِ عثيمِينِ رحْمَهُ اللَّهُ لِأَهْمَى ذَلِكَ التَّزْمَ ذَكَرَ الْفَوَائِدِ فِي كُلِّ الْآيَاتِ الَّتِي قَامَ بِتَفْسِيرِهَا ، وَهَذَا الالتِّزَامُ بِذِكْرِ فَوَائِدِ كُلِّ آيَةٍ مِنْ أَهْمَمِ مُمِيزَاتِ تَفْسِيرِ الشِّيخِ ابنِ عثيمِينِ رحْمَهُ اللَّهُ .<sup>(٢)</sup>  
وَالشِّيخُ ابنُ عثيمِينِ رحْمَهُ اللَّهُ يَشْتَرِكُ مَعَ شِيخِهِ فِيمَا أَثْنَى عَلَيْهِ بِهِ مِنْ دَقَّةِ الْاسْتِبْاطِ كَمَا تَقْدَمَتِ الإِشَارَةُ إِلَى ذَلِكَ بِأَمْثَالِهِ .<sup>(٣)</sup>

كَمَا أَنَّهُمَا يَنْظَرُانِ إِلَى كُلِّ آيَةٍ عِنْدَ تَفْسِيرِهَا نَظَرًا مُسْتَقْلَةً فِي سُبْطَانِ مَا فِيهَا مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْحِكْمَ وَالْأَحْكَامِ دُونَ النَّظَرِ إِلَى مَا تَقْدَمَ اسْتِبَاطُهُ مِنْ آيَاتٍ مُشَابِهَةٍ لَهَا .

قَالَ السَّعْدِيُّ رحْمَهُ اللَّهُ : " أَعْلَمُ أَنَّ طرِيقَتِي فِي هَذَا التَّفْسِيرِ أَنِّي أَذْكُرُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ مَا يَخْضُرُنِي مِنْ مَعَانِيهَا ، وَلَا أَكْتُفِي بِذِكْرِي مَا تَعْلَقُ بِالْمَوْاضِعِ السَّابِقَةِ عَنْ ذِكْرِ مَا تَعْلَقَ بِالْمَوْاضِعِ اللاحِقَةِ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ وَصَفَ هَذَا الْكِتَابَ أَنَّهُ ( مَثَانِي )<sup>(٤)</sup> ، ثَنَتِي فِي الْأَخْبَارِ ،

(١) مُقْدِمَتُهُ لِتَفْسِيرِ السَّعْدِي صِ(١١) .

(٢) وَذَلِكَ فِي تَفْسِيرِهِ لِأَوْلِ الْقُرْآنِ وَتَعْلِيقِهِ عَلَى تَفْسِيرِ الْجَلَالِيِّ كَمَا نَبَهَتُ عَلَى ذَلِكَ أَكْثَرُ مِنْ مَرْتَهِ .

(٣) انْظُرْ : مَبْحَثٌ : اسْتِبَاطُ الْفَوَائِدِ مِنَ الْآيَاتِ . فِي الْفَصْلِ الْخَامِسِ مِنْ هَذَا الْبَابِ .

(٤) وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « أَللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُشَنَّعِهَا مَثَانِي » ( الزَّمَرُ : مِنَ الْآيَةِ ٢٣ )

والقصص ، والأحكام ، وجميع المراضع النافعة لحكمة عظيمة ، وأمرَ بِتَدْبِيرِهِ جميعه ، لما في ذلك من زيادة العلوم والمعارف ، وصلاح الظاهر والباطن ، وإصلاح الأمور كلها " .<sup>(١)</sup>

وهذه الطريقة سمعة بارزة في تفسير الشیخ ابن عثیمین رحمه الله أيضاً كما تقدّمت الإشارة إلى ذلك .

والاستنباط عند الشیخ السعدي وתלמידه ليس محصرًا بشيء معين بل هو شامل لكل ما يمكن أن يستنبط من الآية ، فيذكران ما فيها من الفوائد ، والأحكام ، والحكم ، كما ذكر ذلك الشیخ ابن عثیمین رحمه الله في وصف تفسير شیخه ، وفي وصف تفسيره: أحكام من القرآن الكريم ؛ حيث قال : " وأحكام القرآن العظيم هي ما تتضمنه الآيات الكريمة من الفوائد الدينية والدنيوية والفردية والاجتماعية " .<sup>(٢)</sup>

وقد أعمل الشیخ السعدي وتלמידه ابن عثیمین رحمهما الله القواعد العلمية عند استنباط فوائد الآيات سواء كانت تفسيرية ، أو أصولية ، أو غير ذلك ، ففي الأعم الأغلب عند ذكرهما للفائدة المستنبطة أن يبينا وجهاً استنباطها .

فمثلاً عند تفسيرهما لآلية الموضوع في سورة المائدة اشتراكاً في كثير من الفوائد المستنبطة من الآية ووجه بيان ذلك ، بل يكون هناك تشابه في العبارة مع زيادة بيان أحياناً من الشیخ ابن عثیمین رحمه الله ، فمثلاً: استنباط السعدي رحمه الله من الآية وجوب مسح الرأس جميعه لأنَّ (الباء) للملاصقة وليس للتبعيض<sup>(٣)</sup> ، وذكر هذه الفائدة الشیخ ابن عثیمین رحمه الله ينصّها وزاد : " إنَّ (الباء) لم تأت في اللغة العربية

(١) تفسير السعدي ص (٢٧) .

(٢) أحكام من القرآن الكريم ص (٥) .

(٣) انظر : تفسير السعدي ص (٢٢) .

للتعييض " (١) .

وذكر السعدي رحمه الله من فوائدها : " الأمر بالترتيب بين الأعضاء لأن الله ذكرها مرتباً ، ولإدخال المسوح بين المغسولات " (٢) ، وذكر هذا الشيخ ابن عثيمين رحمه الله وأورده وجه آخر وهو : أن قوله « فَاغْسِلُوا » (المائدة: من الآية ٦) حواب للشرط ، وحواب الشرط يكون مرتباً في ذاته كما هو مرتباً على فعل الشرط ، فقوله « فَاغْسِلُوا » مرتباً على « إِذَا قُمْتُمْ » (المائدة: من الآية ٦) فإذا كان كذلك لزماً أن يكون هذا الفعل المرتباً على شيء هو بنفسه مرتباً " (٣) .

وقد سلك السعدي رحمه الله مسلك الإشارة والاختصار في ذكر الفوائد لأن كتابه يعتبر من المختصرات ، أما الشيخ ابن عثيمين رحمه الله فقد سلك مسلك الإطالة بل والاستطراد ، بذكر ما يتعلق بالفائدة ، فآية الوضوء مثلاً ذكر السعدي رحمه الله إحدى وخمسين فائدة بعبارات مختصرة ، أما الشيخ ابن عثيمين رحمه الله فذكر سبعاً وأربعين فائدة وتوسع في أكثرها ، فمثلاً : ذكر السعدي رحمه الله في فوائد آية الوضوء قوله : " استدل بها من قال : لا ينقض الوضوء إلا هذان الأمرين ، فلا ينقض بلمس الفرج ولا بغيره " (٤) ، وذكر هذا الشيخ ابن عثيمين رحمه الله وزاد بذكر إجماع العلماء على هذا الناقض لدلالة الآية ، أما ما سوى ذلك من التوافق فوقع فيها الخلاف ، ثم سرداً بقية الأقوال ، وذكر أدلةها وناقشها ورجح ما يراه راجحاً . (٥)

(١) تفسير سورة المائدة ص (٦٢) .

(٢) تفسير السعدي ص (٢٢٣) .

(٣) تفسير سورة المائدة ص (٦٥) .

(٤) تفسير السعدي ص (٢٢٣) .

(٥) انظر : تفسير سورة المائدة ص (٦٨) .

ومع كُلّ هذا فالشيخ ابن عثيمين رحمه الله يلاحظ عليه تأثُّرُ بشيخه وطريقته في استنباطِ الفوائدِ مِن الآياتِ وغيرها ، ولا عَجَبٌ في ذلك ؛ إذ لازَمَهُ قرابةُ سِتَّ عشرةَ سنة، وَهَلَّ مِنْ عِلْمِهِ الشيءَ الْكَثِيرُ ، رَحْمَهُمَا اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً .

### المبحث الثالث

#### المسائل التي خالف شيخه فيها

إن ملازمة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله لشيخه السعدي ، وتأثيره به، وعنايته بأقواله، ونقل اختياراته ، وأعتمادهُما كثيراً على أقوال شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحهما الله ؛ لم يكن ليجعل منه نسخة مكررة من شيخه ، بل كان له نظره الخاص ، واجتهاده ، فمتى ما تبين له رجحان قول على آخر من خلال النظر في الأدلة رجحه وإن خالف بذلك شيخه ، وهذا هو منهج المحققين من أهل العلم رحهم الله فلم يكونوا يقدّسون الأشخاص وأقوالهم ، بل كان تعظيمهم للدليل مع احترام المخالف ، ومن هنا وجد للشيخ ابن عثيمين رحمه الله اختيارات وسائل خالف شيخه فيها ، وليس المراد هنا حضورها والموازنة بينها ؛ إذ هذا يحتاج إلى رسالة مستقلة ، وإنما الإشارة إلى شيء منها ، مبينا سبب الخلاف بينهما في كل مسألة ، مع دراسة مفصلة لواحدة منها .

المسألة الأولى : عند تفسيرهما لقوله تعالى : « وَأَنْجِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصْلِ »

(البقرة: من الآية ١٢٥)

ذكر السعدي رحمه الله أنه يحتمل أن يكون المقام المعروف الموجود مقابل الكعبة ، وعليه جمهور المفسّرين ، ويحتمل أن يكون (المقام) مفترداً مُضافاً فيعم جميع مقامات إبراهيم في الحج ، وقال : " هو أولى ، لدخول المعنى الأول فيه ، واحتمال اللفظ له " .<sup>(١)</sup>

وللشيخ ابن عثيمين رحمه الله في هذه الآية رأيان : رأي خالف فيه شيخه ، وذلك في كتابه : أحكام من القرآن الكريم ؛ حيث قال : " ومقام إبراهيم معروف شرقي "

(١) انظر : تفسير السعدي ص(٦٥) .

الکعبۃ المعطّمة " (١)

وی موضع آخر وافق شیخه فقال : " المقام : مكان القیام ، ویطلق اطلاقین : إطلاقاً عاماً - وهو مكان قیام إبراهیم للعبادة - ؛ وإطلاقاً خاصاً - وهو مقامة لبناء الكعبۃ - ؛ فعلى الإطلاق الأول يكون جمیع مواقع الحجّ ، ومشاعر الحجّ من مقام إبراهیم : عرفة ؛ مزدلفة ؛ الحمرات ؛ الصفا ، والمروة ... إلخ ؛ وعلى الإطلاق الثاني الخاص يكون المراد الحجر العیني الذي قام عليه إبراهیم ليرفع قواعد البيت ؛ وهو هذا المقام المشهور المعروف للجميع " (٢)

قلت : ومنشأ الخلاف هو : العموم والخصوص ، فمنهم من خص المقام بمقام إبراهیم المعروف ، وعليه أكثر المفسّرين ، ويؤيده سبب نزول الآية ، وحمل الصلاة على الصلاة الشرعیة ذات الرکوع والسجود ، ومنهم من عَمَّ وجعله شاملًا لكل مقامات الحجّ ، وحمل الصلاة على أصلها اللغوی وهو : الدعاء ، وهذا وإن كان يحتمله اللفظ لكن الأدلة لا تدلّ عليه . (٣)

المسألة الثانية : عند تفسيرهما لقوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِرِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ » (البقرة: من الآية ٦٢)

صحح السعدي رحمه الله أن المراد بالصابرين : جملة من فرق النصارى . (٤)  
أما الشیخ ابن عثیمین رحمه الله فيرى خلاف ذلك ؛ حيث قال : " قوله تعالى : « وَالصَّابِرِينَ » : اختیلَفَ فیهم علی عدّة أقوال ؛ فین العلماء مَنْ يقول : إن الصابرين فرقة من النصارى ؛ ومنهم مَنْ يقول : إنهم فرقة من اليهود ؛ ومنهم مَنْ يقول : إنهم

(١) انظر : أحكام من القرآن الكريم ص(٤٤٩).

(٢) تفسیر سورة البقرة (٢ / ٤٤).

(٣) انظر : تفسیر ابن حیر (١ / ٥٣٧) ، أحكام القرآن (١ / ٦٠) ، تفسیر ابن کثیر (١ / ٢٩٥).

(٤) انظر : تفسیر السعدي ص(٥٤).

فرقة من المحسوس؛ ومنهم من يقول: إنهم أمة مستقلة تدين بدين خاص بها؛ ومنهم من يقول: إنهم من لا دين لهم: من كانوا على الفطرة؛ ولا يتدبرون بدين . وهذا هو الأقرب؛ فإذا أرسيل إليهم الرسول فآمنوا بالله واليوم الآخر ثبت لهم انتفاء الخوف، والحزن ، كغيرهم من الطوائف الذين ذكروا معهم".<sup>(١)</sup>

قلت: وسبب الخلاف اختلاف الروايات الواردة عن المفسرين في تحديدتهم<sup>(٢)</sup> ،

وما رجحه الشيخ ابن عثيمين رحمه الله هو رأي ابن كثير رحمه الله .<sup>(٣)</sup>

المسألة الثالثة: عند تفسيرهما لقوله تعالى «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فَدِيَةً طَعَامٌ مُشْكِنٍ»

(البقرة: من الآية ١٨٤)

يرى السعدي رحمه الله أن معنى «يُطِيقُونَهُ» أي: يتکلفون ويشق عليهم مشقة غير محتملة<sup>(٤)</sup> ، بينما يرى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أن معناه: يستطيعون ، إذ قال: " قوله تعالى: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ» أي يستطيعونه ، وقال بعض أهل العلم: «يُطِيقُونَهُ» أي يُطْوِقُونَهُ ، أي يتکلفونه ، ويلغى الطاقة منهم حتى يصبح شاقاً عليهم؛ وقال آخر: إن في الآية حذفاً؛ والتقدير: وعلى الذين لا يُطِيقُونَهُ فدية؛ وكلاهما ضعيف؛ والثاني أضعف؛ لأن هذا القول يقتضي تفسير المثبت بالمنفي؛ وتفسير الشيء بضده لا يستقيم؛ وأما القول الأول منها فله وجہ؛ لكن ما ثبت في الصحيحين من حديث سلمة بن الأکوع يدل على ضعفه: [ أنه أول ما كتب الصيام كان الإنسان مخبراً بين أن يصوم؛ أو يفطر ، ويفتدي حتى نزلت الآية التي بعدها: «شَهْرُ رَمَضَانَ

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٢٢).

(٢) انظر هذه الروايات في: تفسير ابن حزير (١ / ٣١٨).

(٣) انظر: تفسير ابن كثير (١ / ١٨٢).

(٤) انظر: تفسير السعدي ص (٨٦).

الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ » (البقرة: من الآية ١٨٥) [١]؛ وكذلك ظاهر الآية يدلُّ على ضعفه؛ لأنَّ قوله بآخرها : « وَإِنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ » يدلُّ على أنَّهم يستطيعون الصيام، وأنَّه خُوطِبَ به مَنْ يستطيعُ فيكونُ ظاهرُ الآية مُطابِقاً لِحَدِيثِ سَلَمَةَ؛ وهذا هو القول الراحيُّ أنَّ معنى « يُطْيقُونَهُ » يُسْتَطِعُونَهُ [٢].

قلْتُ : الخلافُ يرجعُ إلى أمرَيْنِ :

الأمرُ الأوَّلُ : الخلافُ في إِحْكَامِ الآيةِ وَتَسْجِحِهَا [٣].

الأمرُ الثانِيُّ : معنى الطاقةِ في اللُّغَةِ مع النَّظرِ في سياقِ الآيةِ ومُلاحظَةِ القراءاتِ الشَّائِدَةِ فيها [٤].

المُسَأَّلةُ الرَّابِعَةُ : عند تفسيرهما لقوله تَعَالَى : « وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْمُنْدَىٰ حَلْمَهُ » (البقرة: من الآية ١٩٦)

يرى السعدِيُّ رحمه الله أنَّ إِزَالَةَ الشَّعْرِ مِنَ الرَّأْسِ أوِّلَةٌ بِحَلْقٍ أوِّلَةٌ بِحَلْقٍ أوِّلَةٌ بِحَلْقٍ أوِّلَةٌ بِحَلْقٍ، وتقلِيمُ الأظافِرِ بالقياسِ على ذلك مِنَ مَحظوراتِ الإِحرَامِ؛ لأنَّ الْحُرْمَمَ مُنْوَعٌ مِنَ التَّرْفَهِ [٥].

يُسْتَدِّلُ بِيَرْأِيِ الشَّيْخِ ابْنِ عَثِيمِينَ رحمه الله خلافَ ذلكَ فقالَ : « وَمِنْهَا - أَيُّ مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ - : أَنَّهُ لَا يَحْرُمُ حَلْقُ شَعْرٍ غَيْرَ الرَّأْسِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ خَصَّ النَّهِيَّ بِحَلْقِ الرَّأْسِ فَقَطْ ».

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب : تفسير القرآن / باب : « فَمَنْ يَمْهُدْ بِيَمْكُمُ الْأَشْبَرَ لِتَصْنَمْهُ » (٥/١٥٥)، ورواه مسلم في كتاب : الصيام / باب تفسير قوله تعالى « وَعَلَى الَّذِينَ يُطْيقُونَهُ فِذِيَّةَ طَعَامٍ يُنْكِحُونَ » (١١٤٥) برقم (٨٠٢).

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٢٢).

(٣) انظر : أحكام القرآن (١ / ١١٣)، تفسير القرطبي (٢ / ١٩٣).

(٤) انظر : إملاء ما مَنَّ به الرحمن ص (١ / ٨١)، أحكام القرآن (١١٣/١)، تفسير القرطبي (٢ / ١٩٢).

(٥) انظر : تفسير السعدِي ص (٩١).

؛ وأما الشَّارِبُ ، والإِبْطُ ، والعانةُ ، والساقُ ، والذراعُ ، فلا يدخلُ في الآية الكريمة ؛ لأنَّه ليسَ من الرَّأْسِ ؛ والأَصْلُ الْحَلُّ ؛ وهذا مَا دَهَبَ إِلَيْهِ أَهْلُ الظَّاهِرِ ؛ قالوا : لا يَحرِمُ على الْمُحْرِمِ حَلْقُ شَيْءٍ مِنَ الشَّعْرِ الْمَبَاحِ حَلْقُهُ سَوَى الرَّأْسِ ؛ لأنَّ اللَّهَ خَصَّهُ فَقَالَ : « وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ » ؛ ولأنَّ حَلْقَهُ يَقُولُتُ بِهِ تُسْكِنُ بِخَلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الشُّعُورِ ؛ ولكنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَحْقَوُا بِهِ شَعْرَ بَقِيَّةِ الْبَدْنِ ؛ وَقَالُوا : إِنَّهُ يَحرِمُ عَلَى الْمُحْرِمِ أَنْ يَحْلِقَ أَيَّ شَعْرٍ مِنْ بَدَنِهِ - حَتَّى العانةَ - قِيَاسًا عَلَى شَعْرِ الرَّأْسِ ؛ لأنَّ الْعَلَةَ فِي تَحْرِيمِ حَلْقِ شَعْرِ الرَّأْسِ التَّرْفُهُ ، وإِزَالَةُ الأَذَى ؛ وَهَذَا حَاصِلٌ فِي حَلْقِ غَيْرِهِ مِنَ الشُّعُورِ ؛ وَهَذَا الْقِيَاسُ غَيْرُ صَحِيحٍ لِوجَهَيْنِ :

الوجه الأول : أَنَّهُ مُخَالِفٌ لظَّاهِرِ النَّصِّ ، أو صَرِيحُهُ .

الوجه الثاني : أَنَّ بَيْنَ شَعْرِ الرَّأْسِ وغَيْرِهِ فَرْقًا كَثِيرًا : فَإِنَّ حَلْقَ شَعْرِ الرَّأْسِ يَتَعلَّقُ بِالْتَّحَلُّ مِنَ النَّسْكِ ؛ فَهُوَ عَنْوَانُ التَّحَلُّ ؛ بِخَلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الشُّعُورِ .

وَأَمَّا التَّعْلِيلُ بِأَنَّهُ لِلتَّرْفُهِ ، وَدَفْعِ الأَذَى فَفِيهِ نَظَرٌ ؛ ثُمَّ لَوْ سَلَّمْنَا ذَلِكَ فَإِنَّ دَفْعَ الأَذَى فِي حَلْقِ شَعْرِ العانةِ ، وشَعْرِ الساقِ ، ونَحْوِ ذَلِكَ !؟ وَأَيْنَ الدَّلِيلُ عَلَى مَنْعِ الْمُحْرِمِ مِنَ التَّرْفُهِ مَعَ أَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ التَّنْظُفُ ، وَالاغْتِسَالُ ، وَالتَّظَلُّلُ مِنَ الشَّمْسِ ، وَاسْتِعمالُ الْمَكَيَّفَاتِ !؟ وَهَلْ تُلْحِقُ الْأَظَافِرُ بِشَعْرِ الرَّأْسِ ؟

الجوابُ : لَا تُلْحِقُ ؛ فَالْأَظَافِرُ لَيْسَ شَعْرًا ؛ وَلَيْسَ فِي الرَّأْسِ أَيْضًا ؛ فَهِي أَبْعَدُ مِنِ الْحَاقِ شَعْرِ بَقِيَّةِ الْبَدْنِ بِشَعْرِ الرَّأْسِ ؛ وَوَجْهُ الْبُعْدِ أَنَّهَا لَيْسَ مِنْ تَوْعِيَّةِ الشَّعْرِ ؛ صَحِيحٌ أَنَّهَا تُشَبِّهُ الشَّعْرَ مِنْ حِيثِ إِنَّهَا جَزءٌ مُنْفَصِلٌ ؛ لَكِنَّهَا لَيْسَ مِنْ تَوْعِيَّةِ الشَّعْرِ ؛ وَلَذِكَّ مَنْ لَمْ يَرَ تَحْرِيمَ حَلْقِ شَعْرِ بَقِيَّةِ الْبَدْنِ فَإِنَّهُ لَا يَرَى تَحْرِيمَ قَصِّ الْأَظَافِرِ مِنْ بَابِ أُولَى ؛ وَلَكِنْ جَهُورُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنْ تَقْلِيمَ الْأَظَافِرِ مُحَرَّمٌ عَلَى الْمُحْرِمِ قِيَاسًا عَلَى تَحْرِيمِ حَلْقِ شَعْرِ الرَّأْسِ ؛ وَالْعَلَةُ : مَا فِي ذَلِكَ مِنَ التَّرْفُهِ ، وَالتَّسْعُمِ ؛ وَلَكِنْ هَذِهِ الْعَلَةُ غَيْرُ مُسْلَمَةٌ :

أَوْلًاً : لَأَنَّ الْعَرَبَ فِي زَمْنِهِمْ لَا يَرْفَهُونَ بِحَلْقِ الرَّأْسِ ؛ بَلِ الرَّفَاهِيَّةِ عِنْدِهِمْ إِنَّمَا هِيَ فِي إِبْقاءِ الرَّأْسِ ، وَتَرْجِيلِهِ ، وَتَسْرِيجِهِ ، وَدَهْنِهِ ، وَالعَنَاءِ بِهِ ؛ فَلِيَسْتَ الْعَلَةُ إِذَا فِي

حلقِ شعرِ الرأسِ : التَّرْفَةُ .

ثانياً: أنَّ العلةَ لا بُدَّ أَنْ تَطْرِدَ في جَمِيعِ مَعْلُولَاتِهَا ؛ وَإِلَّا كَانَتْ باطِلَةً ؛ وَهَذِهِ الْعَلَةُ  
لا تَطْرِدُ ، بَدْلِيلٍ أَنَّ الْمُحْرَمَ لَوْ تَرَفَّةً ، فَتَنْظَفَ ، وَتَغْسَلَ ، وَأَزَالَ الْوَسْخَ عَنْهُ ، وَلَيْسَ  
إِخْرَامًا جَدِيدًا غَيْرَ الَّذِي أَخْرَمَ بِهِ لَمْ يَخْرُمْ عَلَيْهِ ذَلِكَ .

وَأَقْرَبُ شَيْءٍ لِلتَّعْلِيلِ أَنَّ فِي حَلْقِ الرَّأْسِ حَالَ الْإِحْرَامِ إِسْقَاطًا لِلنُّسُكِ الَّذِي هُوَ  
حَلْقُهُ عِنْدَ التَّحْلُلِ ؛ وَهَذَا لَا يَسَاوِيهِ حَلْقُ بَقِيَّةِ الشِّعْرِ ، أَوْ تَقْلِيمُ الْأَظَافِرِ ؛ وَلَكِنْ نَظَرًا لِأَنَّ  
جَمِيعَ أَهْلِ الْعِلْمِ الْمُحْكَمُوا ذَلِكَ بِشِعْرِ الرَّأْسِ فَالاحْتِياطُ تَجْنِبُ ذَلِكَ مُرَاعَاةً لِقَوْلِ  
الْجَمِيعِ " (١) .

قُلْتُ : وَمَنْشَا الخَلَافِ بَيْنَهُمَا : عِلْمُ تَحْرِيمِ حَلْقِ الرَّأْسِ ، فَالسَّعْدِيُّ جَعَلَهُ لِلتَّرْفَةِ ،  
وَقَاسَ بَقِيَّةَ شِعْرِ الْبَدْنِ وَتَقْلِيمِ الْأَظَافِرِ عَلَيْهِ ، وَابْنُ عَثِيمِينَ جَعَلَ الْعَلَةَ أَنَّ فِي الْحَلْقِ إِسْقَاطًا  
لِلنُّسُكِ عِنْدَ التَّحْلُلِ وَلَمْ يُصْحِحْ الْقِيَاسَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمَ . (٢)

الْمَسَأَةُ الْخَامِسَةُ : عِنْدَ تَفْسِيرِهِمَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ » (البقرة: من  
الآية ١٩٧) .

قَالَ السَّعْدِيُّ : " وَاسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ الشَّافِعِيُّ وَمَنْ تَابَعَهُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْإِحْرَامُ  
بِالْحَجَّ قَبْلَ أَشْهُرِهِ ، قُلْتُ : لَوْ قِيلَ : إِنَّ فِيهَا دَلَالَةً لِقَوْلِ الْجَمِيعِ بِصَحَّةِ الْإِحْرَامِ بِالْحَجَّ  
قَبْلَ أَشْهُرِهِ لِكَانَ قَرِيبًا ، فَإِنَّ قَوْلَهُ : « فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ » دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْفَرْضَ قَدْ  
يَقُوْمُ فِي الْأَشْهِرِ الْمَذَكُورَةِ ، وَقَدْ لَا يَقُوْمُ فِيهَا ، وَإِلَّا لَمْ يُقِيدُهُ " . (٣)

وَقَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ : " وَمِنْهَا - أَيُّ مِنْ فَوَادِي الْآيَةِ - : أَنَّ الْإِحْرَامَ  
بِالْحَجَّ قَبْلَ أَشْهُرِهِ لَا يَنْعَدِدُ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَعَ » ؛ فَلَمْ يُرِّتِبْ

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (٢ / ٤٠٢) .

(٢) انظر : المغني لابن قدامة (٥ / ٣٨٣) ، بداية المحتهد (١ / ٢٦٨) .

(٣) تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ ص (٩١) .

الله أحكام الإحرام إلا من فرضه في أشهر الحجّ ومعلوم أنه إذا انتفت أحكام العمل فمعناه أنه لم يصح العمل ، وهذا مذهب الشافعى - رحمه الله - أنه إذا أحرم بالحج قبل دخول أشهر الحج لم ينعد إحراماً ؛ ولكن هل يلغو ، أو ينقلب عمرة ؟ في هذا قولان عندهم ؟ أما عندنا مذهب الخنابلة ؛ فيقولون : إن الإحرام بالحج قبل أشهره ينعد ؛ ولكنه مكروه - يكره أن يحرم بالحج قبل أشهره - ومذهب الشافعى أقرب إلى ظاهر الآية الكريمة : أنه إذا أحرم بالحج قبل أشهره لا ينعد حجا ؛ والظاهر أيضاً أنه لا ينعد ، ولا ينقلب عمرة ؛ لأن العبادة لم تتعقد ؛ وهو إنما دخل على أنها حج ؛ فلا ينعد لا حجا ، ولا عمرة ".<sup>(١)</sup>

**قلت** : سبب الخلاف ما أشار إليه ابن العربي في تفسيره بقوله : " القول فيها دائرة من قبل الشافعى على أن الإحرام ركن من الحج مختص بزمانه ، وموئلنا - أي المالكية - على أنه شرط فقدم عليه ".<sup>(٢)</sup>

المسألة السادسة : عند تفسيرهما لقوله تعالى : « وَالَّذِينَ يَتَوَفَّنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعْنَا إِلَى الْحَوْلِ » (البقرة: من الآية ٢٤٠) ذكر السعدي بأن الآية منسوحة عند أكثر المفسرين بأية : « وَالَّذِينَ يَتَوَفَّنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَزْوَاجًا يَتَبَيَّضُنَ بِأَنفُسِهِنَ أَرْبَعَةُ أَشْهِرٍ وَعَشْرًا » (البقرة: من الآية ٢٣٤) ، ثم قال : " وقيل لم تنسخها ، بل الآية الأولى دلت على أن أربعة أشهر وعشرون واجبة ، وما زاد على ذلك فهي مستحبة ينبغي فعلها تكميلاً لحق الزوج ، ومراعاة للزوجة ، والدليل على أن ذلك مستحب أنه هنا نهى الجنائز عن الأولياء إن خرجن قبل تكميل الحول ، فلو كان لزوم المسكن واجباً لم ينفر المخرج عنهم ".<sup>(٣)</sup>

(١) تفسير سورة البقرة (٤١٧ / ٢).

(٢) أحكام القرآن (١ / ١٨٨). وانظر : تفسير القرطبي (٢ / ٢٦٩).

(٣) تفسير السعدي ص (١٠٦).

ومآل الشیخ ابن عثیمین رحمه الله إلى القول باتّها منسوحة ، فقال : " ومنها - أی من فوائد الآیة - : آنه يُشرع للزوج أن يوصي لزوجته أن تبقى في بيته ، وينفق عليها من ترکیبه ملده حوالی كامل ؛ هذا ما ثقیله الآیة ؛ فهل هذا الحكم منسوحة ، أو محکم ؟ على قولین للعلماء ؛ أحدهما : آنه منسوحة بقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَرْوَاحَهُمْ يَنْتَصِنُ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ (البقرة: من الآیة ٢٣٤) ؛ ویؤیده ما في صحيح البخاري حينما سُئلَ عثمان : لماذا أبقیت هذه الآیة وهي منسوحة ؟ ولماذا وضعتها بعد الآیة الناسخة - وكان الأولى أن تكون المنسوحة قبل الآیة الناسخة لرعاة الترتیب ؟ - فأجاب عثمان بـ " آنه لا یغیر شيئاً من مکانه " <sup>(١)</sup> ؛ وذلك لأن الترتیب بين الآیات ثوقیفی ؛ فهذه الآیة ثوفی رسول الله **ﷺ** وهي تثنی في القرآن ، وفي مکانها ؛ ولا یمكن أن یغیر ؛ وعلى هذا فتكون هذه الآیة منسوحة بالآیة السابقة بالنسبة للعده ؛ وأمّا بالنسبة لما یوصي به الزوج من المال فهو منسوحة بآیة المواريث - وهي قوله تعالى : ﴿ وَلَهُنَّ الْأَثْيَعُ مَا ترکتم إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الْأَثْمُنُ مِمَّا ترکتمُ ﴾ (النساء: من الآیة ١٢) ، وقول النبي **ﷺ** : [ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَغْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّةً ] ؛ فلا وصیة لوارث <sup>[٢]</sup> .

(١) الأثر رواه البخاري في كتاب : تفسیر القرآن / باب : ﴿ وَالَّذِينَ يَتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَرْوَاحَهُمْ يَنْتَصِنُ بِأَنفُسِهِنَّ ﴾ (٥ / ١٦٠).

(٢) الحديث رواه أحادیث في مسنده (٦ / ٣٥٨) برقم (٢١٧٩١) ، ورواه الترمذی في سننه في كتاب الوصایا / باب : ما جاء لا وصیة لوارث (٤ / ٤٣٣) برقم (٢١٢٠) ، ورواہ أبو داود في سننه في كتاب : الوصایا / باب : ما جاء في الوصیة للوارث (٣ / ٢٩٠) برقم (٢٨٧٠) ، ورواہ ابن ماجہ في سننه في كتاب : الوصایا / باب : لا وصیة لوارث (٢ / ٩٠٥) برقم (٢٧١٣) ، ورواہ البیهقی في السنن الکبری (٦ / ٢٤٤) برقم (١٢١٨٥) . کلّهم من حديث أبي أمامة الباهلي **ﷺ** .  
والحديث قال عنه ابن حجر : " حسن الإسناد " تلخيص الحبير (٣ / ٩٢) ، وصحیح الألبانی ، انظر : صحیح سنن الترمذی برقم (١٧٢١) وصحیح الجامع برقم (١٧٢٠) .

والقولُ الثاني : أنَّ الآيَةَ مُحْكَمَةٌ ؛ فَتَحْمَلُ عَلَى مَعْنَى لَا يُعَارِضُ الآيَةَ الْأُخْرَى ؛  
فَيقالُ : إِنَّ الآيَةَ الْأُخْرَى يُخَاطَبُ بِهَا الزَّوْجُ : تَرِبُصُ بِنَفْسِهَا أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ؛  
وَالآيَةُ الثَّانِيَةُ يُخَاطَبُ بِهَا الزَّوْجُ لِيُوصَى لِزَوْجِهِ بِمَا ذُكِرَ .<sup>(١)</sup>  
قُلْتُ : وَسَبَبُ الْخَلَافِ أَنَّ السَّعْدِيَ رَحْمَهُ اللَّهُ جَمِيعُ بَنَائِ النَّصِّيْنِ فَقَالَ يَا حَكَامِهِمَا ،  
وَأَمَّا ابْنُ عَثِيمِيْنَ رَحْمَهُ اللَّهُ فَمَالَ إِلَى القَوْلِ يُنْسِخُهَا مُسْتَدِلاً عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّ عُثْمَانَ .<sup>(٢)</sup>  
الْمَسَأَةُ السَّابِعَةُ : عِنْدَ تَفْسِيرِهِمَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَّا أَمْوَالُكُمْ » (النساء: من الآية ٢)

قال السعدي رحمه الله : « إِنَّ أَمْوَالَكُمْ » أي : مع أموالكم <sup>(٣)</sup> .  
وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : « إِنَّ » قال العلماء : إنها بمعنى ( مع ) أي  
لا تأكلوا أموالهم مع أموالكم ، وقيل : بل « إِنَّ » على بابها ، ولكن « تَأْكُلُوا » ضممت  
معنى ( تَضْمُنُوا ) أي لا تضموا أموالهم إلى أموالكم فتأكلوها ، وهذا الأخير هو  
أصح <sup>(٤)</sup> .

فَلَمَّا قُلَّ : وَمَنْشأُ الْخِلَافِ هُوَ أَنَّ الْفَعْلَ (يَاكُلُ) يَتَعَدَّى عَادَةَ بَحْرَفٍ (مَعْ) وَهُنَّا تَعَدَّى بَحْرَفٍ (إِلَيْ) فَانْخَتَلَفَ النَّحُوَيُّونَ عَلَى قَوْلِيهِنَّ : الْكُوْفَيُّونَ يَقُولُونَ يَتَنَاهُبُ الْحُرُوفُ فَيَجْعَلُونَ (إِلَيْ) بَعْنَى (مَعْ) وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ السَّعْدِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ ، وَالْبَصْرِيُّونَ يَبْقَوْنَ الْحَرْفَ وَيُضَمِّنُونَ الْفَعْلَ فَعَلَّا مُنَاسِبًا لِلْحَرْفِ ؛ فَهُنَّا يُضَمِّنُونَ (الْأَكْلُ) بَعْنَى (الضَّمْ) وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ ، وَهَذَا القَوْلُ أَدَقُّ وَأَبْلَغُ ،

### (١) تفسير سورة البقرة (٣ / ١٨٦).

(٢) انظر : أحكام القرآن (١ / ٢٧٩) ، تفسير القرطبي (٣ / ١٤٨) .

(٣) تفسير السعدي ص(١٦٣).

(٤) تفسير سورة النساء ص (١٣) . وانظر : تفسير سورة المائدة ص (٥٢) ، الشرح المتع (١٧٤/١) .

وعلیه الحقّقونَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَيُسَمُّونَهَا : قاعدة التضمين .<sup>(١)</sup>

المسألة الثامنة : عند تفسيرهما لقوله تعالى : « وَالَّذِينَ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَقَاتُوهُمَا » (النساء: من الآية ١٦) ، خالف الشیخ ابن عثیمین رحمه الله شیخ السعیدی في المراد بها، وسيأتي الحديث عنها مفصلاً - إن شاء الله - .

المسألة التاسعة : عند تفسيرهما لقوله تعالى : « حَتَّىٰ إِذَا آتَيْتَهُنَّ أَرْسُلَ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا جَاءُهُمْ نَصْرًا » (يوسف: من الآية ١١٠)<sup>(٢)</sup>

قال السعیدی رحمه الله : "حتى إن الرسُلَ - على كمال يقينهم وشدة تصديقهم بوعيد الله ووعيده - ربما أنه يخترُّ بقلوبهم نوع من الإياسِ ، ونوع من ضعفِ العلم والتصديق ، فإذا بلغ الأمرُ هذا الحال « جاءُهُمْ نَصْرًا » ".<sup>(٣)</sup>

وبناءً على قوله هذا قررَ في كتابه : القواعد الحسان، قاعدة فقال : "الأمور العارضةُ التي لا قرار لها بسبب المزاعجات أو الشبهات قد ترُدُّ على الحقّ والأمور اليقينية، ولكن سرعان ما تضَمَّنَ وتنزول " <sup>(٤)</sup> ، وذكر جملة من الآيات الدالة على هذه القاعدة ومنها الآية السابقة .

إلا أن الشیخ ابن عثیمین رحمه الله عند تعلیقه على كتاب شیخه : القواعد الحسان ، قال : "ولكن عندي أنه ليس كما قال شیخنا ، والمعنى (قد كذبوا)<sup>(٤)</sup> ؛ أي : كذبُهُمْ أقوامهم في قولهم : إننا مُؤمنون ، لأنهم لو صدَّقُوا في قولهم : مُؤمنون ،

(١) انظر : تفسیر ابن عطیة (٤/١٢) ، تفسیر الشوکانی (١/٤١٩) . وسيأتي في الباب الرابع - إن شاء الله - تقریر هذه القاعدة والائلین بها وذکر أمثلة عليها .

(٢) تفسیر السعیدی ص(٤٠٧) .

(٣) القواعد الحسان لتفسير القرآن ص(١٥٤) .

(٤) بين الشیخ ابن عثیمین رحمه الله أن هذا المعنى وارد على قراءة (التخفيف) ، وأماما على القراءة السبعية (التشدید) فالمعنى واضح ، أي : ثبَّتُهُمْ أَنَّهُمْ قد كذبوا فائتُهُم التصديق . انظر : شرح القواعد الحسان ص (١٩٥) ، وانظر ايضاً : التيسير في القراءات السبع ص(١٠٦) .

لحاءهم النصر ، فيظنُّ الرُّسُلُ آنَّهُمْ قد كذبوا لِيُسَّ في خبرِ الله يعني آنَّهُمْ حينَ أخْرَهُم بالنصر ، ولكن قد كذبوا أيَّ كذبُهُمْ أقوامُهُم بقولِهِم : إِنَّا مُؤْمِنُونَ وَآنَّهُمْ تَخْلُفُ النَّصْرَ لِعَدْمِ إِيمَانِ قومِهِم ، وَهِيَنَّدِ لا يُوجَدُ إِشْكَالٌ وَتَبْقَى الْآيَةُ عَلَى ظَاهِرِهَا صَحِيحَةً بِدُونِ إِشْكَالٍ « حَتَّىٰ إِذَا أَسْتَيْقَسَ الرَّسُلُ » يعني : استبعدُوا نَصْرَ الله وَظَنُّوا آنَّهُمْ قد كذبوا مِنْ أقوامِهِم الَّذِينَ قَالُوا : إِنَّا مُؤْمِنُونَ وَإِنَّا مَعَكُمْ « جَاءَهُمْ نَصْرًا » ، وهذا المعنى الذي قُلْتُهُ لَا شَكَّ آنَّهُ أَحْسَنَ مِمَّا ذَهَبَ إِلَيْهِ شِيخُنَا رَحْمَهُ الله .<sup>(١)</sup>

قُلْتُ : وَمَنْشَأُ الْخَلَافِ - بعد الْاتِّفَاقِ عَلَىٰ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةُ وَأَمْثَالُهَا لَا مَطْعَنٌ فِيهَا عَلَى الأنبياءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - أَنَّ السَّعْدِيَ رَحْمَهُ الله يَقُولُ : " إِنَّ الظَّنَّ بِعَدْمِ النَّصْرِ خَطَّرٌ عَلَى قُلُوبِ الرَّسُلِ وَسُرْعَانٌ مَا تَلَاشَى وَذَهَبَ وَذَلِكَ بِحَسْبِ طَبِيعَتِهِمُ الْبَشَرِيَّةُ " وَعَلَى هَذَا فَالْمَرَادُ بِقَوْمِ الرَّسُلِ هُمُ الْكُفَّارُ ، أَمَّا الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ الله فَيَجْعَلُ عَدْمَ النَّصْرِ بِسَبِيلِ أَنَّ الرَّسُلَ ظَنُّوا أَنَّ قَوْمَهُمُ الَّذِينَ مَعَهُمْ كَذَبُوا فِي ادْعَائِهِمُ الْإِيمَانَ ؛ وَلَذَا فَالْمَرَادُ بِقَوْمِ الرَّسُلِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ ، وَيَكُونُ تَخْلُفُ النَّصْرِ بِسَبِيلِ ظَنِّ الرَّسُلِ تَخْلُفُ سَبِيلِهِ وَهُوَ الْإِيمَانُ الْحَقِيقِيُّ .

الْمَسَأَةُ الْعَاشرَةُ : عِنْدَ تَفْسِيرِهِمَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَوَالِيُّو وَمَا وَلَدَ » (الْبَلْدَ: ٣)

قَالَ السَّعْدِيُّ رَحْمَهُ الله : " أَيْ آدَمَ وَذُرْرَتِهِ " .<sup>(٢)</sup>

وَقَالَ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ الله : « وَوَالِيُّو وَمَا وَلَدَ » يَعْنِي : وَأَقْسِمُ بِالْوَالِدِ وَمَا وَلَدَ ، فَمَنْ الْمَرَادُ بِالْوَالِدِ ، وَمَنْ الْمَرَادُ بِالْوَلَدِ ؟

قِيلَ : الْمَرَادُ بِالْوَالِدِ : آدَمَ ، وَبِالْوَلَدِ بْنُ آدَمَ ، وَعَلَى هَذَا تَكُونُ (مَا) يَعْنِي (مَنْ) أَيْ : وَوَالِدٌ وَمَنْ وَلَدَ ، لَأَنَّ (مَنْ) لِلْعُقْلَاءِ ، وَ(مَا) لِغَيْرِ الْعُقْلَاءِ .

وَقِيلَ : الْمَرَادُ بِالْوَالِدِ وَمَا وَلَدَ : كُلُّ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ ، إِنْسَانٌ وَبَهَائِمٌ وَكُلُّ شَيْءٍ ، لَأَنَّ الْوَالَدَ وَالْمَوْلُودَ كِلاً هُمَا مِنْ آيَاتِ الله هُوَ ، كَيْفَ يَخْرُجُ هَذَا الْمَوْلُودُ حَيًّا سَوِيًّا سَمِيعًا

(١) شَرْحُ القواعِدِ الْحَسَانِ ص (١٩٥) .

(٢) تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ ص (٩٢٥) .

بصیراً مِنْ نُطْفَةٍ مِنْ مَاءٍ ، فهذا دلیلٌ عَلَى كَمَالِ قدرةِ اللهِ تَعَالَى ، هذا الولدُ السَّوِيُّ يَخْرُجُ مِنْ نُطْفَةٍ « أَوْلَمْ يَرَ إِلَيْنَا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ حَسِيبٌ مُّبِينٌ » (يَسٰ: ٧٧) . كذلكَ الحشراتُ وغیرها تخرجُ ضعيفةً هزيلةً ، ثم تكبرُ إِلَى مَا شاءَ اللهُ تَعَالَى مِنْ حَدًّ . والصَّحِيحُ أَنَّ هَذِهِ عَامَةٌ تَشْمَلُ كُلَّ الْدِّيَارِ وَكُلَّ مَوْلُودٍ .<sup>(١)</sup>

قُلْتُ : وَمَنْشأُ الْخَلَافِ : الْعُوْمُومُ وَالْخُصُوصُ ، فَمِنْهُمْ مَنْ نظرَ إِلَى الْقَسْمِ فِي سِيَاقِ الْآيَاتِ فَخَصَّهُ بَادَمَ وَذَرِيَّتِهِ ؛ إِذْ قَدْ أَقْسَمَ اللَّهُ بِأَمْ القَرَى وَهِيَ الْمَسَاكِنُ ، ثُمَّ أَقْسَمَ بِالسَّاكِنِ وَهُوَ آدَمُ وَذَرِيَّتِهِ ، فَتَضَمَّنَ الْقَسْمُ أَصْلَ الْمَكَانِ ، وَأَصْلَ السُّكَّانِ ؛ فَمَرْجِعُ الْبَلَادِ إِلَى مَكَّةَ ، وَمَرْجِعُ الْعِبَادِ إِلَى آدَمَ .<sup>(٢)</sup>

وَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَ الْآيَةَ عَلَى عُمُومِهَا لِعدَمِ وُجُودِ مَا يَدْلُلُ عَلَى التَّخْصِيصِ ، وَحملَ مَنْ فَسَرَ الْآيَةَ بَادَمَ وَذَرِيَّتِهِ ، أَوْ نُوحَ وَذَرِيَّتِهِ ، أَوْ إِبْرَاهِيمَ وَذَرِيَّتِهِ مِنْ مُفَسِّرِي السَّلْفُورِ عَلَى التَّمَثِيلِ لَا التَّخْصِيصِ ، وَاللهُ أَعْلَمَ .<sup>(٣)</sup>

الْمَسَأَلَةُ الْخَادِيَّةُ عَشَرُ : عِنْدَ تَفْسِيرِهِمَا لِقولِهِ تَعَالَى : « وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ » (الْفَلَقُ: ٣) قَالَ السَّعْدِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ : أَيْنِ : مِنْ شَرِّ مَا يَكُونُ فِي الْلَّيْلِ ، حِينَ يَغْشَى النَّاسَ ، وَتَنْتَشِرُ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ الْأَرْوَاحِ الشَّرِيرَةِ ، وَالْحَيْوانَاتِ الْمَوْذِيَّةِ .<sup>(٤)</sup>

وَقَالَ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ : "الْغَاسِقُ قَبِيلٌ : إِنَّهُ الْلَّيْلُ . وَقَبِيلٌ : إِنَّهُ الْقَمَرُ ، وَالصَّحِيحُ إِنَّهُ عَامٌ لِهَذَا وَهَذَا ، أَمَّا كَمَوْنُهُ الْلَّيْلُ ، فَلَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ « أَقِمْ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الْشَّمْسِ إِلَى غَسْقِ الْلَّيْلِ » (الْأَسْرَاءُ: مِنَ الْآيَاتِ ٧٨) . وَالْلَّيْلُ تَكُنُّ فِيهِ الْهَوَامُ وَالْوَحْشُ ، فَلَذِلِكَ اسْتِعَادٌ مِنْ شَرِّ الْغَاسِقِ أَيْنِ : الْلَّيْلُ .

(١) تَفْسِيرُ جَزْءِ عَمَّ صَ (٢١١) .

(٢) انظر : التَّبَيَانُ فِي أَقْسَامِ الْقُرْآنِ صَ (٤٧) ، تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ (٧ / ٢٩٣) .

(٣) انظر : تَفْسِيرُ ابْنِ حَرِيرٍ (٣٠ / ١٩٥) ، تَفْسِيرُ ابْنِ الْجُوزِيِّ (٨ / ٢٦٦) ، تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ (٢٠ / ٤١) .

(٤) تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ صَ (٩٣٧) .

وأما القمر فقد جاء في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام أن النبي أرأى عائشة القمر ، وقال : [ هَذَا هُوَ الْغَاسِقٌ ]<sup>(١)</sup>.

وإنما كان غاسقاً لأن سلطانه يكون في الليل .<sup>(٢)</sup>

قلت : ليس بين القولين اختلاف عند التأمل ، فالقولان متفقان ؛ إذ القمر آية الليل وعلامة ، قال النحاس : " القمر بالليل يكون ".<sup>(٣)</sup>

وقال ابن تيمية : " القمر آية الليل ، وكذلك النجوم إنما تطلع فتر الليل ، فامرء بالاستعاذه من ذلك أمر بالاستعاذه من آية الليل ، ودليله وعلامة ، والدليل مستلزم للدليل ، فإذا كان شر القمر موجوداً ، فشر الليل موجود ، وللقمرين من التأثير ما ليس لغيره ، فتكون الاستعاذه من الشر الحاصل عنه أقوى ".<sup>(٤)</sup>

وقال ابن القيم : " وتخصيص النبي لا ينفي شمول الاسم لغيره ".<sup>(٥)</sup>

وقال ابن كثير : " القمر آية الليل ، ولا يوجد له سلطان إلا فيه ".<sup>(٦)</sup>

(١) الحديث لفظه : [ يَا عَائِشَةَ تَعَوَّذِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا ، فَإِنْ هَذَا هُوَ الْغَاسِقُ إِذَا وَقَبَ ] ، وقد رواه الإمام أحمد في مسنده (٩١ / ٧) برقم (٢٢٨٠٢) وفي (٧ / ٧) برقم (٢٥٢٧٤) ، والترمذمي في كتاب : تفسير القرآن / باب : ومن سورة المعوذتين (٤٥٢ / ٥) برقم (٣٣٦٦) وقال : " هذا حديث حسن صحيح " ، والحاكم في المستدرك في كتاب : التفسير / باب : تفسير سورة الفلق (٢ / ٥٨٩) برقم (٣٩٨٩) وقال : " صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ووافقه الذهبي ، والحديث حسن ابن حجر في فتح الباري (٩ / ٧٦٩) ، وقال الألباني : " حسن صحيح " صحيح سنن الترمذمي برقم (٢٦٨١).

(٢) تفسير جزء عم ص (٣٥٢) .

(٣) إعراب القرآن (٥ / ٣١٤) .

(٤) بجمع فتاوى ابن تيمية (١٧ / ٥٠٦) .

(٥) بدائع الفوائد (٥ / ٣٩٨) .

(٦) تفسير ابن كثير (٧ / ٤٢٠) .

وللاستزادة انظر : تفسير ابن حجر (٣٥١ / ٣٠) ، تفسير ابن الجوزي (٨ / ٣٤٥) .

### دراسة مفصلة لأحدى المسائل

التي خالف فيها الشيخ ابن عثيمين شيخه السعدي رحمهما الله

قال الله تعالى : « وَالَّذِينَ يَأْتِيُنَاهَا مِنْكُمْ فَقَاتُوهُمَا » ( النساء : من الآية ١٦ )

اختلف رأي السعدي وتلميذه ابن عثيمين في المراد بهذه الآية :

فقال السعدي رحمه الله : « وَالَّذِينَ يَأْتِيُنَاهَا » أي الفاحشة « مِنْكُمْ » من الرجال والنساء « فَقَاتُوهُمَا » بالقول والتوبیخ والتعمیر والضرب الرادع عن هذه الفاحشة ، فعلى هذا يكون الرجال إذا فعلوا الفاحشة يؤخذون ، والنساء يحبسن ويؤذنن <sup>(١)</sup> . وعلى هذا فهو يرى الآية في فاحشة النساء .

وقال ابن عثيمين رحمه الله : " قوله تعالى : « وَالَّذِينَ » في مقابل « الَّذِي »

فتكون للذكر . ولكن المقابلة ليست بتمامها هنا قال : « الَّذِانِ » ، وهنا قال : « الَّذِي » ؛ ولذا قال بعض العلماء : إن المراد باللذان : الزاني والزانية ، ولكن الزانية سبق حكمها وهو أن تحبس في البيت ، والزاني يؤذى ولا يحبس في البيت . وقال بعض العلماء : المراد بهما اللوطى – يعني : الفاعل والمفعول به – وأضاف الإitan إلى المفعول به مع أنه مأتى ؛ لأن القابل – الراضي – كالفاعل ، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام : [ من وجد ثمودة يعمل قوم لوط فاقتلو الفاعل والمفعول به ] <sup>(٢)</sup> ، والصحيح هنا : أن

(١) تفسير السعدي ص ١٧١ (١٧١).

(٢) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب : الحدود / باب : فيمن يعلم عمل قوم لوط ( ٤ / ٦٠٧ ) برقم ( ٤٤٦٢ ) والترمذى في كتاب : الحدود / باب : ما جاء في حد اللوطى ( ٤ / ٥٢ ) برقم ( ١٤٥٦ ) ، وابن ماجة في كتاب : الحدود / باب : من عمل عملاً قوم لوط ( ٢ / ٨٥٦ ) برقم ( ٢٥٦١ ) ، ورواه الحاكم في مستدركه ( ٤ / ٣٩٥ ) برقم ( ٨٠٤٧ ) وقال : " صحيح الاستاد " ، كلهم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

والحديث قال عنه ابن حجر : " استنكره النسائي ، ورواه ابن ماجه والحاكم من حديث أبي هريرة وإسناده أضعف من الأول بكثير " إلى أن قال : " وحديث ابن عباس مختلف في ثبوته " انظر : تلخيص الحبیر ( ٤ / ٥٤ ) والحديث قال عنه الألباني : " حسن صحيح " . انظر : صحيح سنن ابی داود رقم ( ٣٧٤٥ ) .

﴿اللَّذَانِ﴾ يُرَادُ بِهِمَا الْلَّأْيَطَانِ

– الرَّجُلُ يُلُوطُ بِالرَّجُلِ وَالْعِيَادُ بِاللهِ – ”<sup>(١)</sup>

وَمَا تَقْدَمَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْمُفَسِّرِينَ قَدْ اخْتَلَفُوا فِي الْمَرَادِ بِ﴿اللَّذَانِ﴾ <sup>(٢)</sup>:

القول الأول : أَنَّ الْمَرَادَ بِهَا الزَّانِيَانِ ، فَهِيَ فَاحِشَةُ الزَّنَنِ ، وَعَلَى هَذَا جَمِيعُ الْمُفَسِّرِينَ ،  
وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ السَّعْدِيُّ .

القول الثاني : أَنَّ الْمَرَادَ بِهَا الْلَّأْيَطَانِ ، فَهِيَ فَاحِشَةُ الْلَّوَاطِ <sup>(٣)</sup> ، وَهَذَا مَرْوُيٌّ عَنْ  
مُجَاهِدٍ ، وَقَالَ بِهِ أَبُو مُسْلِمُ الْأَصْفَهَانِيِّ <sup>(٤)</sup> ، وَالنَّحَاسِ ، وَابْنِ الْعَرَبِيِّ <sup>(٥)</sup> ،  
وَاخْتَارَهُ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ .

وَالأَقْرَبُ هُوَ الْقَوْلُ الْأُولُ ؛ لِأَمْرِيْنِ :

الْأَمْرُ الْأُولُ : الْقَوْلُ الْأُولُ هُوَ قَوْلُ جَمِيعِ الْمُفَسِّرِينَ ، وَعَلَيْهِ الْأَكْثَرُ ، وَأَمَّا الْقَوْلُ الثَّانِي  
فَأَشْهَرُ مَنْ قَالَ بِهِ : مُجَاهِدٌ ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْأَصْفَهَانِيِّ .

(١) تفسير سورة النساء ص(١١٤).

(٢) انظر : تفسير ابن حزير (٤ / ٢٩٤) ، إعراب القرآن للنحاس (١ / ٤٤٢) ومعاني القرآن الكريم  
للنحاس (٢ / ٤٠) ، أحكام القرآن لابن العربي (١ / ٤٦٤) ، تفسير ابن عطيه (٤ / ٤٦)،  
تفسير القرطبي (٥ / ٥٧) ، تفسير ابن كثير (٢ / ٢٢٠) ، تفسير أبي السعود (١ / ١٥٥) .

(٣) انظر : أحكام القرآن لابن العربي (١ / ٤٥٨) .

(٤) هو : محمد بن بحر الأصفهاني ، أبو مسلم ، معتزلي ، من كبار الكتاب ، كان عالماً بالتفسير ، من كتبه:  
جامع التأويل في التفسير ، والناسخ والمنسوخ ، وغيرهما ، توفي سنة (٣٢٢ هـ) .

انظر : الأعلام (٦ / ٥) .

(٥) هو : محمد بن عبد الله الأندلسبي ، أبو بكر ، المعروف بابن العربي ، أحد الأعلام وختام علماء  
الأندلس ، ولد في قضاء أشبيلية ، من مؤلفاته : أحكام القرآن ، وعارضة الأحوذى على كتاب الترمذى ،  
 وأنوار الفجر ؛ في تفسير القرآن ، توفي سنة (٤٤٣ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (٢٠ / ١٩٧) ، طبقات المفسرين للداودري (٢ / ١٦٧) .

(٦) أحكام القرآن لابن العربي (١ / ٤٥٨) .

فَمُجَاهِدٌ رُوِيَّ عَنْهُ مِنْ طَرِيقَيْنِ<sup>(١)</sup> :

الطريق الأول : طريق ابن أبي نجيح<sup>(٢)</sup> . والطريق الثاني : طريق ابن حُرَيْج<sup>(٣)</sup> .  
وابن أبي نجيح وابن حُرَيْج ثقَتَانِ ؛ إلَّا أَنَّهُمَا لَمْ يَسْمَعَا التَّفْسِيرَ مِنْ مُجَاهِدٍ كَمَا  
صَرَّحَ بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ<sup>(٤)</sup> ، وَأَمَّا شِيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ فَيَصَحُّ طَرِيقُ ابْنِ أَبِي  
نجِيحٍ ؛ حِيثُ قَالَ : " وَقُولُ الْقَاتِلِ " لَا تَصَحُّ رَوَايَةُ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ ، جَوَابَهُ : أَنَّ  
تَفْسِيرَ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ مِنْ أَصْحَاحِ التَّفَاسِيرِ ؛ بَلْ لَيْسَ بَيْنَ أَيْدِيِّ أَهْلِ التَّفْسِيرِ كِتَابٌ  
فِي التَّفْسِيرِ أَصْحَاحٌ مِنْ تَفْسِيرِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ "<sup>(٥)</sup>

قَلْتُ : وَعَلَى فَرَضِ صَحَّةِ القَوْلِ عَنْ مُجَاهِدٍ بِهَذَا الطَّرِيقِ فَقَدْ رُوِيَّ عَنْهُ بِهَذَا  
الطَّرِيقِ أَيْضًا مَا يُوَافِقُ بِهِ قَوْلُ الْجَمَهُورِ ؛ حِيثُ أَشَارَ إِلَى أَنَّ آيَةَ « وَالَّذِينَ يَأْتِيهَا مِنْكُمْ  
فَقَاتُوهُمَا » مَنْسُوْخَةً بِآيَةِ النُّورِ<sup>(٦)</sup> ، وَآيَةُ النُّورِ إِنَّمَا تعرَّضَتْ لِلزُّنَاقِ لَا إِلَى الْلَّوَاطِ ، وَإِذَا  
اسْتَوْيَا فِي الصَّحَّةِ فَقُولُهُ الْمَوْافِقُ لِلْجَمَهُورِ مُقْدَّمٌ عَلَى قَوْلِ اَنْفَرَدِ بِهِ .

وَأَمَّا أَبُو مُسْلِمُ الْأَصْفَهَانِيِّ فَإِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهَا فِي الْلَّوَاطِ حَتَّى لَا يَقْعُدَ  
فِيهَا نَسْخَةٌ ، وَهُوَ مَبْنَىٰ عَلَى مَذَهِيِّهِ فِي عَدَمِ وَقْرَعِ النَّسْخَ شَرِيعًا<sup>(٧)</sup> ؛ وَلَذَا بَنْجَدُهُ أَيْضًا جَعَلَ  
آيَةَ « وَالَّتِي يَأْتِيْنَ الْفَرِجَشَةَ مِنْ يَسَارِكُمْ » (النِّسَاء: مِنَ الْآيَةِ ١٥) فِي السَّحَاقِيَّاتِ<sup>(٨)</sup> ،

(١) انظر : تفسير ابن حجرير (٤ / ٢٩٥) .

(٢) هو : عبد الله بن أبي نجح بن يسار المكي ، أبو يسار الثقفي مولاه ، ثقة رُمي بالقدر ، توفي سنة (١٣١هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (٦ / ١٢٥) ، تهذيب التهذيب (٣ / ٢٨٤) .

(٣) هو : عبد الملك بن عبد العزيز بن حرب ، تقدّمت ترجمته .

(٤) منهم : يحيى بن سعيد القطان ، وابن حبان . انظر : تهذيب التهذيب (٣ / ٢٨٤) ، جامع التحصل في أحكام المراسيل للعلاني ص (٢١٨) .

(٥) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٧ / ٤٠٩) .

(٦) انظر : تفسير ابن حجرير (٤ / ٢٩٧) .

(٧) ستأتي مناقشةً هذا القول في الباب الرابع - إن شاء الله - .

(٨) انظر : تفسير أبي السعود (١ / ١٥٥) .

وهذا القول لا شك في بطلانه لمخالفته الصريحة حديث عبادة بن الصامت <sup>رض</sup> أن الرسول <sup>ص</sup> قال : [خُذُوا عَنِّي ، خُذُوا عَنِّي ، قد جَعَلَ اللَّهُ لِهِنَّ سَبِيلًا ، الْيَكْرُ بِالْبَكْرِ جَلْدٌ مائةٌ وَنَفْيٌ سَنَةٌ ، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جَلْدٌ مائةٌ وَالرَّجُمُ] <sup>(١)</sup> .

وأما النحاسُ وابنُ العربي فدليلهم هو لفظ **«اللذان»** مُثنى (الذي) فهو لفظ مُذكر فاقتضى الرجال خاصيةً ، مع تقدُّم حُكم النساء في الآية التي قبلها .  
والجواب عنده : أن المراد بذلك الزاني والرائية ، فإنه قد أفرد ذكر النساء في الآية التي قبلها ثم جمعهما جميعاً في هذه الآية بلفظ التذكير تغليباً <sup>(٢)</sup> .

**الأمر الثاني :** أنه لم يتقدم للواطِ ذكرٌ في الآية ، ولم يصرح به في الآية ، وأما تذكير **«اللذان»** فهو من باب التغليب كما تقدُّم .

وإذا تقرَّرَ أنها في فاحشة الزنا ، فقد اختلف المفسرون : هل هي تابعةً للآية السابقة أم هي حُكمٌ مستقلٌ؟ على قولين :

**القول الأول :** أنها تابعةً للآية السابقة لها ، فآية **«وَالَّتِي يَأْتِيَنَّ الْفَحْشَةَ»** المقصود بها الشَّيْبُ ، وآية **«اللذان»** المقصود بها الْبَكْرُ .  
إلا أن هذا القول يردد حديث عبادة بن الصامت <sup>رض</sup> المتقدُّم ؛ إذ ذكر حكم الشَّيْبُ والبَكْرُ ، ولم يكتفي بذكر الشَّيْبُ ، كما يدلُّ عليه هذا القول .

فالحبس حتى الموت في آية : **«وَالَّتِي يَأْتِيَنَّ الْفَحْشَةَ مِنْ يَسَابِكُمْ»** غير معمول به بالاتفاق <sup>(٣)</sup> ، سواء قلنا إنه منسوخ كما هو مذهب بعض أهل

(١) الحديث رواه مسلم في كتاب : المحدود / باب : حُدُود الزَّنَى (١٣١٦ / ٢) برقم (١٦٩٠) .

(٢) انظر : تفسير ابن حزير (٤ / ٢٩٥) ، أحكام القرآن (١ / ٤٦٥) .

(٣) قال ابن عطية : "وأجمع العلماء على أن هاتين الآيتين منسوختان" (تفسير ابن عطية ٤ / ٤٨) .  
وقال ابن العربي : "اجتمع الأئمة على أن هذه الآية ليست منسوخة" (أحكام القرآن ١ / ٤٥٧) .  
وبسبب هذا التضاد : هل يسمى ما وقع نسخاً أو تخصيصاً؟ وقد وقع فيه الخلاف كما سأبینه ، فلا إجماع وإنما الإجماع هو ما قاله ابن عطية : "وأما الحبس فمسنون يراجحه" المرجع السابق .

العلم<sup>(١)</sup>، أو أنه لا يسمى نسخاً وإنما هو تخصيص؛ لأن الحكم الأول جعل الله له غاية وهو الموت أو صدور تشريع جديد في شأن الزانية ثم وقع بيان الغاية بعد ذلك كما هو مذهب طائفه من أهل العلم.<sup>(٢)</sup>

القول الثاني : أنها حكم مستقل ، ثم اختلفوا : هل هو باق أم منسوخ ؟ على قولين :

القول الأول : أنه منسوخ ، واختلف في ناسخه كما اختلف في ناسخ آية :

﴿ وَالَّتِي يَأْتِيَنَّ الْفَحْشَةَ مِنْ نَسَابِكُمْ ﴾ ، وزاد بعضهم : أنها منسوخة بآية : ﴿ وَالَّتِي يَأْتِيَنَّ الْفَحْشَةَ مِنْ نَسَابِكُمْ ﴾ ، ومعنى هذا القول أن آية الأذى هي الأولى نزولاً ثم نسخ بالإمساك ولكن التلاوة أخرت وقدمت .<sup>(٣)</sup>

قلت : وهذا إن صَحَّ فهو يدل على أن عقوبة الرُّبُّنا قد مرت في الإسلام بمراحل كمراحل تحريم الخمر ، وهي :

المرحلة الأولى : الأذى ، وتدل عليها آية : ﴿ وَالَّذِينَ يَأْتِيَنَّهَا بِنِسَابِهِمْ فَقَاتُوهُمْ ﴾

فتكون أول الآيات نزولاً .

المرحلة الثانية : الحبس حتى الموت ، وتدل عليها آية ﴿ وَالَّتِي يَأْتِيَنَّ الْفَحْشَةَ مِنْ نَسَابِكُمْ ﴾ .

المرحلة الثالثة : الجلد للبِّكْرِ والرَّجُمُ للثَّيْبِ ، وتدل عليها آية النور وحديث عبادة بن الصامت .

(١) اختلف القائلون بالنسخ في ناسخ آية ﴿ وَالَّتِي يَأْتِيَنَّ الْفَحْشَةَ مِنْ نَسَابِكُمْ ﴾ ، فمنهم من يقول : إنه حديث عبادة بن الصامت ، ومنهم من يقول : إنه آية النور ، ومنهم من قال غير ذلك وكل ما ذكر له وجة ومحتمل إلا قول من قال : إن الناسخ هو الآية التي بعدها وهي آية الأذى قبردها حديث عبادة ، إذ أشار إلى آية ﴿ وَالَّتِي يَأْتِيَنَّ الْفَحْشَةَ ﴾ دون آية ﴿ وَالَّذِينَ ﴾ .

(٢) انظر : أحكام القرآن (١ / ٤٥٧) ، مناهل العرفان في علوم القرآن (٢ / ٢٤٢) . قال القرطبي : "إطلاق المتقديرين النسخ على مثل هذا تحوز" (تفسير القرطبي ٥ / ٥٧) .

(٣) انظر : تفسير ابن عطية (٤ / ٤٦) ، تفسير البيضاوي (١ / ٢٠٦) .

القول الثاني : أنها مُحْكَمَة ، وأنَّ الأذى باقٍ لَمْ يُنْسَخْ ، ورجحه القرطبي<sup>(١)</sup>؛ إذ لا تعارض بين إيدائهما وإقامة الحدّ عليهما بل إنَّ الحدّ من إيدائهما ، ويشهد له قوله تعالى « وَلَيَشَهِدَ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ » (النور: من الآية ٢) فإنَّ التشهير بهما من إيدائهما .

وخلالصة ما تقدّم ؛ والعلمُ عند الله :

١ - أنَّ كِلا الآيتينِ هُمَا في فاحشة الزنا .

٢ - أنَّ آية « وَالَّذِينَ يَأْتِيُنَّهُم مِّنْكُمْ » إما أنْ تكون منسوخةً بآية « وَالْيَقِينِ »، وهذا إنْ ثَبَتَ تَقْدُمُ نُزولِها ، أو أنَّها مُحْكَمَةٌ على ما تقدّم تقريره .

٣ - الجمعُ بين النصوصِ إنْ أُمْكِنَ أُولَئِي مِنَ القولِ بالنسخِ .

هذا ما اجتهدتُ في بيان هذه الآية ، فإنَّ صواباً فمن الله وحده ، وإنْ كان خطأً فمن نفسي والشيطان ؛ وأستغفر لله منه .

(١) هو : محمد بن أحمد بن أبي بكر الخزرجي الأندلسي ، أبو عبد الله القرطبي ، من كبار المفسرين ، صالح متعبد ، مِن كتبه تفسير الشهير : أحكام القرآن ، وكتاب : التذكرة في أفضل الأذكار ، توفي سنة (٦٧١هـ).

انظر : طبقات المفسرين للداودري (٢ / ٦٩) ، الأعلام (٥ / ٣٢٢) .

(٢) انظر : تفسير القرطبي (٥ / ٥٧) .



## **الباب الرابع**

**منهجه في علوم القرآن وأصول التفسير**



## **الفصل الأول**

### **منهجه في علوم القرآن**

**وفيه ثمانية مباحث :**

**المبحث الأول : نُزُول القرآن**

**المبحث الثاني : جَمْعُ القرآن**

**المبحث الثالث : فضائل القرآن**

**المبحث الرابع : المَكِيُّ والمَدِيُّ**

**المبحث الخامس : النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ**

**المبحث السادس : الْحُكْمُ وَالْمُتَشَابِهُ**

**المبحث السابع : أَقْسَامُ القرآن**

**المبحث الثامن : موقفه من مبهمات القرآن**



## المبحث الأول : نُزُولُ الْقُرْآنِ

وفي ثلاثة مطالب :

### المطلب الأول : مراحل نزوله وحكمة ذلك :

القرآن كلام الله تعالى تكلم به حقيقة ، ونزل به الروح الأمين جبريل عليه السلام على النبي ﷺ مُفَرَّقاً مُنْذَ بِعثتَهُ إِلَى وَفَاتِهِ ، قال الله تعالى: « وَقَرَأْنَا فَرْقَتَهُ لِتَعْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا » (الاسراء: ٦٠) ، وقال تعالى: « وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نَزَّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُلَمَّةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِتُثْبِتَ بِهِ فَوَادَكَ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا » (الفرقان: ٣٢) .

وكون القرآن نزل مفروقاً حقيقة مقطوع بها عند أهل الإسلام ؛ ولذا لا بد من معرفة معنى الإنزال في قوله تعالى: « شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ » (البقرة: من الآية ١٨٥) قوله: « إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَرَّكَةٍ » (الدخان: من الآية ٣) قوله: « إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ » (القدر: ١) .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى: « إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ » (القدر: ١): "الصحيح أن معناها : ابتدأنا إنزاله في ليلة القدر ، وليلة القدر في رمضان لا شك" <sup>(١)</sup>.

وعند تفسيره لقوله تعالى: « شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ » (البقرة: من الآية

١٨٥

قال : " وهل المراد بـ« الْقُرْآنُ » الجنس ، فيشمل بعضه ؛ أو المراد به العموم فيشمل كله ؟ قال بعض أهل العلم : إن " الـ" للعموم فيشمل كل القرآن ؛ وهذا هو المشهور عند كثير من المفسرين المتأخرين ؛ وعلى هذا القول يُشكِّلُ الواقع ؛ لأن الواقع أن

(١) تفسير جزء عم ص (٢٦٩) .

القرآن نَزَلَ في رمضان ، وفي شوال ، وفي ذي القعدة ، وفي ذي الحجّة ... في جميع الشهور ؛ ولكن أجابوا عن ذلك بأنه رُوِيَ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ القرآن نَزَلَ من اللُّوح المحفوظ إلى بيت العِزَّة في رمضان ، وصارَ جبريل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَسْمَاءَهُ وَبَلَّغَهُ مَنْ يَأْتِيهِ يأخذُهُ من هذا البيت ، فَيَنْزِلُ به على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَسْمَاءَهُ وَبَلَّغَهُ مَنْ يَأْتِيهِ <sup>(١)</sup> ، لكنَّ هذا الأثر ضعيفٌ ؛ وللهذا الصحيح أنَّ "ال" هنا للجنس ؛ وليس للعموم ؛ وأنَّ معنى « أَنْزَلَ فِيهِ الْقُرْآنُ » أيْ أَبْتَدَىَ فِيهِ إِنْزَالَه ، كقوله تعالى « إِنَّا أَنْزَلْنَا فِي لَيْلَةِ الْمُبَرَّكَةِ » (الدخان: من الآية ٣) ، قوله تعالى : « إِنَّا أَنْزَلْنَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ » (القدر: ١) أيْ أَبْتَدَأْنَا إِنْزَالَه <sup>(٢)</sup> .

ومِمَّا تقدَّمَ يتبَيَّنُ أنَّ الشیخَ رحمه الله يرى أنَّ للقرآنِ نُزوًلاً واحداً فقط ، ويؤيِّدُ ذلك تَضَعِيفُه لأثر ابن عباس رضي الله عنهما في كلامه السابق ؛ وأصرَّ مِنْهُ ما جاء في جوابه على سُؤالٍ وجَّهَ له: حيث قال السائل: يُنَسِّبُ إِلَيْكُمْ أَنَّكُمْ ضَعَفْتُمْ قول ابن عباس رضي الله عنهما بأنَّ القرآن نَزَلَ الله في رمضان جُمْلَةً واحدةً إلى السماء الدنيا ، فهل هذا صحيح؟ وهل من دليلٍ على خِلافِه؟

فأجابَ بقوله: "نعم ، الأدلةُ على خِلافِه ؛ أنَّ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَسْمَاءَهُ وَبَلَّغَهُ مَنْ يَأْتِيهِ يتكلَّمُ بالقرآنِ حين إِنْزالِه على محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَسْمَاءَهُ وَبَلَّغَهُ مَنْ يَأْتِيهِ ، والدليلُ على أنه يتكلَّمُ به حين إِنْزالِه أنه يتكلَّم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَسْمَاءَهُ وَبَلَّغَهُ مَنْ يَأْتِيهِ عن حِوادِثَ وَقَعَتْ

(١) الأثر مَرْوُيٌّ مِنْ وجوه متعددةٍ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، انظرها في : فضائل القرآن لأبي عبيد ص (٣٦٧) ، المصنف لابن أبي شيبة (٦ / ١٤٤) ، تفسير ابن حجر (٢٥٨ / ٣٠) ، تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٩٠ / ٨) ، المستدرک للحاکم (٥٧٨ / ٢) وقال : " حدیثٌ صحيحٌ على شرط الشیخین ولم يُخرِجْه " ، السنن الکبیری للبیهقی (٤ / ٥٠٤) ، الوسيط للواحدی (٤ / ٥٣٢) ، المرشد الوجيز لأبي شامة ص (٢٠) .

والأثرُ صَحِيقٌ صَحَّحَهُ غَيْرُ واحدٍ : مِنْهُمُ الحاکمُ وأبو شامة في الموضعين السابعين ، والزرکشی فی في : البرهان (١ / ٢٩٠) ، وقال السیوطی فی : " أسانیدها كُلُّها صَحِيقَةً " انظر : الإتقان (١ / ١٣٠) ، وابن حَجَرٍ في : فتح الباری (٥ / ١٠) . وانظر : جمیع الزوائد (٧ / ١٤٠) . وقد تتبع طریقه د. محمد با زمول و حکم عليها في كتابه : القراءات وأثرها في الأحكام (١ / ٣٥) وخلصَ إلى صِحةِ الحديث .

(٢) تفسیر سورۃ البقرۃ (٢ / ٣٣٢) .

مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِذَاً غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْبِعَدَ لِلِّقَاتَى» (آل عمران: من الآية ١٢١) و «إِذْ» ظَرْفٌ لِمَا مَضَى يَتَحَدَّثُ اللَّهُ عَنْ شَيْءٍ مَضَى مِنَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَقَوْلُهُ: «قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَدِّلُكَ فِي زَوْجِهَا» (المجادلة: من الآية ١) هُلْ يَصُحُّ أَنْ يُقَالُ: قَدْ سَمِعَ بِشَيْءٍ لَمْ يُخْلُقْ صَاحِبَهُ بَعْدُ؟ لَا يَكُونُ سَمْعٌ إِلَّا بَعْدَ صَوْتٍ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَكَلَّمَ بِهَذِهِ الْآيَةِ بَعْدَ أَنْ تَكَلَّمَتِ الْمُجَادِلُ، «لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ» (آل عمران: من الآية ١٨١) لَقَدْ سَمِعَ ، وَاللَّامُ مُؤَكِّدٌ ، وَالْقَسْمُ مُؤَكِّدٌ أَنَّهُ سَمِعَ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ، فَتَكُونُ هَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ بَعْدَ قَوْلِهِمْ ، وَأَمْتَابِ ذَلِكَ مِنَ السِّيَاقَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ حِينَ إِنْزَالِهِ عَلَى مُحَمَّدٍ .

فَهَذَا هُوَ الَّذِي يَجْعَلُنِي أَشْكُّ فِي صَحَّةِ الْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ وَعَنْ أَبِيهِ أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فِي بَيْتِ الْعَزَّةِ ، وَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى أَحَادِيثٍ صَحِيحةٍ لَا شَكَّ فِيهَا حَتَّى نَضْطَرَّ إِلَى تَأْوِيلِ الْآيَاتِ الَّتِي تَدْلُّ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بَعْدَ حُدُوثِ الْحَوَادِثِ الَّتِي يَتَكَلَّمُ اللَّهُ عَنْهَا»<sup>(١)</sup>.

وَلِيَ مَعَ كَلَامِ الشَّيْخِ الْمُتَقْدِمِ الْوَقَفَاتُ التَّالِيَةُ :

الْوَقْفَةُ الْأُولَى : اخْتِيَارُهُ أَنَّ الْمَرَادَ بِالْإِنْزَالِ هُوَ : ابْتِداَءُهُ ، هُوَ أَحَدُ الْأَقْوَالِ فِي مَعْنَى النَّزُولِ لِلْجَمْعِ بَيْنَ مَا تَقْرَرَ مِنْ إِنْزَالِ الْقُرْآنِ مُتَجَمِّعاً وَبَيْنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى إِنْزَالِهِ فِي لِيَلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ<sup>(٢)</sup> رَحْمَهُ اللَّهُ<sup>(٣)</sup>. وَهُوَ جَمْعٌ حَسَنٌ بِهِ تَجْمَعُ الْأَدَلَّةُ ، لَكِنَّهُ لَا يُعَارِضُ

(١) انظر : اللقاء الشهري مع فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين . (الثالث) ص(٣٠) وما بعدها .

(٢) هو : عامر بن شراحيل الشعبي ، ولد في خلافة عمر رض ، سمع من كبراء الصحابة ، من أعلم الناس في زمانه ، توفي سنة (١٠٤ هـ) على الأشهر .

انظر : سير أعلام النبلاء (٤ / ٢٩٣)، شذرات الذهب (١ / ١٢٦) .

(٣) انظر : تفسير ابن حجرير (٣٥٨/٣٠)، البرهان في علوم القرآن (١/٢٩٠)، الإتقان في علوم القرآن (١/١٣١).

أثر ابن عباس رضي الله عنهمما ؛ كما سيأتي .

الوقفة الثانية : أثر ابن عباس رضي الله عنهمما صحيح الإسناد ، صححة جمّع من الأئمة كما تقدم في تخرّيجه ، ومثله إخبار بأمر غيبي لا يُصار إلى مثله إلا بتورّيفه فله حُكْم الرَّفْع<sup>(١)</sup> . ولذا فانتقادُ الشيخ ابن عثيمين رحمه الله للأثر إنما هو من جهة متنبه كما دلَّ على ذلك كلامه ، وعندني أن هذا الانتقاد لا يُسلِّم ؛ لأنَّه ليس في أثر ابن عباس رضي الله عنهمما ما يدلُّ على أنَّ الله لم يتكلَّم بالقرآن حال إِنْزاله ؛ بل غاية ما فيه أنَّ للقرآن تَنْزُلاً :

الأول : من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا .

وهذا يكون من مكتوب إلى مكتوب فلا إشكال فيه ولا فرق بين أن يكون في اللوح المحفوظ أو يكون في السماء الدنيا ثم يتكلَّم الله به إذا أراد إِنْزاله .

الثاني : الوحْي ؛ وهو إِنْزاله إلى محمدٍ بواسطة جبريل<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> ؛ كما قال ابن عباس رضي الله عنهمما في إحدى الروايات للأثر السابق : " فكان الله إذا أراد أن يوحِي منه شيئاً أوْحَاه " <sup>(٢)</sup> .

فدلَّ هذا الأثر على أنَّ الله تعالى يتكلَّم به حقيقة حين إِنْزاله ، ولذا فإنَّ تضليلَ الشيخ ابن عثيمين لهذا الأثر يستقيم لو دلَّ على أنَّ الله لا يتكلَّم بالقرآن حال إِنْزاله ؛ أما وقد وردَ الأثر بخلافه أو على الأقل عدم التعرُّض لطريقة إِنْزاله إلى النبي<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> فلا يستقيم ما أورده وبالله التوفيق .

الوقفة الثالثة : سبب ردَّ الشيخ ابن عثيمين رحمه الله لهذا الأثر هو جانب عقديٌ ؛ حيث ظنَّ طائفة من المتكلمين وغيرهم ممَّن ينفون صفة الكلام عن الله<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> أنَّ لهم في هذا الأثر مستمسكاً إذ أثبتوه وفهموا منه أنَّ للقرآن تُزوِّلين :  
الأول : من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا جملة واحدة .

(١) انظر : منهال العرفان (١ / ٤٥) .

(٢) انظر : تفسير ابن جرير (٣٠ / ٢٥٨) .

الثاني : من السماء الدنيا إلى الأرض على النبي مُرْفَقاً بواسطة حبريل .  
ورَجَحَ هذا الفَهْمُ أكْثَرُ مَن تَكَلَّمَ في علوم القرآن كالزركشي<sup>(١)</sup>، وابن حجر<sup>(٢)</sup>،  
والسيوطى<sup>(٣)</sup> .

ومن المعاصرین : الزرقانى<sup>(٤)</sup>، ومحمد أبو شهبة<sup>(٥)</sup> .

ولعل سبب فهمهم ورُوِدُ بعض الروايات بـ [ ثم ] الداللة على العقیب والترتيب ؛  
حيث أورَدَ السيوطى نقلأ عن ابن أبي شيبة<sup>(٦)</sup> في فضائل القرآن<sup>(٧)</sup> الرواية التالية : " دُفِعَ  
إلى حبريل ~~نهجه~~ في ليلة القدر جُملةً واحدةً فوضعه في بيت العزة ، ثم جعل يُنزله  
تنزيلاً ".<sup>(٨)</sup>

وهذه الرواية وأمثالها مُعارضَةً برواياتٍ أخرى تدل على أن النزول الثاني إنما  
كان وحْيًا من الله تعالى ؛ ولذا فقولنا بصحَّةِ الحديث ليس معناه القول بصحَّةِ جميع  
اللفاظِ الواردة في رواياته وطريقه .

وعليه فلا يصح أن يُفهم أن النزول الثاني كان من السماء الدنيا كما تدل عليه

(١) انظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ٢٨٩) .

(٢) انظر : فتح الباري (١٠ / ٥) .

(٣) انظر : الإتقان في علوم القرآن (١ / ١٢٩) .

(٤) انظر : مناهل العرفان في علوم القرآن (١ / ٤٦) .

(٥) انظر : المدخل للدراسة القرآن الكريم ص(٤٦) .

(٦) هو : عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، أبو بكر العبسي ، الإمام العلَّام ، سيد الحفاظ ، من كتبه : المستند ، والمصنف ، والتفسير ، أخوه الحافظ عثمان بن أبي شيبة ، ومن أقرآن الإمام أحمد بن حنبل ، توفي سنة (٢٣٥ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (١١ / ١٢٢) ، شذرات الذهب (٢ / ٨٥) .

(٧) انظر : المصنف لابن أبي شيبة : كتاب : فضائل القرآن (٦ / ١٤٤) برقم (٣٠١٩٠) ، وليس في المطبوع كلمة [ ثم ] وإنما لفظه : [ فَرَفِعَ إِلَى بَيْتِ الْعَزَّةِ ، جَعَلَ يَنْزَلُ ثَنْزِيلًا ] فلعل في المطبوع سقط .

(٨) انظر : الإتقان في علوم القرآن (١ / ١٣٠) .

هذه الرواية ، بل ولا من اللوح المحفوظ ، بل الحقُّ الذي تدلُّ عليه الدلائلُ من الكتاب والسنَّة أنَّ الله تكلَّم بالقرآنِ حقيقةً وأوْحاً لنبِيٍّ بِواسطة جبريلَ .

فعن عبد الله بن مسعودٍ قال : قال رسول الله ﷺ : [إذا تكلَّم الله بالوحى سمعَ أهلُ السماءِ للسماءِ صلصلةً كجَرِ السُّلْسِلَةِ على الصَّفَا ، فُيصنَعُونَ فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريلٌ ، حتى إذا جاءهم جبريلٌ فُزِعُ عن قلوبهم ، قال : فيقولون : يا جبريل ماذا قال ربُّك ؟ فيقولُ : الحقُّ ، فيقولون : الحقُّ الحقُّ ]<sup>(١)</sup> .

قال شيخُ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : "بَيْنَ اللَّهِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ أَنَّهُ - أَيْ القرآنَ - مُنْزَلٌ مِّنَ اللَّهِ ، فَمَنْ قَالَ : إِنَّهُ مُنْزَلٌ مِّنْ بَعْضِ الْمَخْلوقَاتِ كَاللَّوْحِ وَالْهَوَاءِ فَهُوَ مُفْتَرٌ عَلَى اللَّهِ مُكَذِّبٌ لِكِتَابِ اللَّهِ ، مُتَّسِعٌ لِغَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ".<sup>(٢)</sup>

الوقفة الرابعة : بما آتَه قد صَحَّ عن ابن عباسٍ رضي الله عنهمَا نُزُولُ القرآنِ إلى السماء الدنيا فيكونُ معنى الإِنْزَالِ المذكور في القرآنِ أمرانِ<sup>(٣)</sup> :

الأول : ما دلَّ عليه أثُرُ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهمَا مِنْ نُزُولِه إلى السماء الدنيا في ليلةِ القدر ، وقد نَقَلَ القرطبيُّ الإجماعَ عليه .<sup>(٤)</sup>  
الثاني : ابتداءُ إنْزالِه في ليلةِ القدر .

وبهذا نعلمُ آتَه لا تعارضَ بينَ أثُرِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهمَا وبينَ آنَ القرآنَ

(١) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب : السنَّة / باب : في القرآن (٥ / ١٠٥) برقم (٤٧٣٨).  
وقد جاءَ مِنْ روایة أبي هريرةً بِلفظ [إذا قضى الله الأمرَ في السماءِ] رواه البخاريُّ مُعلقاً في كتاب : تفسير القرآن / باب : سورة الحجر (٥ / ٢٢١)، وروايه أبو داود في كتاب : الحروف والقراءات / باب : منهُ (٤ / ٢٨٨) برقم (٣٩٨٩)، وروايه الترمذِي في كتاب : تفسير القرآن / باب : من سورة سَيَا (٥ / ٣٦٢) برقم (٣٢٢٢)، وروايه ابن ماجه في المقدمة (١ / ٦٩) برقم (١٩٤).  
والحديثُ صحيحُ الألبانيُّ بكلِّ روايته ، كما في : السلسلة الصحيحة برقم (١٢٩٣).

(٢) بجمعـٌ فتاوى ابن تيمية (١٢ / ٥٢٠).

(٣) انظر : ثِقَةُ أَصْوَاءِ الْبَيَانِ لِعَطِيَّةِ مُحَمَّدِ سَالِمٍ (٩ / ٣٨١).

(٤) انظر : تفسير القرطبي (٢ / ١٩٩).

أبتدأ إِنزاله في رمضان .

وَخُلُصَّةً مَا تقدَّمَ أَنَّ لِلْقُرْآنِ نُزُولَيْنِ :

**النَّزُولُ الْأَوَّلُ :** مِنَ الْلَّوْحِ الْمَحْفُوظِ إِلَى السَّمَاوَاتِ الدُّنْيَا جُمْلَةً وَاحِدَةً ، فَهُوَ إِنْزَالٌ مِنْ مَكْتُوبٍ إِلَى مَكْتُوبٍ ، وَلَمْ يَرِدْ فِي الرِّوَايَاتِ أَنَّهُ يَقْتَضِي أَنَّ اللَّهَ تَكَلَّمَ بِهِ فِي هَذَا الإِنْزَالِ ، بَلْ كَوْثَنَهُ مَكْتُوبًا قَبْلَ فِي الْلَّوْحِ الْمَحْفُوظِ لَمْ يَقْتَضِ ذَلِكَ .

**النَّزُولُ الثَّانِي :** إِنْزَالُ الْقُرْآنِ عَلَى النَّبِيِّ مُفْرَقًا بِوَاسْطَةِ جَبَرِيلَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، وَقَدْ دَلَّتِ النُّصُوصُ عَلَى أَنَّهُ وَحْدَهُ ، وَأَنَّ اللَّهَ يَتَكَلَّمُ بِالْقُرْآنِ حِينَ إِنْزَالِهِ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد أن فرَرَ أَنَّ اللَّهَ تَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ حِينَ إِنْزَالِهِ: " وهذا لا يُنافِي مَا جاءَ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ : أَنَّهُ أُنْزِلَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى بَيْتِ الْعَزَّةِ فِي السَّمَاوَاتِ الدُّنْيَا وَلَا يُنافِي أَنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي الْلَّوْحِ قَبْلَ نُزُولِهِ سَوَاءَ كَبَّهُ اللَّهُ كُلُّهُ قَبْلَ أَنْ يُرْسَلَ بِهِ جَبَرِيلُ أَوْ بَعْدِهِ ، فَإِذَا أُنْزِلَ جُمْلَةً إِلَى بَيْتِ الْعَزَّةِ فَقَدْ كَبَّهُ اللَّهُ كُلُّهُ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَهُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ وَمَا لَا يَكُونُ لَوْ كَانَ كَيْفَ يَكُونُ ، وَهُوَ قَدْ كَتَبَ الْمَقَادِيرَ وَأَعْمَالَ الْعَبَادَاتِ قَبْلَ أَنْ يَعْلَمُوهَا ثُمَّ يَأْمُرُ بِكَاتِبَتِهِ بَعْدَ أَنْ يَعْلَمُوهَا فِي قِبَابِلِ بَيْنِ الْكَتَابَةِ الْمُتَقْدِمَةِ وَالْمُتَأْخِرَةِ فَلَا يَكُونُ بَيْنَهُمَا تَفَاوتٌ هَكَذَا قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ ، فَإِذَا كَانَ مَا يَخْلُقُهُ بَائِنًا عَنْهُ فَقَدْ كَبَّهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُ فَكِيفَ لَا يَكْتُبَ كَلَامَهُ الَّذِي يُرْسَلُ بِهِ مَلَائِكَتَهُ قَبْلَ أَنْ يُرْسِلَهُمْ ؟

وَمَنْ قَالَ إِنَّ جَبَرِيلَ أَخْذَهُ عَنِ الْكِتَابِ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ اللَّهِ فَهُوَ باطِلٌ مِنْ وَجْهِهِ ..."

ثُمَّ ذَكَرَهَا .<sup>(١)</sup>

أَمَّا الْحِكْمَةُ مِنَ الْإِنْزَالِ فَكَمَا يَلِي :

لَمْ يَتَعَرَّضْ الشَّيْخُ أَبْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ بِحِكْمَةِ إِنْزَالِهِ مِنَ الْلَّوْحِ الْمَحْفُوظِ إِلَى السَّمَاوَاتِ الدُّنْيَا بِنَاءً عَلَى تَضْعِيفِهِ لِأَثْرِ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الطَّرِيقُ الْوَحِيدُ لِإِثْبَاتِ هَذَا النَّزُولِ ، وَقَدْ ذَكَرَ غَيْرُهُ حِكْمَةً لِذَلِكَ كَأَيِّ شَامِةٍ حَيْثُ قَالَ :

(١) بِمُجْمَعِ فَتاوَى أَبْنِ تَيْمَةَ (١٥ / ٢٢٣) .

وَلِلْإِسْتَرَادَةِ انْظُرْ : الْمَرْجُعُ السَّابِقُ (١٢ / ١٢٦) ، تَسْمِيَةُ أَصْوَاتِ الْبَيَانِ (٩ / ٣٨٢) .

فَإِنْ قُلْتَ : مَا السُّرُّ فِي إِنْزالِهِ جُمْلَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ؟  
 قُلْتَ : فِيهِ تَفْخِيمٌ لِأَمْرِهِ ، وَأَمْرٌ مَنْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ ، وَذَلِكَ بِاعْلَامِ سُكَّانِ السَّمَاوَاتِ  
 السَّبْعِ أَنَّ هَذَا آخِرُ الْكِتَابِ ، الْمُنْزَلُ عَلَى خَاتَمِ الرُّسُلِ لِأَشْرَفِ الْأَمْمَ ، قَدْ قَرَبَنَا إِلَيْهِمْ  
 إِنْزَلُهُ عَلَيْهِمْ ، وَلَوْلَا أَنَّ الْحِكْمَةَ الْإِلَهِيَّةَ اقْتَضَتْ وَصْولَهُ إِلَيْهِمْ مُنْجَمِّاً بِحَسْبِ الْوَرَقَاعَ لَمْ  
 نَهْبَطْ بِهِ إِلَى الْأَرْضِ جُمْلَةً كَسَائِرِ الْكِتَابِ الْمُنْزَلَةِ قَبْلَهُ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَأَيْنَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا  
 فَجَمِعَ لَهُ الْأَمْرَيْنِ إِنْزَالِهِ جُمْلَةً ثُمَّ إِنْزَالِهِ مُفَرَّقاً " (١)  
 ثُمَّ نَقْلٌ عَنْ غَيْرِهِ أَوْجُهُهَا أُخْرَى مِنَ الْحِكْمَةِ وَهِيَ لَا تَعْدُوا التِّمَاسَاتِ مِنْهُمْ رَحْمَمْ  
 اللَّهِ .

أَمَّا حِكْمَةُ إِنْزالِ الْقُرْآنِ مُنْجَمِّاً عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَقَدْ ذَكَرَ الشِّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَمْ  
 اللَّهِ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ قَالَ :

لِنَزْوَلِهِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ - أَيْ مُفَرَّقاً - حِكْمَمْ كَثِيرَةٌ مِنْهَا :

١ - ثَبَيْتُ قَلْبَ النَّبِيِّ ﷺ ؛ لِقولِهِ تَعَالَى : « وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نَزَّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً  
 وَجِدَةً كَهَذِهِ » يَعْنِي كَذَلِكَ نَزَّلَنَا مُفَرَّقاً « إِنْثَيْتُ بِي وَفَوَادِكَ وَرَنَّتْنِي تَرْبِيلًا  
 وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثْلِهِ » لِيَصُدُّوا النَّاسَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ « إِلَّا جِئْنَتَكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ  
 تَفْسِيرِهِ » (الْفَرْقَانُ: ٣٢ - ٣٣)

٢ - أَنْ يَسْهَلَ عَلَى النَّاسِ حِفْظُهُ وَفَهْمُهُ وَالْعَمَلُ بِهِ ، حِيثُ يَقْرَأُ عَلَيْهِمْ شَيْئاً فَشَيْئاً ؛  
 لِقولِهِ تَعَالَى : « وَقَرَأْنَا فَرْقَنَةً لِتَقْرَأُهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثِرٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا »  
 (الْأَسْرَاءُ: ٦) .

٣ - تَنْشِيطُ الْهَمْمِ لِقَبْوِلِ مَا نَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ وَتَنْفِيذِهِ ، حِيثُ يَتَشَوَّقُ النَّاسُ بِلَهْفَرِ  
 وَشَوْقٍ إِلَى نُزُولِ الْآيَةِ ؛ لَا سِيَّماً عِنْدِ اسْتِدَادِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا كَمَا فِي آيَاتِ الْإِنْكِ  
 وَاللَّعَانِ .

(١) المرشد الوجيز ص(٢٤) . وانظر : الإتقان في علوم القرآن (١ / ١٣٢) .

٤ - التدرج في التشريع حتى يصل إلى درجة الكمال ، كما في آيات الحمر الذي نشأ الناس عليه ، وألقوه ، وكان من الصعب عليهم أن يحابهوا بالمنع منه منعاً بائنا ، فنزل في شأنه أولاً قوله تعالى : « \* يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْحَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمْ مَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا \* وَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنِفِّقُونَ قُلْ الْغَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ » (البقرة: ٢١٩) .  
فكان في هذه الآية تهيئة للنفوس لقبول تحريمها حيث إن العقل يقتضي أن لا يمارس شيئاً إلهه أكبر من نفعه .

ثم نزل ثانياً قوله تعالى : « يَتَائِبُ الَّذِينَ ءامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الْصَّلَوةَ وَأَنْتُمْ سُكَّرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ » (النساء: من الآية ٤٣)، فكان في هذه الآية تمرین على تركه في بعض الأوقات وهي أوقات الصلوات ، ثم نزل ثالثاً قوله تعالى : « يَتَائِبُ الَّذِينَ ءامَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْلَمُ يَرْجِسُ مَنْ عَمِلَ الشَّيْطَنَ فَاجْتَنَبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ① إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَنُ أَنْ يُوْقَعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْحَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الْصَّلَاةِ فَهُلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ② وَأَطْبِعُوا اللَّهَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ وَأَخْدُرُوا فَإِنْ تَوَلَّنِمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلْغُ الْمَيْسِرُ » (المائدة: ٩٢-٩٠) فكان في هذه الآيات المنع من الحمر منعاً بائنا في جميع الأوقات، بعد أن هبّت النفوس ، ثم مررت على المنع منه في بعض الأوقات " ③ .

### **المطلب الثاني : عنایته بأسباب النزول :**

وسائل ذلك من خلال النقاط التالية :

أولاً : ذكر الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أن نزول القرآن ينقسم إلى قسمين :

(١) أصول في التفسير ص (٢٠) .

وللاستزادة انظر : المرشد الوجيز ص (٢٧) ، البرهان في علوم القرآن (١ / ٢٩٢) ، الإتقان في علوم القرآن (١ / ١٣٣) وما بعدها .

القسم الأول : ابتدائي : وهو مَا لَمْ يَتَقدَّمْ نُزُولَهُ سببُ يَقْضِيهِ ، وَهُوَ غَالِبُ آيَاتِ الْقُرْآنِ.

القسم الثاني : سَيِّيِّد : وهو مَا تَقدَّمْ نُزُولَهُ سببُ يَقْضِيهِ .  
والسبب :

أ - إِمَّا سُؤَالٌ يُحِبِّبُ اللَّهَ عَنْهُ .

ب - أَوْ حادَثَةً وَقَعَتْ بِحَاجَةٍ إِلَى بَيَانٍ وَتَحْذِيرٍ .

ج - أَوْ فَعْلٌ وَاقِعٌ بِحَاجَةٍ إِلَى مَعْرِفَةٍ حُكْمِهِ .

وَذَكْرٌ أَمْثَالٌ لِكُلِّ نُوْرٍ .<sup>(١)</sup>

وَمَا ذَكَرَهُ الشِّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ نَقْلَهُ يَنْهَا السَّيُوطِيُّ عَنِ الْجَعْفَرِيِّ<sup>(٢)</sup> .<sup>(٣)</sup>

ثَانِيًا : فَوَائِدُ مَعْرِفَةِ أَسْبَابِ النَّزُولِ

لِمَعْرِفَةِ أَسْبَابِ نُزُولِ الْآيَاتِ أَهْمَىٰ كَبِيرَةً ، فَقَدْ ذَكَرَ الْوَاحِدِيُّ<sup>(٤)</sup> أَنَّهُ لَا يُمْكِن

تَفْسِيرُ الْآيَةِ دُونَ الرَّوْقَوْفِ عَلَى قِصْطَتِهَا وَبِيَانِ نُزُولِهَا .<sup>(٥)</sup>

(١) انظر: أصول في التفسير ص(١٣) باختصار . وانظر : مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٣٠٥).

(٢) هو : إبراهيم بن عمر بن إبراهيم الجعفري ، أبو إسحاق ، عالم بالقراءات ، من فقهاء الشافعية ، ولد بقرية جعفر على الفرات ، كتبته ببغداد " تقى الدين " وفي غيرها " برهان الدين " ، له نحو مائة كتاب أكثرها مختصّ منها شرح الشاطبية ، وحدائق الزهر في عدد آيات السور ، توفي سنة (٧٣٢ هـ) .  
انظر : طبقات الشافعية الكبرى (٩ / ٣٩٨) ، الأعلام (١ / ٥٥).

(٣) انظر : الإنقاذ في علوم القرآن (١ / ٩٢) . وانظر : مناهل العرفان (١ / ١٠٦) .

(٤) هو : علي بن أحمد الواحدي ، أبو الحسن النيسابوري ، صاحب التفسير ، صنف التفاسير الثلاثة : البسيط والوسط والوحير ، وله كتاب : أسباب النزول ، توفي سنة (٤٦٨ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (١٨ / ٣٣٩) ، طبقات المفسرين للدارودي (١ / ٣٩٤) .

(٥) انظر : أسباب النزول للواحدي ص(٨) ، وكلامه متحمّلٌ على الآيات التي نزلت لسببي معيّن دون ما نَزَّلَ ابتداءً ، ومتحمّلٌ كذلك على ما ارتبط فَهُمُ الآيَةُ عَلَى سَبِيلِهَا ، وَإِلَّا فَهُنَّاكَ آيَاتٌ نُزِّلَتْ عَلَى أَسْبَابٍ مُعَيّنةٍ وَمَعْرِفَةِ السَّبِيبِ لِيَسْتَ لَازِمًا فِي فَهْمِ مَعْنَاهَا ، وَلَيْسَ هَذَا عَلَى بَسْطِهِ إِنَّمَا الْقَصْدُ التَّبَيَّنُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " مَعْرِفَةُ سبب النزول يُعِينُ على فَهْمِ الآيَةِ، فَإِنَّ الْعِلْمَ بِالسَّبِيلِ يُورِثُ الْعِلْمَ بِالسَّبِيلِ " .<sup>(١)</sup>  
وقال ابن دقيق العيد<sup>(٢)</sup> رحمه الله : " يَبَأُ سبب النزول طرِيقاً قوياً فِي فَهْمِ معانِي القرآن " .<sup>(٣)</sup>

وقد ذكرَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ فَوَائِدَ مَعْرِفَةَ أَسْبَابِ النَّزْوَلِ ، وَأَوْرَادَ أَمْثَلَةَ " ثَيْبَنَ أَهْمَيَتِهِ فَقَالَ : "

مَعْرِفَةُ أَسْبَابِ النَّزْوَلِ مُهِمَّةٌ جَدًّا ، لَأَنَّهَا تَوَدِي إِلَى فَوَائِدَ كَثِيرَةِ مِنْهَا :

١ - بَيَانُ أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُسْأَلُ عَنِ الشَّيْءِ ، فَيَتَوَسَّطُ عَنِ الْجَوَابِ أَحَدِنَا ، حَتَّى يَنْزَلَ عَلَيْهِ الرُّوحُ ، أَوْ يَخْفِي عَلَيْهِ الْأَمْرُ الْوَاقِعُ ، فَيَنْزَلُ الرُّوحُ مِبِينًا لَهُ .

مَثَلُ الْأُولَى : قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَسَأَلُوكُمْ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيشَدُ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا » (الإِسْرَاءِ: ٨٥) فِي صَحِيفَةِ الْبَخَارِيِّ<sup>(٤)</sup> عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! مَا الرُّوحُ ؟ فَسَكَتَ ، وَفِي لَفْظِهِ : فَأَنْسَكَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمْ يَرُدْ عَلَيْهِمْ شَيْئًا ، فَعَلِمَتْ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ ، فَقَفَّمَتْ مَقَامِي ، فَلَمَّا نَزَلَ الرُّوحُ قَالَ : « وَسَأَلُوكُمْ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي » الآيَةُ (الإِسْرَاءِ: ٨٥) .

(١) مقدمة التفسير لابن تيمية ص(٤٧) .

(٢) هو : محمد بن علي بن وهب ، أبو الفتح ، نقى الدين القشيري ، المعروف بابن دقيق العيد ، قاضٍ من أكابر العلماء بالأصول ، مِنْ مصنفاته إحكام الأحكام ، الإمام في شرح الإمام ، توفي سنة (٧٠٢ هـ) .  
انظر : شذرات الذهب (٦ / ٥) ، الأعلام (٦ / ٢٨٣) .

(٣) انظر : الإتقان في علوم القرآن (١ / ٩٣) .

(٤) الحديث رواه البخاري في كتاب : العلم / باب : قول الله تعالى « وَمَا أُوتِيشَدُ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا » (١ / ٤٠) ، ورواه مسلم في كتاب : صفات المنافقين وأحكامهم / باب : سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح (٣ / ٢١٥٢) برقم (٢٧٩٤) .

ومثال الثاني : قوله تعالى : « يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ أَكْعَزَ مِنْهَا أَذْلَّ » (المنافقون : من الآية ٨) ، ففي صحيح البخاري <sup>(١)</sup> أن زيداً بن أرقم هـ سمع عبد الله بن أبي رأس المنافقين يقول ذلك ، يُريد أنه الأعزُّ رسول الله وأصحابه الأذلُّ ، فأخبر زيد عممه بذلك ، فأخبر به النبي ص ، فدعا النبي ص زيداً ، فأخبره بما سمع ، ثم أرسل إلى عبد الله بن أبي وأصحابه ، فحلّفوا ما قالوا ، فصدقهم رسول الله ؛ فأنزل الله تصديق زيد في هذه الآية ؛ فاستبان الأمر لرسول الله .

٢ - بيان عنابة الله تعالى برسوله في الدفاع عنه .

مثال ذلك : قوله تعالى : « وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا تُرِكَ عَلَيْهِ الْقُرْءَانُ حُمَّةً وَحِدَّةً كَذَلِكَ لِتُنَتَّبَ بِهِ فَوَادِكَ وَرَتَّلَتْهُ تَرْتِيلًا » (الفرقان : ٣٢) وكذلك آيات الإفك ؛ فإنها دفاع عن فراش النبي ص وتطهير له عمّا دنسه به الأفاكرون .

٣ - بيان عنابة الله تعالى بعياده في تفريح كربلاتهم وإزالته غمومهم .

مثال ذلك آية التيمم ، ففي صحيح البخاري <sup>(٢)</sup> أنه ضاع عقد لعائشة رضي الله عنها ، وهي مع النبي ص في بعض أسفاره فأقام النبي ص لطليه ، وأقام الناس على غير ماء ، فشكروا ذلك إلى أبي بكر ، فذكر الحديث وفيه : [ فأنزل الله آية التيمم فتيمموا ، فقال أسيده بن حبيب : ما هي بأول برتككم يا آل أبي بكر ] والحديث مطلولاً .

٤ - فهم الآية على الوجه الصحيح .

مثال ذلك قوله تعالى : « \* إِنَّ الْأَصْفَافَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ أَعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوِقَ بِهِمَا » (البقرة : من الآية ١٥٨) أي يسعني بينهما ، فإن

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب : التفسير (سورة المنافقون) / باب : قوله « إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ » (٦٣/٦)، ورواه مسلم في كتاب : صفات المنافقين وأحكامهم / باب : صفات المنافقين وأحكامهم (٣٦٧) برقـ (٢٧٧٢) .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب : التيمم / باب : قول الله تعالى « فَلَمْ يَجِدُوا مَاءَ قَنِيمُوا » (٨٦/١)، ورواه مسلم في كتاب : الحيس / باب : التيمم (٢٧٩) برقـ (١) .

ظاهر قوله: «فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ» أَنْ غَايَةَ أَمْرِ السَّعْيِ بَيْنَهُمَا ، أَنْ يَكُونَ مِنْ قِسْمِ الْمَبَاحِ وَفِي  
صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ<sup>(١)</sup> عَنْ عَاصِمِ بْنِ سَلِيمَانَ<sup>(٢)</sup> قَالَ : سَأَلَتْ أُنْسَ بْنَ مَالِكَ<sup>(٣)</sup> عَنِ الصَّفَا  
وَالْمَرْوَةِ ، قَالَ : [ كُنَّا نَرَى أَنَّهُمَا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ أَمْسَكَنَا عَنْهُمَا ؛  
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : «إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ الرَّبِّ اللَّهِ » إِلَى قَوْلِهِ : «أَنْ يَطْوِفَ بِهِمَا » ].  
وَبِهَذَا عُرِفَ أَنَّ نَفْيَ الْجَنَاحِ لِيُسَمِّيَ الْمَرَادُ بِهِ بِيَاءً أَصْلَحَ حُكْمَ السَّعْيِ ، وَإِنَّمَا الْمَرَادُ نَفْيِ  
تَحْرِيجِهِمْ بِإِمْسَاكِهِمْ عَنْهُ ، حِيثُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُمَا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ ، أَمَّا أَصْلَحَ حُكْمَ  
السَّعْيِ فَقَدْ ثَبَّيْنَ بِقَوْلِهِ : «مِنْ شَعَابِ الرَّبِّ اللَّهِ ».<sup>(٤)</sup>

### ثالثًا : صيغُ أسبابِ النَّزول

قال الشِّيخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ : "الْعِبَاراتُ الَّتِي يُعْبِرُ بِهَا عَنِ أَسْبَابِ النَّزْولِ"  
تنقسمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ : صَرِيقَةً ، وَظَاهِرَةً ، وَمُحْتمَلَةً .  
وَصِيغَةُ الْصَّرِيقَةِ أَنْ يَقُولَ : سَبَبُ نَزْولِ الْآيَةِ كَذَا وَكَذَا .  
وَالظَّاهِرَةُ : كَانَ كَذَا فَنَزَّلَتْ .  
وَالْمُحْتمَلَةُ : نَزَّلَتْ فِي كَذَا ".<sup>(٤)</sup>

**فُلْتُ :** مَعْرِفَةُ الصَّرِيقِ مِنْ غَيْرِ الصَّرِيقِ فِي أَسْبَابِ النَّزْولِ مُفْيِدٌ عِنْدَ وَرُودِ أَكْثَرِ

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب : الحج / باب : ما جاء في السعي بين الصفا والمروة (٢ / ١٧١)،  
ورواه مسلم في كتاب : الحج / باب : بيان أن السعي بين الصفا والمروة رُكْنٌ لا يصحُّ الحجُّ إِلَّا به  
(١ / ٩٣٠) برقم (١٢٧٨).

(٢) هو : عاصم بن سليمان الأحول ، أبو عبد الرحمن البصري ، ثقة ، توفي سنة (١٤٠ هـ).  
انظر : سير أعلام النبلاء (٦ / ١٣) ، تقريب التهذيب (١ / ٤٥٧).

(٣) أصول في التفسير ص (١٤) وما بعدها.

وللاستزاده انظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ٤٥) ، الإتقان في علوم القرآن (١ / ٩٢) ، مناهل  
العرفان في علوم القرآن (١ / ١٠٩).

(٤) شرح مقدمة التفسير ص (٤٨).

وللاستزاده انظر : مناهل العرفان في علوم القرآن (١ / ١١٥) ، مباحث في علوم القرآن ص (٨٥).

من سبب في آية واحدة فيقدم ما كانت عبارته صريحة لأنّه نص في السبيبة، وأما العباره الأخرى المحتمله فتحمل على أنها بيان لمعنى الآية وداخل في معناها وليس سببا لها، وقد ذكر نحو هذا الشیخ ابن عثیمین رحمه الله<sup>(١)</sup>. والله أعلم.

رابعاً : العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

قال الشیخ ابن عثیمین رحمه الله : "إذا نزلت الآية لسبب خاص ، ولنقطها عاماً كان حكمها شاملاً لسبتها ، ولكن ما يتناوله لفظها ، لأن القرآن نزل تشريعاً عاماً لجميع الأمة فكانت العبرة بعموم لفظه لا بخصوص سببه .

مثال ذلك : آيات اللعان ، وهي قوله تعالى : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُنَّ وَلَئِنْ يَكُنْ لَّهُمْ شَهَادَة إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّمَا لَمَنْ أَصْلَقَيْتَ » (النور: ٦) إلى قوله « إِنَّ كَانَ مِنَ الصَّابِرِينَ » (النور: ٦ - ٩) ففي صحيح البخاري<sup>(٢)</sup> من حديث ابن عباس رضي الله عنهم أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ بشريلاً بن سحماء ، فقال النبي ﷺ : [البينة أو حدق في ظهرك ، فقال هلال : والذي يبعثك بالحق إني لصادق ، فلَيُبَرِّلَ اللَّهُ مَا يُبَرِّي ظَهْرِي مِنَ الْحَدَّ ، فَنَزَّلَ جِبْرِيلُ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُنَّ » فقرأ حتى بلغ : « إِنَّ كَانَ مِنَ الصَّابِرِينَ » (النور: ٦ - ٩) الحديث .

فهذه الآيات نزلت بسبب قذف هلال بن أمية لامرأته ، لكن حكمها شامل له ولغيره ، بدليل ما رواه البخاري<sup>(٣)</sup> من حديث سهل بن سعد<sup>رض</sup> ، أن عويم العجلاني

(١) انظر : شرح مقدمة التفسير ص(٥٠) . وانظر أيضاً : ص(١٢٠) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : الشهادات / باب : إذا دعي أو قذف فله أن يت Lanss البينة . (١٦٠/٣) .

(٣) الحديث رواه البخاري في كتاب : التفسير (سورة النور) / باب : قول الله تعالى « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُنَّ وَلَئِنْ يَكُنْ لَّهُمْ شَهَادَة إِلَّا أَنفُسُهُمْ » (٦ / ٣) ، ورواه مسلم في كتاب : اللعان / باب : ميته (١١٢٩/٢) برقم (١٤٩٢) .

جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، رجل وجدَ مع امرأته رجلاً أيقظَه فقتلَه ألم كيف يصنع؟ فقال النبي ﷺ: قد أنزل الله القرآن فيك وفي صاحبتك فأمرَهُما رسول الله بالملائكة بما سمى الله في كتابه، فلاغنَها... الحديث، فجعل النبي ﷺ حكم هذه الآيات شاملًا لـلهالِ بن أمية وغيره".<sup>(١)</sup>

وقد بينَ الشیخ رحمه الله معنى هذه القاعدة فقال: "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب يعني أن الحكم لا يختص بعين الذي ورث من أصله وإنما يعم من كان مثل حاله".<sup>(٢)</sup>

وما ذكره الشیخ رحمه الله هو القول الراجح في هذه المسألة، وعليه جمهور الأصوليين، والقول الثاني: أن العبرة بخصوص السبب.<sup>(٣)</sup>

وممّا ينبغي التنبيه عليه في هذه المسألة: أن النص العام الوارد على سبب يتعذر إلى أفراد غير السبب على كلا القولين، بينما أن الجمهور يقولون: إنه يتناولهم بهذا النص نفسه، وغير الجمهور يقولون: إنه لا يتناولهم إلا قياساً أو ينص آخر<sup>(٤)</sup>، وإلى هذا المعنى أشار شیخ الإسلام ابن تيمية بقوله: "والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب، هل يختص بسببه؟ فلم يقل أحد من المسلمين إن عمومات الكتاب والستة تختص بالشخص المعين، وإنما غایة ما يقال: إنها تختص بتوزع ذلك الشخص، فنعم ما يشبهه ولا يكون العموم فيها يحسب اللفظ! والأية التي لها سبب معين إن كانت

(١) أصول في التفسير ص(١٦). وانظر: تفسير سورة النور (الآية ١٩)، جموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١١ / ٣٦).

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٢٦). وانظر: شرح مقدمة التفسير ص(٤٤).

(٣) انظر بحث هذه المسألة في: روضة الناظر ص(٢٠٥)، الواضع في أصول الفقه (٣ / ٤١١)، إرشاد الفحول (٢ / ٤٤١).

البرهان في علوم القرآن (١ / ٥٧)، الإتقان في علوم القرآن (١ / ٩٥).

(٤) انظر: مناهل العرفان في علوم القرآن (١ / ١٢٦)، القراءات الحسان للسعدي بتعليق الشیخ ابن عثيمين ص(١١).

أمراً أو نهياً فهي متناوله لذلك الشخص ولغيره ممن كان يمتنعه ، وإن كانت خبراً بمدح أو ذم فهي متناوله لذلك الشخص ولمن كان يمتنعه ".<sup>(١)</sup>

ومن أمثلة إعماله لهذه القاعدة ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى : « وَمِنْ

النَّاسِ مَنْ يَتَرَى نَفْسَهُ أَبْيَقَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ » (البقرة: من الآية ٢٠٧)

قال : " وقوله تعالى **« مِنَ النَّاسِ »** قال بعض المفسرين : إنها تعني شخصاً معيناً ؛ وهو صهيب الرومي لما أراد أن يهاجر من مكة منعه كفارها ، وقالوا : لا يمكنك أن تهاجر أبداً إلا أن تدع لنا جميعاً ما تملك ؛ فوافق على ذلك ، وأنقد نفسة بالهجرة ابتغاء مرضاه الله<sup>(٢)</sup> ؛ وقال بعض العلماء - وهم أكثر المفسرين - : بل هي عامة لـ كل المؤمنين المجاهدين في سبيل الله<sup>(٣)</sup> ؛ قالوا : ودليل ذلك قوله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ أَشَرَّى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُونَ وَيُقْتَلُونَ » (التوبه: من الآية ١١١) ؛ وهذا القول أصح ؛ وهو أنها للعموم حتى لو صح أن سبب نزولها قصة صهيب ؛ فإن العبرة يعموم اللفظ لا يخصوص السبب ".<sup>(٤)</sup>

خامساً : أمثلة لما ذكره من أسباب النزول وطريقته في إيرادها

تلخص طريقته في إيراده لأسباب النزول في النقاط التالية :

١ - لم يذكر كل أسباب النزول الواردة في الآيات التي قام بتفسيرها ، ويتبين ذلك بمقارنته تفسيره بالكتب المولفة في أسباب النزول ؛ فمثلاً في تفسير سورة البقرة ذكر سبب النزول في خمسة مواضع<sup>(٥)</sup> بينما نجد الواحدي مثلاً ذكر أضعاف

(١) مقدمة التفسير ص (٤٧) .

(٢) انظر : أسباب النزول للواحدي ص (٦٦) .

(٣) انظر : تفسير ابن الجوزي (١ / ١٩١) ، تفسير ابن كثير (١ / ٤٣٨) وما بعدها .

(٤) تفسير سورة البقرة (٢ / ٤٥٠) . وانظر : تفسير سورة التور (الآية ١٩) .

(٥) انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٩٦) و (٢ / ٤٥٠ ، ١٨٧) و (٣ / ٤٣٤ ، ١٧٩) .

هذا العدد في أسباب النزول الواردة في سورة البقرة<sup>(١)</sup>، وفي جُزءٍ عمَّا لم يذَكُر إلَّا ثلاثة أسبابٍ في ثلاثة مَوْاضِع<sup>(٢)</sup>. بينما بحسب الواحدي ذكر أضعاف هذا العدد<sup>(٣)</sup>.

ولعلَّ الشَّيخَ رَحْمَهُ اللَّهُ إِنَّمَا ذَكَرَ مَا احْتَاجَ إِلَى ذِكْرِهِ وَتَوَقَّفَ فَهُمُ الْآيَةُ عَلَيْهِ.

٢ - يَذَكُرُ سببَ النَّزولِ غَيْرَ مَعْزُوٍ إِلَى مِنْ أَخْرَجَهُ فِي الْغَالِبِ مُكْتَفِيًّا بِقَوْلِهِ : " سببُ نَزْوِلِ الْآيَةِ كَذَا " .

٣ - إِذَا كَانَ لِلْآيَةِ أَكْثَرُ مِنْ سببٍ فَإِنَّهُ يَذَكُرُهَا وَيَقُولُ بِالْجَمْعِ بَيْنَهَا .<sup>(٤)</sup>  
وَأَذْكُرُ مِثَالَيْنِ لِمَا ذَكَرَهُ مِنْ أسبابِ النَّزولِ :

المثالُ الأوَّلُ : عند تفسيره لقوله تَعَالَى : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَخِيَّ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا يَعْوَذُهُ فَمَا فَوْقَهَا » (البقرة: من الآية ٢٦)

قال : " وقد ذَكَرُوا أَنَّ سببَ نَزْوِلِ هذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ اعْتَرَضُوا : كَيْفَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْمَثَلَ بِالذِّبَابِ فِي قَوْلِهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى : « يَتَأْلِمُهَا النَّاسُ ضُرْبٌ مَّثَلٌ فَأَسْتَعِمُوْهُ لَهُمْ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذَبَابًا وَلَوْ أَجْتَمَعُوا لَهُ » (الحج: من الآية ٧٣)  
قالُوا : الذِّبَابُ يَذَكُرُهُ اللَّهُ فِي مَقَامِ الْمُحَاجَةِ ! فَبَيْنَ اللَّهِ هُوَ أَنَّهُ لَا يَسْتَحِيَّ مِنَ الْحَقِّ حَتَّى  
وَإِنْ ضَرَبَ الْمَثَلَ بِالْمَثَلِ بِالْعَوْضَةِ فَمَا فَوْقَهَا " .<sup>(٥)</sup>

المثالُ الثَّانِي :

عند تفسيره لسورة الإخلاص قال : " ذَكَرَ فِي سببِ نَزْوِلِ هذِهِ السُّورَةِ : [ أَنَّ

(١) انظر : أسباب النزول للواحدى من ص(٢١ - ٩٦) حيث بلغ عدد صفحاتها ما يقرب من (٧٥) صفحة .

(٢) انظر : تفسير جزء عم ص(٥٩ ، ٣٤٥ ، ٣٤٩) .

(٣) انظر : أسباب النزول للواحدى من ص(٤٤٩ - ٤٧٤) حيث بلغ عدد صفحاته (٢٥) صفحة .

(٤) انظر مثلاً لذلك : تفسير سورة البقرة (٢ / ١٨٧) ، الإمام (٣ / م / ٧٤) .

(٥) تفسير سورة البقرة (١ / ٩٦) .

(٦) ذكره الواحدي في : أسباب النزول ص(٢٣) متسوياً إلى ابن عباس بـاستاد ضعيف ، وورد من مُرْسَلٍ

فتادة بـاستاد صحيح رواه ابن حجر في تفسيره (١ / ١٧٧) .

المشركين أو اليهود قالوا للنبي ﷺ : صِفْتَنَا رَبَّكَ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ السُّورَةَ [ ].<sup>(١)</sup>

(١) تفسير جزء عمّ ص(٣٤٩).

والحديث من روایة أبي بن كعب ، أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٦ / ١٦٠) برقم (٢٠٧١٤)، والترمذی في كتاب : تفسیر القرآن / باب : ومن سورة الإخلاص (٥ / ٤٥١) برقم (٣٣٦٤)، وابن أبي عاصم في : السنة (١ / ٢٩٨) برقم (٦٦٣)، وابن حیری في تفسیره (٣٤٢ / ٣٠)، وابن عدی في الكامل في ضعفاء الرجال (٤٦٠ / ٧) في ترجمة أبي سعد الصاغانی ، والواحدی في أسباب النزول ص(٤٧١) ، والبیهقی في الأسماء والصفات (٢ / ٣٩) برقم (٦٠٧) ، والخطیب البغدادی في تاريخ بغداد (٢٨١ / ٣) ، كلهم من طريق أبي سعد الصاغانی وهو ضعیف .

وقد تابعه محمد بن سابق رواه الحاکم في المستدرک (٢ / ٥٨٩) برقم (٣٩٨٧) ، والبیهقی في الأسماء والصفات (١ / ٩٢) برقم (٥) .

ومحمد بن سابق صدوق كما في : التقریب (٢ / ٧٨) .

وال الحديث علی آخری حيث اختلف في وصله وإرساله ؛ فقد رواه الترمذی في الموضع السابق برقم (٣٣٦٥) من مرسیل أبي العالية وقال : "هذا أصح من حديث أبي سعد" .

وقد ضعف الحديث الألبانی في تخریجه لكتاب السنة لابن أبي عاصم (١ / ٢٩٨) .

وال الحديث شواهد يقوی بها إلى درجة الحسن لغيره :

الأول : من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما ؛ رواه أبو يعلى في مسنده (٤ / ٣٨) برقم (٣٠٤٤) ، وابن حیری في تفسیره (٣٤٣ / ٣٠) ، والواحدی في أسباب النزول ص(٤٧٢) ، قال ابن كثير في تفسیره : "إسناد متقابـل وقد أرسـله غـير واحدـ من السـلف" (٤٠٣ / ٧) .

الثاني : من حديث ابن عباس رضي الله عنهمما ؛ رواه البیهقی في الأسماء والصفات (٢ / ٣٨) برقم (٦٠٦) وفيه أن السائل اليهود ، وقد حسـن إسنـاده ابن حـیرـی في فتح الـبارـی (١٥ / ٣٠٥) . قـلتـ : فيه عبد الله بن عيسى الخـازـار ضـعـفةـ ابن حـیرـیـ نـفـسـهـ في التـقـرـیـبـ (١ / ٥٢١) .

الثالث : مـراسـيلـ : مـرسـلـ عـکـرـمـةـ ، وـمـرسـلـ قـتـادـةـ ، وـمـرسـلـ أـبـيـ الـعـالـیـةـ ؛ رـواـهـاـ ابنـ حـیرـیـ في تـفـسـیرـهـ (٣٤٢ / ٣٠) . والـحـدـیـثـ حـسـنـهـ الـأـلبـانـیـ في صـحـیـحـ سـنـنـ التـرمـذـیـ برـقمـ (٢٦٨٠) .

وـحـمـلـ السـيـوطـیـ اـخـتـلـافـ السـائـلـ في هـذـهـ الـأـحـادـیـتـ عـلـىـ تـكـرـارـ النـزـولـ (الـإـتـقـانـ) (١١٣ / ١) .

ولـزـيدـ مـنـ الـأـمـلـةـ لـمـاـ ذـكـرـهـ مـنـ أـسـبـابـ النـزـولـ ؛ انـظـرـ : تـفـسـیرـ سـوـرـةـ الـبـرـقـةـ (٢ / ١٨٧) وـ(٣ / ١٧٩) ، تـفـسـیرـ سـوـرـةـ النـسـاءـ صـ(٤٣٤) ، تـفـسـیرـ سـوـرـةـ النـسـاءـ صـ(٣٥٩) ، تـفـسـیرـ جـزـءـ عـمـ صـ(٥٩) ، تـفـسـیرـ جـزـءـ عـمـ صـ(٣٤٥) ، تـفـسـیرـ جـزـءـ عـمـ صـ(٣٤٩) ، تـفـسـیرـ سـوـرـةـ النـسـاءـ صـ(٢٤٣) ، تـفـسـیرـ جـزـءـ عـمـ صـ(٦٢٥) ، تـفـسـیرـ جـزـءـ عـمـ صـ(٦٧) وـ(٧٤) وـ(٧٠) وـ(٢ / م / ٢٣) وـ(١ / م / ٢٢) وـ(٢ / م / ٧٠) وـ(٢ / م / ٦٧) وـغـيـرـهـ .

### المطلب الثالث : الآية بين تعدد السبب وتعدد النزول

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله : " وإذا ذكر أحدُهم لها - أي الآية - سبباً نزلت لأجله ، وذكر الآخر سبباً ، فقد يمكن صدقهما بأن تكون نزلت عقب تلك الأسباب ، أو تكون نزلت مرتين ، مرّة لهذا السبب ، ومرّة لهذا السبب ". قال الشيخ ابن عثيمين معلقاً على كلام شيخ الإسلام المتقدم : " ولكن الأول أقرب ، إذا ذكر كل واحدٍ منهما سبباً لنزول الآية بلفظٍ صريح أو بلفظٍ ظاهر على حسب ما شرحته ، فهل نقول : إن السبب متعدد والمسبب واحد؟ أو نقول إن السبب متعدد والمسبب متعدد وأن الآية صارت لنزولها سببان <sup>(١)</sup>؟ والأقرب الأول ؛ لأن تكرار نزول الآية خلاف الأصل . فالالأصل أن الآية إذا نزلت ، نزلت مرّة واحدة فتكون الأسباب سابقة على نزول الآية، يعني معناه وجداً سبب وسبب ، ثم انزل الله الآية مبيناً لحكم هذه الأمور. مع أنه نادر أن تنزل الآية مرتين وهذا إن صح . وقد ذكر أن سورة الفاتحة نزلت مرّة بمكة ومرّة في المدينة <sup>(٢)</sup> والله أعلم . لكن الكلام على أنه إذا تعدد ذكر الأسباب الصريحة في نزول الآية فإنها تحمل على أحد أمرين :

إما أن الأسباب متعددة والتزول واحد . وإما أن الأسباب متعددة والتزول متعدد . هذا إذا كان كُلُّ من الصيغتين صريحاً في النزول ، أما لو قال أحدهم : " نزلت في كذا " ، وقال الآخر : " كان كذا فنزلت الآية " فمعلوم أنها تقدّم الثاني لأنَّه ظاهر ، وكذلك لو قال أحدهم : " سبب نزولها كذا " ، والآخر قال : " نزلت في كذا " فإننا تقدّم الذي قال : " سبب نزول الآية " لأنَّه صريح <sup>(٣)</sup> .

(١) هكذا في المطبوع ولعل الصواب : وأن الآية صارت لها نزولان وسببان .

(٢) أكثر أهل العلم على أن الفاتحة مكية إذ الأدلة متناظرة على ذلك وهو الأقرب ، وأما من قال إنها نزلت مرتين مرّة بمكة ومرّة بالمدينة فلم يُأْرِ له دليلاً ؛ لكن لعله أراد الجمع بين الروايات الواردة في نزولها بمكة أو المدينة كما قاله الشوكاني ، وهناك توجيه آخر ذكره السيوطي انظره في : (الإنقان ١ / ١١٥) .

(٣) شرح مقدمة التفسير ص (٥٠) .

ولي مع كلامِ الشيخ رحمه الله السابق الوقفاتُ التالية :

الوقفة الأولى : بينَ الشیخ رحمه الله أنَّ مسألةَ تعددِ السببِ وتعُدُّ النزولِ تتصَوَّرُ عند تعرُّضِ الجمعِ بينَ الروايات ؛ وذكرَ أنَّ طریقَ ذلكَ النظرٍ فی صيغِ أسبابِ النزولِ فیقدَّمُ الصريحُ على غيره .

والأولى أنْ يُقال : عند تعددِ السببِ فإنَّه يُنظرُ أولاً إلى الصحةِ من عدمِها فیقدَّمُ الصريحُ على غيره ، فإنَّ تساواها في الصحةِ فیقدَّمُ الصريحُ ؛ والتي هي نصٌّ في السببية على غير الصريح .<sup>(١)</sup> لكنَّ عندما تكونُ الأسبابُ المذكورةُ في الآيةِ صحيحةً وصريحةً فهنا تأتي مسألةً : تعددِ السببِ وتعُدُّ النزولِ .

فهل هذه الأسبابُ تُحملُ على تعددِ السببِ أو تعُدُّ النزول ؟ وهي المسألةُ المرادُ ببحثها ، وبينَ الشیخ رأيه فيها كما في الوقفة الثانية .

الوقفة الثانية : اختار الشیخ ابن عثيمين رحمه الله أنَّ الآيةَ إذا دارتُ بينَ تعددِ السببِ وتعُدُّ النزول ؛ فإنَّنا نحملُها على تعددِ السببِ ؛ وعللَ ذلكَ بأنَّ القولَ بتعُدُّ النزولِ أو ما يُعبرُ عنه بتكرارِ النزولِ خلافُ الأصل<sup>(٢)</sup> ، وجَعَلَ ذلكَ نادرَ الواقعِ معَ استبعادِه لذلكَ كما يُفهمُ من عبارته بقوله : "إنَّ صَحَّ" .

وما ذكره الشیخ ابن عثيمين رحمه الله هو الصوابُ في هذه المسألة ؛ لكنَّ ينبغي أنْ يُقيَّدَ ذلكَ بـ "أنْ يكونَ زمانَ السببينِ مُتقارباً" أمَّا إذا تباعدَ الزمانُ فإنَّ القولَ بتعُدُّ السببِ فيه تكُلُّفٌ ظاهرٌ ؛ ولذا ذهب بعضُ العلماء إلى القولِ بتكرارِ النزولِ عند عدمِ إمكانِ الجمعِ كابنِ تيميةِ والزرکشِيِّ وابنِ حجرِ والسيوطِيِّ ، وذكرَ السيوطِيُّ أمثلةً وفوائدَ لتكرارِ النزولِ ورَدَّ على القائلينَ يمْتنَعُ ذلك .<sup>(٣)</sup>

(١) انظر : الإتقان في علوم القرآن (١ / ١٠١) وما بعدها فقد ذكر ذلكَ ومثَّلَ له .

وانظر أيضًا : مناهل العرفان (١ / ١١٦) .

(٢) صرَّحَ بذلكَ ابنُ حجرٍ في : فتح الباري (٩ / ٤٥٠) .

(٣) انظر : مقدمة التفسير ص (٤٩) ، البرهان في علوم القرآن (١ / ٥٤) ، فتح الباري (٤٥٠ / ٩) ، الإتقان في علوم القرآن (١ / ١١٣ ، ١٠٦) وما بعدهما ، المقدمات الأساسية في علوم القرآن لعبد الله الجديع ص (٤٨) .

والقولُ بِتَكْرَارِ النَّزولِ جائزٌ عَقْلًا ، لَكِنْ إِذَا كَانَ تَقْرَرَ أَنَّهُ لَا يُصَارُ إِلَيْهِ إِلَّا بَعْدِ تَعْدُرِ الْجَمْعِ بَيْنِ الرِّوَايَاتِ وَالتَّرجِيحِ بَيْنُهَا ؛ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ دَارِسَةٍ مَا قِيلَ بِتَكْرَارِ النَّزولِ

وَذَلِكَ بِامْكَانِيَّةِ الْجَمْعِ أَوِ التَّرجِيحِ بَيْنِ الرِّوَايَاتِ ، وَلَا يَكُونُ القَوْلُ بِتَكْرَارِ النَّزولِ مَخْرَجٌ طَوَارِئٌ يُقَالُ عِنْدَ أَدْنَى بَحْثٍ ؛ وَلَقَدْ قَامَ أَ. دَ مُحَمَّدُ الشَّاعِيْبُ بِدِرَاسَةٍ مَا قِيلَ بِتَكْرَارِ النَّزولِ

وَقَالَ فِي خَاتَمَةِ بَحْثِهِ : " وَتَبَيَّنَ مِمَّا سَبَقَ أَنَّهُ أُمْكِنَ التَّرجِيحُ بَيْنَ مَا وَرَدَ مِنْ رِوَايَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ فِي أَسْبَابِ النَّزولِ بَعْضِ السُّورِ وَالآيَاتِ ، تَلَكَ الرِّوَايَاتُ الَّتِي كَانَتِ الدَّافِعُ الْأَقْوَى لِلْقَوْلِ بِتَكْرَارِ النَّزولِ لِتَوَهُّمِ عَدْمِ إِمْكَانِ الْجَمْعِ بَيْنِهِمَا أَوْ تَرجِيحِ أَحدهُمَا . وَبِهَذَا التَّرجِيحِ وَمَا تَقْدِيمَ مِنْ أَدَلةٍ يَتبَيَّنُ ضَعْفُ القَوْلِ بِتَكْرَارِ النَّزولِ ، وَعَدَمِ صِحَّتِهِ وَسُقُوطِ حُجَّتِهِ وَانتِفَاءِ حاجَتِهِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ " .<sup>(١)</sup>

وَإِذَا تَقْرَرَ هَذَا ؛ فَاستَبعَادُ الشَّيْخِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ مَسْأَلَةُ تَكْرَارِ النَّزولِ

يَقُولُهُ :

" إِنْ صَحَّ لَهُ حَظٌ مِنَ النَّظرِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَمِنْ أَنْثَلَةِ تَطْبِيقِ الشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ لَا خِيَارَهُ بَعْدُ السَّبِيبِ ؛ مَا ذَكَرَهُ عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ » (البَقْرَةُ: مِنَ الْآيَةِ ١٥٨)

حِيثُ قَالَ فِي فَوَائِدِهِ : " دَفْعُ مَا تَوَهَّمَهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ مِنِ الإِثْمِ بِالطَّوَافِ بِالصَّفَا، وَالْمَرْوَةِ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوُّفَ بِهِمَا » (البَقْرَةُ: مِنَ الْآيَةِ ١٥٨) ؛ وَعَلَى هَذَا فَلَا يُنَافِي أَنْ يَكُونَ الطَّوَافُ بَيْنِهِمَا رُكْنًا مِنْ أَرْكَانِ الْحَجَّ ، أَوْ واجِهًًا مِنْ واجِباتِهِ ، أَوْ مَشْرُوعًا مِنْ مَشْرُوعَاتِهِ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ أَنَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا يُهَلُّوْنَ لِنَاهَةِ الطَّاغِيَّةِ المَذَكُورَةِ فِي الْقُرْآنِ ؛ وَهِيَ فِي الْمُشَّلَّ - مَكَانٌ قَرْبَ مَكَةَ<sup>(٢)</sup> - فَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ مِنَ الطَّوَافِ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَقَدْ أَهْلُوْنَا لِنَاهَةً ؛ فَلَمَّا جَاءَ الإِسْلَامُ سَأَلُوا

(١) نُزُولُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ص: ١١٣.

(٢) الْمُشَّلَّ: بِضَمْ أَوْلَهُ ، وَفَتْحِ ثَانِيهِ ، وَفَتْحِ الْلَّامِ وَتَشْدِيدِهَا ، ثَنِيَّةُ مُشَرِّفَةٍ عَلَى قَدِيدٍ .

انْظُرْ : مَعْمَمُ مَا اسْتَعْجَمْ (٤ / ٩٨) ، وَانْظُرْ (٢ / ٣٩٩) .

النبي ﷺ عن ذلك فأنزل الله ﷺ هذه الآية : « فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوِكَ بِهِمَا » (البقرة: من الآية ١٥٨) ; فعلى هذا يكون النفي هنا لدفع ما وقع في تفسيرهم من التحرّج ؛ لأنها مِن شعائر الله ؛ وليس لبيانِ أصلِ الحكمِ .

وفيه سبب آخر لتحرّج الناسِ مِن الطوافِ بهما : وهو أنهم كانوا يفعلون ذلك في الجاهلية ، فكانوا يطوفون بهما كما كانوا يطوفون بالبيت أيضًا ، فذكر الله ﷺ الطوافَ بالبيت ، ولم يذكر الطوافَ بالصفا ، والمروة ؛ فقالوا : لو كان ذلك جائزًا لذكرة الله ﷺ ، فهذا دليل على أنه ليس بمشروع ؛ لأنّه مِن أعمالِ الجاهلية ؛ فلا نطوف ؛ فأنزل الله هذه الآية .

وفيه أيضًا سبب ثالث ؛ وهو أنه يقال : إنّه كان فيهما صنمانٌ : إسافٌ ، ونائلةٌ ، وقيل : إنّهما كانا رجلاً وامرأة زئياً في حوف الكعبة ؛ فمسحهما الله ﷺ حجارةً ؛ فكان مِن جهلِ العربِ أنْ قالوا : « هذان مُسخنا حجارةً ؛ إذا لا بدَّ أنْ هناك سيرًا ، وسيباً ، فاخترجُوا بهما عن الكعبة ، واجعلوهما على الجبلين الصفا ، والمروة نطوفُ بهما ، وتنمسأْ بهما »<sup>(١)</sup> ؛ ... إلى أنْ قال : « فالحاصلُ أنَّ هذه ثلاثةُ أسبابٍ في نزولِ الآية ؛ وأنظَرُها السببُ الأول ؛ على أنه لا مانعَ مِن تعددِ الأسبابِ » .

(١) انظر هذه الأسباب في : أسباب النزول للواحدي ص (٤٤) وما بعدها ، تفسير القرطبي (٢ / ١٢٠) ، تفسير ابن كثير (١ / ٣٤٩) .

## المبحث الثاني جَمْعُ الْقُرْآنِ

و فيه ثلاثة مطالب :

### المطلب الأول : جَمْعُهُ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ

لقد تكفل الله ﷺ بحفظ كتابه فقال : « إِنَّا نَحْنُ نَرَأَنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ حَفَظُونَ » (الحجر: ٩) ، وهذا من نعم الله على هذه الأمة فلم ولن يقع التحريف في القرآن كما وقع في غيره من الكتب السماوية ، وكان من أسباب حفظه ما وفق الله له أصحاب النبي ﷺ في جمعه وحفظه ، والمقصود بالجمع في كلام أهل العلم كما قال ابن حجر : "جَمْعُ مَخْصُوصٍ ، وَهُوَ جَمْعٌ مُتَفَرِّقٌ فِي صُحْفٍ ؛ ثُمَّ جَمْعٌ بِلِكَ الصُّحْفُ فِي مَصْحَفٍ وَاحِدٍ " <sup>(١)</sup> ، وإلا فالقرآن محفوظ في الصدور ومكتوب في عهد النبي ﷺ لكنها كتابة متفرقة ، وكان في عهده ﷺ كتاب يقال لهم : كتاب الوحي ، وقد أشار إلى ذلك الشيخ ابن عثيمين رحمه الله وجعل ذلك المرحلة الأولى من مراحل جمع القرآن فقال : " المرحلة الأولى : في عهد النبي ﷺ ، وكان الاعتماد في هذه المرحلة على الحفظ أكثر من الاعتماد على الكتابة ؛ لقوّة الذاكرة وسرعة الحفظ وقلة الكاتبين ووسائل الكتابة ، ولذلك لم يُجمع في مصحف بل كان من سبعين آية حفظها ، أو كتبها فيما تيسر له من عُسُب التخل ، ورِقَاع الجلد ، ولغاف الحجارة ، وكسر الأكواب وكان القراء عدداً كبيراً . ففي صحيح البخاري <sup>(٢)</sup> عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ بعث سبعين رجلاً يقال لهم : القراء ، فعرض لهم حيّانٍ من بين سليم رغل وذكوران عند بئر معونة <sup>(٣)</sup> فقتلواهم .

(١) انظر : فتح الباري (١٠ / ١٣ ، ١٥) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : الجهاد / باب : العزن بالمذذر (٤ / ٣٥) .

(٣) بئر معونة : ماءٌ لبني عامر بن صعصعة على طريق مكة والمدينة وهي إلى المدينة أقرب .

انظر : معجم ما استعجم (٤ / ٨٩) ، (١ / ١٠٦) .

وفي الصحابة غيرهم كثير كالخلفاء الأربعة ، وعبد الله بن مسعود ، وسالم مولى أبي حذيفة ، وأبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وزيد بن ثابت ، وأبي الدرداء .<sup>(١)</sup> واستمر الأمر كما هو حتى ثُوفِيَ النَّبِيُّ ﷺ وتولى الخلافة من بعده أبو بكر . فاحتاج الناس إلى جمعه ، وقد بين ذلك الشيخ ابن عثيمين رحمه الله وجعل هذا الجمْع المرحلة الثانية فقال :

المرحلة الثانية : في عهد أبي بكر <sup>رض</sup> في السنة الثانية عشرة من الهجرة وسبَّبه أنه قُتِّلَ في وقعة اليمامة<sup>(٢)</sup> عدَّدَ كثيرٌ من القراء ، منهم : سالم مولى أبي حذيفة ؛ أحد من أمر النبي <sup>صلوات الله عليه وسلم</sup> بأخذ القرآن منهم .<sup>(٣)</sup>

فأمر أبو بكر <sup>رض</sup> بجمعه لِقَلْا يَضِيع ، ففي صحيح البخاري<sup>(٤)</sup> أنَّ عُمَرَ بن الخطاب أشارَ على أبي بكر رضي الله عنهما بجمع القرآن بعد وقعة اليمامة ، فترافقَ تورُعاً ، فلم يَزَلْ عُمَرُ يُراجِعه حتى شَرَحَ الله صدرَ أبي بكر لِذلك ، فأرسَلَ إلى زيد بن ثابت فأتاه ، وعنه عُمَرُ ف قال له أبو بكر : إنك رجلٌ شابٌ عاقل لا تَهْمُك ، وقد كنت تكتب الوَحْيَ لرسول الله فَتَتَبَعَّيُ القرآنَ فاجْمَعْهُ ، قال : فَتَتَبَعَّتُ القرآنَ أَجْمَعْهُ مِنْ الْعُسْبِ

(١) أصول في التفسير ص(٢٣) . وانظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ٢٩٥) ، الإنegan في علوم القرآن (١ / ١٨١) .

(٢) وقعة اليمامة : في عهد أبي بكر الصديق ، وقد قُتلَ في هذه المعركة عدَّدٌ كبيرٌ من القراء . انظر : البداية والنهاية (٩ / ٤٦٥) .

واليمامة : أرض يَنْجُدُ كانت تُسمَّى (جَوْ) يفتح أوله ، وتشديد ثانية ، والذي سُمِّيَّها اليمامة : الحميري . انظر : معجم ما استعمل (٢ / ٤٨) ، وانظر (١ / ١٥) .

(٣) الحديث رواه البخاري في كتاب : المناقب / باب : مناقب سالم مولى أبي حذيفة (٤ / ٢١٨) ، ورواه مسلم في كتاب : فضائل الصحابة / باب : فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما (٢ / ١٩١٣) برقم (٢٤٦٤) كلامها من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما .

(٤) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : التفسير / باب قوله : «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَيْنُهُ عَيْنُكُمْ مَا عَيْنَكُمْ» الآية (٥ / ٢١٠) .

واللّحافِ وصُدُورِ الرِّجَالِ ، فكانت الصُّحْفُ عند أبي بكرٍ حتى توفاه اللّه ، ثُمَّ عند عمر حيَاتهُ ، ثُمَّ عند حفصة بنت عمر رضي اللّه عنهمَا . رواه البخاري مطولاً وقد وافقَ المُسلِمُونَ أبا بكرٍ على ذلك وعَدُوهُ من حسناتهِ .<sup>(١)</sup>

وقد بيَّنَ الشَّيخُ ابنُ عثيمِينَ رحمهُ اللّهُ أَنَّ جَمْعَ الْقُرْآنِ وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَيَاتِهِ ؛ لَكِنْ فِي الْحَقِيقَةِ أَنَّ الْقُرْآنَ أَشَارَ إِلَيْهِ بِقُولِهِ تَعَالَى : « إِنَّا نَخْنُ نَرْتَلُنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ » (الحجر: ٩) ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ جَمْعَ الْقُرْآنِ وَكِتَابَهُ مِنْ حِفْظِهِ ؛ وَأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ يَكُونُ سَبِيلًا فِي حِفْظِهِ فَإِنَّهُ دَاخِلٌ فِي قُولِهِ : « إِنَّا نَخْنُ نَرْتَلُنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ » .<sup>(٢)</sup>

وقد بيَّنَ الشَّيخُ ابنُ عثيمِينَ رحمهُ اللّهُ أَنَّ جَمْعَ أَبِي بَكْرٍ <sup>ﷺ</sup> كَانَ شَامِلاً لِلأَحْرَفِ السَّبْعَةِ كُلُّهَا .<sup>(٣)</sup>

### المطلب الثاني : جَمْعُهُ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ <sup>ﷺ</sup>

وَيُمَثِّلُ الْمَرْحَلَةَ الْأُخْرِيَّةَ فِي جَمْعِ الْقُرْآنِ ، قَالَ الشَّيخُ ابنُ عثيمِينَ رحمهُ اللّهُ مُبِينًا  
هَذَا الْجَمْعُ وَسَبَبُهُ :

المرحلة الثالثة : في عهدِ أميرِ المؤمنينَ عثمانَ بنَ عفَانَ <sup>ﷺ</sup> في السنة الخامسة والعشرين<sup>(٤)</sup> ، وسبَبُهُ اختلافُ النَّاسِ فِي القراءَةِ بِحَسْبِ اختلافِ الصُّحْفِ الَّتِي فِي أَيْدِي الصَّحَابَةِ <sup>ﷺ</sup> فَخَيَّفَتِ الْفَتَنَةُ ، فَأَمَرَ عُثْمَانَ <sup>ﷺ</sup> أَنْ تُجْمَعَ هَذِهِ الصُّحْفُ فِي مَصْحَفٍ وَاحِدٍ ؛

(١) أصول في التفسير ص-(٢٤) . وراجع : التعليق على كتاب : فضائل القرآن من صحيح البخاري لابن عثيمين (الشريط الأول - مادة مسححة).

(٢) راجع : التعليق على كتاب : فضائل القرآن من صحيح البخاري لابن عثيمين (الشريط الأول - مادة مسححة) بتصرّفٍ يسير .

(٣) المرجع السابق .

(٤) ذكر ابنُ حِبْرٍ أَنَّ جَمْعَ الْقُرْآنِ كَانَ فِي آوَّلِ سَنَةِ أَرْبَعِ وَعِشْرِينَ وَأَوَّلِ سَنَةِ خَمْسِ وَعِشْرِينَ . انظر : فتح الباري (١٠ / ٢١) .

لِنَّا يُخْتَلِفُ النَّاسُ ، فَيَتَازَعُوا فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَيَتَرَقَّبُوا .

فِي صَحِيحِ الْبَخْرَارِ<sup>(١)</sup> ، أَنَّ حَذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِيمًا عَلَى عُثْمَانَ مِنْ فَتْحِ أَرْمِينِيَّةَ<sup>(٢)</sup> وَأَذْرِبِيْجَانَ<sup>(٣)</sup> ، وَقَدْ أَفْزَعَهُ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ ، فَقَالَ : " يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَذْرِكُ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يُخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْبَيْهُودِ وَالنَّصَارَى ، فَأَرْسَلَ عُثْمَانَ إِلَى حَفْصَةَ ، أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحْفِ تَسَخِّنُهَا فِي الْمَصَاحِفِ ، ثُمَّ تَرْدَهَا إِلَيْكُنَا ، فَفَعَلَتْ ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابَتَ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزَّبِيرِ ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هَشَامِ فَتَسَخَّنُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ وَكَانَ زَيْدُ بْنُ ثَابَتَ أَنْصَارِيًّا وَالثَّلَاثَةُ قُرَشِيَّينَ ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِرَهْطِ الْثَّلَاثَةِ الْقُرَشِيَّينَ : إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابَتَ فِي شَيْءٍ مِّنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قَرِيشٍ ؛ فَإِنَّا نَرْزَلُ بِلِسَانِهِمْ ، فَفَعَلُوْا حَتَّى إِذَا تَسَخَّنُوا الصُّحْفَ فِي الْمَصَاحِفِ ، رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحْفَ إِلَى حَفْصَةَ ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ بِمَصْحَفٍ مِّمَّا تَسَخَّنُوا ، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مَصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ .

وَقَدْ فَعَلَ عُثْمَانُ هَذَا بَعْدَ أَنْ اسْتَشَارَ الصَّحَابَةَ ، لِمَا رَوَى ابْنُ أَبِي دَاؤِدَ<sup>(٤)</sup>

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب : فضائل القرآن / باب جمجم القرآن ( ٦ / ٩٩ ) .

(٢) أرمينية : بكسر أوله وإسكان ثانية ، بعده ميم مكسورة وباء ثم نون مكسورة ، بلدة معروفة سميت بكون الأرمن فيها ، وهي أمة كالروم وغيرها .

انظر : معجم ما استعجم ( ١ / ١٣٢ ) .

(٣) أذربيجان : بفتح أوله وإسكان ثانية ، بعد راء مهملة مفتوحة ، وباء مكسورة بعدها ياء وميم وألف ونون ، تلي الجبل من بلاد العراق ، وتلي أرمينية من جهة المغرب .

انظر : معجم ما استعجم ( ١ / ١٢١ ) .

(٤) هو : عبد الله بن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو بكر ، صفت المسند ، والمصادر ، والتفسير ، والقراءات ، وكان فقيها عالما ، توفي سنة ( ٣١٠ ) .

انظر : سير أعلام النبلاء ( ١٣ / ٢٢١ ) ، طبقات المفسرين للدارودي ( ١ / ٢٢٦ ) .

(٥) الآخر أخرجه ابن أبي داود في كتاب : المصادر ص ( ٣٠ ) . وصحح إسناده ابن حجر في فتح الباري ( ١٠ / ٢٢ ) .

عن علي **هـ** أنه قال : " والله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلا عن ملأ مئاً ، قال : أرأي أن تجتمع الناس على مصحف واحد ، فلا تكون فرقة ولا اختلاف ، قلنا : فيهم ما رأيت ".

وقال مصعب بن سعد <sup>(١)</sup> : " أذركت الناس متوازرين حين حرق عثمان المصاحف فأعجبهم ذلك ، أو قال : لم ينكِر ذلك منهم أحد " <sup>(٢)</sup> .  
وهو من حسانات أمير المؤمنين عثمان **هـ** التي وافقه المسلمون عليها وكانت مكملة لجمع خليفة رسول الله أبي بكر **هـ** <sup>(٣)</sup> .  
وقد بين الشيخ ابن عثيمين رحمه الله الفرق بين جمْع أبي بكر وجَمْع عثمان رضي الله عنهما فقال :

والفرق بين جمْعه - أي عثمان - وجَمْع أبي بكر رضي الله عنهما أن الغرض من جمْعه في عهد أبي بكر **هـ** تقييد القرآن كله مجموعاً في مصحف ، حتى لا يتضيع منه شيء دون أن يحمل الناس على الاجتماع على مصحف واحد ؛ وذلك أنه لم يظهر أثر لاختلاف قراءاتهم يدعون إلى حملهم على الاجتماع على مصحف واحد .  
وأما الغرض من جمْعه في عهد عثمان **هـ** فهو تقييد القرآن كله مجموعاً في مصحف واحد ، يحمل الناس على الاجتماع عليه لظهور الأثر المُحيف باختلاف القراءات <sup>(٤)</sup> .

وفي موضوع آخر بين أن مصحف أبي بكر **هـ** اشتمل على الأحرف السبعة بينما

(١) هو : مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري ، أبو زرار المدنى ، ثقة ، توفي سنة (١٠٣ هـ) .  
انظر : سير أعلام النبلاء (٤ / ٣٥٠) ، تقرير التهذيب (٢ / ١٨٦) .

(٢) الأثر أخرجه ابن أبي داود في كتاب : المصاحف ص (١٩) .

(٣) أصول في التفسير ص (٢٤) وما بعدها . وراجع : التعليق على كتاب : فضائل القرآن من صحيح البخاري لابن عثيمين (الشرط الأول - مادة مسححة) ، وانظر : الشرح المتع (٣ / ١١٥) .

(٤) أصول في التفسير ص (٢٦) .

مصحّف عثمان جمیع علی حرف واحد وهي لغة قریش ، وتم اختيارها لسهولتها وانتشارها ، وسبب ذلك أمران :

الأمر الأول : السنة النبوية كانت بلغة قریش لأن النبي كان قُرشياً .

الأمر الثاني : أن الخلافة كانت في قریش فأصبحت هي اللغة الغالبة ، وأصبحت اللهجات الأخرى تَصَهِّرُ في لغة قریش .<sup>(١)</sup>

ويتلخص مما تقدّم أن الفرق بين جمیع أبي بکر وعثمان رضي الله عنهمما عند

الشيخ ابن عثیمین رحمه الله ينحصر في أمرین :

الأمر الأول : أن قَصْدَ عثمان في جمیعه هو أن يكون مصحفة هو الحکم عند الاختلاف؛ ولذا ألزم الناس به وترك ما سواه وحرق باقي المصاحف ، بخلاف أبي بکر حيث لم يلزم الناس به وترك ما بآيديهم معهم .

الأمر الثاني : أن جمیع أبي بکر هو ما استقر في العرضة الأخيرة وما تحققوا صحته عند النبي مما لم ينسخ من الأحرف السبعة ، وأما جمیع عثمان فكان على حرف واحد .<sup>(٢)</sup>

وما ذكره الشيخ من كون جمیع أبي بکر على سبعة أحرف هو محل اتفاق بين أهل العلم فلم يأر أحدا خالفاً في ذلك .

أما جمیع عثمان على حرف واحد فهي مسألة خلافية اختلف أهل العلم فيها

على ثلاثة أقوال :

القول الأول : هو ما رأاه الشيخ ابن عثیمین رحمه الله ، وأن المصاحف العثمانية مشتملة على حرف واحد هو حرف قریش، وقال به الطبری<sup>(٣)</sup>، وابن عبد البر<sup>(٤)</sup> .

(١) راجع : التعليق على كتاب : فضائل القرآن من صحيح البخاري لابن عثیمین (الشريط الأول - مادة مسححة) ، وانظر : تفسير سورة البقرة (١٩ / ١)، الشرح المتع (٣ / ١١٥) .

(٢) انظر : فتح الباري (١٠ / ٢٦)، النشر في القراءات العشر (١ / ٣٢) .

(٣) انظر : تفسير الطبری (١ / ٢٨) .

(٤) انظر : الإستذكار (٢٤ / ٢٧٧) .

والطحاوي<sup>(١)</sup> ، وابن القيم<sup>(٢)</sup> ، وجعله ابن تيمية رحمه الله قول أئمة السلف والعلماء.<sup>(٣)</sup>

القول الثاني : أن المصاحف العثمانية مشتملة على الأحرف السبعة ، وتبسيط ابن تيمية إلى طوائف من الفقهاء والقراء وأهل الكلام كالباقلاني<sup>(٤)</sup> وغيره متحججين بأنه لا يجوز للأئمة أن تهميل شيئاً من الأحرف السبعة .<sup>(٥)</sup>

وقد أجاب الطبرى رحمه الله عن هذا الأمر بأن الأمر بالقراءة بالأحرف السبعة لم يكن أمر إيجاب وفرض ، وإنما كان أمر إباحة ورخصة .<sup>(٦)</sup>

القول الثالث : أن المصاحف العثمانية مشتملة على ما يحتمله رسماًها من الأحرف السبعة ، وتبسيط ابن الجزري إلى جماهير العلماء من السلف والخلف وأئمة المسلمين ورجحه بقوله : " وهذا القول هو الذي يظهر صوابه ، لأن الأحاديث الصحيحة والآثار المشهورة المستفيضة تدل عليه وتشهد له ".<sup>(٧)</sup>

(١) هو : أحمد بن محمد بن سالمة الطحاوي الحنفي ، أبو جعفر ، صاحب التصانيف ، من أهل قرية ( طحا ) من أعمال مصر ، برع في علم الحديث وفي الفقه ، صفت : أحكام القرآن ، معاني الآثار ، وغيرهما ، توفي سنة ( ٣٢١ هـ ) .

انظر : سير أعلام النبلاء ( ١٥ / ٢٧ ) ، شذرات الذهب ( ٢ / ٢٨٨ ) .

(٢) انظر : شرح مشكل الآثار ( ٨ / ١٢٥ ) وما بعدها .

(٣) انظر : الطرق الحكيمية في السياسة الشرعية ص ( ١٨ ) .

(٤) انظر : جموع فتاوى ابن تيمية ( ١٣ / ٤٠١ ) . وانظر : الإتقان في علوم القرآن ( ١ / ١٨٩ ) .

(٥) هو : محمد بن الطيب الباقلاني البصري المالكي ، أبو بكر ، الأصولي المتكلّم ، صاحب المصنفات ، كان يُصرّب المثل بفهمه وذكائه ، كان نقة إماماً بارعاً ، صفت في الرد على الرافضة والمعزلة والخوارج والجهمية والكرامية وانتصر للذهب أبي الحسن الأشعري ، توفي سنة ( ٤٠٣ هـ ) .

انظر : سير أعلام النبلاء ( ١٧ / ١٩٠ ) ، شذرات الذهب ( ٣ / ١٦٨ ) .

(٦) انظر : جموع فتاوى ابن تيمية ( ١٣ / ٣٩٥ ، ٤٠١ ) . وانظر : النشر في القراءات العشر ( ١ / ٣١ ) .

(٧) انظر : تفسير الطبرى ( ١ / ٢٨ ) . وانظر : النشر في القراءات العشر ( ١ / ٣١ ) .

(٨) انظر : النشر في القراءات العشر ( ١ / ٣١ ) .

وللاستزادة في بحث هذه المسألة انظر : الإتقان في علوم القرآن ( ١ / ١٥٨ ) ، مناهل العرفان في علوم القرآن ( ١ / ١٦٨ ) .

وهذا القول مُتداخلٌ مع القول الأول؛ ولذا لم يحكي شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(١)</sup>؛ بل اكتفى بالقرئتين الأولىين، وابن الجزري إنما حكى القول الثاني والثالث ولم يذكر القول الأول<sup>(٢)</sup>، كما أنه لا فرق بين أن تكون المصاحف العثمانية على حرف واحد، أو تكون على حرف واحد واحتمل رسمها آخرًا أخرى؛ ولذا فالمسألة منحصرة بين القول الأول والثاني، وأنا متوقف في الترجيح بينهما فإذا تأملت كلا القرئين وأدلةهما فلن يتزاحح لي شيء؛ وإن كنت أميل إلى القول بأن القرآن جمِيعًا على حرف واحد ولا أحجز به؛ إذ هذا هو الذي يحسِّن مادة الخلاف التي كانت سببًا في جمْع عثمان<sup>ؑ</sup>، وإلا فمحَرَّدُ الإلزام بما كتب ليس كافيًا في الفرق بين الجماعتين، وترك بقية الحروف ليس تمامًا لما أُنزِلَ لما قدمنا من كلام ابن جرير رحمه الله؛ بالإضافة إلى أن القرآن كان على حرف واحد في أغلب حياة النبي<sup>ؑ</sup>؛ حيث كان في العهد الملكي وأغلب العهد المدني، بل ذكر بعض الباحثين أن نزول التوسيعة بالقراءة بالأحرف السبعة كان بعد فتح مكة.<sup>(٣)</sup>

### الطلب الثالث : رأيه في حكم ترتيب السور والأيات :

بيان الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى معنى ترتيب القرآن وأنواعه فقال : " ترتيب القرآن : تلاوته تاليًا بعضه بعضًا حسب ما هو مكتوب في المصادر ومحفوظ في الصدور . وهو ثلاثة أنواع :

النوع الأول : ترتيب الكلمات بحيث تكون كل كلمة في موضعها من الآية ، وهذا ثابت بالنص والإجماع ، ولا نعلم مخالفًا في وجوبه وحرمة مخالفته ، فلا يجوز أن يقرأ : لله الحمد رب العالمين ؛ بدلاً من « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » (الفاتحة: ٢)

(١) انظر : جموع فتاوى ابن تيمية (١٣ / ٤٠١).

(٢) انظر : النشر في القراءات العشر (١ / ٣١).

(٣) انظر : سنن القراء ومناهج المخordin لـ د. عبد العزيز القارئ ص (٣٢).

النوع الثاني : ترتيب الآيات بحيث تكون كل آية في موضعها من السورة ، وهذا ثابت بالنص والإجماع ، وهو واجب على القول الراجح وتحرم مخالفته ولا يجوز أن يقرأ : "مَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" بدلاً من : « الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ مَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ » (الفاتحة: ٤-٣)

ففي صحيح البخاري<sup>(١)</sup> أن عبد الله بن الزبير قال لعثمان بن عفان في قوله تعالى « وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَرْوَاحًا وَصَيْهَ لَا يَرْجِعُهُمْ مُّتَنَعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْتُمْ فِي أَنفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ » (البقرة: ٢٤٠) قد تَسْخَّطَتْهَا الآية الأخرى يعني قوله تعالى: « وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَرْوَاحًا يَتَرَضَّنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » (البقرة: من الآية ٢٣٤) وهذه قبلها في التلاوة قال : فَلِمَ تَكْتُبُهَا ؟ فقال عثمان :

يا ابن أخي لا أُغَيِّرُ شيئاً منه من مكانته .

وروى الإمام أحمد وأبو داود<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup> والترمذمي<sup>(٤)</sup> من حديث عثمان أن النبي ﷺ كان ينزل عليه السُّورُ ذوات العدد ، فكان إذا نزل عليه الشيء ، دعا بعض

(١) الحديث تقدم تخرجه ، قوله : "قبلها في التلاوة" ليست في البخاري فهي مُدرجة من كلام الشيخ ابن عثيمين.

(٢) هو : سليمان بن الأشعث ، أبو داود الأزدي السجستاني ، صاحب السنن ، ومقدم الحفاظ ومحدث البصرة ، توفي سنة (٢٧٥ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (١٣ / ٢٠٣) ، شذرات الذهب (٢ / ١٦٧) .

(٣) هو: أحمد بن شعيب النسائي ، أبو عبد الرحمن ، ناقد الحديث وصاحب السنن ، كان إماماً حافظاً ثبتا ، توفي سنة (٢٣٣ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (١٤ / ١٢٥) ، شذرات الذهب (٢ / ٢٣٩) .

(٤) هو : محمد بن عيسى الترمذمي ، الحافظ الكلم الإمام الرابع ، مصنف كتاب : الجامع ، وكتاب العلل ، توفي سنة (٢٧٩ هـ) يترمذ .

انظر : سير أعلام النبلاء (١٣ / ٢٧٠) ، شذرات الذهب (٢ / ١٧٤) .

مَنْ كَانَ يَكْتُبُ ، فَيَقُولُ : [ ضَعُوا هَذِهِ الْآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا ] <sup>(١)</sup> .

النوع الثالث: ترتيب السور بحيث تكون كل سورة في موضعها من المصحف، وهذا ثابت بالاجتهاد فلا يكون واجباً وفي صحيح مسلم <sup>(٢)</sup> عن حذيفة بن اليمان <sup>هـ</sup> : أَنَّهَ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ <sup>ﷺ</sup> ذَاتَ لِيْلَةَ ، فَقَرَا النَّبِيُّ <sup>ﷺ</sup> الْبَقَرَةَ ، ثُمَّ النِّسَاءَ ، ثُمَّ آلَ عُمَرَ <sup>أ</sup> ، وروى البخاري <sup>(٣)</sup> تعليقاً عن الأحنف <sup>(٤)</sup>: "أَنَّهُ قَرَا فِي الْأُولَى بِالْكَهْفِ ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِيَوْسُفَ أَوْ يُونُسَ وَذَكَرَ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ الصُّبْحَ بِهِمَا" <sup>(٥)</sup> .

ولي مع ما تقدم من كلامه رحمه الله الوقفات التالية :

الوقفة الأولى : ترتيب الكلمات من الآية وترتيب الآيات من السورة أمر مُجمَعٌ عليه كما ذكر الشیخ رحمه الله ، وعبر عنه في موضع آخر بـ "أَمْرٌ تَوْقِيفِيٌّ" ، ومعناه أَنَّهُ مُرْكَبٌ مِنْ قَبْلِ النَّبِيِّ <sup>ﷺ</sup> وَلَيْسَ بِاجْتِهادِ الصَّحَافَةِ <sup>هـ</sup> ؛ فَقَالَ : "فَتَرْتِيبُ الْقُرْآنِ مِنْ لَدُنِ حَكِيمٍ خَبِيرٍ <sup>ﷺ</sup> ؛ وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِإِصْلَاحِ الْقُلُوبِ ؛ وَلَهُذَا نَرِى مِنَ الْخَطَا الفَادِحَ أَنْ يُؤَلِّفَ أَحَدُ الْقُرْآنِ مُرْتَبًا عَلَى الْأَبْوَابِ وَالْمَسَائِلِ كَمَا صَنَعَهُ بَعْضُ النَّاسِ ؛ فَإِنَّ هَذَا مُخَالِفٌ لِتَنْظِيمِ

(١) الحديث رواه أحمد في مُسنده (١ / ٩٢) برقم (٤٠١) ، وأبو داود في سننه في كتاب : الصلاة / باب : مَنْ جَهَرَ بِهَا (١ / ٤٩٨) برقم (٧٨٦) ، والنسائي في السنن الكبرى برقم (٨٠٠٧) ، والترمذى في جامعه في كتاب : تفسير القرآن / باب : وَمِنْ سُورَةِ التُّوْبَةِ (٥ / ٢٧٢) برقم (٣٠٦٨) .

والحديث ضعفة الألباني في ضعيف سنن الترمذى برقم (٥٩٩) .

وقد قام بدراسة الحديث دراسة مطولة عبد الله الجديع وذكر عليه وأجاب عنها في كتابه : المقدمة الأساسية في علوم القرآن ص (١٢٤) وخلص إلى أن الحديث صحيح .

(٢) الحديث أخرجه مسلم في كتاب : صلاة المسافرين / باب : استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل (١ / ٥٣٦) برقم (٧٧٢) .

(٣) الحديث أخرجه البخاري معلقاً في كتاب : الأذان / باب : الجمع بين السورتين في الركعة (١ / ١٨٨) .

(٤) هو الأحنف بن قيس التميمي ، أبو بحر ، أحد من يضرّب بحمله وسودده مثل ، أسلم في حياة النبي <sup>ﷺ</sup> ووفد على عمر <sup>هـ</sup> ، توفي سنة (٦٧ هـ) وقيل (٧١ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (٤ / ٨٦) ، شذرات الذهب (١ / ٧٨) .

(٥) أصول في التفسير ص (٢١) وما بعدها .

القرآن ، والبلاغة ، وعَمَلِ السلف ؛ فالقرآن ليس كتاباً فقهياً ؛ ولكنه كتاب تربية ، وتهذيب للأخلاق ؛ فلا ترتيب أحسن من ترتيب الله ؛ ولهذا كان ترتيب الآيات تَوْقِيفِيّاً لا مجال للاجتهداد فيه .<sup>(١)</sup>

وقد نقل الإجماع غير واحد من أهل العلم ، قال السيوطي : "الإجماع والنصوص المترادفة على أن ترتيب الآيات تَوْقِيفِيّ لا شبهة في ذلك ، أما الإجماع : فنقله غير واحد ، منهم الزركشي في " البرهان "<sup>(٢)</sup> ، ... إلى أن قال : " وفي سُورَ شَتَّى من المفصل تدلُّ قراءُه لـها بـمَسْهَدِهـ مـن الصـاحـبةـ أـنـ تـرـتـيـبـ آـيـاتـهـ تـوـقـيـفـيـ ،ـ وـماـ كـانـ الصـاحـبةـ لـيـرـتـبـوا تـرـتـيـبـاـ سـمـعـاـ النـبـيـ يـقـرـأـ عـلـىـ خـلـافـهـ ،ـ فـبـلـغـ ذـلـكـ مـبـلـغـ التـواتـرـ ".<sup>(٣)</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : "أما ترتيب آيات السُورِ فهو مُنَزَّلٌ منصوص عليه فلم يكن لهم أن يُقدِّموا آية على آية أخرى في الرَّسْمِ كما قدَّموا سورة على سورة ؛ لأنَّ ترتيب الآيات مأمور به نصاً ، وأما ترتيب السُورِ فمُفْرَضٌ إلى اجتهادهم ".<sup>(٤)</sup>

الوقفة الثانية : يرى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أن ترتيب السُورِ اجتهاديٌّ كما تقدم ، وهو أحد الأقوال في المسألة ، قوله قول آخر ؛ حيث قال : "والحق أنَّ الترتيب بين السُورِ منه تَوْقِيفِيّ ، ومنه اجتهاديٌّ ، فما وردت به السنة كالترتيب بين الجمعة والمنافقين ، وبين سُبْحَ وَالْغَاشِيَّ فهو على سبيل التَّوْقِيفِ ؛ فالنبي عليه الصلاة والسلام قرأ الجمعة قبل المنافقون . وقرأ سُبْحَ قبل الغاشية<sup>(٥)</sup> فهذا على سبيل الترتيب التَّوْقِيفِيّ ، وما لم

(١) تفسير سورة البقرة (٢ / ٤٤٩) . وانظر : تفسير سورة البقرة (٣ / ١٧٧) ، تفسير سورة الزمر (الآية

١) ، الشرح المتع (٣ / ٩٠) ، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١٤ / ٦٤) .

(٢) انظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ٣٢٣) .

(٣) انظر : الإتقان في علوم القرآن (١ / ١٨٩) وما بعدها .

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية (١ / ٥٩٧) .

(٥) الحديث أخرجه مسلم في كتاب : الجمعة / باب : ما يقرأ في صلاة الجمعة (١ / ٥٩٧) برقم (٨٧٧) من حديث أبي هريرة .

تُرِدْ به السَّنَةُ فَهُوَ اجْتَهَادٌ مِّن الصَّحَابَةِ " (١) .  
وَالذِّي يَظْهُرُ لِي أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ هُوَ الْمُتَأْخِرُ ؛ إِذْ إِنَّ الْقَوْلَ الْأُولَ مَذْكُورٌ فِي رِسَالَتِهِ  
" أَصْوَلُ فِي التَّفْسِيرِ " وَقَدْ أَلْفَهَا قَبْلَ عَامِ أَرْبَعِمَائَةٍ وَأَلْفَ لِلْهِجَرَةِ (٢) ؛ أَمَّا الْقَوْلُ الثَّانِي  
فَهُوَ مَذْكُورٌ فِي كُبَّهِ الْيَتِي طُبِّعَتْ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ رَحْمَهُ اللَّهُ .

وَهَذِهِ الْمَسَأَلَةُ قَدْ اخْتَلَفَ فِيهَا أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْوَالٍ :

الْقَوْلُ الْأُولُ : أَنَّ تَرْتِيبَ السُّورَ تَوْقِيفِيٌّ كَتْرِتِيبِ الْآيَاتِ . (٣)

الْقَوْلُ الثَّانِي : أَنَّ تَرْتِيبَ الْآيَاتِ كَانَ بِاجْتِهَادِ مِن الصَّحَابَةِ (٤) ، وَهَذَا هُوَ

الرَّأْيُ الْقَدِيمُ لِلشِّيخِ ابنِ عثِيمِينَ .

الْقَوْلُ الثَّالِثُ : أَنَّ مَا عُلِمَ تَرْتِيبُهُ بِتَوْقِيفِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ الْأَكْثَرُ فَهُوَ تَوْقِيفِيٌّ ، وَمَا  
لَمْ يَصُلْ إِلَيْنَا الدَّلِيلُ فِيهِ فَهُوَ اجْتِهَادِيٌّ مِّن الصَّحَابَةِ (٥) ، وَهَذَا هُوَ الرَّأْيُ الْمُتَأْخِرُ لِلشِّيخِ  
ابنِ عثِيمِينَ .

الْقَوْلُ الرَّابِعُ : أَنَّ كُلَّهُ تَوْقِيفِيٌّ مَا عَدَا سُورَتِيِّ الْأَنْفَالِ وَالتَّوْبَةِ لِحَدِيثِ عُثْمَانَ (٦) .  
وَلِكُلِّ أَدَلَّةٍ . (٧)

(١) الشرح الممتع (٣/١١٣). وانظر : تفسير سورة الزمر (الآية ١) ، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١٤/٦٤).

(٢) كما قدمت الإشارة إلى ذلك في الباب الأول عند الحديث عن رسالته .

(٣) نَسَبَةُ السِّيَوْطِيُّ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ ، وَالْكَرْمَانِيِّ ، وَالْطَّبِيعِيِّ ، وَالنَّحَاسِ . انظر : الإتقان في علوم القرآن (١/١٩٤).

(٤) وَنَسَبَةُ السِّيَوْطِيُّ لِلْجَمَهُورِ . انظر : المرجع السابق .

(٥) وَنَسَبَةُ السِّيَوْطِيُّ لِابْنِ عَطِيَّةِ . انظر : المرجع السابق .

(٦) وَنَسَبَةُ السِّيَوْطِيُّ لِلْبَيْهَقِيِّ ، وَمَالَ إِلَيْهِ . انظر : الإتقان في علوم القرآن (١/١٩٤) . واستظره  
الشِّنْقِيطِيُّ ، انظر : أضواء البيان (٢/٣٨٢) .

(٧) انظر هذه المسألة في : البرهان في علوم القرآن (١/٣٢٤) ، فتح الباري (٤٨/١٠) ، الإتقان في علوم  
القرآن (١/١٩٤) ، مناهل العرفان في علوم القرآن (١/٣٥٣) ، أضواء البيان (٢/٣٨٢) .

والراجح والله أعلم هو القول الثالث، وهو ما رأى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أخيراً، وهو الذي به تجتمع الأدلة؛ فما ثبت لنا ترتيبه من قبل النبي ﷺ فإننا نجزم بتوفيقه من قبله ﷺ، ولا يرد على ذلك تقدیمه النساء على آل عمران في القراءة؛ لأن ترتيب السور في القراءة ليس بواجب فلعله فعل ذلك لبيان الجواز كما قاله السيوطي<sup>(١)</sup>. أو لعله قبل العرضة الأخيرة كما ذكره الشيخ ابن عثيمين رحمه الله<sup>(٢)</sup>، وما لم تقف له على دليل فلا نجزم بتوفيقه لعدم وجود الدليل الدال عليه، ويكون ترتيبه باجتهاد من الصحابة ﷺ، وربما يكون هذا الاجتهاد مبنياً على مستندٍ فعلٍ، قال الإمام مالك : "إِنَّمَا أَلْفَ الْقُرْآنَ عَلَى مَا كَانُوا يَسْمَعُونَ مِنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ".<sup>(٣)</sup>

ولذا قال الزركشي<sup>(٤)</sup> : والخلاف بين الفريقين لفظي ، لأن القائل بالثاني - أي أنه باجتهاد الصحابة - يقول : إنه رمز إليهم بذلك لعلمهم بأسباب نزوله وموقع كلماته ، ولهذا قال الإمام مالك : "إِنَّمَا أَلْفَ الْقُرْآنَ عَلَى مَا كَانُوا يَسْمَعُونَ مِنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ" مع قوله بأن ترتيب السور باجتهاد منهم ، فآل الخلاف إلى أنه : هل هو بتوفيق قولي أو بمجرد استنادٍ فعلٍ بحيث يقى لهم فيه مجال للنظر .

وعلى كل سواء قلنا بالتفريق أو بالاجتهاد فالذي ينبغي اعتقاده الآن أن ترتيبه في المصحف اليوم حصل بإجماع من الصحابة ﷺ ، ومضت الأمة على قبوله ، وهو من سنت الخلفاء الراشدين التي أمرنا باتباعها والله أعلم .

(١) انظر : الإنقاذ في علوم القرآن (١ / ١٩٨).

للأستاذة انظر : فتح الباري (١٠ / ٤٨).

(٢) انظر : الشرح المتع (٢ / ١١٢).

(٣) أخرجه الداني في المقنع ص (٨) وإسناده صحيح .

(٤) البرهان في علوم القرآن (١ / ٣٢٥).

### المبحث الثالث

## فضائل القرآن

و فيه ثلاثة مطالب :

### المطلب الأول : عنايته بفضائل القرآن عموماً :

القرآن الكريم صَحَّ في فضائله أحاديث باعتبار الجملة وفي بعض السُّورِ على التعين<sup>(١)</sup> ، ولقد اعنى الشيخ رحمه الله بالأمرَيْن حيث قام بالتعليق على كتاب : فضائل القرآن من صحيح البخاري رحمه الله<sup>(٢)</sup> ، وشرح الأبواب المتعلقة بالقرآن في كتاب الفضائل من رياض الصالحين وعددُها خمسة أبواب .<sup>(٣)</sup>

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " هذا القرآن له فضائل عامة ، وفضائل في آياتٍ وسُورٍ خاصة ".<sup>(٤)</sup>

وقد ذكرَ الشيخ رحمه الله جُملةً من فضائله العامة تَبَعَا لِمَا أُورَدَهُ البخاري<sup>(٥)</sup> والسنوي رحهما الله في كتابيهما من أحاديث ، وقد غَلَبَ على هذا التعليق الاختصار والإيجاز ؛ إلا أنَّ الشيخ نظرَ إلى مثل هذه الأحاديث الواردة في فضائل القرآن نظرة شاملة وحاولَ أنْ يستقصيَ كُلَّ ما يشمله اللفظ ، وأذكُر مِثالين يَدُلُّانِ على ذلك :

(١) انظر : الإتقان في علوم القرآن (٢ / ١١١٣) .

(٢) سبق التعريف به وبيانُ أنَّ ما أُورَدَهُ البخاري ليسَ خاصاً بالفضائل فقط ؛ وإنما ذكر مباحثَ تتعلق بعلوم القرآن . انظر ص (١٥٨) من هذا البحث .

(٣) انظر : شرح رياض الصالحين من (٣ / ١٥٥ - ٢٠٤) .

(٤) شرح رياض الصالحين (٣ / ١٥٦) .

(٥) هو : محمد بن إسماعيل البخاري ، صاحب الصحيح ؛ أصحُّ كتابٍ بعد كتاب الله ، توفيَ سنة (٢٥٦ هـ) .

انظر : سير أعلام البلاء (١٢ / ٣٩١) ، شذرات الذهب (٢ / ١٣٤) .

المثال الأول :

عند شرحه لحديث أبي هريرة رضي الله عنه : [ مَا اجتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِّنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَقْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ فِيمَا يَبْتَهُمْ ... ]<sup>(١)</sup> الحديث .

قال : " قوله هـ [ يَقْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ] تلاوة كتاب الله هـ تنقسم إلى ثلاثة

أقسام :

١ - تلاوة اللفظ .

٢ - تلاوة المعنى .

٣ - تلاوة العمل . " لِمَ بَيْنَ الرَّادِ بِهَذِهِ الْأَقْسَامِ وَأَهْمَيْتِهَا ."<sup>(٢)</sup>

المثال الثاني :

عند شرحه لحديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه : [ أوصى بكتاب الله ]<sup>(٣)</sup> بَيْنَ أَنَّ الوصاة بكتاب الله تشمل وجوهاً كثيرةً :

١ - الوصاة بحفظه حتى لا يضيع .

٢ - الوصاة بتصديق أخباره .

٣ - الوصاة بالعمل به .

٤ - الدافع عنده بحيث يرد تحريف المبطلين الذين يفسرون القرآن بآرائهم وأهوائهم .

٥ - إكرامه وتعظيمه بحيث لا تضطه في مكان يمتهن .

(١) الحديث أخرجه مسلم في كتاب : الذكر والدعاء والتوبه والاستغفار/باب : فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (٣ / ٢٠٧٤) برقم (٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) انظر : شرح رياض الصالحين (٣ / ٢٠٣) ، وقد قررَ مثل ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : « الَّذِينَ يَأْتِيُنَّهُمْ أَكْتَبَ يَأْتِلَوْنَهُ حَقَّ تِلَاقُتِهِ » انظر : تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٥) ، أحكام من القرآن الكريم

ص (٤٣٦) .

(٣) الحديث رواه البخاري في كتاب : الفضائل / باب : الوصاة في كتاب الله هـ (٦ / ١٠٧) .

٦ - الحرصُ على فهمِ معانِيه وتدبرِهَا .<sup>(١)</sup>

وقد اشتملت أحاديثُ فضائل القرآن العاًمة التي قام الشیخ رحمة الله بالتعليق عليها على المواضيع التالية :

في صحيح البخاري :

١ - نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن .

٢ - فضلُ القرآنِ على سائرِ الكلامِ .

٣ - الوصاة بكتاب الله .

٤ - التغني بالقرآن .

٥ - اغبطةُ صاحبِ القرآنِ .

٦ - الخيرية في تعلمِ القرآنِ وتعليمه .

٧ - استذكارُ القرآنِ وتعاهدهِ .

وفي رياضِ الصالحينَ .

١ - فضلُ قراءةِ القرآنِ .

٢ - الأمرُ بتعاهدِ القرآنِ والتحذيرُ من تعريضه للنسبيانِ .

٣ - استحبابُ تحسين الصوتِ بالقرآنِ .

٤ - استحبابُ الاجتماعِ على القراءةِ .

ومن أرادَ معرفةَ كلامِ الشیخِ حَولَها فليراجعها في محلها .

مسألة : رأى الشیخ ابن عثيمین في المراد بالحرف في حديث عبد الله بن مسعود .

میما ينبغي ذکرُه هنا : معرفةُ رأى الشیخ في معنی الحرف الوارد في حديث عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : [مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِّنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ حَسَنَةٌ]

(١) راجع : التعليق على كتاب فضائل القرآن من صحيح البخاري (الشرط الثالث - مادة مسجلة) وقد نقلته منه مختصراً .

والحسنة بعشر أمثالها ، لا أقول ألم حرف ، ولكن ألف حرف ، ولأم حرف ، وميم حرف [١].

قال الشيخ معلقا على هذا الحديث : " وكذلك بقية الكلمات في القرآن العظيم ، إذا قرأها الإنسان ففي كل حرف من كل الكلمة عشر حسناً ". [٢]

فالشيخ رحمه الله يرى أن الحرف في الحديث يراد به الحرف الهجائي ، وهو أحد الأقوال في معنى الحرف ؛ وقال به ابن قدامة رحمه الله وأنكر على من قال بخلافه . [٣] والقول الثاني في معنى الحرف أن المراد به اسم الحرف أي الكلمة لا الحرف الهجائي ؛ ولذا فإن لفظة " حرف " من الألفاظ التي شاع لها معنى غير المعنى المراد بها شرعاً . [٤]

والقول الثاني هو الصحيح ، وعليه أكثر المحقدين ، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وابن مفلح [٥] وابن كثير وابن الجوزي رحمهم الله .

(١) الحديث رواه الترمذى في كتاب : فضائل القرآن / باب : ما جاء فيمن قرأ حرفًا من القرآن ما له بين الأحرى (١٧٥/٥) برقم (٢٩١٠)، وقال الترمذى : " حسن غريب من هذا الوجه " وذكر الاختلاف في وقفيه ورقيبه.

وصححة مرفوعاً الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذى (برقم ٢٣٢٧) ، وفي صحيح الجامع برقم (٦٤٦٩) . ورجح وقف عبد الله الجدبي في تذيله على كتاب : الردة على من يقول " ألم حرف " لأبي القاسم بن مندة ص(٩٢) وعلة الحديث : هل سمع محمد بن كعب بن أبي مسعود أم لا قلت : وعلى فرض صحة وقوفه على ابن مسعود وعذر صحة رفعه فإنه مما لا مجال للرأي فيه ، فيكون مرفوعاً حكماً . والله أعلم .

(٢) شرح رياض الصالحين (٣ / ١٦٩) .

(٣) انظر كتاب : الصراط المستقيم في إثبات الحرف القديم لابن قدامة ص(٢١٣) المطبوع في مجلة البحوث الإسلامية العدد (٦٠) .

(٤) انظر : الحقيقة الشرعية في تفسير القرآن العظيم والستة النبوية . محمد عمر با زمول ص(٧٨) .

(٥) هو : محمد بن مفلح المقدسي ، شمس الدين أبو عبد الله ، أعلم أهل عصره بذهب الإمام أحمد بن حنبل ، مِنْ تصانيفه : الفروع ، والأداب الشرعية ، توفى سنة (٧٦٢) .

قال ابن تيمية رحمه الله : " ولفظ الحرف يُراد به الاسم والفعل وحروف المعاني واسم حروف الهجاء ، ولهذا سأَلَ الخليل<sup>(١)</sup> أصحابه : كيف تنتطرون بالزَّايِّ من زَيْدٍ ؟ فقالوا : زَايٌ . فقال : نطقتم بالاسم ، وإنما الحرف ز . فبَيْنَ الخليل أن هذه التي تسمى حروف الهجاء هي أسماء وكثيراً ما يوجد في كلام المقدمين هذا « حرف من الغريب » يُعَبِّرُونَ بذلك عن الاسم التام ، فَقَوْلُهُ : [ فَلَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ ] مَثَلُهُ بِقَوْلِهِ : [ وَلَكِنَّ أَلْفَ حَرْفٍ ، وَلَامَ حَرْفٍ ، وَمِيمٌ حَرْفٍ ]<sup>(٢)</sup> وعلى تفهُّم ذلك : وذلك حرف ، والكتاب حرف ونحو ذلك .

وقد قيل : إنَّ ذلك « آخرُ حرفٍ وَالكتاب « آخرُ حرفٍ ، وروي ذلك مُنسَراً في بعض الطرق<sup>(٣)</sup> .

وقال ابن مفلح : " واختار الشیخ تقیُّ الدين - أي ابن تيمية - أن المراد بالحروف الكلمة سواء كانت اسمًا أو فعلًا أو حرفًا أو اصطلاحًا ، واحتاج بالخبر المذكور ، فلو لا أن المراد بالحرف الكلمة لا حرف الهجاء : لكان في « أَلْفٌ لَامٌ مِيمٌ » تَسْتَعْنُونَ حَسَنَة ، والخبر إنما جعل فيه ثلاثة حَسَنَة ، وهذا وإن كان خلاف المفهوم المعروف من إطلاق الحرف ، فقد استعمله الشَّارِعُ هُنَا والله أعلم ".<sup>(٤)</sup>

وقال ابن الجوزي<sup>٥</sup> : " وقد سألت شيخنا شیخ الإسلام ابن كثير رحمه الله تعالى :

انظر : شذرات الذهب (٦ / ١٩٩) ، الأعلام (٧ / ١٠٧) .

(١) هو : الخليل بن أحمد الفراهيدي ، أبو عبد الرحمن البصري ، صاحب العربية ، ومنشئ علم العروض ، له كتاب العين في اللغة ، وكان مُفْرِطًا الذكاء ، توفي سنة بضع وستين ومائة ؛ وقيل بقي إلى سنة (١٧٠ هـ) .

انظر : سير أعلام البلاع (٧ / ٤٢٩) ، شذرات الذهب (١ / ٢٧٥) .

(٢) سبق تخریجه .

(٣) بجمع مجموع فتاوى ابن تيمية (١٢ / ١٠٧) . وقد ضعفَ عبد الله الجدبي هذه الطرق التي أشار إليها شیخ الإسلام في تذليله على كتاب ابن مندة المقدم ص (٩٣) .

(٤) الآداب الشرعية (٢ / ٣١٢) .

ما المراد بالحرف في الحديث؟ فقال : الكلمة ؛ حديث ابن مسعود <sup>رض</sup> [ من قرأ القرآن فله بكل حرف ... ]<sup>(١)</sup> الحديث . وهذا الذي ذكره هو الصحيح ؛ إذ لو كان المراد بالحرف حرف الهجاء لكان ألف بثلاثة أحرف ولا م بثلاثة ويمض بثلاثة ، وقد يُعسر على فهم بعض الناس فينبغي أن يتطرّف له فكثير من الناس لا يعرفه ".<sup>(٢)</sup>

وأختتم هذا المطلب بذكر نوذجين بين فيهما الشيخ رحمه الله فضل القرآن وعظمته :

ف عند تفسيره لقوله تعالى : « **ذَلِكَ الْكِتَبُ لَا رَبَّ لَهُ مَنْ يُمْتَكِنُ** » (البقرة:٢٠) قال : " من فوائد الآية : بيان علو القرآن ؛ لقوله تعالى : « **ذَلِكَ** » ؛ فالإشارة بالبعد تفيد علو مرتبتة ؛ وإذا كان القرآن عالي المكانة وال منزلة ، فلا بد أن يعود ذلك على المتسلّك به بالعلو والرفعة ؛ لأن الله <sup>ﷻ</sup> يقول : « **لِيُظْهِرَ عَلَى الْبَرِّينَ** » (التوبه: من الآية ٣٣) ؛ وكذلك ما وصف به القرآن من الكرم ، والمدح ، والعظمة فهو وصف أيضاً لمن تمثله به .

ومنها : رفعه القرآن من جهة أنه قرآن مكتوب معتنٍ به لقوله تعالى « **ذَلِكَ الْكِتَبُ** » وقد بيّنا أنه مكتوب في ثلاثة مواضع : اللوح المحفوظ ، والصحف التي بأيدي الملائكة ، والمصاحف التي بأيدي الناس ".<sup>(٣)</sup>

وفي موضع آخر قال : " وقد حمى الله تعالى هذا القرآن العظيم من التغير والزيادة والنقص والتبدل ، حيث تكفل <sup>ﷻ</sup> بحفظه فقال : « **إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ** » (الحجر:٩) ولذلك مضات القرون الكثيرة ولم يحاول أحد من أعدائه أن يغير فيه ، أو يزيد ، أو ينقص ، أو يبدل إلا هتك الله تعالى ستره ، وفضح أمره .

(١) تقدّم تعریجہ .

(٢) النشر في القراءات العشر (٤٥٣ / ٢ - ٤٥٤) .

(٣) تفسير سورة البقرة (٢٨ / ١) .

وقد وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَوْصَافٍ كَثِيرَةٍ، ثَدُولٌ عَلَى عَظَمَتِهِ وَبِرَكَتِهِ وَتَائِرَهِ وَشُمُولِهِ، وَأَنَّهُ حَاكِمٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ مِنِ الْكُتُبِ.

قالَ اللَّهُ تَعَالَى: « وَلَقَدْ أَتَيْتُكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ » (الْحَجَر: ٨٧)، « قَرْتُ وَالْقُرْءَانَ الْمَجِيدَ » (ق: ١)، وَقَالَ تَعَالَى: « كَتَبْتُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارِكًا لِيَذَبَّرُوا إِيمَانِهِ وَلِيَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ » (ص: ٢٩)، « وَهَذَا كَتَبْتُ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارِكًا فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعْلَكُمْ تُرْحَمُونَ » (الْأَنْعَام: ١٥٥)، « إِنَّهُ لِقُرْءَانَ كَرِيمٍ » (الوَاقِعَة: ٧٧)، « إِنَّهُ هَذَا الْقُرْءَانَ يَهْدِي لِلّٰئِي هُنَّ أَفَوْمٌ وَبَيْهِرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا » (الْإِسْرَاء: ٩).

وَقَالَ تَعَالَى: « لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْءَانَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَشِيعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشِيشَةِ اللَّهِ وَتَلْكَ الْأَمْثَلُ نَضَرُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ » (الْحُشْر: ٢١)، « وَإِذَا مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً فِيهَا مِنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَرَأَدُوهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبَشِرُونَ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَرَأَدُوهُمْ رِجْسًا إِنْ رِجْسُهُمْ وَمَائُوا وَهُمْ كَافِرُونَ » (التُّورَة: ١٢٤-١٢٥)، « وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْءَانَ لِأَنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ يَلْعَنْ فَلَا تُطِعْ الْكَافِرِينَ وَجَهَادًا كَبِيرًا » (الْفَرْقَان: ٥٢).

وَقَالَ تَعَالَى: « وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَبَ يَتَبَيَّنُ لَكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَشَرِيَّ إِلَيْهِ الْمُسْلِمِينَ » (النَّحْل: مِنَ الْآيَةِ ٨٩).

وَقَالَ تَعَالَى: « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَبَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَبِ وَهُمْ يَمِنُونَا عَلَيْهِ فَأَخْكُمْ بِيَمِنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ » (الْمَائِدَة: مِنَ الْآيَةِ ٤٨).

وَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ مَصْدَرُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي بُعِثَتْ بِهَا مُحَمَّدٌ إِلَيْ النَّاسِ كَافَةً، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: « تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْقُرْءَانَ عَلَى عَبْرِيَّهِ لِيَكُونَ لِلْعَلَمَيْنَ نَذِيرًا » (الْفَرْقَان: ١)، « إِنَّ رَبَّكَ كَتَبَ أَنْزَلَنَا إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْخَمِيدِ » (ابْرَاهِيم: ١)، « أَللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَقَوْنَى

**لِّلْكَفِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ** ﴿ابراهيم: ٢﴾ .<sup>(١)</sup>

**المطلب الثاني : رأيه في حكم تفضيل بعض القرآن على بعض :**

يرى الشيخ ابن عثيمين رحمة الله جواز تفضيل بعض القرآن على بعض فقال عند تعليقه على حديث فضل آية الكرسي وفيه : [أي آية في كتاب الله أعظم ]<sup>(٢)</sup> حيث يقول : "وفي هذا الحديث دليل على أن القرآن يتفضل ، كما ذكر عليه أيضاً حديث سورة الإخلاص <sup>(٣)</sup> . وهذا موضع يجب فيه التفصيل ، فإننا نقول : أمّا باعتبار حديث المتكلّم به ، فإنه لا يتفضل لأن المتكلّم به واحد وهو الله ﷺ ، وأما باعتبار مدلولاته وموضوعاته فإنه يتفضل ، فسورة الإخلاص التي فيها الثناء على الله ﷺ بما تضمّنته من الأسماء والصفات ليست كسوراً المسد التي فيها بيان حال أبي لهبٍ من حيث الموضوع ، كذلك يتفضل من حيث التأثير والقوّة في الأسلوب ، فإنّ من الآيات ما تجدها آية قصيرة لكن فيها ردع قوي للقلب وموعظة ، وبحدّ آية أخرى أطّول منها بكثير لكن لا تشتمل على ما تشتمل عليه الأولى ، فمثلاً قوله تعالى : « يَتَائِهَا الظَّنِينَ إِذَا تَدَانُتُمْ بِذِنْبِكُمْ » الآية (البقرة: من الآية ٢٨٢) ، هذه آية موضوعها سهل ، والبحث فيها في معاملات تجري بين الناس وليس فيها ذاك التأثير الذي يؤثّر مثل قوله تعالى : « كُلُّ نَفْسٍ ذَاقَتُهُ الْمَوْتُ وَإِنَّمَا تُؤْتَنُ أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ رَجَحَ عَنِ النَّارِ وَأَذْجَلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتْنَعُ الْغُرُورِ » (آل عمران: ١٨٥) ، فهذه تحمل معاني عظيمة ، فيها زجر وموعظة وترحيب ، ليست كآية الدين مثلاً مع أن آية الدين

<sup>٨</sup>) أصول في التفسير ص (٨).

(٢) الحديث رواه الإمام مسلم في كتاب : صلاة المسافرين وقصرها / باب : فضل سورة الكهف وأية الكرسي (١ / ٥٥٦) برقم (٨١٠) .

(٣) يعني قوله ﷺ : [ إِنَّهَا تَعْدِلُ كُلَّ ثَقْرَآنٍ ] ، وسيأتي تخرجه قريباً .

أطُول منها".<sup>(١)</sup>

وما ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ هُوَ أَحَدُ الْأَقْوَالِ فِي الْمَسَأَةِ ، وَهُوَ الَّذِي تَذَلَّلُ عَلَيْهِ طَوَاهِرُ الْأَحَادِيثِ ، وَهُوَ الْقَوْلُ الْمُأْتُورُ عَنِ السَّلْفِ وَعَلَيْهِ أَئُمَّةُ الْفَقَهَاءِ مِنَ الطَّوَافِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ ، وَرَجَحَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ<sup>(٢)</sup> ، وَالْقَرْطَيُّ<sup>(٣)</sup> ؛ بَلْ نَقْلَ السَّيُوطِيِّ عَنِ ابْنِ الْحَصَارِ قَوْلَهُ : "الْعَجَبُ مِمَّنْ يَذَكُّرُ الْاِخْتِلَافَ فِي ذَلِكَ مَعَ النُّصُوصِ الْوَارَدةِ بِالْتَّفْضِيلِ".<sup>(٤)</sup>

**القول الثاني :** مَنْعُ القَوْلِ بِتَفْضِيلِ بَعْضِ الْقُرْآنِ عَلَى بَعْضٍ ، وَقَالَ بِهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّبِّ<sup>(٥)</sup> وَتَسْبِيْهُ الزَّرْكَشِيُّ ، وَالسَّيُوطِيُّ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ ، وَالْقَاضِي أَبِي بَكْرِ الْبَاقِلَانِيُّ ، وَابْنِ حَبَّانَ<sup>(٦)</sup> ، وَعِلْتُهُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْجَمِيعَ كَلَامُ اللَّهِ ، وَلِئَلَّا يُؤْهِمَ التَّفْضِيلُ نَفْصَ الْمُفَضَّلِ عَلَيْهِ .<sup>(٧)</sup>

قُلْتُ : أَمَا وَقَدْ صَحَّتْ بِذَلِكَ الْأَحَادِيثُ وَالنُّصُوصُ فَلَا وَجْهٌ لِهَذَا التَّعْلِيلِ .

وَقَدْ بَسَطَ هَذِهِ الْمَسَأَةَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ فَذَكَرَ الْقَوْلَيْنِ وَأَدَلَّهُمَا وَرَجَحَ الْقَوْلَ بِالتَّفَاضُلِ ، وَأَجَابَ عَنِ تَعْلِيلَاتِ الْمَانِعِينَ بِمَا لَا مَزِيدَةَ عَلَيْهِ فِي رِسَالَتِهِ

(١) شرح العقيدة الواسطية (٢ / ١٦٤).

(٢) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (١٧ / ٥٧).

(٣) انظر كتابه : التذكرة في أفضل الأذكار من القرآن الكريم ص (٤٠ - ٤٤).

(٤) انظر : الإتقان في علوم القرآن (٢ / ١١٣٢).

(٥) انظر : الاستذكار (٨ / ١١٦).

(٦) هو : محمد بن حبان البستي ، أبو حاتم ، صاحب الكتب المشهورة مثل كتاب : الثقات ، وكتاب الأنواع والتقسيم المسماً : صحيح ابن حبان ، كان ثقة فهماً ، توفي سنة (٣٥٤ هـ).

انظر : سير أعلام النبلاء (١٦ / ٩٣)، شذرات الذهب (٣ / ١٦).

(٧) انظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ٥١٩) وما بعدها ، الإتقان في علوم القرآن (٢ / ١١٣١) وما بعدها . وقد توسعًا في بحث هذه المسألة فليراجعها من شاء .

المشهورة : جواب أهل العلم والإيمان على أن " قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ " تَعْدِلُ ثُلُثَ القرآن<sup>(١)</sup>. فَأَحِيلُّ مَنْ أَرَادَ التَّوْسُعَ إِلَيْهَا ، وَمَنْ أَحِيلَّ عَلَى مَلِيئَةِ فَلِيَشَعِّ .

### المطلب الثالث : عنايته بفضائل سورٍ وآياتٍ مخصوصة :

أورَدَ الشِّيخُ رَحْمَهُ اللَّهُ هَذِهِ الْفَضَائِلَ وَذَكَرَهَا :

أ - عند شَرْحِه لِلْأَحَادِيثِ الْمُتَعْلِقَةِ بِهَا وَذَلِكَ فِي :

- تعليقه على كتاب فضائل القرآن من صحيح البخاري ، وقد اشتمل على

الأبواب التالية :

فاتحة الكتاب ، فضل سورة البقرة ، فضل سورة الكهف ، فضل سورة الفتح ،

فضل قل هو الله أحد ، فضل المعوذات .

- شَرْحِه لِبَابِ الْحَثَّ عَلَى سُورَ وَآيَاتٍ مَخْصُوصَةٍ مِنْ كِتَابِ الْفَضَائِلِ فِي رِيَاضِ

الصَّالِحِينَ ، وَقَدْ اشْتَمَلَ أَيْضًا عَلَى : فضل سورة الفاتحة ، فضل سورة البقرة ، فضل قل

هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، فضل المعوذات ، فضل سورة الْمُلْك ، فضل آيَةِ الْكَرْسِيِّ ، فضل آخر

آيَتَيْنِ مِنْ سُورَةِ الْبَقْرَةِ ، فضل حِفْظِ عَشْرِ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ مِنْ أُولَاهَا وَفِي رِوَايَةِ

مِنْ آخِرِهَا .

ب - عند تَعْرُضِه لِهَذِهِ السُّورَ وَالآيَاتِ فِي تَفْسِيرِهِ ، وَسَائرِ كُتُبِهِ ، وَمِنْ أَمْثَالِهِ :

أَوْلَأَ : مَا جَاءَ فِي فَضْلِ سُورَ مَخْصُوصَةٍ .

١ - فضل سورة الفاتحة :

قال الشِّيخُ أَبْنَ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ : " الفاتحةُ هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> ،

وَسُمِّيَتْ فَاتِحةً لِأَنَّهُ يُفْتَحُ بِهَا الْمَصْحَفُ فِي الْكِتَابَةِ ، وَلَا تَنْتَهَا تُفْتَحُ بِهَا الصَّلَاةُ فِي القراءَةِ ،

(١) طُبِعَتْ مُسْتَقْلَةً ، وَطُبِعَتْ ضَمِّنَ مُجْمُوعِ فتاوىِ أَبْنِ تَمِيمَةِ فِي (١٧ / ٥ - ٢٠٥).

(٢) الحَدِيثُ روَاهُ البَخْرَى فِي كِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ / بَابُ : فَاتِحةِ الْكِتَابِ (٦ / ١٠٣) مِنْ حَدِيثِ أَبِي

سَعِيدِ الْمَعْلَى وَأَوْلَهُ : [ أَلَا أَعْلَمُكَ أَعْظَمُ سُورَةً فِي الْقُرْآنِ ] الْحَدِيثُ .

وليس يفتح بها كُلُّ شيءٍ كما يصنعه بعض الناس اليوم إذا أرادوا أن يشرعوا في شيءٍ قراؤا الفاتحة ، أو أرادوا أن يترجموا على شخصٍ قالوا «الفاتحة» يعني : أقرأوا عليه الفاتحة ، فإن هذا لم يرد عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة .

والفاتحة هي أم القرآن وذلك لأن جميع مقاصد القرآن موجودة فيها ، فهي مشتملة على التوحيد بأنواعه الثلاثة ، وعلى الرسالة ، وعلى اليوم الآخر ، وعلى طرق الرسل ومحاليفهم ، وجميع ما يتعلق بأصول الشرائع موجود في هذه السورة ، ولها شمسى أم القرآن <sup>(١)</sup> ، وئسمى السبع المثانى كما صح ذلك عن رسول الله ﷺ <sup>(٢)</sup> ، وقد خصّها الله بالذكر في قوله : « ولقد أتيتك سبعاً من المثانى والقرآن العظيم » (الحجر : ٨٧) وعطّف القرآن عليها من باب عطف العام على الخاص <sup>(٣)</sup> .

## ٢ - فضل سورة الكهف :

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : « يُسن أن يقرأ سورة الكهف في يوم الجمعة ، لأن النبي ﷺ قال : [من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعةين] <sup>(٤)</sup> وهذا روي مرفوعاً وموقوفاً .

ونحن نقول : إذا كان الرافع ثقةً بهذه العلة غير قادرٍ ، فلا توجب ضعفَ

(١) ورد ذلك عن النبي ﷺ في حديث رواه البخاري في صحيحه في كتاب : الأذان / باب : القراءة في الفجر (١ / ١٨٧) ، وفي حديث رواه مسلم في صحيحه في كتاب : الصلاة / باب : وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة (١ / ٢٩٥) برقم (٣٩٤) .

(٢) وردت هذه التسمية ضمن حديث [ الا أعلمك أعظم سورة في القرآن ] وتقدم تخرجه .

(٣) الشرح المتع (٢ / ٨١) . وانظر : تفسير سورة الفاتحة والبقرة (١ / ٣) .

(٤) الحديث ورد مرفوعاً عند الحاكم في المستدرك (٢ / ٣٩٩) من حديث أبي سعيد الخدري <sup>رض</sup> ، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٣/٩٣) ، ورد موقوفاً على أبي سعيد <sup>رض</sup> عند الدارمي في مسنده (٢/٧٢٤) ، وقال الألباني في الإرواء : « وهذا سنداً صحيح رجاله كُلُّهم ثقات ؛ رجالُ الشيغرين ... ئم هُر وإن كان موقوفاً فله حُكْمُ الرَّفْعِ ؛ لاته مِنَ الْمُنْكَرِ بِالرَّأْيِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ ». إرواء الغليل (٣ / ٩٤) .

ال الحديث ، والذى يُوجَب ضَعْفَ الْحَدِيثِ الْعَلَمُ الْقَادِحُ وَهَذَا لَا يَقْدِحُ ؛ لأنَّ الَّذِي رَوَى  
الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَبِّمَا يُحَدِّثُ بِوْغَرِ مَنْسُوبٍ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ ، وَهَذَا يَقْعُدُ كَثِيرًا ، لَا  
سِيمَا فِي غَيْرِ مَقْامِ الْإِسْتِدَلَالِ ؛ أَمَّا فِي مَقْامِ الْإِسْتِدَلَالِ فَلَا يُدَدِّ مِنْ أَنْ يَرْفَعَهُ ، وَعَلَى فَرَاضِ  
أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ فَمِثْلُ هَذَا لَا يُقَالُ بِالرَّأْيِ فَيَكُونُ لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ ؛ لَأَنَّ أَبَا سَعِيدَ  
لَا يَعْرِفُ هَذَا التَّوَابَ فَيَكُونُ مَرْفُوعًا حُكْمًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .

وَسُورَةُ الْكَهْفِ لَهَا مَزِيَّةٌ ، بَيْنَهَا : أَنَّ مَنْ قَرَأَ مِنْ أَوْلَاهَا عَشْرَ آيَاتٍ عَلَى الدَّجَاجِ  
عُصِيمٌ مِنْ فَتْنَتِهِ<sup>(١)</sup> ، ... إِلَى أَنْ قَالَ : " وَفِي بَعْضِ الْأَفْاظِ الْحَدِيثِ : [ مِنْ آخِرِ سُورَةِ  
الْكَهْفِ ]<sup>(٢)</sup> ، وَالْجَمْعُ بَيْنَهَا : أَنَّ يَحْتَاطُ الْإِنْسَانُ فَيَقْرَأُ عَشْرًا مِنْ أَوْلَاهَا وَعَشْرًا مِنْ آخِرِهَا ،  
وَفِيهَا عِبَرٌ :

مَنْهَا : قِصَّةُ أَصْحَابِ الْكَهْفِ .

وَمَنْهَا : قِصَّةُ الرَّجُلَيْنِ ذُوِي الْجَنَّتَيْنِ .

وَمَنْهَا : قِصَّةُ مُوسَى صلوات الله عليه مَعَ الْخَضِيرِ .

وَمَنْهَا : قِصَّةُ ذِي الْقَرْبَتَيْنِ .

وَمَنْهَا : قِصَّةُ يَاجُرَ وَمَاجُورِ .

وَلَهَا وَرَدَ التَّرْغِيبُ فِي قِرَاءَتِهَا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَوْ بَعْدَ الصَّلَاةِ<sup>(٣)</sup> .

### ٣ - فضل سورة الإخلاص :

قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِسُورَةِ الْإِخْلَاصِ : " وَهَذِهِ السُّورَةُ  
لَهَا فَضْلٌ عَظِيمٌ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : [ إِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ ]<sup>(٤)</sup> ، لِكُنْهَا تَعْدِلُهُ وَلَا تَقْرُمُ

(١) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي كِتَابِ : صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ وَقُصْرِهَا / بَابٌ : فَضْلُ سُورَةِ الْكَهْفِ ( ١ / ٥٥٥ )  
بِرَقْمِ ( ٨٠٩ ) مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ رض .

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَوْضِعِ السَّابِقِ .

(٣) الْشَّرْحُ الْمُتَنَعِّ ( ٥ / ١٢١ ) .

(٤) الْحَدِيثُ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي كِتَابِ : فَضَائِلِ الْقُرْآنِ / بَابٌ : فَضْلُ { فَلَمْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } ( ٦ / ١٠٥ ) مِنْ  
حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ رض ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ : صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ وَقُصْرِهَا / بَابٌ : فَضْلُ قِرَاءَةِ  
{ فَلَمْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } ( ١ / ٥٥٦ ) بِرَقْمِ ( ٨١١ ) مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ رض .

مقامه ، فھي تَعْدِيلُ ثُلُثَ القرآن لكنَّ لَا تَقُومُ مَقَامَ ثُلُثِ القرآن . بدلیل أنَّ الإنسانَ لو كرَرَھا في الصلاةِ الفريضيةِ ثلَاثَ مراتٍ لَمْ تَكُنْه عنِ الفاتحةِ ، معَ أَنَّه إذا قرأَها ثلَاثَ مراتٍ فكائماً قرأَ القرآنَ كُلَّه ، لكنَّھا لا يُحْزِيُه عنَّه ، ولا تَسْتَغْرِبُ أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ مُعَادِلاً للشَّيْءِ وَلَا يُحْزِيُه عنَّه . فَهَا هُوَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَخْبَرَ أَنَّ مَنْ قَالَ : [ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ] ، فكائماً أَغْتَقَ أَرْبَعَةَ أَلْفَسٍ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ ، أَوْ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ [١] ، وَمَعَ ذَلِكَ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ رَقَبَةُ كَفَارَةٍ ، وَقَالَ هَذَا الذِّكْرُ ، لَمْ يَكُنْه عنِ الْكَفَارَةِ فَلَا يَلْزَمُ مِنْ مُعَادِلَةِ الشَّيْءِ لِلشَّيْءِ أَنْ يَكُونَ قَائِماً مَقَاماً فِي الْإِجْرَاءِ [٢] .

وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ : " تَعْدِيلُ ثُلُثَ القرآنِ فِي الْجَزَاءِ لَا فِي الْإِجْرَاءِ " [٣] .

وَبَيْنَ الشَّيْخِ وَجْهَ كَوْنِهَا تَعْدِيلُ ثُلُثَ القرآنِ بِقَوْلِهِ : " إِنْ مَبَاحِثَ الْقُرْآنِ خَبَرٌ عَنِ اللَّهِ وَخَبَرٌ عَنِ الْمَخْلوقَاتِ ، وَأَحْکَامٌ ، فَهَذِهِ ثَلَاثَةٌ :

١ - خَبَرٌ عَنِ اللَّهِ : قَالُوا : إِنَّ سُورَةَ : ﴿فَلَنْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَضَمِّنَهُ .

٢ - خَبَرٌ عَنِ الْمَخْلوقَاتِ ، كَالإِخْبَارِ عَنِ الْأَمْمِ السَّابِقَةِ ، وَالإِخْبَارِ عَنِ الْحَوَادِثِ الْحَاضِرَةِ ، وَعَنِ الْحَوَادِثِ الْمُسْتَقْبِلَةِ .

٣ - وَالثَّالِثُ : أَحْکَامٌ ، مِثْلًا : أَقِيمُوا ، آتُوا ، لَا تُشْرِكُوا ... وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ .

وَهَذَا هُوَ أَحْسَنُ مَا قِيلَ فِي كَوْنِهَا تَعْدِيلُ ثُلُثَ القرآنِ [٤] .

(١) الحديث أخرجه مسلم في كتاب : الذِّكْر / باب : فضل التهليل (٣ / ٢٠٧١) برقم (٢٦٩٣) من حديث أبي أيوب الأننصاري [٥] :

(٢) تفسير جزء عم ص (٣٥١) .

(٣) شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٥٧) .

(٤) انظر : بجموع فتاوى ابن تيمية (١٧ / ٢٠٨) .

(٥) شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٥٨) .

قلتُ : ويَعْنِي هَذَا الْقَوْلِ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ سُرِيعٍ<sup>(١)</sup> كَمَا ذَكَرَهُ عَنْهُ الْبَيْهَقِيُّ  
يَأْسِنَادٍ صَحِيحٍ<sup>(٢)</sup> ، وَحَسَنَ هَذَا الْقَوْلُ شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ لَهُ<sup>(٣)</sup>  
ثَانِيًّا : مَا جَاءَ فِي فَضْلِ آيَاتِ مَخْصُوصَةٍ :  
١ - فَضْلُ آيَةِ الْكُرْسِيِّ .

عِنْ تَفْسِيرِهِ لَهَا قَالَ : "هَذِهِ الْآيَةُ أَعْظَمُ آيَةً فِي كِتَابِ اللَّهِ كَمَا سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَبِي  
ابْنِ كَعْبٍ ، وَقَالَ : [أَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ] فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ قَالَ : آيَةُ الْكُرْسِيِّ؛ فَضَرَبَ عَلَى  
صَدْرِهِ ، وَقَالَ : لِيَهُنُكَ الْعِلْمُ يَا أَبَا الْمَنْذِرِ<sup>(٤)</sup> ؛ وَلَهُنَا مَنْ قَرَأُهَا فِي لَيْلَةٍ لَمْ يَزُلْ عَلَيْهِ مِنْ  
اللَّهِ حَافِظٌ ، وَلَا يَقْرَبَهُ شَيْطَانٌ حَتَّى يُصْبِحَ<sup>(٥)</sup> ؛ وَهِيَ مُشْتَمَلَةٌ عَلَى عَشْرِ جُمُلَةٍ؛ كُلُّ جُمُلَةٍ  
لَهَا مَعْنَىٰ عَظِيمٍ جِيدًا"<sup>(٦)</sup>.

(١) هو : أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنُ سُرِيعٍ الْبَغْدَادِيُّ أَبُو الْعَبَّاسِ، الْعَلَمَةُ إِمَامُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيَّ فِي وَقْتِهِ شَرَحُ مَذَهَبِ  
الشَّافِعِيَّ وَلَحَّصَهُ ، وَعَيْنُ الْمَسَائِلِ فِي الْفَرْوَعِ ، وَصَنَفَ الْكُتُبَ فِي الرِّدِّ عَلَى الْمُخَالَفِينَ مِنْ أَهْلِ الرَّأْيِ  
وَأَصْحَابِ الظَّاهِرِ ، تَوْفَىٰ سَنَةً (٣٠٦ هـ) . انظر : سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٤ / ٢٠١) ، شِذَرَاتُ  
الْذَّهَبِ (٢ / ٢٤٧) .

(٢) الْأَسْمَاءُ وَالصَّفَاتُ لِلْبَيْهَقِيِّ (١ / ١١٠) .

(٣) جَمْعُ فَتاوىِ ابْنِ تِيمِيَّةَ (١٧ / ١٠٣) .

(٤) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي كِتَابِ : صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ / بَابٌ : فَضْلُ سُورَةِ الْكَهْفِ وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ  
(١ / ٥٥٦) بِرَقْمِ (٨١٠) مِنْ حَدِيثِ أَبِيٍّ بْنِ كَعْبٍ .

(٥) حُزْءَةٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيْرَةَ<sup>ؑ</sup> الَّذِي رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ مُعْلَقاً فِي كِتَابِ : الْوَكَالَةِ / بَابٌ : إِذَا وَكَلَ رَجُلًا  
فَتَرَكَ الْوَكِيلَ شَيْئًا (٣ / ٦٤) .

قَالَ ابْنُ حَمْرَىٰ : "هَكَذَا أُورَدَ الْبَخَارِيُّ هَذَا الْحَدِيثُ هُنَا وَلَمْ يُصْرَخْ فِيهِ بِالْحَدِيثِ ... وَقَدْ وَصَلَهُ النَّسَائِيُّ  
وَالإِسْمَاعِيلِيُّ وَأَبُو عُبَيْدٍ مِنْ طُوقَ" (فَتحُ الْبَارِيِّ ٥ / ٢٥٧) .

قلتُ : أَخْرَجَهُ مُوصَلًا : ابْنُ حَرْبَيْرَةَ فِي صَحِيحِهِ (٤ / ٩١) بِرَقْمِ (٢٤٢٤) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السِّنْنِ الْكَبِيرِ  
(٥ / ١٣) بِرَقْمِ (٨٠١٦) . وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الْأَلبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ بِرَقْمِ (٦١٠) .

(٦) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٣ / ٢٥٠) . وَانْظُرْ : شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ (٢ / ١٨٠) .

٢ - فضل آخر آيتين من سورة البقرة :

عند تفسيره لقوله تعالى: « لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا » (البقرة: من الآية ٢٨٦) قال: "هذه الآية ، والتي قبلها وردت فيها نصوص تدل على الفضل العظيم منها :

١ - آنها مِنْ كَثِيرٍ تَحْتَ الْعَرْشِ .<sup>(١)</sup>

٢ - آنها فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ عِنْدُ نُزُولِهَا .<sup>(٢)</sup>

٣ - آنها لَمْ يُعْطَهَا أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ .<sup>(٣)</sup>

٤ - آنَّ مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةِ كَفَّافَةٍ .<sup>(٤)</sup> " .<sup>(٥)</sup>

(١) الحديث رواه أحمد في مُسنده (٦ / ١٨٨) برقم (٢٠٨٣٧) من حديث أبي ذر . قال الهيثمي : "رواه أحمد بأسانيد ورجالاً أحديها رجالاً الصحيح" (مجمع الروايد ٦ / ٣٢٤) .

ورواه أيضًا أحمد في مُسنده (٦ / ٥٢٩) برقم (٢٢٧٤٠) والطبراني في المعجم الكبير (٣ / ١٦٩) برقم (٣٠٢٥) كلامهما من حديث حذيفة . قال الهيثمي : "رجالاً أَحَدُ رجَالِ الصَّحِيفَةِ" (مجمع الروايد ٦ / ٣١٢) .

وصحح إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٤٨٢) .

(٢) الحديث رواه مسلم في كتاب : صلاة المسافرين وقصرها / باب : فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة (١ / ٥٥٤) برقم (٨٠٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

(٣) جزء من الحديث السابق في مُسند .

(٤) الحديث رواه البخاري في كتاب : المغازي / باب : مائة (١٧٥) ، ورواه مسلم في كتاب : صلاة المسافرين وقصرها / باب : فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة (١ / ٥٥٤) برقم (٨٠٧) كلامهما من حديث أبي مسعود .

(٥) تفسير سورة البقرة (٣ / ٤٥٠) وما بعدها .

## المبحث الرابع المكي والمدني

وفي ثلاثة مطالب

### المطلب الأول : رأيه في ضابط المكي والمدني :

النبي ﷺ ولد في مكة وبعث فيها ، وهاجر إلى المدينة وتوفي فيها ؛ ولذا فإن من القرآن ما نزل بمكة ومنه ما نزل بالمدينة ومنه ما نزل خارجهما أثناء غزواته ﷺ ، فما هو الضابط في اعتبار المكي والمدني ؟

يرى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أن ضابط المكي والمدني هو الزَّمْنُ ، فما نزل قبل الهجرة فهو مكي ، وما نزل بعد الهجرة فهو مدني ؛ وإن لم يكن في المدينة صرَّح بذلك في غير موضع من كتبه .<sup>(١)</sup>

وهذا الرأي هو الصواب ، وهو شامل لكل آيات القرآن ، والحاصر لها ، أما بقية الأقوال التي قيلت في ضابط المكي والمدني فلا تستقيم .

فمن قال : إن العبرة بالمكان يردد عليه ما نزل بالطائف وما نزل بتبوك وما نزل بغيرهما ، فيلزم أن لا تكون القسمة ثنائية .

وأما من قال : إن المكي ما وقع خطاباً لأهل مكة ، والمدني ما وقع خطاباً لأهل المدينة ، فالذي فيه « يتأيدها الناس » مكي لأن الغالب على أهل مكة الكفر ، والذي فيه « يتأيدها الذين آمنوا » مدني لأن الغالب على أهل المدينة الإيمان .

فكذلك لا يستقيم وغير مطرد لأمور :

أولاً : أكثر سور القرآن لم يردد فيها هذا الخطاب فتكون غير داخلة في هذا المصطلح .

(١) انظر : أصول في التفسير ص (١٨) ، تفسير سورة البقرة (٢١ / ١) ، تفسير سورة النساء ص (١) ، تفسير سورة الكهف ص (٧) ، تفسير سورة يس ص (٣).

ثانيًا : أن سورة البقرة مدنية ووقع فيها خطاباً بـ " يا أئمّة الناس " وهما : قوله تعالى : « يَأَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ » (البقرة: من الآية ٢١) و « يَأَيُّهَا النَّاسُ كُلُّهُمْ مِّنَ الْأَرْضِ حَلَّاً طَيِّبًا » (البقرة: من الآية ٦٨)، و سورة النساء مدنية وأولها « يَأَيُّهَا النَّاسُ » (النساء: من الآية ١) و سورة الحجّ مكية وفيها « يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا أَزْكَعُوا » (الحج: من الآية ٧٧). <sup>(١)</sup>

وقد ذكر ذلك الشیخ ابن عثیمین رحمه الله فقال عند تفسیره لقوله تعالى : « يَأَيُّهَا النَّاسُ كُلُّهُمْ مِّنَ الْأَرْضِ حَلَّاً طَيِّبًا » (البقرة: من الآية ٦٨) :

هذه الآية جاءت في سورة البقرة ، وسورة البقرة مدنية ؛ وقد سبق أنه جاء أيضاً مثلها : « يَأَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ » (البقرة: من الآية ٢١) ؛ وقد ذکر كثيراً من المؤلفين في أصول التفسير أن الغالب في السور المدنية أن يكون الخطاب فيها بـ « يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا » (البقرة: ٤٠) ؛ لأنّ الرسول ﷺ لما هاجر إلى المدينة صارت المدينة بلاد إسلام ؛ وهي أول بلد إسلامي يحكّمه المسلمون في هذه الرسالة ؛ فصارت الترجمة إليها بالخطاب بـ « يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا » ؛ لكنها ليست قاعدة ؛ ولكنها ضابطٌ يخرج منه بعض المسائل ؛ لأنّ من السور المدنية فيها « يَأَيُّهَا النَّاسُ » ، كسوره النساء ، وسوره الحجرات . <sup>(٢)</sup>

### المطلب الثاني : خصائص المكي والمدني ، وفوائد معرفته :

الطريق إلى معرفة المكي والمدني هو السماع عن الصحابة  $\text{ﷺ}$  الذين شاهدوا التزيل أو التابعين الذين أخذوا عن الصحابة  $\text{ﷺ}$  <sup>(٣)</sup>، بيّن أن هناك خصائص بها يُعرف

(١) انظر هذه المسألة في : البرهان في علوم القرآن (١ / ٢٣٩) وما بعدها ، الإتقان في علوم القرآن (١ / ٢٦) وما بعدها ، مناهل العرفان في علوم القرآن (١ / ١٩٣) ، مباحث في علوم القرآن ص (٦١) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٣٢) . وانظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ٢٤٥) ، الإتقان في علوم القرآن (١ / ٥٣) .

(٣) انظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ٢٤٦) ، الإتقان في علوم القرآن (١ / ٥٣) ، مناهل العرفان في علوم القرآن (١ / ١٩٦) .

المكي والمدني

والتي عبر عنها السيوطي رحمه الله بـ "القياس" <sup>(١)</sup>.  
وقد بيّن الشيخ ابن عثيمين رحمه الله جملة منها فقال :

ويتميز القسم المكي عن المدنى من حيث الأسلوب والموضوع :

أ - أمّا من حيث الأسلوب فهو :

١ - الغالب في المكي قوّة الأسلوب ، وشدة الخطاب ؛ لأن غالباً المخاطبين معرضون  
مُستكرون ، ولا يليق بهم إلا ذلك ، اقرأ سورة المدّر ، والقمر .

أمّا المدنى : فالغالب في أسلوبه اللين ، وسهولة الخطاب ، لأن غالباً المخاطبين  
مُقلدون مُقادرون ، اقرأ سورة المائدة .

٢ - الغالب في المكي قصر الآيات ، وقوّة المحاجة ؛ لأن غالباً المخاطبين معايندون  
مشاقون ؛ فخوّطوا بما تقتضيه حالهم ، اقرأ سورة الطور .

أمّا المدنى : فالغالب فيه طول الآيات ، وذكر الأحكام ؛ مرسلة بدون محاجة ؛  
لأن حالهم تقتضي ذلك ، اقرأ آية الدّين في سورة البقرة . <sup>(٢)</sup>

ب - وأمّا من حيث الموضوع فهو :

١ - الغالب في المكي تقرير التوحيد والعقيدة السليمة ، خصوصاً ما يتعلّق بتوحيد الألوهية  
والإيمان بالبعث ؛ لأن غالباً المخاطبين ينكرون ذلك .

(١) انظر : الإتقان في علوم القرآن (١ / ٥٣).

(٢) هي الآية (٢٨٢) من سورة البقرة ، وأولها : « يَتَائِلُهَا الظَّرِيفُ ۖ إِمْتَنَأْ إِذَا تَدَاهِنَ مِنْ أَجْلِ  
مَسْعَى ۝ الآية .

أما المدنی فالغالب فيه تفصیل العبادات والمعاملات؛ لأن المخاطبين قد تقرّر في نفوسهم التوحید والعقيدة السليمة، فهم في حاجة لتفصیل العبادات والمعاملات.

٢ - الإفاضة في ذکر الجهاد وأحكامه والمنافقين وأحوالهم في القسم المدنی لاقتضاء الحال؛ ذلك حيث شرع الجهاد، وظهر النفاق؛ بخلاف القسم المکي<sup>(١)</sup>.

وما ذکرَهُ الشیخُ أظہرَ مُمیزاتِ المکيِّ والمدنیِّ وخصائصِهما، وهو علامه على ذلك، وليس بدليل لازم؛ وإنما هو مبنیٌ على الأغلب.<sup>(٢)</sup>

ومعْرفةُ المکيِّ والمدنیِّ ليس من فضولِ العلم بل له فوائد عظيمة، ذکر الشیخ رحمة الله جملة منها فقال:

معْرفةُ المکيِّ والمدنیِّ تزوع من أنواع علوم القرآنِ المهمة؛ وذلك لأن فيها فوائد منها:

١ - ظهورُ بِلاغةِ القرآنِ في أعلى مراتبها، حيث يخاطبُ كُلَّ قَوْمٍ بما تقتضيه حالهم من قوّةٍ وشدةٍ، أو لينٍ وسُهولةٍ.

٢ - ظهورُ حِكْمَةِ التشريع في أسمى غایاته حيث يتدرجُ شيئاً فشيئاً بحسبِ الأهمّ على ما تقتضيه حال المخاطبين واستعدادُهم للقبول والتنفيذ.

(١) انظر : أصول في التفسير ص(١٨).

واللاستزاده انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٢١)، تفسير سورة النساء ص(١)، بمجموع فتاري ورسائل ابن عثيمين (٧ / ٣٢٨).

(٢) انظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ٢٤٠)، الإتقان في علوم القرآن (١ / ٥٣)، مناهل العرفان في علوم القرآن (١ / ١٩٦).

٣ - تَرْبِيَةُ الدُّعَاءِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَتَوْجِيهُمْ إِلَى أَنْ يَتَّبِعُوا مَا سَلَكَهُ الْقُرْآنُ فِي الْأَسْلُوبِ وَالْمَوْضُوعِ ، مِنْ حِيثُ الْخَاطِبِينَ ، بِحِيثُ يَدْعُ بِالْأَهْمَمِ فَالْأَهْمَمُ ، وَتَسْتَعْمِلُ الشَّدَّةُ فِي مَوْضِعِهَا وَالسُّهُورَةُ فِي مَوْضِعِهَا .

٤ - تَمْيِيزُ النَّاسِخِ مِنَ النَّسُوخِ فِيمَا لَوْ وَرَدَتْ آيَاتٌ مَكْيَّةٌ وَمَدْنَيَّةٌ ، يَتَحَقَّقُ فِيهِمَا شُرُوطُ النَّسُوخِ ، فَإِنَّ الْمَدْنَيَّةَ نَاسِخَةٌ لِلْمَكْيَّةِ ؛ لِتَأْخُرِ الْمَدْنَيَّةِ عَنْهَا " .<sup>(١)</sup>

فَلَمْ : وَلَوْ لَمْ يَأْتِ مِنْ فَوَائِدِهِ إِلَّا مَعْرِفَةُ النَّاسِخِ مِنَ النَّسُوخِ لَكَفَى .

### المطلب الثالث : مَوْقِفُهُ مِنَ اسْتِثْنَاءِ بَعْضِ الْمُفَسِّرِينَ لِآيَاتِ مَدْنَيَّةٍ فِي سُورَ مَكْيَّةٍ ، أَوْ آيَاتِ مَكْيَّةٍ فِي سُورَ مَدْنَيَّةٍ :

تَقْدِيمَ تَقْسِيمِ السُّورِ إِلَى مَكْيَّةٍ وَمَدْنَيَّةٍ ، وَكَوْنُ السُّورَةِ كُلُّهَا مَكْيَّةٌ أَوْ مَدْنَيَّةٌ إِنَّمَا هُوَ الْأَغْلَبُ الْأَعْمَمُ فِي سُورَ الْقُرْآنِ ، ذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ وَرَدَتْ آيَاتٌ مَدْنَيَّةٌ فِي سُورَ مَكْيَّةٍ وَالْعَكْسُ عَلَى وَجْهِ الْقِلَّةِ ، وَسَبَبَ ذَلِكَ مَا تَقَرَّرَ بِأَنَّ تَرْتِيبَ الْآيَاتِ تَوْقِيفِيٌّ بِالْإِجْمَاعِ كَمَا تَقْدِيمَ ، قَالَ ابْنُ حِجْرٍ رَحْمَهُ اللَّهُ : " قَدْ اعْتَنَى بَعْضُ الْأَئِمَّةِ بِبَيَانِ مَا نَزَّلَ مِنَ الْآيَاتِ بِالْمَدْنَيَّةِ فِي السُّورِ الْمَكْيَّةِ " ... إِلَى أَنْ قَالَ : " وَأَمَا عَكْسُ ذَلِكَ وَهُوَ تُرْزُولُ شَيْءٌ مِنْ سُورَةِ بِمَكَّةَ ، تَأْخِرُ تُرْزُولُ تَلْكَ السُّورَةِ إِلَى الْمَدْنَيَّةِ فَلَمْ أَرَهُ إِلَّا نَادِرًا " .<sup>(٢)</sup>

وَالْاسْتِثْنَاءُ الْمَذَكُورُ مَشْهُورٌ فِي كُتُبِ الْقُرَاءِ وَمُبْتَدَىٰ فِي الْمَصَاحِفِ ، وَيُبَوَّثُ وَقُوْرِعُهُ دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَدْلَةُ ، لَكِنْ هَلْ يُقْبِلُ كُلُّ مَا يُذَكَّرُ مِنَ الْاسْتِثْنَاءِ ؟ أَمْ لَا بُدَّ مِنَ النَّظَرِ فِيهِ ؟

(١) أَصْوَلُ فِي التَّفْسِيرِ ص (١٩) . وَانْظُرْ : الْبَرهَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ (١ / ٢٣٩) ، الْإِتقَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ

(٢) ، مَنَاهِلُ الْعِرْفَانِ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ (١ / ١٩٥) .

(٢) انْظُرْ : فَتحُ الْبَارِيِّ (١٠ / ٤٩ - ٥٠) .

يرى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أن الاستثناء لا يصح إلا بدليل لأن الله خالق الأصل؛ وعليه فقد قال عند تفسيره لقوله تعالى : « يَأَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رِبَّكُمُ الَّذِي حَلَقْتُمْ » (البقرة: من الآية ٢١) : « يَأَيُّهَا النَّاسُ » النساء هنّا وجّه لعموم الناس مع أن السورة مدنية ؛ والغالب في السور المدنية أن النساء فيها يكون موجهاً للمؤمنين . والله أعلم بما أراد في كتابه ؛ ولو قال قائل : لعل هذه آية مكية جعلت في السورة المدنية ؟ فالجواب : أن الأصل عدم ذلك - أي عدم إدخال الآية المكية في السور المدنية ، أو العكس ؛ ولا يجوز العدول عن هذا الأصل إلا بدليل صحيح صريح ؛ وعلى هذا فما ثرأه في عناوين بعض السور أنها مدنية إلا آية كذا ، أو مكية إلا آية كذا غير مسلم حتى يثبت ذلك بدليل صحيح صريح ؛ وإلا فالاصل أن السورة المدنية جميع آياتها مدنية ، وأن السور المكية جميع آياتها مكية إلا بدليل ثابت<sup>(١)</sup>.

وقال في تفسيره لسورة الكهف : " سورة الكهف مدنية ، واستثنى بعض المفسرين بعض الآيات : أولها ( ١ - ٨ ) ، وآية رقم ( ٢٨ ) ، وبين ( ١٠٧ - ١١٠ ) على أنها مكية<sup>(٢)</sup> ، ولكن هذا الاستثناء يحتاج إلى دليل ؛ لأن الأصل أن السور المكية مكية كلها ، وأن المدنية مدنية كلها ، فإذا رأيت استثناء فلا بد من دليل<sup>(٣)</sup> ." ولذا فينبغي تتبع الموضع التي ذكرها المفسرون فما دل الدليل على الاستثناء يثبت وما لم يدل دليل عليه فالاصل عدمه ، وقد بين الشيخ رحمه الله سبب كثرة الاستثناء عند المفسرين فقال : " فبعض العلماء إذا نظر إلى أن المعنى يليق بالسور المدنية ، أو بالأحكام المدنية ذهب يستثنى ويقول : إلا آية كذا ، إلا آية كذا . وهذا غير مسلم<sup>(٤)</sup> ".

(١) تفسير سورة البقرة ( ١ / ٧٢ ).

(٢) انظر : الإتقان في علوم القرآن ( ١ / ٤٧ ).

(٣) تفسير سورة الكهف ص ( ٧ ).

(٤) تفسير سورة يس ص ( ٤ ).

قال ابن الحصّار في تأطيمه للسُّور المكَيَة والمدنية : " (١)

وَرَبِّمَا اسْتَثْبَتْ آيَةً مِن السُّور

وَذَا الَّذِي اخْتَلَفَ فِيهِ الرَّوَاةُ لَهُ

فَلَا تَكُنْ مِنْ خِلَافِ النَّاسِ فِي حَصْرِ

وَمَا سِوَى ذَاكَ مَكَيًّا تَنْزَلَهُ

إِلَّا خِلَافٌ لَهُ حَظٌّ مِنَ النَّظَرِ " (٢)

فَلَيْسَ كُلُّ خِلَافٍ جَاءَ مُعَبِّرًا

وَقَدْ تَسْبَحُ السِّيوطِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ مَا قِيلَ بِاستثنائه وَذَكَرَ الْأَدْلَةَ عَلَى ذَلِكَ مُختَصِّرًا

فِي كِتَابِهِ : الإِتقان . (٣)

وَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ الْجَدِيعُ أَنَّهُ قَامَ بِتَسْبِيحِ أَسَانِيدِ مَا قِيلَ فِيهِ بِالاستثناءِ وَخَلَصَ إِلَى أَنَّ الَّذِي تَبَثَّتْ بِهِ الرَّوَايَةُ مِنَ الْمَدْنِيِّ فِي الْمَكَيِّ فِي تِسْعَ سُورٍ هُوَ : سُورَةُ هُودٍ وَالسَّجْلُ وَالإِسْرَاءُ وَالْحَجَّ (فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعٍ) وَيَسُ وَالزَّمْرُ (فِي مَوْضِعَيْنِ) وَالشُّورِيُّ وَالْأَحْقَافُ وَالْتَّغَابِنُ ، وَمَوْضِعُ مَحْيَيِّ الْمَكَيِّ فِي الْمَدْنِيِّ فِي سُورَةِ الْحَدِيدِ فَقَطُّ . (٤)

وَإِعْمَالًا لِمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَبْنَ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ مِنْ أَنَّهُ لَا بُدَّ لِصِحَّةِ الْاسْتِثنَاءِ مِنْ دَلِيلٍ صَحِيْحٍ صَرِيْحٍ فَإِنَّمَا سَأَذْكُرُ مَوْضِعَيْنِ تَبَثَّتْ الشَّيْخُ عَلَى عَدَمِ صِحَّةِ الْاسْتِثنَاءِ ؛ إِلَّا أَنَّ الدَّلِيلَ دَلَّ عَلَى صِحَّتِهِ :

المَوْضِعُ الْأَوَّلُ : مَا ذَكَرَهُ عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِسُورَةِ يَسٍّ حِيثُ ذَكَرَ الْخِلَافَ فِي تُزُولِهَا

" قَالَ : " (٥)

وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهَا مَكَيَّةٌ ؛ لَأَنَّ أُسْلُوبَهَا أُسْلُوبٌ مَكَيٌّ "... إِلَى أَنْ قَالَ : " وَإِذَا جَعَلْنَاهَا مَكَيَّةً فَإِنَّا لَا نَقُولُ بِاسْتِثنَاءِ شَيْءٍ مِنْهَا ؛ لَأَنَّ الْأَصْلَ أَنَّ السُّورَ الْمَكَيَّةَ كُلُّهَا مَكَيَّةٌ، وَأَنَّ السُّورَ الْمَدْنِيَّةَ كُلُّهَا مَدْنِيَّةٌ ، فَمِنْ أَدْعَى بِالْاسْتِثنَاءِ آيَةً ، أَوْ آيَيْنِ ، أَوْ أَكْثَرَ فَعَلَيْهِ الدَّلِيلُ " . (٦)

(١) انظر : الإتقان في علوم القرآن (١ / ٣٤).

(٢) انظر : الإتقان في علوم القرآن (١ / ٤٣) وما بعدها.

(٣) المقدمات الأساسية في علوم القرآن ص (٦٧).

(٤) تفسير سورة يس ص (٣) وما بعدها.

قُلْتُ : قد ذَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى نُزُولِ آيَةٍ مِنْهَا فِي الْمَدِينَةِ ، فَلَقَدْ رَوَى التَّرمذِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ : " كَانَتْ بَنُو سَلْمَةَ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ فَأَرَادُوا النُّقلَةَ إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ ، فَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿إِنَّا نَخْنُ نُخْيِ الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَأَثْرَهُمْ﴾ (بَسْ : مِنَ الْآيَةِ ١٢) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : [إِنَّ آكَارَكُمْ لَكُتُبٌ] فَلَمْ يَتَقْلُلُوا .<sup>(١)</sup>  
وَقَدْ أَوْرَدَ أَبْنُ كَثِيرٍ رَحْمَهُ اللَّهُ هَذَا الْحَدِيثُ ثُمَّ قَالَ : " وَفِيهِ غَرَابَةٌ مِنْ حِثْ دَكْرُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ ، وَالسُّورَةُ يُكَمِّلُهَا مَكِيَّةٌ ".<sup>(٢)</sup>

قُلْتُ : ولعلَّ الشِّيْخَ رَحْمَهُ اللَّهُ يَرَى هَذَا الرَّأْيَ فِي عَدْمِ الْاسْتِنْتَاءِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
المَوْضِيْعُ الثَّانِي : عِنْ تَفْسِيرِهِ لِسُورَةِ الزُّمُرِ قَالَ : " قَوْلُهُ [مَكِيَّةٌ إِلَّا آيَةٌ] فَلَنْ يَعْبَادَى الَّذِينَ أَنْتَرْفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ " <sup>(٣)</sup> عَلَقَ عَلَيْهِ أَبْنُ عَثِيمِيْنَ بِقَوْلِهِ : " وَهَذَا الْاسْتِنْتَاءُ يَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ ... إِلَى أَنْ قَالَ : " وَلَا أَعْلَمُ لِهَذَا الْاسْتِنْتَاءِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُوْلَفُ دَلِيلًا بَلْ ظَاهِرًا مِنْ حِثْ أَعْلَمُ بِالْمَعْنَى يَقْضِي أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمَكَيَّاتِ فَقَوْلُهُ فَلَنْ يَعْبَادَى الَّذِينَ أَنْتَرْفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ " يَتَعَلَّقُ بِالتَّوْحِيدِ وَالْتَّوْبَةِ ".<sup>(٤)</sup>

قُلْتُ : لقد ذَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى كَوْنِهَا نَزَّلَتْ فِي الْمَدِينَةِ وَلِذَا فَاعْتَبَرُ الْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرَهُ الشِّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ إِنَّمَا هُوَ إِعْمَالٌ لطَرِيقَةِ بَعْضِ الْمَفْسِرِيْنَ ؛ وَالَّتِي تَبَّأَ الشِّيْخُ عَلَى عَدَمِ

(١) انظر : سنن الترمذى كتاب : تفسير القرآن / باب : ومن سورة يس (٥ / ٣٦٣) برقم (٣٢٢٦) وقال : " هذا حديث حسنٌ غريبٌ مِنْ حديث الشورى ". ورواه ابن حجر في تفسيره (٢٢ / ١٥٤)، والحاكم في المستدرك في كتاب : التفسير / باب : تفسير سورة يس (٢ / ٤٦٥) .

والحاديُّ صحيحة الألباني في صحيح سنن الترمذى برقم (٢٥٧٨)، وذكر ابن حجر له شاهداً من حديث ابن عباس رضي الله عنهما في الموضع المتقدم .

(٢) تفسير ابن كثير (٥ / ٦٠٤) .

(٣) قال جلال الدين المخلي : " إِلَّا الْآيَاتُ : ٥٢ وَ ٥٣ وَ ٥٤ فَمَدِينَيَّةٌ "، والآية (٥٣) هي قوله تعالى « فَلَنْ يَعْبَادَى الَّذِينَ أَنْتَرْفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ » فلعلَّ الشِّيْخَ رَحْمَهُ اللَّهُ ذَكَرَ قَوْلَهُ بِالْمَعْنَى .

(٤) تفسير سورة الزمر ( الآية ١ ) .

صحيحة كما تقدم .

ودليل نزولها في المدينة حديث ابن عباس رضي الله عنهمَا: "أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْشَّرِكِ كَانُوا قَدْ قَتَلُوا وَأَكْثَرُوا، وَرَأَتُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ، فَأَتَوْا مُحَمَّدًا فَقَالُوا: إِنَّ الَّذِي تَقُولُونَ وَتَدْعُونَ إِلَيْهِ لَحْسَنَ، لَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كُفَّارًا فَنَزَلَ: «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَّاهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ إِلَّيْهِ حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزَّرُونَ»" (الفرقان: من الآية ٦٨) وَنَزَّلَتْ: «فَلَنْ يَعْبَادُوا إِلَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَفْنِطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ» (ال Zimmerman: من الآية ٥٣) .<sup>(١)</sup>

وهذه الرواية وإنْ كانت لا تدلُّ صراحةً على نزولها في المدينة؛ إلا أنَّ ابن حجر رحمه الله بينَ أنَّ السائلَ عن ذلكَ وخشيَّ بن حربٍ قاتلُ حمزةَ بن عبد المطلب كما عند الطبراني<sup>(٢)</sup> في بعضِ روایاتِ الحديث .<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب : تفسير القرآن / باب : قوله «فَلَنْ يَعْبَادُوا إِلَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ» (٣٣/٦)، ورواه مسلم في كتاب : تفسير الإيمان/باب : كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة (١١٣/١) برقم (١٢٢).

(٢) هو : سليمان بن أحمد بن أبيوب الطبراني ، صاحب المعاجم الثلاثة ، الحافظُ الثقة محدثُ الإسلام ، له تفسير كبير ، توفيَ سنة (٣٦٠ هـ) وعمره مائة عام وعشرون شهر .

انظر : سير أعلام النبلاء (١٦ / ١١٩)، طبقات المفسرين للداودي (١ / ٢٠٤).

(٣) انظر : المعجم الكبير للطبراني (١١ / ١٩٧) برقم (١١٤٨٠). قال الهيثمي<sup>(٥)</sup>: "رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه أئْيُّون بن سفين ضعفة الذئب" (جمع الروايد ٧ / ١٠١)، قلتُ: لم أحده في الأوسط؛ وإنما وجدته في الكبير كما تقدم وفي سنته أئْيُّون بن سفين .

وله شاهدة من حديث ابن عمر رضي الله عنهمَا رواه ابن حرب في تفسيره (١٥ / ٢٤) قال الهيثمي<sup>(٦)</sup>: "فيه ابن إسحاق وهو ثقة لكنه مدلس" (جمع الروايد ٧ / ١٠١).

ويُمَنَّ صرَّحَ باستثناءها أيضًا عطاء بن يسار رحمه الله ، رواه ابن حرب في تفسيره (٢٤ / ١٤). فكُلُّ هذه الأمور ممَّا يُرجحُ نزولها في المدينة وصحة الاستثناء والله أعلم .

(٤) انظر : فتح الباري (٩ / ٥١٣)، تفسير الشوكاني (٤ / ٤٧٢).

## المبحث الخامس النسخُ والمنسُوخُ

وَفِيهِ أَرْبَعَةُ مَطَالِبٍ :

### المطلب الأول : تعريفه للنسخ ، والحكمَةُ مِنْهُ ، والرُّدُّ عَلَى مُنْكِرِيهِ :

النسخُ في القرآنِ الكريمِ من المَوْضِعَاتِ الْمُهِمَّةِ التي لا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَتِها وَالْعُنْيَةِ بِهَا لِكُلِّ مَنْ أَرَادَ دراسةَ القرآنِ وَمَعْرِفَةَ أحكامِهِ وَمعانِيهِ ، ولِذَلِكَ فقدَ ضَمَّنَهُ الْمُوَلَّفُونَ في علومِ القرآنِ ضِيْفَنَ كُتُبِهِمْ ، وأَفْرَدُهُ بِالتَّأْلِيفِ كَثِيرُونَ ، وقدَ تعرَّضَ لِهِ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِهِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى : « مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُسِّيَّهَا » (البقرة: من الآية ١٠٦) ، وفي غيرِهِ مِنْ المَوْضِعِ كَمَا سِيَّأَتِي ، وَهُوَ أَحَدُ مَوَاضِيعِ رسالَتِهِ : الأَصْوَلُ مِنْ عِلْمِ الْأَصْوَلِ<sup>(١)</sup> ، وَسُوفَ أَجْمَعَ لِكَ خُلاصَةً مَا ذُكِرَهُ فِي هَذَا الْبَابِ .

### أولاً : تعريف النسخ

عَرَفَ الشَّيْخُ أَبْنِ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ النَّسْخَ لِغَةً وَاصْطِلَاحًا فَقَالَ : "النَّسْخُ مُعْنَاهُ فِي الْلُّغَةِ : الإِزَالَةُ ؛ أَوْ مَا يُشْبِهُ النَّقْلَ ؛ فَالْأَوَّلُ كَوْلُهُمْ : نَسَخَتِ الشَّمْسُ الظَّلَّ ؛ يَعْنِي أَزَّلَتِهِ ؛ وَالثَّانِي كَوْلُهُمْ : نَسَخَتِ الْكِتَابَ ؛ إِذْ نَسَخَ الْكِتَابَ لَمْ يُزِلْهُ ، وَلَمْ يَنْقُلْهُ ؛ وَإِنَّمَا نَقَشَ حُرُوفَهُ ، وَكَلِمَاتِهِ ؛ لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ "نَسْخَ الْكِتَابِ" يَعْنِي نَقْلَهُ كَانَ إِذَا نَسَخَتِهِ اتَّمَّتْ حُرُوفَهُ مِنَ الْأَوَّلِ ؛ وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ<sup>(٢)</sup> ؛ أَمَّا فِي الشَّرْعِ : فَإِنَّهُ رَفْعُ حُكْمٍ دَلِيلٍ شَرْعِيٍّ ، أَوْ لَفْظِهِ ، بَدْلِيلٍ شَرْعِيٍّ " .<sup>(٣)</sup>

وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ : "بَدْلِيلٍ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ".<sup>(٤)</sup> وَالْعَبَارَاتُانِ مُؤَدَّاهُمَا وَاحِدٌ .

(١) طُبِعَتْ مُسْتَقْلَةً ، وَطُبِعَتْ ضِيْفَنَ بِجَمِيعِ فَتاوَى وَرَسائلِ أَبْنِ عَثِيمِينَ (١١ / ٧ - ٨٤) .

(٢) انظر : معجم مقاييس اللغة (٥ / ٤٤٤) ، لسان العرب (٣ / ٦١) .

(٣) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (١ / ٣٤٥) . وَانظر : شَرْحُ نَظَمِ الْوَرَقَاتِ ص (٢٠٤) .

(٤) انظر : جَمِيعُ فَتاوَى وَرَسائلِ أَبْنِ عَثِيمِينَ (١١ / ٥٠) .

ثم شرح الشيخ التعريف فقال : " فالمراوِّي بقولنا : رفع حُكْمٍ " : أي تغييره من إباحة إلى إباحة ، أو من إباحة إلى تحريم مثلاً .

فخرج بذلك تَخَلُّفُ الْحُكْمِ لغواتٍ شرطٍ أو وجودٍ مانعٍ ؛ مثل أن يرتفع وجوب الركاء لنقص النصاب ؛ أو وجوب الصلاة لوجود الحيض ، فلا يسمى ذلك نسخاً . والمراد بقولنا : " أو لفظيه " : لفظ الدليل الشرعي لأن النسخ إما أن يكون للحكم بدون اللفظ أو بالعكس ، أو لهما جيئاً كما سيأتي .

وخرج بقولنا : " بدليل من الكتاب والسنة " ما عداهما من الأدلة كالإجماع والقياس فلا ينسخ بهما ".<sup>(١)</sup>

ولم يشير الشيخ في التعريف إلى أن الناسخ لا بد أن يكون متأخراً ؛ لكن يفهم من قوله : " رفع " لأن الرافع (الناسخ) لا يسمى رافعاً حتى يكون متأخراً ؛ بل إن كلمة رفع تُخرج التخصيص فإن التخصيص ليس نسخاً في الاصطلاح المعروف ؛ ولذا فهذا التعريف مع كونه مختصرًا ، فهو جامع مانع سالم من المأخذ والاعتراضات الواردة على غيره ، ويتبين هذا بمراجعة من كتب في تعريف النسخ وناقشه وبين الاعتراضات على كل تعريف .<sup>(٢)</sup>

ومما ينبغي التنبيه عليه أن النسخ عند المقدمين - من الصحابة والتابعين - أعم من النسخ المضطلع عليه عند المتأخرین - من الأصوليين والفقهاء والحدیثین - ، ذلك أن النسخ عند السلف معناه : البيان ، فيشمل تخصيص العام ، وتقيد المطلق ، وتبيين المحمل ، وكذا يشمل النسخ بالمعنى الاصطلاحي عند المتأخرین كما تقدم تعريفه ، وقد قرر هذا

(١) بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ( ١١ / ٥٠ ) .

(٢) انظر مثلاً : روضة الناظر ص (٦٦) ، تقریب الوصول إلى علم الأصول ص (٣١٠) ، الواضح في أصول الفقه (١ / ٢١٠) ، شرح مختصر الروضة (٢ / ٢٥٠) ، المواقف (٣ / ٦٤) ، إرشاد الفحول (٣ / ٦١٤) ، معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة ص (٢٥٤) .

جَمِيعُ الْمُحَقِّقِينَ مِنْهُمْ شِيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ وَابْنُ الْقَيْمِ وَالشَّاطِئُ<sup>(١)</sup> .

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحْمَهُ اللَّهُ : " مُرَادُ عَامَّةِ السَّلْفِ بِالنَّاسِخِ وَالْمَسْوِخِ رَفْعُ الْحُكْمِ بِجُمْلَتِهِ تَارَةً وَهُوَ اصطلاحُ الْمُؤْخَرِينَ ، وَرَفْعُ دَلَالَةِ الْعَامِ وَالْمُطْلَقِ وَالظَّاهِرِ وَغَيْرِهَا تَارَةً ، إِمَّا بِتَحْصِيصٍ أَوْ تَقْيِيدٍ أَوْ حَمْلِ مُطْلَقٍ عَلَى مُقَيَّدٍ وَتَفْسِيرِهِ وَتَبَيْنَهُ حَتَّى إِنَّهُمْ يُسْمَعُونَ الْأَسْتِنَاءَ وَالشَّرْطَ وَالصَّفَةَ تَسْخِيْنَ لَتَضْمِنُ ذَلِكَ رَفْعَ دَلَالَةِ الظَّاهِرِ وَبِيَانِ الْمَرَادِ ، فَالنَّسْخُ عِنْدَهُمْ وَفِي لِسَانِهِمْ هُوَ بِيَانُ الْمَرَادِ بِغَيْرِ ذَلِكَ الْفَظْلُ ، بَلْ بِأَمْرٍ خَارِجٍ عَنِهِ ، وَمَنْ تَأْمَلَ كَلَامَهُمْ رَأَى مِنْ ذَلِكَ فِيهِ مَا لَا يُحْصَى ، وَزَالَ عَنْهُ بِإِشْكالَاتٍ أَوْ جَبَّهَهَا حَمْلُ كَلَامَهُمْ عَلَى الاصطلاحِ الْحَادِثِ عِنْدَ الْمُؤْخَرِينَ "<sup>(٢)</sup> .

ثَانِيًا : الْحِكْمَةُ مِنْهُ :

عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : « \* مَا نَسْخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُسِّيَّهَا ثُمَّ يَخْتَرُ مِنْهَا أَوْ مِثْلُهَا »

(البقرة : من الآية ٦٠)

ذَكَرَ مِنْ فَوَائِدِهَا : " أَنَّ الشَّرِيعَةَ تَابِعَةٌ لِلمَصَالِحِ ؛ لَأَنَّ النَّسْخَ لَا يَكُونُ إِلَّا لِمَصَالِحِهِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُيَدِّلُ حُكْمًا بِحُكْمٍ إِلَّا لِمَصَالِحِهِ .

قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ : مَا الْفَائِدَةُ إِذَا كَانَ النَّسْخُ إِذَا كَانَ مِثْلُهَا ، وَاللَّهُ تَعَالَى حَكِيمٌ لَا يَفْعَلُ شَيْئًا إِلَّا لِحِكْمَةٍ ؟

فَاجْوَابٌ : أَنَّ الْفَائِدَةَ اخْتِبَارُ الْمُكَلَّفِ بِالْإِمْتَانِ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا امْتَلَأَ الْأَمْرُ أُولَآ وَآخِرًا ، دَلَّ عَلَى كَمَالِ عَبُودِيَّهُ ؛ وَإِذَا لَمْ يَمْتَلِئْ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ يَعْبُدُ هُوَأً ، وَلَا يَعْبُدُ مَوْلَاهُ ؛ مَثَلًاً ذَلِكَ : تَحْوِيلُ الْقَبْلَةِ مِنْ بَيْتِ الْمَقْبِيسِ إِلَى الْكَعْبَةِ ؛ هَذَا بِالنِّسَبَةِ لِلْمُكَلَّفِ لَيْسَ فِيهِ فَرْقٌ أَنْ يَتَّجِهَ يَمِينًا ، أَوْ شِمَالًا ؛ إِنَّمَا الْحِكْمَةُ مِنْ ذَلِكَ اخْتِبَارُ الْمُرْءِ بِإِمْتَانَهِ أَنْ يَتَّجِهَ حِينَما وُجِّهَ ؛ إِنَّمَا التَّجْهِيْذَ إِلَيْهِ ، وَكَوْنُهُ أَوْلَى بِالْإِجْمَاعِ إِلَيْهِ فَلَا رَيْبٌ أَنَّ الْإِجْمَاعَ إِلَى الْكَعْبَةِ أَوْلَى مِنَ الْإِجْمَاعِ

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (١٣ / ٢٩) ، إعلام الموقعين لابن القاسم (١ / ٢٩) ، المواقف للشاطئي (٢ / ٦٥) ، معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة ص (٢٥٤) .

(٢) إعلام الموقعين (١ / ٢٩) .

إلى بيت المقدس؛ ولهذا ضلَّ منْ ضلَّ، وارتَدَّ منْ ارتَدَّ بسببِ تحويلِ القبلة: قال الله تعالى: «وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْنَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقُلُّ عَلَى عَقِبَيْهِ» وإنْ كَانَتْ لَكِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَذِي اللَّهُ» (البقرة: من الآية ١٤٣)؛ فالإِنْسَانُ يُنْتَلِي بمثَلِ هذا النَّسْخَ؛ إِنْ كَانَ مُؤْمِنًا عَابِدًا لله قَالَ: سَمِعْتُ وَأَطْعَثْتُ؛ وَإِنْ كَانَ سَوَى ذَلِكَ عَائِدًا، وَخَالَفَ: يَقُولُ: لِمَاذَا هَذِهِ التَّغْيِيرُ؟ فَيَقُولُ<sup>(١)</sup>: بِذَلِكَ الْعَابِدُ حَقًّا، وَمَنْ لَيْسَ بِعَابِدٍ».<sup>(٢)</sup>

وفي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ: «فَإِنْ قَاتَلُوا مَا الْحَكْمَةُ مِنْ تَسْنِيْخِ الْلَّفْظِ وَبَقَاءِ الْحُكْمِ»<sup>(٣)</sup>؛ قُلْنَا: الْحَكْمَةُ فِي هَذَا – وَالله أَعْلَمُ – فِي آيَةِ الرَّجْمِ<sup>(٤)</sup> هي بِيَانِ فَضْلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، حِيثُ عَمِلُوا بِالرَّجْمِ بِشَيْءٍ لَا يَجِدُونَهُ فِي الْقُرْآنِ عَلَى العُكْسِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الْيَهُودُ الَّذِينَ كَمُوا آيَةَ الرَّجْمِ، وَلَمْ يَعْمَلُوا بِهَا مَعَ أَنَّهَا مُوجَدَةٌ فِي التُّورَاةِ.

وَأَمَّا تَسْنِيْخُ الْحُكْمِ وَبَقَاءُ الْلَّفْظِ فَالْحَكْمَةُ مِنْهُ أَنْ يَتَبَعَّدَ النَّاسُ بِتَلاوِتِهِ وَأَنْ يَذْكُرُوا نَعْمَةَ الله عَلَيْهِمْ بِهَا النَّسْخَ الَّذِي كَانَ فِي التَّخْفِيفِ.

وَأَمَّا تَسْنِيْحُهُمَا مَعًا فَالْحَكْمَةُ فِيهِ أَنْ هَذَا الَّذِي تُسْنِيْخُ لَفْظًا وَحُكْمًا لَمْ يَقُلْ لَهُ أَثْرٌ بِالنَّسْبَةِ لِلْعَمَلِ بِهِ وَلَا بِالنَّسْبَةِ لِتَلاوِتِهِ فَصَارَ مِنَ الْحَكْمَةِ أَنْ يَتَسْنِيْخَ اللَّهُ لَفْظًا وَحُكْمًا».<sup>(٥)</sup>

وقد أحملَ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ الْحَكْمَةَ مِنَ النَّسْخِ فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ فَقَالَ:

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ (١ / ٣٤٩). وَانْظُرْ: أَحْكَامُ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ صـ (٣٩٠).

(٢) سَيَّأْتِي فِي الْمُطْلَبِ الثَّالِثِ الْحَدِيثِ عَنْ أَقْسَامِ النَّسْخِ فِي الْقُرْآنِ.

(٣) يُشَيرُ بِذَلِكَ إِلَى قَوْلِ عُمَرَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ فَكَانَ مِنْ أَنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ...» الْحَدِيثُ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْحَدُودِ / بَابٌ: رَجْمُ الْحَبْلِ مِنَ الزَّنَنِ إِذَا أَحْصَنَتْ وَكَلَاهُمَا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) أَحْكَامُ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ صـ (٣٨٩). وَانْظُرْ: شَرْحُ نَظَمِ الْوَرَقَاتِ صـ (٢٠٧)، بِمُجمَوعِ فَتاوَى وَرَسَائلِ ابْنِ عَثِيمِينَ (١١ / ٥٣) وَمَا بَعْدَهَا.

للنسخ حِكْمٌ مُتَعَدِّدَةٌ مِنْهَا :

- ١ - مراعاة مصالح العباد وتشريع ما هو أفعى لهم في دينهم ودنياهم .
- ٢ - التطور في التشريع حتى يبلغ الكمال .
- ٣ - اختبار المكلفين باستعدادهم لقبول التحول من حُكْمٍ على آخر ورضاهم بذلك.
- ٤ - اختبار المكلفين بقيامهم بوظيفة الشُّكْر إذا كان النسخ إلى أخف ، ووظيفة الصَّبَر إذا كان النسخ إلى أثقل .<sup>(١)</sup>

ثالثاً : الرَّدُّ على مُنْكِرِي النَّسْخِ .

عند تفسيره لقوله تعالى : « \* مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا ثُنَثِرْ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا » (البقرة :

من الآية ١٠٦ )

ذكر مِنْ فوائدها : " ثبُوتُ النَّسْخِ ، وَأَنَّهُ جَائزٌ عَقْلًا ، وَوَاقِعٌ شَرْعًا ؛ وَهَذَا مَا اتَّقَفَتْ عَلَيْهِ الْأَمَّةُ إِلَّا أَبَا مُسْلِمَ الْأَصْفَهَانِيَّ ؛ فَإِنَّهُ زَعَمَ أَنَّ النَّسْخَ مُسْتَحِيلٌ ؛ وَأَحَابَ عَمَّا ثَبَتَ نَسْخَهُ بِأَنَّ هَذَا مِنْ بَابِ التَّخْصِيصِ ؛ وَلَيْسَ مِنْ بَابِ النَّسْخِ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْأَحْكَامَ النَّازِلَةَ لِيَسَ لَهَا أَمْدَدٌ تَنْتَهِي إِلَيْهِ ؛ بَلْ أَمْدُهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ؛ فَإِذَا تُسْبِخَتْ فِعْنَاهُ أَنَّا خَصَّصَنَا الزَّمْنَ الَّذِي بَعْدَ النَّسْخِ . أَيْ أَخْرِجْنَا مِنَ الْحُكْمِ ؟ فَمَثَلًاً : وَجُوبُ مُصَابِرَةِ الْإِنْسَانِ لِعَشْرَةِ حِينَ نَزَّلَ كَانَ واجِبًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ شَامِلًاً لِجُمِيعِ الْأَزْمَانِ ؛ فَلَمَّا تُسْبِخَ أَخْرَجَ بَعْضَ الزَّمِنِ الَّذِي شَمِلَهُ الْحُكْمُ ، فَصَارَ هَذَا تَخْصِيصًا ؛ وَعَلَى هَذَا فَيَكُونُ الْخِلَافُ بَيْنَ أَبِي مُسْلِمٍ وَعَامِّي الْأَمَّةِ خِلَافًا لِفُطُولِيًا ؛ لَا تَهُمْ مُتَفِقُونَ عَلَى جُوازِ هَذَا الْأُمْرِ ؛ إِلَّا أَنَّهُ

(١) جموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١١ / ٥٤). وانظر : شرح نظم الورقات ص(٢٠٩) وما بعدها وقد تعرّضَ جمِيعُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لِلْحُكْمَةِ مِنَ النَّسْخِ سَوَاءٌ فِي أَفْسَانِهِ كَمَا أَوْرَدَهُ الشَّيْخُ ، أَوْ إِجْمَالًا فِيْ كُلُّ عِلْمٍ عِلْمُ الْقُرْآنِ : الْمِرْهَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ (٢ / ٤٤ ، ٤٦ ، ٤٧) ، الْإِتقَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ (٢ / ٧١٢ ، ٧١٧ ، ٧٢٢) ، مَنَاهِلُ الْعِرْفَانِ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ (٢ / ١٩٥) ، مِبَاحِثُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ (٢ / ٢٤٠) ، وَمِنْ كُلُّ أَصْوَلِ الْفَقْهِ : الرِّسَالَةُ لِلشَّافِعِيِّ ص(١٠٦) ، الْوَاضِعُ فِي أَصْوَلِ الْفَقْهِ ص(٢٤٣ / ١) ، إِرْشَادُ الْفَحْولِ (٣ / ٦١٩) ، مَعَالِمُ أَصْوَلِ الْفَقْهِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ ص(٢٦١) .

يُسميه تخصيصاً؛ وغيره يُسمونه تَسْخِيحاً؛ والصواب تَسْمِيَّةٌ تَسْخِيحاً؛ لأنَّه صَرِيحُ القرآن: «مَا تَسْخِيحٌ مِّنْ آيَةٍ أَوْ نُسُبَّهَا»؛ ولأنَّه هو الذي جاءَ عن السلف<sup>(١)</sup>.

وفي موضع آخر بعدهما قرر ثبوت النسخ شرعاً وجوازه عقلاً، وذكر الأدلة على ذلك، وبينَ أنَّ ذلك مقتضى الحكمة قال: "والغريب أن اليهود - لعنهم الله - يُنكرون النسخ، ويقولون إنَّ النسخ يستلزم البداءة على الله - أيْ أَنَّه بَدَأَ له العلُمُ بعد أن تَسْخِيحَ" <sup>(٢)</sup> - فكان يجهلُ أنَّ هذا الحُكْمَ الجديد هو الأصلح ثم علِمَ بعد ذلك.

فيقال رداً عليهم: أنتم الآن كذبتم التوراة، قال تعالى: «• كُلُّ الظَّعَامِ كَانَ حِلًا لِّيَبْتَغِي إِسْرَارَ وَيُولِي إِلَّا مَا حَرَمَ إِسْرَارَ وَيُولِي عَلَى نَفْسِي مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ الْتُّورَةُ» (آل عمران: من الآية ٩٣) فلما نزلت التوراة حُرِمَ فيها ما حُرِمَ.

وقال تعالى: «فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَبِيبَتِي أَحْلَتْ لَهُمْ» (النساء: من الآية ١٦٠) ولا يستلزم النسخ البداءة على الله إذ إنَّ الله يعلمُ أنَّ الحُكْمَ الأول أصلحُ من الحُكْمِ الثاني في زَمِنِ الْأُولِيٍّ وأنَّ الحُكْمَ الثاني أصلحُ من الحُكْمِ الأول في زَمِنِ الثَّانِي<sup>(٣)</sup>».

ومن خلال كلامه المتقدِّم تجده قررَ ما يلي :

- ١ - أنَّ النسخ جائزٌ عقلاً وثابتٌ شرعاً، فقد دَلَّت الأدلة المتطابقة على جوازه عقلاً وثبوته شرعاً<sup>(٤)</sup>.

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ٣٤٨). وانظر أيضاً: تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٥٢)، تفسير سورة النساء ص(٢٥٢)، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١١ / ٥٠).

(٢) هكذا في المطبوع؛ ولعل الأوئل: "أَيْ أَنَّه بَدَأَ له العلُمُ ثُمَّ تَسْخِيحَ".

انظر في معنى البداء: التعريفات للجرجاني ص(٤٣)، الواضح في أصول الفقه (١ / ٢٣٧)، مناهل العرفان في علوم القرآن (٢ / ١٨٠).

(٣) شرح نظم الورقات ص(٢٠٥). وانظر تفسير سورة النساء ص(٢٥٢).

(٤) انظر الأدلة مبسوطةً ومستوفاةً في: مناهل العرفان في علوم القرآن (٢ / ١٨٧) وما بعدها.

بل نقل ابن الجوزي رحمه الله إجماع أهل العلم على ذلك ؛ فقال : " انعقدَ إجماعُ أهلِ العلم على هذا ؛ إلَّا أَنَّه قد شَدَّ مَن لا يُلْتَفِتُ إِلَيْهِ " <sup>(١)</sup> ، وكذا ابن كثير نقل اتفاقَ المسلمين على جوازه <sup>(٢)</sup> ، بل حَكَى الشوكياني اتفاقَ أهلِ الشرائع عليه . <sup>(٣)</sup>

٢ - أنَّ مِنْ مُنْكِرِي ثبوتِ النسخِ أبو مسلم الأصفهاني ، فهو يُنكِرُ ثبوتَ النسخِ ويرأه تخصيصاً ، واعتبرَ الشیخ خلافَ أبي مسلم خلافاً لفظياً ، وهذا هو رأيُ الشوکانی رحمه الله <sup>(٤)</sup> ، وعلى فرضِ أنَّ الخلافَ حقيقيٌ فَكَلامُه مَرْدُودٌ من

وجوهٍ :

أ - أنَّ إنكارَ وقوعِه مع ثبوتِ ذلكَ بالأدلة المتناظرة مُكابرةٌ .

ب - أنَّ إنكارَه أَتَى بعد إجماعِ الأُمَّةِ على ثبوته واتفاقِهم على ذلكَ ؛ كما أنَّ مِنْ أهلِ العلمِ مَنْ لَمْ يَعْتَدْ بخلافِه وجعلَه شاداً ؛ كما تقدَّمَ عن ابنِ الجوزي ، وهو رأيُ الشوکانی <sup>(٥)</sup> .

٣ - ذَكَرَ الشیخُ رحمه الله أنَّ مِنْ مُنْكِرِي وقوعِ النسخِ اليهودُ ، وقد ردَّ عليهم في دعواهم كما تقدَّمَ ، وتوسَّعَ غَيْرُه في إيرادِ شُبهِهم وردُّه <sup>(٦)</sup> . وليسَ بذكرِ الخلافِ معهم طائلٌ ، وما أَجْحَمَ كلامَ الشوکانی رحمه الله حيثُ قال : " وأما الجوازَ فَلَمْ يُحْكَ الخلافُ فيه إلَّا عن اليهودِ ، وليسَ لنا إلى تَصْبِيَّ الخلافِ بيننا وبينهم حاجةٌ ، ولا هذه بأَوْلَ مسأَلةٍ خالفوها فيها أحْكَامُ الإِسْلَامِ حتَّى يُذَكَّرَ خلافُهم في هذه المسأَلةِ ، ولكنَّ هذَا مِنْ غَرائبِ أهلِ الأصولِ " <sup>(٧)</sup> .

(١) انظر : نواسخ القرآن ص(١٣) .

(٢) انظر : تفسير ابن كثير (١ / ٢٦٥) .

(٣) انظر : إرشاد الفحول (٣ / ٦١٨) .

(٤) انظر : المرجع السابق .

(٥) انظر : إرشاد الفحول (٣ / ٦١٨) .

(٦) انظر : تقريب الوصول ص(٣١٣) ، تفسير ابن كثير (١ / ٢٦٤) ، مناهل العرفان في علوم القرآن (٢ / ١٩٨) وما بعدها .

(٧) إرشاد الفحول (٣ / ٦١٨) . وانظر : تفسير ابن كثير (١ / ٢٦٤) .

**المطلب الثاني : بيان ما يدخله النسخ من الأحكام وما لا يدخله :**

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " والأحكام الشرعية يمكن أن يدخلها النسخ ، أما الأحكام الخبرية فإنها لا يمكن أن يدخلها النسخ ؛ لأننا لو جوّزنا نسخ أحد الخبرتين بالآخر لزِمَّ منه تكذيبُ أحد الخبرتين بالآخر ، وهذا مُحالٌ في كلام الله ، وكلام رسوله ﷺ ".<sup>(١)</sup>

وفي موضع آخر قال : " ما يمتنع نسخه :

١ - الأخبار ؛ لأن النسخ محله الحكم ؛ ولأن نسخ أحد الخبرتين يستلزم أن يكون أحدهما كذبًا والكذب مستحيلٌ في أخبار الله ورسوله ، اللهم إلا أن يكون الحكم أتى بصورة الخبر فلا يمتنع نسخه كقوله تعالى : « إِن يَكُن مِّنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ » الآية (الأنفال: من الآية ٦٥) فإن هذا خبرٌ معناه الأمر ؛ ولذا جاء نسخه في الآية التي بعدها وهي قوله تعالى : « أَتَيْنَاهُ حَفْظَ اللَّهِ عَنْكُمْ وَعَلِمْ أَنَّ فِيهِمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِّنْكُمْ مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ » (الأنفال: من الآية ٦٦) .

٢ - الأحكام التي تكون مصلحة في كُل زمانٍ ومكان ؛ كالتوحيد وأصول الإيمان وأصول العبادات ومكارم الأخلاق من الصدق والعفاف والكرم والشجاعة ونحو ذلك ، فلا يمكن نسخ الأمر بها ، وكذلك لا يمكن نسخ النهي عما هو قبيح في كُل زمانٍ ومكان ؛ كالشرك ومساوئ الأخلاق من الكذب والفحور والبغول والجبن ونحو ذلك ، إذ الشريعة كلها لمصالح العباد ودفع المفاسد عنهم ".<sup>(٢)</sup> وما ذكره الشيخ رحمه الله مُقرٌّ عند القائلين بالنسخ .

قال ابن عبد البر رحمه الله : " الناسخ والمنسوخ إنما يكونان في الأوامر

(١) أحكام من القرآن الكريم ص (٣١٧) .

(٢) بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ( ١١ / ٥١ ) .

والنواهي، وأما الخبر عن الله أو عن رسوله فلا يجوز النسخ فيه البَتَّة بحال<sup>(١)</sup>. قال شیخ الإسلام ابن تیمیة : "الخبر عما كان وما يكون لا يدخله نسخ"<sup>(٢)</sup>. قال ابن القیم : "أحكام التوحید التي اتفقت عليه دعوة الرُّسُل يستحیل دخول النسخ فيه"<sup>(٣)</sup>.

وقال السیوطی : "لا يقع النسخ إلا في الأمر والنهی؛ ولو بلفظ الخبر، أما الخبر الذي ليس بمعنى الطلب فلا يدخله النسخ، ومنه الوعد والوعيد، وإذا عرفت ذلك عرفت فساد صنعت من أدخل في كتب النسخ كثيراً من آيات الأخبار والوعد والوعيد"<sup>(٤)</sup>. ولقد تناول الزرقانی هذه المسألة وبسطها<sup>(٥)</sup>، وكلام الشیخ ابن عثیمین رحمه الله المتقدّم كالختصر لها.

ولقد عاب الشیخ ابن عثیمین على المفسّرين في إكثارهم من القول بالنسخ كلما أغيّبوا الجمع بين النصوص<sup>(٦)</sup>.

ثم قرر آنه لا يُصار إلى النسخ مع إمكانية الجمع لأن القول بالنسخ إبطال لأحد الدليلين، وإعمالهما أولئک من إهمال أحدهما، وقرر أن الآيات المنسوخة عند التحقيق قليلة جداً، وأشار إلى أنه ربما لا تتجاوز عشرة أحكام فقط التي يصح في النسخ<sup>(٧)</sup>.

(١) التمهید (٣ / ٢١٥).

(٢) مجموع فتاوى ابن تیمیة (٤ / ٣٢٦).

(٣) بدائع الفوائد (١ / ١٢٨).

(٤) الإتقان في علوم القرآن (٢ / ٧٠٢).

وللاستفادة انظر: البرهان في علوم القرآن (٢ / ٣٩)، المواقف للشاطي (٢ / ٦٣، ٦٦، ٦٨، ٦٩)، تقریب الوصول ص (٣١٤)، إرشاد الفحول (٣ / ٦٢١).

(٥) مناهل العرفان (٢ / ٢١١). وانظر: مباحث في علوم القرآن ص (٢٣٣).

(٦) لقد كان الشیخ رحمه الله مُجِّعاً في اعتراضه لأنّ من العلماء من بالغ بالقول بالنسخ حتى جعل آية السیفی وهي قوله تعالى : «فَإِذَا أَسْلَخْتَ الْأَشْهُرَ أَهْرَمْ» (التوبہ: من الآیة ٥) ناسخة لآیة وأربع وعشرين آیة. انظر: الإتقان في علوم القرآن (٢ / ٧١٤).

(٧) انظر: تفسیر سورة المائدة ص (١١١).

وذهب إلى هذا المحققون من أهل العلم .

قال السيوطي في حديثه عن النسخ : " وهو في الحقيقة قليل جداً ، وإن أكثر الناس من تعداد الآيات فيه ".<sup>(١)</sup> ثم قام بتحرير ما ثبت فيها النسخ فأوصلها إلى عشرين آية .

أما الزرقاني فقد تعرّض لشتين وعشرين آية قيل النسخ في اثنى عشرة آية منها.<sup>(٢)</sup> أما د. مصطفى زيد وهو أكثر من تعرّض لقضايا النسخ وناقشها ؛ فقد قرر أن الآيات التي صحت فيها دعوى النسخ لا تزيد عن سبعة آيات.<sup>(٣)</sup>

أما الدھلوي رحمه الله<sup>(٤)</sup> فقد بين أن النسخ لا يصح إلا في خمس آيات<sup>(٥)</sup> ، وهو أقل عدد قيل بنسخه فيما أعلم .

وقد تعرّض الشيخ ابن عثيمين رحمه الله لجملة من الآيات في تفسيره والتي قيل بنسخها وبين أنها مُحكمة غير متسوقة .<sup>(٦)</sup>

### المطلب الثالث : أقسام النسخ في القرآن وأمثلته

عند تفسيره لقوله تعالى : « مَا نَسْخَنَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا » (البقرة: من الآية

(١٠٦)

ذكر من فوائدها : " ثبوت النسخ في آيات الله وهو رفع الحكم أو اللفظ ،

(١) الإتقان في علوم القرآن (٢ / ٧٠٦) وما بعدها .

(٢) انظر : مناهل العرفان (٢ / ٢٥٥) وما بعدها .

(٣) انظر : مقدمة كتابه : النسخ في القرآن .

(٤) هو الإمام ولی الله أحمد الدھلوي ، من علماء الهند الكبار ، توفي سنة (١١٧٦هـ) بمدينة دلهي .

انظر ترجمته في مقدمة كتابه : الفوز الكبير ملخصاً من نزهة الخواطر (٦ / ٣٩٨) .

(٥) انظر : الفوز الكبير في أصول التفسير ص (٦٠) .

(٦) انظر أمثلة لذلك : تفسير سورة البقرة (٢ / ٣٠٦) و (٣٠٦ / ٣٤٩)، تفسير سورة النساء ص (٤٢٢)،

تفسير سورة المائدة ص (١١١)، تفسير جزء عم ص (٣٣٨)، الشرح الممتع (٥ / ٣١١) .

أو اللفظ والحكم جيماً ، فالنستخرج يكون على ثلاثة أقسام :

- نسخ اللفظ وبقاء الحكم .
- نسخ الحكم وبقاء اللفظ .
- نسخهما جيماً .

فاما نسخ اللفظ وبقاء الحكم فمثل له العلماء بآية الرَّجُم ، أي بآية رَجْمِ الرَّانِي إذا زَانَ وَهُوَ مُحْصَن ، فلأنَّه يُرْجَمُ بالحجارة حتى يموت ، سواء كان رجلاً أو امرأة ، واستدلوا على ذلك بما ثبت في الصحيحين من حديث عُمَرَ بن الخطاب رض أنه قال وهو جالس على منبر رسول الله صل : [إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صل بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجُمِ]. قرأتها ووعيناها وعقلناها ، فرجمن رسول الله صل ورجمنا بعده . فأخشى إن طال الناس زمان أن يقول قائل : ما تجدى الرَّجُم في كتاب الله فيفضلوا يتربّك فريضة أنزلها الله ، وإن الرَّجُم حق على من زان إذا أحصين من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الخبر أو الاعتراف ] <sup>(١)</sup>

فهنا لا تجدى في القرآن الكريم الذي بين أيدينا آية تدل على الرَّجُم في حق الرَّانِي المُحْصَن ، فهي منسوحة لفظاً باقية حُكْمًا .

واما نسخ الحكم وبقاء اللفظ فمعنى قوله تعالى : « إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ » وإن يكن منكم مائة يغلبوا ألفاً من الذين كفروا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ع آتَنَّ خَفْفَةَ اللَّهِ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيهِمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مائة صَابِرَةٍ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ ع وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله صل والله مع الصابرين » (الأనفال: ٦٥ - ٦٦) فالآلية الأولى تَسْخَّنَت الثانية ، وبقيت الأولى متلوة في كتاب الله صل .

واما نسخهما معاً - أعني اللفظ والحكم - فمثلوا له بحديث عائشة رضي الله عنها الثابت في صحيح مسلم أنها قالت : [كان فيما أُنْزِلَ مِنَ القرآن عَشْرُ رَضَاعَاتٍ

(١) تقدّم تعرّيفه .

معلوماتٍ يُحرِّمنَ ، ثُمَّ تُسخنَ بمحضِ معلوماتٍ ، فَتُؤْفَى رسول الله ﷺ وهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ القرآن [١].

وَنَحْنُ لَا نَجِدُ حِسْنَ رَضْعَاتٍ مَعَلَوماتٍ يُحرِّمُنَ أَيْضًا فِي كُونِ النَّسْخِ باعْتِبَارِ عَشِيرَ رَضْعَاتٍ تَسْنَحًا لِلْحُكْمِ وَاللُّفْظِ ، وَبَا عَتِيرِ الْخَمْسِ تَسْنَحًا لِلْفُظُّ دُونَ الْحُكْمِ [٢] ، وَلَا يُشْكِلُ عَلَى هَذَا قَوْلُهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : [فَتُؤْفَى رسول الله ﷺ وهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ القرآن] ؛ لِأَنَّ الَّذِينَ يَقْرُؤُنَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ يَعْلَمُوا بِالنَّسْخِ فَصَارُوا يَقْرُؤُنَّهَا [٣] ، فَهَذِهِ أَقْسَامٌ ثَلَاثَةٌ لِلنَّسْخِ [٤].

وَمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي الْكَلَامِ السَّابِقِ مِنْ أَقْسَامِ النَّسْخِ فِي الْقُرْآنِ وَتَثِيلِهِ لَهَا لَا يَحْتَاجُ إِلَى إِيَاضَحٍ لِوَضُوْحِهِ ؛ وَلِذَلِكَ سَأَكْتُفِي بِالْفَوَائِدِ التَّالِيَةِ :

١ - ذَكْرُ السِّيُوطِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ أَمْثَلَةً مُتَعَدِّدَةً لِهَذِهِ الْأَقْسَامِ فِي كِتَابِ الْإِتقَانِ [٥] فِرَاجِعُهَا إِنْ شَاءَ.

٢ - أَكْثَرُ الْأَقْسَامِ تَمْثِيلًا هُوَ مَا تُسْخَنَ حُكْمُهُ وَبَقِيتَ تَلَوْتَهُ ، وَقَدْ تَقْدَمَ فِي الْمَطْلَبِ السَّابِقِ أَنَّ الْمُفَسِّرِيْنَ أَكْثَرُهُمْ مِنْ ذَكْرِ أَمْثَلَةٍ لَهُ ؛ وَعِنْدَ التَّحْقِيقِ نَجِدُ عَدْمَ صِحَّةِ ذَلِكَ فِي أَكْثَرِهَا .

٣ - ذَكْرُ الزَّرْكَشِيِّ أَنَّ هُنَاكَ مَنْ يُنْكِرُ الْقَسْمَ الْثَالِثَ ؛ وَهُوَ نَسْخُ الْحُكْمِ وَالتَّلَوْرَةِ مَعًا ، وَحُجَّتُهُمْ فِيهِ أَنَّ نَقْلَهُ أَخْبَارًا آخَادِ ، وَلَا يَجُوزُ الْقُطْعُ عَلَى إِنْزَالِ قُرْآنٍ وَنَسْخِهِ

(١) الحديث رواه مسلم في كتاب : الرضاع / باب : التحرير بمحض رضاعات (٢/٧٥) برقم (١٤٥٢).

(٢) انظر : الإتقان في علوم القرآن (٢/٧٠٤) ، إرشاد الفحول (٣/٦٣٧).

(٣) انظر : البرهان في علوم القرآن (٤/٤٦) ، الإتقان في علوم القرآن (٢/٧٥).

(٤) أحكام من القرآن الكريم ص (٣٨٧) . وانظر : جموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١١/٥٣).

شرح نظم الورقات ص (٢٠٦) . وهذه المسألة تجدتها في : البرهان في علوم القرآن والإتقان في علوم

القرآن في الموضع المتقدمة ، الواضح في أصول الفقه (١/٢٤٥) .

(٥) انظر : (٢/٧٠٤) .

بأخبار آحادٍ لا حجّة فيها .<sup>(١)</sup>

وأجيبَ عن ذلكَ بأنَ ثبوتَ النسخِ شيءٌ ، وثبوتَ نزولِ القرآنِ شيءٌ آخرٌ ، فثبتُ النسخِ يكفي فيه الدليلُ الظنّيُّ بخبرِ الآحادِ ، أمّا ثبوتُ نزولِ القرآنِ فهو الذي يُشترطُ فيه الدليلُ القطعيُّ بالخبرِ المتواترِ ، والذي معنا ثبوتُ النسخِ لا ثبوتُ القرآنِ فيكتفى فيه أخبارُ الآحادِ .<sup>(٢)</sup>

#### المطلب الرابع : رأيه في نسخ القرآن بالسنة

نسخُ القرآنِ بالقرآنِ متفقٌ عليه بينَ أهلِ العلمِ رحمةَ اللهِ<sup>(٣)</sup> لكنهم اختلفوا في نسخِ القرآنِ بالسنةِ ، ولقدَ بينَ الشيخُ رحمهُ اللهُ رأيهُ في هذهِ المسألةِ في عدّةِ موضعٍ . فعند تفسيره لقوله تعالى : « مَنْ يُطِيعَ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا » ( النساء : ٨٠ )

ذكرَ من فوائدها : " جواز نسخِ القرآنِ بالسنةِ ، وجواز تخصيصِ القرآنِ بالسنةِ ، أمّا الثاني فمجلٌ اتفاقٌ أنَ السنةَ تخصصُ القرآنِ ، وأمّا الأولُ فمختلفٌ فيه : فقيلَ إنَ السنةَ لا تنسخُ القرآنَ من وجهينَ : الأولُ : أنَ ثبوتَ القرآنِ قطعيٌ لأنَه يُقبلُ بالتواترِ اللغظيِّ والمعنويِّ ، والسنةُ ليستُ كذلكَ .

الثاني : أنَ القرآنَ كلامُ اللهِ مَنْقولٌ إلينا بالتواترِ اللغظيِّ والمعنويِّ ، أمّا السنةُ فمِنْها آحادٌ ومنها متواترٌ ، والمتواترُ منها ليس كالمتواترِ من القرآنِ ، لأنَ القرآنَ يعرفُهُ الخاصُّ والعامُ بخلافِ السنةِ ؛ لذلكَ قالوا : إنَ القرآنَ لا يُنسخُ بالسنةِ ، والصوابُ أنَ القرآنَ يُنسخُ بالسنةِ إذا ثبتت عن النبيِّ ، ولكن حتى الآنَ لم تجذِ مثالاً لا

(١) انظر : البرهان في علوم القرآن ( ٤٧ / ٢ ) ، الإتقان في علوم القرآن ( ٢ / ٧٢١ ) .

(٢) انظر : مباحث في علوم القرآن ص ( ٢٣٨ ) .

(٣) انظر : إرشاد الفحول ( ٦٣٩ / ٣ ) ، مذكرة أصول الفقه ص ( ٨١ ) .

يسلم من المعارضة لكن من حيث النظر نقول : إن نسخ القرآن بالسنة ثابت<sup>(١)</sup>.  
وفي موضع آخر قال : "القول الصحيح أن القرآن ينسخ بالسنة إذا صحت عن النبي<sup>(٢)</sup> ، وأن ذلك جائز عقلاً وشرعًا ، ولكن ليس له مثال مستقيم"<sup>(٣)</sup>.  
وعند حديثه عن أقسام النسخ باعتبار الناسخ ذكر نسخ القرآن بالسنة<sup>(٤)</sup>.  
مما تقدم يتبيّن لنا أن هذه المسألة اختلف فيها أهل العلم على قولين خلاصتهما ما يلي :

**القول الأول** : عدم جواز نسخ القرآن بالسنة ، وبه قال الثوري<sup>(٤)</sup> والشافعي<sup>(٥)</sup> وأحمد<sup>(٦)</sup> في رواية - وطائفة من أصحاب الإمام مالك .  
قال الإمام الشافعي<sup>(٧)</sup> : وأبان الله لهم أنه إنما نسخ ما نسخ من الكتاب بالكتاب ، وأن السنة لا ناسخة للكتاب وإنما هي تبع للكتاب<sup>(٨)</sup>.  
وسئل الإمام أحمد : تنسخ السنة شيئاً من القرآن ؟ قال : "لا ينسخ القرآن إلا بالقرآن"<sup>(٩)</sup>.  
ورجح هذا القول ابن قدامة<sup>(٧)</sup> وابن تيمية<sup>(٨)</sup>.  
وأشهر أدلةهم ما يلي :

(١) تفسير سورة النساء ص(٤٩٩).

(٢) شرح العقيدة الواسطية (٢ / ٦). وانظر : شرح مقدمة التفسير ص(١٢٩).

(٣) انظر : مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١١ / ٥٤)، شرح نظم الورقات ص(٢١١).

(٤) هو : سفيان بن سعيد الثوري ، الحافظ العابد ، بن توزي بهمندان ، صاحب التفسير المشهور الذي رواه موسى بن مسعود ، من أعلام الأمة في الحديث ، توفي سنة (١٦١ هـ).

انظر : سير أعلام النبلاء (٧ / ٢٢٩)، طبقات المفسرين للدارودي (١ / ١٩٣).

(٥) الرسالة للشافعي ص(١٠٦).

(٦) انظر : جامع بيان العلم وفضله (٢ / ٥٦٤).

(٧) انظر : روضة الناظر ص(٧٨).

(٨) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (١٧ / ١٩٥، ١٩٧، ١٩٩) و (٢٠٢ / ٢٠٢) و (٣٩٨ / ٣٩٨).

- ١ - قول الله تعالى : « \* مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُسِّهَا » (البقرة: من الآية ١٠٦) والستة لا تساوي القرآن ولا تكون خيراً منه .<sup>(١)</sup>
- ٢ - قول الله تعالى : « إِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةً وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا يَبْرُزُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٌ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ۝ قُلْ نَزَّلَ رُوحُ الْقُدْسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ » (النحل: ١٠٢ - ١٠١).
- ٣ - اخْتَجَّ بَعْضُهُمْ بِمَدْبُوتِ حَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ۚ قَالَ : [ كَلَامِيْ لَا يَنْسَخُ كَلَامَ اللَّهِ ، وَكَلَامُ اللَّهِ يَنْسَخُ كَلَامِيْ ، وَكَلَامُ اللَّهِ يَنْسَخُ بَعْضَهُ بَعْضَهُ ]<sup>(٢)</sup>.  
وهذا الحديثُ لَوْ صَحَّ لَكَانَ قاطِعاً لِلتَّرَازِعِ لَكِنْ لَمْ يَصُحَّ . بل حُكْمُ عَلَيْهِ بِالوضْعِ .  
القول الثاني : جواز نسخه ، وهو رأي أبي حنيفة<sup>(٣)</sup> ومالك وأكثر أصحابه ورواية عن الإمام أحمد وهو قول الأكثري<sup>(٤)</sup> ورجحه الشنقيطي<sup>(٥)</sup> وهو رأي الشيخ ابن عثيمين

(١) انظر : روضة الناظر ص(٧٨) ، الواضح في أصول الفقه (٤ / ٢٦٠) .

(٢) الحديث رواه الدارقطني في سنته في كتاب : النوادر (٤ / ١٤٥) برقم (٩) ، ورواه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (٤٤٣/٢) ، ورواه ابن الجوزي في العلل المتنافية من طريق ابن عدي (١٢٥/١) برقم (١٩٠) . قال ابن عدي في الموضع المتقدم : " حديث منكر وفي إسناده حبرون بن واقد الأفريقي ".  
وقال النهي عنه : " ليس بشفاعة روى بقلة حباء عن سفيان عن أبي الزبير عن حابر فذكر الحديث " انظر : المغني في الضعفاء (١ / ١٩٩) .

وقال ابن حجر : " مُتَهَمٌ " وَتَقَلَّ عن النهي أن الحديث موضوع . انظر : لسان الميزان (٢ / ١١٧) .  
وانظر : شرح مختصر الروضة (٢ / ٣٢٢) ، مذكورة في أصول الفقه ص(٨٣) .

(٣) هو : السنعمن بن ثابت البيمي ، أبو حنيفة ، إليه يُنسب مذهب الأحناف ، رأى أنس بن مالك ، عَنْيَةً بطلب الآثار ، وأما الفقه والتدقير في الرأي وغواصاته فإليه المنهي ؛ والناسُ عليه عيالٌ في ذلك ، توفي سنة (١٥٠ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (٦ / ٣٩٠) ، شذرات الذهب (١ / ٢٢٧) .

(٤) انظر : إرشاد الفحول (٣ / ٦٣٩) .

(٥) انظر : مذكورة في أصول الفقه ص(٨٣) .

رحمه الله كما تقدم .

ودليلهم أنَّ الْكُلَّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، وَالنَّاسُخُ حَقِيقَةٌ هُوَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ يَوْحِي غَيْرَ نَظِيمِ الْقُرْآنِ .<sup>(١)</sup>

وبَسْطُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ يُذَكِّرُ أَدَلَّةً كُلَّ قُولٍ وَجَوابٍ كُلَّ فَرِيقٍ عَنْ أَدَلَّةِ الْآخِرِ يَطْبُولُهُ وَلَيْسَ هَذَا مَقَامُهُ<sup>(٢)</sup> ، وَسَوَاءً قُلْنَا بِالْجُوازِ أَوْ بِالْمَنْعِ مِنْهُ فَإِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَا وَجْهَ لَهَا أَصْلًا ، فَلَمْ يَرِدْ نَصٌّ مِنْ السَّنَّةِ نَسْخَةً نَصًا مِنَ الْقُرْآنِ ، وَالَّذِينَ قَالُوا بِالْجُوازِ لَمْ يَذَكُرُوا مَثَلًا صَحِيحًا يَوْبِدُ مَا قَالُوهُ ، وَمَا ذَكَرُوهُ مِنَ الْأَمْثَلَةِ - وَهُوَ قَلِيلٌ جَدًا - غَيْرُ مُسْلِمٍ لَهُمْ ، إِذْ هُوَ مِنْ قَيِيلِ الْبَيَانِ أَوِ التَّخْصِيصِ ، لَا مِنْ قَيِيلِ النَّسْخِ . أَوْ هُوَ مَنسُوخٌ بِآيَاتٍ أُخْرَى مِنَ الْقُرْآنِ يَعْضُدُهَا مَا ذَكَرُوهُ مِنَ السَّنَّةِ ؟ وَلِذَلِكَ صَرَّاحَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ كَمَا تَقْدِمُ بِأَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَيْسَ لَهَا مَثَلٌ صَحِيحٌ ، وَهَذَا مَا عَلَيْهِ الْمُحْقِقُونَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ .

قال الزركشي : " كُلُّ مَا فِي الْقُرْآنِ مِمَّا يُدَعَى نَسْخَهُ بِالسَّنَّةِ عَنْدَ مَنْ يَرَاهُ فَهُوَ بِيَانِ حُكْمِ الْقُرْآنِ ".<sup>(٣)</sup>

وقال أبو الرفاء بن عقيل : " وَاحْتَلَفَ الْقَاتِلُونَ بِذَلِكَ وَالْمَانِعُونَ مِنْهُ هُلْ وَجَدَ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ قَوْمٌ : لَمْ يُوجَدْ ذَلِكَ ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ شِيخُنَا الْإِمامُ أَبُو يَعْلَى<sup>(٤)</sup> ، وَابْنُ سَرِيعِ

(١) انظر : روضة الناظر ص(٧٨) .

(٢) راجعه إن شئت : مِنْ كُتُبِي أصول الفقه : الرسالة ص(١٠٦) ، الواضح في أصول الفقه (٤ / ٢٥٨) ، روضة الناظر ص(٧٨) ، شرح مختصر الروضة (٢ / ٣٢٠) ، تقريب الوصول ص(٣١٨) ، مجموع فتاوى ابن تيمية (١٧ / ١٩٥ ، ١٩٧) و(١٩ / ٢٠٢) و(٢٠ / ٣٩٨) ، إرشاد الفحول (٣ / ٦٣٩) ، مذكرة أصول الفقه ص(٨٣) ، معلم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة ص(٢٦٧) .

وَمِنْ كُتُبِ عِلْمِ الْقُرْآنِ : الْبَرَهَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ (٢ / ٣٧) ، الْإِتقَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ (٢ / ٧٠١) ، مَنَاهِلُ الْعِرْفَانِ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ (٢ / ٢٣٧) وَقَدْ تَوَسَّعَ فِي الْحَدِيثِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ .

(٣) الْبَرَهَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ (٢ / ٥٠) .

(٤) هو : مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسِينِ الْبَغْدَادِيِّ ، ابْنُ الْفَرَاءِ ، الْمَعْرُوفُ : الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى ، شِيخُ الْخَاتِلَةِ ، الْأَفْكَارِ كَاتِبُ حُكْمَ الْقُرْآنِ ، وَالْعَدْدَةُ فِي أصولِ الْفَقِهِ ، وَغَيْرَهُمَا ، تَوَفَّى سَنَةً (٤٥٨) هـ .

من أصحاب الشافعی ، وقوم من المتكلمين ".<sup>(١)</sup>

وقال شیخ الإسلام ابن تیمیة : " وبالجملة فلَمْ يثبت أن شيئاً من القرآن يُسْخِنَ

بِسْتَنَةٍ بلا قرآن ".<sup>(٢)</sup>

وقال الزرقانی بعد أن ذکر أمثلة القائلين بِسْتَنَةٍ القرآن بالسنة وأحاب عنها :

ومن هذا العرض يخلص لنا أن نسخ القرآن بالسنة لا مانع يمنعه عقلاً ولا شرعاً ،غاية

الأمر أنه لم يقع لعدم سلامية أدلة الواقع كما رأيت ".<sup>(٣)</sup>

وقال البعلی<sup>(٤)</sup> في الاختیارات الفقهیة : " جمیع ما یُدَعَى من السنة أنه ناسخ

للقرآن غلط ".<sup>(٥)</sup>

وإذا تقرر هذا فإن الخلاف في هذه المسألة خلاف لا يترتب عليه أثر كبير ،

والخطب فيه يسير والله اعلم .

تنبیه

تقدّم أن الشیخ رحمه الله صرّح في غير موضع<sup>(٦)</sup> أنه ليس لهذه المسألة مثال

صحيح وفي شریحه لنظم الورقات عند تعرّضه لهذه المسألة قال : ولكننا لا نعرف إلا

مثالاً واحداً لنسخ القرآن بالسنة وهو قوله تعالى « وَالَّذِينَ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَقَاتُوهُمَا » فإن

انظر : سير أعلام النبلاء (١٨ / ٨٩) ، شذرات الذهب (٢ / ٣٠٦) .

(١) الواضح في أصول الفقه (٤ / ٢٦٠) .

(٢) بجمع فتاوى ابن تیمیة (٢٠ / ٣٩٨) .

(٣) مناهل العرفان في علوم القرآن (٢ / ٢٤٣ - ٢٤٤) .

(٤) هو : علي بن محمد بن عباس البعلی ، أبو الحسن ، أصله من بعلبك ، فقيه حنبلی ، جامیع اختیارات ابن تیمیة ، سکن دمشق ثم توجه إلى مصر وتوفي فيها سنة (٨٠٣ هـ) .

انظر : شذرات الذهب (٧ / ٣١) ، الأعلام (٥ / ٧) .

(٥) الاختیارات الفقهیة ص (١٣) .

(٦) انظر : تفسیر سورۃ النساء ص (٤٩٩) ، شرح مقدمة التفسیر ص (١٢٩) ، بجمع فتاوى ورسائل ابن عثیمین (١١ / ٥٤) ، شرح العقیدة الواسطیة (٢ / ٦) .

تاباً وأصلحاً فأغرضوا عنهمَا "إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَابًا رَّحِيمًا" (النساء: ١٦) ؛ فهذا للذكرين يأتيان الفاحشة فيما بينهما وهو اللواط ؛ أمر الله بأن نُوذبِهما وإذا تابا وأصلحا فإننا نعرض عنهمَا . ثم جاءت السنة : [ مَنْ رَأَيْتُمْهُ يَعْمَلُ عَمَلًا لُّوطِ فَاقْتُلُوَا الْفَاعِلَ وَالْمُفْعُولَ بِهِ ]<sup>(١)</sup> .

لكن هذا الحديث لا يتحقق عليه الشرط الذي شرطناه وهو الصحة . إلا أنه يُؤيد بعمل الصحابة فقد أجمعوا على قتل الفاعل والمفعول به كما نقل ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup> وغيره ، حيث نقلوا أن الخلاف إنما وقع في كيفية قتله<sup>(٣)</sup> . ولبي مع هذا التأمل الوقفات التالية :

الوقفة الأولى : شرح نظم الورقات انتهى منه الشيخ رحمه الله في غرة ربيع الثاني من عام ١٤١٥ هـ<sup>(٤)</sup> ، وتأملت المراجع التي تعرض الشيخ رحمه الله لهذه المسألة فيها فوجدت آخرها في العام نفسه<sup>(٥)</sup> ، ولذا لا يمكن تحديد رأيه المتأخر على وجه التحديد ، وإن كُتُب أميل إلى أن شرح نظم الورقات هو المتأخر والله أعلم .

الوقفة الثانية : الحديث أشار الشيخ رحمه الله إلى ضعفه ، وقد تقدم أنه مختلف في ثبوته .

الوقفة الثالثة : تقدم أن القول الصحيح في معنى الآية أنها في فاحشة الزنا ، وأجبت على من قال إنها في اللواط<sup>(٦)</sup> .

ولذا فالقول الصحيح هو رأيه الأول وأنه ليس لهذه المسألة مثال مستقيم سالم من المعارضة والله أعلم .

(١) تقدم تخرجه .

(٢) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٣٣٤ / ٢٨) .

(٣) شرح نظم الورقات ص (٢١١) .

(٤) انظر : مقدمة محقق شرح نظم الورقات ص (٨) .

(٥) انظر : تفسير سورة النساء ص (٤٩٨) ، شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٨) .

(٦) انظر ص (٦٠٤) من هذا البحث .

## المبحث السادس

### الْحَكْمُ وَالْمُتَشَابِهُ<sup>(١)</sup>

وَفِيهِ ثَلَاثَةُ مَطَالِبٍ

#### المطلب الأول : المراد بهما في كتاب الله :

لقد اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في بيان معنى الحكم والتشابه في قوله تعالى  
﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ مِنْهُ إِيتَتْ مُحَكَّمٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَبِ وَآخَرُ مُتَشَبِّهُتُمْ ﴾ (آل عمران: من الآية ٧) وتعددت آقوالهم ؛ تحدوها مبسوطة في كتب التفسير وعلوم القرآن وأصول الفقه .<sup>(٢)</sup>

وَمَعْنَاهُمَا عِنْدَ الشِّيْخِ ابْنِ عُثْمَانَ رَحْمَهُ اللَّهُ مَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ : "الْإِحْكَامُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْآيَةِ وَاضْحَى جَلِيلًا ، لَا خَفَاءَ فِيهِ .

وَالْمُتَشَابِهُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْآيَةِ مُتَشَبِّهًًا خَفِيًّا بِحِيثِ يَتَوَهَّمُ مِنْهُ الْوَاهِمُ مَا لَا يَلِيقُ بِاللهِ تَعَالَى ، أَوْ كَتَابِهِ ، أَوْ رَسُولِهِ ، وَيَفْهَمُهُ مِنْهُ الْعَالَمُ الرَّاسِخُ فِي الْعِلْمِ خَلَافَ ذَلِكِ ".<sup>(٣)</sup>  
وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ : "الْحَكْمُ أَيْ وَاضْحَى الْمَعْنَى ، وَالْمُتَشَابِهُ أَيْ خَفِيُّ الْمَعْنَى ".<sup>(٤)</sup>

(١) الحکم لغة : مأخذ من المتع ، وأحکمته أي : متنعت من الفساد ، وأما المتشابه فهو : مأخذ من التشابه وهو : أن يشبه أحد الشعرين الآخر .

انظر : مفردات الفاظ القرآن ص(٤٤٣ ، ٢٤٨) ، عمدة المخاظر / ١ (٤٤٠) و (٢٥٠) ، معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٩١ / ٢) و (٣ / ٢٤٣) ، لسان العرب (١٤٣ / ١٢) و (٥٠٣ / ١٣) ، مناهل العرفان في علوم القرآن (٢ / ٢٧٠) .

(٢) انظر : تفسير ابن حجر (٣ / ١٧٢) ، معاني القرآن للنساين (١ / ٣٤٤) ، تفسير ابن عطية (٣ / ١٥) ، تفسير ابن كثير (٥ / ٢) ، البرهان في علوم القرآن (٢ / ٧٩) ، الإنegan في علوم القرآن (١ / ٦٤٠) ، مناهل العرفان في علوم القرآن (٢ / ٢٧٢) ، الواضح في أصول الفقه (١ / ١٦٦) ، إرشاد الفحول (١ / ١١٥) .

(٣) أصول في التفسير ص(٤٦) . وانظر : تفسير سورة البقرة (١ / ٣٢٠) ، تفسير سورة آل عمران ص(٢٩) .

(٤) تفسير سورة الزمر (آل عمران) الآية (٢٣) .

وفي موضع آخر قال : "المحكم الذي أَتَضَعَ معناه وَتَبَيَّنَ ، والمتشابه هو الذي يخفي معناه ؛ فلَا يعلِمُه النَّاسُ".<sup>(١)</sup>

وما ذكره الشيخ رحمه الله هو أجمعُ الأقوالِ في تعريف المحكم والمتشابه فيما أرى ، وهو رأيُ شيخِه عبد الرحمن السعدي رحمه الله<sup>(٢)</sup> ، وبنحوه قال ابن تيمية رحمه الله .<sup>(٣)</sup>

وإذا تبيَّنَ هذا فإنَّ الإِحْكَامَ والتشابه في القرآن وَرَدَ عَلَى ثَلَاثَةِ معانٍ ذُكِرَتْها الشِّيخُ وَبَيَّنَ المَرَادُ مِنْهَا بِقَوْلِهِ : "يَتَنَوَّعُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ بِاعْتِبَارِ الْإِحْكَامِ وَالْمُتَشَابِهِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ : النَّوْعُ الْأَوَّلُ : الْإِحْكَامُ الْعَامُ الَّذِي وُصِفَ بِهِ الْقُرْآنُ كُلُّهُ ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى : «الرَّحْمَنُ أَحْكَمَتْ إِيتَّهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ» (هُودٌ: ١) ، وَقَوْلِهِ : «الرَّحْمَنُ تِلْكَ إِيتَّهُ أَحْكَمَتْ أَحْكَمَتْهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ» (يُونُسٌ: ١) ، وَقَوْلِهِ : «وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْأَكْتَشِيفِ لَدَيْنَا لَغُلُّ حَكِيمٌ» (الزُّخْرُفٌ: ٤) .

وَمَعْنَى هَذَا الْإِحْكَامِ : الْإِتْقَانُ وَالْجُودَةُ فِي الْفَاظِ وَمَعَانِيهِ فَهُوَ فِي غَايَةِ الْفَصَاحَةِ وَالْبِلَاغَةِ ، أَخْبَارُهُ كُلُّهَا صِدْقٌ نَافِعَةٌ ، لَيْسَ فِيهَا كَذْبٌ ، وَلَا تَنَاقُضٌ ، وَلَا لَغْوٌ لَا خَيْرٌ فِيهِ ، وَأَحْكَامُهُ كُلُّهَا عَدْلٌ ، وَحِكْمَتُهُ لَيْسَ فِيهَا جُورٌ وَلَا تَعَارُضٌ وَلَا حُكْمٌ سُفِيهٌ .

النَّوْعُ الثَّانِي : التَّشَابُهُ الْعَامُ الَّذِي وُصِفَ بِهِ الْقُرْآنُ كُلُّهُ ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى : «اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كَيْفَيَّةً مُتَشَابِهَةً مُتَشَبِّهَةً تَقْشِعُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ مُخْتَسِنُونَ رَبُّهُمْ ثُمَّ تَلَيْنُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ» (الزُّمُرٌ: ٢٣) .

وَمَعْنَى هَذَا التَّشَابُهِ ، أَنَّ الْقُرْآنَ كُلُّهُ يُشَبِّهُ بَعْضَهُ بَعْضًا فِي الْكَمَالِ وَالْجُودَةِ

(١) القول المقيد (٢ / ٣٠٤) .

(٢) انظر : تفسير السعدي ص (١٢٢) .

(٣) انظر : بجموع فتاوى ابن تيمية (١٣ / ٢٧٤) ، وقد تقدم نقل كلامه في مطلب : حمل التشابه على المحكم في المبحث الأول من الفصل الأول من الباب الثاني ، وانظر : بجموع فتاوى ابن تيمية (١٧ / ٣٨٦) .

والغایات الحميدة « وَلَنْ كَانَ مِنْ عِنْدِنِي غَفَرَ اللَّهُ لَوْجَدُوا فِيهِ أَخْتِلَافًا كَثِيرًا » (النساء: من الآية ٨٢).

النوع الثالث : الإحکامُ الخاصُ ببعضه ، والتشابهُ الخاصُ ببعضه ، مثل قوله تعالى : « هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ مِنْهُ ءَايَاتٍ مُّحَكَّمَاتٍ هُنَّ أُمُّ الْكِتَبِ وَأُخْرُ مُمْشِيَّهُتٍ فَإِنَّمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِنَّ رَيْغَنُ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَبَّهَ بِهِنَّ آتَيْتَهُنَّ الْفِتْنَةَ وَآتَيْتَهُنَّ نَأْوِيلَهُنَّ وَمَا يَعْلَمُ نَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُولُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ عَامِنَا يَدْعُو، كُلُّمَا مِنْ عِنْدِنِي زَرَّيْتَهُ وَمَا يَدْكُرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ » (آل عمران: ٧).

ومعنى هذا الإحکام أن يكون معنى الآية واضحاً جلياً ، لا خفاء فيه ، مثل قوله تعالى « يَتَأَيَّلُ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُورًا وَقَبَّايلَ لِتَعَاوَرُفُوا » (الحجرات: من الآية ١٣) قوله : « يَتَأَيَّلُ النَّاسُ أَغْبَدُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ » (البقرة: ٢١) ، قوله : « وَأَخْلَلَ اللَّهُ الْبَيْتَ » (البقرة: من الآية ٢٧٥) ، قوله : « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ أَخْنَزِيرٍ وَمَا أَهْلَ لِغَنِمَةِ اللَّهِ يَدِهِ » (المائدة: من الآية ٣) ؛ وأمثال ذلك كثيرة .

ومعنى هذا التشابه : أن يكون معنى الآية مشتبهاً خفياً بحيث يتورّه منه الواهم ما لا يليق بالله تعالى ، أو كتابه ، أو رسوله ، ويفهم منه العالم الراسخ في العلم خلاف ذلك .

مثاله : فيما يتعلق بالله تعالى ، أن يتورّه واهم من قوله تعالى « بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ » (المائدة: من الآية ٦٤) أن لله يدتين ماثلتين لأنّيدي المخلوقين .

ومثاله فيما يتعلق بكتاب الله تعالى ، أن يتورّه واهم تناقض القرآن وتكذيب بعضه بعضاً حين يقول : « مَا أَصَابَكُمْ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ تَفْسِيْكَ » (النساء: من الآية ٧٩) ، ويقول في موضع آخر : « وَإِنْ تُصِيبُهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلُّمَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ » (النساء: من

الآلية . ٧٨٤

ومثاله فيما يتعلّق برسول الله ، أن يتوهّم واهمٌ من قوله تعالى « فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسُنُّ الَّذِينَ يَقْرَئُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَنَّينَ » (يوحنا: ٩٤) ظاهره أن النبي ﷺ كان شاكاً فيما أنزل إليه <sup>(١)</sup> . وبهذا التفصيل الذي ذكره الشيخ ابن عثيمين رحمه الله يتبيّن الجمع بين الآيات كما قدمناه في الباب الثاني <sup>(٢)</sup> ، وهو ما قرّره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله <sup>(٣)</sup> ، والشيخ عبد الرحمن السعدي <sup>(٤)</sup> .

### المطلب الثاني : أنواع التشابه والفرق بينهما :

اختلاف السلف رحمهم الله تعالى في المتشابه المذكور في قوله تعالى : « هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ إِيمَانٌ تَعْلَمُ مِنْ آمِنَ الْكِتَابَ وَأَخْرُ مُتَشَبِّهِتَ » (آل عمران: من الآية ٧) هل هو مما يمكن الإطلاع على علّيه أو لا يعلمه إلا الله ؟ على قولين :

القول الأول : أنه مما يمكن علمه ، ونقل عن مجاهد وإحدى الروايات عن ابن عباس .

القول الثاني : أن المتشابه لا يعلمه إلا الله ، وعليه الأكثر من السلف .  
وبسبب الخلاف في معنى (الراو) في قوله تعالى « وَالرَّسُّخُونَ فِي الْعِلْمِ » فمنهم من قال : إنها عاطفة ، كاصحاب القول الأول ، ولذا فالمتشابه مما يعلم ، ويجعلون الرفق عند قوله تعالى « وَالرَّسُّخُونَ فِي الْعِلْمِ » .

(١) أصول في التفسير ص (٤٥) وما بعدها . وانظر : تفسير سورة آل عمران ص (٣٤) ، تفسير سورة الزمر (الآلية ٢٣) ، القول المقيد (٢ / ٣٠٤) ، بجمع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٤ / ١٨٤) .

(٢) انظر ص (١٩٦) من هذا البحث .

(٣) انظر : بجمع فتاوى ابن تيمية (٣ / ٦٠) .

(٤) انظر : القواعد الحسان لتفسير القرآن ص (٥٩) وما بعدها .

ومنهم من قال : إنها للاستثناف ، ولذا فالمتشابه ما لا يعلمه إلا الله ، ويجعلون الوقف على لفظِ الحالَةِ « وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ». <sup>(١)</sup>

وهذا الخلاف المذكور إذا تأملته وجدتَهُ ليس بخلاف في الحقيقة ، ويمكن الجمع بين القولين وذلك بعمرفة أنواع التشابه في القرآن والفرق بينهما ، ويتبيَّنُ هذا بما قررَهُ الشیخُ ابن عثیمین رحمه الله حيث قال : "التشابه نوعان : تشابه نسبيٌّ ، وتشابه مطلقٌ ."

والفرق بينهما : أن المطلق يخفى على كُلُّ أحد ، والنسيٌّ يخفى على أحد دونَ أحد وبناءً على هذا التقسيم ينبغي الوقف على قوله تعالى : « وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ». <sup>(٢)</sup>

فالوقف على « إِلَّا اللَّهُ » يكون المراد بالتشابه المطلق ، وعلى الوصل « إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ » يكون المراد بالتشابه : التشابه النسبي ، وللسلف في ذلك قوله :

القول الأول : بالوقف على « إِلَّا اللَّهُ » وعليه أكثر السلف ، وعلى هذا فالمراد بالتشابه المطلق الذي لا يعلمه إلا الله ، وذلك : مثل كيفية وحقائق صفاتِ الله ، وحقائق ما أخرَ الله به من نعيم الجنة وعذاب النار "... إلى أن قال : "القول الثاني : بالوصل فقرأ : « إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ » ، وعلى هذا فالمراد بالتشابه النسبي ، وهذا يعلمه الراسخون في العلم ؛ ويكون عند غيرهم متشابهًا ». <sup>(٢)</sup>

(١) انظر هذه المسألة في : تفسير ابن حزير (٢ / ١٨٢) ، تفسير ابن عطية (٣ / ٢٠) ، تفسير ابن كثير (٢ / ٨) ، الاتقان في علوم القرآن (١ / ٦٤١) ، تفسير سورة آل عمران لابن عثيمين ص (٣٠) ، بجموع فتاوى ابن تيمية (٣ / ٥٤) ، تأويل مشكك القرآن ص (١٠٠) .

(٢) القول المفيد (٢ / ٣٠٥) .

وفي موضع آخر قال : "التشابه الواقع في القرآن نوعان : أحدهما : حقيقيٌ وهو ما لا يمكنُ أن يعلمه البشرُ ؛ كحقائق صفاتِ الله ﷺ ، فإننا وإن كنّا نعلمُ معانِي هذهِ الصفاتِ ، لكنَّا لا ندركُ حقائقها ، وكيفيتها لقوله تعالى : « وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا » (طه: من الآية ١١٠) قوله تعالى : « لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَرُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ » (الأنعام: ١٠٣) ... إلى أنْ قال : " وهذا النوع لا يُسأَلُ عن استكشافه لِتَعْدِيرِ الوصولِ إليه .

النوع الثاني : نسيجيٌ وهو ما يكونُ مشتبهاً على بعضِ الناسِ دونَ بعضٍ ، فيكونُ معلوماً للراسخينَ في العلمِ دونَ غيرهمْ ، وهذا النوع يُسأَلُ عن استكشافه وبيانه ؛ لإمكانِ الوصولِ إليه ؛ إذ لا يوجدُ في القرآنِ شيءٌ لا يتبيَّنُ معناه لأحدٍ من الناسِ ، قال الله تعالى : « هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ » (آل عمران: ١٣٨) ، وقال : « وَزَرَّنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبَيَّنَ لِكُلِّ شَيْءٍ » (التحل: من الآية ٨٩) ، وقال : « فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ فُرْقَانَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ » (القيامة: ١٨-١٩) ، وقال : « يَتَائِبُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَاءُكُمْ بُرْهَنٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا » (النساء: ١٧٤) .

وأمثلةُ هذا النوع كثيرةٌ منها قوله تعالى : « لَيْسَ كَمِيلٍ شَفَّاعٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ » (الشورى: من الآية ١١) حيث اشتَبهَ على أهلِ التعطيلِ ، ففهموا منه انتفاءِ الصفاتِ عن الله تعالى ، وادَّعوا أنَّ ثبوتها يستلزمُ المماطلةَ ، وأعرضوا عن الآياتِ الكثيرةِ الدَّالِّةِ على ثبوتِ الصفاتِ له ، وأنَّ إثباتَ أصلِ المعنى لا يستلزمُ المماطلةَ .

ومنها قوله تعالى : « وَمَنْ يَقْتُلْنَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِدًا فِيهَا وَغَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعْدَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا » (النساء: ٩٣) حيث اشتَبهَ على الوعيديةِ ، ففهموا منه أنَّ قاتلَ المؤمنِ عَمْدًا مُخلَّدًا في النارِ ، وطرَدُوا ذلكَ في جميعِ أصحابِ الكبائرِ ، وأعرضوا عن الآياتِ الدَّالِّةِ على أنَّ كُلَّ ذنبٍ دونَ الشركِ فهو تحتَ مشيئةِ الله تعالى .

ومنها قوله تعالى : « أَلَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِ

کتّبَ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ» (الحج: ٧٠) حيث اشتبه على الجبرية ، ففهموا منه أنَّ العبد مُجْبُرٌ على عمله ، وادعوا أنه ليسَ لـه إرادةٌ ولا قدرةٌ عليه ، وأعرضوا عن الآيات الداللة على أنَّ للعبد إرادةٌ وقدرةٌ ، وأنَّ فعلَ العبد نوعانِ : اختياريٌّ ، وغير اختياريٌّ .

والراسخون في العلم أصحابُ العقولِ يعرفونَ كيفَ يُخْرِجُونَ هذهِ الآياتِ المشابهة إلى معنى يتلاءمُ مع الآياتِ الأخرى ، فيبقى القرآنُ كُلُّهُ مُحْكَماً لا اشتباهاً فيه<sup>(١)</sup> .

وبهذا التقرير تتحلى لكَ هذه المسألة ؛ ولابن عطية رحمه الله كلامٌ نفيسٌ أُنقذُهُ بِنَصِّهِ، حيث قالَ بعد عرضه لخلافِ السلفِ في قوله «وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ»: «وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ إِذَا ثُوِّمَتْ قَرُبَ الْخَلَافِ فِيهَا مِنَ الْإِنْفَاقِ .

وذلك أنَّ الله تعالى قسمَ آيِ الكتابِ على قسمين - مُحْكَماً ومتشابهاً - فالمُحْكَمُ هو المُتضَّحُ المعنى لـكُلِّ مَنْ يفهمُ كلامَ العربِ لا يحتاجُ فيه إلى نظرٍ ولا يتعلّقُ به شيءٌ يُلْبِسُ ، ويستوي في علمِ الراسخِ وغيرِه ، والتشابهُ يتنوعُ ؛ فمنه ما لا يُعلَمُ البَتَّةُ ، كأُمُّ الرُّوحِ ، وآحادِ المغيباتِ التي قد أَغْلَمَ الله بِوَقْعِهَا إلى سائرِ ذلكَ ، ومنه ما يُحملُ على وجوهِه في اللغةِ ومتناحٍ في كلامِ العربِ ، فَيَتَوَالَّ تأوِيلَ تأوِيلِهِ المستقيمِ ، وَيُزَالُ ما فيهِ مما عسى أن يتعلّقَ به من تأوِيلٍ غيرِ مستقيمٍ كقوله في عيسى عليه السلام: «وَرُوحٌ مِّنْنِي» (النساء: من الآية ١٧١) إلى غيرِ ذلكَ ، ولا يسمى راسخاً إِلَّا بـأنَّه يعلمُ من هذا النوعَ كثيراً بحسبِ ما قدَّرَ له ؛ وإِلَّا فمن لا يعلمُ سوى المُحْكَمِ فليسَ يسمى راسخاً وقوله تعالى «وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ» (آل عمران: من الآية ٧) الضميرُ عائدٌ على جميعِ متشابهِ القرآنِ وهو نوعانِ كما ذكرنا ، فقوله : «إِلَّا اللَّهُ» (آل عمران: من الآية ٧) مُقتضٍ بـبديهيَّةِ العقلِ أنَّه يعلمُ على الكمالِ والاستيفاءِ ، يعلمُ نوعيهِ جميعاً فإنْ جعلنا قوله «وَالرَّاسِخُونَ»

(١) أصول في التفسير ص(٤٩) ، وانظر : مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٤ / ١٩٠) .

(آل عمران: من الآية ٧) عطفاً على اسم الله تعالى ، فالمعني إدخالهم في علم التأويل لا على علم الكمال ، بل علمُهم إنما هو في النوع الثاني من التشابه ، وبديهية العقل تقتضي بهذا ، والكلام مستقيم على فصاحة العرب كما تقول : ما قام لِنُصْرَتِي إِلَّا فلان وفلان ، وأحدهما قد نَصَرَكَ بِأَنْ حَارَبَ مَعَكَ ، وَالآخَرُ إِنَّمَا أَعْنَاكَ بِكَلَامٍ فَقَطْ ، إِلَى كَثِيرٍ مِّنْ الْمُمْلِنْ ، فالمعني : « وَمَا يَعْلَمُ » تأويل التشابه إِلَّا اللهُ وَالرَّاسِخُونَ كُلُّ بِقَدْرِهِ ، وَمَا يَصْلُحُ لَهُ ، وَالرَّاسِخُونَ بِحَالٍ <sup>(١)</sup> قول في جميعه آمنا به ، وإذا تحصل لهم في الذي لا يعلم ولا يتصور عليه تمييزه مِنْ غَيْرِهِ فذلك قدر مِنْ العلم بتأويله .

وإن جعلنا قوله « وَالرَّاسِخُونَ » رفعاً بالابتداء مقطوعاً مَا قبله ، فتسميتهم راسخين يقتضي بأنهم يعلمون أكثر من الحكم الذي يستتر في علمه جميع مِنْ يفهمُ كلامَ العربِ ، وفي أيِّ شيءٍ هو رسوخهم ، إذا لم يَعْلَمُوا إِلَّا مَا يَعْلَمُ الجَمِيعُ ، وما الرسوخُ إِلَّا المعرفةُ بتصارييف الكلامِ وموارد الأحكامِ ، وموقع الموعظِ وذلك كله بقريحةٍ مُعْدَةٍ ، فالمعني « وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ » على الاستيفاء إِلَّا اللهُ ، والقومُ الذين يعلمون منه ما يمكن أن يُعلم يقولون في جميعه « إِنَّمَا يَعْلَمُ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا » (آل عمران: من الآية ٧) وهذا القدرُ هو الذي تعاطى [به]<sup>(٢)</sup> ابنُ عباس رضي الله عنهما ، وهو ترجمان القرآنِ ، ولا يَتَأَوَّلُ عليه آنه عَلِمَ وقتَ الساعَةِ وأمرَ الروحِ وما شاكله ، فإعرابُ « وَالرَّاسِخُونَ » يحتملُ الوجهينِ ، ولذا قالَ ابنُ عباس بهما ، والمعنى فيهما يتقاربُ بهذا النظرِ الذي سطرناه<sup>(٣)</sup> .

ولذا فإنَّ تقسيم التشابه إلى مطلق ونبي تجتمعُ به الأقوال المذكورة في المسألة ،

(١) الباء للملابسة فيكون المعنى : والراسخون متلبسون بعلم حال قولهم في جميعه : آمنا به وهو غاية ما يصل إليه الراسخون في العلم بتأويل التشابه ، لأنَّ تأويله على الكمال لا يعلمه إِلَّا الله .

(٢) ما بين المعرفتين زيادة مبنى ليستقيم الكلامُ .

(٣) تفسير ابن عطية (٣ / ٢١) .

ويجيز عن الاشكال في اختلاف السلف رحمهم الله في هذه الآية .<sup>(١)</sup>

وتقسيم المتشابه إلى نوعين نص على أهل العلم كما تقدم عن ابن عطية رحمه الله ونقل السيوطي عن الخطابي قوله : "المتشابه على ضررين : أحدهما : ما إذا رد إلى الحكم واعتبر به عُرف معناه ، والآخر : ما لا سبيل إلى الوقوف على حقيقته ، وهو الذي يتبعه أهل الزينة فيطلبون تأويله ، ولا يلغون كُنهه ، فيرتاون فيه فِيَقْتَشُون ".<sup>(٢)</sup>

وقال ابن تيمية : "فينبغي أن يُعرف الإحکام والتشابه الذي يَعْمَلُ ، والإحکام والتشابه الذي يَخْصُ بعضه ".<sup>(٣)</sup>

وقال ابن القیم : "التشابه والإحکام نوعان : تشابه وإحکام يعم الكتاب كله ، وتشابه وإحکام يخص بعضه دون بعض ".<sup>(٤)</sup>

وقال الراغب الأصفهاني : "وحقيقة ذلك أن الآيات عند اعتبار بعضها بعض ثلاثة أضرب : محكم على الإطلاق ، ومتشابه على الإطلاق ، ومحكم من وجيه متشابه من وجيه ".<sup>(٥)</sup> ... إلى أن قال : "ثم جميع المتشابه على ثلاثة أضرب :

ضرب لا سبيل للوقوف عليه ، كوقت الساعة ، وخروج دابة الأرض وكيفية الدابة ونحو

(١) هناك من أهل العلم من سلك طریقاً آخر في الجمع بين آقوال السلف في هذه الآية وذلك يرد المسألة إلى الاختلاف في الكلمة : التأویل ، فنفهم من جعل التأویل بمعنى التفسير ، وجعل الوقف على قوله : «وَالرِّسْخُونَ فِي الْعِلْمِ» (آل عمران: من الآية ٧٧) ، ومنهم من جعل التأویل بمعنى العاقبة والغاية المهمولة وجعل الوقف على لفظ الجلالة في قوله «إِلَّا اللَّهُ» (آل عمران: من الآية ٧) كما قرر ذلك ابن تيمية رحمه الله وقال : "ولا منافاة بين القولين عند التحقيق" بمجموع فتاوى ابن تيمية (٣ / ٣٥) وانظر : تفسير ابن كثير (٩ / ٢) ، تفسير سورة آل عمران لابن عثيمين ص (٣٠) .

(٢) انظر : الإتقان في علوم القرآن (١ / ٦٤٦) .

(٣) بمجموع فتاوى ابن تيمية (٣ / ٥٩) .

(٤) الصواعق المرسلة (١ / ٢١٢) .

(٥) قوله "محكم من وجيه متشابه من وجيه" هو الذي عبر عنه الشیخ ابن عثیمین رحمه الله بالتشابه النسبي .

ذلك . وضرب للإنسان سبيلاً إلى معرفته كالألفاظ الغريبة والأحكام الغلقة . وضرب متعدد بين الأمرين يجوز أن يختص بمعرفة حقيقته بعض الراسخين في العلم ويختفي على من دونهم " ... إلى أن قال : " وإذا عرفت هذه الجملة عُلِّمَ أنَّ الوقفَ على قوله : « وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ » (آل عمران: من الآية ٧٧) وَوَصَّلَهُ بِقُولِهِ « وَالرَّسُخُونَ فِي الْعِلْمِ » (آل عمران: من الآية ٧٧) جائزٌ وَأَنَّ لَكُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا وَجْهًا حَسِبَمَا دَلَّ عَلَيْهِ التَّفْصِيلُ الْمُتَقْدَمُ ".<sup>(١)</sup>

### **المطلب الثالث : آيات الصفات ليست من المتشابه على الإطلاق :**

درج كثيرٌ مِّنْ كُتُبٍ في مَوْضِعِ الْمُحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ أَنْ يَجْعَلُوا آياتِ الصَّفَاتِ مَثَلًا لِتَشَابِهِ الْقُرْآنِ بِالْإِطْلَاقِ ، وَعَلَى رَأْسِهِمِ الزُّرْكَشِيُّ<sup>(٢)</sup> ، وَالسِّيُوطِيُّ<sup>(٣)</sup> ، وَتَوْسَعَ فِي تَقْرِيرِ ذَلِكَ الزُّرْقَانِيُّ<sup>(٤)</sup> ، وَغَيْرُهُمْ<sup>(٥)</sup> ، وَكُلُّ ذَلِكَ مُبْنَىٰ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ .

وَقَدْ تَعَقَّبَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ مِنْ أَطْلَقَ التَّشَابِهِ عَلَى آياتِ الصَّفَاتِ ، وَبَيْنَ فِي غَيْرِ مَا مَوْضِعُ مِنْ كَتَبِهِ أَنَّ الْوَاجِبَ التَّفْصِيلَ فَقَالَ : " وَبَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَظْنُونَ أَنَّ فِي الْقُرْآنِ مَا لَا يُمْكِنُ الْوَصْلُ إِلَيْهِ فَيَكُونُ مِنَ الْمُتَشَابِهِ الْمُطْلَقِ وَيَحْمِلُونَ آياتِ الصَّفَاتِ عَلَى ذَلِكَ ، وَهَذَا مِنَ الْخَطْلِ الْعَظِيمِ ، إِذَا لَمْ يَكُنْ مِّنَ الْمُعْقُولِ أَنْ يَقُولَ تَعَالَى « كَتَبْ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكُمْ مُّبِينًا لِيَدْبِرُوا مَا يَتَبَيَّنُ » (ص: مِنَ الْآيَةِ ٢٩) ثُمَّ تُسْتَشَنِي آياتُ الصَّفَاتِ ؛ وَهِيَ أَعْظَمُ وَأَشَرْفُ وَأَكْثَرُ مِنْ آياتِ الْأَحْكَامِ ، وَلَوْ قُلْنَا بِهَذَا القَوْلِ لَكَانَ مُقْتَضَاهُ أَنْ أَشَرَّفَ مَا فِي الْقُرْآنِ يَكُونُ خَفِيًّا ، وَيَكُونُ مَعْنَى قُولِهِ « لِيَدْبِرُوا مَا يَتَبَيَّنُ » أَيْ آياتُ الْأَحْكَامِ

(١) مفردات ألفاظ القرآن ص(٤٤٣) . وانظر : الإتقان في علوم القرآن (١ / ٦٤٧) فقد نقله بطوله .

(٢) انظر : البرهان في علوم القرآن (٢ / ٨٩) .

(٣) انظر : الإتقان في علوم القرآن (١ / ٦٤٩) .

(٤) انظر : مناهل العرفان في علوم القرآن (٢ / ٢٨٦) .

(٥) انظر : الواضح في أصول الفقه (١ / ١٦٨) .

فقط، وهذا غير معقولٍ بل جميعُ القرآنِ يُفهم معناه ؛ إذ لا يمكن أن تكونَ الأمةُ من رسولِ الله ﷺ إلى آخرِها لا تَفْهَمُ معنى القرآنِ ، وعلى رأيهما يكونُ الرَّسُولُ ﷺ وأبُوكِير وعمرٌ وجميعُ الصحابة يقرأونَ آياتِ الصِّفاتِ ، وهم لا يَفْهَمُونَ معناها ، بل هي عندهم منزلةُ الحروفِ الْهَجَائِيَّةِ أ ، ب ، ت ... والصوابُ : أنه ليسَ في القرآنِ شيءٌ مُتشابهٌ على جميعِ النَّاسِ من حيثِ المعنى ، ولكن الخطأُ في الفهمِ ، فقد يَقْصُرُ الفهمُ عن إدراكِ المعنى أو يَفْهَمُهُ على معنى خطأً ، وأمّا بالنسبة للحقائقِ فما أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ مِنْ أَمْرٍ غَيْبٍ ، فَمُتَشَابَهٌ عَلَى جَمِيعِ النَّاسِ " .<sup>(١)</sup>

وفي موضع آخر قال : "مَنْ زَعَمَ أَنَّ آيَاتِ الصِّفاتِ مِنَ التَّشَابِهِ عَلَى سَبِيلِ الْإِطْلَاقِ فَقَدْ أَخْطَأَ وَالْوَاجِبُ التَّفْصِيلُ ، فَنَقُولُ : إِنَّ أَرَدْتَ بِكُونَهَا مِنَ التَّشَابِهِ تَشَابِهُ الْحَقِيقَةِ الَّتِي هِيَ عَلَيْهَا فَأَنْتَ مُصْبِبٌ ، وَإِنْ أَرَدْتَ بِالْمُتَشَابِهِ تَشَابِهَ الْمَعْنَى ، وَأَنَّ مَعْنَاهَا بِمَهْوِلٍ لَنَا فَأَنْتَ مُخْطَئٌ غَايَةُ الْخَطَا ."<sup>(٢)</sup>

ولَخَصَ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ رَأْيُهُ عِنْدَمَا قَالَ : "وَأَسْمَاءُ اللَّهِ وَصَفَاتُهُ مِنَ الْحَكْمِ فِي مَعْنَاهَا ؛ لَأَنَّ مَعْنَاهَا مَعْلُومٌ ، وَمِنَ الْمُتَشَابِهِ فِي حَقِيقَتِهِ لِأَنَّ حَقَائِقَهَا لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ ."<sup>(٣)</sup>  
وَتَقْرِيرُ الشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى مِذَهَبِ أَهْلِ السَّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَطَرِيقَةِ سَلْفِ الْأَمَّةِ فِي صَفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ، إِذْ إِنَّ الْوَاجِبَ فِي الْكَلِمَاتِ الْمُحْتمَلَةِ أَنْ يُسْتَفَسَرَ عَنِ الْمَرَادِ بِهَا فَإِنْ أَرِيدَ بِهَا حَقًا قُبْلًا وَإِلَّا رُدًّا ، كَمَا قَرَرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ فِي رِسَالَتِهِ :

التدمرية .<sup>(٤)</sup>

وَتَقْرِيرُ الشَّيْخِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ لِهَذِهِ الْمَسَأَلَةِ هُوَ مَا قَرَرَهُ ابْنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَهُ

(١) القول المفيد (٢ / ٣٠٦) .

(٢) تفسير سورة آل عمران ص (٣٢) .

(٣) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٤ / ٢٦٢) . وانظر : (٤ / ٨١) .

(٤) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٣ / ٤١) .

الله وتلميذه ابن القيم في موضع من كتبهما .<sup>(١)</sup>

قال ابن تيمية رحمه الله : " ما أعلم عن أحدٍ من سلف الأمة ولا من الأئمة لا  
أحمد بن حنبل ولا غيره آتى جعل ذلك - أي أسماء الله وصفاته - من المتشابه الداخلي  
في هذه الآية ونفى أن يعلم أحدٌ معناه ".<sup>(٢)</sup>

وقال ابن القيم رحمه الله : " وقد تنازع الناس في الحكم والمتشابه تنازعًا كثيرا ،  
ولم يُعرف عن أحدٍ من الصحابة قط أن المتشابهات آياتُ الصفات ، بل المقول عنهم  
يدل على خلاف ذلك فكيف تكون آياتُ الصفات متشابهةً عندهم وهم لا يتنازعون في  
شيء منها ، وآياتُ الأحكام هي المحكمة ، وقد وقع بينهم التزاع في بعضها . وإنما هذا  
قول بعض المتأخرین ".<sup>(٣)</sup>

وقال أيضًا : " ولذا يجب أن نعلم بأن معرفة الله بأسمائه وصفاته من أفضل  
العلوم ".<sup>(٤)</sup>

أسأل الله أن يرزقنا الإيمان بما يجب الإيمان به ويعصمنا من الزلل .

وأختم هذا البحث بذكر فائتين هما :

الفائدة الأولى : بين الشيخ رحمه الله الحكمة من تنوع القرآن إلى محكمٍ ومتشابه فقال :  
" لو كان القرآن كله محكمًا لفاتها الحكمة من الاختبار به تصديقاً وعملاً لظهورِ  
معناه، وعدم المجال لترحيفه ، والتمسُّك بالتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ، ولو كان  
كله متشابهاً لفاتها كوثة بياناً ، وهدى للناس ، ولما أمكن العمل به ، وبناء العقيدة  
السليمة عليه ، ولكن الله تعالى بمحكمته جعل منه آياتٍ محكماتٍ ، يرجحُ إيهنَ عندَ

(١) انظر مثلاً : جمیع فتاوى ابن تيمیة (١٣ / ٢٩٤) ، الصواعق المرسلة (١ / ٢١٣) و (٢ / ٤٢٣)  
و (٣ / ١٩٥).

(٢) جمیع فتاوى ابن تيمیة (١٣ / ٢٩٤).

(٣) الصواعق المرسلة (١ / ٢١٣).

(٤) الصواعق المرسلة (١ / ١٥٧).

التشابه، وأخر متباهاً امتحاناً للعباد؛ ليتبين صادق الإيمان من في قلبه زيف، فإن صادق الإيمان يعلم أن القرآن كله من عند الله تعالى، وما كان من عند الله فهو حق، ولا يمكن أن يكون فيه باطل، أو تناقض لقوله تعالى: «لَا يَأْتِيهُ الْبَطَلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ» (فصلت: ٤٢)، قوله: «وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ أَخْتِلَافًا كَثِيرًا» (النساء من الآية ٨٢).

وأما من في قلبه زيف، فيتجدد من التشابة سبيلاً إلى تحرير الحكم واتباع الهوى في التشكيك في الأخبار والاستكبار عن الأحكام، ولهذا تجد كثيراً من المترفين في العقائد والأعمال يختجرون على اخراجهم بهذه الآيات المشابهة.<sup>(١)</sup>

الفائدة الثانية: أهل العلم الراسخون يحملون الآيات المشابهة على الآيات الحكمة فيكون القرآن كله محكم لا اشتباة فيه، قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "والراسخون في العلم أصحاب العقول يعرفون كيف يخرجون هذه الآيات المشابهة إلى معنى يتلاءم مع الآيات الأخرى، فيبقى القرآن كله محكم لا اشتباة فيه".<sup>(٢)</sup>

وقد تقدم تقرير هذا في مطلب: حمل الحكم على المشابه في البحث الأول من الفصل الأول من الباب الثاني.<sup>(٣)</sup>

(١) أصول في التفسير ص (٥١).

(٢) أصول في التفسير ص (٥٠).

(٣) انظر صفحة (١٩٨) من هذا البحث.

## المبحث السابع

### أقسام القرآن

و فيه أربعة مطالب

#### المطلب الأول : تعريفه للقسم ، وإطلاقاته في القرآن :

عرفَ الشِّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ الْقَسْمَ بِقُولِهِ : "الْقَسْمُ : بِفَتْحِ الْقَافِ وَالسِّينِ: الْيَمِينُ، وَهُوَ تَأكِيدُ الشَّيْءِ بِذِكْرِ مُعَظَّمٍ بِالْوَوْا، أَوْ إِحْدَى أَسْوَاتِهَا".<sup>(١)</sup> وَفِي مَوْضِعٍ أُخْرَ قَالَ : "تَأكِيدُ الشَّيْءِ بِذِكْرِ مُعَظَّمٍ بِصِيغَةٍ مَخْصُوصَةٍ".<sup>(٢)</sup> وَبِالنَّظَرِ لِتَعْرِيفِ الْقَسْمِ عِنْدِ الشِّيْخِ نَجْدِهَ قَدْ اشْتَمَلَ عَلَى مَا يَلِي :

١ - أَنَّ الْمَصْوَدَ بِالْقَسْمِ هُوَ التَّأكِيدُ ، وَهَذَا هُوَ رَأْيُ الزَّرْكَشِيِّ وَابْنِ الْقِيمِ وَالسِّيُوطِيِّ ، قَالَ الزَّرْكَشِيُّ : "وَهُوَ عِنْدَ النَّحْوَيْنِ جَمْلَةٌ يُوكَدُ بِهَا الْخَبَرُ"<sup>(٣)</sup> ، وَقَالَ ابْنُ الْقِيمِ : "فَالْقَسْمُ عَلَيْهِ يُرَادُ بِالْقَسْمِ تَوْكِيدُهُ وَتَحْقِيقُهُ"<sup>(٤)</sup> ، وَقَالَ السِّيُوطِيُّ :

"وَالْقَصْدُ بِالْقَسْمِ تَحْقِيقُ الْخَبَرِ وَتَوْكِيدُهُ".<sup>(٥)</sup>

٢ - أَنَّهُ لَابْدَأَنْ يَكُونَ الْقَسْمُ بِمُعَظَّمٍ ، وَقَدْ بَيَّنَ الشِّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ مَعْنَى ذَلِكَ قَوْلًا : "وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْخَلْوَفُ بِهِ مُعَظَّمًا وَلَوْ تَقْدِيرًا فِي ذِهْنِ الْمُقْسِمِ ، كَأَنَّ الْمُقْسِمَ الْمُعَظَّمُ يَقُولُ : يُقْدِرُ تَعْظِيمِي لِهَذَا الشَّيْءِ وَتَأكِيدِي مِنْهُ وَإِثْبَاتِي لِهِ أَوْكَدُ الْخَلْوَفَ

(١) أصول في التفسير ص(٥٥).

(٢) انظر : تفسير سورة البقرة (٩٣/٣)، تفسير سورة يس ص(٩)، تفسير سورة الصافات (الآية ١)، تفسير جزء عم ص(٢١٠)، القول المفيد (٢ / ٣٢٤).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢ / ٤٥).

(٤) التبيان في أقسام القرآن ص(١٨).

(٥) الإتقان في علوم القرآن (٢ / ١٠٤٨).

وللاستزادة انظر : التعبير الفنِي في القرآن ص(٢٣٧).

عليه .

ولهذا لا بد أن يكون المخلوف به مُعَظِّماً؛ وإلاً لكان الحليف لا فائدة منه . ثم قد يكون عظيماً في ذاته حقيقة ، وقد يكون مُعَظِّماً باعتبار المقسم به ، فالذين يختلفون بالآلات والعُرْزِي يختلفون بمعظم لا يعظيم؛ لأنَّه مُعَظِّم عندهم ، لكنه ليس بعظيم في نفسه ، والذين يُقسِّمون بالله وآياته ، يختلفون بعظيم وبمعظم في قلوبهم ، وهو مُعَظِّم في نفسه " .<sup>(١)</sup>

وهذا هو رأيُ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حيث قال : " وهو سبحانه لا يُقْسِمُ إلَّا بما هو مُعَظِّمٌ مَنْ مَخْلوقاتِه " .<sup>(٢)</sup>  
وهو رأيُ الزركشي والسيوطى حيث قالا : " ولا يكون القسمُ إلَّا باسِمٍ مُعَظِّمٍ " .<sup>(٣)</sup>

وقال ابن القيم : " وإنْسَامَةُ ببعض مَخْلوقاتِه دليلٌ على أنه من عظيم آياته " .<sup>(٤)</sup>  
٣ - أنَّ للقسم صيغة مخصوصة وهي : أن يكون القسم بالواو أو الباء أو التاء .<sup>(٥)</sup>  
وقد أَلْفَ الشیخ عبد الحميد الفراهي رحمه الله كتاباً سماه : إِمَاعَانُ في أَقْسَامِ القرآن ، استدرك على من قال : إنَّ القسم لا يكون إلَّا باسِمٍ مُعَظِّمٍ ؛ حيث قال : " ولكنَّ الْعُمَّةَ الَّتِي لَمْ تَنْجُلْ عَنْهُمْ ، وَالْمَضِيقُ الَّذِي لَمْ يَجْرِجُوهُ مِنْهُ هُوَ ظُلُّهُمْ يَكُونُونَ الْقَسْمَ مُشْتَمِلاً عَلَى تَعْظِيمِ الْمُقْسِمِ بِهِ لَا مَحَالَةٌ ، وَذَلِكَ هُوَ الظُّنُنُ الْبَاطِلُ الَّذِي صَارَ حِجَابًا عَلَى فَهِمِ أَقْسَامِ القرآن ، وَمَنْشَأُ الشَّبَهَاتِ : فَبَطْلُهُ أَوْلَأَ حَتَّى يَتَبَيَّنَ أَنَّ أَصْلَ الْقَسْمِ لَيْسَ فِي

(١) تفسير سورة يس ص (٩) . وانظر : تفسير جزء عم ص (٢١٠) .

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٦ / ٢٢٩) .

(٣) البرهان في علوم القرآن (٣ / ٤٥) ، الإتقان في علوم القرآن (٢ / ١٠٤٩) .

(٤) انظر : التبيان في أقسام القرآن ص (١٧ ، ٩٧) .

(٥) انظر : أصول في التفسير ص (٥٥) ، القول المفيد (٢ / ٣٢٤) .

وللاستزاده انظر : التعبير الفني في القرآن ص (٢٣٩) .

شيء من التعظيم ، وإنما يفهم من بعض أقسامه " <sup>(١)</sup> .  
 ثم قرر أن أصل القسم إنما هو للشهادة بقصد التأكيد ، وأن معنى تعظيم المقسم  
 به فذلك مما انضم به في بعض الأحوال فهو عارض من عوارض القسم <sup>(٢)</sup> .  
 ثم ذكر خمسة أسباب لخفاء هذا المعنى على من سبقه من العلماء <sup>(٣)</sup> .  
 قلت : وما قرر الفراهي رحمة الله تعالى هو الذي يشمل أقسام القرآن ولا  
 يتخرّم منها شيء ؟ فإن اشتراط التعظيم ربما ينافي في مثل : التين والزيتون ، والعadiات  
 ضبعا ، والجواري الكتس ، وكمثل قوله تعالى ﴿فَلَا أُقِسِّمُ بِمَا تُبَصِّرُونَ وَمَا لَا تُبَصِّرُونَ﴾  
 (الحاقة : ٣٨ - ٣٩) وهذا القسم شامل فلم يترك شيئا إلا وقد أقسّم به ، قال الشيخ ابن  
 عثيمين رحمة الله : " كُلُّ الأشياء إما تُبصِّرُها أو لا تُبصِّرُها ؛ إذا أقسّم الله بكل شيء " <sup>(٤)</sup> .  
 فلا يُظنُّ أن الله عَظِيم كُلَّ شيء <sup>(٥)</sup> ؛ فهذه الآية هي أعمّ قسم وقع في القرآن ؛ كما قاله  
 ابن القيم رحمة الله <sup>(٦)</sup> .

ولذا فإن تعريف الشيخ ابن عثيمين رحمة الله يصح تعريفا للقسم على وجه  
 العموم ، أما في أقسام القرآن فال الأولى أن نقول في تعريفه " تأكيد شيء بصفة مخصوصة " .  
 والله <sup>ع</sup> أعلم .

والقسم في القرآن إطلاقات متعددة أحملها الشيخ ابن عثيمين رحمة الله بقوله:  
 " والخليفة له عدة أسماء هي : يمين ، أية ، حلف ، قسم ، وكلها يعني واحد ، قال

(١) إمعان في أقسام القرآن ص (١٠) .

وللاستزادة انظر : التعبير الفني في القرآن ص (٢٤١) .

(٢) انظر : إمعان في أقسام القرآن ص (٥٥) .

(٣) المرجع السابق ص (٣٥) .

(٤) تفسير جزء عم ص (٧٩) .

(٥) انظر : إمعان في أقسام القرآن ص (٣٣ ، ٨٥) .

(٦) انظر : البيان في أقسام القرآن ص (١٧٤) .

تعالى : « فَلَا أُقِيمُ بِمَوْقِعِ الْنَّجُومِ » (الواقعة: ٧٥) ، وقال تعالى : « فَلَا أُقِيمُ بِالشَّفَقِ » (الانشقاق: ١٦) ، وقال تعالى : « لَا أُقِيمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ » (القيامة : ١) ؛ أي لا أحلف ، وقال : « لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ يَسَّارِهِمْ » (البقرة: من الآية ٢٢٦) ؛ أي يخلفون ، وقال : « لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنَّ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ » (البقرة: ٢٢٥) .<sup>(١)</sup>

**قلت** : ومن أمثلة الحليف قوله تعالى : « ذَلِكَ كَفَرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ » (المائدة: من الآية ٨٩) ، وقوله : « ثُمَّ جَاءُوكُمْ خَلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّ أَرْدَنَا إِلَّا إِحْسَنَاهَا وَتَوْفِيقَاهَا » (النساء: من الآية ٦٢) .

وقد قرر أهل اللغة أن هذه الكلمات الأربع كلها معنى واحد ، وأنها كلمات متدافة ؛ فقال الراغب الأصفهاني : "حليف" : وأصله من القساماة ، وهي أيمان تقسم على أولياء المقتول ؛ ثم صار اسمًا لكل حليف .<sup>(٢)</sup>

وقال : "والحليف" أصله اليمين الذي يأخذ بعضهم من بعض بها العهد ؛ ثم عبر به عن كل يمين .<sup>(٣)</sup>

ويقول : "واليمين في الحليف مستعار من اليدين اعتبارا بما يفعله المعاهد والمحالف وغيره".<sup>(٤)</sup>

ويقول : "وحقيقة الإيلاء والأليه" : الحليف المقتضي للتقصير في الأمر الذي يحلف عليه .<sup>(٥)</sup>

(١) القول المقيد (٣ / ٢٦٠) . وانظر : تفسير جزء عم ص (٢١٠) .

(٢) مفردات ألفاظ القرآن ص (٦٧٠) .

(٣) المرجع السابق ص (٢٥٢) .

(٤) مفردات ألفاظ القرآن ص (٨٩٣) .

(٥) المرجع السابق ص (٨٤) .

**المطلب الثاني : جوابه عن إقسام الله بالخلوقات :**

ذكر الزركشي والسيوطى رحهما الله أن الله سبحانه وتعالى أقسام ينفسه في القرآن في سبعة مواضع ، ثم ذكرها و قالا : "والباقي كله قسم بخلوقاته" <sup>(١)</sup> فما الجواب عن ذلك ؟

أجاب الشيخ ابن عثيمين رحمه الله بقوله : "واما قوله تعالى ﴿وَالشَّمْسُ وَضَحْنَهَا﴾ (الشمس:١) ، قوله : ﴿لَا أَقِسْمُ بِهَذَا الْبَلْدَ﴾ (البلد:١) و قوله : ﴿وَاللَّيلُ إِذَا يَغْشَى﴾ (الليل:١) ، وما أشبه ذلك من المخلوقات التي أقسام الله بها ؛ فالجواب من وجهين : الأول : أن هذا من فعل الله ، والله لا يسئل عما يفعل ، قوله أن يقسم سبحانه بما شاء من خلقه وهو سائل غير مسئول ، وحاكم غير محكم عليه .  
 الثاني : أن قسم الله بهذه الآيات دليل على عظمته وكمال قدرته وحكمته ، فيكون القسم بها الدليل على تعظيمها ورفع شأنها متنسبا للشأن على الله **ع** بما يقتضيه من الدليل على عظمته <sup>(٢)</sup> .

وعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَالصَّافَتِ صَفَا﴾ (الصافات:١)

قال رحمه الله : "فإن قال قائل: كيف حلف الله **ع** بالخلق ؟ لأن الملائكة مخلوقات ، مع أن الحليف بالخلق شريك ؟ فالجواب على ذلك : أن الله **ع** له أن يخلف بما شاء من خلقه لأن المالك كما أن له أن يأمر بما شاء ؛ وإن كان شريرا ، وإن كان ظلما ، وإن كان عذرا <sup>(٣)</sup> ، أرأيت أمر الله الملائكة أن تسجد لآدم **ع** والسجود لغير الله شريك ، لكن الله يأمر بما شاء ، أرأيت أمراً لإبراهيم الخليل أن يذبح ابنه وذبح ابنه من أعظم الكبائر وصار بأمر الله طاعة لله **ع** كذلك الحليف بغير الله شريك ، لكن

(١) انظر : البرهان في علوم القرآن (٤٥ / ٢) ، الإتقان في علوم القرآن (٢ / ١٠٤٩) .

(٢) القول المفيد (٢ / ٣٢٥) .

(٣) يعني رحمه الله : وإن كان في ظاهره كذلك لكنه ليس كذلك بدليل قوله رحمه الله عن أمر الله لإبراهيم **ع** يذبح ابنه : " فصار بأمر الله طاعة لله " .

مع هذا لله أن يُحِلَّ بِمَا شاءَ مِنْ خَلْقِهِ".<sup>(١)</sup>

هذا ما ذكرهُ الشِّيخُ ابنُ عثيمِينَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْجَوَابِ عَنْ إِقْسَامِ اللَّهِ بِخَلْقَاتِهِ .  
والوجهُ الثانِيُّ الَّذِي ذَكَرَهُ الشِّيخُ ابنُ عثيمِينَ أَشَارَ إِلَيْهِ شِيخُ الْإِسْلَامِ ابنُ تِيمِيَّةَ  
رَحْمَةُ اللَّهِ وَنَقْلَهُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحْمَةُ اللَّهِ وَلَمْ يَنْتَسِبْ إِلَيْهِ ، قَالَ شِيخُ الْإِسْلَامِ ابنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ :  
"وَهُوَ سَبَحَانَهُ يُقْسِمُ بِأَمْرِهِ عَلَى أَمْرَهِ ، وَإِنَّمَا يُقْسِمُ بِنَفْسِهِ الْمَقْدَسَةِ الْمُوصَفَّةِ بِصَفَاتِهِ ، أَوْ  
بِآيَاتِهِ الْمُسْتَلْزِمَةِ لِذَاتِهِ وَصَفَاتِهِ ، وَإِقْسَامَهُ بِبَعْضِ الْمَخْلُوقَاتِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مِنْ عَظِيمِ  
آيَاتِهِ".<sup>(٢)</sup>

وَمَعْنَى هَذَا الْكَلَامُ أَنَّ قَسْمَ اللَّهِ بِخَلْقَاتِهِ يَسْتَلِزِمُ الْقَسْمَ بِخَالِقَهَا .  
وَأَشَارَ إِلَى ذَلِكَ الزَّرْكَشِيُّ وَالسِّيَوطِيُّ أَيْضًا<sup>(٣)</sup> ، وَنَقْلَ الزَّرْكَشِيُّ أَنَّ ابْنَ حَالَوِيَّ<sup>(٤)</sup>  
اسْتَحْسَنَهُ ، وَمِمَّا ذَكَرَهُ أَيْضًا مِنَ الْأَجْوِيَّةِ : "أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تُعَظِّمُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَتُقْسِمُ  
بِهَا ، فَنَزَّلَ الْقُرْآنُ عَلَى مَا يَعْرَفُونَ".<sup>(٥)</sup>

وَأَمَّا الْفَرَاهِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فَهُوَ يَرَى أَنَّ كُلَّ مَا أَقْسَمَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ  
فَالْمَقصُودُ بِالْإِشَهَادِ عَلَى أَسْلُوبِ الْقَسْمِ وَلَيْسَ الْمَرْادُ بِهَا الْقَسْمُ بِهَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ .<sup>(٦)</sup>  
وَهُنَاكَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ رَحْمَمِ اللَّهِ مَنْ يَرَى أَنَّ الْقَسْمَ كُلُّهُ بِاللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّ مَا وَرَدَ  
مِنَ الْقَسْمِ بِالْمَخْلُوقَاتِ فَهُوَ بِإِضْمَارِ الرَّبِّ فَيُكَوِّنُ قَوْلَهُ : «وَالْأَضْحَى» (الضَّحْيَ: ١) الْمَرْادُ

(١) تفسير سورة الصافات (الآية ١) . وانظر : تفسير جزء عم ص (١٤٦ ، ٢١١) .

(٢) بجمع فتاوى ابن تيمية (١٣ / ٣١٤) . ونقله ينتصُرُ ابنُ الْقَيْمِ فِي : التَّبَيَانُ فِي أَقْسَامِ الْقُرْآنِ ص (١٧) .

(٣) انظر : البرهان في علوم القرآن (٢ / ٤٧) ، الإتقان في علوم القرآن (٢ / ١٠٤٩) .

(٤) هو : الحسين بن أحمد بن خالويه ، أبو عبد الله ، لغويٌّ من كبار النحاة ، من كتبه : مختصر في شواذ القرآن ، وإعراب ثلاثين سورة من القرآن ، توفي سنة (٣٧٠ هـ) .

انظر : لسان الميزان (٢ / ٣٠٨) ، الأعلام (٢ / ٢٢١) .

(٥) انظر : البرهان في علوم القرآن (٣ / ٤٧) ، الإتقان في علوم القرآن (٢ / ١٠٤٩) .

(٦) انظر : إمعان في أقسام القرآن ص (٨٣) وما بعدها .

به : وَرَبُّ الْضُّحَىٰ ؛ وَهَكُذا أَمْثَالُه<sup>(١)</sup> ، فَالْقَسْمُ كُلُّهُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَلَمْ يَقُعِ الْقَسْمُ بِالْمُخْلوقَاتِ .

هذا مُجْمَلٌ مَا أَجَابَ بِهِ أَهْلُ الْعِلْمِ رَحْمَةً اللَّهِ ، وَكُلُّ ذَلِكَ التَّمَاسَاتُ وَاجْتِهادَاتُ ، وَأَقْرَبُهَا عَنِّي هُوَ الْوَجْهُ الْأَوَّلُ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَةُ اللَّهِ ، وَأَنَّ الْقَسْمَ بِالْمُخْلوقَاتِ مِنْ أَفْعَالِهِ تَعَالَى وَاللَّهُ سَبَّانُهُ يَقُولُ : « لَا يُسْأَلُ عَنِ الْيَقْعُلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ » (الْأَنْبِيَاءُ: ٢٣) وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

### المطلب الثالث : رأيه في معنى " لا " الواردة في أقسام القرآن :

قال الله تعالى: « فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النَّجُومِ » (الواقعة: ٧٥) ، « فَلَا أُقْسِمُ بِالشَّفَقِ » (الإنشقاق: ١٦) ، « لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ » (البلد: ١) ، « فَلَا أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشْرِقِ » (المعارج: ٤٠) ، « فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبَصِّرُونَ » (الحاقة: ٣٨) .

فما معنى " لا " الدَّاخِلَةُ عَلَى لفظِ الْقَسْمِ ؟

قال الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَةُ اللَّهِ : " اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي " لَا " فِي قَوْلِهِ : « لَا أُقْسِمُ » فَقِيلَ : إِنَّهَا نَافِيَةٌ عَلَى الْأَصْلِ ، وَأَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ : لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الشَّيْءَ عَلَى الْمُقْسَمِ بِهِ ، لِأَنَّ الْأَمْرَ أَوْضَحُ مِنْ أَنْ يَحْتَاجَ إِلَى قَسْمٍ ، وَهَذَا فِي تَكْلُفٍ ؛ لِأَنَّ مَنْ قَرَأَ الْآيَةَ عَرَفَ أَنَّ مَدْلُولَهَا الإِثْبَاتُ لَا التَّنَفِي . وَقِيلَ : إِنَّ ( لَا ) زَائِدَةً ، وَالتَّقْدِيرُ : أُقْسِمُ . وَقِيلَ : إِنَّ ( لَا ) لِلتَّبَيِّنِ ، وَهَذَا بِمَعْنَى الثَّانِي ؛ لِأَنَّهَا مِنْ حِيثِ الْإِعْرَابِ زَائِدَةً . وَقِيلَ : إِنَّهَا نَافِيَةٌ مُقْدَرَ ؛ أَيْ : لَا صَحَّةَ لِمَا تَزَعمُونَ مِنْ انتِفَاءِ الْبَعْثِ ، وَهَذَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ » (الْقِيَامَةُ: ١) فِيهِ شَيْءٌ مِنْ التَّكْلُفِ ، وَالصَّوَابُ أَنَّهَا زَائِدَةً<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر : معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٥ / ٥١) ، البرهان في علوم القرآن (٣ / ٤٦) ، الإتقان في علوم القرآن (٢ / ١٠٤٩) .

(٢) سأله رأي الشَّيْخِ فِي إِطْلَاقِ لفظِ : الزَّائِدُ فِي الْقُرْآنِ فِي الفَصْلِ الْقَادِمِ .

للتنبیه " (١) .

وما اختاره الشیخ رحمه الله في أنّ معنی " لا " زائدةً هو قولُ أكثر المفسّرين كما ذكر ذلك القرطبيُّ ، والشوکانیُّ (٢) ، وقال به سعیدُ بن جبیر (٣) والرجاج (٤) ، وابن خالویه (٥) .

قال الشوکانیُّ : " ويؤییدُ هذا قوله : ﴿ وَإِنَّمَا لَقَسْمٌ ﴾ (الواقعة: من الآية ٧٦) " (٦) أيُّ بعد قوله تعالى : ﴿ فَلَا أَقْسِمُ بِمَوْقِعِ آثْنَجُورِ ﴾ (الواقعة: ٧٥) ، وهذا هو أقربُ الأقوالِ (٧) والله أعلم .

#### المطلب الرابع : سبب القسم في القرآن مع صدق الله سبحانه بلا قسم :

أورد الشیخ ابن عثیمین رحمه الله على تفسیره هذا الإيراد وأجابَ عنه فقال : " فإنْ قيلَ : ما الفائدةُ من إقسامِه سبحانه مع أنه صادقٌ بلا قسمٍ ؟ لأنَّ القسمَ إنْ كانَ لقومٍ يومنونَ به و يصدقونَ كلامه فلا حاجةٌ إليه ، وإنْ كانَ لقومٍ لا يؤمنونَ به فلا فائدةٌ منه ،

(١) القول المفید (٣ / ٢٦٠) .

وللاستزادة انظر : القول المفید (٢ / ١٢٩) ، تفسیر جزء عمّ ص (٧٥ ، ١١٥ ، ٢١٠) .

(٢) انظر : تفسیر القرطبي (١٧ / ١٤٤) ، فتح القدیر (٥ / ١٥٩) .

(٣) انظر : تفسیر ابن حیران (٢٧ / ٢٠٣) ، تفسیر ابن کثیر (٦ / ٥٣٥) .

(٤) انظر : معانی القرآن وإعرابه (٥ / ١١٥) .

(٥) انظر : إعراب ثلاثين سورة من القرآن ص (٨٧) .

(٦) فتح القدیر (٥ / ١٥٩) .

(٧) انظر هذه المسألة في : معانی القرآن وإعرابه للزجاج (٥ / ١١٥) ، إعراب ثلاثين سورة من القرآن لابن خالویه ص (٨٧) ، إعراب القرآن للنسناس ص (٥ / ٢٢٧) ، تفسیر ابن حیران (٢٧ / ٢٠٣) ، تفسیر ابن الجوزی (٧ / ٣٣٦) ، تفسیر ابن عطیة (١٥ / ٣٨٣) ، تفسیر القرطبي (١٧ / ١٤٤) ، تفسیر البيضاوی (٢ / ٤٦٣) ، تفسیر ابن کثیر (٦ / ٥٣٥) ، تفسیر الشوکانی (٥ / ١٥٩) ، مغنى الليب لابن هشام (١ / ٢٣٨) وهو أوسع من تکلم عنها ، إمعان في أقسام القرآن ص (٦) .

قال تعالى: « وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ مَا يَعْلَمُ مَا تَبْغُوا قِبْلَتَكَ » (البقرة: من الآية ١٤٥) ؟

أجيب : أن الفائدة من وجوده :

الأول : أن هذا أسلوبٌ عربيٌ لتأكيد الأشياء بالقسم ، وإن كانت معلومة عند الجميع ، أو كانت مُنكرةً عند المخاطب ، والقرآن نزل بلسانٍ عربيٍ مبين .

الثاني : أن المؤمن يزداد يقيناً من ذلك ، ولا مانع من زيادة المؤكّدات التي تزيد في يقين العبد ؛ قال تعالى عن إبراهيم : « رَبِّ أَرْبَى كَيْفَ تُخِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لَيَطْمَئِنُ قَلْبِي » (البقرة: من الآية ٢٦٠) .

الثالث : أن الله يُقسِّم بأمرٍ عظيمة داللة على كمال قدراته وعظمته وعلمه ، فكانه يُقسِّم في هذا المقصَّم به البراهين على صحة ما أقسَّم عليه بواسطه عظيم ما أقسَّم به .

الرابع : التنويه بحال المقصَّم به ؛ لأنَّه لا يُقسِّم إلا بشيء عظيم ، وهذا الوجهان لا يعودان إلى تصديق الخبر ؛ بل إلى ذكر الآيات التي أقسَّم بها تنويهاً له وبها وتنبيها على عظيمها .<sup>(١)</sup>

وهذا الإيراد أورده جمّع من العلماء وأحابوا عنه ؛ منهم الرازبي ، حيث أوردَه ؛ ومتى قاله في الجواب عنه :

الأمر الأول : أنه جاء على لغة العرب ، واليمين طريقة مألوفة عندهم .

الأمر الثاني : أن المقصَّم أتيَ به للتأكيد .<sup>(٢)</sup>

كما أورده الزركشي والسيوطى<sup>(٣)</sup> وذكرا ما ذكره الرازبي ، وهو رأي الفراهي .<sup>(٤)</sup>

(١) القول المفيد (١٣٠/٢) . وذكر نحروه في : تفسير سورة يس ص(٢٢٠) ، تفسير جزء عم ص(١١٦) .

(٢) انظر : تفسير الرازبي (٢٦ / ١٠٣) .

(٣) انظر : البرهان في علوم القرآن (٣ / ٤٦) ، الإتقان في علوم القرآن (٢ / ١٠٤٨) .

(٤) انظر : إمعان في أقسام القرآن ص(٤٧) .

وأما ابن القِيم رحمه الله فعرَضَ لسبِبِ القَسْمِ في القرآنِ وهو كالجواب لهذا الإيراد وخلاصةً كلامِه أنَّ سبِبَ ذلكَ أمرانِ :

الأمر الأول : أنَّ القَسْمَ أُتِيَ به للدلالةِ على المُقْسَمِ عليه ؛ فالقسَمُ بآياتِ الله مستلزمٌ للقسَمِ بذاتهِ وصفاتهِ .<sup>(١)</sup>

الأمر الثاني : أنَّ القَسْمَ أُرِيدَ به التنبيةُ على المُقْسَمِ به وأنَّه من آياتِ الرَّبِّ العظيمةِ<sup>(٢)</sup> ، وتقدَّمَ بيانه .

وما ذكره الشيخُ ابن عثيمين رحمه الله هو جَمْعٌ لما قيلَ في الجوابِ عن الإيراد ، فالوجهُ الأول والثاني هو حوابُ الرازي والزركشي والسيوطى وهو رأيُ الفراهي ، والوجهُ الثالث والرابع هو حوابُ ابن القِيم رحمه الله .

وأقوى الأقوالِ فيما أرى قولُ مَنْ قالَ : إنَّ القَسْمَ جَارٍ على لغةِ العربِ ؟ إذ إنَّ ذلكَ طريقةً مألوفةً عندَهم ، وأكثَرُ مقاصدهم منه التأكيدُ ، كما أنَّ القَسْمَ مِنْ أفعالِ الله تعالى ، والله سبحانه وتعالى يقولُ : « لَا يُسْتَأْلِعُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَأْلَوْنَ » (الأنبياء: ٢٣) . والله أعلم .

(١) انظر : التبيان في أقسام القرآن ص(١٧) .

(٢) انظر : المرجع السابق ص(١٧ ، ٩٧) .

وللاستزادة انظر : إيمان في أقسام القرآن ص(٢٩) وما بعدها .

### المبحث الثامن

#### مَوْقِفُهُ مِنْ مُبْهَمَاتِ الْقُرْآنِ

المُبْهَمَاتُ جَمْعٌ : مُبْهَمٌ ، قَالَ ابْنُ فَارْسٍ : " الْبَاءُ وَالْهَاءُ وَالْمَيْمُ : أَنْ يَقْعِي الشَّيْءُ لَا يُعْرَفُ الْمَأْتَى إِلَيْهِ ، يَقُولُ : هَذَا أَمْرٌ مُبْهَمٌ " .<sup>(١)</sup>  
وَلَا يَلْزَمُ مِنَ الْإِبْهَامِ عَدْمُ مَعْرِفَتِهِ ؛ بَلْ رَبَّمَا يُبْهَمُ فِي مَوْضِعٍ وَيُبَيَّنُ فِي آخَرِ ، وَرَبَّمَا يَكُونُ مُبْهَمًا لِشَخْصٍ دُونَ آخَرِ .

وَقَدْ أَفْرَدَ الْعُلَمَاءُ الْمُبْهَمَاتِ بِمَوْلَفَاتٍ مُسْتَقْلَةٍ<sup>(٢)</sup> ، وَتَعَرَّضَ لَهُ الْمُفْسُرُونَ فِي تَفَاسِيرِهِمْ مَعَ اخْتِلَافِ بَيْنِهِمْ فِي طَرِيقَةِ التَّعَامِلِ مَعَهَا .

قَالَ السِّيَوَطِيُّ : " عِلْمُ الْمُبْهَمَاتِ عِلْمٌ شَرِيفٌ اعْتَنَى بِهِ السَّلْفُ كَثِيرًا ، أَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ<sup>(٣)</sup> عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : " مَكْتُبَتُ سَنَةٍ أَرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عَمَرًا عَنِ الْمَرْأَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرُ تَبَاهِرَتَا " .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : هَذَا أَصْلُ فِي عِلْمِ الْمُبْهَمَاتِ<sup>(٤)</sup> .

وَمَوْقُفُ الشَّيْخِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ مِنْ مُبْهَمَاتِ الْقُرْآنِ يَتَضَرُّعُ مِنْ خَلَالِ طَرِيقَتِهِ فِي التَّعَامِلِ مَعَهَا فِي تَفَاسِيرِهِ ، وَبِيَانِ ذَلِكِ : أَنَّ الْمُبَهَّمَ فِي الْقُرْآنِ يَنْقَسِمُ إِلَى قَسْمَيْنِ :

(١) مُحَمَّمَ مَقَائِيسُ الْلُّغَةِ (١ / ٣١١) . وَانْظُرْ : لِسَانُ الْعَرَبِ (١٢ / ٥٦) .

(٢) قَالَ السِّيَوَطِيُّ : " أَفْرَدَهُ بِالتألِيفِ السَّهْلِيِّ ثُمَّ ابْنُ عَساِكِرٍ ثُمَّ الْفَاضِيُّ بَدْرُ الدِّينِ بْنُ جَمَاعَةَ ، وَلِيَ فِيهِ تَأْلِيفٌ لطِيفٌ " الْإِنْقَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ (٢ / ١٠٨٩) . وَكَابُ السِّيَوَطِيُّ اسْمُهُ : مَفْحَمَاتُ الْأَقْرَانِ فِي مُبْهَمَاتِ الْقُرْآنِ " مُطَبَّعٌ " .

(٣) الْحَدِيثُ انْظُرْهُ فِي : صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ كَابُ : التَّفَسِيرُ / بَابُ : (تَبَاهِي مَرْتَشَاتِ أَزْوَاجِكَ) (٦ / ٦٩) .

(٤) مَفْحَمَاتُ الْأَقْرَانِ فِي مُبْهَمَاتِ الْقُرْآنِ صِرْ (٧) .

القسم الأول : مبهم قد تُبيَّن في مكان آخر من القرآن أو في السنة ، فالشيخ يحرص على بيانه وذكره ؛ إذ ذلك من التفسير . ولقد جعلَ مَن تكلَّم في مبهماتِ القرآن أنَّ مِن أسبابِ الإبهامِ أنَّ المبهم مُبيَّنٌ في موضعٍ آخر فَأَنْبَهُم استغناً ببيانه في ذلك الموضع .<sup>(١)</sup>

وقد بينَ الشیخ رحمه الله أنَّ المبهم لا يُعَيَّن إلَّا بدليلٍ صحيحٍ يَدُلُّ عليه فقال : " الواجبُ أَنْ يُبَهِّمَ مَا أَبْهَمَهُ اللَّهُ ، إِلَّا أَنْ يَرِدَ تَعْيِينَ بِدَلِيلٍ صَحِيحٍ ".<sup>(٢)</sup>

وفي موضعٍ آخر قال : " الذي يأتي مبهمًا ، ولم يُعَيَّن عن معصوم ، طريقنا فيه أنَّ

يُبَهِّمَ كما أَبْهَمَهُ اللَّهُ ".<sup>(٣)</sup>

وهذا هو الحقُّ ؛ لأنَّ علمَ المبهماتِ لا مجالَ للرأيِ فيه ، قال السيوطيُّ : " اعلم أنَّ

علمَ المبهماتِ مَرْجعهُ إلى النقلِ المُحْضِ لَا مجالَ للرأيِ فيه ".<sup>(٤)</sup>

ولذا فما يذكرةُ المفسِّرونَ مِن تعينِ المبهماتِ في القرآنِ غيرُ مُسَلِّمٍ به إذا لم

يَذْكُرُوا الدليلَ الدَّائِلَ على التعينِ .

وقد عَيَّنَ الشیخ رحمه الله جملةً مِن مبهماتِ القرآنِ ، وذُكرَ الدليلُ الدَّائِلُ على

تعينِه ، ومن أمثلته :

عند تفسيره لقوله تعالى : « عَبَّسَ وَتَوَلَّ ① أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى » (عبس: ١-٢) .

قال رحمه الله : " الأعمى هو عبد الله بن عمرو بن أم مكتوم ﷺ ، فإنه جاءَ

إلى النبي ﷺ قبلَ الهجرةِ وهو في مكةَ و كان عنده قومٌ مِن عَظِيمَاءِ قريشٍ يطمعُ

(١) انظر : البرهان في علوم القرآن (٢٠٢ / ١) ، الإنقاذ في علوم القرآن (١٠٨٩ / ٢) .

(٢) تفسير سورة يس ص (١٠٠) .

(٣) تفسير سورة البقرة (٢٨٨ / ٣) .

(٤) الإنقاذ في علوم القرآن (١٠٩١ / ٢) .

النبي ﷺ في إسلامهم (١) ... (٢) .

القسم الثاني : مبهم لم يُبيّن في القرآن أو السنة ، فهنا يرى الشيخ أنه لافائدة من تعبينه وقد أبهم الله ؛ بل جعل ذلك قاعدةٍ من قواعدِ التفسير فقالَ عند تفسيره لقوله تعالى : « إِذْ قَرَأْنَا قُرْبَانًا » (المائدة: من الآية ٢٧) : " لم يَبْيَنِ اللَّهُ هُوَ هُلْ هُوَ ذَهَبُ أَوْ فَضْلَةُ أَوْ طَعَامٌ ، أَوْ بَهَائِمٌ ، وَلَوْ كَانَ فِي بَيَانِهِ مَصْلَحَةٌ لِبَيْنَ اللَّهِ هُوَ ، وَمَعَ هَذَا فَلَا حَاجَةٌ إِلَى أَنْ تَكْلِفَ مَا هَذَا الْقَرْبَانُ ، وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّ مَا أَبْهَمَهُ اللَّهُ فَهُوَ مُبْهَمٌ وَلَا حَاجَةٌ أَنْ تَكْلِفَ مَا هُوَ هَذَا الشَّيْءُ الَّذِي أَبْهَمَهُ اللَّهُ ، لَأَنَّ اللَّهَ هُوَ قَالَ : « يُرِيدُ اللَّهُ لِبَيْنَ لَكُمْ » (النساء: من الآية ٢٦) ويقول : « يُبَيِّنَ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضْلُلُوا » (النساء: من الآية ١٧٦) ولو كانَ فِي بَيَانِهِمْ فَائِدَةٌ لِبَيْنَ اللَّهِ هُوَ إِذَا » .<sup>(٣)</sup>

بل استدركَ على المفسّرينَ تعينهم لمبهَماتِ في القرآنِ بلا دليلٍ ، وأنكَر عليهمْ ؛  
كما ذكرنا ذلكَ عند الحديثِ على تعليقه على تفسير الجلالين في الباب الأول .  
ومن أمثلة ذلكَ أيضًا :

عند تفسيره لقوله تعالى : « فَقُلْنَا أَضْرِبُهُ بِيَعْضِهَا » (البقرة: من الآية ٧٣) ذكر من فوائدها : أنَّ البعضَ الذي ضُربَ به هذا القتيلُ مِن البقرةِ غَيْرُ مَعْلُومٍ ؛ القوله تعالى : « يَعْضِهَا » ؛ فقد أبهمَهُ اللَّهُ ؛ ومحاولةُ بعضِ المفسِّرينَ أنْ يُعيَّنُهُ محاولةٌ

(١) الحديث أخرجه الترمذى في كتاب : تفسير القرآن / باب : ومن سورة عبس (٥ / ٤٢٤) برقم (٣٣٣١)، وأخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب : التفسير / باب : تفسير سورة عبس وتولى (٢ / ٥٥٨).

<sup>٤٤٩</sup> والواحدي في أسباب النزول ص(٤٤٩) ، كلهم من حديث عائشة رضي الله عنها .

<sup>٢٦٥١</sup> . والحديث صحيحه الألباني في صحيح سنن الترمذى برقم (٢٦٥١) .

٢) تفسیر جزء عم ص(٥٩)

<sup>١٢</sup> وللاستزادة من الأمثلة انظر : أحكام من القرآن الكريم ص(١٦٨) ، تفسير سورة الكهف ص(١٣)

<sup>٣٥١</sup> تفسير سورة الزمر ( الآية ٦٨ ) ، الإمام ( ١ / م ٢٠ ) ، بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ( ١٣ / ١ ) .

(٢) تفسير سورة المائدة ص(١٧١).

ليس لها داع؛ لأنَّ المقصود الآية .".<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : « أَوْ كَائِنُوا مَرَّ عَلَىٰ قَرْبَةٍ وَهِيَ حَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشَهَا »

(البقرة: من الآية ٢٥٩)

قال : " وقد اختلفَ المفسِّرونَ في تعينِ القريةِ ، والذِّي مَرَّ بِهَا ، وهو اختلافٌ لا طائلَ تحتَهُ ؛ إذ لم يثبتْ فيه شيءٌ عن معصومٍ ؛ والمقصودُ العبرةُ بما في هذهِ القصَّةِ - لا تعينَ الرَّجُلِ ، ولا القريةِ - ومثلُ هذا الذِّي يأتيُ مُبْهَمًا ، ولم يُعَيَّنْ عن معصومٍ ، طَرِيقًا فيهِ أَنْ تُبْهَمَ كَمَا أَبْهَمَ اللَّهُ هُوَ ".<sup>(٢)</sup>

وطريقةُ الشیخ رحمة الله في التعاملِ مع المبهَماتِ هي الطريقةُ المثلَى التي ينبغي للمفسِّرِ اتَّباعُها ، قال شیخُ الإسلام ابن تیمیة رحمة الله بعد أنْ ذكرَ جملةً من المبهَماتِ التي يمحکي المفسِّرونَ فيها خلافاً في تعینِها تبعاً لأهْلِ الكتابِ : " إلى غير ذلكِ مِمَّا أَبْهَمَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ مِمَّا لَا فَائِدَةَ مِنْ تَعْبِينِهِ تَعُودُ عَلَى الْمَكْلُفِينَ فِي دِنِهِمْ وَلَا دِينِهِمْ ".<sup>(٣)</sup>

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ٢٤٤).

(٢) تفسير سورة البقرة (٣ / ٢٨٨).

وللاستزادة انظر : تفسير سورة البقرة (١ / ١٢٩ ، ٢٤٠) و(٢ / ٢٤٠ ، ٢٣٠ ، ٢٧٩ ، ٢٠٦) ، (٣ / ٣٠٠ ، ٣٠٠) .

أحكام من القرآن الكريم ص (٢٨٠) ، تفسير سورة المائدۃ ص (١٥٧ ، ١٧١) ، تفسير سورة الكهف

ص (١١٩) ، تفسير سورة يس ص (٥٤ ، ١٠٠) ، تفسير سورة غافر (الآية ٣٠) .

(٣) مقدمة التفسير لابن تیمیة ص (١٠٠) .


## **الفصل الثاني**

### **منهجه في أصول التفسير وقواعده**

**وفيه مبحثان :**

**المبحث الأول : أصول التفسير**

**المبحث الثاني : اهتمامه بقواعد التفسير**



## المبحث الأول

### أصول التفسير

و فيه أربعة مطالب :

#### المطلب الأول : عنایته بأصول التفسير :

أصول التفسير هو أحد علوم القرآن المهمة التي ينبغي للمفسر العناية بها ، ولقد تجلّت عنایة الشيخ رحمه الله بأصول التفسير من خلال الملامح التالية :

- ١ - الإشادة به وبيان أهميته :

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " فإن من المهم في كل فن أن يتعلم المرأة من أصوله ما يكون عوناً له على فهومه وتحريجه على تلك الأصول ، ليكون علمه مبنياً على أساس قوية ، ودعائم راسخة ، وقد قيل : من حرم الأصول ، حُرم الوصول ".<sup>(١)</sup>

- ٢ - التأليف فيه :

ألف الشيخ رحمه الله كتابه : أصول في التفسير ، وقال في مقدمة : " وقد كتبت كتب من هذا العلم - أي أصول التفسير - ما تيسر لطلاب المعاهد العلمية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، فطلب مني بعض الناس أن أفردها في رساله ، ليكون ذلك أيسراً وأجْمَعَ ، فأجابت إلى ذلك "<sup>(٢)</sup> ، والكتاب مطبوع ، وتقدم التعريف به .

- ٣ - تدريسه لطلابه :

قام الشيخ رحمه الله بتدريس هذا العلم لطلابه ضمن دروسه التي تناول فيها فنوناً شتى من أبواب العلم ، فشرح وعلق على مئون وكتب متعلقة بأصول التفسير هي :

- أ - شرح مقدمة التفسير لابن تيمية ، وهو مطبوع ، وهو أول شرح للمقدمة فيما أعلم .
- ب - شرح كتابه : أصول في التفسير ، وهو مادة مسجلة ، وقام بشرحه مررتين .
- ج - التعليق على كتاب شيخه عبد الرحمن السعدي : القواعد الحسان لتفسير القرآن .

(١) أصول في التفسير ص (٥) .

(٢) المرجع السابق .

وهو مطبوعٌ.

- د - التعليقُ على كتاب : فضائل القرآن من صحيح البخاري ، وهو مادةً مُسجّلة .
- وقد تقدّمَ التعريفُ بهذه الشروح والتعليقات وبيان منهجه فيها في الباب الأول .
- ٤ - التعرُضُ لكتُبٍ مِن مسائله في تفسيره وسائر كُتبِه :
- إنَّ طريقةَ الشيخ رحمه الله المعتمدة على التأصيل والتقييد جعلَ مِن تفسيره وكتُبِه الآخرى مادةً غنيةً بمسائل أصول التفسير يذكُرها الشيخُ رحمه الله عند مُناسبتها ، والناظرُ في كُتبِه وما جمعته في هذه الرسالة يتضحُ له الأمرُ بحالٍ .
- ٥ - ذكرُ قواعد التفسير وتطبيقاتها في تفسيره :
- ظهرَ أثرُ ذلكَ على ترجيحاته التفسيرية ، وسيأتي الحديثُ عنها وذكرُ أمثلةً لذلكَ إنْ شاءَ الله في المبحث الثاني من هذا الفصلِ .

### **المطلب الثاني : تعريفه للتفسير وذكره لأنواعه :**

أولاً : تعريفُ التفسير :

عرفَ الشيخُ ابن عثيمين رحمه الله التفسير لغةً واصطلاحاً فقال : " التفسير لغةً : مِن الفَسْرِ ، وهو الكشفُ عن المَعْطَى . وفي الاصطلاح : بيانُ معانِي القرآنِ الكريم " .<sup>(١)</sup>

والتعريفُ اللغويُّ الذي ذكره الشيخُ رحمه الله نصًّا عليه ابن الأعرابي<sup>(٢)</sup> .

(١) أصول في التفسير ص(٢٨) . وانظر : القول المفيد (١ / ١٤٣) .

(٢) هو : محمد بن زياد الأعرابي ، إمام أهل اللغة ، له مصنفاتٌ كثيرة ؛ أدبية ، وتاريخ القبائل ، وكان صاحب سُنةٍ وأتباع ، توفيَ سنة (٢٣١ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (١٠ / ٦٨٧) ، شذرات الذهب (٢ / ٧٠) .

(٣) انظر : تهذيب اللغة للأزهرى (١٢ / ٤٠٦) .

وللاستزادة انظر : مقدمة جامع التفاسير للراغب الأصفهانى ص(٤٧) .

وقال ابن فارس : " الفاءُ والسِّينُ والرَّاءُ ؛ كُلْمَةٌ وَاحِدَةٌ تَدْلِي بِبَيَانِ شَيْءٍ ، وَإِيضاًحَهُ " <sup>(١)</sup>

وتعریف الشیخ ابن عثیمین رحمہ اللہ للتفسیر اصطلاحاً مُنطلق من المعنی اللغوی؛ إلا أنه نص على المعانی دون الألفاظ ، فالأولى أن نقول في تعريف التفسیر : بيان معانی القرآن وألفاظه ، أو : بيان القرآن . وهذا من أحسن ما عُرِفَ به التفسیر فيما أرى ، إذ قد عُرِفَ التفسیر بتعريفاتٍ كثيرة <sup>(٢)</sup> ذكرها وناقشها د . مساعد الطیار في كتابه: التفسیر اللغوی للقرآن الكريم <sup>(٣)</sup> ، ويَبَيَّنُ أنَّ حَدَّ التفسیر بالبيان هو الصوابُ ، ثم ذكر أمثلةً تُبَيِّنُ ذلكَ وَتُجَلِّيهُ فراجعه إن شئتَ .

#### ثانياً : أنواع التفسير

قال الشیخ ابن عثیمین رحمہ اللہ مُعْلِقاً على تفسیر ابن عباس رضی الله عنهمما لقوله تعالى: « فَلَا تَجْعَلُوا لِيَوْمَ أَنْذَادِي وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ » (البقرة: من الآية ٢٢) بأنَّ الأنداد هي الشرك <sup>(٤)</sup>: قوله : هو الشرك ، هذا تفسير بالمراد ؛ لأنَّ التفسير تفسيران : ١ - تفسير بالمراد .

٢ - تفسير بالمعنى ، وهو الذي يُسمى تفسير الكلمات .

فعدنا الآن وجهان للتفسير ، أحدهما : التفسير اللغطي ، وهو تفسير الكلمات ، وهذا يقال فيه : معناه كذا وكذا ، والثاني : التفسير بالمراد ، فيقال : المراد بكذا كذا ، والأخير هو المراد .

(١) معجم مقاييس اللغة (٤ / ٥٠٤) .

وللاستزادة انظر : البرهان في علوم القرآن (٢ / ١٦٢) .

(٢) انظر : تفسير ابن حُزَيْرٍ (٦ / ١) ، تفسير أبي حيَان (١ / ٢٦) ، البرهان في علوم القرآن (١ / ٣٣) و (٢ / ١٦٣) ، منهاج العرفان في علوم القرآن (٢ / ٣) .

(٣) انظر ص (٢١) وما بعدها .

(٤) انظر : تفسير ابن كثير (١ / ١٠١) .

فَإِذَا قُلْنَا : الأَنْدَادُ : الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَرَاءُ ، فَهُوَ تَفْسِيرٌ بِالْمَعْنَى ، وَإِذَا قُلْنَا : الْأَنْدَادُ :  
الشَّرْكَاءُ أَوِ الشَّرْكُ ، فَهُوَ تَفْسِيرٌ بِالْمَرَادِ ، وَالْمَعْنَى ، يَقُولُ ﴿هُوَ الْأَنْدَادُ : هُوَ الشَّرْكُ﴾ ،  
فَإِذَا النَّدُّ الشَّرِيكُ الْمُشَارِكُ لِلَّهِ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِ ؛ أَوِ فِيمَا يَحْبُّ لَهُ .<sup>(١)</sup>  
وَعِنْ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى : ﴿وَقَدْ تَرَأَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ (النَّسَاءُ : مِنَ الْآيَةِ ٤٠)  
قَالَ : " قُولِهِ تَعَالَى : ﴿فِي الْكِتَابِ﴾ أَيْ فِي الْقُرْآنِ ؛ وَإِذَا فَسَرَّنَا الْكِتَابَ بِالْقُرْآنِ  
فَهُذَا تَفْسِيرٌ بِالْمَرَادِ ، وَإِذَا فَسَرَّنَا الْكِتَابَ بِالْمَكْتُوبِ فَهُذَا تَفْسِيرٌ بِاللَّفْظِ ؛ فَالْتَّفْسِيرُ بِاللَّفْظِ  
هُوَ تَفْسِيرٌ لِلَّفْظِ بِمَا يَوْافِقُ اسْتِقْبَاقَهُ ، وَالتَّفْسِيرُ بِالْمَرَادِ هُوَ الَّذِي يَفْسُرُ لِلَّفْظَ بِمَا أُرِيدَ بِهِ بِقَطْعِ  
النَّظَرِ عَنِ الْاِسْتِقْبَاقِ .<sup>(٢)</sup>

وَقَدْ بَيَّنَ الشَّيْخُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : أَنَّ الَّذِي يُعَيِّنُ الْمَرَادَ بِالْآيَةِ هُوَ سِيَاقُهَا .<sup>(٣)</sup>  
وَلِيَ مَعَ كَلَامِ الشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ الْوَقَفَاتُ التَّالِيَةُ :

**الْوَقْفَةُ الْأُولَى :** اضطربتْ عِبَارَةُ الشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي ذِكْرِ لَهْذِينِ التَّوْعِينِ ؛ وَإِنَّ  
كَانَ مَقْصُودُهُ وَاضْحَى كَمَا سَأَيَّنَهُ ، فَتَجَدُّدُهُ أَطْلَقَ عَلَى التَّفْسِيرِ الْلَّفْظِيِّ : تَفْسِيرٌ بِالْمَعْنَى ،  
مَعَ أَنَّ التَّفْسِيرَ الْلَّفْظِيَّ يُخْتَلِفُ عَنِ التَّفْسِيرِ بِالْمَعْنَى ، وَمَرَّةً أَطْلَقَ عَلَى التَّفْسِيرِ بِالْمَرَادِ : تَفْسِيرٌ  
بِالْمَعْنَى ؛ فَقَالَ : " ثُمَّ قَدْ يُقَالُ إِنَّ التَّفْسِيرَ غَيْرُ الْمَعْنَى ، التَّفْسِيرُ تَفْسِيرٌ لِلَّفْظِ ، وَالْمَعْنَى هُوَ مَا  
يُرَاذُ بِالْكَلَامِ " ... إِلَى أَنْ قَالَ : " فَالْتَّفْسِيرُ هُوَ تَفْسِيرٌ لِلَّفْظِ فَقَطُّ ، كَانَ يُفْسَرُ الْكَلْمَةُ كَمَا  
ذَكَرَهَا صَاحِبُ الْقَامُوسِ<sup>(٤)</sup> ، مَثَلُ : ﴿أَوْ يَأْتِيَ رَبِّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ أَيَّتِيَ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِيَ بَعْضُ  
أَيَّتِيَ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ﴾ (الأنعام: مِنَ الْآيَةِ ١٥٨) ، تَفْسِيرُهَا الْلَّفْظِيُّ أَنْ تَقُولَ : يَوْمَ يَأْتِيَ  
شَيْءٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ الدَّالِلَةُ عَلَى الْقَدْرَةِ مثلاً : وَالْمَرَادُ بِهِ طَلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، فَهُنَا  
صَارَ فَرْقٌ بَيْنَ الْمَعْنَى الْلَّفْظِيِّ ، أَيِّ التَّفْسِيرِ الْلَّفْظِيِّ أَوِ التَّفْسِيرِ ، وَالْمَعْنَى الَّذِي يُرَاذُ ، وَلِهَذَا

(١) القول المفيد (٢ / ٣٢١) .

(٢) تَفْسِيرُ سُورَةِ النَّسَاءِ ص (٧٦٣) . وَانْظُرْ : شَرْحُ مُقْدِمَةِ التَّفْسِيرِ ص (٧) وَمَا بَعْدَهَا .

(٣) انْظُرْ : جَمْعُونَ فتاوى وَرَسائلِ ابْنِ عَثِيمِينَ (٣ / ١٠٨) ، تَفْسِيرُ سُورَةِ الْكَهْفِ ص (٨١) .

(٤) يُرِيدُ : الْقَامُوسُ الْخَيْطُ لِلْفَمْرُوزِ بَادِي .

فالقرآن فسر على الناحيتين ؟ تفسيراً لفظياً مطابقاً للفظ فقط ، وتفسيراً معنوياً وهو ما يراد به ، ثم قد يتافقان وقد يختلفان ".<sup>(١)</sup>

وعليه فإن خلاصة كلام الشيخ ابن عثيمين المتقدم ما يلي : أن التفسير نوعان :

النوع الأول : التفسير اللفظي ، وإطلاقه عليه أنه تفسير بالمعنى أراد به معنى الكلمة لا المعنى المراد بالأية ، وهو الذي اهتم به كتب معاني القرآن الكريم وغريمه .

النوع الثاني : التفسير بالمعنى ، ويسمي أحياناً : التفسير بالمراد ؛ أي مراد الآية ، وهو الذي لا يعمد المفسر إلى تفسير اللفظ مباشرة بل ينتقل إلى ما وراء اللفظ .

**الوقفة الثانية :** قال ابن القيم رحمه الله : " وتفسir الناس يدور على ثلاثة أصول : تفسير على اللفظ ، وهو الذي ينحو عليه المتأخرؤن ، وتفسير على المعنى ، وهو الذي يذكرة السلف ، وتفسير على الإشارة والقياس وهو الذي ينحو إليه كثير من الصوفية وغيرهم ؛ وهذا لا يأس به بأربعة شرائط :

- أن لا ينافق معنى الآية .

- وأن يكون معنى صحيحاً في نفسه .

- وأن يكون في اللفظ إشعار به .

- وأن يكون بينه وبين معنى الآية ارتباطاً وتلازم .

فإذا اجتمع هذه الأمور الأربع كان استبطاناً حسناً ".<sup>(٢)</sup>

وعند تأمل كلام الشيخ رحمه الله تعالى المتقدم نجد أنه اكتفى بالقسمين الأوئتين دون الثالث وسبب ذلك أحد أمرين :

- ١ - إنما أن الشيخ رحمه الله لا يرى هذا النوع من التفسير - وهو التفسير الإشاري - .
- ٢ - أو أن القسم الثالث لا يقال به مطلقاً بل لا بدّ فيه من شروطٍ ترجع في مجملها إلى القسمين الأوئتين ، والله أعلم .

(١) شرح مقدمة التفسير ص (٧) .

(٢) التبيان في أقسام القرآن ص (٨٥) .

### المطلب الثالث : الفرق بين القرآن والحديث القدسي :

القرآن هو كلام الله المنزّل على محمد ﷺ المتبعّد بتلاوته .<sup>(١)</sup>  
والقدسی نسبة إلى : القُدْسُ ، وهي نسبة تدل على التعظيم ؛ لأن مادة الكلمة دالة على التنزيه والتطهير في اللغة<sup>(٢)</sup> ، ويسمى : الحديث الإلهي ؛ نسبة إلى الإله المعبود ، ويسمى : الحديث الرباني ؛ نسبة إلى ربّه .

وعرّفه الشیخ ابن عثیمین رحمه الله بقوله : "ما رواه النبي ﷺ عن ربّه تعالى ،  
ويسمى أيضاً : الحديث الرباني ، والحديث الإلهي ".<sup>(٣)</sup>

وقد ذكر الشیخ ابن عثیمین رحمه الله الفرق بين القرآن والحديث القدسی في  
مواضع متعددة من كتبه فقال : " وقد اختلف العلماء رحمهم الله في لفظ الحديث  
القدسی : هل هو من كلام الله تعالى أو أن الله تعالى أوحى إلى رسوله ﷺ معناه ؛  
واللفظ لفظ رسول الله ﷺ ؟ على قولين :

القول الأول : إن الحديث القدسی من عند الله لفظه ومعناه ، لأن النبي ﷺ  
أضافه إلى الله تعالى ، ومن المعلوم أن الأصل في القول المضارف أن يكون يلفظ قائله لا  
ناقله ، لا سيما أن النبي ﷺ أقوى الناس أمانة وأوثقهم رواية .

القول الثاني : إن الحديث القدسی معناه من عند الله ، لفظه لفظ النبي ﷺ ،  
وذلك لوجهين : الوجه الأول : لو كان الحديث القدسی من عند الله لفظاً ومعنى ؛ لكن  
أعلى سندًا من القرآن ؛ لأن النبي ﷺ يرويه عن ربّه تعالى بدون واسطة ، كما هو ظاهر

(١) انظر : النبأ العظيم لـ د . محمد عبد الله دراز ص(١٠) ، مباحث في علوم القرآن ص(٢٠) .

(٢) انظر : معجم مقاييس اللغة (٦٢/٥) ، لسان العرب (٦/١٦٨) ، مفردات لفاظ القرآن ص(٦٦٠) ،  
عدة المفاتح (٢/٢٨١) .

(٣) رسالة : مصطلح الحديث لابن عثیمین ، ضمن كتاب : الصيد الشافع في رسائل ابن عثیمین (٢/١٠٧)  
، وانظر أيضًا : شرح الأربعين التوروية ص(٢٣٦) ، القول المقيد (٢/٣٥٤) ، أصول الحديث علومه  
ومصطلحه لـ د . محمد عجاج الخطيب ص(٢٨) .

السياق ، أمّا القرآنُ فنزلَ على النبيَ ﷺ بِواسطةِ جبريلَ ﷺ ، كما قال تعالى : « قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْفُرْقَانِ مِنْ رَبِّكَ » (التحل : من الآية ١٠٢) وقال : « نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ » (يلسانُ عَرَبَيُّ مُبِينٍ) (الشعراء : ١٩٣ - ١٩٥) .

الوجه الثاني : أنه لو كان لفظُ الحديثِ القدسيِّ مِنْ عند الله ؛ لم يكن بينه وبين القرآنِ فرقٌ ؛ لأنَّ كِلَيْهِما على هذا التقديرِ كلامُ الله تعالى ، والحكمةُ تقتضي تساويهما في الحكمِ حينَ اتفقاً في الأصلِ ، ومن المعلومِ أنَّ بينَ القرآنِ والحديثِ القدسيِّ فروقاً كثيرةً :

منها : أنَّ الحديثَ القدسيَّ لا يُتعبدُ بتلاوته ، بمعنى أنَّ الإنسان لا يتعبدُ الله تعالى بِمحَرَّدِ قراءته ، فلا يُثابُ على كُلِّ حرفٍ منه عشرَ حسناتٍ ، والقرآنُ يتعبدُ بتلاوته بكلِّ حرفٍ منه عشرَ حسناتٍ .

ومنها : أنَّ الله ﷺ تحدَّى أنْ يأتِي الناسُ بمثيلِ القرآنِ أو أيةً منه ، ولم يَرِدْ مثلُ ذلكَ في الأحاديثِ القدسيَّةِ .

ومنها : أنَّ القرآنَ محفوظٌ مِنْ عند الله ﷺ ، كما قال سبحانه : « إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَخَفِيظُونَ » (الحجر : ٩) والأحاديثِ القدسيَّةِ بخلافِ ذلك ؛ ففيها الصحيحُ والحسنُ ، بل أضيفَ إليها ما كانَ ضعيفاً أو موضوعاً ، وهذا وإنْ لم يكنَ منها لكنَّ نُسبَ إليها وفيها التقديمُ والتأخيرُ والزيادةُ والنقصُ .

ومنها : أنَّ القرآنَ لا يحوِّلُ قراءتهُ بِالمعنىِ ياجماعِ المسلمينِ ، أمّا الأحاديثِ القدسيَّةُ فعلى الخلافِ في حوازِّ نقلِ الحديثِ النبوِيِّ بِالمعنى ، والأكثرُونَ على حوازِه .

ومنها : أنَّ القرآنَ تُشرعُ قراءتهُ في الصلاةِ ؛ ومنه ما لا تصحُّ الصلاةُ بدونِ قراءتهِ ، بخلافِ الأحاديثِ القدسيَّةِ .

ومنها : أنَّ القرآنَ لا يمسُّه إلا طاهرٌ على الأصحِّ ، بخلافِ الأحاديثِ القدسيَّةِ .

ومنها : أنَّ القرآنَ لا يقرؤُهُ الجنُّ حتى يغتسلَ على القولِ الراجحِ ، بخلافِ

الأحادیث القدسیة .

ومنها : أن القرآن ثبتَ بالتواتِر القطعي المفيد للعلم اليقيني ، فلو أنكَ حرفًا أجمعَ القراءُ عليه لكانَ كافرًا ، بخلافِ الأحادیث القدسیة ؛ فإنه لو أنكَ شيئاً منها مدعىً أنه لم يثبتَ لم يكفر ، أمّا لو أنكَ مع علمِه أنَّ النبي ﷺ قالَ لكانَ كافرًا لتكتلِيهِ النبي ﷺ .

وأجابَ هؤلاء عن كونِ النبي ﷺ أضافَه إلى الله - والأصلُ في القولِ المضادِ أنْ يكونَ لفظُ قائلِه - بالتسليمِ أنَّ هذا هو الأصلُ ، لكنَ قد يضافُ إلى قائلِه معنٍ لا لفظًا ، كما في القرآنِ الكريم ، فإنَ الله تعالى يُضيفُ أقوالًا إلى قائلِها ، ونحن نعلمُ أنها أضيفتَ معنٍ لا لفظًا ، كما في قصصِ الأنبياءِ وغيرهم ، وكلامِ الهدد والنملة ، فإنه بغيرِ هذا اللفظِ قطعًا .

وبهذا يتبيَّنُ رُجحانِ هذا القولِ ، وليسَ الخلافُ في هذا كالخلافُ بينَ الأشاعرة وأهلِ السنةِ في كلامِ الله تعالى ، لأنَّ الخلافَ بينَ هؤلاءِ في أصلِ كلامِ الله تعالى ، فأهلُ السنةِ يقولونَ : كلامُ الله تعالى كلامٌ حقيقيٌ مسْمُوعٌ يتكلَّمُ سبحانه بصوتٍ وحَرْفٍ ، والأشاعرةُ لا يُبَيِّنُونَ ذلكَ ؛ وإنما يقولونَ : كلامُ الله تعالى هو المعنى القائمُ بنفسِه ، وليسَ بحَرْفٍ وصوتٍ ، ولكنَ الله تعالى يخلقُ صوتًا يُعبِّرُ به عن المعنى القائمِ بنفسِه ، ولا شكَّ في بُطلانِ قولِهم ، وهو في الحقيقة قولُ المعتزلة ؛ لأنَّ المعتزلة يقولونَ : القرآن مخلوقٌ ، وهو كلامُ الله ، وهو لاءٌ يقولونَ : القرآن مخلوقٌ ، وهو عبارةٌ عن كلامِ الله ، فقد اتفقَ الجميعُ على أنَّ ما بينَ دُفَّتيِ المصحفِ مخلوقٌ ، ثمَّ لو قيلَ في مسألتنا - الكلامُ في الحديثِ القدسی - إنَّ الأولى تركَ المخوضِ في هذا ، خوفًا من أنْ يكونَ من التنطُّعِ الهاлиـثِ فاعله ، والاقتصارُ على القولِ : بأنَّ الحديثَ القدسی ما رواه النبي ﷺ عن ربِّه وكفى ، لكانَ كافياً ، ولعلَّه أسلَمُ والله أعلمُ ." (١)

وفي موضع آخر قال : "الأحادیث القدسیة لا تثبتُ لها أحكامُ القرآنِ :

(١) شرح الأربعين النووية ص (٢٣٦) وما بعدها .

- فيجوز مسها بلا طهارة
- ويجوز للجنب والخائض قراءتها .
- ولا تقرأ في الصلاة .
- ويصبح بعها .
- والسفر بها إلى أرض العدو .
- ولا يبعد بتلاوتها .
- وثروى بالمعنى .

واختلف هل هي منسوبة إلى الله لفظاً ومعنىًّ ، أو لفظاً فقط ؟  
 والصحيح أنها من كلام الله تعالى ، واللفظ من الرسول ﷺ ، فاللفظ مخلوقٌ  
 والمعنى غير مخلوقٍ ، إذ لو كانت من كلام الله لفظاً وكانت معجزة ؛ لأنَّ كلامَه تعالى  
 لا يُشبه كلامَ البشرِ ، وأيضاً لو كانت من كلام الله لما حصل الاختلافُ في اللفاظِ  
 روایتها ؛ لأنَّ كلامَه تعالى محفوظٌ ، ولهذا لا يُزدَادُ في القرآنِ ولا يُنقصُ .  
 فإنْ قالَ قائلٌ : إنَّ النبيَّ ﷺ يُنسبُ القولَ فيها إلى الله ، وإذا نُسبَ القولُ إلى  
 قائله كانَ قولًا له لفظاً ومعنىًّ ؟

فاجلوابُ : أنَّ هذا صحيحٌ ، وأنَّ هذا هو الأصلُ ما لم يمنع منه مانعٌ ، وهذا قد  
 مَنَعَ منه مانعٌ ؛ وهو أنه لو كانَ كلامَ الله لفظاً ومعنىًّ ثبَّتَ له أحكامُ القرآنِ ؛ لأنَّ  
 الشريعة لا تُفرِّقُ بينَ مُتماثلينِ ، ولا غرابةً أنْ يُنسبَ القولُ إلى قائله باعتبارِ معناه فإنَّ  
 جميعَ ما في القرآنِ من الأقوالِ المنسوبة إلى الرُّسُلِ السابقينَ وأئمَّهم كلُّها منسوبةٌ لهم  
 باعتبارِ المعنى ؛ لأنَّها بلفظٍ عربيٍّ وتلكَ الأُممُ ليسَ لسانها عربياً ، وأيضاً فإنَّ الله يذكُرُ  
 القولَ عن قائله بلفظٍ مُختلفٍ لمناسبةِ أسلوبِ القرآنِ ؛ كما في قوله عن سحرَةِ آلِ  
 فرعونَ « قَالُوا إِنَّا بَرَأْتَ الْعَالَمِينَ ④ رَبِّ مُوسَى وَهَرُونَ » وقال في آيةٍ أخرى : « قَالَقَنْ  
 السَّحَرَةُ سُجَّدُوا قَالُوا إِنَّا بَرَأْتَ هَرُونَ وَمُوسَى ۝ فَقَدِمَ هَارُونَ عَلَىٰ مُوسَى لِتَنَاسِبُ رُؤُوسَ

الآی".<sup>(١)</sup>

وفي موضع آخر قال : " والبحث في الحديث القدسي هل هو من كلام الله لفظاً ومعنى ، أم هو من كلام الله ~~فهذا~~ معنى لا لفظاً ؟ فالجواب : الأخير أقرب ، لما يلي : أولاً : أنه لا يُتعبد بلفظه ، معنى أنه لا تتعبد بتلاوته ، فلو كان كلام الله لفظاً لكنه متعبداً بتلاوته كالقرآن .

ثانياً : أنه لو كان من كلام الله لفظاً لجاءت قراءته في الصلاة كالقرآن .

ثالثاً : أنه لو كان من كلام الله لفظاً لكنه معجزاً كالقرآن .

رابعاً : أنه لو كان من كلام الله لفظاً لكنه أعلى سندًا من القرآن ، لأن سند القرآن فيه بين الرسول ﷺ وبين ربه ﷺ حبريل ﷺ ، وهذا يقوله الرسول ﷺ عن الله مباشرةً كما يظهر من لفظه ، ولا يمكن أن يكون الحديث القدسي أعلى سندًا من القرآن . وقال بعض أهل العلم : إننا نقول كما قال النبي ﷺ [ قال الله ] ، ولا نبحث هل لفظه من كلام الله أو من كلام النبي ﷺ .

ولكن القرآن لا شك أنه أعلى من الأحاديث القدسية بالاتفاق ، لأنه يتعلق به أحكام لا تتعلق بالأحاديث القدسية ".<sup>(٢)</sup>

وفي موضع آخر قال : " ومرتبة الحديث القدسي بين القرآن والحديث النبوى ، فالقرآن الكريم يُنسب إلى الله لفظاً ومعنى ، والحديث النبوى يُنسب إلى النبي ﷺ لفظاً ومعنى ، والحديث القدسي يُنسب إلى الله تعالى معنى لا لفظاً ، ولذلك لا يُتعبد بتلاوة لفظه ولا تقرأ في الصلاة ، ولم يحصل به التحدي ، ولم يُنقل بالتواتر كما نقل القرآن ، بل منه ما هو صحيح وضعيف وموضوع ".<sup>(٣)</sup>

(١) القول المفيد (٢ / ٣٥٥) .

(٢) القول المفيد (٣ / ١٩٩) .

(٣) رسالة مصطلح الحديث ضمن مجموع الصيد الشعيب (١ / ١٠٨) .

وللاستزادة انظر : القول المفيد (٢ / ٥٣) .

هذا رأيُ الشِّيخ ابن عثيمين في الفرق بينَ القرآنِ والْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ ، وخلاصتهُ ما يلي :

- ١ القرآنُ لا يَمْسِهُ إِلَّا طَاهِرٌ ، بخلافِ الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ .
- ٢ القرآنُ لا يَقْرُؤُهُ الْجُنُبُ ، بخلافِ الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ .
- ٣ كُفُرٌ مَنْ أَنْكَرَ حِرْفًا وَاحِدًا مُجْمِعًا عَلَيْهِ مِنَ الْقُرْآنِ ، بخلافِ الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ .
- ٤ القرآنُ لا يَصْحُّ بِعِيهِ عَلَى رَأْيِ الْأَكْثَرِ ، بخلافِ الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ .
- ٥ القرآنُ لا يُسَافِرُ بِهِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ ، بخلافِ الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ .
- ٦ القرآنُ يُقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ ، بخلافِ الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ .
- ٧ القرآنُ مُغْيِرٌ وَقَعَ بِالْتَّحْدِيدِ ، بخلافِ الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ .
- ٨ القرآنُ مُتَبَعِّدٌ بِتَلَاقِهِ ، بخلافِ الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ .
- ٩ القرآنُ مَنْقُولٌ كُلُّهُ بِالْتَّوَاتِرِ ، بخلافِ الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ ، بَلْ مِنْهُ الصَّحِيحُ وَالضَّعِيفُ وَالْمَوْضُوعُ .
- ١٠ القرآنُ تَكْفِلُ اللَّهُ بِحَفْظِهِ ، بخلافِ الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ .
- ١١ القرآنُ لَا يَحْوِرُ رَوَايَتَهُ بِالْمَعْنَى ، بخلافِ الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ .
- ١٢ القرآنُ نَزَّلَ بِوَاسِطَةِ جَبَرِيلَ ﷺ ، وَالْحَدِيثُ الْقُدُّسِيُّ بِرَوَايَةِ الرَّسُولِ ﷺ مُبَاشِرٌ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى .
- ١٣ القرآنُ لِفَظُهُ وَمَعْنَاهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى ، أَمَّا الْحَدِيثُ الْقُدُّسِيُّ فَمَعْنَاهُ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى ؛ وَلِفَظُهُ مِنْ الرَّسُولِ ﷺ .<sup>(١)</sup>

ولي مع ما ذكره الشِّيخ رَحْمَهُ اللَّهُ الْوَقْفَاتُ التَّالِيَةُ :

**الوقفة الأولى :** الفروقُ العشرةُ الأولى لَا إِشكالَ فِيهَا ، وَالْمُخْتَلَفُ فِيهِ مِنْهَا تَبَّأَ الشِّيخُ رَحْمَهُ اللَّهُ عَلَى رُجُوحَتِهِ عَنْهُ .

**الوقفة الثانية :** الفرقُ الْحَادِي عَشَرُ ؛ وَهُوَ جَوَازُ رَوَايَتِهِ بِالْمَعْنَى فَهُوَ كَالْحَدِيثِ

(١) لِلْفَائِدَةِ : انظر : قواعد التَّحْدِيدِ للقاوسي ص (٦٥) .

النبوی إِذْ كَلَاهُمَا وَخَيْرٌ مَتَّلَوْ ، بخلاف القرآن فهو وخی مَتَّلَوْ ؛ ولأن المراد بالحديث القدسی والحديث النبوی ما اشتملت عليه من المعانی دون التعبید بلفظها ؛ ولذا فالمجیزون لرواية الحديث بالمعنى وهم الأکثر اشتراطوا عدم التعبید بلفظها ، فاما ما تعبید بلفظها كالأذکار<sup>(١)</sup> فهذه لا تروی بالمعنى ؛ وإنما يُحمل اختلاف ألفاظها على تنوع صفاتها ، فيتعبد بكل لفظ وارد فيها ، قال الزرقانی : " أما الحديث القدسی والحديث النبوی فليست ألفاظهما مَنَاط إعجاز ولهذا أباح اللہ روایتهما بالمعنى ولم يمنحهما تلك الخصائص والقداسة الممتازة التي منحها القرآن الكريم تحفیفاً على الأمة ورعايتها لصالح الخلق في الحالين من منح ومنع ".<sup>(٢)</sup>

**الوقفة الثالثة :** قوله : " إن الحديث القدسی يرویه عن ربہ مباشرةً بدون واسطة " ، حضر لا دليل عليه ، وليس بمحل اتفاق ؛ بل هو وخی کساتر الوحي يكون بإحدى طریقہ التي نصت عليها الآیة كما في قوله تعالى « \* وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَ اللَّهَ إِلَّا وَخَيْرًا أَوْ مِنْ وَزَانِي جَنَابٍ أَوْ يُرِیسَ رَسُولًا فَيُوحِی بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَى حِكْمَةٍ » (الشوری: ٥١) ، قال البغوي<sup>(٣)</sup> : « وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَ اللَّهَ إِلَّا وَخَيْرًا » يُوحی إليه في المنام ، أو بالإلهام ، « أَوْ مِنْ وَزَانِي جَنَابٍ » يُسمِعُهُ كلامه ولا يراه ، كما کلمة موسی عليه السلام ، « أَوْ يُرِیسَ رَسُولًا » إما جبريل عليه السلام أو غيره من الملائكة ".<sup>(٤)</sup>

وقال ابن حجر العسقلاني عند شرحه لحديث [ إن الله كتب الحسنات والسيئات ... ]<sup>(٤)</sup> : قوله : " فيما يرویه عن ربہ " هذا من الأحادیث الإلهیة ، ثم هو محتمل أن يكون بما تلقاه عليه السلام عن ربہ بلا واسطة ، وبمحتمل أن يكون بما تلقاه بواسطه

(١) انظر : تدريب الرواـی (٢ / ٩٦) .

(٢) مناهـل العـرفـان فـي عـلـومـ الـقرـآنـ (١ / ٥١) .

(٣) تفسـيرـ البـغـويـ (٧ / ٢٠٠) .

(٤) رواه البخاري في كتاب : الرقاد / باب : مَنْ هُمْ بِحَسْنَةٍ أَوْ سَيْئَةٍ (٧ / ١٨٧) .

الملَكُ وَهُوَ الرَّاجِحُ " (١) .

وقال ابن حجر الهيثمي<sup>(٢)</sup> : " لَا تَنْحَصِرُ تِلْكَ الْأَحَادِيثُ الْقَدِيسَةُ فِي كِيفِيَّةِ مِنْ كِيفِيَّاتِ الْوَحْيِ ، بَلْ يَحْوزُ أَنْ تَنْزَلَ بِأَيِّ كِيفِيَّةٍ مِنْ كِيفِيَّاتِهِ ، كَرْؤَيَا النَّوْمِ ، وَالْإِلْقاءِ فِي الرَّوْعِ وَعَلَى لِسَانِ الْمَلَكِ " (٣) .

وبهذا التقرير يتبيّنُ لِكَ أَنَّ قَوْلَ الشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ : " لَوْ كَانَ الْحَدِيثُ الْقَدِيسُ مِنْ عَنْدِ اللَّهِ لَفَطَا وَمَعْنَى ؛ لَكَانَ أَعْلَى سَنَدًا مِنَ الْقُرْآنِ ؛ لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَالِيَّ بِدُونِ وَاسْطَةٍ ، كَمَا هُوَ ظَاهِرُ السِّيَاقِ ، أَمَّا الْقُرْآنُ فَنَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِوَاسْطَةِ جَبَرِيلَ ﷺ " ، لَا يُسْلِمُ لِأَمْرِنِ :

الْأَمْرُ الْأَوَّلُ : أَنَّ الْحَدِيثَ الْقَدِيسَيْ وَحْيٌ كَسَائِرِ الْوَحْيِ ، مِنْهُ مَا هُوَ بِوَاسْطَةٍ وَمِنْهُ مَا هُوَ بِدُونِ وَاسْطَةٍ ؛ كَمَا تَقْدَمَ عَنِ ابْنِ حَجَرٍ الْهَيْثَمِيِّ ؛ بَلْ رَجَحَ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ أَنْ يَكُونَ بِوَاسْطَةِ الْمَلَكِ ، وَإِنَّمَا جُعِلَ الْقُرْآنُ كُلُّهُ بِوَاسْطَةِ جَبَرِيلَ ﷺ وَهُوَ الْمَسْمَى بِالْوَحْيِ الْجَلَلِيِّ تَعْظِيمًا لِهِ وَتَشْرِيفًا ، وَأَدْعَى لِحَفْظِهِ .

الْأَمْرُ الثَّانِي : السَّنَةُ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ أَيْضًا - كَمَا دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٍ أَشْهَرُ مِنْ أَنْ تُذَكَّرَ - وَجَاءَتْ بِوَاسْطَةِ جَبَرِيلَ ﷺ وَبِدُونِ وَاسْطَةٍ ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ أَنَّهَا أَعْلَى سَنَدًا مِنَ الْقُرْآنِ .

بَلْ قَالَ الْجَرجَانِيُّ<sup>(٤)</sup> رَحْمَهُ اللَّهُ - وَهُوَ مِنَ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ لَفْظَ الْحَدِيثِ الْقَدِيسِيِّ مِنْ

(١) فتح الباري (١٢١ / ١٢١) .

(٢) هو : أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ حَمْرٍ - نِسْبَةُ عَلَيٍّ بْنِ حَمْرٍ إِلَى حَمْرٍ مِنْ أَحْدَادِهِ كَانَ مَلَازِمًا لِلصَّمْتِ فَشَبَّهَ بِالْحَمْرَ - الْهَيْثَمِيُّ ، وُلِدَ فِي حَلَةِ أَبِي الْهَيْمِمِ عَمَّصَرٍ وَتُسَبَّبَ إِلَيْهَا ، بَرَعَ فِي عِلُومٍ كَثِيرَةٍ مِنَ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَالْفَقِهِ وَغَيْرِهَا ، لَهُ شَرْحُ الْأَرْبَاعُونَ النُّورِيَّةُ ، وَشَرْحُ الْمُشْكَاهَةَ ، تَوْفَى سَنَةً (٩٨٣ هـ) .

انظر : شِذَرَاتُ الذَّهَبِ (٨ / ٣٧٠) ، الأَعْلَامُ (١ / ٢٣٤) .

(٣) نَقلَهُ عَنْ الْقَاسِمِيِّ فِي قَوَاعِدِ التَّحْدِيدِ ص (٦٥) .

(٤) هو : عَلَيٍّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلَيٍّ ، الْمُعْرُوفُ بِالشَّرِيفِ الْجَرجَانِيِّ ، مِنْ كَبَارِ الْعُلَمَاءِ بِالْعَرَبِيَّةِ ، لَهُ خَمْسَيْنَ نَصْنَفًا مِنْهَا : التَّعْرِيفَاتُ ، وَتَحْقِيقُ الْكُلَيْبَاتِ ، تَوْفَى سَنَةً (٨١٦ هـ) . انظر : الأَعْلَامُ (٥ / ٧) .

الرسول ﷺ - بأن القرآن أفضل لأن القرآن تزل لفظة ومعناه بخلاف الحديث القدسي<sup>(١)</sup>.

**الوقفة الرابعة :** ذكر الشیخ رحمه الله خلاف أهل العلم في مسألة : لفظ

الحديث القدسي هل هو من الله أم من النبي ﷺ ، وذكر ثلاثة أقوال :

**القول الأول :** أن المعنى من الله ، واللفظ من الرسول ﷺ ، وهو رأي الشیخ

ابن عثیمین الذي اشتهر عنه ، وخلاصة أدلیته ما يلي :

**الدليل الأول :** لو كان الحديث القدسي من عند الله لفظاً ومعنى ؛ لكن أعلى

سندًا من القرآن ؛ لأن النبي ﷺ يرويه عن ربّه تعالى بدون واسطة ، والقرآن بواسطة .

**الدليل الثاني:** لو كان لفظ الحديث القدسي من عند الله ؛ لم يكن بينه وبين

القرآن فرق؛ لأن كليّتهما على هذا التقدير كلام الله تعالى ، والحكمة تقتضي تساويهما في الحكم حين اتفقا في الأصل ، ولذا :

- لو كان كلام الله لفظاً لتبعد بتلاوته كالقرآن .

- لو كان كلام الله لفظاً جازت تلاوته في الصلاة كالقرآن .

- لو كان كلام الله لفظاً لكان معجزاً كالقرآن .

- لو كان كلام الله لفظاً لما حصل الاختلاف في ألفاظ روايته ؛ لأنَّ  
كلامه تعالى محفوظ ، ولهذا لا يُزاد في القرآن ولا ينقص .

**الدليل الثالث :** أنه لا مانع من أن يقال : قال الله ويراد به معناه دون لفظه ، كما في

القرآن حيث قص الله علينا قصصاً عن أقوام ذكرها الله بالمعنى دون اللفظ .

وهذا القول قال به أكثر من وقفت على كلامهم وهو المرجح في غالبية الكتب

المعاصرة فيما رأيت<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر : التعريفات ص(٨٤) .

(٢) ويُمَكِّن قال به : المعنى . انظر : عمدة القاري (١٠ / ٢٥٩) ، والجرجاني . انظر : التعريفات ص(٨٣) ،

والكتماني . انظر : الكليات ص(٧٢٢) ، والمناوي . انظر : فيض القدير (٤ / ٦١٥) وتأسية أيضاً للطبي .

ومن المعاصرين انظر : النبأ العظيم ص(١١) ، مباحث في علوم القرآن لمناع القطان ص(٢٧) ، علوم

القرآن لـ د . عدنان زرزور ص(٤٧) ، تيسير مصطلح الحديث للطحان ص(١٢٧) .

**القول الثاني :** أنَّ اللفظَ والمعنى مِنَ اللهِ تَعَالَى ، وَدَلِيلُه مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ بِقُولِهِ :

- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَضَافَهُ إِلَى اللَّهِ ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْقَوْلِ الْمُضَافِ أَنْ يَكُونَ بِلِفْظِ قَائِلِهِ لَا نَاقِلِهِ ، لَا سِيَّمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْوَى النَّاسِ أَمَانَةً وَأَنْقَهُمْ رَوَايَةً .  
القائلونَ بِهِ :

**قُلْتُ :** وَهَذَا الْقَوْلُ يَصْحُّ نِسْبَةً إِلَى السَّلْفِ رَحْمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقَرْوَنِ الْمُفَضَّلَةِ ، حَيْثُ كَانُوا يَرَوُونَهُ عَلَى أَنَّهُ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَمْ يُذَكَّرْ فِيمَا أَعْلَمُ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْلَّفْظَ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ ؛ بَلْ كَانُوا يَقُولُونَ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ، أَوْ : يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى .

وَهُوَ الَّذِي يَدْلِلُ عَلَيْهِ صَنْبَعُ الْبَخَارِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ حَيْثُ قَالَ: "بَابُ قُولُ اللَّهِ تَعَالَى: «يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَمَ اللَّهِ»" <sup>(١)</sup> ثُمَّ سَاقَ مَا يَقْرُبُ مِنْ عَشْرَةِ أَحَادِيثٍ قُدْسَيَّةٍ، قَالَ ابْنُ حِجْرٍ مُعْلِقاً عَلَى تَرْجِمَةِ الْبَابِ: "وَالَّذِي يَظْهِرُ أَنَّ غَرْضَهُ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ لَا يَخْتَصُّ بِالْقُرْآنِ فَإِنَّهُ لَيْسَ نَوْعًا وَاحِدًا" <sup>(٢)</sup>.

وَمِمَّنْ قَالَ بِهِ أَيْضًا: ابْنُ حِجْرِ الْهَيْتَمِيُّ <sup>(٣)</sup>، وَهُوَ الَّذِي يُفَهَّمُ مِنْ كَلَامِ شَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةِ رَحْمَهُ اللَّهُ حَيْثُ قَالَ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى حَدِيثٍ قُدْسَيٍّ: "وَهُوَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْإِلَهِيَّةِ الَّتِي رَوَاهَا الرَّسُولُ ﷺ عَنْ رَبِّهِ ، وَأَخْبَرَ أَنَّهَا مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِنْ لَمْ تَكُنْ قُرْآنًا" <sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: صحيح البخاري كتاب: التوحيد / باب: قول الله تعالى: «يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَمَ اللَّهِ» . (١٩٦/٨).

(٢) فتح الباري (٤٣٥ / ١٥).

(٣) نقل ذلك عنه القاسمي في كتابه: قواعد التحديث ص(٦٥).

(٤) بمجموع فتاوى ابن تيمية (١٨ / ١٥٧) . وَمِمَّنْ قَالَ بِهِ مِنَ الْمَعَاصِرِينَ: د . صالح الفوزان . انظر: مقدمة الضياء اللامع من الأحاديث القدسية المخamus ص(٦)، و د . محمد عجاج الخطيب . انظر: أصول الحديث علومه ومصطلحه ص(٢٩)، و الزرقاني انظر: منهاج العرفان في علوم القرآن (١ / ٥١).

القول الثالث : أن تزويها كما رواها النبي ﷺ مقتصرین على ذلك بدون تكليف : هل اللفظ من الله أم من الرسول ﷺ ؟ على طريقة المقدمين حيث رأوها ولم يتكللوا عن ذلك كما تقدم ، وهذا هو الذي مال إليه الشيخ رحمة الله في آخر حياته ؛ وجعله أولى الأقوال وقال : " ولعله الأسلم " <sup>(١)</sup> .

وإنما قلت إن هذا القول هو آخر أقواله لأنه ثبت في شرح الأربعين النوروية ، والتي شرحها في صيف عام ١٤٢١ هـ <sup>(٢)</sup> ، وهي السنة التي ثوّفي فيها الشيخ رحمة الله . الترجيح : الأقرب إلى الصواب - والله تعالى أعلم - هو القول بأن الحديث القدسي لفظه ومعناه من الله تعالى ؛ إذ هو الأصل وليس عندنا دليلاً ينقل هذا الأصل كما تقدم ، وأماماً ما استدل به الشيخ رحمة الله في ترجيح القول الأول فيحاب عنه بما يلي :

الجواب عن الدليل الأول : أنه لو كان اللفظ من الله لكان أعلى سندًا من القرآن ، تقدمت الإجاجة عليه .

وأما الدليل الثاني وهو : أنه لو كان لفظه من الله فلا بد أن ثبت له أحکام القرآن ، فيحاب عن ذلك بما يلي :

الكلام صفة من صفات الله تعالى الأزلية ، ومن الصفات الفعلية حيث يتكلّم الله متى شاء بما شاء ، قال الله تعالى : « قُلْ لَوْ كَانَ الْبَخْرُ مِدَادًا لِكِلَمَتِي رَبِّي لَنَفَدَ الْبَخْرُ قَبْلَ أَنْ تَنَفَّدَ كِلَمَتِي رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِعَمَلِي، مَدَدًا » (الكهف: ١٠٩) ومن المقطوع به أنه ليس كل ما تكلّم به الله فهو قرآن ؛ بل القرآن هو : كلام الله المنزّل على محمد ﷺ براسته جبريل عليه السلام المتبع بتلاوته المفتتح بسورة الفاتحة والختيم بسورة الناس ، لا يقول أحد غير هذا من المسلمين ، ولذا فليس كل كلام الله تعالى يثبت له أحکام القرآن بالاتفاق بل

(١) انظر : شرح الأربعين النوروية ص( ٢٣٨ ) .

(٢) انظر : مقدمة شرح الأربعين النوروية ص( ١ ) .

القرآن له من الخصوصية ما ليس لغيره ، وكون الحديث القدسي لفظة من الله يلزم منه أن يثبت له أحكام القرآن إلزام بما لا يلزم .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " هذه الأحاديث الإلهية التي يرويها الرسول عن ربِّه تعالى "... إلى أن قال : " كلام عربي مأثور عن الله ، ومع هذا فليس القرآن ولا مثل القرآن لا لفظاً ولا معنى " .<sup>(١)</sup>

وقال الزرقاني : " وصفوة القول في هذا المقام أن القرآن أوحى لفاظه من الله اتفاقاً ، وأن الحديث القدسي أوحى لفاظه من الله على المشهور ، والحديث النبوى أوحى معانى في غير ما اجتهد فيه الرسول والألفاظ من الرسول .<sup>(٢)</sup>

بيَدَ أنَّ القرآن له خصائصه من الإعجاز والتبعُّد به ووجوب الحافظة على آدائه بلفظه ونحو ذلك ، وليس للحديث القدسي والنبوى شيء من هذه الخصائص .

والحكمة من هذا التفريق أنَّ الإعجاز ممْنوع بالفاظ القرآن ، فلو أبْيَحَ أداؤه بالمعنى لذهب إعجازه ، وكان مظنة للتغيير والتبدل ، واحتلاف الناس في أصل التشريع والتنزيل . أمَّا الحديث القدسي والحديث النبوى فليست الفاظهما ممْنوع إعجاز ، ولهذا أباح الله روایتهما بالمعنى ، ولم ينحرهما تلك الخصائص والقداسة الممتازة التي منحها القرآن الكريم ، تخفيًا على الأمة ورعايَا لمصالح الخلق في الحالين من منح ومنع ، « إنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ » .<sup>(٣)</sup>

أمَّا الدليل الثالث ؛ وهو قوله : " أنه لا مانع من أن يُقال : قال الله ويراد به معناه دون لفظه ..." إلخ ، فجوابه :

أنَّه دليل لا إشكال فيه لو دلَّ دليل على أنَّ اللفظ من النبي . ولكن مع عدم الدليل فلا يستدلُّ به ، أضف إلى أنَّ القرآن عربي وهذه القصص التي وردت بالقرآن

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٦ / ٥٧١) .

(٢) مناهل العرفان في علوم القرآن (١ / ٥١) .

تكلّم بها أصحابها بغير العربية بل بعضه بكلام من نوع آخر ككلام الهدى وغيره ؛ ولذا فقد تكلّم الله بها <sup>بـ</sup> بلغة القرآن : « يلسان عربی میں » (الشعراء: ١٩٥) وغيره خاف على من ينقل كلاما من لغة إلى لغة فإنما هو يتكلّم بالمعنى دون اللفظ والله أعلم. وفي ختام هذا المطلب أُبَّهُ على أنه وإن كان الشیخ رحمه الله رجح القول الأول فلا يلزم منه تعقبه في صفة الكلام أو تعقب معتقد في القرآن لأمرین :

الأمر الأول : أن الشیخ رحمه الله فرر مذهب أهل السنة والجماعة في غير ما موضع من كتبه في صفة الكلام على العموم ؛ وفي مذهبهم في القرآن على وجه الخصوص.

الأمر الثاني : أن الشیخ مذكر لهذا الأمر وبما يمكن أن يحمل عليه كلامه ؛ ولذا بين أن الخلاف في هذه المسألة ليس كالخلاف بين الأشاعرة وأهل السنة في كلام الله تعالى ، كما تقدم نقل كلامه بنصه .<sup>(١)</sup>

هذا ما توصلت إليه في هذه المسألة ؛ فما كان من صواب فمن الله ، وما كان من خطأ فمن نفسي والشیطان ، والله سبحانه أعلم وأحكم .

#### **المطلب الرابع : رأيه في إطلاق لفظ "الزائد" في القرآن :**

يرى الشیخ ابن عثیمین رحمه الله جواز إطلاق لفظ "الزائد" في القرآن ؛ إلا آنة بين المراد بالزيادة في موضع من كتبه ، ومن ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُثْنَى وَلَا تَضْعُ إِلَّا يَعْلَمُ ». (فاطر: من الآية ١١).

قال : « أُثْنَى » فاعل « تحمل » ، لكنه معرب بضميمة مقدرة على آخره منع من ظهورها اشتغال المخل بحركة حرف الجر الزائد .

(١) انظره : ص (٦٧٧) ، وهو في شرح الأربعين التوروية ص (٣٣٨) .

و هنا إشكال : كيف تقول : زائد وليس في القرآن زائد ؟  
 فالجواب : أنه زائد من حيث الإعراب ، أما من حيث المعنى ، فهو مفيد وليس في القرآن شيء زائد لافائدة منه ، ولهذا نقول : هو زائد ، زائد يعني أنه لا يخل بالاعراب إذا حُذف ، زائد من حيث المعنى يزيد فيه ".<sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَا يَأْبَ الْشُّهَدَاءِ إِذَا مَا دُعُوا » (البقرة: من الآية ٢٨٢)  
 قال : " ما " هذه زائدة لوقعها بعد " إذا "... إلى أن قال : " لكنه يجب أن نعلم أنه ليس في القرآن شيء زائد يعني : أنه لا معنى له ؛ بل زائد إعراباً فقط ، أما في المعنى فليس بزائد ".<sup>(٢)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : « مَا يَأْتِيهِم مِّنْ رَّسُولٍ إِلَّا كَانُوا يَمْنَعُونَ »  
 (يس: من الآية ٣٠)

قال : " ما " نافية ، و " من " زائدة لوقعها في سياق النفي ، وهي زائدة ؛  
 زائدة ، زائدة لفظاً ، وتزيد في المعنى ، وهذا معنى قولنا : زائدة ؛ زائدة ، وليس في القرآن حرف واحد لا يفيد معنى أبداً ، فكل ما في القرآن فإنه يشتمل على المعنى ،  
 ولكن قد يكون زائداً من حيث الإعراب فقط ".<sup>(٣)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : « مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قَطْرِيبٍ » (فاطر: من الآية ١٣)  
 قال : " ما " نافية ، و " من " حرف حرف زائد لفظاً ، وقيل : لا ينبغي أن يُقال :  
 حرف حرف زائد في القرآن ، بل يُقال : ( من ) حرف صيحة ، وهذا فيه نظر ؛ لأن الحروف  
 الزائدة لها معنى وهو التركيد ، وإنما يُقال : زائد من حيث الإعراب ".<sup>(٤)</sup>

(١) شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٩٩).

(٢) تفسير سورة البقرة (٣ / ٤٠٧) وما بعدها.

(٣) تفسير سورة يس ص (١٠٧).

(٤) القول المفيد (١ / ٢٨٧).

وخلالصہ کلام الشیخ رحمہ اللہ فی هذه المسألة ما يلي :

١ - یجوز إطلاق لفظ الزائد فی القرآن .

٢ - أن هذه الزيادة إنما هي من جهة الإعراب لا من جهة المعنى .

٣ - أن هذه الزيادة الإعرابية أفادت التوكيد .

٤ - إذا تقرر هذا فتسمية بعض المغربين لها بالصلة لا داعي له .

وهذا هو رأيه في المسألة ، وهو رأي الحفقين من أهل العلم ، قال شیخ الإسلام ابن تیمیۃ رحمہ اللہ : " فلیس فی القرآن من هذا شيء ، ولا یذکر فیه لفظ زائد إلا لمعنى زائد ، وإن كان فی ضمن ذلك التوكید ، وممّا یجيء من زيادة اللفظ فی مثل قوله : « فِيمَا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ » (آل عمران: من الآية ١٥٩) ، قوله « عَمَّا قَلِيلٍ لَيُضِيقُنَّ نَدِيْمِينَ » (المؤمنون: من الآية ٤٠) ، قوله : « قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ » (الحاقة: من الآية ٤٢) فالمعنی مع هذا أزيد من المعنى بدونه ، فزيادة اللفظ لزيادة المعنى ، وفقرة اللفظ لقرة المعنى " :<sup>(١)</sup>

وقال الزركشي : " ومُرادهم - أي من أطلق لفظ الزائد - أن الكلام لا يختل معناه بمحذفها ، لا أنه لا فائدة فيه أصلًا فإن ذلك لا يتحمّل من متكلّم فضلًا عن كلام الحكيم " :<sup>(٢)</sup>

وقال أيضًا : " فإن مُراد النحوين بالزائد من جهة الإعراب ، لا من جهة المعنى " ، وبين أن التعبير بالزيادة واللغو من عبارة البصرىين ، والصلة والخشوع من عبارة الكوفيين .<sup>(٣)</sup>

وقال أيضًا : " ومعنى كونه زائداً أن أصل المعنى حاصل بدونه دون التأكيد ،

(١) بجموع فتاوى ابن تيمية (١٦ / ٥٣٧).

(٢) البرهان في علوم القرآن (١ / ٣٨١).

(٣) المرجع السابق (٣ / ٨٠).

في بحوده حصل فائدة التأكيد ، والواضح الحكيم لا يضع الشيء إلا لفائدة<sup>(١)</sup> . وقرر السيوطي رحمه الله أن الحاجة إلى اللفظ الذي عد زائداً كالحاجة إلى اللفظ المزید عليه سواء ، وذلك بالنظر إلى مقتضى الفصاحة والبلاغة ، وأنه لو ترك كان الكلام دونه سمع إفادته أصل المعنى المقصود - أبتر حالياً من الرونق البلغي<sup>(٢)</sup> لا شبهة في ذلك<sup>(٣)</sup> .

وبعد هذا العرض يتبيّن لك أن الخلاف بين الجيزيين في إطلاق لفظ الزائد في القرآن - وهو الأكثر<sup>(٤)</sup> - وبين المانعين الذين خسروا أن يفهم منه أنه لا معنى له ، وكتاب الله مُنْزَهٌ عن ذلك فعبروا عن ذلك بالتأكيد ، والصلة ، والمُقْحَم . خلاف لفظي إذ إنه مُتقرّر عند الكل أنه ليس في القرآن شيء لا معنى له ، ولذا نقل الزركشي عن ابن الخشّاب<sup>(٥)</sup> الخلاف في المسألة قوله : " والتحقيق أنه إن أريده بالزيادة إثبات معنى لا حاجة إليه فباطل ، لأنّه عبث ، فتعيّن أن إلينا به حاجة لكن الحاجات إلى الأشياء قد تختلف بحسب المقاصد ، فليست الحاجة إلى اللفظ الذي زيد عندها ولا زيادة ، كالحاجة إلى الألفاظ التي رأوها مزيدة عليه ، وبه يرتفع الخلاف<sup>(٦)</sup> ."

(١) المرجع السابق (٣ / ٨٢) .

وللاستراحة انظر : قواعد التفسير (١ / ٣٥٠) وما بعدها .

(٢) مكتنـا في المطبوع .

(٣) انظر : الإتقان في علوم القرآن (١ / ٥٨٤) .

(٤) انظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ٣٨١) ، الإتقان في علوم القرآن (١ / ٥٨٣) .

(٥) هو : عبد الله بن أحمد البغدادي ، أبو محمد ، إمام النحو ، يُضرّب به المثل في العربية ، فاق أهل زمانه في علم اللسان ، توفي سنة (٥٦٧ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (٢٠ / ٥٢٣) ، شذرات الذهب (٤ / ٢٢٠) .

(٦) البرهان في علوم القرآن (١ / ٣٨١) .

## المبحث الثاني

### اهمتِمامُه بِقواعدِ التفسير

اعتنى الشیخ رحمه الله بذکرِ القواعدِ التفسیریة في تفسیره انطلاقاً من منهجه العام في الاهتمام بالجانب التعلیمی لمسائل العلوم ، يظهر ذلك للناظر في تفسیره ، وقد تتبع ما ذکرَه من القواعد فتحصل لي منها عشرون قاعدة هي :

**القاعدة الأولى : تقديم الحقيقة الشرعية على الحقيقة اللغوية<sup>(١)</sup> عند الاختلاف إلا بدليل :**

قال الشیخ ابن عثیمین رحمه الله مقرراً هذه القاعدة : " إن اختلفَ المعنى الشرعیُّ واللغویُّ ، أُحِدَّ بما يقتضيه الشرعیُّ ، لأنَّ القرآن نزلَ لبيانِ الشرع ، لا لبيانِ اللغة إلا أن يكون هناك دليلاً يترجمُ به المعنى اللغویُّ فيوحدُ به .

مثالٌ ما اختلفَ فيه المعنیان ، وقدِمَ الشرعیُّ : قوله تعالى في المنافقين : « وَلَا تُصلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّا أَبَدَ » (التوبۃ: من الآیة ٨٤)، فالصلةُ في اللغة الدعاء ، وفي الشرع هنا الوقوفُ على المیت للدعاء له بصفة مخصوصة؛ فيقدمُ المعنى الشرعیُّ لأنَّه المقصودُ للمُتكلِّم المعهودُ للمُخاطبِ ، وأما متنُ الدعاء لهم على وجه الإطلاق فمِن دليل آخر .

(١) اللفظُ إما أن يبقى على أصلِ وضعه فهذه هي الحقيقةُ اللغوية ، كأسد ؛ فإنه يُطلق في أصلِ الوضع على الحيوان المفترس ، أو يُغيَّرُ فلنَّ كانَ تغييرُ مبنِي قبلِ الشرع فهو الحقيقةُ الشرعيةُ كلفظُ : الصلاة ، والصيام ، والحج ، فهذه تُطلق وپُرَاد بها تلك العبادات المعروفة مع أنَّ لهذه الألفاظ معانٍ أخرى في أصلِ وضعها اللغوي ، فالصلةُ الدعاء ، والصيام الإمساك ، والحجُّ القصد ، وإنْ كانَ تغييرُ مبنِي قبلِ عُرفِ الاستعمال فهو الحقيقةُ العرفية ، مثل لفظِ الدابةِ فإنه يُطلق وپُرَاد به عرفاً ذراثُ الأربع من الحيوان مع أنَّ معناه الأصليُّ في اللغة يشملُ كلَّ ما يَدْبُّ على الأرض ، والحقيقةُ فعيلةُ مبنِي الحق وهو الثابت ، ويسمى اللفظُ المستعملُ فيما وضعَ له وضعاً ما : حقيقةً ثبوته على ما وضعَ له لم يُنقل عنه . انظر : روضة الناظر ص (١٥٣) ، شرح مختصر الروضة (١ / ٤٨٤) ، مذكرة أصول الفقه ص (١٧٢) .

ومثالٌ ما اختلفَ فيه المعنian ، وقُدِّمَ فيه اللغويُّ بالدليلِ : قوله تعالى: « حَذْنَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ تُطَهِّرُهُمْ وَتُرَكِّبُهُمْ بِهَا وَصَلَّى عَلَيْهِمْ » (التوبه: من الآية ١٠٣) ، فالمرادُ بالصلوة هنا الدعاء ، بدليلٍ ما رواه مسلمٌ عن عبد الله بن أبي أوفى ، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِصَدَقَةٍ قَوْمٍ ، صَلَّى عَلَيْهِمْ ، فَأَتَاهُ أَبِي بَصِيرٍ بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ: [ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أُوفَى ]<sup>(١)</sup>.

وأمثلةٌ ما اتفقَ فيه المعنian الشرعيُّ واللغويُّ كثيرةً : كالسماء ، والأرض ، والصدق ، والكذب ، والحجر ، والإنسان<sup>(٢)</sup>.  
وفي موضعٍ آخر قال: "ما جاءَ في لسانِ الشَّرْعِ يُحمل على الحقيقة الشرعية ، كما أنَّ ما جاءَ في لسانِ الْعُرْفِ فهو مَحْمُولٌ على الحقيقة الْعُرْفِيَّةِ".<sup>(٣)</sup>  
وهذه القاعدةُ قررها المحققون من أهل العلم ، قال الماوردي<sup>(٤)</sup> في معرضِ حديثه عن أقسام التفسير: "الضربُ الثاني: أن يكونَ المعنian جَلَّيْنِي واللفظُ مستعملاً فيهما حقيقةً ، وهذا على ضربينِ :

أحدهما: أن يختلفَ أصلُ الحقيقة فيهما ، فهذا ينقسمُ على ثلاثة أقسامٍ أحدها: أن يكونَ أحدُ المعنينِ مستعملاً في اللغة ، والآخرُ مستعملاً في الشَّرْعِ ، فيكونُ حَمْله على المعنى الشرعيِّ أولى من حَمْله على المعنى اللغويِّ لأنَّ الشَّرْعَ ناقلٌ".<sup>(٥)</sup>

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب: المغازي / باب: غزوة الحديبية (٥ / ٦٥) ، ورواه مسلم في كتاب: الزكاة / باب: الدعاء لمن أتى بصدقة (١ / ٧٥٦) برقم (١٠٧٨).

(٢) أصول في التفسير ص (٣٣). وانظر تطبيق هذه القاعدة في: القول المفيد (١ / ٢١٦).

(٣) القول المفيد (١ / ٢١٦). وانظر: الشرح المتع (٦ / ٥٠١).

(٤) هو: علي بن حبيب البصري الماوردي الشافعى ، له مصنفات كثيرة في الفقه وأصوله وفي التفسير ؛ منها: النكت والعيون ، والأحكام السلطانية ، مُتهم بالاعتزال ، قال الذهبي: "تفسيره عظيمُ الضرار ، وكان لا يقتصر بالاعتزال" ، توفى سنة (٤٥٠ هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (١٨ / ٦٥) ، شذرات الذهب (٣ / ٢٨٥).

(٥) تفسير الماوردي (١ / ٣٩).

وقال الزركشي<sup>(١)</sup> : " كل لفظ احتمل معنيين ، فهو قسمان : " ذكر القسم الأول ثم قال : " الثاني : أن يكونا جليّين والاستعمال فيهما حقيقة . وهذا على ضربين أحدهما : أن يختلف أصل الحقيقة فيما في دور اللفظ بين معنيين ، هو في أحدهما حقيقة لغوية ، وفي الآخر حقيقة شرعية ، فالشرعية أولى إلا أن تدلُّ قرينة على إرادة اللغوية؛ نحو قوله : « وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ صَلَوَاتَكُمْ سَكَنٌ لَّهُمْ » (التوبه: من الآية ٣٠) ".<sup>(٢)</sup>

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " وما ينبغي أن يعلم أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث إذا عُرِفت تفسيرها وما أُريد بها من جهة النبي لم يُحتاج في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم ، ولهذا قال الفقهاء : الأسماء ثلاثة أنواع ، نوع يُعرف حَدُّه بالشَّرْع ؛ كالصلوة والزكاة ، ونوع يُعرف حَدُّه باللغة ؛ كالشمس والقمر ، ونوع يُعرف حَدُّه بالعُرْف كلفظ القبض ، ولفظ المعروف في قوله : « وَعَائِدُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ » (النساء: من الآية ١٩) ونحو ذلك ".<sup>(٣)</sup>

وأمثلة هذه القاعدة كثيرة ؛ منها ما ذكره الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في كلامه المتقدم .

القاعدة الثانية : يجب إجراء القرآن على ظاهره وأن لا تصرفه عن الظاهر إلا بدليل قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى : « لَا رَبَّ لِّي فِيهِ » (البقرة : من الآية ٢٢) : " النفي هنا على بابه فالجملة خبرية ، هذا هو الراجح ؛ وقيل : إنه يعني النهي . أي لا تربوا فيه ؛ والأول أبلغ ؛ فإن قال قائل : ما وجاه رجحانه ؟ فالجواب : أن هذا ينبغي على قاعدة هامة في فهم وتفسير القرآن : وهي أنه يجب علينا إجراء القرآن على ظاهره ، وأن لا تصرفه عن الظاهر إلا بدليل ، مثل قوله تعالى :

(١) البرهان في علوم القرآن (٢ / ١٨٣).

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٧ / ٢٨٦).

وللاستزادة انظر : معلم أصول الفقه ص (٣٨٠) ، قواعد الترجيح عند المفسرين (٢ / ٤٠١) ، التفسير اللغوي للقرآن الكريم ص (٦٣٤) .

﴿وَالْمُطَلَّقُتُ يَكْرِبُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةُ قُرُونٍ﴾ (البقرة: من الآية ٢٢٨) ، فهذه الآية ظاهرها خبر؛ لكن المراد بها الأمر؛ لأنّه قد لا تربص المطلقة؛ مما دمت تريّد تفسير القرآن الكريم فيجب عليك أن تُخرِجَه على ظاهره إلا ما دل الدليل على خلافه؛ وذلك لأنّ المفسر للقرآن شاهد على الله بأنه أراد به كذا، وكذا؛ وأنت لو فسرت كلامَ بشَرٍ على خلاف ظاهره للامكَ هذا المتكلّم، وقال: «لماذا تحمل كلامي على خلاف ظاهره؟ ليس لك إلا الظاهر»؛ مع أنك لو فسرت كلام هذا الرجل على خلاف ظاهره لكان أهونَ لومًا مما لو فسرت كلام الله؛ لأنَّ المتكلّم - غير الله - ربما يخفى عليه المعنى، أو يغيبه التعبير، أو يُعبر بشيء ظاهره خلاف ما يريد، فتفسره أنت على ما تظنُّ أنه يريد؛ أما كلام الله فهو صادر عن عِلمٍ، وبأبلغ كلام، وأفضلجه؛ ولا يمكن أن يخفى على الله ما يتضمنه كلامه؛ فيجب عليك أن تفسره بظاهره». <sup>(١)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿الله يَشَرِّيئُهُمْ وَيَمْدُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَلُونَ﴾ (البقرة: ١٥) قال: " والاستهزاء هنا في الآية على حقيقته؛ لأنَّ استهزاء الله بهؤلاء المستهزئين دالٌ على كماله، وقوته، وعدم عجزه عن مقابلتهم؛ فهو صفةٌ كمالٌ هنا في مقابل المستهزئين مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا وَأَكِيدُ كَيْدًا﴾ (الطارق: ١٥-١٦)، أي أعظم منه كيда؛ فالاستهزاء من الله تعالى حقٌّ على حقيقته، ولا يجوز أن يُفسرَ بغير ظاهره؛ فتفسيره بغير ظاهرة محرّم؛ وكل من فسر شيئاً من القرآن على غير ظاهره بلا دليل صحيح فقد قال على الله ما لم يعلم؛ والقول على الله بلا علم حرام، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّا حَرَمَ زَيْنَ الْفَوْجَيْشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا يَنْطَنُ وَالْإِثْمُ وَالْبَغْيُ يَعْنِي الْعَقْدَ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُتَنَزَّلْ بِهِ سُلْطَنَتِنَا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (الأعراف: ٣٣)؛ فكل قول على الله بلا علم في شرعيه، أو في فعله، أو في وصفه غير حائز؛ بل نحن نؤمن بأن الله جلَّ وعلا يستهزئ بالمنافقين استهزاء حقيقياً؛ لكنَّه ليس كاستهزائنا؛ بل أعظم من

استهزأنا، وأكبّرُ، وليس كمثله شيءٌ.

وهذه القاعدة يجب أن يُسَارَ عليها في كلّ ما وصفَ الله به نفسه ، فكما أنك لا تتجاوز حُكْمَ الله فلا تقول لما حُرِّمَ : «إِنَّه حَلَالٌ» ، فكنزلك لا تقول لما وصف به نفسه أن هذا ليسَ المراد ؛ فكلّ ما وصف الله به نفسه يجب عليك أن تُبْقِيه على ظاهره ، لكنْ تعلم أن ظاهره ليس كالذى يُنْسَبُ لك ؛ فاستهزأ الله ليس كاستهزأنا ؛ وقرب الله ليس كقرينا ؛ واستواء الله على عرشه ليس كاستوا إلينا على السرير ؛ وهكذا بقية الصفات تُخْرِيَها على ظاهرها ، ولا تقول على الله ما لا تعلم ؛ ولكن تُنْزَهُ ربنا عمّا نَزَهَ نفسه عنه من مماثلة المخلوقين لأن الله تعالى يقول ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ وهو السميّع

<sup>(١)</sup> آلَبَصِيرُ» (الشورى من الآية ١١). «

وقد بينَ الشِّيخُ ابنُ عثيمِين رحْمَهُ اللَّهُ المرادُ بالظاهرِ فَقَالَ : " ظاهِرُ النصوصِ ما يتبادرُ منها إلى الذهنِ من المعانِي ، وهو يختلفُ بحسبِ السياقِ ، وما يُضافُ إليه من الكلامِ ، فالكلمةُ الواحدةُ يكونُ لها معنىً في سياقِ ، ومعنىً آخرً في سياقِ ، وتركيبُ الكلامِ يُفيدُ معنىً على وجهٍ ومعنىً آخرَ على وجهٍ " .<sup>(2)</sup>

ولذا فالظاهر هنا ليس محصوراً في معنى الظاهر عند الأصوليين ؟ وهو : ما احتملَ أمرَين هو في أحدهما أظهرُ مِن الآخر<sup>(3)</sup>. فيكونُ في مقابلة النصّ ؛ فهو قد يكون ذلكَ وقد يكونُ بمعنى النصّ أيضاً .

وهذه القاعدة رد على كثير من الطوائف ، كالباطنية الذين زعموا أن للقرآن باطنًا يعرفه الخاصة ، وفيها رد على الجهمية في كلامهم على الصفات ، كما أن فيها رد على المرجئة الذين زعموا بأن المراد بالأيات والأخبار الظاهرة في تعذيب عصاة المؤمنين الترهيب فقط .

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ٥٧).

(٤) مجموع فتاوی و رسائل ابن عثیمین (٣ / ٢٩٨). وانظر : مجموع فتاوی ابن تیمیة (٦ / ٣٥٦).

(٣) انظر : روضة الناظر ص (١٥٧) ، إرشاد الفحول (٢ / ٥٨٨) .

وقد قرَّرَ هذه القاعدة جمع من أهل العلم رحمهم الله تعالى ، منهم الشافعِيُّ<sup>(١)</sup> ، وابنُ حمِيرٍ في تفسيره<sup>(٢)</sup> ، وشِيخُ الإسلام ابنُ تيمِيَّةَ<sup>(٣)</sup> ، وابنُ القيْمَ<sup>(٤)</sup> ، والزركشِيُّ<sup>(٥)</sup> ، والشنقيطيُّ<sup>(٦)</sup> .

وإذا تقرَّرَ هذا فاعلم أنه يجوزُ صَرْفُ اللَّفْظِ عن ظاهره إذا دَلَّ دَلِيلٌ على ذلك  
كما قرَّرَ شِيخُ الإسلام ابنُ تيمِيَّةَ وغيره<sup>(٧)</sup> .

القاعدة الثالثة : الآية إذا كانت تحمل معنيين لا مُنافاةً بينهما فـأها تحمل عليهما  
جِيعًا<sup>(٨)</sup> .

لقد قرَّرَ الشِّيخُ رحْمَهُ اللَّهُ هذِهِ القاعدة واستعملها في تفسيره ، ومن أمثلة ذلك :  
عند تفسيره لقوله تعالى : « وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَاهَا » (الشمس: ٢) .

قال : " قيل : إذا تلها في السَّيِّرِ ، وقيل : إذا تلها في الإضاءة ، ومادامت الآية  
تحتملُ هذا وهذا فإنَّ القاعدة في علم التفسير أنَّ الآية إذا احتملت معنيين لا تعارضَ

(١) انظر : الرسالة ص(٣٤١) .

(٢) انظر : تفسير ابن حمِير (١ / ٢٦١ ، ٥١٦) و(٨ / ٩١) .

(٣) انظر : بجموع فتاوى ابن تيمية (٣ / ٤٣ ، ٢٠٧) و(١٣ / ٢٥٢) .

(٤) انظر : الصواعق المرسلة (١ / ٢٠٤ ، ٣١٠) .

(٥) انظر : البرهان في علوم القرآن (٢ / ١٨٣) .

(٦) انظر : أضواء البيان (٤ / ٦٧٢) و(٧ / ٤٣٨) .

وللاستزادة في تقرير هذه القاعدة انظر : قواعد الترجيح عند المفسرين (١ / ١٣٧) ، قواعد التفسير (٢ / ٨٤٣) .

(٧) انظر : بجموع فتاوى ابن تيمية (٢١ / ٦) ، قواعد الترجيح عند المفسرين (١ / ١٣٩ ، ١٦٩) وما بعدها ، قواعد التفسير (٢ / ٨٤٥) .

(٨) شرح المقيدة الواسطية (١ / ٣١٩) ، أصول في التفسير ص(٣٤) ، تفسير سورة النساء ص(٣٢) ،  
تفسير حزء عم ص(٩٠ ، ٢٢٠) ، القول المفيد (٢ / ١١٧) ، الشرح المتع (١٤٩ / ٢) و(٨ / ٧٣) ،  
شرح مقدمة التفسير ص(٥٦) .

يبنهمَا وَجَبَ الْأَخْذُ بِهِمَا جَمِيعاً ، لَأَنَّ الْأَخْذَ بِالْمَعْنَىِ جَمِيعاً أَوْسَعُ لِلْمَعْنَىِ " .<sup>(١)</sup>  
وَعِنْ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحْبَبَةَ مَيْتِي » (طه: مِنَ الْآيَةِ ٣٩)  
قَالَ : " اخْتَلَفَ الْمُفْسِرُونَ فِي مَعْنَاهَا فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : « وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحْبَبَةَ مَيْتِي » ،  
يَعْنِي : أَنِّي أَحِبْتُكَ .

ومنهم مَنْ قَالَ : أَلْقِتُ عَلَيْكَ مُحْبَةً مِنَ النَّاسِ ، وَالْإِلْقَاءُ مِنَ اللَّهِ ، أَيُّ أَنْ : مَنْ رَآكَ أَحَبَّكَ ، وَشَاهَدَ هَذَا أَنَّ امْرَأَةَ فَرْعَوْنَ لَمْ رَأَتْهُ أَحَبَّهُ وَقَالَتْ : « لَا تَقْتُلُهُ عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَخَذَهُ وَلَدًا » (القصص: من الآية ٩٦).

ولو قال قائلٌ : أيمكنكم أن تتحملوا الآية على المعنيين ؟ لقلنا : نعم بناءً على القاعدة، وهو أن الآية إذا كانت تحتمل معنيين لا مُنافاة بينهما ، فإنها تحمل عليهما جمِيعاً ، فموسى عليه الصلاة والسلام مَحْبُوبٌ من الله هـ ، ومحبوبٌ من الناس ، إذا رأى الناس ، أحبُوهُ ، الواقع أن المعنيين مُتلازمان : لأن الله تعالى إذا أحبَّ عبداً ، ألقى في قلوب عباده مَحِيَّةٍ (٢) .

و عند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَا تُؤْتُوا الصُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمْ » ( النساء : من الآية ٥ )  
 قال : " قوله تعالى : « أَمْوَالَكُمْ » أضاف الأموال إلينا ، فاختلَفَ العلماءُ : هل  
 المعنى لا تُوتُوا الصُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الخاصةَ بِكُمْ ؛ لأنَّهُمْ سُوفَ يُضيِّعونَهَا بغير فائدةٍ ، ففتَحَتْ  
 عَلَيْكُمْ ، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِمْ :

وقال بعضُ العلماءِ : بل المرادُ بذلكَ أموالِهم هُمْ ، لكنَّ أضافَهُ إلينا من أجلِ الولايةِ ، فكأنَّنا بولايتنا على هذا المال نملكُ هذا المالَ .

وَالْأَيْةُ صَالِحةٌ لِلْوَجَهِينَ ، وَمِنْ قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ : أَنَّ الْأَيْةَ إِذَا كَانَتْ صَالِحةً لِلْوَجَهِينَ

(١) تفسیر جزء عمّ ص(٢٢٠).

<sup>٢)</sup> شعر العقيدة الواسطية (١ / ٣١٩).

لا يتنافيان فإنها تُحمل عليهما<sup>(١)</sup>.

وهذه القاعدة من القواعد التي يحتاجها المفسر كثيراً لأهميتها ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد أن أشار إلى هذه القاعدة : " فتأمله ، فإنه موضوع عظيم النفع ، وقل ما يُفطن له ، وأكثر آيات القرآن دالة على معندين فصاعداً فهي من هذا القبيل ".<sup>(٢)</sup>  
والناظر في كتب التفسير يجده كثرة الأقوال فيها ، وإعمال هذه القاعدة يقرب  
لكل هؤلاء الخلاف ، فإن أكثر الخلاف المذكور بين المفسرين راجع إلى اختلاف التنوع ،  
وقد بينَ هذا الشيخ ابن عثيمين فقال : " الاختلاف الوارد في التفسير المأثور على ثلاثة  
أقسام :

القسم الأول : اختلاف في اللفظ دون المعنى ، فهذا لا تأثير له في معنى الآية ،  
مثاله قوله تعالى « وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ » (الاسراء: من الآية ٢٣) قال ابن عباس :  
قضى : أمر ، وقال مجاهدة : وصى ، وقال الريبع بن أنس<sup>(٣)</sup> : أوجب<sup>(٤)</sup> ، وهذه  
التفسيرات معناها واحد ، أو متقارب فلا تأثير لها الاختلاف في معنى الآية .

القسم الثاني : اختلاف في اللفظ والمعنى ، والآية تحتمل المعندين لعدم التضاد  
بينهما فتحمل الآية عليهما ، وتفسر بهما ، ويكون الجمع بين هذا الاختلاف أن كل  
واحدٍ من القولين ذكر على وجه التمثيل ، لما تعنيه الآية ، أو التنوع ، مثاله قوله تعالى  
« وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْتَهُ ءَابَيْتَهَا فَانسَلَخَ مِنْهَا فَأَتَبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْقَوْبَابِ ۝ وَلَوْ  
شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَيَكُنْهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَأَتَبَعَهُ مَوْنَهُ » (الأعراف: ١٧٥-١٧٦) ، قال ابن

(١) تفسير سورة النساء ص(٣٢) .

(٢) جموع فتاوى ابن تيمية (١٥ / ١١) .

(٣) هو : الريبع بن أنس البكري الخرساني ، كان عالماً مَرْوِيًّا في زمانه ، سمع من أنس بن مالك والحسن البصري ، توفي سنة (١٣٩هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (٦ / ١٦٩) ، شذرات الذهب (١ / ١٦٠) .

(٤) انظر : تفسير ابن حجر (١٥ / ٦٢) .

مسعود : هو رجلٌ من بني إسرائيل ، وعن ابن عباسٍ أَنَّهُ : رجلٌ من أهل اليمن ، وقيل : رجلٌ من أهل البلقاء .<sup>(١)</sup>

والجمعُ بينَ هذِهِ الأقوالِ : أَنْ تُحَمَّلَ الآيَةُ عَلَيْهَا كُلُّهَا ؛ لِأَنَّهَا تَحْتَمِلُهَا مِنْ غَيْرِ تَضَادٍ ، وَيَكُونُ كُلُّ قُولٍ ذُكْرًا عَلَى وَجْهِ التَّمثيلِ .

ومثالٌ آخرٌ : قولُهُ تَعَالَى : « وَكَاسًا دِهَاقًا » (النَّبَا: ٣٤) ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « دِهَاقًا »

« مَمْلُوَةً » ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ : " مُسْتَأْبَعَةٌ " ، وَقَالَ عَكْرَمَةَ<sup>(٢)</sup> : " صَافِيَةٌ " .<sup>(٣)</sup>

وَلَا مُسَانَفَةٌ بَيْنَ هذِهِ الأقوالِ ، وَالآيَةُ تَحْتَمِلُهَا فَتَحْمِلُ عَلَيْهَا جَيْعاً وَيَكُونُ كُلُّ قُولٍ لِنُوعِ مِنِ الْمَعْنَى .

القسمُ الثَّالِثُ : اختلافُ اللفظِ والمعنى ، وَالآيَةُ لَا تَحْتَمِلُ المعنيينِ مَعَا لِلتَّضَادِ بَيْنَهُما ، فَتَحْمِلُ الآيَةُ عَلَى الْأَرْجَحِ مِنْهُمَا بِدَلَالَةِ السِّيَاقِ أَوْ غَيْرِهِ .

مثالٌ ذَلِكَ : قولُهُ تَعَالَى : « إِنَّمَا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْأَلْدَمَ وَلَحْمَ الْخِتْرِيرِ وَمَا أَهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضطُرَّ بِغَيْرِ بَاغِعٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِنْزَمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ » (البَّرْقَة: ١٧٣) .

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : " غيرُ باغٍ فِي الْمَيْتَةِ وَلَا عَادٍ فِي أَكْلِهِ " ، وَقَالَ : غيرٌ خارِجٌ عَلَى الإِمامِ وَلَا عَاصِيٌ بِسَفَرِهِ<sup>(٤)</sup> ، وَالْأَرْجَحُ الْأَوَّلُ ، لِأَنَّهُ لَا دَلِيلٌ فِي الْآيَةِ عَلَى الثَّانِي ، وَلَأَنَّ الْمَفْصُودَ يَحْلِلُ مَا ذُكِرَ دُفْعَ الصَّرُورَةِ ، وَهِيَ وَاقِعَةٌ فِي حَالِ الْخُرُوجِ عَلَى الإِمامِ ، وَفِي حَالِ السَّفَرِ الْمُحَرَّمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ .<sup>(٥)</sup>

(١) انظر : تفسير ابن كثير (٣ / ٢٥٠) .

(٢) هو : عكرمة بن عبد الله البربرى ، أبو عبد الله ، مولى ابن عباس ، قال الشعبي : " ما بقي أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة " ، ثقة ثبت عالم بالتفسير ، توفي سنة (١٠٤ هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء (٥ / ١٢) ، طبقات المفسرين للداودي (١ / ٣٨٦) .

(٣) انظر : تفسير ابن كثير (٧ / ٢٠١) .

(٤) انظر : تفسير ابن كثير (١ / ٣٦١) .

(٥) أصول في التفسير ص (٣٤) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : "الخلاف بين السلف في التفسير قليل ، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد". ثم بين أسباب اختلاف التنوع ، فذكر أربعة أسباب<sup>(١)</sup>.

وبتأمل ما ذكره الشيخ ابن عثيمين يعين على تطبيق هذه القاعدة التفسيرية ، مع التنبؤ إلى أنه لا بد من عدم التضاد بين المعنين ؛ فمثلاً قوله تعالى : « وَالْمُطَلَّقُتُ يَرَيْضُنَ يَأْنُفِسُهُنَ ثَلَاثَةٌ قُرْوَةٌ » (البقرة: من الآية ٢٢٨) فالقرء قيل إنه : الحيض ، وقيل : الطهر<sup>(٢)</sup> ، وهو من اختلاف التنوع بسبب الاشتراك<sup>(٣)</sup> في معنى القرء ، ولا يمكن حمل الآية عليهما ؛ إذ لا يمكن أن تكون المرأة حائضاً طاهراً في وقت واحد .

قال ابن تيمية رحمه الله : " ومن التنازع الموجود عندهم – أي عند السلف – ما يكون اللفظ فيه محتملاً لأمرتين :

إما أن يكون مشتركاً في اللغة ؛ كلفظ « قشوره » الذي يراد به الرامي ، ويراد به الأسد . وللفظ « عَسَعَنَ » الذي يراد به إقبال الليل وإدباره ... " إلى أن قال : " فمثل هذا قد يجوز أن يراد به كل المعاني التي قالها السلف ، وقد لا يجوز ذلك " .<sup>(٤)</sup>

وقال الزركشي متحدثاً عن اللفظ إذا دل على معنين :

أحدهما : أن ينافي جميما ، ولا يمكن إرادتهما باللفظ الواحد ، كالقرء حقيقة

في الحيض والطهر ... إلخ

(١) مقدمة التفسير ص(٣٨) .

(٢) انظر : تفسير ابن كثير (١ / ٤٧٨) وما بعدها .

(٣) المشترك : ما وضع لمعنىين ، أو أكثر ؛ كالعين ، للعين الباصرة ، ولعين الماء ، وللحاسوس . انظر : التعريفات ص(٢١٥) .

(٤) مقدمة التفسير ص(٤٩) . وانظر شرح الشيخ ابن عثيمين رحمه الله لكلام شيخ الإسلام في : شرح مقدمة التفسير ص(٥١) وما بعدها .

الضربُ الثاني : أن لا يتنافيا اجتماعاً ، فيجبُ الحملُ عليهمَا عند المحققين ، ويكونُ ذلكَ أبلغَ في الإعجازِ والفصاحةِ ، وأحفظَ في حقِ المكْلُفِ ، إلا أن يَدُلُّ دليلاً على إرادة أحدهما<sup>(١)</sup>.

وقال الشنقيطي رحمه الله مُقرّراً منهجَه في تفسيره عند تَعَدُّ الأقوال : "ورَبِّما كَانَ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ أَقْوَالٌ كُلُّهَا حَقٌّ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا يَشَهُدُ لِهِ قُرْآنٌ ، فَإِنَّا نَذَكِّرُهَا وَنَذَكِّرُ الْقُرْآنَ الدَّالَّ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ تَعْرُضٍ لِتَرْجِيعِ بَعْضِهَا ، لَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا صَحِيحٌ"<sup>(٢)</sup>.

وقال الطاهرُ بن عاشور : "المقدمةُ التاسعةُ : في أَنَّ الْمَعْنَى الَّتِي تَحْمِلُهَا جُمِلُ الْقُرْآنِ ، تُعْتَبَرُ مُرَادَةً بِهَا"<sup>(٣)</sup>. ثُمَّ تَحْدَثُ عن هَذِهِ الْمَقْدِيدَةِ بِالتفصيلِ .  
القاعدةُ الرابعةُ : التَّكْرَةُ فِي سِيَاقِ التَّفْيِي ، أو الشَّرْطُ لِتَفْعِيدِ الْعُوْمَعَ عند تفسيره لقوله تعالى : «أَوْلَئِكَ الَّذِينَ لَا يَقْلُوْنَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ»  
(البقرة : من الآية ١٧٠)

قال : "وقوله تعالى **«شَيْئاً»** تَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ التَّفْيِي ؛ وَالنَّكْرَةُ فِي سِيَاقِ التَّفْيِي للْعُوْمَعَ ؛ فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ : إِذَا كَانَتْ لِلْعُوْمَعِ فَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً حَتَّى مِنْ أَمْوَارِ الدُّنْيَا مَعَ أَنَّهُمْ فِي أَمْوَارِ الدُّنْيَا يُحْسِنُونَ التَّصْرُفَ : فَهُمْ يَبْيَعُونَ ، وَيَسْتَرُونَ ، وَيَتَحَرَّرُونَ الْأَفْضَلُ ، وَالْأَحْسَنُ لَهُمْ؟ فَيَقُولُ : هَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ بِالنَّسَبَةِ إِلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِأَمْوَارِ الْآخِرَةِ ؛ أَوْ يَقُولُ : إِنَّ الْمَرَادُ بِهَذَا الْعُوْمَعِ الْخَصُوصُ ؛ أَيْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً مِنْ أَمْوَارِ دِينِهِمْ لِأَنَّ الْمَقَامَ هُنَّا مَقَامٌ مِنْهَاجٍ ، وَعَمَلٍ ، وَلَيْسَ مَقَامٌ دُنْيَا ، وَبَيْعٌ ، وَشَرَاءٌ ؛ فَيَكُونُ الْمَرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى

(١) البرهان في علوم القرآن (٢ / ١٨٤).

(٢) أضواء البيان (١ / ٢٠).

(٣) تفسير ابن عاشور (١ / ٩٣).

وللاستزادة انظر : قواعد التفسير ص ٢ / ٨٠٧ ، التفسير اللغوي للقرآن الكريم ص (٥٩١) وهو أشمل ما كتب في هذه القاعدة ، تفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه ص (١٢٨) .

﴿ شيئاً﴾ شيئاً من أمور الآخرة؛ وكلا الاحتمالين يرجع إلى معنى واحد<sup>(١)</sup>.  
 وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَا نَفَعُوا مِنْ خَيْرٍ﴾ (البقرة: من الآية ١٩٧)  
 ذكر من فوائدها: أن الخير سواء قل أو كثُر، فإنه معلوم عند الله؛ لقوله  
 تعالى: ﴿مِنْ خَيْرٍ﴾؛ وهي نكرة في سياق الشرط؛ والتوكيد في سياق الشرط تفيد العموم<sup>(٢)</sup>.  
 قال ابن القيم رحمه الله مقرراً هذه القاعدة: "النكرة في سياق النفي تعم"  
 مستفاداً من قوله تعالى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ (الكهف: من الآية ٤٩)، ﴿فَلَا تَعْلَمُ  
 نَفْسًا مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْبَةٍ أَغْرِيَ﴾ (السجدة: من الآية ١٧)، وفي الاستفهام من قوله ﴿هَلْ  
 تَعْلَمُ لَهُمْ سَيِّئًا﴾ (مريم: من الآية ٦٥)، وفي الشرط من قوله ﴿فَإِنَّمَا تَرَىٰ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا﴾  
 (مريم: من الآية ٢٦)، ﴿وَإِنَّ أَحَدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجِرَكَ﴾ (التوبه: من الآية ٦)، وفي  
 النهي من قوله: ﴿وَلَا يَلْتَهِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ﴾ (هود: من الآية ٨١)، وفي سياق الإثبات  
 بعموم العامة والمقتضى؛ كقوله ﴿عَلِمْتَ نَفْسًا مَا أَخْضَرَتْ﴾ (التكوير: ١٤)، وإذا أضيف  
 إليها "كلّ"؛ نحو ﴿وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ﴾ (ق: من الآية ٢١)، ومن عمومها بعموم  
 المقتضى: ﴿وَنَفْسٌ وَمَا سَوَّنَهَا﴾ (الشمس: ٧).<sup>(٣)</sup>  
 وقد قرر الشنقيطي رحمه الله عند حديثه عن صيغ العموم أن النكرة في سياق  
 النفي أو الشرط تفيد العموم<sup>(٤)</sup> وقال: "وخلاف من خالف في كلّها أو بعضها كله  
 ضعيف لا يعول عليه".  
 والدليل على إفادتها العموم إجماع الصحابة على ذلك لأنهم كانوا يأخذون

(١) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٤٢).

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ٤١٩).

(٣) بدائع الفرائد (٤ / ٣).

(٤) مذكرة أصول الفقه ص (٤٠٢). وانظر: شرح مختصر الروضة (٢ / ٥٠٩).

يُعمَّاتِ الكتابِ والسنَّةِ ولا يَطْلُبُونَ دليلاً العمومِ بل دليلاً الخصوصِ " (١) .  
القاعدة الخامسة : الفعلُ إِذَا عُدِّيَ بِحَرْفٍ عَلَى غَيْرِ عَادِتِهِ تَعْدِيَتِهِ بِهِ ؛ فَإِنَّهُ يُضَمِّنُ مَعْنَى  
ال فعلِ (٢) :

عند تفسيره لقوله تعالى : « يَعْلَمُ مَا يَلْجُّ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزَلُ مِنْ  
السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا » (سبأ: من الآية ٢) قال : " هُنَا قَالَ : « وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا » ؛ فَعَدَّى  
ال فعلَ بـ (في) وفي سورة المارج قال : « تَعْرُجُ الْمَلِكَةُ وَالرُّؤْسَ إِلَيْهِ » (المارج: من  
الآية ٤) ، فَعَدَّاهُ بـ (إلى) ، وهذا هو الأصلُ ، فما وجَهَ كُونَهُ عُدِّيَ بـ (في) في قوله :  
« يَعْرُجُ فِيهَا » ؟

فاجلوبُ : اختلفَ نُحَاةُ البَصْرَةِ وَالْكُوفَةِ فِي مَثَلِ هَذَا ، فَقَالَ نُحَاةُ الْبَصْرَةَ : إِنَّ  
ال فعلُ يُضَمِّنُ مَعْنَى يَتَلَائِمُ مَعَ الْحَرْفِ ، وَقَالَ نُحَاةُ الْكُوفَةَ : بَلِ الْحَرْفُ يُضَمِّنُ مَعْنَى يَتَلَائِمُ  
مَعَ الْفَعْلِ .

فعلى الرأيِ الأولِ : يكونُ قوله : « يَعْرُجُ فِيهَا » مُضَمِّناً مَعْنَى (يدخل) ،  
فيصيِّرُ المَعْنَى : وَمَا يَعْرُجُ فِي دَخْلٍ فِيهَا ، وَعَلَيْهِ يَكُونُ فِي الآيَةِ دَلَالَةً عَلَى أَمْرَيْنِ : عَلَى  
عُرُوجٍ وَدُخُولٍ .

أما على الرأيِ الثاني ، فنقولُ : (في) بَعْنَى (إلى) ويَكُونُ هَذَا مِنْ بَابِ

(١) مذكرة أصول الفقه ص (٢٠٤) .

وللاستزادة انظر : شرح مختصر الروضة (٤٧٣/٢) ، الكليات ص (٦٠١) قواعد التفسير (٥٦٠/٢) .  
(٢) انظر هذه القاعدة وتطبيقاتها في : تفسير سورة البقرة (١ / ٥٣ ، ١٠٩ ، ١٤٦ / ٢ ، ٢٧٥ ، ٣٤٣  
، ٣٨٩ ، ٢٦٤ / ٣) ، تفسير سورة النساء ص (١٣) ، تفسير سورة المائدَة ص (٣٢) ، تفسير  
سورة الأحزاب (الآية ٥٩) ، تفسير سورة سباء (الآية ٢) ، تفسير سورة يس ص (٢١٥) ، تفسير سورة  
الصفات (الآيتين ٨ ، ٧٨) ، تفسير سورة الزمر (الآيتين ١١ ، ٢٢) ، تفسير جزء عم ص (١٠٥) ،  
الشرح الممتع (٣ / ١٣٥) ، بِحْمَوْع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١ / ٢٤٦ و ٥ / ١٧٠) ، القول  
المفيد (١ / ٣٢١ و ٢ / ٢٥٩) ، شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٩٢) و (٢ / ٢٢٤) .

النماوب بين الحروف .

لكن على هذا القول لا تجد أن في الآية معنىً جديداً وليس فيها إلا اختلاف لفظ (إلى) إلى لفظ (في) ولهذا كان القول الأول أصح وهو أن تضمن الفعل معنىً يتناصف مع الحرف .

ولهذا نظير في اللغة العربية ، قال الله تعالى « عَيْنَا يُشَرِّبُ هَا عَبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا » (الانسان:٦) ، والعين يُشرب منها والذى يُشرب به الإناء ، فعلى رأي أهل الكوفة نقول : « يُشَرِّبُ هَا » الباء معنى (من) ، أي : منها ، وعلى رأي أهل البصرة يضمن الفعل « يُشَرِّبُ » معنى يتلائم مع حرف الباء والذي يتلائم معها (يَرْوَى) ومعلوم أنه لا رأي إلا بعد شرب ، فيكون هذا الفعل ضمًّا معنى غایته ، وهو الرّي<sup>(١)</sup> .  
وفي موضع آخر ذكر الخلاف في المسألة ، ورجح القول بالتضمين ، ثم بين سبب الترجيح بقوله : " لأنك إذا جعلت التضمين في الفعل استندت فائدتين :  
١ - ما دلّ عليه لفظ الفعل .  
٢ - ما دلّ عليه معنى الفعل المضمن إيمانه<sup>(٢)</sup> .

أما إذا جعلت التجوز في الحرف فذلك لا تستفيد إلا معنى واحداً ، وهو نزع الحرف وإحلال حرف آخر مكانه ، ولم تستند شيئاً ، ويبقى الفعل على ما هو عليه بمقتضى دلالة اللفظ ، فالحاصل أن القول بأن الفعل يضمن معنى يتناسب الحرف أولى<sup>(٣)</sup> .  
وفي موضع آخر أشار إلى أن القول بالتضمين هو قول ثجاة البصرة وهو الذي اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية في مقدمة التفسير<sup>(٤)</sup> .

وهو يشير إلى قول شيخ الإسلام : " والعرب تضمن الفعل معنى الفعل ، وتعده

(١) شرح العقيدة الواسطية (١ / ١٩٢).

(٢) هاتان الفائدتان للتضمين تبعاً عليهما ابن القيم رحمه الله . انظر : بدائع الفوائد (٢ / ٢٠).

(٣) تفسير سورة الصافات ( الآية ٨ ) . وانظر : شرح مقدمة التفسير ص (٦٠) .

(٤) تفسير سورة المائدة ص (٣٣) .

تَعْدِيَةً . وَمِنْ هُنَا غَلِطَ مَنْ جَعَلَ بَعْضَ الْحُرُوفِ تَقْوِيمًا مَقَامًا بَعْضٍ ، كَمَا يَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ : « لَقَدْ ظَلَمْكَ بِسُؤَالِ نَعْجِيْكَ إِلَى نَعَاجِيْهِ » (ص: مِنَ الْآيَةِ ٢٤) ، « مَنْ أَنْصَارَى إِلَى اللَّهِ » (الصَّف: مِنَ الْآيَةِ ١٤) أَيْ : مَعَ اللَّهِ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ ، وَالْتَّحْقِيقُ مَا قَالَهُ نُحَّا الْبَصْرَةَ مِنَ التَّضْمِينِ ». <sup>(١)</sup>

وَقَالَ شِيْخُ الْإِسْلَامِ إِنْ تِيمَيْهُ أَيْضًا : " وَبَابُ تِضْمِينِ الْفَعْلِ مَعْنَى فَعْلٍ آخَرَ حَتَّى يَتَعَدَّى بِتَعْدِيَتِهِ كَفُورَهُ " لَقَدْ ظَلَمْكَ بِسُؤَالِ نَعْجِيْكَ إِلَى نَعَاجِيْهِ » (ص: مِنَ الْآيَةِ ٢٤) وَأَمْثَالُ ذَلِكَ كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ ، وَهُوَ يُغَنِّي عَنْ الْبَصْرَيْنِ مِنَ النُّحَا عَمَّا يَتَكَلَّفُ الْكُوفِيُّونَ مِنْ دُعَوَى الْاِشْتِراكِ فِي الْحُرُوفِ ». <sup>(٢)</sup>

وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمَ بَعْدَ تَعَرُّضِهِ لِتَعْدِيَتِهِ بِحُرْفٍ عَلَى غَيْرِ تَعْدِيَتِهِ بِهِ : "ظَاهِرَيْهُ النُّحَا يَجْعَلُونَ أَحَدَ الْحُرُوفِيْنَ مَعْنَى الْآخِرِ" .

وَأَمَّا فَقَهَاءُ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ فَلَا يَرْتَضُونَ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ ، بل يَجْعَلُونَ لِلْفَعْلِ مَعْنَى مَعْنَى الْحُرْفِ ، وَمَعْنَى مَعْنَى غَيْرِهِ ، فَيَنْظَرُونَ إِلَى الْحُرْفِ وَمَا يَسْتَدْعِي مِنَ الْأَفْعَالِ ، فَيَشْرُبُونَ الْفَعْلَ الْمَتَعَدِّي بِهِ مَعْنَاهُ .

هَذِهِ طَرِيقَةُ إِمَامِ الصَّنَاعَةِ سِيَّوِيْهِ <sup>(٣)</sup> رَحْمَهُ اللَّهُ ، وَطَرِيقَةُ حَدَّاقِ أَصْحَابِهِ ؛ يُضْمِنُونَ الْفَعْلَ مَعْنَى الْفَعْلِ ، لَا يُقْيِّمُونَ الْحُرْفَ مَقَامَ الْحُرْفِ ، وَهَذِهِ قَاعِدَةُ شَرِيفَةُ حَلِيلَةُ الْمَقْدَارِ تَسْتَدْعِي فِطْنَةً وَلَطْفَةً فِي الْذَّهَنِ ». <sup>(٤)</sup>

(١) مَقْدِمَةُ التَّفْسِيرِ ص-(٥٢) . وَانْظُرْ شِرْحَ الشِّيْخِ إِنْ عَيْمَنْ لِكَلَامِهِ فِي : شِرْحَ مَقْدِمَةِ التَّفْسِيرِ ص-(٥٩) وَمَا بَعْدَهَا .

(٢) بِحْمَوْعُ فَتاَوِيْ ابْنِ تِيمَيْهِ (٢١ / ٧٤) . وَانْظُرْ : (١١ / ١٠١) .

(٣) هُوَ : عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنُ قَتَمِ الْفَارَسِيُّ ، الْمُشْهُورُ بِسِيَّوِيْهِ ، إِمَامُ النُّحَا وَحُجَّةُ الْعَرَبِ ، أَفْلَى عَلَى الْعَرَبِيَّةِ فَرْعَ وَسَادَ أَهْلَ عَصْرِهِ وَأَلْفَ فِيهَا كَاتِبَهُ : الْكِتَابُ ، سُمِّيَّ بِسِيَّوِيْهِ لِأَنَّ وَجْتَهِ كَانَتَا كَالْتَفَاحَتِينَ بَدِيعَ الْحَسْنَ ، تَوْفَيَّ سَنَةً (١٨٠ هـ) .

انْظُرْ : سِرْ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٨ / ٣٥١) ، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ (١ / ٢٥٢) .

(٤) بَدَائِعُ الْفَوَالِدِ (٢ / ٢٠) . وَانْظُرْ بَقِيَّةَ كَلَامِهِ لِنَفَاسِتِهِ .

ويمّن اختار هذا القول الزركشيُّ وابن هشام .<sup>(١)</sup>

ولقد استعملَ الشِّيخُ رحْمَهُ اللَّهُ هذِهِ الْقَاعِدَةَ فِي تَفْسِيرِهِ كَثِيرًا ، وَمِنْ أَمْثَلَتْهُ :

عند تفسيره لقوله تعالى : « فَاتَّبِعُوا الْخَيْرَتِ » (البقرة: من الآية ١٤٨).

قال : " تَعَدَّى بِنَفْسِهِ دُونَ حِرْفِ الْجَرِّ " كَانَهُ ضَمِّنَ مَعْنَى : افْعَلُوا عَلَى وَجْهِ الْمَسَابِقِ ؛ وَفَائِدَةُ تَضْمِينِ الْفَعْلِ فِعْلًا آخَرَ لِأَجْلِ أَنْ يَدْلِيَ التَّضْمِينُ عَلَى الْمَعْنَى ، كَقُولَهُ تَعَالَى : « عَيْنَا يَنْتَرِبُ بِهَا عَبْدُ اللَّهِ » (الإنسان: من الآية ٦).<sup>(٢)</sup>

وَعِنْدَ تَفْسِيرِهِ لَقُولِهِ تَعَالَى : « وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَّا أَمْوَالُكُمْ » (النساء: من الآية ٢).

قال : " إِلَّا " قَالَ الْعَلَمَاءُ : إِنَّهَا بِمَعْنَى (مُعَنِّي) أَيْ : لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ مَعَ أَمْوَالِكُمْ ، وَقَيْلٌ : بَلْ « إِلَّا » عَلَى بَابِهَا وَلَكِنْ « تَأْكُلُوا » ضَمِّنَتْ مَعْنَى (تَضْمِنُوا) أَيْ : لَا تَضْمِنُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ ، فَتَأْكُلُوهَا . وَهَذَا الأَخْيَرُ أَصَحُّ .<sup>(٣)</sup>

وَالشِّيخُ رَحْمَهُ اللَّهُ لَمْ يَقُلْ بِالتَّضْمِينِ مُطْلَقاً ؛ إِذَا خَالَفَ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ فِي مَوَاضِعِ

تَفْسِيرَةِ، وَمِنْ أَمْثَلَتْهُ :

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَالْفُلُكُ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ »

(البقرة: من الآية ١٦٤)

قال : " فِي الْبَحْرِ " : أَيْ فِي جَوْفِ الْبَحْرِ : فَالْغَوَّاصَاتُ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَهِيَ فِي جَوْفِهِ ؛ لَأَنَّهُ يَقْاتَلُ بِهَا الْأَعْدَاءُ ، وَتُحْمَى بِهَا الْبَلَادُ ؛ وَهَذَا بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ ؛ وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ « فِي » بِمَعْنَى (عَلَى) أَيْ عَلَى سطحِ الْبَحْرِ ، كَقُولِهِ تَعَالَى :

« وَمِنْ أَيْنِهِ الْجَوَارُ فِي الْبَحْرِ كَالْأَغْلَبِ » (الشورى: ٣٢).<sup>(٤)</sup>

(١) انظر : البرهان في علوم القرآن (٣ / ٣٨٨) ، معنى الليب (٢ / ٦٥٦ ، ٦٨٥) .

وللاستزادة انظر : قواعد التفسير ص(١/٢٦١) .

(٢) تفسير سورة البقرة (٢ / ١٤٦) .

(٣) تفسير سورة النساء ص(١٣) .

(٤) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢١١) . وانظر : المرجع السابق (١ / ٦٦) .

ولذا فتضمين الفعل معنى الفعل عند الشيخ رحمه الله هو من باب الأولي كما تقدم من كلامه ، وهو الذي يرأه الزركشي ؛ إذ جعل ذلك من باب أولي<sup>(١)</sup> ، وليس على سبيل الالتزام بها في كُلّ مَوْضِعٍ ، وتغليط من قال بخلافه كما هو رأيُ شيخ الإسلام ابن تيمية ؛ وقد سبق نقلُ كلامه ينصلُ .

وهذا هو الأقرب إذ إن إعمال هذه القاعدة في كُلّ مَوْضِعٍ يتعدّر دون تكُلُّفٍ ، فتكون قاعدة التضمين هي الأصل والأولى في الإعمال من القول بالتناوب .

قال ابن هشام : " مذهب البصريين : أن أحرف الجر لا ينوب بعضها عن بعض بقياس ، كما أن أحرف الجزم وأحرف النصب كذلك ، وما أوهم ذلك فهو عندهم : إما مؤول تأويلاً يقبله اللفظ كما قيل في « ولا أصْبَحْتُكُمْ في جَنْدُوَّ النَّخْلِ » (طه: من الآية ٧١) إن « في » ليست بمعنى (على) ، ولكن شبهة المصلوب لتمكّنه من الجذع بالحال في الشيء ، وإما على تضمين الفعل معنى فعل يتعدى بذلك الحرف كما ضمن بعضهم : شرِبْنَ بماء البحر ، معنى : رَوَيْنَ ، وأحسنَ في « أَخْسَنَ بِنَ » (يوسف: من الآية ١٠٠) معنى : لَطْفَ ، وإما على شذوذ إناية الكلمة عن أخرى ، وهذا الأخير هو محمل الباب كُله عند أكثر الكوفيين وبعض المتأخرین ، ولا يجعلون ذلك شاداً ومذهبهم أقل تعسفاً " <sup>(٢)</sup> .

قلت : القول بالتناوب وارد عن العرب ، مستعمل في خطابهم ، فقد عقد ابن قتيبة رحمه الله في كتابه : تأويل مشكل القرآن ، باباً سمّاه : باب دخول بعض حروف الصّفات مكان بعض ، واستشهد لذلك بأشعار العرب وكلامهم . <sup>(٣)</sup>

وخلالصة ما تقدم فيما أرى : أن القول بالتضمين أولى من القول بتناوب

(١) انظر : البرهان في علوم القرآن ( ٣ / ٣٨٨ ) .

(٢) معنى الليبب ( ١ / ١١١ ) .

(٣) انظر : تأويل مشكل القرآن ص ( ٥٦٦ ) وما بعدها .

الحروف ومقدّمٌ عليه؛ لأنّه يُفيد معنى الفعلينِ جميـعاً، دون التعرّض لنظم الآية؛ بشرط عدم التكـلـف والتعـسـف كما أشار إلى ذلك ابن هشـام، والله أعلم.

القاعدة السادسة: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

وقد تقدّم الحديث عنها في المبحث الأول من هذا الباب.

القاعدة السابعة: ذكر بعض أفراد العام بحـكم موافقـة لا يقتضـي التـخصـيص<sup>(١)</sup>

عند تفسـيره لقولـه تعالى: «لـتـنـذـر قـوـمـاً مـا أـنـذـرـاً آـبـاؤـهـم فـهـم غـافـلـون» (آلـيـس: ٦)

ذكرـ من فـوـائـدـها: «أـنـ النـبـي مـرـسـلـ إـلـى الـعـرب خـاصـةـ لـقـولـه مـا أـنـذـرـ آـبـاؤـهـم»

وهي نـكـرة مـقـصـودـةـ، وـالـذـينـ مـا أـنـذـرـ آـبـاؤـهـمـ هـمـ: الـعـربـ، إـذـنـ الـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ ما

أـرـسـلـ إـلـيـهـمـ أـنـذـرـ آـبـاؤـهـمـ، وـلـكـنـ نـقـولـ: إـنـ الـآـيـاتـ الـأـخـرـىـ تـدـلـ عـلـىـ عـمـومـ

رسـالـتـهـ، مـثـلـ قـولـهـ: «قـلـ يـتـأـلـيـهـا الـنـاسـ إـلـى رـسـوـلـ اللـهـ إـلـيـكـمـ حـيـعاـ» (الأـعـرـافـ: مـنـ

الـآـيـةـ ١٥٨ـ) وـمـثـلـ قـولـهـ: «تـبـارـكـ الـذـى تـرـزـلـ الـفـرـقـانـ عـلـىـ عـبـدـهـ لـيـكـونـ لـلـعـلـمـيـنـ تـنـذـيرـاـ»

(الـفـرـقـانـ: ١ـ)، وـكـقـولـهـ: [بـعـثـتـ إـلـى النـاسـ كـافـةـ]<sup>(٢)</sup> وـالـصـوـصـ فـيـ هـذـاـ كـثـيرـةـ مـتـواـفـرـةـ،

وـمـنـ كـذـبـهـاـ فـقـدـ كـذـبـ رـسـالـتـهـ إـلـى الـعـربـ أـيـضاـ؛ لـأـنـ الـجـنـسـ وـاحـدـ، لـكـنـ قـدـ يـقـالـ: لـمـاـذاـ

خـصـ الـعـربـ؟

فيـقـالـ: لـأـمـرـيـنـ:

الـأـوـلـ: أـنـهـ مـنـهـمـ، كـمـاـ قـالـ تـعـالـىـ: «هـوـ الـذـى بـعـثـ فـي الـأـمـيـنـ رـسـوـلـاـ مـنـهـمـ»

(الـجـمـعـةـ: مـنـ الـآـيـةـ ٢ـ).

الـثـانـيـ: أـنـهـ باـشـرـ دـعـوـتـهـ بـنـفـسـهـ، وـهـذـىـ اللـهـ الـعـربـ عـلـىـ يـدـيهـ قـبـلـ مـوـتـهـ، ثـمـ

(١) انـظـرـ: تـفـسـيرـ سـوـرـةـ الـبـقـرـةـ (٤٥/٢ـ)، تـفـسـيرـ سـوـرـةـ يـسـ صـ (٤٢ـ، ٢٣ـ)، الشـرـحـ المـتـعـ (٣/١٧٨ـ).

(٢) فـيـ النـسـخـةـ الـمـعـتـمـدةـ فـيـ الـبـحـثـ (إـلـيـهـ) وـصـحـحـتـهـ مـنـ طـبـعـةـ مـكـبـةـ الـزـرـاثـ صـ (٢٢ـ).

(٣) روـاهـ الـبـخـارـيـ فـيـ كـتـابـ الـصـلـاـةـ / بـابـ: قـولـ النـبـيـ: [جـعـلـتـ لـيـ الـأـرـضـ مـسـجـداـ وـطـهـورـاـ]

(٤) روـاهـ مـسـلـمـ فـيـ كـتـابـ الـمـسـاجـدـ / بـابـ: الـمـسـاجـدـ وـمـوـاضـعـ الـصـلـاـةـ (١/٣٧١ـ) بـرـقـمـ

. (٥٢٣ـ)

انتشرت رسالته في الآفاق ، وقد ذكر ابن كثير رحمه الله هنا قاعدة وهي : أن ذكر بعض أفراد العام يحکم يوافقة لا يقتضي التخصيص<sup>(١)</sup> ، كما ذكر ذلك أهل الأصول كالشنيطي رحمه الله في تفسيره<sup>(٢)</sup> ، وغيره ، وأن هذا رأي الجمهور<sup>(٣)</sup> ، وهو الحق ، فذكر بعض أفراد العام يحکم لا يقتضي التخصيص إذا كان يُطابق حکم العام ، فإذا قلت : أكرم الطلبة ، ثم قلت : أكرم زيداً ، وهو منهم ؛ فإنه لا يقتضي تخصيص الإكرام به ؛ لأن الحکم هنا موافق للحکم العام ، وذكر بعض أفراد العام يحکم يوافق العام ليس تخصيصاً له<sup>(٤)</sup> .

قال الشوكاني<sup>(٥)</sup> : " وقد احتاج الجمهور على عدم التخصيص بالموافقة للعام بأن المخصص لا بد أن يكون مُنافياً للعام ، وذكر الحکم على بعض الأفراد التي شملها العام ليس بمنافي فلا يكون ذكره مُختصراً ".<sup>(٦)</sup>

القاعدة الثامنة : حذف المعمول يؤخذ بعموم العامل<sup>(٧)</sup>

وفي موضع آخر قال : " حذف المعمول يفيد العموم ".<sup>(٨)</sup>

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ وَأَرْزَقْ جُنُونَ مُظَهِّرَةً ﴾ (آل عمران: من الآية ١٥)

قال : " مُظَهِّرَةٌ من كُلِّ رِجْسٍ حِسْيٍ أو مَعْنُويٍّ ، فالحِسْيٌ مثل البول ، والغائط ، والحيض ، والعرق المُثنِي ، والمخاط ، وما أشبه ذلك ، والمعنوي مثل الغلُّ ، والحقن ،

(١) انظر : تفسير ابن كثير (٥ / ٤٠٠) .

(٢) انظر : أضواء البيان (٣ / ٢٥٥) ، مذكرة أصول الفقه ص (٢٠٧) .

(٣) انظر : إرشاد الفحول (٢ / ٤٤٨) ، الكليات ص (٦٠١) .

(٤) تفسير سورة يس ص (٢٢) .

(٥) إرشاد الفحول (٢ / ٤٥٠) .

(٦) تفسير سورة آل عمران ص (٨٧) .

(٧) تفسير سورة البقرة (٣ / ٥٠) ، تفسير سورة المائدۃ ص (١٤٥) ، شرح القواعد الحسان ص (٤٩) .

والفحور ، وكراهية الزوج ، وما أشبة ذلك ، فالله أطلق وقال : « مُطْهَرٌ » ولم يقل : من كذا وكذا ، من أجل إفاده العموم ؛ لأنّ من القواعد المعروفة أن حذف المعمول يؤخذ بعموم العامل ، ولهذا أمثلة كثيرة ، مثلاً قوله تعالى للرسول ﷺ : « ألم يجذكَ يَتِيمًا فَقَوْيًا وَوَجَدَكَ ضَالًاً فَهَدَى ﴿٦﴾ وَوَجَدَكَ عَابِلًا فَأَغْنَى ﴿٧﴾ (الضحى: ٦-٨) قال : « فَقَوْيًا » ولم يقل : فآواك ، وقال : « فَهَدَى » ولم يقل : فهداك ، وقال : « فَأَغْنَى » ولم يقل : فأغناك ، بل حذف المعمول يؤخذ على عموم العامل ، فالرسول ﷺ وَجَدَهُ رَبُّهُ يَتِيمًا فَآواه ، ولكن ما آواه وحده بل آواه وآوى به حتى جعله فتة لكلّ مُؤْمِنٍ ، ضالاً فهداه وهدى به ، عائلاً فأغناه وأغنى به ، من أين للعرب هذه الغنائم العظيمة التي ما فكروا أن يغمونها ، كيف يغنم العرب رعاة الشياطين والأبل أرض فارس والروم إلا باتباع النبي ﷺ ودينه : المهم أن هذه قاعدة معروفة مقررة وهو أن حذف المعمول يؤخذ بعموم العامل<sup>(١)</sup>.

وعند تفسيره لقوله تعالى : « وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ » (البقرة: من الآية ٢١٦) ذكر من فوائدتها : "عموم علم الله ﷺ" ؛ لقوله تعالى : « وَاللَّهُ يَعْلَمُ » ؛ فحذف المعمول يُفيد العموم ، كما قال تعالى : « ألم يجذكَ يَتِيمًا فَقَوْيًا وَوَجَدَكَ ضَالًاً فَهَدَى وَوَجَدَكَ عَابِلًا فَأَغْنَى ﴿٦﴾ (الضحى: ٦-٨) : كُلُّها محدودة المفاسيل : آواك ، وآوى إلك أيضاً ، وأغناك ، وأغنى إلك ؛ وهذاك ، وهدى إلك<sup>(٢)</sup>.

هذا ما قررَهُ الشيخُ رحمهُ اللهُ في هذه القاعدة ، والأولى أن تقيّد ذلك بالعموم النسبي ، فنقول : حذف المعمول يُفيد العموم النسبي ، ومعنى العموم النسبي أي : المعنى المناسب له ، كما نصَّ على ذلك شيخُ السعدي رحمهُ اللهُ فقال : "القاعدة الرابعة عشرة : حذف المتعلق المعمول فيه : يُفيد تعميم المعنى المناسب له"<sup>(٣)</sup>.

(١) تفسير سورة آل عمران ص(٨٧).

(٢) تفسير سورة البقرة (٣ / ٥٠).

(٣) القواعد الحسان ص(٣٩) . وانظر : شرح القواعد الحسان لابن عثيمين ص(٤٩) .

ثم قال السعدي مبيناً أهمية هذه القاعدة: " وهذه قاعدة مفيدة جداً ، متى اعتبرها الإنسان في الآيات القرآنية أكسيته فرائد جليلة .

وذلك أن الفعل وما هو معناه متى قيد بشيء تقييد به ، فإذا أطلقه الله تعالى ، وحذف المتعلق كان القصد من ذلك التعميم . ويكون الحذف هنا أحسن وأفيد كثيراً من التصريح بالتعلقات وأجمع للمعاني النافعة " ثم ذكر أمثلة لذلك .<sup>(١)</sup>

وقال الشوكاني رحمه الله : "ذكر علماء البيان أن حذف المتعلق يشعر بالتمييز ، نحو: زيد يعطي ويمتنع ، ونحو قوله تعالى : « وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ الرَّحْمَةِ » (يونس: من الآية ٢٥) فينبغي أن يكون ذلك من أقسام العموم ، وإن لم يذكره أهل الأصول ".<sup>(٢)</sup>  
القاعدة التاسعة : إذا سبق (أن) ما يتضمن معنى القول دون حروفه صارت  
تفسيرية<sup>(٣)</sup> .

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَأَنْ آغْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ » (يس: ٦١)  
قال : « وَأَنْ آغْبُدُونِي » ، « أَنْ » هنا مصدرية ، ويصح أن تكون مفسرة<sup>(٤)</sup> ، لأن  
(أعهد) مُتضمنة معنى القول ، وإذا سبق (أن) ما يتضمن معنى القول دون حروفه  
صارت تفسيرية ، مثل قوله تعالى: « فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ آصْنِعَ الْفَلَكَ بِأَعْيُنِنَا »  
(المؤمنون: من الآية ٢٧).<sup>(٥)</sup>

وتقرير الشیخ رحمه الله تعالى لهذه القاعدة فيه قصور إذ إن العلماء رحهم الله  
 يجعلون (أن) تفسيرية بشروط خمسة ، وكلام الشیخ فيه نص على شرطين فقط ،

(١) القواعد الحسان ص(٣٩) .

(٢) إرشاد الفحول (٤٣٩/٢) . وانظر : فصول في أصول التفسير ص(٩٠) ، قواعد التفسير (٥٩٧/٢) .

(٣) تفسير سورة يس ص(٢١٥) .

(٤) يعني : منزلة : أي .

(٥) انظر : معنى اللبيب (٤٠٠ / ٢) .

(٦) تفسير سورة يس ص(٢١٥) .

والمسألة كذلك ليست محلًّا اتفاق فالكتوبيون يُنكرون أن تكون (أن) تفسيرية البَتَة ، قال ابن هشام عن قولهم : " وهذا عندي مُتَّجِّه " <sup>(١)</sup> ، ثم قال : " ولها عند مُثبتيها شروطٌ :

أحدها : أن تُسبِّق بِحُمْلَةٍ .

الثاني : أن تتأخَّر عنها جُمْلَةٌ .

الثالث : أن يكون في الجملة السابقة معنى القول .

الرابع : أن لا يكون في الجملة السابقة آخرُ القول .

الخامس : أن لا يدخل عليها جَارٌ ، فلو قُلت : كتبتُ إليه بـأَنْ أَفْعَلَ ، كانت مَصْدِرِيَّةً <sup>(٢)</sup> .

وذكر نحو هذا الزركشي والسيوطى <sup>(٣)</sup> .

القاعدة العاشرة : حَمْلُ الْكَلَامِ عَلَى التَّاسِيسِ أَوْلَى مِنْ حَمْلِهِ عَلَى التَّاكِيدِ <sup>(٤)</sup>

عند تفسيره لقوله تعالى « يَتَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّهُمْ مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَلًا طَيِّبًا »

(البقرة: من الآية ١٦٨)

قال : « طَيِّبًا » حالٌ آخرٌ - يعني حال كَوْنِه طَيِّبًا - مُؤَكَّد لقوله تعالى : « حَلَلًا » ؛ ويعتمل أن يكون المراد بـ(الحلال) ما كان حلالاً في كَسْبِه؛ وبـ(الطَّيِّب) ما كان طَيِّبًا في ذاتِه؛ لقول الله تَعَالَى : « وَأَخْلَأَ اللَّهُ الْأَنْبَعِ » (البقرة: من الآية ٢٧٥)، وقوله تعالى في الميتة ، ولحظ الحنزير « فَإِنَّهُ رِجْسٌ » (الأنعام: من الآية ١٤٥) ؛ وهذا أَوْلَى ؛

(١) معنى الليب (٢١ / ٢١).

(٢) المصدر السابق (١ / ٣١) باختصار ، وقد استطرد ابن هشام في بيان هذه الشروط والتعميل لها بكلامٍ نفيسٍ فراجعه إن شئت.

(٣) انظر : الرهان في علوم القرآن (٤ / ٢٥٠) ، الإتقان في علوم القرآن (١ / ٤٩٢) .

(٤) تفسير سورة البقرة (٢ / ٢٢٣) و(٣ / ٤٠٤) ، تفسير سورة المائدَة صـ (٢٤٥) ، تفسير سورة الأحزاب (الآية ٤٦) ، تفسير جزء عم صـ (٣١٤) .

لأن حمل الكلم على التأسيس أوّى من حمله على التوكيد".<sup>(١)</sup>  
وعند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَا يَأْبُ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلِمَ اللَّهُ فَلَيَكْتُبْ »  
(البقرة: من الآية ٢٨٢)

قال : " قوله تعالى : « فَلَيَكْتُبْ » الفاء للتفریع ، واللام لام الأمر ، ولكنها سُكّنت ، لأنها وقعت بعد الفاء ، وموضع : « فَلَيَكْتُبْ » مما قبلها في المعنى ؛ قال بعض العلماء : إنها من التوكيد ، لأن النهي عن إباء الكتابة يستلزم الأمر بالكتابة ؛ فهي توكيد معنوي ؛ وقيل : بل هي تأسيس ثفید الأمر بالمبادرة إلى الكتابة ، أو هي تأسيس توطئة لما بعدها ؛ والقاعدة : أنه إذا احتمل أن يكون الكلم توكيدا ، أو تأسيسا ، حمل على التأسيس ، لأنه فيه زيادة معنى ؛ وبناء على هذه القاعدة يكون القول بأنها تأسيس أرجح ".<sup>(٢)</sup>

وعند تفسيره لقوله تعالى : « وَتَلَى لِكُلِّ هُمَزةٍ لَمَزَةٍ » (الهمزة: ١) ذكرَ الخلاف : هل الهمزة بمعنى اللمسة أم بينهما فرق ، ورجح الثاني وقال : " وئم قاعدة أحب أن أنته إليها في التفسير ، وهي أنه إذا دار الأمر بين أن تكون الكلمة مع الأخرى بمعنى واحد ، أو لكل كلمة معنى ، فإننا نجعل لكل واحدة معنى ، لأننا إذا جعلنا الكلمتين بمعنى واحد صار في هذا الأمر تكرار لا داعي له ، لكن إذا جعلنا كل واحدة لها معنى صار هذا تأسيسا وتفريقا بين الكلمتين ".<sup>(٣)</sup>

وسبب تقديم التأسيس على التأكيد لأن التأكيد على خلاف الأصل ؛ إذ الأصل في وضع الكلم إنما هو إفهام السامع ما ليس عنده ، فحمله على إفاده معنى جديد أوّى من حمله على إعادة الكلم السابق تأكيدا له ، وذلك فيما لم تقم قرينة على إرادة التأكيد كما قرر ذلك أهل الأصول .<sup>(٤)</sup>

(١) تفسير سورة البقرة ( ٢ / ٢٢٣ ) .

(٢) المرجع السابق ( ٣ / ٤٠٤ ) .

(٣) تفسير جزء عم ص ( ٣١٤ ) .

(٤) انظر : إرشاد الفحول ( ٢ / ٣٦٣ ) .

وهذه القاعدةُ قررَها واستعملها جمّعٌ من المفسّرينَ منهم : ابنُ حِرْيَر الطَّبَرِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ (١)، وابنُ القَبِيمِ رَحْمَهُ اللَّهُ ، حيثُ قالَ عند تفسيره لقوله تعالى : « كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ۝ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ » (التكاثر: ٤-٣) : " قيلَ : تأكيدٌ لحصولِ العلمِ كقوله تعالى : « كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ۝ ثُمَّ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ » (النَّبِيَّ: ٥-٤) ، وقيلَ : ليسَ تأكيدًا ، بل العلمُ الأولُ عند المعاينةِ ونَزولِ الموتِ ، والعلمُ الثاني في القبرِ " .. إلى أن قالَ :

ويدلُّ على صحةِ هذا القولِ عدَّةُ أوجهٍ :

أحدُها : أنَّ الفائدةَ الجديدةَ والتأسِيسَ هو الأصلُ ، وقد أمكن اعتبارهُ ، مع فخامةِ المعنى وجلالته ، وعدمِ الإخلال بالفصاحةِ " (٢)

وقال الشنقيطيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ : " إِنَّ الْمَرْرَ فِي الْأَصْوَلِ أَنَّ النَّصَّ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ إِذَا احْتَمَلَ التَّأْسِيسَ وَالْتَّأكِيدَ مَعًا وَجَبَ حَمْلُهُ عَلَى التَّأْسِيسِ وَلَا يَحُوزُ حَمْلُهُ عَلَى التَّأكِيدِ إِلَّا بَدْلِيلٍ يُجْبِ الرُّجُوعُ إِلَيْهِ " (٣)

وفي مَوضعٍ آخرَ قالَ : " وقد تقرَّرَ في الأصولِ أَنَّهُ إِذَا دَارَ الْكَلَامُ بَيْنَ التَّوْكِيدِ وَالتأسِيسِ رُجِحَ حَمْلُهُ عَلَى التَّأْسِيسِ " (٤)

وخلالِه ما تقدَّمَ : أنَّ إِعْمَالَ هذهِ القاعدةِ يكونُ بأمرِينِ :

الأولُ : أنْ يكونَ الْكَلَامُ مُخْتَلِفٌ فِيهِ ، هُلْ هُوَ للتَّأكِيدِ أو التَّأْسِيسِ فَحَمْلُهُ حِينئِذٍ عَلَى التَّأْسِيسِ أَوْلَى ، بِخَلَافِ مَا إِذَا كَانَ الْكَلَامُ عَلَى أَصْلِهِ فِي التَّأْسِيسِ أَوْ كَانَ مُؤَكِّدًا وَلَمْ يَدْخُلْ احْتِمَالَ التَّأْسِيسِ .

الثانيُّ : أَنْ لا يَدْلِي دَلِيلٌ عَلَى إِرَادَةِ التَّوْكِيدِ ، فَإِنْ دَلَّ دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ

(١) انظر : تفسير ابن حِرْيَر (١٩٣ / ١٧) ، وانظر كذلك : (٣٦ / ٧) .

(٢) انظر : بدائع التفسير (٥ / ٣١٢) .

(٣) أضواء البيان (٦ / ٦٩٢) .

(٤) المرجع السابق (٣ / ٣٥٥) .

فالتركيد أولى .<sup>(١)</sup>

القاعدة الحادية عشرة : يُعرف معنى الكلمة بما يقابلها<sup>(٢)</sup>

وقد تقدم الحديث عن هذه القاعدة في الباب الثاني .<sup>(٣)</sup>

القاعدة الثانية عشرة : لا يُحمل كلام الله على الشَّادَ<sup>(٤)</sup>

القاعدة الثالثة عشرة : حَمْلُ الآيَةِ عَلَى الْمَعْنَى الْكَثِيرِ فِي الْقُرْآنِ أَوْلَى مِنْ حَمْلِهَا عَلَى  
الْمَعْنَى الْقَلِيلِ<sup>(٥)</sup>

القاعدة الرابعة عشرة : الأصل في الكلمات الواردة في الكتاب والستة حملها على  
المَعْهُودِ الْمَعْرُوفِ ؛ إِلَّا إِذَا قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهَا خِلَافُ ذَلِكَ<sup>(٦)</sup>

لَمَّا كَانَ الْقُرْآنُ نَازِلًا بِأَفْصَحِ لِغَاتِ الْعَرَبِ وَأَشْهَرُهَا ، وَجَبَ حَمْلُ مَعْنَيهِ عَلَى  
الْمَعْهُودِ وَالْمَشْهُورِ مِنْ مَعْنَيهَا وَالْأَفْصَحِ وَالْأَكْثَرِ دُونَ الشَّادَ وَالنَّادِرِ .

فهذه القواعد الثلاث متعلقة بالتفسير اللغوي ، ويمكن إجمالها في قاعدة واحدة هي : (يُخْمَلُ كَلَامُ اللهِ عَلَى الْمَعْنَى الْأَغْلَبِ وَالْأَشْهَرِ وَالْأَفْصَحِ دُونَ الشَّادَ وَالنَّادِرِ )

وإليك تقريرها وأمثلتها عند الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

عند تفسيره لقوله تعالى : « وَالْمُطَلَّقُتُ يَتَرَضَّبُ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرْبَةٍ »

(البقرة: من الآية ٢٢٨)

(١) للاستزادة انظر : إرشاد الفحول (٢ / ٣٦٣) ، فصول في أصول التفسير ص (١١٧) قواعد الترجيح عند المفسرين (٢ / ٤٧٣) ، التفسير اللغوي للقرآن الكريم ص (٥١٤) .

(٢) تفسير سورة النساء ص (٧٩٥) ، تفسير سورة الكهف ص (١٠) ، تفسير سورة الزمر (الآية ٢٩) ، الشرح المتع (٧ / ١١٨) .

(٣) انظر : ص (٢٩٢) من هذا البحث .

(٤) تفسير سورة البقرة (٣ / ٩٩ ، ١٥٥) .

(٥) تفسير سورة النساء ص (١٣) .

(٦) شرح العقيدة الواسطية (٢ / ١٣٩) ، أحكام من القرآن الكريم ص (١٦٨) .

قال : " ينتظرون في العدة ، ويحبسن أنفسهن عن الزواج ؛ لأن المرأة بطبيعتها تطلب النكاح ؛ فقيل لها : تربصي بنفسك ؛ انتظري ، مثلما أقول : ارفق بنفسك - أي هون على نفسك - ؟ وما أشبهها ؛ وأتما قول من قال : إن (أنفسهن) توكيده للفاعل في : « يترخصن » زيدت فيه الباء ، وجعل معنى الآية : يترخصن أنفسهن ؛ فهذا ليس بصحيح ؛ لأن الأصل عدم الزيادة ؛ ولأن مثل هذا التعبير شاذ في اللغة العربية ؛ فلا يحمل كلام الله على الشاذ ؛ وعلى هذا فالمعنى الصحيح : أن ينتظرون بأنفسهن فلا يعجلن ".<sup>(١)</sup>

عند تفسيره لقوله تعالى : « وقلنا يقأدُمْ أَسْكُنْ أَنْتَ وَرَوْجُكَ لِجَنَّةً » (البقرة: من الآية ٣٥)

قال : " المراد بالجنة إما جنة الخلد التي هي مأوى المتدين ، وإما جنة في الدنيا

بستان وأشجار كثيرة ، للعلماء في هذا قولان :

القول الأول : أنها جنة المأوى التي هي مأوى المتدين .

القول الثاني : أنها جنة في الدنيا في الأرض وهي عبارة عن بستان وأشجار كثيرة .<sup>(٢)</sup>  
 والأقرب - والله أعلم - أنها جنة المأوى ، جنة الخلد التي وعد المتقون ؛ لأنها هي المعلومة عند الإطلاق ، والأصل أنه إذا كان للفظ معنى ومفهوم عند الإطلاق فإنه يحمل عليه إلا بدليل على خلاف ذلك ، وهذه القاعدة مفيدة في علم التفسير وغيره ، أن الأصل في النصوص حملها على ما هو معلوم ومفهوم حتى يقوم دليل على خلاف ذلك .<sup>(٣)</sup>

وهذه القاعدة قررها ابن حزير الطبرى في تفسيره في مواضع متعددة ، ومن ذلك قوله : " تأويل كتاب الله على الأغلب من معروف كلام العرب دون غيره ".<sup>(٤)</sup>

(١) تفسير سورة البقرة ( ٣ / ٩٨ ) . وانظر أيضاً : ( ٣ / ١٥٤ ) .

(٢) انظر : تفسير ابن كثير ( ١ / ١٣٦ ) .

(٣) أحكام من القرآن الكريم ص ( ١٦٨ ) . وانظر : شرح العقيدة الواسطية ( ٢ / ١٣٩ ) .

(٤) تفسير ابن حزير ( ٣٠ / ٣ ) .

وقال أيضًا : " وتوجيه تأويل القرآن إلى الأشهر من اللغات أولى من توجيهه إلى أن لا يكون الأشهر ما وجد إلى ذلك سبيلاً ".<sup>(١)</sup>

وقال أيضًا : " وتوجيه معاني كتاب الله إلى الظاهر المستعمل في الناس أولى من توجيهها إلى الخفي القليل في الاستعمال ".<sup>(٢)</sup>

وقال أيضًا : " والتأويل في القرآن على الأغلب الظاهر من معروف كلام العرب المستعمل فيهم ".<sup>(٣)</sup>

وقال النحاس : " الواجب أن يحمل تفسير كتاب الله على الظاهر المعروف من المعانى إلا أن يقع دليلاً على غير ذلك ".<sup>(٤)</sup>

القاعدة الخامسة عشرة : لا يمكن أن يختلف التعبير القرآني إلا لسبب<sup>(٥)</sup>  
عند تفسيره لقوله تعالى : « وَلَا تَقْتُلُوا أُولَئِكُم مِّنْ إِيمَانِنَّنُّنَّرِزُّكُمْ  
وَإِيَّاهُمْ » ( الأنعام من الآية ١٥١ )

قال : " هنا تقف لتنظر الفرق بين هذه الآية وبين آية الإسراء « وَلَا تَقْتُلُوا أُولَئِكُمْ  
خَشِيَّةً إِيمَانِنَّنُّنَّرِزُّكُمْ وَإِيَّاهُمْ » ( الإسراء : من الآية ٣١ ) .

لماذا قدم الوالدين في سورة الأنعام وقدم الأولاد في سورة الإسراء ما هي الحكمة ؟  
يجب أن نعلم أن التعبير القرآني لا بد أن يكون فيه حكمة ، لا يمكن أن يختلف  
التعبير إلا لسبب ، في سورة الأنعام قال : « وَلَا تَقْتُلُوا أُولَئِكُمْ خَشِيَّةً إِيمَانِنَّنَّرِزُّكُمْ ». إذا الفقر

(١) المرجع السابق ( ٢ / ٦١٦ ) .

(٢) المرجع السابق ( ٣ / ٢٢٦ ) .

(٣) المرجع السابق ( ٣ / ٢٢٩ ) .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ( ٥ / ١٣٢ ) .

وللاستزادة انظر : قواعد التفسير ( ١ / ٢١٣ ) ، فصول في أصول التفسير ص ( ٤٣ ، ٤٣ ، ٩٧ ، ١٠٥ ) ،

التفسير اللغوي للقرآن الكريم ص ( ٦١١ ، ٥٢٢ ، ٤٨١ ، ٤٧٦ ، ٢٠٥ ، ٢٠٢ ) .

(٥) بجمع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ( ٧ / ٢٩٤ ، ٢٩٣ ) .

مَوْجُودٌ فِي رُبُّ الْفَقَرَاءِ فَقَالَ ۝ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ ۝ ، وَفِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ الْفَقْرُ غَيْرُ مَوْجُودٍ لَكُنَّهُ مُتَخَوِّفٌ ۝ خَشِيَّةً إِلَّا قِيَمٌ ۝ فِي ذَكْرِ الْمُتَحَاجِينَ وَهُمُ الْأُولَادُ ، وَهَذَا مِنْ بِلَاغَةِ الْقُرْآنِ".<sup>(١)</sup>

وَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْمُتَشَابِهِ الْلُّفْظِيِّ ، وَقَدْ صُنِّفَتْ فِيهِ مُصَنَّفَاتٌ مُسْتَقْلَةٌ<sup>(٢)</sup> ، وَأَشَارَ إِلَيْهِ الْمُفَسِّرُونَ فِي تَفَاسِيرِهِمْ إِذْ ذَكَرُوا سَبَبَ اخْتِلَافِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ ، فَأَتَوْا بِعُوَانِي عَظِيمَةٍ دَالِّةٍ عَلَى بِلَاغَةِ الْقُرْآنِ وَإِعْجَازِ نُظْمِهِ ، وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو جَعْفَرَ الْغُرَنَاطِيَّ<sup>(٣)</sup> فِي كِتَابِهِ مَلَكُ التَّأْوِيلِ : أَنَّ اخْتِلَافَ الْأَلْفَاظِ فِي الْآيَاتِ إِنَّمَا هُوَ لِسَبِّبِ يَقْتَضِيهِ وَدَاعٍ مِنَ الْمَعْنَى يَسْتَدِعِيهِ.<sup>(٤)</sup>

وَقَالَ الْكَرْمَانِيُّ<sup>(٥)</sup> فِي مُقْدَمَةِ كِتَابِهِ : الْبَرَهَانُ فِي مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ : "فَإِنَّ هَذَا كِتَابًا أَذْكُرُ

(١) بِمُجْمُوعِ فَتاَرِي وَرَسَائِلِ أَبْنِ عَثِيمِيْنَ (٧ / ٢٩٣).

(٢) مِنْهَا :

- الْبَرَهَانُ فِي مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ . لَحْمُودُ الْكَرْمَانِيُّ ، الْمُتَوْفِيُّ سَنَةً (٥٠٠ هـ) بِتَحْقِيقِ أَحْمَدِ عَزِيزِ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ .

- مَلَكُ التَّأْوِيلِ الْقَاطِعُ بِذُرْيِ الْإِلَهَادِ وَالْتَّعْطِيلِ فِي تَوْجِيهِ المُتَشَابِهِ الْلُّفْظِ مِنْ آيِ التَّنْزِيلِ . لِأَبِي جَعْفَرِ الْغُرَنَاطِيِّ ، الْمُتَوْفِيُّ سَنَةً (٧٠٨ هـ) . بِتَحْقِيقِ دُ. مُحَمَّدِ كَامِلِ أَحْمَدِ .

- كَشْفُ الْمَعْانِي فِي مُتَشَابِهِ الْمَثَانِيِّ . لَبْدُ الدِّينِ بْنِ جَمَاعَةِ ، الْمُتَوْفِيُّ سَنَةً (٧٣٣ هـ) . بِتَحْقِيقِ مَرْزُوقِ عَلِيِّ إِبْرَاهِيمِ .

- فَنْحُ الرَّحْمَنِ بِكَشْفِ مَا يَلْبَسُ فِي آيِ الْقُرْآنِ . لِزَكْرِيَا الْأَنْصَارِيِّ ، الْمُتَوْفِيُّ سَنَةً (٩٢٦ هـ) . بِتَحْقِيقِ عَبْدِ السَّمِيعِ حَسَنِيِّ .

(٣) هُوَ : أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الزَّبِيرِ الْغُرَنَاطِيِّ ، أَبُو جَعْفَرٍ ، مُحَدَّثٌ مُؤْرِخٌ ، انتَهَى إِلَيْهِ الرِّيَاضَةُ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَرِوَايَةُ الْحَدِيثِ وَالتَّفْسِيرِ وَالْأُصُولِ ، مِنْ كِتَابِهِ : الْبَرَهَانُ فِي تَرْتِيبِ سُورَاتِ الْقُرْآنِ ، وَمَلَكُ التَّأْوِيلِ ، تَوْفِيَ سَنَةً (٧٠٨ هـ) .

انظر : شَذِيرَاتُ الذَّهَبِ (٦ / ١٦) ، الْأَعْلَامِ (١ / ٨٦) .

(٤) انظر : مَلَكُ التَّأْوِيلِ (١ / ٣) بِتَصْرِيفِ .

(٥) هُوَ : مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ بْنُ نَصْرِ الْكَرْمَانِيِّ ، أَبُو الْقَاسِمِ الْمُعْرُوفِ بِتَاجِ الْقَرَاءَ ، وَأَحَدُ الْعُلَمَاءِ الْفُهْمَاءِ النَّبَلَاءِ . صَنَفَ : لِبَابُ التَّفْسِيرِ ، وَالْبَرَهَانُ فِي مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ ، وَغَيْرَهَا ، تَوْفِيَ فِي حِدُودِ الْمَائِةِ الْخَامِسَةِ .

انظر : طَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ لِلْدَّاوَوِدِيِّ (٢ / ٢١٣) ، الْأَعْلَامِ (٧ / ١٦٨) .

في الآيات المتشابهات التي تكررت في القرآن ، وألفاظها متنافية ولكن وقع في بعضها زيادة أو نقصان أو تقديم أو تأخير ، أو إبدال حرف مكان حرف ، أو غير ذلك مما يوجب اختلافاً بين الآيتين أو الآيات التي تكررت من غير زيادة ولا نقصان ، وأبين ما السبب في تكرارها ، والفائدة في إعادتها ، وما الموجب للزيادة والنقصان والتقديم والتأخير والإبدال ، وما الحكمة في تخصيص الآية بذلك دون الآية الأخرى ... " إلخ .<sup>(١)</sup>  
فالكرمانى رحمه الله يرى أن الاختلاف الواقع في التعبير القرآني له سبب حكمة ؛ بيأه هو مقصوده في كتابه .

القاعدة السادسة عشرة : الكلمات يتحدد معناها بسياقها<sup>(٢)</sup>

وفي موضع آخر قال : السياق يعين المعنى<sup>(٣)</sup>

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " الكلمات يتحدد معناها بسياقها ، فقد تكون الكلمة الواحدة لها معنى في سياق ، ومعنى آخر في سياق ، فالقرية مثلاً تطلق أحياناً على نفس المساكن ، وتطلق أحياناً على الساكن تفسيره ، ففي قوله تعالى عن الملائكة الذين جاءوا إبراهيم : « قَالُوا إِنَّا مُهْلِكُونَا أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ » (العنكبوت: من الآية ٣١) المراد بالقرية هنا المساكن ، وفي قوله تعالى : « وَإِنْ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا تَخْنُونَ مُهْلِكُوْهَا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَمَةِ أَوْ مُعَذِّبُوْهَا عَذَابًا شَدِيدًا » (الاسراء: من الآية ٥٨) المراد بها الساكن ، وفي قوله تعالى : « أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَّةٌ عَلَى عَرْوَشِهَا » (البقرة: من الآية ٢٥٩) المراد بها المساكن ، وفي قوله تعالى : « وَسَقَلَ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا » (يوسف: من الآية ٨٢) المراد بها الساكن ".<sup>(٤)</sup>

(١) البرهان في متشابه القرآن ص (٩٧) .

(٢) جموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ( ٣ / ١٠٨ ) .

(٣) تفسير سورة الكهف ص (٨١) . وانظر أيضاً : تفسير سورة النور ( الآية ٢٣ ) ، تفسير سورة الصافات ( الآية ١٥٨ ) ، تفسير جزء عم ص (٩٧) .

(٤) جموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ( ٣ / ١٠٨ ) .

وعند تفسيره لقوله تعالى « وَيَوْمَ تُسِيرُ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً » (الكهف: من الآية ٤٧) يَبْيَنُ أَنَّ هَذَا التَّسْبِيرُ هُوَ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَذَكْرُ الْأَدْلَةِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ ، ثُمَّ غَلَطَ مَنْ قَالَ إِنَّ الْآيَةَ تَعْنِي دَوْرَانَ الْأَرْضِ فَإِنَّكَ تَرَى الْجِبَالَ فَتَظَاهِنَّهَا ثَابِتَةً وَلَكِنَّهَا تَسِيرُ ؛ لِأَنَّ السِّيَاقَ يَأْبِي ذَلِكَ وَأَنَّ هَذِهِ الْآيَةُ كَآيَةُ النَّمَلِ « وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ الْسَّحَابِ » (النَّمَل: من الآية ٨٨) ؛ إِذَا نَهَيْنَا فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ يَتَضَرَّعُ مِنْ خَلَالِ سِيَاقِهَا، ثُمَّ قَالَ : " الْوَاجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُحْرِيَ الْآيَاتِ عَلَى ظَاهِرِهَا وَأَنْ نَعْرِفَ السِّيَاقَ لِأَنَّهُ يُعِينُ الْمَعْنَى ، فَكُمْ مِنْ حُمْلَةٍ فِي سِيَاقٍ يَكُونُ لَهَا مَعْنَى وَلَوْ كَانَتْ فِي غَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ لَكَانَ لَهَا مَعْنَىٰ آخَرٌ ، وَلَكِنَّهَا فِي هَذَا السِّيَاقِ يَكُونُ لَهَا الْمَعْنَى الْمَنَاسِبُ لِهَذَا السِّيَاقِ " .<sup>(١)</sup>

وَمِمَّا تَقْدَمَ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ يَتَضَرَّعُ أَنَّ السِّيَاقَ لَهُ أُثْرٌ فِي التَّفْسِيرِ مِنْ جهتين :

- ١ - مِنْ جَهَةِ مَعْنَى الْكَلِمَاتِ وَهَذَا قَدْ اعْتَنَى بِهِ مُؤْلِفُوا كُتُبِ الْوِجْهَةِ وَالنَّظَائِرِ .<sup>(٢)</sup>
- ٢ - مِنْ جَهَةِ مَعْنَى الْآيَاتِ وَالْمَرَادِ بِهَا .

وَلَا شُكُّ أَنَّ السِّيَاقَ لَهُ اِهْمَمَةٌ كَبِيرَةٌ ، يَبْيَنُ ذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ رَحْمَهُمُ اللَّهُ ، قَالَ مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ<sup>(٣)</sup> : " إِذَا حَدَّثْتَ عَنِ اللَّهِ حَدِيثًا قَفْ قَفْ حَتَّى تَنْظَرَ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ " .<sup>(٤)</sup>

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ : " فِيَانِ الدَّلَالَةِ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ بِحَسْبِ سِيَاقِهِ وَمَا

(١) انظر : تفسير سورة الكهف ص(٨٠) .

(٢) انظر مثلاً :

- التصريف . لِيُحْيِي بْنُ سَلَامَ ، المُتَوفِّي سَنَةً (٢٠٠ هـ) . تَحْقِيقُ : هَنْدُ شَلْيَ .

- نَزْرَةُ الْأَعْيُنِ النَّوَاطِرُ فِي عِلْمِ الْوِجْهَةِ وَالنَّظَائِرِ . لَابْنِ الْجُوزِيِّ ، المُتَوفِّي سَنَةً (٥٩٧ هـ) .

تَحْقِيقُ : مُحَمَّدُ عَبْدُ الْكَرِيمِ الرَّاضِيِّ .

(٣) هُوَ مُسْلِمُ بْنُ يَسَارَ الْبَصْرِيُّ ، الْقَدِيرُ الْفَقِيهُ ، مِنْ فَقَهَاءِ الْبَصْرَةِ وَقُرْآنِهَا ، تَوْفَّى سَنَةً (١٠٠ هـ) وَقِيلَ (١٠١ هـ) .

انظر : سِيرُ أَعْلَامِ الْبَلَاءِ (٤ / ٥١٠) ، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ (١ / ١١٩) .

(٤) انظر : تفسير ابن كثير (١ / ١٢) .

يَحْفُظُ بِهِ مِنَ الْقَرَائِينَ الْفَقْطِيَّةَ وَالْحَالِيَّةَ " .<sup>(١)</sup>

وقال ابن القيم : " السياق يُرشدُ إلى تبیین المحمول ، وتعیین المحتمل ، والقطع بعدم احتمال غير المراد ، وتخصیص العام ، وتقید المطلق ، وتنوع الدلالة . وهذا من أعظم القراءین الداللۃ على مراد المتكلم ، من أهمله غلطًا في نظره وغالطًا في مناظرته . فانظر إلى قوله تعالى : « ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ » (الدخان: ٤٩) كيف تحدُّ سیاقه يدلُّ على آنه الذلیل الحقیر " .<sup>(٢)</sup>

وقد أثني الزركشی على الراغب الأصفهانی وكتابه : المفردات ، فقال عند حديثه على كتب غريب القرآن : " ومن أحسنها كتاب المفردات ، للراغب وهو يتصدّد المعانی من السیاق ، لأن مدلولات الألفاظ خاصة " .<sup>(٣)</sup>

القاعدة السابعة عشرة : النصوص الشرعیة التي ظاهرها التعارض يُعمل کلُّ واحدٍ منها على الحال المناسبة<sup>(٤)</sup>

وقد تقدّمت الإشارة إلى ذلك .<sup>(٥)</sup>

القاعدة الثامنة عشرة : ما أبْهَمَ اللَّهُ فَهُوَ مُبْهَمٌ وَلَا حاجَةٌ أَنْ تَكْلُفَ مَا هُوَ هَذَا الشيءُ الذي أبْهَمَ اللَّهَ<sup>(٦)</sup>

وقد تقدّمت الإشارة إلى ذلك .<sup>(٧)</sup>

(١) بجمع فتاوى ابن تیمیة (٦ / ١٤) . وانظر أيضًا : (٦ / ١٨ - ١٩) .

(٢) بدایع الفوائد (٤ / ٩) . ونقله ينصوّ الزركشی من غير أن يتبیّن وجعله من الأمور التي يندفع بها الإشكال . كما في : البرهان في علوم القرآن (٢ / ٢١٨) .

(٣) البرهان في علوم القرآن (١ / ٣٦٥) . وانظر أيضًا : (٢ / ١٨٩) .

وللاستزاده انظر : فصول في أصول التفسير ص (١٠١) ، تفسیر القرآن الكريم أصوله وضوابطه ص (١٠٣) ، قواعد الترجيح عند المفسرين ص (١ / ١٢٥) .

(٤) القول المقيد (٢ / ٢٠٨) .

(٥) انظر : ص (٢٥٨) من هذا البحث .

(٦) تفسیر سورة المائدة ص (١٧١) .

(٧) انظر : ص (٦٦٦) من هذا البحث .

القاعدة التاسعة عشرة : العلماء قد يفسرون الشيء بما يقاربه أو يلزمه<sup>(١)</sup>  
وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك<sup>(٢)</sup>.

القاعدة العشرون : التحرير يستفاد إما من لفظ التحرير ، وإما من النهي ، وإما من  
ترتيب العقاب عليه ، وإما من الوعيد عليه<sup>(٣)</sup>  
وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك<sup>(٤)</sup>.

وبهذا العرض يتبيّن حرص الشيخ رحمه الله على ذكر القواعد التفسيرية  
والترجيع إليها ، وذلك لأهميتها لمن تعرض لتفسير كلام الله تعالى .

(١) تفسير سورة البقرة (١ / ٣١٩) .

(٢) انظر : ص(٢٤٨) من هذا البحث .

(٣) أحكام من القرآن الكريم ص(٣١٠) .

(٤) انظر : ص(٤٤٨) من هذا البحث .



# **الخاتمة**



## الخاتمة

- أحمد الله ، الذي من على ياقام هذا البحث ، وأختتم بما توصلت إليه من نتائج وتصنيفات ، أحجم عنها بما يلي :
- إن جلوس الشيخ ابن عثيمين رحمه الله للتعليم وفرازه له تلك المدة الطويلة والتي زادت على نصف قرن ؛ وحرصه على التواصل مع الناس وتفعيلهم ، سواء في اللقاءات العامة ، أو بالتأليف ، أو البرامج الإعلامية ؛ من أعظم الأسباب التي أوصلته لتلك المكانة العالمية في قلوب الناس ، وجعلتهم يحرصون على دروسه ومعرفة ارائه ، و اختياراته ، فلقد داع صيته ، و اشتهر اسمه ، وأصبح من أبرز علماء عصره .
  - لقد كان الشيخ ابن عثيمين رحمه الله بعيد النظر ، عندما حرص على تسجيل دروسه في وقت مبكر ظهر أثره في آخر عمره ؛ إذ أصبحت هذه المواد الصوتية أصل ثراه العلمي الضخم .
  - لقد كان الشيخ ابن عثيمين رحمه الله معتنباً بالتفسير ، متميزاً به رغم عدم اشتغال ذلك عنه ، نظراً لشهرته في الفقه والعقيدة ؛ وسبب ذلك يعود بشكل أساسى إلى عدم خروج ثراه في التفسير أيام حياته . وأرجو أن تكون هذه الدراسة ساهمت في إبراز هذا الجانب المهم من علم الشيخ رحمه الله بالتفسير ، وعلوم القرآن .
  - لم يفسر الشيخ ابن عثيمين القرآن كاملاً ، وإنما فسر أجزاء منه ، مجموعها تزيد على نصف القرآن .
  - يعتبر تفسيره من التفاسير المطولة ، خاصة تفسيره لأول القرآن ، والتعليق على سورٍ من تفسير الجنان .
  - لم يُؤلف تفسيره ابتداء - سوى كتابه الإمام ببعض آيات الأحكام - والباقي أصله دروس القاءها على طلابه ، كـ *كتاب مؤلفاته المطولة* .

- لَمْ يَكُنْ تَفْسِيرٌ عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَسَبَبَ ذَلِكَ اخْتِلَافُ طَبِيعَةِ الدُّرُوسِ ، وَالَّتِي هِيَ أَصْلُ التَّفْسِيرِ ، وَالْفِئَةُ الْمُتَلَقِّيَّةُ لِلتَّفْسِيرِ ، فَقَسَرَ مِنَ الْمَصْحَفِ مُبَاشِرَةً ، وَعَلَقَ عَلَى تَفْسِيرِ الْجَلَالِيْنِ ، كَمَا فَسَرَ فِي الْلَّقَاءِ الْعَامَّةِ ، وَلَقَدْ طَبَعَ تَفْسِيرَهُ كُلُّهُ تَحْتَ مُسَمَّى وَاحِدٍ بِعَنْرَانٍ : تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، مَا قَدْ يُظَانُ أَنَّهُ عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَالْأَمْرُ لَيْسَ كَذَلِكَ ؛ وَلَذَا أُوصِي بِإِعَادَةِ تَسْمِيَّةِ تَفْسِيرِهِ بِمَا يُنَاسِبُ طَرِيقَتِهِ فِي التَّفْسِيرِ ، وَذَلِكَ عَلَى النحوِ التَّالِي :

- أ - تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَذَلِكَ لِمَا فَسَرَهُ الشِّيْخُ مِنَ الْمَصْحَفِ مُبَاشِرَةً ، وَالَّذِي ابْنَادَهُ مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ وَبَلَغَ فِيهِ الْآيَةِ (٥٢) مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ .
- ب - التَّعْلِيقُ عَلَى تَفْسِيرِ الْجَلَالِيْنِ ، أَوْ : حَاشِيَةُ الشِّيْخِ ابْنِ عَثِيمِينَ عَلَى تَفْسِيرِ الْجَلَالِيْنِ ، وَذَلِكَ فِي السُّورَاتِ الَّتِي ارْتَبَطَتْ بِهَذَا الْكِتَابِ عَلَى مَا سَبَقَ بِيَاهِ .
- ج - تَفْسِيرُ سُورَةِ الْكَهْفِ .

د - تَفْسِيرُ الْمَفَاصِلِ لِلشِّيْخِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ لَمْ يَتَمَّ إِذْ ثُوُقَى عَنْدَ الْآيَةِ (١٧) مِنْ سُورَةِ الْمَحَاجَةِ ؛ مَعَ تَفْسِيرِ جُزءٍ عَمَّ كَامِلاً .  
لِلشِّيْخِ ابْنِ عَثِيمِينَ كَثِيرٌ مِنَ التَّفْسِيرِ مَبْتُوثٌ فِي كُتُبِهِ الْأُخْرَى ، خَاصَّةً كَتَابِهِ : شَرْحُ الْعِقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ ، وَالْقَوْلُ الْمُفَيَّدُ عَلَى كِتَابِ التَّوْحِيدِ ، حَبَّدَنَا لَوْ جُمِعَ فِي مُؤْلَفِهِ مُسْتَقِلٌّ خَاصَّةً لِلآيَاتِ الْوَارِدَةِ فِي سُورَةِ لَمْ يَقُولُ بِتَفْسِيرِهَا أَصْلًا .

- أَكْثَرُ الْمَصَادِرِ الَّتِي اعْتَدَهَا فِي تَفْسِيرِهِ هِيَ :

- أ - كِتَابُ شِيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَیْمِيَّةِ ، وَتَلَمِيذهِ ابْنِ القَیْمِ .
- ب - وَمِنْ كُتُبِ التَّفْسِيرِ تَفْسِيرُ ابْنِ حَرِيرٍ ( جَامِعُ الْبَيَانِ عَنْ تَأْوِيلِ آيِ الْقُرْآنِ ) ، وَتَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ ( تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ) .

- جَمَعَ فِي تَفْسِيرِهِ بَيْنَ التَّفْسِيرِ بِالْمَأْثُورِ وَبَيْنَ التَّفْسِيرِ بِالرَّأْيِ الْمُحْمُودِ ، فَقَسَرَ الْقُرْآنَ بِالْقُرْآنِ وَالْقُرْآنِ بِالسُّنْنَةِ ، وَبِأَقْوَالِ السَّلْفِ ، كَمَا فَسَرَ بِالْلُّغَةِ فَأَوْرَدَ الشَّوَاهِدَ الشَّعْرَيَّةَ وَبَيْنَ مُفَرَّدَاتِ الْفَاظِ الْقُرْآنِ ، وَالْفَرْوَقِ بَيْنَهَا ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مَا تَقْدَمَ بِيَاهِ .

- أورَّد القراءات السُّبْع في تفسيره مُكْثِفًا بها ، وقام بتوجيهها ، ولم يَتَعَرَّض للقراءات الثلاث المتممة للعشر ، أو القراءات الشَّادَة .

- حرص على إزالة الإشكال الوارد في الآيات ، أو ما ظَاهِرُه التعارض فيما بينها ، أو بينها وبين الأحاديث .

- ينقسم تفسيرُ الشَّيخ ابن عثيمين إلى قسمين أساسين هما :

أ - التفسير      ب - الفوائد .

- تَعَدَّدت اهتماماتُ الشَّيخ ابن عثيمين في تفسيره ، وأهمُّها ثلاثة جوانب هي :

أ - الجانب العقلي : إذ يُعتبر تفسيره من أوسع التفاسير التي عُنيت بتقرير العقيدة، فهو تفسير سلفيٌّ فَرَّ فيه مذهب أهل السنة والجماعة ، ورَدَ على خالفهم .

ب - الجانب الفقهي : فتفسيره مليء بالسائل الفقهية وخلاف الفقهاء ، وتقريراتهم .

ج - الجانب الاستباطي : وأبرز ذلك تلك الفوائد المستنبطة من الآيات ، والتي تميّز بها تفسيره عن بقية التفاسير .

- للشيخ ابن عثيمين رحمه الله شخصية متميزة في تناول المسائل العلمية ، ومناقشتها، كمال اختيار في أغلب المسائل التي يذكرها ، بنى كل ذلك على الدليل ، وحسن التعليل ؛ وبناءً عليه ؛ فهناك جوانب في تفسيره أرَاهَا جل哩ة بالبحث ، إنما هذه الرسالة وهي :

أ - جمُع اختياره في التفسير و دراستها .

ب - جمُع استدراكاته على تفسير الحلالين ، و دراستها .

- للشيخ ابن عثيمين رحمه الله اختيارات في علوم القرآن ، وأصول التفسير ، أغْلبُها منتشرة في تفسيره ، وسائل كثيرة ، جمعتها وتحدّث عنها في هذه الرسالة .

- الجانبُ التَّقْعِيدِيُّ لأُصُولِ المسائلِ العلمية سمةً بارزةً في تفسيره، ففيه القواعدُ العقديةُ، والفقهيَّةُ، والإعرابيَّةُ، والتفسيريَّةُ، وما إلى ذلك، إذ قررها، واستعملها في تفسيره، مما يدلُّ على عنانةَ الشیخ ابن عثيمين بتأصیلِ المسائلِ العلمية وتقعیدِها.

### وأخيراً :

إنْ تَحْدِدْ عَيْنَا فَسُدُّ الْخَلَالِ  
جَلَّ مَنْ لَا عَيْبَ فِيهِ وَعَلَا<sup>(١)</sup>  
وَمَا تَقَدَّمَ هُوَ أَهَمُّ تَنَاءِجُ الْبَحْثِ الْبَارِزَةِ ، وَهُنَاكَ غَيْرُهَا تَظْهَرُ لِلْمُطْلَعِ عَلَى الرِّسَالَةِ ،  
أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطَايَيْ ، وَيَتَحَاوَرَ عَنْ تَقْصِيرِيْ ، وَأَنْ يَخْفَلَ هَذَا الْبَحْثُ  
خَالِصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ ، وَأَنْ يَكُونَ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِيْ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ وَعَلَى  
آلِهِ وَصَاحِبِهِ وَسَلَّمَ .

(١) البيت للقاسم الحريري في منظومته في النحو : ملحة الإعراب . انظر شرح ملحة الإعراب ص(٣٧٢).

## **المصادر والمراجع**



## ثبت المصادر والمراجع

- الإبانة عن معاني القراءات ، لمكي بن أبي طالب القيسي ، تحقيق عبد الفتاح إسماعيل شلبي ، الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ ، المكتبة الفيصلية .
- الإتقان في علوم القرآن ، للسيوطى عبد الرحمن ، تعليق د. مصطفى البغا ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ ، دار ابن كثير \_ دمشق .
- إجتماع الجيوش الإسلامية ، لابن قيم الجوزية ، إعداد وتحقيق د. عواد عبد الله المعتق ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ، مطابع الفرزدق \_ الرياض .
- أحكام التصوير في الفقه الإسلامي ، محمد بن أحمد علي واصل ، إشراف د. صالح بن عبد الله اللاحم ، الطبعة الثانية ١٤٢٠ هـ ، دار طيبة \_ الرياض .
- أحكام القرآن، لابن العربي محمد بن عبد الله ، علق عليه محمد عبدالقادر عطا، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- أحكام القرآن ، لأبي بكر بن علي الرازى (الجصاص) ، دار الفكر .
- أحكام من القرآن الكريم (الفاتحة - البقرة)، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع عبد الكريم بن صالح المقرن ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ ، دار طوبق - الرياض.
- الإختيارات الفقهية ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق محمد حامد الفقي ، دار المعرفة - بيروت .
- الآداب الشرعية ، للإمام محمد بن مفلح المقدسي ، حققه وضبط نصه وخرج أحاديثه وقدم له شعيب الأرناؤوط ، عمر القيام ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ ، مؤسسة الرسالة - بيروت .
- الأدب المفرد ، محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، الطبعة الثالثة ١٤٠٩ هـ ، دار البشائر الإسلامية \_ بيروت .

- أربعة عشر عاماً مع ساحة العلامة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين ، لعبد الكرييم المقرن ، الطبعة ١٤٢٢هـ ، دار طويق - الرياض .
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، محمد الشوكاني ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، مكتبة نزار مصطفى الباز \_ مكة .
- إرواء الغليل في تحرير أحاديث منار السبيل ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي .
- أساس البلاغة ، بحار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري ، تحقيق عبد الرحيم محمود ، الطبعة ١٤٠٢هـ ، دار المعرفة \_ بيروت .
- أساس التقديس ، للفخر الرازي ، عنابة د. محمد العربي ، الطبعة الأولى دار الفكر - بيروت .
- أسباب النزول ، لعلي بن أحمد الواحدي ، تحرير وتدقيق عصام الحميدان ، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ ، دار الإصلاح \_ الدمام .
- الإستذكار الجامع للذهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معانى الرأى والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والإختصار ، تحقيق د. عبد المعطي أمين قلعي ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، دار قتبة للطباعة والنشر \_ دمشق ، بيروت ، دار الروعي \_ حلب ، القاهرة .
- أسرار البلاغة في علم البيان ، للإمام عبد القاهر الجرجاني ، صاحبها السيد محمد رشيد رضا ، الطبعة ١٤٠١هـ ، دار المعرفة \_ بيروت .
- أسماء الله الحسنى في خواتم الآيات (الفاتحة \_ البقرة) ، لـ د. علي العبيد ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ، دار العاصمة - الرياض .
- الأسماء والصفات ، لأحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق عبد الله الحاشدي ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ، مكتبة السوادي \_ جدة .
- الأشباء والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية ، بلال الدين عبد الرحمن

- السيوطني ، تحقيق علاء السعيد ، مكتبة نزار الباز \_ مكة المكرمة .
- أصول الحديث علومه ومصطلحه ، لـ د. محمد عجاج الخطيب ، ١٤٠٩ هـ ، دار الفكر \_ بيروت .
- أصول مذهب الإمام أحمد دراسة أصولية مقارنة ، لـ د. عبد الله التركى ، الطبعة الرابعة ١٤١٦ هـ ، مؤسسة الرسالة \_ بيروت .
- أصوات البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، محمد الأمين الشنقيطي ، ١٤١٥ هـ ، مكتبة ابن تيمية \_ القاهرة .
- الاعتصام ، لأبي إسحاق إبراهيم اللخمي الشاطئي الغرناطي ، دار الفكر - بيروت .
- إعراب القرآن ، لأحمد بن علي النحاس ، تحقيق د. زهير غازي زاهد ، الطبعة الثالثة ١٤٠٩ هـ ، عام الكتب \_ بيروت .
- إعراب القراءات السبع وعللها لأبي عبدالله الحسين بن أحمد بن خالويه الهمذاني ، تحقيق د. عبدالرحمن العثيمين ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ ، مكتبة الماجستي \_ القاهرة .
- إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم ، لأبي عبد الله الحسين بن بن أحمد خالويه ، مؤسسة الإيمان \_ بيروت .
- الأعلام ، قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشارين ، لخير الدين الزركلي ، الطبعة الحادية عشرة ١٩٩٥ م ، دار العلم للملائين - بيروت .
- إعلام الموقعين عن رب العالمين ، لابن قيم الجوزية ، رتيبة محمد عبد السلام إبراهيم ، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان ، لابن القيم الجوزية ، تحقيق محمد حامد الفقي ، الطبعة الثانية ، دار المعرفة \_ بيروت .

- إقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق وتعليق د. ناصر العقل ، الطبعة الخامسة ١٤١٥هـ ، دار المسلم \_ الرياض.
- الإمام بعض آيات الأحكام تفسيراً واستنباطاً ، للشيخ محمد بن صالح العثيمين ، الطبعة الرابعة ١٤٠٤هـ .
- إمعان في أقسام القرآن ، لعبد الحميد الفراهي ، تحقيق الدكتور محمد أحمل الإصلاحي ، طبعة دار القلم - دمشق ١٤١٥هـ .
- إملاء مامن به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات ، لعبد الله بن الحسين العكيري ، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- أنوار البروق في أنواع الفروق ، لأحمد بن إدريس القرافي ، عالم الكتب .
- إيضاح الوقف والإبتداء ، لابن الأنباري ، تحقيق محبي الدين رمضان ، الطبعة الأولى ١٣٩٣ ، نشر مجمع اللغة العربية \_ دمشق .
- ابن عثيمين الإمام الزاهد ، جمع د. ناصر بن مسفر الزهراني ، الطبعة الأولى صفر ١٤٢٢هـ ، دار ابن الجوزي \_ الدمام .
- ابن قيم الجوزية حياته آثاره موارده ، لبكر بن عبد الله أبو زيد ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ، دار العاصمة \_ الرياض .
- بدائع التفسير ، لابن قيم الجوزية ، جمعه ووثق نصوصه وخرج أحاديثه يسرى السيد محمد ، الطبعة الأولى ربيع الثاني ١٤١٤هـ ، دار ابن الجوزي \_ الدمام .
- بدائع الفوائد ، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ، تحقيق معروف مصطفى ، محمد وهي ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، دار الخير \_ بيروت .
- بداية المجتهد ونهاية المقصد ، محمد بن رشد القرطبي الأندلسي ، دار الفكر \_ بيروت .
- البرهان في علوم القرآن ، للإمام بدر الدين محمد الزركشي ، خرج أحاديثه وقدم له وعلق عليه مصطفى عبد القادر عطا ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار

الكتب العلمية \_ بيروت .

- تأويل مشكل القرآن ، لعبد الله ابن قتيبة ، شرحه السيد أحمد صقر ، المكتبة العلمية .
- تاريخ بغداد ، للخطيب البغدادي أحمد بن علي ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- البيان في أقسام القرآن ، لمحمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ، تحقيق عاصم الحرساني ، تخريج محمد الرغلي ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ ، مؤسسة الرسالة \_ بيروت .
- تتمة أضواء البيان ، لعطية سالم المطبوع ضمن أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن .
- تحرير التحبير في صناعة الشعر والثر وبيان إعجاز القرآن ، لابن أبي الاصبع المصري ، تحقيق د. حفني محمد شرف ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية لجنة إحياء التراث الإسلامي - مصر .
- التحرير والتتوير ، لحمد الطاهر بن عاشور ، الشركة التونسية للنشر .
- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ، لأبي العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب ، لأثير الدين أبي حيان الأندلسى ، تحقيق سمير المخدوب ، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .
- تدريب الرواوى شرح تقريب التواوى ، للسيوطى ، تحقيق نظر محمد الفارياينى ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ ، مكتبة الكوثر - الرياض .
- التذكار في أفضل الأذكار من القرآن الكريم ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- تذكرة الحفاظ ، لأبي عبد الله شمس الدين محمد الذهبي ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .

- التعبير الفي في القرآن، لـ د. بكري شيخ أمين ، الطبعة الثالثة ، دار الشروق .
- التعريفات ، للشريف علي الجرجاني ، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- تفسير أبي السعود ( المسمى إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ) ، لأبي السعود محمد بن محمد العمادى ، دار إحياء التراث العربي \_ بيروت .
- تفسير أبي حيان ( البحر الخيط ) ، لحمد بن يوسف الشهير بابي حيان الأندلسى ، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وجماعة ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- تفسير آية الطهارة من سورة المائدة ، للشيخ محمد بن عثيمين دار النفائس \_ الكويت .
- تفسير آية الكرسي ، للشيخ محمد بن صالح العثيمين ، دار ابن الجوزي \_ الدمام .
- تفسير ابن أبي حاتم ، لعبد الرحمن بن محمد الرازي ، تحقيق أسعد محمد الطيب ، المكتبة العصرية \_ بيروت .
- تفسير ابن الجوزي ( زاد المسير في علم التفسير ) ، لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن الجوزي ، خرج آياته وأحاديثه ووضع حواشيه أحمد شمس الدين ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- تفسير ابن جرير ( جامع البيان عن تأويل آي القرآن ) ، محمد بن جرير الطبرى ، دار الفكر \_ بيروت .
- تفسير ابن جزي ( التسهيل لعلوم التنزيل ) ، محمد بن أحمد بن جزي الكلبي ، الطبعة الثانية ١٣٩٣ ، نشر دار الكتاب العربي .
- تفسير ابن عادل ( الباب في علوم الكتاب ) ، عمر بن عادل الحنبلي ، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وجماعة ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ ، دار الكتب العلمية

بيروت .

- تفسير ابن عطية (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز) ، للقاضي أبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي ، تحقيق المجلس العلمي بتارودانت ، الطبعة ١٤١١هـ .
- تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم) ، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي ، دار الأندلس \_ بيروت .
- تفسير الألوسي (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني) ، لحمود الألوسي ، تحقيق محمد أحمد الأمد \_ عمر عبد السلام السلامي ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، دار إحياء التراث العربي .
- تفسير البغوي (معالم التنزيل) ، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي ، تحقيق محمد النمر ، عثمان ضميرية ، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ ، دار طيبة \_ الرياض .
- تفسير البيضاوي (المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل) ، لناصر الدين عبد الله بن عمر الشيرازي البيضاوي ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة ، د. محمد الخضيري ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، دار الوطن \_ الرياض .
- تفسير الخازن (المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل) ، لعلاء الدين علي بن محمد البغدادي الشهير بالخازن ، ضبطه وصححه عبد السلام محمد شاهين ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- تفسير الرازي (مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير) ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- تفسير السعدي (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان) ، للشيخ عبد الرحمن السعدي ، تحقيق عبد الرحمن اللوحيق ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ، مؤسسة الرسالة \_ بيروت .

- تفسیر الشوکانی (فتح القدیر الجامع بین فنی الروایة والدرایة من علم التفسیر) ، محمد الشوکانی ، عالم الكتب .
- تفسیر القرآن الکریم أصوله وضوابطه ، لـ د. علی بن سلیمان العبید ، الطبعة الأولى
- تفسیر القرطبی (الجامع لأحكام القرآن) ، للإمام أبو عبد الله محمد الأنصاری القرطبی ، الطبعة ١٤١٣هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- التفسیر الكبير لابن تیمیة ، لـ د. عبد الرحمن عمیرة ، الطبعة الأولى ١٩٨٨م ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- التفسیر اللغوی للقرآن الکریم ، لـ د. مساعد الطیار ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ، دار ابن الجوزی - الدمام .
- تفسیر جزء عم ، للشیخ محمد بن صالح العثیمین ، اعتنى به وخرج أحادیثه فهد السليمان ، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ، دار الثریا \_ الرياض .
- تفسیر سورة آل عمران ، للشیخ محمد بن صالح العثیمین ، بخط تلمیذه خالد حامد.
- تفسیر سورة البقرة ، للشیخ محمد بن صالح العثیمین ، طبع بإشراف مؤسسة الشیخ محمد العثیمین الخیریة ، الطبعة الأولى صفر ١٤٢٣هـ ، دار ابن الجوزی - الدمام .
- تفسیر سورة الكھف ، للشیخ محمد بن صالح العثیمین ، طبع بإشراف مؤسسة الشیخ محمد العثیمین الخیریة ، الطبعة الأولى شوال ١٤٢٣هـ ، دار ابن الجوزی - الدمام .
- تفسیر سورة المائدۃ ، للشیخ محمد بن صالح العثیمین ، بخط تلمیذه خالد حامد.
- تفسیر سورة النساء ، للشیخ محمد بن صالح العثیمین ، بخط تلمیذه خالد حامد.
- تفسیر سورة یس ، للشیخ محمد بن صالح العثیمین ، طبع بإشراف مؤسسة

- الشيخ محمد العثيمين الخيرية ، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ ، دار الثريا \_ الرياض .
- تفسير سورة يس ، للشيخ محمد بن صالح العثيمين ، مكتبة التراث الإسلامي \_ القاهرة .
  - تقريب التدمرية ، مطبوع ضمن مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن عثيمين (١٤٨ / ٤) .
  - تقريب التهذيب ، لابن حجر العسقلاني ، تحقيق مصطفى عطا ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
  - تقريب الوصول إلى علم الأصول ، لأبي القاسم محمد الكلبي ، تحقيق محمد المختار الشنقيطي ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، مكتبة ابن تيمية \_ القاهرة .
  - تقرير موجز عن مؤسسة الشيخ محمد العثيمين الخيرية ، نشرة من إعداد لجنة العلاقات العامة بمؤسسة الشيخ محمد العثيمين الخيرية .
  - تلخيص الحبير ، لابن حجر العسقلاني ، تحقيق عبد الله هاشم اليماني ، الطبعة ١٣٨٤هـ ، المدينة المنورة .
  - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، طبع بإشراف وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية ، توزيع مكتبة الأوس \_ المدينة النبوية .
  - تناسق الدرر في تناسب السور ، بخلال الدين عبدالرحمن السيوطي ، دراسة وتحقيق عبد القادر عطا ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
  - تهذيب الأسماء واللغات ، لمحي الدين النووي ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
  - تهذيب التهذيب ، لابن حجر أحمد بن حجر العسقلاني ، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ ، دار إحياء التراث العربي \_ بيروت .
  - تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري ، حققه وقدم له : عبد السلام هارون وآخرون ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر .

- تهذيب سنن أبي داود ، لابن القيم الجوزية ، مطبوع ضمن معالم السنن للخطابي ، تحقيق محمد حامد الفقي ، دار المعرفة \_ بيروت .
- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد ، لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ، الطبعة السابعة ١٤٠٨ هـ ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .
- التيسير في القراءات السبع ، لعثمان بن سعيد الداني ، تصحيح أوتويرترزول ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- تيسير مصطلح الحديث ، لـ د. محمود الطحان ، الطبعة الثامنة ١٤٠٧ هـ ، مكتبة المعارف \_ الرياض .
- الثقات ، محمد بن حبان البستي ، مطبوعات دائرة المعارف العثمانية \_ حيدر آباد.
- جامع بيان العلم وفضله وما ينافي في روایته وحمله ، لأبي عمر يوسف بن عبد البر النميري القرطبي ، الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ ، مكتبة ابن تيمية .
- الجامع لحياة العلامة محمد بن عثيمين العلمية والعملية وما قبل فيه من المراتي ، لوليد بن أحمد الحسين ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ ، سلسلة إصدارات الحكمة \_ بريطانيا .
- جهرة القواعد الفقهية في المعاملات المالية ، لعلي الندوي ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ ، شركة الراجحي .
- جواهر الآداب في أدبيات وإنشاء لغة العرب ، لسيد أحمد الهاشمي ، أشرف على تحقيقه وتصحيحه لجنة من الجامعيين ، مؤسسة المعارف \_ بيروت .
- حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح ، لابن قيم الجوزية ، دار الحديث \_ القاهرة .
- الحقيقة الشرعية في تفسير القرآن العظيم والسنة النبوية ، محمد بن عمر بن سالم بازمول ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ ، دار الهجرة للنشر والتوزيع \_ الرياض .

- ختم الآيات بأسماء الله الحسنى ودلالتها ، لـ د. علي العبيد ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ، دار العاصمة \_ الرياض .
- حزانة الأدب ولب لباب لسان العرب ، لعبدالقادر بن عمر البغدادي ، تحقيق عبد السلام هارون ، دار الخانجي القاهرة ، .
- الخصائص ، لأبي الفتح عثمان بن جني ، تحقيق محمد بن علي البحاوي ، دار الكتاب العربي \_ بيروت .
- الدر المثور في التفسير بالتأثر ، بلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، دار الفكر \_ بيروت .
- الدرة المضيئة في عقيدة الفرقية الرضية ، مطبوعة مع شرحها لوامع الأنوار البهية ، محمد بن أحمد السفاريني ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ، المكتب الإسلامي .
- دفع إيهام الإضطراب عن آيات الكتاب ، محمد الأمين الجكنى الشنقيطي الموريتاني الإفريقي ، اعتنى بها عمر عبد السلام المسلمي ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، مؤسسة التاريخ العربي \_ بيروت .
- دقائق التفسير ، الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية ، تحقيق د. محمد السيد الجليند ، الطبعة الثالثة ١٤٠٦هـ ، مؤسسة علوم القرآن \_ بيروت .
- ديوان المتنبي ، بشرح عبد الرحمن البرقوقي ، دار الكتاب العربي .
- ديوان النابغة الذبياني ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة ١٣٨٨هـ ، دار المعارف \_ مصر .
- ديوان عمرو بن كلثوم ، دار صادر ، الطبعة ١٤١٢هـ .
- ديوان عمرو بن معدي كرب ، جمع مطاع الطرايبishi ، ضمن مطبوعات مجمع اللغة العربية في دمشق ، الطبعة الثانية ١٩٨٥ .
- ديوان لبيد بن ربيعة ، تحقيق الدكتور إحسان عباس ، الكويت .
- الرد على من يقول ألم حرف ، لأبي القاسم بن مندة ، تذيل وتحقيق عبد الله

- بن يوسف الجديع ، الطبعة ١٤٠٩هـ ، نشر دار العاصمة \_ الرياض .
- الرسالة ، محمد بن إدريس الشافعي ، تحقيق أحمد شاكر ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، محمد بن جعفر الكتاني، علق عليه صلاح عويضة ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ، دار الكتب العلمية- بيروت.
- رسالة في القواعد الفقهية ، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ، دار الوطن \_ الرياض .
- رسالة مصطلح الحديث ، للشيخ محمد بن صالح العثيمين ، ضمن مجموع الصيد الشميين .
- روضة الطالبين ، ليحيى بن شرف النووي ، تحقيق عادل أحمد ، علي محمد ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- روضة الحسين ونزهة المشتاقين ، لابن القيم الجوزية ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، لابن قدامة المقدسي ، راجعه وأعد فهارسه سيف الدين الكاتب ، الطبعة الثالثة ١٤١٣هـ ، دار الكتاب العربي \_ بيروت .
- زاد المعاد في هدي خير العباد ، لابن قيم الجوزية ، فهرسة محمد أديب الجادر ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، مؤسسة الرسالة \_ بيروت .
- سلسلة الأحاديث الصحيحة ، محمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الرابعة ١٤٠٨هـ ، مكتبة المعارف \_ الرياض .
- سلسلة الأحاديث الضعيفة ، محمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .
- السنة ، لأبي بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني ، تخريج محمد

- ناصر الدين اللبناني ، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ ، المكتب الإسلامي — بيروت .
- السنة ، لأبي عبد الرحمن عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ، تحقيق محمد بن سعيد القحطاني ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ، دار ابن القيم — الدمام .
- سنن أبي داود ، لسليمان بن الأشعث ، أشرف عليه د. بدر الدين جتين ، الطبعة الثانية ، دار سحنون — تونس .
- سنن ابن ماجه ، لحمد بن يزيد ، علق عليه محمد فؤاد عبد الباقي ، الطبعة الثانية ، دار سحنون — تونس .
- سنن البيهقي الكبير ، لأحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، مكتبة دار الباز — مكة المكرمة .
- سنن الترمذى ، لمحمد عيسى ، تحقيق أحمد بن محمد شاكر ، الطبعة الثانية ، دار سحنون — تونس .
- سنن الدارقطنى ، لعلي بن عمر ، تحقيق السيد عبد الله المدنى ، دار المحسن — القاهرة .
- سنن الدارمى ، لعبد الله بن عبد الرحمن ، تحقيق عبد الله هاشم يمانى المدنى ، الطبعة الثانية ، دار سحنون — تونس .
- سنن القراء ومناهج المخودين ، لـ د. عبد العزيز بن عبد الفتاح القارى ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، مكتبة الدار — المدينة النبوية .
- سنن النسائي ، لأحمد بن شعيب ، أشرف عليه د. بدر الدين جتين ، الطبعة الثانية ، دار سحنون — تونس .
- سير أعلام النبلاء ، لمحمد بن أحمد الذهبي ، الطبعة السابعة ١٤١٠هـ ، مؤسسة الرسالة — بيروت .
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، لأبي الفلاح عبد الحفيظ بن العماد الحنبلي ، دار الفكر .

- شرح الأربعين النووية ، للشيخ محمد بن صالح العثيمين ، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ ، دار الشريان - الرياض .
- شرح العقيدة الطحاوية ، لعلي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي ، حقيقه وعلق عليه وخرج أحاديثه وقدم له د. عبد الله التركي ، شعيب الأرناؤوط ، الطبعة الثالثة ١٤١٢ هـ ، مؤسسة الرسالة \_ بيروت .
- شرح العقيدة الواسطية، لشیخ الإسلام ابن تیمیة، شرحه الشیخ محمد العثیمین، خرج أحادیثه واعتنی به سعد الصمیل ، الطبعة الثانية ذو القعده ١٤١٥ هـ ، دار ابن الجوزی \_ الدمام .
- شرح القصيدة التونیة المسماة الكافیة الشافیة في الإنتصار للفرقة الناجیة ، لابن قیم الجوزیة ، شرحها وحقیقتها د. محمد خلیل هراس ، الطبعة الثانية ١٤١٥ هـ ، دار الكتب العلمیة \_ بيروت .
- شرح القواعد الحسان في تفسیر القرآن ، للشيخ عبد الرحمن السعدي ، تعلیق الشیخ محمد العثیمین ، تحقیق أیمن الدمشقی \_ محمد الطالبی \_ صبحی رمضان ، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ ، مکتبة السنّة \_ القاهرة .
- الشرح الكبير، لابن قدامة ، والمطبوع مع المقنع ، تحقیق د. عبد الله التركي ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ ، دار هجر للطباعة والنشر والتوزیع .
- الشرح المتع على زاد المستقنع ، للشيخ محمد بن صالح العثيمين ، اعتنی به عزوأً لآیاته وتحریجاً لأحادیثه د. سلیمان أبا الخیل ، د. خالد المشیقح ، الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ ، مؤسسة آسام \_ الرياض .
- شرح ریاض الصالحين من کلام سید المرسلین ، لیحیی بن شرف النووی ، شرحه وأملاه الشیخ محمد العثیمین ، الطبعة الثانية ، دار البصیرة \_ الأسكندریة.
- شرح طيبة النشر ، لأبی القاسم النوری ، تحقیق عبد الفتاح السید سلیمان ، الطبعة ١٤٠٦ هـ ، الھیئة العامة لشئون المطبع الأمیریة بالقاهرة .

- شرح طيبة النشر في القراءات العشر ، لأحمد بن محمد الجزري الدمشقي ، ضبطه أنس مهرة ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- شرح مختصر الروضة ، لنجم الدين سليمان بن سعيد الطوفى ، تحقيق عبد الله التركى ، الطبعة الثانية ١٤١٩ هـ ، وزارة الشؤون الإسلامية .
- شرح مشكل الآثار ، لأبي جعفر بن محمد الطحاوى ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ ، مؤسسة الرسالة \_ بيروت .
- شرح مقدمة التفسير ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، شرح الشيخ محمد العثيمين ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ ، دار الوطن \_ الرياض .
- شرح ملحة الإعراب ، للقاسم بن علي الحريري ، تحقيق د. أحمد محمد قاسم ، مكتبة دار التراث ، الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ .
- شرح نظم الورقات في أصول الفقه ، لشرف الدين العمريطي ، شرح الشيخ محمد بن صالح العثيمين ، خرج أحاديثه واعتنى به عبد الرحمن الصلاحي .
- شعب الإيمان ، لأحمد بن الحسين البهيفي ، تحقيق محمد السعيد البسيوني زغلول، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- صحيح ابن حبان ، محمد بن حبان البستي ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، الطبعة الثانية ، مؤسسة الرسالة \_ بيروت .
- صحيح ابن خزيمة ، محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري ، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي ، سنة النشر ١٣٩٠ ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .
- صحيح الأدب المفرد ، للإمام البخاري ، بقلم محمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ ، دار الصديق \_ الجليل .
- صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل ، أشرف عليه د. بدر الدين جتين ، الطبعة الثانية ، دار سخنون \_ تونس .
- صحيح الترغيب والترهيب ، محمد ناصر الدين الألباني ، طبع ١٤٠٢ هـ ،

- المكتب الإسلامي \_ بيروت .
- صحيح الجامع الصغير ، محمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الثالثة ١٤١٠ هـ ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .
  - صحيح سنن أبي داود ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .
  - صحيح سنن ابن ماجة ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .
  - صحيح سنن الترمذى ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .
  - صحيح سنن النسائي ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .
  - صحيح مسلم ، تعلیق محمد فواد الباقى ، الطبعة الثانية ، دار سخنون \_ تونس .
  - الصراط المستقيم في إثبات الحرف القديم ، لابن قدامة ، مطبوع في مجلة البحوث الإسلامية العدد ( ٦٠ ) .
  - الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ، لشمس الدين أبي عبد الله محمد ابن قيم الجوزية ، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه د. علي الدخيل الله ، الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ ، دار العاصمة \_ الرياض .
  - الصيد الشمين في رسائل ابن عثيمين ، للشيخ محمد بن صالح العثيمين ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ ، الدار السلفية \_ مكة المكرمة .
  - ضعيف الجامع الصغير ، محمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الثالثة ١٤١٠ هـ ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .
  - ضعيف سنن أبي داود ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .

- ضعيف سنن ابن ماجه ، محمد ناصر الألباني ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .
- ضعيف سنن الترمذى ، محمد بن ناصر الدين الألبانى ، الطبعة ١٤١١ هـ ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .
- ضعيف سنن النسائي ، محمد ناصر الدين الألبانى ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .
- الضياء اللامع من الأحاديث القدسية الجوامع ، لـ د. صالح الفوزان ، دار ابن الجوزي ، الدمام .
- الضياء اللامع من خطب الجوامع ، للشيخ محمد بن صالح العثيمين ، راجعه وأشرف عليه المؤلف ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ، دار الريان للتراث .
- طبقات الشافعية الكبرى ، لشاعر الدين أبي نصر عبد الوهاب السبكي ، تحقيق د. عبد الفتاح الحلو ، د. محمود الطناحي ، الطبعة الثانية ١٤١٣ هـ ، هجر .
- طبقات المفسرين ، لشمس الدين محمد بن علي الداودي ، راجع النسخة وضبط أعلامها لجنة من العلماء ، دار الكتب العلمية \_ بيروت
- الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حفائق الإعجاز ، ليحيى بن حمزة العلوي اليمني ، الطبعة ١٤٠٠ هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- طرح التثريب ، لعبد الرحمن بن الحسين العراقي ، دار إحياء الكتب العربية .
- طريق الهجرتين وباب السعادتين ، لابن قيم الجوزية ، تحقيق أبي حفص سيد بن إبراهيم بن صادق ، دار الحديث \_ القاهرة .
- العبودية ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه بشير محمد عيون ، مكتبة دار الوعي الإسلامي .
- العذر بالجهل تحت المجهر الشرعي ، لمدحت الحسن آل فراج ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ ، دار الكتاب والسنة .
- العقود الدرية ، محمد بن أحمد بن عبد الهاדי ، تحقيق محمد حامد الفقي ، دار

الكتب العلمية \_ بيروت .

- عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ ، للسمين الحلبي أحمد بن يوسف ، تحقيق محمد باسل ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ ، دار الكتب العلمية ،-بيروت .
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، محمود بن أحمد العيني ، دار إحياء التراث \_ بيروت .
- غيث النفع في القراءات السبع ، لولي الله سيدى علي النوري الصفاقي ، ضبطه وصححه وخرج آياته محمد شاهين ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- الفتاوى الكبرى ، لإبن تيمية ، تحقيق محمد عطا ، مصطفى عطا ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ، دار الريان للتراث \_ القاهرة .
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، لابن حجر العسقلاني ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ ، دار الفكر \_ بيروت .
- الفتح الرباني في علاقة القراءات بالرسم العثماني ، محمد محمد سالم محسن ، أشرف على طباعته إدارة الثقافة والنشر بجامعة الأمام محمد بن سعود الإسلامية .
- فتح الرجهن بكشف ما يلتبس في القرآن ، لأبي يحيى زكريا الأنصارى ، حققه د. عبد السميع بن محمد ، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ ، مكتبة الرياض الحديثة \_ الرياض .
- فتح القدير (في الفقه الحنفي) ، لكمال الدين بن عبد الواحد (ابن الهمام) دار الفكر .
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، للإمام شمس الدين محمد السخاوي ، شرح ألفاظه وخرج أحاديثه وعلق عليه ، الشيخ صلاح عويضة ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .

- الفروع ، للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي ، تصحيح الفروع علي بن سليمان المرداوي الصالحي الحنبلي ، راجعه عبد الستار أحمد فراج ، الطبعة الرابعة ٤٠٥ هـ ، عالم الكتب – بيروت .
- نصول في أصول التفسير ، لمساعد الطيار ، الطبعة الثالثة ، ١٤٢٠ هـ ، دار ابن الجوزي – الدمام .
- فضائل القرآن ، لأبي عبيد القاسم سلام الهرمي ، حقيقه وشرحه وعلق عليه مروان العطية ، محسن خرابة ، وفاء تقى الدين ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ ، دار ابن كثير – دمشق .
- الفوز الكبير في أصول التفسير ، للإمام ولی الله أحد بن عبد الرحيم الدهلوی ، ترجمة سلمان الحسیني السندي ، الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ ، دار البشائر الإسلامية – بيروت .
- فيض القدير شرح الجامع الصغير ، محمد بن عبد الرؤوف المناوي ، ضبطه وصححه أحمد عبد السلام ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ ، دار الكتب العلمية – بيروت .
- القراءات وأثرها في التفسير والأحكام ، محمد بن عمر بن سالم بازمول ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ ، دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض .
- القواعد ، لأبي عبدالله محمد المقرئ ، تحقيق أحمد بن عبد الله بن حميد ، منشورات جامعة أم القرى .
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، للعز بن عبد السلام ، دار الكتب العلمية – بيروت .
- قواعد التحديد من فنون مصطلح الحديث ، محمد جمال القاسمي ، دار الكتب العلمية – بيروت . قواعد الترجيح عند المفسرين ، حسين الحربي ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ ، دار القاسم – الرياض .

- قواعد التفسير جمعاً ودراسة ، لـ د. خالد السبت ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ ، دار ابن عفان \_ الخبر .
- القواعد الحسان لتفسير القرآن ، للشيخ عبد الرحمن السعدي ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ ، دار ابن الحوزي \_ الدمام .
- القواعد الفقهية مفهومها نشأتها تطورها دراسة مؤلفاتها أدلتها مهمتها تطبيقاتها ، لعلي الندوی ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ ، دار القلم \_ دمشق .
- القواعد والأصول الجامعة والفرق والتقسيم البديعة السنافعة ، للشيخ عبد الرحمن السعدي ، تعلیق الشیخ محمد العثیمین ، عنایة آیین الدمشقی ، صبحی رمضان ، الطبعة الأولى ، مکتبة السنة \_ القاهرة .
- القول المفيد على كتاب التوحيد ، للشيخ محمد بن صالح العثيمین ، اعنتی به د. سليمان أبا الخيل \_ د. خالد المشيقح ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ ، دار العاصمة \_ الرياض .
- الكامل في ضعفاء الرجال ، لعبد الله بن عدي الجرجاني ، تحقيق عادل عبدالموجود ، علي معرض ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- كتاب العلم ، للشيخ محمد بن صالح العثيمین ، إعداد فهد بن ناصر السليمان ، دار الثريا - الرياض - ، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ .
- الكلیات معجم في المصطلحات والفرق اللغوية ، لأبی البقاء أبيوب الحسینی الثانية ١٤١٩ هـ ، مؤسسة الرسالة \_ بيروت .
- لسان العرب ، لابن منظور محمد بن مكرم الأفريقي ، الطبعة الثالثة ١٤١٤ هـ ، دار الفكر \_ بيروت .
- لسان المیزان ، لابن حجر العسقلانی ، تحقيق عادل أحمد ، علي محمد ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .

- لطائف الإشارات لفتون القراءات ، لشهاب الدين القسطلاني ، تحقيق عامر السيد عثمان وزميله ، جلنة إحياء التراث الإسلامي \_ القاهرة .
- اللقاء الشهري مع فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ، إعداد د.عبدالله بن محمد الطيار ، دار الوطن للنشر \_ الرياض .
- مباحث في علوم القرآن ، لمناع القطان ، الطبعة الثالثة ، مؤسسة الرسالة .
- المبسوط في القراءات العشر ، لأبي بكر أحمد بن الحسين الأصبهاني ، تحقيق سُبْعَ حِمَّة حاكمي ، الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ ، دار القبلة للثقافة الإسلامية \_ جدة ، مؤسسة الرسالة \_ بيروت .
- مجاز القرآن ، لأبي عبيدة معمر بن المثنى التيمي ، عارضه بأصوله وعلق عليه د. محمد فؤاد سرکین ، مكتبة الخاججي .
- مجلة الأسرة، السنة الثامنة ، ذو القعدة ، العدد ٩٢ .
- مجلة البيان ، السنة الخامسة عشرة ، ذي الحجة ، العدد ١٦٠ .
- مجمع الروايد ومنبع الفوائد ، لعلي الهيثمي ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- الجموع شرح المذهب ، ليحيى بن شرف النروي ، مطبعة المنيرية .
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ، جمع وترتيب عبد الرحمن القاسم وساعدته ابنه محمد ، الطبعة ١٤١٦ هـ ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف .
- مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد العثيمين ، جمع وترتيب فهد السليمان ، طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد العثيمين الخيرية ، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ ، دار الشريا \_ الرياض .
- المحتسب في تبيان شواذ القراءات والإيضاح عنها ، لعثمان بن جني ، تحقيق علي ناصف ، د. عبد الحليم النجار ، إحياء التراث الإسلامي \_ القاهرة .
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، لابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر بن أبیوب ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .

- المدخل لدراسة القرآن الكريم لـ د. محمد أبو شهبة ، دار الجليل ، بيروت ، الطبعة الجديدة ١٤١٢ .
- مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر ، محمد الأمين الشنقيطي ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .
- المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز ، لشهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة المقدسي ، حفظه الله ، طيار آلي قولاج ، دار وقف الديانة التركي \_ أنقرة .
- المستدرک على الصحيحین ، للحاکم محمد بن عبد الله النسابوري ، تحقيق مصطفى عطا ، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- مسند أبي يعلى الموصلي ، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي ، تحقيق إرشاد الحق الأثري ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ، مؤسسة علوم القرآن \_ بيروت ، دار القبلة للثقافة الإسلامية \_ جدة .
- مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ، الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ ، دار إحياء التراث العربي \_ بيروت .
- المصاحف ، لأبي بكر عبد الله بن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- مصحف المدينة النبوية ، برواية ورش عن نافع المدنی ، طباعة جمع الملك فهد \_ المدينة المنورة .
- مصنف ابن أبي شيبة ، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، تحقيق كمال يوسف الحوت ، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ ، مكتبة الرشد .
- معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة ، محمد الجيزاني ، الطبعة الأولى ذو الحجة ١٤١٦ هـ ، دار ابن الجوزي \_ الدمام .
- معانی القرآن ، لأحمد النحاس ، تحقيق د. زهير غازی زاهد ، عالم الكتب ،

- بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤٠٩ .
- معاني القرآن ، ليحيى بن زياد الفراء ، تحقيق عبد الفتاح شلبي ، دار السرور .
- معاني القرآن وإعرابه ، لإبراهيم بن السري الزجاج ، تحقيق د. عبد الجليل شلبي ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ ، دار الحديث \_ القاهرة .
- المعجم الكبير ، لسلیمان بن احمد الطیرانی ، تحقيق حمدي بن عبد المجید السلفي ، الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ ، مكتبة العلوم والحكم \_ الموصل .
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، محمد فؤاد عبد الباقي ، الطبعة الثالثة ١٤١٢ هـ ، دار المعرفة \_ بيروت .
- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواقع ، لعبد الله البكري ، تحقيق د. جمال طيبة ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- معجم مقاييس اللغة ، لأحمد بن فارس ، تحقيق عبد السلام محمد ، دار الجليل \_ بيروت .
- معرفة علوم الحديث ، للحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري ، اعتنى بنشره وتصحيحه والتغليق عليه مع ترجمة المصنف ، د. السيد معظم حسين ، الطبعة الثانية ١٣٩٧ هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- المعرفة والتاريخ ، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان البصوي ، رواية عبد الله بن جعفر بن درسویه التحمری ، تحقيق د. أكرم ضياء العمري ، الطبعة الثانية ١٤٠١ هـ ، مؤسسة الرسالة \_ بيروت .
- المغنى ، لعبد الله بن أحمد بن قدامة ، تحقيق د. عبد الله التركى ، د. عبد الفتاح الحلو ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ ، هجر للطباعة والنشر \_ القاهرة .
- مغني الليب عن كتب الأعرايب ، لابن هشام الأنباري ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية \_ صيدا .

- مفتاح دار السعادة ، لإبن قيم الجوزية ، تحقيق محمد بيومي ، مكتبة الإيمان \_ المنصورة .
- مفردات ألفاظ القرآن ، للراغب الأصفهاني ، تحقيق صفوان داودي ، الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ ، دار القلم \_ دمشق .
- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري ، تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد ، الطبعة ١٤١١ هـ ، المكتبة العصرية \_ بيروت .
- المقدمات الأساسية في علوم القرآن، لعبدالله الجديع ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ ، مؤسسة الريان \_ بيروت .
- مقدمة التفسير ، لأبن تيمية أحمد بن عبد الخليل ، تحقيق عدنان زرزور ، الطبعة الثالثة ١٣٩٩ هـ ، دار القرآن الكريم \_ بيروت .
- مقدمة جامع التفاسير مع تفسير الفاتحة ومطالع البقرة ، لأبي القاسم الراغب الأصفهاني ، حققه وقدم له وعلق على حواشيه ، د. أحمد فرات ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ ، دار الدعوة \_ الكويت .
- المقع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار ، مع كتاب النقط ، لأبي عمرو الداني ، تحقيق محمد أحمد دهمان ، مكتبة النجاح \_ طرابلس \_ ليبيا . مكتبة المعارف \_ الرياض
- مناهل العرفان في علوم القرآن ، للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني ، الطبعة ١٤٠٨ هـ ، دار الفكر \_ بيروت .
- منجد المقرئين ومرشد الطالبين ، لحمد محمد ابن الجوزي ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- منظومة في أصول الفقه وقواعد فقهية ، للشيخ محمد العثيمين ، الطبعة الثانية ١٤٢٠ هـ ، دار الحمدى \_ جدة .

- منهج المرحلة الثانوية لالمعاهد العلمية ، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، طبع عام ١٤٠٣ هـ .
- منهج المرحلة المتوسطة لالمعاهد العلمية ، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، طبع عام ١٤٠٣ هـ .
- المواقفات في أصول الأحكام ، لأبي إبراهيم اللخمي الغرناطي الشاطبي ، علق عليه السيد محمد الخضر حسين التولسي ، دار الفكر \_ بيروت .
- موسوعة القواعد الفقهية ، لمحمد صدقى البورنو ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ ، مكتبة التوبة \_ الرياض .
- موسوعة القواعد والضوابط الفقهية الحاكمة لمعاملات المالية في الفقه الإسلامي ، لـ د. علي بن أحمد الندوى ، شركة الراجحي \_ الرياض ، شركة المستثمر الدولى \_ الكويت .
- نبذة في العقيدة، المطبوع ضمن مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن عثيمين، (١١٤/٥) .
- النبوات ، لابن تيمية أحمد بن عبد الحليم الحراني أبو العباس ، الطبعة ١٣٨٦ هـ ، المطبعة السلفية \_ القاهرة .
- نزهة الأعين التواظر في علم الوجوه والنظائر ، لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق محمد الراضي ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ ، مؤسسة الرسالة .
- نزول القرآن الكريم ، لـ د. محمد بن عبد الرحمن الشاعر ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ ، بدون معلومات الناشر .
- النسخ في القرآن الكريم ، لـ د. مصطفى زيد ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة ، الطبعة الثالثة ١٤٠٨ هـ .
- النشر في القراءات العشر ، لمحمد الدمشقي ، تصحيح، علي بن محمد الضباع ، دار الكتاب العربي .

- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور . ليرهان الدين ابن أبي الحسن ، إبراهيم بن عمر البقاعي ، خرج آياته وآحاديثه عبد الرزاق غالب المهدى ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- النكت على كتاب ابن الصلاح ، لابن حجر أحمد بن حجر العسقلاني ، حققه وعلق عليه مسعود السعدي ، محمد فارس ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- نواسخ القرآن ، للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي ، شرح ومراجعة : إبراهيم رمضان وعبد الله الشعار ، دار الفكر اللبناني - بيروت .
- توافق الإعان القولية والعملية ، لـ د. عبد العزيز بن محمد العبد اللطيف ، الطبعة الثانية ، ١٤١٥ هـ ، دار الوطن \_ الرياض .
- الوحدي في مقدمة تفسيره البسيط ، رسالة دكتوراه في قسم القرآن في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، تحقيق د. محمد الفوزان .
- الواضح في أصول الفقه ، لأبي الروفاء علي بن عقيل البغدادي الحنبلي ، تحقيق عبد الله التركى ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ ، مؤسسة الرسالة \_ بيروت .
- الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية ، محمد صدقى البورنو ، الطبعة الثانية .

# **فهرس المحتويات**



## فهرس المحتويات

المقدمة .....	٥
التمهيد.....	
( ترجمة الشيخ ابن عثيمين ) .....	٢٣
المبحث الأول : حياته الشخصية ( عصره ، اسمه ونسبه ، أسرته ، ولادته ، وفاته ) .....	٢٧
المبحث الثاني : حياته العلمية ( شيوخه ، تلاميذه ، أعماله ، مكانته العلمية ، مصنفاته ) .....	٣٣

### الباب الأول : جهوده ومصادره في التفسير وعلوم القرآن

الفصل الأول : جهوده ومصادره في التفسير .....	٥٧
المبحث الأول : عنایته بتأفسیر القرآن ، وب مجالات تلك العناية .....	٥٩
المجال الأول : التدريس .....	٦٢
المجال الثاني : التفسير في اللقاءات العامة .....	٦٣
المجال الثالث : التفسير في وسائل الإعلام .....	٦٤
المجال الرابع : التأليف .....	٦٤
المجال الخامس : تفسير الآيات التي ترد في المتون العلمية التي يقوم بشرحها .....	٦٥
المجال السادس : تفسير سور وآيات خلال خطب الجمعة .....	٦٥
المجال السابع : العناية بأصول التفسير .....	٦٥
المبحث الثاني : آثاره في التفسير ، وطريقته فيها .....	٦٧
الأول : التفسير من المصحفى مباشرة .....	٦٧
الثاني : التعليق على تفسير الجلالين .....	٧٠
الثالث / أحكام من القرآن الكريم .....	٧٨
الرابع / الإمام بعض آيات الأحكام .....	٨٢

الخامس / تفسير أجزاء سور وآيات متفرقة .....	٨٨
المبحث الثالث : التفسير في كتبه الأخرى ومظانه .....	٩٨
الأول : أن ترد الآيات ضمِّنَ مُتُونَ علمية قام الشیخ بشرحها .....	٩٨
الثاني : الإجابة عن سؤال في التفسير .....	١٠٩
الثالث : أن يورَد على نفسه إيراداً عند بحثه لمسألة معينة ثم يجيب عنه وربما كان هذا الإيراد إشكالاً في آية .....	١١٣
الرابع : أن يستشهد بآياتٍ ثم يقوم بتفسيرها وبيان معناها .....	١١٥
الخامس : أن تفسَّر آية بتفسير خاطئ، فيُذكَرُ ذلك وَيُبَيَّنُ تفسيرها الصحيح ..	١١٩
المبحث الرابع : مصادره في التفسير ، ومنهجه في الاستفادة منها .....	١٢٤
أولاً : مصادرُه من كُتُبٍ وأقوالٍ شیخ الإسلام ابن تیمیة رحمه الله .....	١٢٤
ثانياً : مصادرُه من كُتُبٍ وأقوالٍ ابن القیم رحمه الله .....	١٣٠
ثالثاً : مصادرُه من كُتُبِ التفسير .....	١٣٦
رابعاً : مصادرُه من الكتب الأخرى .....	١٤٤
الفصل الثاني : جهوده ومصادره في علوم القرآن .....	١٤٧
المبحث الأول : آثاره في علوم القرآن ، وطريقته فيها .....	١٤٩
الأول : أصول في التفسير .....	١٥١
الثاني : شرح مقدمة التفسير ، لشیخ الإسلام ابن تیمیة .....	١٥٥
الثالث : التعليق على كتاب : فضائل القرآن ؟ من صحيح البخاري .....	١٥٨
الرابع : التعليق على كتاب : القواعد الحسان لتفسیر القرآن لشیخه عبدالرحمن السعدي .....	١٦٠
الخامس : شرح كتاب : أصول في التفسير .....	١٦٢
المبحث الثاني : علوم القرآن في كتبه الأخرى .....	١٦٥
المبحث الثالث : مصادره في علوم القرآن ، ومنهجه في الاستفادة منها .....	١٦٨

## الباب الثاني : منهجه في التفسير

الفصل الأول : تفسير القرآن بالتأثر ..... ١٧٥	
المبحث الأول : عنایته بتفسير القرآن بالقرآن ، وفيه ستة مطالب :	
المطلب الأول : اهتمامه بهذا الطريق ..... ١٧٦	
المطلب الثاني : عمدته في الربط بين الآيات ..... ١٧٩	
المطلب الثالث : حمله الجمل على المبين ..... ١٨٥	
المطلب الرابع : حمله المطلق على المقيد ..... ١٨٩	
المطلب الخامس : حمله العام على الخاص ..... ١٩٣	
المطلب السادس : حمله التشابه على الحكم ..... ١٩٦	
المبحث الثاني : عنایته بالقراءات ..... ٢٠١	
ضوابط القراءة الصحيحة ..... ٢٠٢	
المطلب الأول : طريقته في عرض القراءات ..... ٢٠٧	
المطلب الثاني : طريقته توجيه القراءات ..... ٢١٣	
أولاً : التوجيه من جهة الإعراب ..... ٢١٤	
ثانياً : التوجيه من جهة اللغة ..... ٢١٧	
المبحث الثالث : عنایته بتفسير القرآن بالستة ، وفيه ثلاثة مطالب :	
المطلب الأول : اهتمامه بهذا الطريق ..... ٢٢٠	
المطلب الثاني : طريقته في تفسير القرآن بالستة : ..... ٢٢٣	
معنى قول شيخ الإسلام : فالستة تُفسِّرُ القرآن وَتُبَيِّنُهُ وَتَدْلُّ عَلَيْهِ وَتَعْبِرُ عَنْهُ ..... ٢٢٣	
تفسير مُشكِّل القرآن ..... ٢٢٥	□
بيان مُحمل القرآن ..... ٢٢٧	□
تَقْيِيدُ مُطْلَقِ القرآن ..... ٢٢٨	□
تَخْصِيصُ عَامِ القرآن ..... ٢٢٩	□

بيان أن المُنطوق لا مَفْهُوم له ..... ٢٣٠	□
بيان المراد باللفظ ..... ٢٣٠	□
توضیح المُبَهَّم ..... ٢٣١	□
 المطلب الثالث : دفع توهם ما ظاهره التعارض بين القرآن والسنة ..... ٢٣٢	
المبحث الرابع : عنایته بتفسير القرآن بأقوال السلف وحكم تفسيرهم ..... ٢٣٧	
توضیح مراد الحاکم في أن تفسیر الصحابي في حکم المرفوع "حاشية" ..... ٢٣٩	
تحقيق موقف ابن عباس من الإسرائیلیات ..... ٢٤٤	
الفصل الثاني : تفسیر القرآن بالرأی ..... ٢٤٩	
المبحث الأول : عنایته بتفسير القرآن باللغة ، وفيه ثلاثة مطالب : ..... ٢٥١	
المطلب الأول : الشواهد الشعرية في تفسیره ..... ٢٥٢	
أولاً : الشواهد النحوية ..... ٢٥٥	
ثانياً : الشواهد اللغوية ..... ٢٥٦	
ثالثاً : الشواهد البلاغية ..... ٢٥٧	
رابعاً : الشواهد الصرفیة ..... ٢٧٥	
المطلب الثاني : عنایته ببيان مفردات ألفاظ القرآن ..... ٢٥٩	
أولاً : بيان معنى الكلمة في السياق القرآني ..... ٢٦٠	
ثانياً : بيان معنى الكلمة في اللغة والشرع ..... ٢٦٠	
ثالثاً : بيان أصل الكلمة واشتقاقها ..... ٢٦١	
رابعاً : بيان وجوه الكلمة ونظائرها ..... ٢٦٢	
خامساً : تفسیر الكلمة بذکر ما يقابلها ..... ٢٦٢	
المطلب الثالث : عنایته بالفارق بين الكلمات القرآنية ..... ٢٦٣	
أولاً: الفرق بين الكلمات التي اتحدت لحفظها وختلف المراد بها بحسب سياقها .. ٢٦٤	
ثانياً : الفرق بين الكلمات المختلفة للفظ المترافق معنى ..... ٢٦٥	

ثانيًا : الفرق بين الكلمات المختلفة للفظ المتقاربة المعنى ..... ٢٦٨	
المبحث الثاني : عنایته بمشکل القرآن ودفع توهّم ما ظاهره التعارض ..... ٢٧٠	
أولاً : مشکل القرآن ..... ٢٧١	
الثاني : الجمْع بين ما ظاهره التعارض في الآيات ..... ٢٧٥	
المبحث الثالث : عنایته بالمناسبات ..... ٢٨٦	
المطلب الأول : المناسبة بين الآيات ..... ٢٨٩	
المطلب الثاني : مناسبة خواتم الآيات للآيات ..... ٢٩١	
أولاً : ختُّم الآيات بأسماء الله الحسنى ..... ٢٩١	
ثانيًا : ختُّم الآيات بغير أسماء الله الحسنى ..... ٢٩٣	
المطلب الثالث : مناسبة الكلمة للسياق دون غيرها ..... ٢٩٥	
المبحث الرابع : عنایته بوجوه مخاطبات القرآن ..... ٢٩٨	
أولاً : ما وجَّه الخطابُ به إلى النبي ﷺ ..... ٢٩٨	
ثانيًا : خطابُ الاثنين بلفظ الجمع ..... ٣٠١	
ثالثًا : خطابُ المفرد بعدَ الجمع ..... ٣٠١	
رابعًا : خطابُ العام والمراد به الخصوص ..... ٣٠١	
خامسًا : خطابُ الخاصّ والمراد به العموم ..... ٣٠٢	
سادسًا : الالتفات "تعريفه ، فائدته و صوره " ..... ٣٠٢	
المبحث الخامس : عنایته بكليات التفسير ..... ٣٠٨	
كُلُّما جاءت "لعل" في القرآن في حقِّ الله ﷺ فهي للتعليل ..... ٣١٠	<input type="checkbox"/>
كُلُّما جاءت "ما كان الله" في القرآن فهي المتنع غاية الامتناع ، ومُثلُها "لا ينبغي" ، أو "ما ينبغي" فالمرادُ أنه مُمتنع مُستحيل ..... ٣١١	<input type="checkbox"/>
كُلُّما جاءت "أو" في القرآن وهي للتخيير ..... ٣١٢	<input type="checkbox"/>
كُلُّ زيادة لفظيَّة في القرآن وهي زيادة في المعنى ..... ٣١٣	<input type="checkbox"/>

كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ «فَمَا اسْتَيْسَرَ» فَهُوَ يُؤْمَكَلُ ، وَأَمَّا مَا فِيهِ «فَعَلَيْهِ» فَإِنَّهُ

لَا يُؤْمَكَل ..... ٣١٤

كُلُّمَا جَاءَتْ «الشَّقَاقُ» فِي الْقُرْآنِ فَمَا لَهَا إِلَّا الْخَلَافُ ..... ٣١٥

كُلُّمَنْ وُصِّفَ فِي الْقُرْآنِ بِالنُّبُوَّةِ فَهُوَ رَسُولٌ ..... ٣١٥

### الباب الثالث : اهتماماته في تفسيره

الفصل الأول : الجانب العقدي ..... ٣١٩

المبحث الأول : قواعد في تفسير آيات الاعتقاد ..... ٣٢١

القاعدة الأولى : كُلُّ نَصٍ يَدْلُلُ عَلَى زِيادةِ الإِيمَانِ فَإِنَّهُ مُتَضَمِّنٌ لِلدلالةِ عَلَى  
نَفْسِهِ ..... ٣٢١

القاعدة الثانية : إِذَا أَطْلَقَ اللَّهُ الْقَوْلَ بِالإِيمَانِ وَلَمْ يَتَعَقَّبْهُ ، كَانَ الْمَرْادُ الْقَوْلُ  
بِاللُّسُانِ وَالْعَقْدُ بِالْجَنَانِ ..... ٣٢٢

القاعدة الثالثة : كُلُّ مَا رَأَيْتَ التَّعْلِيلَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ؛ فَهُوَ مُثْبِتٌ لِلْحُكْمَةِ  
فِي أَفْعَالِهِ وَمُشْرِوْعَاتِهِ ..... ٣٢٣

القاعدة الرابعة : كُلُّ صَفَةٍ مُرْتَبَةٍ عَلَى سَبْبٍ ؛ فَهِيَ مِنَ الصَّفَاتِ الْفَعْلِيَّةِ ؛  
لَا تَهَا تَوْجِدُ بِوْجُودِ هَذَا السَّبْبِ ، وَتَنْتَفِي بِاِنْتِفَائِهِ ..... ٣٢٥

القاعدة السادسة : كُلُّمَنْ وَصَفَهُ اللَّهُ بِأَنَّهُ أَضَلُّهُ فَإِنَّمَا هُوَ بِسَبْبِ مِنْهُ ..... ٣٢٧

القاعدة السابعة : «عَسَى» مِنَ اللَّهِ فِي الْقُرْآنِ وَاجِبَةٌ ..... ٣٢٩

القاعدة الثامنة : كُلُّ فَعْلٍ بِصِيغَةِ الْأَمْرِ مُوجَّهٌ إِلَى اللَّهِ يُسْمَى فَعْلُ دُعَاءٍ ،  
وَلَا يُسْمَى فَعْلُ أَمْرٍ ..... ٣٣٠

القاعدة التاسعة : مَنْ زَعَمَ أَنَّ آيَاتِ الصَّفَاتِ مِنَ الْمُتَشَابِهِ عَلَى الإِطْلَاقِ فَقَد  
أَخْطَأَ وَالواجِبُ التَّفْصِيلُ ..... ٣٣٠

- القاعدة العاشرة : بابُ الصفاتِ مِنْ بَابِ الْخَيْرِ الْمُخْضُ الَّذِي لَيْسَ لِلْعُقُولِ مَدْخُلٌ**  
في تفصيله فيجب تلقيه مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَصَحِيحُ سَنَةِ رَسُولِهِ ..... ٣٣١
- القاعدة الحادية عشرة : إِذَا لَمْ يُضِيفِ اللَّهُ الشَّيْءَ إِلَى نَفْسِهِ حَرَمَ أَنْ يُضِيفَهُ إِلَيْهِ ... ٣٣١**
- القاعدة الثانية عشرة : كُلُّ مَا نَفَى اللَّهُ عَنْ نَفْسِهِ فَإِنَّهُ لَا يُرَادُ بِهِ مُجَرَّدُ التَّفْيِي**  
وَإِنَّمَا الْمَرَادُ بِهِ إِثْبَاتُ كَمَالِ الْفَسَادِ ..... ٣٣١
- القاعدة الثالثة عشرة : كُلُّ آيَةٍ فِيهَا إِثْبَاتُ الْوَعِيدِ فَإِنَّهَا تَدْلِي عَلَى الْغَضَبِ ..... ٣٣٢**
- القاعدة الرابعة عشرة : كُلُّ فَعْلٍ أَسْنَدَهُ اللَّهُ إِلَى نَفْسِهِ فَهُوَ لِنَفْسِهِ لَا لِغَيْرِهِ ..... ٣٣٢**
- المبحث الثاني : مَنْهَجُهُ فِي تَقْرِيرِ مَنْهَجِ السَّلْفِ ، وَرَدُّهُ عَلَى الْمُخَالَفِينِ ..... ٣٣٤**
- أولاً : عَرْضُ الْعِقِيلَةِ بِاسْلَوبٍ سَهْلٍ ، وَعِبَارَةٍ وَاضْχَةٍ ، وَتَقْرِيرُهَا عِنْدَ أَدْنَى  
مُنْاسِبَةٍ ..... ٣٣٤
- ثانياً : تَعْظِيمُ شَأنِ التَّوْحِيدِ وَبِيَانِ فَضْلِهِ ..... ٣٣٦
- ثالثاً : ذِكْرُ الْقَوَاعِدِ الْعَامَّةِ الْجَامِعَةِ لِبِيَانِ عِقِيلَةِ السَّلْفِ ..... ٣٣٦
- رابعاً : جَمْعُ أَدَلَّةِ الْقُرْآنِ فِي إِثْبَاتِ قَضِيَّةِ عَقْدِيَّةٍ أَوْ الإِشَارَةِ إِلَيْهَا ..... ٣٣٧
- خامساً : الإِيجَازُ فِي تَقْرِيرِ مَذَهَبِ السَّلْفِ ، وَرَدُّهُ عَلَى مُخَالَفِيهِمْ فِي الْأَعْمَمِ الْأَغْلَبِ ،  
وَإِحْالَةُ التَّفْصِيلِ إِلَى كِتَابِ الْعَقَائِدِ ..... ٣٣٩
- سادساً : الإِعَادَةُ وَالتَّكَرَارُ لِمَسَائلِ كَثِيرَةٍ مِنْ مَسَائلِ الْعِقِيلَةِ ..... ٣٤٠
- سابعاً : الإِجَاجَةُ عَلَى آيَاتِ الْعِقِيلَةِ الْمُشْكِلَةِ وَالْجَمْعُ بَيْنَ مَا ظَاهِرُهُ التَّعَارُضُ مِنْهَا ..... ٣٤٠
- ثامناً : إِبْرَادُ شَيْءٍ مِنْ مُخَالَفِيهِمْ وَرَدُّهُ عَلَيْهَا ..... ٣٤١
- تساعاً : رَبِطُ التَّوْحِيدِ بِالْعَمَلِ ، وَبِيَانِ آثارِهِ عَلَى الْعَبْدِ ..... ٣٤١
- عاشرًا : الْإِسْتِدْلَالُ بِالْعُقْلِ مَعَ النَّقلِ ، وَاسْتِعْمَالُ الْأَقْيَسَةِ الصَّحِيحَةِ مَا أَمْكَنَ ... ٣٤٣
- الحادي عشر : إِبْرَادُ التَّقْسِيمَاتِ فِي الْقَضَايَا الْعَقْدِيَّةِ تَقْرِيرًا لِمَعْنَاهَا ..... ٣٤٥
- الثاني عشر : تَأْثِيرُ الْمُعْتَقَدِ فِي اخْتِيَارَاتِهِ التَّفْسِيرِيَّةِ ..... ٣٤٦
- الثالث عشر : الْإِسْتِدْرَاكُ عَلَى الْمُفْسِرِينَ الَّذِينَ وَقَعُوا فِي التَّأْوِيلِ ..... ٣٤٨

الرابع عشر : الإشارة إلى أدلة المخالفين والرد عليها .....	٣٤٨
المبحث الثالث : تقرير توحيد الربوبية .....	٣٤٩
المبحث الرابع : تقرير توحيد الألوهية .....	٣٥٤
أولاً : التفسير الصحيح لمعنى لا إله إلا الله .....	٣٥٥
ثانياً : أركان التوحيد .....	٣٥٦
ثالثاً : التلازم بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية .....	٣٥٧
رابعاً : سيرُ تقديم وصف الله بالألوهية على وصفه بالربوبية في قوله تعالى : <b>﴿هُوَ الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾</b> .....	٣٥٧
خامساً : أقسام العبودية والفرق بينهما .....	٣٥٨
سادساً : أنواع الشرك .....	٣٥٨
سابعاً : تقرير بعض أنواع العبادة .....	٣٥٨
المبحث الخامس : تقرير توحيد الأسماء والصفات .....	٣٦٧
أولاً : معنى توحيد الأسماء والصفات .....	٣٦٧
ثانياً : طريق إجماع السلف في إثبات صفات الله على الحقيقة .....	٣٦٨
ثالثاً : طريق إثبات صفات الله .....	٣٦٩
رابعاً : الاسم المتعدي لا يتم الإيمان به إلا بإثباته أسمًا من أسماء الله ، وإثبات ما تضمنه من صفة ، وإثبات الأثر - أي الحكم المرتّب عليه .....	٣٧٠
خامساً : أقسام الإلحاد في أسماء الله تعالى .....	٣٧٢
سادساً : أسماء الله لها ثلاثة دلالات .....	٣٧٥
سابعاً : تنزيه الله ثلاثة أنواع .....	٣٧٥
ثامناً : لا يلزم من اتفاق الأسميين أن يتماثل المسمايان ، ولا من اتفاق الصفتين أن يتماثل الموصوفان .....	٣٧٦
تاسعاً : جواز استعمال صيغة التفضيل في صفات الله .....	٣٧٧

عاشرًا : أقسامُ الصّفات باعتبارِ الكمال وعَدْمِه .....	٣٧٨
الحادي عشر : أقسامُ الصّفات باعتبارِ الإثباتِ وعَدْمِه .....	٣٨١
الثاني عشر : أقسامُ الصّفات مُطلقاً .....	٣٨٢
الثالث عشر : أقسامُ المضاف إلى الله .....	٣٨٥
الرابع عشر: الجواب عن جملة من الآيات المشكّلة في توحيد الأسماء والصفات .	٣٨٦
الخامس عشر : آياتُ الصّفات هل هي مِن المتشابه أو الحُكْم .....	٣٨٦
السادس عشر : التعبيرُ ينفي التمثيل أولى من التعبير ينفي التشبيه .....	٣٨٦
السابع عشر : إثباتُ الأفعال الاختيارية لله ، والرّد على المنكريين .....	٣٨٧
<b>المبحث السادس : تقرير بقية مسائل الاعتقاد</b>	<b>٣٩٨</b>
المسألة الأولى : الإيمان وما يتعلّق به .....	٣٩٨
المسألة الثانية : الملائكة .....	٤٠٥
المسألة الثالثة : الإيمان بالكتب المُتنزّلة .....	٤٠٩
المسألة الرابعة : الإيمان بالرّسُل .....	٤١٣
المسألة الخامسة : الإيمان باليوم الآخر .....	٤١٩
المسألة السادسة : الإيمان بالقدر خيره وشره .....	٤٤٠
<b>الفصل الثاني : الجانب الفقهي</b> .....	<b>٤٤٧</b>
المبحث الأول : منهجه في تفسير آيات الأحكام .....	٤٤٩
أولاً : طريقة في عرض الأحكام الفقهية .....	٤٥٠
ثانياً : طريقة في عرض أقوالِ الفقهاء .....	٤٥٩
ثالثاً : طريقة في الترجيح .....	٤٦١
<b>المبحث الثاني : عنايته بأصول الفقه ، واستنباط القواعد الفقهية من الآيات</b> .....	<b>٤٦٦</b>
أولاً : عنايته بأصول الفقه .....	٤٦٦
ثانياً : استنباطُ القواعد الفقهية من الآيات .....	٤٨١

الفصل الثالث : الجانب النحوی والبلاغی ..... ٤٩٥
المبحث الأول: اهتمامه بالإعراب والاشتقاق ..... ٤٩٧
أولاً: عنایته بالإعراب ..... ٤٩٧
ثانياً: عنایته بالاشتقاق ..... ٥٠٦
المبحث الثاني : اهتمامه ببلاغة القرآن ..... ٥١٢
الفصل الرابع : الجانب التربوي : ..... ٥٢١
المبحث الأول : الاهتمام بالجانب الوعظي ..... ٥٢٣
المبحث الثاني : الاهتمام بالجانب السلوكي ..... ٥٢٧
الفصل الخامس: الجانب الاستباطي ..... ٥٤١
المبحث الأول : تنزيل الآيات على الواقع المعاصر ..... ٥٤٤
المبحث الثاني : الاهتمام بالفوارد العلمية من الآيات ..... ٥٥٤
المبحث الثالث : اهتمامه بمناقشة الأقوال والترجح بينها ..... ٥٦٣
الفصل السادس : القيمة العلمية لتفسيره ..... ٥٧١
الفصل السابع : الموازنة بين تفسيره وتفسير شیخه عبد الرحمن السعدي ..... ٥٧٩
المبحث الأول : طریقتهما في العرض ..... ٥٨١
المبحث الثاني : طریقتهما في الاستنباط ..... ٥٨٧
المبحث الثالث : المسائل التي خالَفَ شیخه فیھا ..... ٥٩١

#### **الباب الرابع : منهجه في علوم القرآن وأصول التفسير**

الفصل الأول : منهجه في علوم القرآن ..... ٥٧٠
المبحث الأول : نزول القرآن ، وفيه ثلاثة مطالب :
المطلب الأول : مراحل نزوله وحكمة ذلك ..... ٦١٥
المطلب الثاني : عنایته بأسباب النزول ..... ٦٢٣

المطلب الثالث : الآية بين تعدد السبب وتعدد النزول ..... ٦٣٣	المطلب الثاني : جمع القرآن ، وفيه ثلاثة مطالب :
المطلب الأول : جمعه في عهد أبي بكر ..... ٦٣٧	المطلب الثاني : جمعه في عهد عثمان ..... ٦٣٩
المطلب الثالث : رأيه في حكم ترتيب سور وآيات ..... ٦٤٤	المطلب الثالث: فضائل القرآن ، وفيه ثلاثة مطالب :
المطلب الأول : عنایته بفضائل القرآن عموماً ..... ٦٥٠	المطلب الثاني : رأيه في حكم تفضيل بعض القرآن على بعض ..... ٦٥٧
المطلب الثالث : عنایته بفضائل سور وآيات مخصوصة ..... ٦٥٩	المبحث الرابع : المكي والمدني ، وفيه ثلاثة مطالب :
المطلب الأول : رأيه في ضابط المكي والمدني ..... ٦٦٥	المطلب الثاني : خصائص المكي والمدني، وفوائد معرفته ..... ٦٦٦
المطلب الثالث : موقفه من استثناء بعض المفسرين لآيات مدنية في سور مكية أو آيات مكية في سور مدنية ..... ٦٦٩	المبحث الخامس : الناسخ والنسخ ، وفيه أربعة مطالب :
المطلب الأول : تعريفه للنسخ ، والحكمة منه ، والرد على مُنكريه ..... ٦٧٤	المطلب الثاني : بيانه لما يدخله النسخ من الأحكام وما لا يدخله ..... ٦٨١
المطلب الثالث : أنواع النسخ في القرآن وأمثلته ..... ٦٨٣	المطلب الرابع : رأيه في نسخ القرآن بالسنة ..... ٦٨٦
المبحث السادس : الحكم والتشابه ، وفيه ثلاثة مطالب :	
المطلب الأول : المراد بهما في كتاب الله ..... ٦٩٢	
المطلب الثاني : أنواع التشابه والفرق بينهما ..... ٦٩٥	
المطلب الثالث : آيات الصفات ليست من التشابه على الإطلاق ..... ٧٠١	

**المبحث السابع : أقسام القرآن ، وفيه أربعة مطالب :**

**المطلب الأول : تعريفه للقسم وإطلاقاته في القرآن** ..... ٧٠٥

**المطلب الثاني : جوابه عن إقسام الله بالمخلوقات** ..... ٧٠٩

**المطلب الثالث : رأيه في معنى " لا " الواردة في بعض أقسام القرآن** ..... ٧١١

**المطلب الرابع : سبب القسم في القرآن مع صدق الله سبحانه بلا قسم** ..... ٧١٢

**المبحث الثامن : موقفه من مهام القرآن** ..... ٧١٥

**الفصل الثاني : منهجه في أصول التفسير وقواعدة** ..... ٧١٩

**المبحث الأول : أصول التفسير وفيه أربعة مطالب :**

**المطلب الأول : عنایته بأصول التفسير** ..... ٧٢١

**المطلب الثاني : تعريفه للتفسير وذكره لأنواعه** ..... ٧٢٢

**المطلب الثالث : الفرق بين القرآن والحديث القدسي** ..... ٧٢٦

**المطلب الرابع : رأيه في إطلاق لفظ الزائد في القرآن** ..... ٧٣٨

**المبحث الثاني : اهتمامه بقواعد التفسير ، وفيه عشرون قاعدة :**

**القاعدة الأولى : تقديم الحقيقة الشرعية على الحقيقة اللغوية عند الاختلاف**

**إلاً بدليل** ..... ٧٤٢

**القاعدة الثانية : يجب إجراء القرآن على ظاهره وأن لا نصرفه عن الظاهر إلاً**

**بدليل** ..... ٧٤٤

**القاعدة الثالثة : الآية إذا كانت تحتمل معنين لا منافاة بينهما فإنها تحمل عليهما**

**جبيعا** ..... ٧٤٧

**القاعدة الرابعة : النكارة في سياق النفي ، أو الشرط تفيد العموم** ..... ٧٥٢

**القاعدة الخامسة: الفعل إذا عُدّي بحرف على غير عادته تعديته به فإنّه يضمن**

**معنى الفعل** ..... ٧٥٤

**القاعدة السادسة : العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب** ..... ٧٥٩

القاعدة السابعة : ذكر بعض أفراد العامّ بحكم يوافقة لا يقتضي التخصيص ..... ٧٥٩
القاعدة الثامنة : حَدْفُ المعمول يؤذن بعموم العامل ..... ٧٦٠
القاعدة التاسعة : إذا سبق (أن) ما يتضمنُ معنى القول دون حروفه صارت تفسيرية ..... ٧٦٢
القاعدة العاشرة : حمل الكلام على التأسيس أولى من حمله على التأكيد ..... ٧٦٣
القاعدة الحادية عشرة : يعرف معنى الكلمة بما يقابلها ..... ٧٦٦
القاعدة الثانية عشرة : لا يحمل كلام الله على الشاذ ..... ٧٦٦
القاعدة الثالثة عشرة : حمل الآية على المعنى الكبير في القرآن أولى من حملها على المعنى القليل ..... ٧٦٦
القاعدة الرابعة عشرة : الأصل في الكلمات الواردة في الكتاب والسنة حملها على المعهود المعروف ؛ إلا إذا قام الدليل على أنها خلاف ذلك ..... ٧٦٦
القاعدة الخامسة عشرة : لا يمكن أن يختلف التعبير القرآني إلا لسبب ..... ٧٦٨
القاعدة السادسة عشرة : الكلمات يتحدد معناها بسياقها ..... ٧٧٠
القاعدة السابعة عشرة : النصوص الشرعية التي ظاهرها التعارض يُحمل كُلُّ واحد منها على الحال المناسب ..... ٧٧٢
القاعدة الثامنة عشرة : ما أبهمَ الله فهو مُبهم ولا حاجة أن تتكلّف ما هو هذا الشيء الذي أبهمَ الله ..... ٧٧٢
القاعدة التاسعة عشرة : العلماء قد يفسرون الشيء بما يُقاربه أو يُلزمه ..... ٧٧٣
القاعدة العشرون : التحرير يستفاد إما من لفظ التحرير ، إما من التهوي ، وإما من ترتيب العقاب عليه ، وإما من الوعيد عليه ..... ٧٢٣
الخاتمة ..... ٧٧٧
فهرس المصادر والمراجع ..... ٧٨٣
فهرس الموضوعات ..... ٨٠٩